

تقديم

بسم الله الرحمن الرحيم . الحمد لله رب العالمين . الذى علم الإنسان ما لم يعلم . وكان فضلا عليه عظيما . والصلوة والسلام على محمد النبي الأمين المرسل رحمة للعالمين ، الذى أنزل الله - عز وجل - عليه الكتاب الكريم دستوراً قائداً للبشرية ، وأجرى على لسانه الحديث الشريف نورا هاديا للإنسانية ، وقيض على مر العصور والأجيال نخبة ممتازة ؛ لتهمم بالقرآن وعلومه ، والحديث ودراسته ، ويتسلم الأمانة الخلف عن السلف جيلا بعد جيل ؛ ليبقى القرآن الكريم كتابا مكتونا ، وحديث الرسول - صلى الله عليه وعلى آله الطيبين الأخيار وسلم - كتزا مصونا .

وبعد : فقد فكرت منذ أكثر من عشر سنوات فى إنجاز عمل يجمع بين خدمة القرآن الكريم ، أو الحديث الشريف وعلوم العربية تقريبا إلى الله ، وأملا فى رضاه ، ووقفت آنذاك على «ميكروفلم» لكتاب غريب الحديث صنعة «أبي عبيد القاسم بن سلام» إمام هذا الفن غير منازع ، مصور عن نسخة محفوظة بمكتبة «كوبيرلى» . وكانت النسخة على درجة من الجودة تحفز الباحثين إلى الاهتمام بها . وصادف الكتاب فى القاب هوى ، وفى النفس شوقا .

كنت وقتها مشغولا بتحقيق كتاب الأفعال لأبي عثمان سعيد بن محمد المعافري السرقسطى ، فلما أتجزت تحقيقه ، وتقدمت به إلى «مجمع اللغة العربية المصرى» ووافقت موازنة التراث بالمجمع على نشره - فضلا من الله ونعمة - عرفت أن كتاب غريب الحديث «لأبي عبيد» بين مشروعات المجمع للتحقيق ، فتجدد الأمل ، وفوى العزم على البدء فى تحقيقه ، وفتشت عن النسخ الموجودة منه إلى جانب نسخة «كوبيرلى» فعثرت على الجزء الأول من نسخة منه فى دار الكتب المصرية ، وعلى الجزء الثانى من نسخة أخرى بالمكتبة الأزهرية ، وعلى «ميكروفيلم» من نسخة ثالثة بمعهد مخطوطات الجامعة العربية مصورا عن نسخة مكتبة «شيخ الإسلام عارف حكمت» بالمدينة المنورة على مناسكتها أفضل الصلاة وأزكى التسليم .

وحال دون البدء في التحقيق علمي بنشر الكتاب في «حيدرآباد» ، وحمدت الله -
 العلي القدير - على أن أتاح لهذا الكنز الثمين من أخرجه إلى عالم النور ، فحقق الهدف
 المنشود ، والأمل المرجو تجاه تراثنا العظيم .

ومرت سنوات ، وحصلت على نسخة من غريب حديث أبي عبيد المطبوع في «حيدرآباد»
 فوجدت به عملاً يحسد للناشر ، وجهداً يوجب عليه - إن شاء الله - إلا أن وقوفى على الكتاب
 وقراءتى مقدمة الناشر ، والنسخ التي اعتمد عليها . وقسا من الغريب المطبوع أحياناً الأمل
 مرة ثانية في العودة إلى نسخ الكتاب ، وجدد العزم على تحقيقه لعدة أمور ، أذكر منها :

- أن نسخة «كوبريل» أقدم نسخة كاملة من الكتاب بين أيدينا . وهي نسخة
 تجمع بين المتن والسند ، منقولة عن نسخة مقروءة على «أبي عبيد القاسم بن سلام» ومقروءة
 ومقابلة غاية في الدقة على الأصل الذي نقلت عنه ، وتوبات كذلك مقابلة غاية في الدقة
 على أصليين لعالمين جليلين ، وسوف يتضح ذلك من وصفها في دراسة الكتاب .

- اعتمد مصحح الكتاب المطبوع نسخة المكتبة المحمديّة «مدراس» في الهند أصلاً
 للنشر ، وهي نسخة مكتوبة سنة اثنتين وتسعين وسبعمائة ، ومجردة من السند ، وقال :
 «ولم يتيسر لنا وجود نسخة كاملة سوى هذه النسخة ، لذلك جعلناها أساساً للتصحيح (١)»

ولما كانت هذه النسخة مخلوطة الأسانيد فقد جاء متن الكتاب من غير سند ، وهي
 ميزة قصدها «أبو عبيد» في كتابه ، وانمازها عن أكثر من مائة في هذا الميدان بتأليف
 كتيبات ورسائل في غريب الحديث ، يقول «عبد الله بن جعفر بن درمشويه» ت ٣٤٧ هـ :
 «وكتاب غريب الحديث أول من عمله : أبو عبيدة - عمر بن المشي ، وقطرب ، والأخفش ،
 والنضر بن شميل ، ولم يأتوا بالأسانيد ، وعمل أبو عدنان النحوي البصري كتاباً في
 غريب الحديث ذكر فيه الأسانيد ، وصنفه على أبواب السنن والفقّه ، إلا أنه ليس بالكبير ،
 فجمع «أبو عبيد» عامة ما في كتبهم ، وفسره ، وذكر الأسانيد ، وصنف المسند على حديثه ،

(١) انظر مقدمة المطبوع ، وصف نسخة المدنية

وأحاديث كل رجل من الصحابة والتابعين على حدته ، وأجاد تصنيفه ، فرغب فيه أهل الحديث ، والفقه واللغة ، لاجتماع ما يحتاجون إليه فيه^(١) .

- تبين - لي - أن نسخة الحمدي التي اعتمدها مصحح الكتاب أساسا لنشره تجريد وتهذيب لكتاب غريب حديث «أبي عبيد» ، فقد تصرفت صاحب هذه النسخة في عبارة الكتاب بالزيادة ، والحذف ، والتغيير ، ليسلم له نسق التعبير بعد حذف السند ، وسوف أوضح ذلك بذكر نماذج من هذا التصرف عند دراسة الكتاب .

وقد أشار مصحح الكتاب نفسه إلى هذا ، فقال : «هذه النسخة مخلوطة الأسانيد ، وبعض ألفاظ الحديث المروية عن «علي» - رضي الله عنه - شرحها في هذه النسخة بألفاظ وجيزة مع أن في النسخ الأخرى زيادة عليها^(٢)» ، وقد فاته أن هذه الفروق موجودة بنسب متفاوتة في أكثر الأحاديث ، وليست في الأحاديث المروية عن «علي» - كرم الله وجهه - وحدها .

وأقول معفا على هذا : إن غريب حديث أبي عبيد عملٌ ، وتجريدٌ غريب حديث أبي عبيد وتهذيبه عمل آخر ، إن لم يكن كتابا آخر .

- امتعان مصحح الكتاب بثلاث نسخ أخرى ، والنسخ الثلاث بكل منها نفس يعدل النصف في أكثر من مكان ، ولا يكمل بعضها البعض ، كما جاء في وصفها - وسوف أشير إليه عند وصفي للنسخ - وعن هذه النسخ الثلاث نقل المصحح سند الأحاديث في حواشي المطبوع ، وقد فاته استدراك سند كثير من الأحاديث بسبب نقص النسخ والخروم التي فيها .

- الكتاب في غريب الحديث ، وضبط كتب الحديث ضرورة لا مفر منها ، وبخاصة المشكل من الأسماء والألفاظ ، وقد فات الكتاب المطبوع ضبط الكثير منها .

(١) تاريخ بغداد ٤٠٥/١٢ ، وانظر مقدمة أبي سليمان عبد الملك في كتابه غريب الحديث ٤٧/١ .

(٢) مقدمة الشرح ، وصفه نسخة المكتبة الحمديّة .

- اعتمد مصحح الكتاب في تخريج الأحاديث على المعجم المفهرس لألفاظ الحديث مكثفيا بذلك عن الرجوع إلى كتب الصحاح ، وقد أشار إلى ذلك في مقدمة الكتاب : فقال : « ثم نخرجنا الأحاديث الموجودة فيه عن معجم ألفاظ الحديث (١) » .

أقول : إن المعجم المفهرس اعتمد على طبعات معينة من جهة ، ومن جهة أخرى ، فإن اللفظة التي تم على أساسها التخريج قد تذكر في أكثر من حديث - وهذا يجعل مهمة الباحث صعبة ، ولا يفي عن الرجوع إلى كتب الصحاح والاعتماد عليها في تخريج الأحاديث ، وتعيين الكتب التي وردت بها في كل صحاح ، والباب الذي إليه تنتمي ، ورقم الحديث إن أمكن ، والإشارة إلى طبعة كتاب الصحاح الذي اعتمد عليه في التخريج ، وبإبواب كل جزء بطبعات كتب الصحاح المعتمدة .

- الكتاب المطبوع خال من الفهارس ، وكتب التراث كتونز مغبوذة ، لا يسبيل إلى ولوج أبوابها إلا بالفهارس .

- الجزء الأول من نسخة دار الكتب . والجزء الثاني من نسخة المكتبة الأزهرية يكملان بالإضافة إلى نسخة « عارف حكمت » نسخة كاملة مضبوطة ، وكلها نسخ تجمع بين المتن والسند .

والنسخة الوحيدة التي انفردت عن بقية النسخ بحذف السند هي نسخة المكتبة المحاسبية التي اتخذت أولها لطبع المطبوع ، وهي - كما رأيت والله أعلم - تهذيب لغريب حديث « أبي عبيد » .

أقول لهذا وغيره : عزمتمو كلا على الله مستعينا به على تحقيق كتاب غريب حديث « أبي عبيد القاسم بن سلام » الذي يقول فيه « أبو سليمان محمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي ت ٣٨٨ هـ » : « وكان أول من سبق إليه ، ودل من بعده عليه » « أبو عبيد القاسم ابن سلام » ، فإنه قد انتظم بتصنيفه عامة ما يحتاج إلى تفسيره من مشاهير غريب الحديث ،

(١) مقدمة التحقيق : التصحيح والتعليق .

وصار كتابه إماما لأهل الحديث به يتذاكرون ، وإليه يتحاكمون (١) .

واستخرجت نسخا من نسخة « كويريل » ، ونسخة دار الكتب المصرية ، ونسخة المكتبة الأزهرية ، ونسخة « شيخ الإسلام عارف حكمت » إلى جانب كتاب غريب الحديث الملبوع ، وسرت في تحقيق الكتاب ، ووافق مجمع اللغة العربية المصري على طبعه .

وها هو الجزء الأول منه أقدمه لمكتبتنا العربية ، نتلوه بعون الله وتوفيقه بقية الأجزاء ، والنفهاس ، والله أسأل أن يجعل هذا العمل المتواضع خالصا لوجهه ، نافعا خلقه ، محققا رضاه لمحققه ومراجعيه ، وكل من أسهم بجهده في نشره ، إنه سميع مجيب .

المدينة المنورة في صبيحة يوم الجمعة
 ٦ من ربيع الثاني ١٤٠٣ هـ
 حسين محمد شرف
 ١٩ من يناير ١٩٨٣

(١) مقدمة المطالع لكتابه في غريب الحديث ١/٧٤

أَبُو عَبْدِ
الْقَاسِمِ بْنِ سَلَاوٍ



هو أبو عبيد القاسم (١) بن سلام (٢) - بتشديد اللام (٣) - بن مسكين بن زيد (٤) الهروي (٥) البغدادي (٦) ، مولى للأزد (٧) ، من أبناء أهل خراسان (٨) .

ذكره «الأزهري» في تهذيب اللغة في صدر الطبقة الثالثة من العلماء الذين أخذ عنهم (٩) وذكره «أبو الطيب اللغوي» في مراتب النحويين بين علماء الكوفة (١٠) .

وذكره «بروكلمان» في تاريخ الأدب العربي بين علماء البصرة (١١) ، وأرى - والله أعلم - أنه إلى علماء الكوفة أقرب ، وبهم ألتصق .

وسوف يكشف لنا هذا التعريف الموحز في مبناه ، الزهر في معناه وبغزاه عن إمام فذ عالم بالقرآن ، والحديث ، واللغة ، ومعاني الشعر ، والفقه ، وأغلب معارف العصر الذي عاش فيه * .

(١) جاد في التاريخ الصغير ٢٢٩ : «أبو عبيد بن القاسم» ولم يقل بذلك غيره ، والصدواب والله الآخرون .
(٢) المعارف لابن قتيبة ٥٤٩ . المعجم ١٠٦ . مراتب النحويين ١٤٨ . تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢ . طبقات النحوية ١٥٢/٢ . بغية الرواة ٣٧٦ . الزهر لسيوطي ٢٦٤/٢ . تاريخ الأدب العربي والتهذيب ١٥٥/٢ . وأغلب الكوفة حتى ترجمت له .

(٣) طبقات الشافعية ١٥٢/٢ . بغية الرواة ٣٧٦ .
(٤) المعجم ١٠٦ .

(٥) نسبة مولده عن تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢ . معجم الأدباء ٢٥٤/١٦ . طبقات الشافعية ١٥٤/٢ . وهو ذلك .
(٦) نسبة رحلة وإقامة عن الزهر ٢٦٤/٢

(٧) نسبة لا ، عن : معارف وابن قتيبة ٥٤٩ . مراتب النحويين ١٤٨/١٢٩ . تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢ .
(٨) نسبة إمام ، عن : معارف ابن قتيبة ٥٤٩ . مراتب النحويين ١٤٨ / ١٤٩ .

(٩) تهذيب اللغة الثالثة ١٩/١ .
(١٠) مراتب النحويين ١٤٨-١٤٩ .

(١١) تاريخ الأدب العربي والتهذيب ١٥٥/٢ .
* لأبي عبيد القاسم بن سلام ترجمة في :

٢	١٩٢٧	• أطلس الفرد كامل	٧٨٢/٢	القاهرة
٢	١٩٥٥	• إنباه الرواة القنطر	١٢/٢	القاهرة
٢	١٩٥٩	• إبدائية النهاية لابن كثير	٢٩١/١٠	بيروت

١٣٢٦ هـ	القاهرة	٣٧٦	بقية الوعاة المصوطة	✓	٩
-	القاهرة	٣٤ / ٢	تاريخ أبي قضاء		
دار المعارف	القاهرة	١٥٥ / ٢	تاريخ الأدب العربي المترجم لبروكلمان		
١٩٣١ م	القاهرة	٤٠٣ / ١٢	تاريخ بغداد للبغدادي	✓	٤
	لاهور	٢٢٩	التاريخ الصغير لشمدين إسماعيل بن إبراهيم البخاري		
	بيروت	١٧٢ / ٧	التاريخ الكبير لشمدين إسماعيل بن إبراهيم البخاري		
١٣٧٤ هـ	دار إحياء التراث	٤١٧ / ٢	تذكرة الحفاظ للذهبي		
١٣٢٦ هـ	الهند	٣١٥ / ٨	تهذيب التهذيب لابن حجر		
١٩٦٤ م	القاهرة	١٩ / ١	تهذيب اللغة للأزهري		
-	القاهرة	٢٤٣ / ٢	خلاصة تلخيص تهذيب الكمال للأزهري		
١٣٥٢ هـ	القاهرة	٣٧٥ / ١	دائرة المعارف الإسلامية		
١٩٦٠ م	بيروت	١٩٦ / ٣	دائرة معارف البستاني		
١٣٥٠ هـ	القاهرة	٥٤ / ٢	شذرات الذهب لابن العماد		
١٣٧١ هـ	القاهرة	٢٥٩ / ١	طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى		
١٣٨٣ هـ	القاهرة	١٥٣ / ٢	طبقات الشافعية لتاج الدين السبكي	✓	٨
١٣٥٦ هـ	بغداد	٧٦	طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي		
١٩٥٤ م	القاهرة	٢١٧	طبقات النحويين والقنوين للزبيدي	✓	٧
١٣٥١ هـ	القاهرة	١٧ / ٢	غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري		
١٣٤٨ هـ	القاهرة	١٠٦	الفهرست لابن النديم	✓	٦
١٣٥٧ هـ	القاهرة	٢٥٩ / ٥	الكامل في التاريخ لابن الأثير		
١٣٩٤ هـ	القاهرة	١٤٨	مراقب النحويين والقنوين	✓	٥
دار المعارف	القاهرة	٥٤٩	المعارف لابن قتيبة		
-	القاهرة	٢٥٤ / ١٦	معجم الأدباء لبلقوت	✓	٤
١٩٦٩ م	القاهرة	١٤١ / ١	معرفة الترادف للكبار للذهبي		
-	القاهرة	٣٠٦ / ٢	مفتاح السعادة لعلاء كبرى زاده		
١٩٣٠ م	القاهرة	٢٤١ / ٢	النجوم الزاهرة لابن تغري بردي		
-	القاهرة	٣٠٩	نزهة الألبا لابن الأثير	✓	٣
١٩٤٨ هـ	القاهرة	٢٢٧ / ٢	وفيات الأعيان لابن خلكان	✓	١

كل ما أسعفتني به المصادر التي رجعت لإليها عن والد «أبي عبيد القاسم بن سلام» الإمام العالم الحافظ الثقة، أنه: «سلام»^(١) بن مسكين بن زيد^(٢).

كان عبدا روميا^(٣)، مملوكا لرجل من أهل «هراة»^(٤)، وكان يعمل حمالا^(٥). وكان «سلام» يتولى الأزد^(٦)، وقد توقع هذا الأب المغمور لابنته «القاسم» مستقبلا باهرا، ومكانة مرموقة في عالم العلم والمعرفة^(٧).

-
- (١) معارف «ابن قتيبة» ٥٤٩. الفهرست ١٠٦. مراتب النحويين ١٤٨. تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢ وغير ذلك.
 (٢) الفهرست ١٠٦.
 (٣) تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢. معجم الأدباء ٢٥٤/١٦. طبقات الشافعية ١٥٤/٢. بنية الرعاة ٣٧٦. تاريخ الأدب العربي ١٥٥/٢.
 (٤) تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢. معجم الأدباء ٢٥٤/١٦. طبقات الشافعية ١٥٤/٢. و «هراة» بفتح الهاء كانت آنذاك من أمهات حواضر «خراسان» وكثيرة الأنهار والبيساتين والخيرات، وإليها نسب خلق كثير من الأئمة والعلماء. انظر معجم البلدان ٣٩٦/٥.
 (٥) الفهرست ١٠٦.
 (٦) معارف «ابن قتيبة» ٥٤٩. تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢.
 (٧) تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢.

مولد القاسم ونشأته :

ولد « القاسم بن سلام » « هجرة ^(١) » في سنة ١٥٤ هـ - ٧٧٠ م ^(٢) ، ولم أفت على تحديد ميلاد « القاسم » إلا في تاريخ الأدب العربي ، وأرى - والله أعلم - أنه - ومن يكون قد ذُكر ذلك - استمد في هذا التحديد على ما قيل في تاريخ الوفاة ، والعمر الذي توفي « أبو عبيد » عنه ، وهو تحديد على وجه التقريب .

وقد جاء تحديد « هجرة » مكانا لولادته على لسان أقرب تلاميذه إليه ، وآثرهم عنده ، وهو « علي بن عبد العزيز البخوي » الذي روى عن « أبي عبيد » أكثر كتبه حيث يقول : « ولد أبو عبيد هجرة ^(٣) » . وليس هناك اختلاف في مكان ميلاده بالنسبة للمصاحف التي رجعت إليها .

وكانت « هجرة » آنذاك من خواضر العلم والمعرفة في أيام « طاهر بن الحسين الخراساني » و« ابنه عبد الله بن طاهر ^(٤) » .

وقد رأى « سلام » على وجه ابنه - منذ نعومة أظفاره - أمارات النجابة ظاهرة ، ودلائل الذكاء واضحة . فأرسله مع ابن عمه إلى الكتّاب ، ليقرأ ، ويكتب ، ويحفظ القرآن ، ويسمع الحديث ، وذهب « سلام » في يوم من الأيام إلى كتّاب معلم ابنه ، وقال له بلكنتيه الرومية : « علمي « القاسم » ، فإنها كَيْسَةٌ ^(٥) » .

يريد : أول « القاسم » عنايتك ، وأحسن تعليمه ، وتربيته ، فإنه أهل لذلك ، وينتظر من مثله الكثير ، وحققت إرادة الله - تعالى - ما تحفقه الأب البسيط لا ابنه ، فكان واحداً من أئمة زمانه في علوم الدين واللغة .

(١) تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢ : طبقات الناقبة ١٥٤/٢ . تاريخ الأدب العربي ٥ بروكلمان ١٥٥/٢ .

(٢) تاريخ الأدب العربي ١٥٥/٢ .

(٣) تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢ .

(٤) تهذيب اللغة ١٦/١ - ٢٢ - ٢٥ - ٢٦ .

(٥) تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢ .

رحلات أبي عبيد في طلب العلم :

نهى « القاسم » من علم شيوخ « هراة » ومعارف رجالها ما شاء الله له أن ينهل ، ثم كان منه ما كان من طلاب المعرفة في هذا الزمان : نهمٌ للعلم ، وشغفٌ بتحصيله ، وبحث عنه ، في مظانه ، وسيرٌ ومُرى لشيوخه حيث يوجدون للازمتهم ، والأخذ عنهم ، والقراءة عليهم ، وشرف التلمذة لهم ، والتخرج في مجالسهم .

وكانت « البصرة » و« الكوفة » حاضرتي العلم ، وقبلي طالبيه حينذاك ، إليهما يفتد طلاب العلم من كل فج عميق ، فشدت « أبو عبيد » الرحال من « هراة » موليا وجهه شطرهما .
ويحكى لنا « أبو عبيد » قصة دخوله البصرة ، فيقول : « دخلت « البصرة » : لأسمع من « حماد بن زيد ^(١) » فقلعت ، فإذا هو قد مات ، فشكوت ذلك إلى « عبد الرحمن بن مهدي ^(٢) » ، فقال : « مهما سيقت به فلا تُسبِقَنَّ بتقوى الله ^(٣) » .

وعلى شيوخ البلهين قرأ القرآن ، وسمع الحديث ، وروى اللغة ، ودرس الأدب ، ونظر في الفقه ، ووعى من كل هذا ما من الله به عليه ، وهو غزير كثير ، والحمد لله ^(٤) .

وانتقل « أبو عبيد » من مرحلة طلب العلم ، والتعلم ، إلى مرحلة التناديب والتعليم والعطاء ، مع حب الاستزادة من المعرفة والرحلة في سبيلها .
وكان نعم المعلم والمؤدب لأبناء الأمراء في « خراسان ^(٥) » ، و« مرو ^(٦) » ، و« سمرقند ^(٧) » ،

(١) هو أبو إسحاق حماد بن زيد بن درهم الأديبي كان إنسانا ، حافظا ، ثقة ، حجة ، وكثير الحديث ، روى عن جمع كثير ، وروى عنه خلق أكثر . وله سنة ثمان وتسعين ، وتوفى في رمضان سنة تسع وسبعين ومائة .

تهذيب التهذيب ٩/٣

(٢) سوف أذكر في هذا الكلام عن شيوخ « أبي عبيد » .

(٣) تاريخ بغداد ٤٠٨/١٣ - ٤٠٩ .

(٤) مراتب الصحويين ١٤٨ . تهذيب اللغة ١١/١ - ١٥٠ . طبقات الشافعية ١٥٣/٢ - ١٥٤ . تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢

(٥) خراسان - يضم آفام - كانت آنذاك بلادا واسعة ، تمتد من حدود العراق غربا إلى حدود الهند شرقا ، وبها

من الحواضر : هراة ، ونيسابور ، ومرو ، وسمرقند ، وغيرها . معجم البلدان ٣٠٥/٢

(٦) مرو : أشهر حواضر خراسان آنذاك ، والنسبة إليها مروزي على غير قياس ، والقول مروزي على القياس ،

وهي مدينة كبيرة الأثار والمقبريات ، وإليها ينسب جمع من الفقهاء والمحدثين . معجم البلدان ١١٢/٥

(٧) سمرقند : مدينة بين بغداد وتكرت ، على شرق دجلة ، وفيها لغات منها : سامراء - بلخ - ونسب إلى

« سمرقند » - سمرقند - يضم الصين ، وكسر الراء مشددة - . معجم البلدان ٣ - ١١٢/١٧٣

و « طرسوس » (١) .

ولم يمنعه اشتغاله بالتأديب ، والتعليم ، والقضاء (٢) ، إلى جانب أعمال أخرى من مواصلة الرحلة في طلب العلم ، والجلوس إلى الشيوخ ، والسماع عنهم ، فرحل إلى « بغداد » (٣) ، و « مصر » (٤) . وإلى « دمشق » (٥) - فيما يقال - .

وعاد إلى « بغداد » ومنها رحل إلى « مكة المكرمة » ؛ ليقضى بقية حياته مجاوراً بيت الله الحرام .

شيوخ أبي عبيد :

إذا كان « أبو عبيد القاسم بن سلام » « إمام عصره » ، ومُؤمِّمَ زمانه في علوم القرآن ، وعلوم الحديث ، واللغة ، والغريب ، والشعر ، والفقه ، على ما سوف يتبين لنا من مكاتبه ، وإجلال العلماء والأمراء له ، وثنائهم عليه ، وتقديرهم إياه ، فإن ذلك لم يأت له نتيجة كتمنّ وعفو خاطر ، إنما حققه عقل وواع ، وقلب ذكي ، وعزم قوى ، ونفس طموحة ، قادت خطاه إلى مجالس العلماء حيث كانوا ، يسمع ، ويحفظ ، ويأخذ ، ويستوعب ، ثم يعطى من بعد ذلك في سخاء ومن غير منّ .

(١) طرسوس - يفتح أوله وثانيه - : كانت آنذاك تُقرأ من ثغور الشام - وما زالت - يشقها نهر اليردان ، وكانت موطناً لكثير من الصالحين والزهاد الذين يؤثرون قضاء بقية الحياة في ثغور الإسلام ، رباناً وجهاداً . معجم البلدان ٢٨/٤ .
(٢) عمل « أبو عبيد » مؤدباً لأولاد « ثابت بن نصر بن مالك » في طرسوس ، وجعله « ثابت » هذا قاضياً في طرسوس ، فبقى في منصب القضاء شمال عشرة سنة : مراتب التحيين ١٤٩ . القهرست ١٠٦ . تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢ . معجم الأدياب ٢٥٤/١٦ .

(٣) انظر في قدومه إلى بغداد : مراتب التحيين ١٤٩ . القهرست ١٠٦ . تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢ .

(٤) جاء في تهذيب التهذيب ٣١٥/٨ : « قدم مصر مع يحيى بن معين سنة ثلاث عشرة ومائتين ، وكتب بمصر ، وحكى عنه .. »

وقد أشار محقق كتاب الأمثال لأبي عبيد ، إلى وقوفه على ما يفيد زيارة أبي عبيد « مصر » ففلا عن غريب الحديث ، فقال : وقرأت أنا في غريب الحديث ما يدل على ذلك وفيه : « وقال أبو عبيد في حديث حقة بن عامر أنه كان يخطب بالصليب ، يقال : إنه ماء ورق السمسم ، أو لغيره من نبات الأرض قد وصف لي بمصر ، ولون مائه أحمر بعلوه سواد » لوصفة ٧٥٥ نسخة كزيربلي وفي طبعه : حيدرآباد ١٦٨/٤ .

وجاء في إنبز - الأول - من تحقيقاتنا هذا : الحديث رقم ٨٣ : « نسألكم عن القس - يفتح القاف وكسر السين - قتيل ، هي ثياب يوتق بها من مصر ، فيها حرير ... قال أبو عبيد : أما أهل « مصر » فيقولون القس - أي يفتح القاف - تلصق إلى بلاد يقال لها القس وقد رأيتها .

(٥) ذكر رحلته إلى دمشق في طلب العلم صاحب طبقات المفهرين ٣٤/٢ .

وقد ذكرت الكتب التي ترجمت له عشرات الشيوخ الذين جلس إليهم ، وأخذ عنهم ، وصدق هذا الأخذ أمانة فائقة ، ودقة بالغة في نسبة ما نقل عن هؤلاء الشيوخ في كتبه إلى أصحابه ، ولا يتسع المقام هنا لذكر كل من روى عنهم اللغة والغريب ، وأخذ علوم القرآن وعلوم الحديث ، ودرس الفقه .

وأكتفى بذكر نخبة منهم في كل فن من هذه الفنون ، وعلى من يطلب مزيداً الرجوع إلى مصادر ترجمته ، وسوف تحمله الترجمة بالكثير .

(١) بعض من روى « أبو عبيد » عنهم اللغة والغريب :

- أبو عبيدة معمر بن المثنى التميمي ولاء البصرى اللغوى ، كان من أعلم الناس باللغة ، وأنساب العرب وأخبارها ، وهو أول من صنف في غريب الحديث - يقول بهذا أكثر العلماء - وأخذ عن « أبي عبيدة » « أبو عبيد القاسم بن سلام » وغيره ، توفي « أبو عبيدة » - رحمه الله - سنة ثمان ومائتين ، وقيل سنة سبع ومائتين (١) . هـ

- أبو سعيد عبد الملك بن قريب بن عبد الملك الأصمعي البصرى اللغوى ، كان أتقن القوم للغة ، وأعلمهم بالشعر والغريب ، وله باع في الملح والنوادر ، كان - رحمه الله - يتقن أن يفسر الحديث ، كما يتقن أن يفسر القرآن ، أو شيئاً من اللغة له نظير أو اشتقاق في القرآن ، و « أبو عبيد » كثير الرواية عنه . توفي الأصمعي - رحمه الله - سنة ست عشرة ومائتين ، وقيل سنة خمس عشرة ومائتين (٢) .

- أبو زيد سعيد بن أوس بن ثابت بن بشير الأنصاري الخزرجي البصرى النحوى اللغوى . كان أحفظ القوم للغة ، وأوسعهم دراية ، وأكثرهم أخذاً عن البادية ، وأبو زيد من رواة الحديث - روى عنه أبو داود في سننه ، والترمذى في جامعه - وهو من الذين أخذ عنهم أبو عبيد القاسم بن سلام .

(١) لأبي عبيدة ترجمة في مراتب التحيين ٧٧ . معجم الأدياء ١٩/١٥٤ . بغية الرعاة ٣٩٥ وكتب « أبي عبيد » حافلة بمئات الثقل من « أبي عبيدة » ، وانظر في أخذه عنه : القهرست ١٠٦ . مراتب التحيين ١٤٨ . تهذيب اللغة ١٤/١ . تاريخ بغداد ١٢/٤٠٤ . معجم الأدياء ١٩/١٥٥

(٢) للأصمعي ترجمة في مراتب التحيين ٨٠ . تهذيب اللغة ١٤/١ . بغية الرعاة ٣١٣ . وكتبايا غريب الحديث والغريب المصنف لأبي عبيد ، حافلان بالنقل عنه ، وانظر في أخذه « أبي عبيد » عنه : القهرست ١٠٦ . مراتب التحيين ١٤٨ . تهذيب اللغة ١٤/١ . تاريخ بغداد ١٢/٤٠٤ . معجم الأدياء ١٦/٢٥٤ .

توفى أبو زيد - رحمه الله - بالبصرة سنة خمس عشرة ومائتين هـ في خلافة المؤمن^(١).

- أبو محمد يحيى بن المبارك بن المغيرة اليزيدي البصري اللغوي ، كان أحد القراء ، ثقة ، صدوقا ، صحيح الرواية ، أخذ عنه جماعة منهم أبو عبيد القاسم بن سلام .
توفى - رحمه الله - بخراسان سنة ثنتين ومائتين هـ^(٢).

- أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله بن عثمان الكسائي الكوفي النحوي اللغوي ، كان إمام أهل الكوفة ، إليه ينسهبون يعلمهم ، وعليه يعولون في روايتهم ، وكان أحد السبعة القراء المشهورين ، وروى الحديث .

وعلى ، الكسائي ، وغيره قرأه أبو عبيد ، القرآن الكريم .

توفى الكسائي - رحمه الله - بالرقي سنة ثنتين ومائتين ومائة هـ ، وقيل سنة ثلاث ، وقيل غير ذلك ، ومات في نفس اليوم الذي مات فيه . محمد بن الحسن الشيباني صاحب الإمام ، أبي حنيفة ،^(٣).

- أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور بن مروان الكوفي النحوي المعروف بالفراء . عالم أهل الكوفة بالنحو بعد الكسائي ، كان فقيها عالما بأيام العرب ، وأخبارها وأشعارها ، أخذ عنه أبو عبيد ، ووثقه .

توفى الفراء - رحمه الله - في طريق مكة المكرمة سنة سبع ومائتين هـ^(٤) .

(١) له ترجمة في مراتب النحويين ٧٣ . معجم الأدباء ٢١٢/١١ . بقية الرعاة ٢٥٤ . وفي كتاب تريب الحديث لأبي عبيد نقول كثيرة تزكاه روايته عنه ، وسامعه منه ، وإن كان صاحب مراتب النحويين لا يؤكد ذلك .

وانظر في أخذ أبي عبيد وسامعه من الفراء القمصان لوجه ٢١٧ نسخة عارف حكمت : باب الأسماء : سمعت أبا زيد ، يقول : النامل في كلام العرب العسقلان ، والنامل الذي قد شرب حتى روى . وكذا تهذيب اللغة ١٢/١ وفيه : روى عنه أبو عبيد ووثقه . القهرست ١٠٦ . تاريخ بغداد ٤٠٤/١٣ . معجم الأدباء ٢٥٤/١٦ .

(٢) له ترجمة في مراتب النحويين ١٠٨ . تهذيب اللغة ١٧/١ . معجم الأدباء ٣٠/٢٠ .

وانظر في أخذ أبي عبيد عنه : تهذيب اللغة ١٧/١ . تاريخ بغداد ٤٠٤/١٣ ، معجم الأدباء ٤٥٤/١٦ .

(٣) له ترجمة في مراتب النحويين ١٢٠ . تهذيب اللغة ١٦/١ . حجة القراءات ٦١ . معجم الأدباء ١٣/١٦٧ . وانظر في أخذ أبي عبيد عنه : القهرست ١٠٦ . تهذيب اللغة ١٦/١ . حجة القراءات ٦١ . طبقات الشافعية ١٧٣/٣ .

(٤) له ترجمة في مراتب النحويين ١٣٩ . تهذيب اللغة ١٨/١ . معجم الأدباء ٩/٢٠ بقية لموعة ٤١١ . وانظر في أخذ أبي عبيد عنه مراتب النحويين ١٤٨ . القهرست ١٠٦ . تهذيب اللغة ١٨/١ تاريخ بغداد ٤٠٤/١٢ .

- أبو عمرو إسحاق بن برار النيباني - بالولاء - الكوفي اللوى .

كان - رحمه الله - كثير الحديث ، كثير السماع ، مشهوراً عند أهل العلم والرواية ، وأخذ عنه جماعة كبار ، منهم الإمام « أحمد بن حنبل » و « أبو عبيد القاسم بن سلام » و « يعقوب بن السكيت » .

توفي - رحمه الله - ببغداد سنة ثلاث عشرة ومائتين ، وقيل : سنة عشر ومائتين هـ (١)
(ب) بعض من أخذ عنهم « أبو عبيد » القرآن الكريم :

- الكسائي : وقد سبق التعريف به فيمن أخذ عنهم اللغة والغريب (٢) .

- أبو إسحاق ، ويقال : أبو إبراهيم إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري - بالولاء - المدني ، جليل ، ثقة ، عالم بالقراءات والحديث .

روى عنه القراءة عَرَضًا وسامعاً « أبو عبيد القاسم بن سلام » ، وخلق كثيرون .

ولد سنة ثلاثين ومائة ، وتوفي - رحمه الله - ببغداد سنة ثمانين ومائة ، وقيل : سبع وسبعين ، وقيل غير ذلك (٣) .

- أبو نُعَيْم شعاع بن نصر البلخي ، ثم البغدادي . زاهد ، ثقة ، سئل عنه الإمام « أحمد بن حنبل » فقال : بَخ ، بَخ ! وأين مثله اليوم ؟

روى القراءة عنه « أبو عبيد القاسم بن سلام » وخلق آخر .

(١) له ترجمة في مراتب الصحابة ١٤٥ . تهذيب اللغة (١/١٣) . معجم الأدياب ٧٧/٦ . وفیات الأعيان ١٥/١ وانظر في أخذ « أبي عبيد » عنه : مراتب الصحابة ١٤٨ . القهرست ١٠٦ . تهذيب اللغة (١/١٣) . تاريخ

بغداد ٤٠٤/١٢

(٢) جاء في حجة القراءات ٦١ : « أخذ القراءة عنه عرفاً وسامعاً جمع منهم : أبو عبيد القاسم بن سلام » .

(٣) له ترجمة في غاية النهاية في طبقات القراء (١/١٦٣) ط النسخة القاهرة : (١٣٥١ هـ ١٩٣٢) الترجمة ٧٥٨ وانظر في أخذ أبي عبيد - القراءات عنه : طبقات الباقية ١٤٣/٢

ولد سنة عشرين ومائة «ببلغ» (١) ، ومات - رحمه الله - ببغداد سنة تسعين ومائة هـ ، عن سبعين عاما (٢) .

- أبو الوليد هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة الدمشقي إمام أهل «دمشق» ، ومقرهم ، ومحلهم . كان مشهورا بالنقل والفصاحة ، والعلم والرواية والدراية ، وعمر طويلا ، فارتحل الناس إليه في القراءات والحديث .

روى القراءة عنه ، «أبو عبيد القاسم بن سلام» قبل وفاته بنحو أربعين سنة ، كما روى القراءة عنه جمع كثير .

ولد سنة ثلاث وخمسين ومائة ، ومات سنة خمس وأربعين ومائتين ، وقيل : سنة أربع وأربعين (٣) .

(ج) بعض من أخذ عنهم «أبو عبيد» من المحدثين :

روى «أبو عبيد القاسم بن سلام» الحديث عن خلق كثير يحفل بهم كتاب غريب الحديث الذي أقدم له ، ويمكن الرجوع إلى سند أحاديث هذا الكتاب ؛ ليظهر لنا هذا جليا . وأعرف تعريفا موجزا ببعضهم :

- أبو بشر إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي - بالولاء - البصري المعروف «بابن عليّة» كان حافظا ، ثقة مأمونا ، صلوقا ، ورعا ، تقيا .

روى عن خلق كثير ، وروى عنهم جماعة منهم : «أبو عبيد القاسم بن سلام» .

ولد سنة عشر ومائة ، وتوفى - رحمه الله - في يوم الثلاثاء لثلاث عشرة ليلة خلت من

(١) بلغ : إحدى حواضر خراسان آنذاك ، وكانت تسمى الإسكندرية قديما نسبة إلى الاسكندر المقدوني الذي يقال : إنه أول من أمر ببنائها ، وهي بلد كثيرة الخيرات ، وأهلها ينسب جمع من العلماء . معجم البلدان ٤٧٩/١

(٢) له ترجمة في غاية البداية في طبقات القراء ١/٣٢٤ ، ترجمة ١٤١٦ . وانظر في أخيه أبي عبيد «القراءة عنه ، طبقات الشافعية ٢/١٥٣ . غاية النهاية في طبقات القراء ١/٣٢٤ . تهذيب التهذيب ٤/٣١٣ .

(٣) له ترجمة في حجة القراءات ٥٦ ط بيروت ١٣٩٤ هـ ١٩٧٤ م ، وغاية النهاية في طبقات القراء ٢/٣٥٤ ترجمة ٣٧٨٧ . وانظر في أخيه أبي عبيد «القراءة عنه : حجة القراءات ٥٦ . غاية النهاية في طبقات القراء ٢/٣٥٤ .

ذى القعدة سنة ثلاث وتسعين ومائة (١)

- أبو سعيد عبد الرحمن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن البصري . كان إماماً ، عالماً ، حافظاً ، ثقة ، كثير الحديث .

روى الحديث عن خلق كثير ، وروى عنه خلق منهم : « أبو عبيد القاسم بن سلام » توفي - رحمه الله - في جمادى الآخرة سنة ثمان وتسعين ومائة هـ عن ثلاث وستين سنة (٢) - أبو معاوية هُشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمى بن أبي خازم الواسطي . روى عن خلق كثير ، وروى الحديث عنه جمع من الناس منهم « أبو عبيد القاسم بن سلام » . ولد هُشيم سنة أربع ومائة ، وقيل : سنة خمس . ومات - رحمه الله - في شعبان سنة ثلاث وثمانين ومائة (٣) .

- أبو عبد الله شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي الكوفي القاضي . كان صدوقاً ، ثقة ، مأموناً ، كثير الحديث ، روى الحديث عن خلق كثير ، وروى عنه جمع من الناس منهم : « أبو عبيد القاسم بن سلام » .

ولد سنة تسعين ، وتوفي - رحمه الله - بالكوفة سنة سبع وسبعين ومائة ، وقيل : غير ذلك (٤) .

(د) بعض من أخذ عنهم « أبو عبيد » من الفقهاء :

إذا كان « أبو عبيد » من حيث مذهبه الفقهى شافعي المذهب ، وتفقه على الإمام « الشافعي » فإنه أخذ عن بعض أئمة المذاهب الأخرى ، وأعرّف في إيجاز ببعض الأئمة الذين أخذ عنهم من العلماء الفقهاء :

- (١) له ترجمة في تهذيب التهذيب ٢٧٥/١ ، وانظر في أخذ « أبي عبيد » الحديث عنه : غريب حديث « أبي عبيد » في أحداث كثيرة . تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢ . طبقات الشافعية ١٥٣/٢ . تهذيب التهذيب ٣١٥/٨ .
 (٢) له ترجمة في تهذيب التهذيب ٢٧٩/٦ ، وانظر في أخذ « أبي عبيد » الحديث عنه : غريب حديث « أبي عبيد » في أحداث كثيرة . تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢ . طبقات الشافعية ١٥٣/٢ . تهذيب التهذيب ٢٧٩/٦ .
 (٣) له ترجمة في تهذيب التهذيب ٥٩/١١ ، وانظر في أخذه « أبي عبيد » الحديث عنه : غريب حديث « أبي عبيد » . تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢ . طبقات الشافعية ١٥٣/٢ . تهذيب التهذيب ٣١٥/٨ .
 (٤) له ترجمة في تهذيب التهذيب ٤٣٣/٤ ، وانظر في أخذ « أبي عبيد » الحديث عنه : تاريخ بغداد ٤٠٣/١٢ . طبقات الشافعية ١٥٣-٢ . تهذيب التهذيب ٤-٣٣٤ .

- الإمام محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب الشافعي المكي
فزيل « مصر » أخذ عن جمع من الأئمة ، وأخذ عنه خلق كثير .

ومن تفقه على الشافعي « أبو عبيد القاسم بن سلام » وتناظر معه في القرءة :
هل حيض أوطهر ، ورجع كل منهما إلى ما قاله الآخر ، والمناظرة في طبقات الشافعية
١٥٩/٢ .

ولد الشافعي سنة خمسين ومائة . وتوفى - رحمه الله - في « مصر » سنة
أربع ومائتين (١) .

- أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي البغدادي . فقيه ،
محدث ، حافظ ، عالم بالمغازي ، وأيام العرب ، ولي قضاء « بغداد » . صاحب
أبي حنيفة ، وأشهر تلاميذه .

ولد سنة ثلاث عشرة ومائة : وتوفى - رحمه الله - في بغداد . في شهر ربيع الآخر
سنة اثنتين ومائتين (٢) .

- أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني - بالولاء - الحنفي ، فقيه ، محدث
تفقه على الإمام الأعظم « أبي حنيفة النعمان بن ثابت إمام المذهب الحنفي المشهور
ت ١٥٠ » ومن بعده على تلميذه ، وخليفته القاضي « أبي يوسف » .

ولد سنة اثنتين وثلاثين ومائة . وتوفى - رحمه الله - بمدينة الرى سنة تسع ومائتين ومائة (٣) .

(١) له ترجمة في معجم الأدباء ٢٨١/١٧ . تهذيب الأسماء ٤٤/١ . طبقات الشافعية ١/١٩٢-١٩٣ . تهذيب
التهذيب ٢٥/٩ . والنظر في أخذ « أبي عبيد » الفقه عنه : طبقات الشافعية ٢/١٥٣ .

(٢) له ترجمة في تاريخ بغداد ٢٤٢/١٤ . معجم المؤلفين ٣ / ٢٤٠ .
والنظر في أخذ أبي عبيد عنه الأحاديث : ٦٤-٨٢-١١٠ من فريب الحديث الجزء الأول من هذا التحقيق ، وأحاديث
أخرى فيه .

(٣) له ترجمة في تاريخ بغداد ١٧٢/٢ . تهذيب الأسماء ٨٠/١ ترجمة ١٠ . والنظر في أخذ « أبي عبيد » عنه : الأحاديث
١١٢-٦٢-٤٦ من فريب الحديث الجزء الأول من هذا التحقيق ، وأحاديث أخرى .

ويقال إنه توفي في نفس اليوم الذي توفي فيه الكسائي . مع التفات في تاريخ وفاة الأخير .

وما عرفت به من أئمة أخذ عنهم « أبو عبيد القاسم بن سلام » قابل من كثير استفاد من علومهم في القرآن ، والحديث ، واللغة ، والشعر ، والفقه ، ومعارف العصر الأخرى ، وقد ظهر أثر ذلك واضحاً فيما نلف للمكتبة الإسلامية والعربية من أمهات كان « الإمام أبو عبيد » الرائد فيها ، وصاحب الفضل في جمع ما تفرقت منها ، على ما سأذكر - إن شاء الله - في مكانة هذا العالم الجليل ، وفي بيان ثبت مصنفاته .

شيوخ وتلاميذ أخذوا عن « أبي عبيد القاسم بن سلام » :

العلم أخذ عطاء . واستفادة وإفادة ، ونعمة بمن الله - عز وجل - بها على من يشاء من عباده ، يتلقاها كل جيل عن سلفه ؛ لينقلها في أمانة وإخلاص لجيل يتلوها في حملها .

وكان « أبو عبيد القاسم بن سلام » نعم العالم العامل الذي أخلص الإخلاص كله في الأخذ عن شيوخه . كما كان نعم العالم العامل الذي أخلص أكثر وأكثر في عطاء من بعده : فعلم ، وأدب ، وأقرأ ، وأسمع ، وأمل ، وصنف ، وكان في كل هذا إماماً ، وإليك - في إيجاز - تعريفاً ببعض من أخذوا عنه :

- أبو الفضل عباس بن عبد العظيم بن إساعيل بن توبة العنبري البصري .

كان حافظاً ، ذكياً ، سأمواً ، صلواً ، روى عن جمع كثير منهم « أبو عبيد القاسم ابن سلام » وروى عنه كذلك خلق كثير منهم :

الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري ت ٢٦١ هـ .

والإمام أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ت ٢٧٥ هـ

والإمام أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ت ٢٧٩ هـ

والإمام أبو عبد الله محمد بن إساعيل البخاري ت ٢٥٦ هـ « تعليقاً » .

توفي أبو الفضل في سنة ست وأربعين ومائتين هـ (١) .

(١) له ترجمة في تهذيب التهذيب - ١٢١/٥ . تذكرة الحفاظ ٢/٥٢٤ . التاريخ الصغير ٢٢٦ .

والنظر في روايته عن « أبي عبيد » : تهذيب التهذيب ٣١٥/٨ .

- أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الداربي ،
الحافظ صاحب المسند ، يضرب به المثل في الحفظ والدراية والرواية ، والزهد والحلم ،
روى عن جمع من العلماء منهم «أبو عبيد القاسم بن سلام» وروى عنه كذلك خلق كثير
منهم : الإمام مسلم ، والإمام أبو داود ، والإمام الترمذى ، والإمام البخارى في غير
الجامع .

توفى أبو محمد «بسمرقند»^(١) في يوم التروية من سنة خمس وخمسين ومائتين ،
وقيل : سنة خمسين^(٢) .

- أبو الفضل عباس بن محمد بن حاتم بن واقد الدورى البغدادي ، كان ثقة ،
صديقاً ، روى عن جمع من العلماء الأئمة منهم : «أبو عبيد القاسم بن سلام» وروى عنه
جمع من العلماء الأئمة منهم : الإمام البخارى ، والإمام مسلم ، والإمام أبو داود ، والإمام
الترمذى . وتوفى «أبو الفضل» في صفر سنة إحدى وسبعين ومائتين هـ ، عن ثمان وثمانين
سنة^(٣) .

- أبو بكر محمد بن إسحاق بن جعفر الصاغاني ، كان حافظاً ، ثبتاً ، مثقفاً ، ثقة ،
صديقاً . روى عن خلق ، منهم : «أبو عبيد القاسم بن سلام» .

وروى عنه جمع ، منهم : الإمام مسلم ، والإمام أبو داود ، والإمام الترمذى . وتوفى
«أبو بكر» في صفر سنة سبعين ومائتين هـ^(٤) .

- أبو الحسن على بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور البَغَوِيُّ .

(١) سمرقند - يفتح أوله وثالثه - كانت آنذاك من البلاد للشبورة ، ويقال : إن أول من أسر بيتها ذو القرنين ،
وإن هذا البلد ينسب جمع من العلماء . معجم البلدان ٣/٢٤٦

(٢) له ترجمة في : التاريخ الصغير ٢٣٩ . تهذيب التهذيب ٥/٢٩٤ . تذكرة الحفاظ ٢/٥٣٤ .
وانظر في أمته عن «أبي عبيد» : تهذيب التهذيب ٨/٣١٥ . طبقات الشافعية ٢/١٥٤

(٣) له ترجمة في : تهذيب التهذيب ٥/١٢٩ . تذكرة الحفاظ ٢/٢٧٩ .

وانظر في أمته عن «أبي عبيد» : طبقات الشافعية ٢/١٥٤ . تهذيب التهذيب ٨/٣١٥ . تذكرة الحفاظ ٢/٢٧٩ .

(٤) له ترجمة في تهذيب التهذيب ٩/٣٥ . تذكرة الحفاظ ٢/٥٧٢ .

وانظر في أمته عن «أبي عبيد» : تاريخ بغداد ١٢/٤٠٣ . تهذيب التهذيب ٨/٣١٥

كان أحد الحفاظ الكثيرين مع علو الإسناد ، حافظا ، مأمونا ، ثقة ، صدوقا ، مشهورا .
شيخ الحرم ، ومصنف السنن .

وهو في طبقة صغار شيوخ الإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر بن
دينار النسائي . ت ٣٠٣ هـ .

وعلى بن عبد العزيز من أصحاب أبي عبيد الذين رووا عنه كتبه ، والنسخ التي بين
يدي لكتاب غريب حديث أبي عبيد ، من رواية هذا الإمام عن «أبي عبيد القاسم بن
سلام»

وتوفي علي بن عبد العزيز في سنة ست وثمانين ومائتين هـ (١)

وإلى جانب هذا العدد القليل من الأئمة الذين عرفت بهم ممن أخذوا عن «أبي عبيد»
علماء كثيرون نهلوا من معارف «أبي عبيد القاسم بن سلام» وعلّوا ، فاستفادوا ، وأفادوا .

مكانة «أبي عبيد» :

(١) - إمامة أبي عبيد العلمية :

كان «أبو عبيد» رحمه الله إماما في علوم القرآن ، وعلوم الحديث ، واللغة ، والفقه
والأصول ، غير مدافع .

تلك حقيقة ثابتة تعلن عن نفسها ، وتؤكد وجودها بأي مقياس قستها به ، فقد جاء
«أبو عبيد» بعقلية الفذة ، ليقف على نتاج من سبقه من العلماء في اللغة ، وعلوم القرآن ،
وغريب الحديث ، والأمثال ، ومعاني الشعر ، ويستوعبه ، ويجمع ما تفرق منه ، ويهذبه ،
ويضيف إليه ، ويؤبه ، ويخرجه لإخراجا جديدا يحسب له ، وينسب إليه .

١ - وإليك أقوال بعض جلة العلماء والأدباء وذوى الشأن في الإشادة بما لأبي عبيد
من مكانة علمية :

(٢) له ترجمة في : تذكرة الحفاظ ٢/٦٢٢ . معجم الأدباء ١١/١٤ . تهذيب التهذيب ٧/٣٦٢ . ميزان الاعتدال
١٤٣/٣ .

وكل المصادر التي ترجمت لأبي عبيد ، وترجمت له تركه وفاء عن ابن عبد العزيز لشيعته ، وأجلاله له ، وأصرفه
بفضله .

- يقول أبو زكرياء يحيى بن معين بن عون بن زياد ت ٢٣٣ هـ (١) ، إمام الجرح والتعديل ، وهو من هو شأنًا ومكانة بين رجال الحديث ، وقد مثل عن أبي عبيد القاسم بن سلام « معاصره » ، وابن معين « أعلم الناس به » فقال :

مثل يُسأل عن أبي عبيد ؟ أبو عبيد يُسأل عن الناس (٢) .

- ويقول إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي ، أبو محمد بن راهويه المروزي (٣) ، قرين « أحمد بن حنبل (٤) » ت ٢٣٨ هـ : يحب الله الحق . أبو عبيد أعلم مني ، ومن أحمد ابن حنبل « ومن محمد بن إدريس الشافعي (٥) » .

- ويقول أبو العباس أحمد بن يحيى بن يسار الشيباني - بالولاء - الملقب بشعلب ت ٢٩١ هـ (٦) :

« لو كان أبو عبيد في بني إسرائيل لكان عجباً (٧) » .

- ويقول عبد الله بن طاهر بن الحسين بن مصعب الخزاعي ، أمير خراسان للمأمون بن هارون الرشيد ، ت ٢٣٠ هـ (٨) :

« الأئمة للناس أربعة : ابن عباس (٩) في زمانه ، والشعبي (١٠) في زمانه ، و

(١) له ترجمة في تهذيب التهذيب ٢٨٠/١١ . تذكرة الحفاظ ٤٢٩/٢

(٢) طبقات الشافعية ١٥٤/٢

(٣) له ترجمة في تقريب التهذيب ٥٤/١ .

(٤) هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي ، أحد الأئمة الأربعة ، توفى - رحمه الله سنة إحدى وأربعين ومائتين . تقريب التهذيب ٢٤/١

(٥) جمع الأديب ٢٥٦/١٦ .

(٦) له ترجمة في مراتب التحرين ١٥١ - بنية الوعظ ١٧٢

(٧) طبقات الشافعية ١٥٥/٢

(٨) انظر في أخباره الكامل لابن الأثير ٣٩٦/٦ وما بعدها .

(٩) هو أبو العباس عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي ، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ، وتوفى - رحمه الله - بالطائف سنة ثمان وستين . الاستيعاب ٩٢٢/٣ ترجمة ١٥٨٨

(١٠) هو أبو عمرو عامر بن شراحيل - يلقب الشين - الهدالي الكوفي ، الخلف الفقيه الثبت . توفى - رحمه الله - سنة أربع ومائة هـ . تذكرة الحفاظ ٩/١ . التاريخ الكبير ٤٥٠/٦ .

القاسم بن 'من' (١) في زمانه ، و «أبو عبيد» في زمانه (٢) .

٢ - وإليك حكم بعض جلة العلماء على كتبه :

- يقول أبو عمرو بإسْرُ بن حَمُوتَيْه الهروي ت ٢٥٥ هـ (٣) في كتاب «الغريب المصنف»
لأبي عبيد : «ما للعرب كتاب أحسن من مصنف أبي عبيد» (٤) .

- ويقول عبد الله بن جعفر بن دُرستويه بن المزيان ت ٣٤٧ هـ (٥) في كتاب غريب
حديث «أبي عبيد» :

«وجاء أبو عبيد» فجمع عامة ما في كتب غريب الحديث التي سبقته ، وفسره ،
وذكر الأسانيد وصنف المسند على حديثه ، وأحاديث كل رجل من الصحابة والتابعين على
حديثه ، وأجاد تصنيفه ، فرغب فيه أهل الحديث ، والفقهاء ، واللغة ؛ لاجتماع ما يحتاجون
إليه فيه (٦) .

- ويقول أبو سليمان حَمْد بن محمد بن إبراهيم الخطابي ت ٣٨٨ هـ (٧) في كتاب غريب
حديث «أبي عبيد» «فكان أول من سبق إليه ، وذلك من بعده عليه أبو عبيد
القاسم بن سلام ، فإنه قد انتظم بتصنيفه عامة ما يُحتاج إلى تفسيره من مشاهير غريب
الحديث ، فصار كتابه إماماً لأهل الحديث به يتذاكرون ، وإليه يتحاكمون» (٨) .

- ويقول «ابن درستويه» في كتاب أمثال «أبي عبيد» :

«ومنها كتابه» «الأمثال» وقد سبقه إلى ذلك جميع (٩) البصريين والكوفيين . . . إلا
أنه جمع رواياتهم في كتابه . ويؤبه أبووبيا : فأحسن فيه (١٠) .

(١) حر التاج بن مع بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الخليل ، قاضي الكوفة . آثاره الكبير ١٧٠/٧ .

(٢) طبقات الثانية ١٥٦/٢ .

(٣) له ترجمة في تهذيب اللغة ، المجلد ١/ ٢٥١ . بقية الرواة ٢٦٦ .

(٤) تهذيب اللغة ، المجلد ١/ ٣٠١ .

(٥) له ترجمة في تاريخ بغداد ٤٢٨/٩ . معجم الأدياب ١١/ ٢٧٤ . إنباء الرواة ١١٣/٢ .

(٦) تاريخ بغداد ٤٠٦/١٢ .

(٧) له ترجمة في : معجم الأدياب ١٠/ ٢٦٨ . إنباء الرواة ١/ ٦٢٠ . للكرة الخفائل ٣ / ١٠١٩ . بقية الرواة .

٢٣٩

(٨) مقدمة كتاب غريب حديث الخطابي ٤٧/١ ط دار الفكر دمشق ١٤٠٣-١٩٨٣ .

(٩) أرى - والله أعلم - أن في قوله : جميع البصريين والكوفيين شيء من تسامح ، وأعمالها جمع .

(١٠) تاريخ بغداد ٤٠٥/١٢ .

- ويقول «ابن دُرُستويه» كذلك في كتاب معاني القرآن ، لأبي عبيد - رحمه الله - :
«وكتابه في معاني القرآن جمع فيه من كتب السابقين ، وجاء فيه بالآثار وأسانيدها ،
وتفاسير الصحابة والتابعين والفقهاء ، وروى النصف منه» (١) .

- ويقول أبو زُرعة عبد الرحمن بن زنجلة من علماء القرن الرابع في القراءات .
يقول في كتاب القراءات لأبي عبيد :

«فلما كانت المائة الثالثة ، واتسع الخرق ، وقل الضبط ، وكان علم الكتاب والسنة
أوفر ما كان في ذلك العصر ، تصدى بعض الأئمة لضبط ما رواه من القراءات ، فكان أول إمام
معتبر جمع القراءات في كتاب «أبو عبيد القاسم بن سلام» وجعلهم في أحسب خمسة
وعشرين قارنا مع هؤلاء السبعة» (٢) .

وتلك شهادات لعلماء العصر في مختلف فروع المعرفة اللغوية والإسلامية والأدبية
تؤكد إمامة أبي عبيد العلمية ، وريادته للتصنيف الجامع في كثير من الفروع .

(ب) - أبو عبيد للمثل الأعلى في التقوى والصلاح ، والزهد والتسامح :

إذا سلمنا بإمامة أبي عبيد في علوم عصره ، وريادته للتأليف بمنهج جديد فيه ، فإن من
واجبنا أن نعترف بإمامته في الانصاف بكل صفة حميدة يجب أن ينحل بها الإنسان الكامل .

كان - رحمه الله - مضروب المثل في التقوى والصلاح ، والثقة بالنفس في تواضع
والوقار الذي يزين العلم وصاحبه ، والزهد في زخرف الحياة ، والتسامح حتى مع من يُعَرِّضُ
به رؤسٍ إليه .

وكيف لانتأبيه الإمامة منقادة له ، فخورة به :

- وهو الذي يجزي الليل ثلاثة أجزاء : ثلثا ينام ، وثلثا يهلي ، وثلثا يعالج الكتب (٣) .

(١) تاريخ بغداد ١٢/٢٠٥ .

(٢) حجة القراءات ١٥ ط بيروت ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م . النشر في القراءات العشر ١/٨٨ .

(٣) تاريخ بغداد ١٢/٤٠٨ . طبقات الشافعية ٢/١٥٤ .

- وهو الذي أجمع كل من عاصره ، وجاء بعده من الأئمة والشيوخ على أنه إمام جليل ، ذو وقار ، وورع ودين ، ثقة ، مأمون (١) .

- وهو الذي يُطلب - مع غيره من العلماء - ليقابل وطاره بن عبد الله بن طاهر ، وهو حدث قادم في حياة أبيه من وهران ، يريد الحج ، فيحضر المستطيع ، ويحضر غيره المستطيع من أصحاب الفقه والحديث .

ويأتي وأبو عبيد ، لأنه يعرف للعلم قلره ، ويقول : العلم يقصد ، فتعالم منزلته في نظر عبد الله بن طاهر الذي كان يجله ، ويفرغه للعلم ، ويوصله بالمال حتى لا يخرج إلى طالب المعاش (٢) :

- وهو الذي يُخطأ في مائتي حرف من الغريب المصنف ، فيقابل ذلك بالعلم والأناة ، ويقول : « في الغريب المصنف كذا وكذا ألف حرف ، فلو لم أخطئه إلا في هذا القدر اليسير ما هذا بكثير . ولعل صاحبنا هذا لو بدا لنا فناظرناه ، في هذه الأحرف - بزعمه - أوجدنا لها مخرجا » (٣) .

- وهو الذي يستضيئه « أبو دلف القاسم بن إدريس بن معقل م ٢٢٦ هـ (٤) » من عبد الله بن طاهر « لمدة شهرين ضيافة علم وتشريف ، فينزل « أبو عبيد » عليه ضيفا ، ويريد العودة ، فيصلى « أبو دلف » بثلاثين ألف درهم ، فيردها في أدب وحسن تخلص ، ويعلم بذلك « ابن طاهر » فيصلى بثلاثين ألف دينار ، فيشتري « أبو عبيد » الإمام الزاهد بها سلاحا وعتادا ، ويوجهها إلى ثبوت الإسلام دفاعا عن الدين (٥) .

(١) للبهزوت ١٠٦ . تاريخ بغداد ٤٠٢/١٢ . طبقات الشافعية ١٥٥/٢ . بنية الرواة ٢٧٦ .

(٢) تاريخ بغداد ٤٠٦/١٢ . معجم الأدباء ٢٦٠/١٦ .

(٣) بنية الرواة ٢٧٦ .

(٤) أحد أعلام العصر العباسي ، وانتظر أعباءه في التأريخ في ٤١٢/٦ وما بعدها .

(٥) معجم الأدباء ٢٥٦/١٦ . طبقات الشافعية ١٥٥/٢ .

وهو الذي يخرج إلى مكة المكرمة حاجاً ، ويؤدي الفريضة ، ثم يهجم بالعودة إلى العراق ، فيرى الإمام الورع النبي - صلى الله عليه وسلم - في الرؤيا ، ويمنع من السلام عليه بسبب ما عزم عليه من ترك مكة والعودة إلى العراق ، فيقتلع عن عزمه ، ويحج إلى طيبة ، ويُشرف بالسلام على المصطفى - عليه الصلاة وأزكى السلام - ويجاور بمكة المكرمة حتى الممات (١) .

وما ذكرت قبيل من كثير من فضائل ومناقب هذا الإمام العالم الزاهد الجليل .

نهاية المطاف :

بعد حياة حافلة بالطلب الجاد للعلم ، والبحث الدؤوب عن المعرفة ، وتحصيل العلوم ، منذ النشأة وتعممة الأظفار .

ثم التحول إلى مرحلة العطاء غير المحدود المبرراً من كل من ، لقي إمامنا العالم العامل « أبو عبيد القاسم بن سلام » ربه « بمكة المكرمة » سنة أربع وعشرين ومائتين (٢) من هجرة المصطفى - صلى الله عليه وسلم - .

ويبلغ نعيه - رحمه الله - « عبد الله بن طاهر » أمير « خراسان » فقال في رثائه :

يا طالب العلم قد مات ابن سلام وكان فارس علم غير محجاف
كان الذي كان فيكم ربيع أرتعة لم نلق مثلهم إستمارة أحكام
خير البرية عبد الله أولهم وعامر ، ولنعم التلو يا عام
هنا اللذان أنافا فوق غيرهما والقاسمان ابن معن وابن سلام (٣)

(١) معجم الأدياء ٢٥٦/١٦

(٢) قيل في سنة وفاته ، وفي سنة أكثر من قول ، وانظر في ذلك : التاريخ الصغير ٢٢٩ . القهرست ١٠٦ تاريخ

بغداد ٤١٢/١٣ . معجم الأدياء ٢٥٤/١٦ . طبقات الشافعية ١٥٤/٢ . بغية الرعاة ٢٧٦ . تاريخ الأدب العربي المترجم ، ١٥٥/٢ .

(٣) تاريخ بغداد ٤١٢/١٣ . معجم الأدياء ٢٥٤/١٦ . وفسر ياقوت « إمام » . فقال : أربعة . وهم : عبد الله بن

عباس ، وعامر بن شراحيل الشعبي ، والقاسم بن معن ، وأبو عبيد . وقد سبق التعريف بهم .

مات «أبو عبيد» - رحمه الله - بعد أن ترك للأجيال من بعده مثلاً يضرب ، ونموذجاً يحتذى ، وثبتاً من المصنفات تنتفع به الأجيال المغالطة طار من العصور ، فجزاه الله خير الجزاء .

ثبت مصنفات أبي عبيد القاسم بن سلام

ترك «أبو عبيد» - رحمه الله - لطلاب العلم والمعرفة الخالفين من بعده زاداً لا ينقصد من أمهات المصنفات وغيرها ، وعى الناس ، وسجلوا منها نيفاً وعشرين مصنفات ، وما فاتهم قدر ما دونوا في كتب التراجم .

وجل كتبه جمع وتصنيف ، وإكمال لكل ذكر تقدمها في مجالها ؛ ولهذا أصبحت كتب «أبي عبيد» بصدق الروافد الأصيلية لما خلفها من تراثنا الأصيل ينطق بذلك الرجوع إلى أمهات كتب علوم القرآن ، وعلوم الحديث ، وعلوم اللغة ، ومعاني الشعر ، والأمثال ، وعلوم الفقه ، فإنها حافلة بالنقل عنه .

وقد سجل لنا ثبت كتبه بعض الكتب التي ترجمت له ، والباحثون الذين قاموا بدراسات حول أبي عبيد ، وتحقيق كتبه ، ومن الباحثين :

- الدكتور محمد محمد سالم محيسن الأستاذ المساعد بالجامعة الإسلامية - المدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة وأزكى التسليم - في بحثه : «أبو عبيد القاسم بن سلام حياته وآثاره اللغوية» . لم يطبع بعد .

- الدكتور عبد المجيد قطامش الأستاذ المساعد بجامعة أم القرى ، مكة المكرمة - شرفنا الله بجوارها عند نهاية المطاف - في تحقيقه ونشره كتاب الأمثال لأبي عبيد . ط ١٤٠٠ هـ ، ١٩٨٠ م .

ومع هذا فقد آثرت سرد ثبت كتبه ؛ لأن كل يوم جديد يكشف لنا شيئاً لم يكن موجوداً ، وبغير وضع قديم موجود .

ومذا ثبت ما أمكن الوقوف عليه من مصنفات ذلك العالم الجليل ، وحالة كل مصنف - على حد علمي - مرتبة على حروف المعجم ، وهي :

١ - كتاب الأجناس من كلام العرب ، وهو ما انتدبه في اللفظ ، واختلف في المعنى ، ذكره « بروكلمان (١) » باسم رسالة فيما اشبهه في اللفظ ، واختلف في المعنى ، وأشار إلى وجود نسخة منه في مكتبة « رامفور » ، ١ / ٥١٠ برقم ٣١ ب

أقول : ومن الكتاب نسخة تقع في أربع عشرة صفحة مسطرتها واحد وعشرون سطراً ومقاسها ٢٠ × ١٤ سم بمكتبة شيخ الإسلام « عارف حكمت » عنوانها :

كتاب الأجناس من كلام العرب . وهو ما اشبهه في اللفظ واختلف في المعنى للشيخ الإمام أبي عبيد القاسم بن سلام مستخرج من غريب حديثه . برقم ١ / ٤١٠ لغة .

وطبع الكتاب بتحقيق « امتياز على عرشي الرامفوري » ، على نسخة « رامفور » ونسخة مصورة عن نسخة محفوظة بدار الكتب المصرية . في الهند عام ١٣٥٦ هـ .

وفي مكتبتي من هذا الكتاب نسخة مصورة عن نسخة عارف حكمت .

وقد عقد « أبو عبيد » في الغريب المصنف كتاباً للأجناس يضم أضعاف ما جاء في ١٥٥ الكتاب (٢) .

٢ - كتاب الأحداث : ذكر منسوباً له في الفهرست ١٠٦ : « ولأبي عبيد من الكتب كتاب الأحداث » . معجم الأدباء ١٦ / ٢٦٠ . وفيات الأعيان ٢ / ٢٢٧ ، إنباه الرواة ٣ / ٢٢٢ ، دائره معارف البستاني ٣ / ١٩٧ ، ولم أقف فيما رجعت إليه من مصادر على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

٣ - كتاب أدب القاضي : جاء في الفهرست ١٠٦ : « ولأبي عبيد من الكتب كتاب أدب القاضي » ، وذكر منسوباً له في معجم الأدباء ١٦ / ٢٦٠ ، وفيات الأعيان ٢ / ٢٢٧ ، إنباه الرواة ٣ / ٢٢٢ ، ولم أقف على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

(١) تاريخ الأدب العربي ٢ / ١٥٦

(٢) الغريب المصنف نسخة عارف حكمت ٧٦ / ٤١٠ لغة .

٤ - كتاب استدراك الخطأ : ذكر منسوباً له في مقدمة كتاب الأمثال^(١) نقلاً عن مقدمة تاج العروس . وجاء فيها عند تحديد مؤلف الكتاب لمصادره : « مستمداً ذلك من الكذب التي يسر الله - تعالى - بفضله وقوفى عليها . . . ونقلت بالمباشرة لا بالوسائل عنها ، لكن على نقصان في بعضها نقصاً متفاوتاً بالنسبة إلى الفلة والكثرة ، وأرجو منه سبحانه الزيادة عليها . فأول هذه المصنفات وأعلاها عند ذوى البراعة وأعلاها كتاب الصحاح « لأبي نصر الجوهري » . . . وكتاب أنساب الخيل ، وأنساب العرب ، واستدراك الخطأ الثلاثة « لأبي عبيد القاسم بن سلام ^(٢) » . فهذا نص صريح يؤكد وجود هذه الكتب الثلاثة لأبي عبيد ، لنقل صاحب تاج العروس عنها مباشرة . ولم أقف على ما يفيد وجود نسخ من كتاب استدراك الخطأ هذا في خزائن الكتب .

٥ - كتاب الأئساد في اللغة : جا - في الزهر ١٦١/٢ : « وفي كتاب الأئساد لأبي عبيد نقول العرب : ظلمة ظلماء ، وقطاة قطواه ^(٣) » .

وذكره منسوباً إليه كذلك « بروكلمان^(٤) » وذكر أن منه نسخة في مكتبة عاشر أفندي برقم ٨٧٤ ، والراجح أنه مجسوع يضم كتاب الأئساد لأبي عبيد ، وكتاب الأئساد لأبي حاتم . بهل بن محمد بن عثمان السجستاني ، وغيرهما ، لأن بروكلمان نفسه ذكر تحت هذا الرقم في نفس المكتبة كتاباً باسم الأئساد لأبي حاتم ، وكتاب أبي حاتم مطبوع ضمن ثلاثة كتب في الأئساد بيروت ١٩١٣ م . وقد عقد « أبو عبيد » في الغريب المصنف باباً للأئساد الصفحات ٢٠٧ - ٢٠٩ من نسخة عارف حكمت ، ولم أقف فيه على نقل الزهر ، ما يرجح أن الزهر نقل عن كتاب الأئساد له . والراجح أنه كتاب مستقل .

٦ - كتاب أمان أبي عبيد : نقل عنه الزهر ٢٠٤/٢ « فصل ذكر من قال شيئاً ورجع عنه » وفيه : « وقال أبو عبيد في أماليه : حكى عن أبي عمرو بن العلاء أنه سئل عن قول امرئ القيس :

(١) كتاب الأمثال تحقيق الدكتور قطامش ١٦ .
 (٢) تاج العروس المقدمة ص ٤٤٣ ط القاهرة المطبعة الخيرية ١٣٠٦ هـ .
 (٣) الزهر ط القاهرة مطبعة السعادة ١٣٢٥ هـ .
 (٤) تاريخ الأدب العربي ١٥٨/٢ .

نظفتمهم مُلكي ومخالجة لفتك لأمين على نليل
فقال : قد ذهب من يُحسبه .

ولم أفد على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

٧ - كتاب الأمثال : وهو من كتب أبي عبيد المشهورة ، ومصدر لكثير من كتب
الأمثال التي جاءت بعده ، وعليه شروح ومختصرات ، وذكر منسوباً له في : الفهرست ١٠٦
تهذيب اللغة ١/٢٠ ، تاريخ بغداد ١٢/٤٠٥ ، معجم الأدباء ١٦/٢٦٠ ، وأشار « بروكلمان »
١٥٧/٢ إلى وجود نسخه الآتية :

- نسخة برواية « ابن خالويه » ٣٧٠ هـ في مكتبة « كوبريلي » برقم ٩٨٠

- نسخة في مكتبة باريس أول برقم ٣٩٦٩

- نسخة المتحف البريطاني ثان برقم ٩٩٥

- نسخة برواية تلميذه أبي الحسن علي بن عبد العزيز في مكتبة مانستسر برقم ٧٧٣

- نسخة مخطوطة عن نسخة بخط المؤلف « إسكوريال » ثان برقم ١٧٥٧

- نسخة بمكتبة فيض الله برقم ١٥٧٨

- نسخة في الموصل . لعلها في مكتبة خاصة برقم ٢٠٦

وقد نشر الكتاب بتحقيق الدكتور عبد المجيد قطامش تحقيقاً غاية في الدقة ١٤٠٠ هـ
١٩٨٠ م وحصل على جائزة مجمع اللغة العربية المصري عام ١٩٨٢ م في التحقيق .

٨ - كتاب الأموال : ذكر منسوباً إليه في : الفهرست ١٠٦ ، تاريخ بغداد ١٢/٤٠٥ ؛
معجم الأدباء ١٦/٢٦٠ ، ومصادر أخرى ، وفي هذا الكتاب يقول صاحب تاريخ بغداد :
« وكتابه في الأموال من أحسن ما صنّف في الفقه وأجوده » .

وقد نشر الكتاب في القاهرة عام ١٣٥٣ هـ بتحقيق الشيخ « محمد حامد الفقي » (١) .
وأعاد نشره محققاً في القاهرة عام ١٣٨٨ هـ الشيخ محمد خليل هراس .

٩ - كتاب أنساب الخليل: ذكر منسوباً له في مقدمة كتاب الأمثال ، نقلًا عن مقدمة
ناج العروس .

ولم أظف على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

١٠ - كتاب أنساب العرب : ذكر في ثبوت كتبه مقدمة كتاب الأمثال ، نقلًا عن مقدمة
ناج العروس .

ولم أظف على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

١١ - كتاب الإيضاح : انفرد بذكره « بروكلمان » وذكر أن منه نسخة في مكتبة فاس

أول « القرويين » برقم ١١٨٣

ولعله كتابه في النحو الذي أشار إليه الأزهرى في تهذيب اللغة ٢٠٠/١ ، وقال أبو عبيد
في كتابه في النحو .

١٢ - كتاب الإيمان والنذور : ذكر بين كتبه في : الفهرست ١٠٦ . و« ذبابة الأيمان

٢ / ٢٢٧ معجم الأدباء ١٦ / ٢٦٠ . إنباه الرواة ٣ / ٢٢

وفي الغريب المصنف نسخة عارف حكمت باب بعنوان : باب الإيمان وما أشبهها يشغل
صفحة من الكتاب أوله : كَسَأَى : عَمَرَكَ اللهُ لا أَفْعَلَ ذاك : نصب على مَعْنَى عَمَرْتُكَ اللهُ أَى
سَأَلْتُ اللهُ أَنْ يَمْرُكَ ، كَأَنَّهُ قَالَ : عَمَرْتُ اللهُ إِيَّاكَ ، ويقال : إنه يمين بنير واو

ولم أظف على ما يفيد وجود نسخ من « كتاب الإيمان والنذور » هذا في خزائن الكتب .

١٣ - كتاب الإيمان ، ومعالمه ، وسنته : ذكر في : دائرة معارف البستاني ٣ / ١٦٧ .

تاريخ الأدب العربي ٢ / ١٥٨ وأشار إلى وجود نسخة منه بالمكتبة الظاهرية بدمشق

رقم ٣٧ / ١١٦ / ١٠٠٤٦ .

وجاء في مقدمة كتاب الأمثال أنه نشر في دمشق بتحقيق الشيخ . محمد ناصر الدين

١٤ - كتاب جواز التمثيل والاستشهاد بالقرآن الكريم والالتباس منه : ذكره الجلال السيوطي في تنوير الحوالك على موطأ مالك على ٢ / ٢٤ ، فقال : « وألف قدتنا في جواز المسألة الإمام « أبو عبيد القاسم بن سلام » كتابا ذكر فيه جميع ما وقع للصحابة والتابعين من ذلك ، وأورده بالأسانيد المتصلة لهم .

ولم أقف على من ذكر له كتابا بهذا الاسم غير « السيوطي » ، كما لم أقف على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

وقد يكون هذا الكتاب « و كتاب شواهد القرآن الذي ذكر في مفتاح السعادة ٣ / ٤٤٢ .

١٥ - كتاب الحَجْر والتقليس : ذكر في ثبت كتيبه في : الفهرست ١٠٦ . معجم

الأدباء ١٦ / ٢٦٠ . وفيات الأعيان ٢ / ٢٢٧ . إنباء الرواة ٣ / ٢٢ .

ولم أقف على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

١٦ - كتاب الحيض : ذكر مع ثبت كتيبه في : الفهرست ١٠٦ . وفيات الأعيان

٢ / ٢٢٧ . معجم الأدباء ١٦ / ٢٦٠ . إنباء الرواة ٣ / ٢٢ .

ولعل هذا الكتاب يتناول مسألة القرء التي ناظر فيها « أبو عبيد » الإمام محمد بن إدريس الشافعي ، ونقلها صاحب طبقات الشافعية ٢ / ١٥٩ ، ومنها : « فكان الشافعي يقول : إنه الحيض ، وأبو عبيد يقول : إنه الطهر ، فلم يزل كل منهما يقرر قوله حتى تفرقا ، وقد انتحل كل واحد منهما مذهب صاحبه ، وتأثر بما أورده من الحجج والشواهد .

وعلى كل فلم أقف على ما يفيد وجود نسخ من كتاب الحيض هذا في خزائن الكتب .

١٧ - كتاب الخطب والمراعات : انفرد به صاحب تاريخ الأدب العربي ٢ / ١٥٩ ،

وأشار إلى وجود نسخة منه في « ليبزج » أول برقم ١٥٨ .

١٨ - كتاب خاتم الإنسان ونوعته : انفرد بذكره صاحب تاريخ الأدب العربي ٢ / ١٥٨

وأشار إلى وجود نسخة منه في طبقه ٢٥٥٥ رقم ١ .

وقد يكون كتاباً قائماً بنفسه ، وقد يكون باباً من أبواب الغريب المصنف ، وقد جرت عادة أبي عبيد عليه أن يطلق لفظ الكتاب على كثير من أقسامه ، وانظر في ذلك :

١ - كتاب اللباس لوحة ٣٣ من الغريب المصنف نسخة «عارف حكمت» ٧٦٥ / ٤١٠ لغة .

٢ - كتاب الأطعمة لوحة ٣٨ من الغريب المصنف .

٣ - كتاب الدور والأرضين لوحة ٥٣ من الغريب المصنف .

٤ - وغير ذلك كثير .

وباب خلق الإنسان ونوعته أول باب من أبواب الغريب المصنف لأبي عبيد ، وهو عنوان الكتاب في نسخة «عارف حكمت» ويشغل من لوحة ١ إلى لوحة ٣٣ .

١٩ - كتاب الشعراء : ذكر بين كتبه في النهرست ١٠٦ ، وفيه : «ولأبي عبيد من

الكتب كتاب الشعراء » .

معجم الأدياء ١٦ / ٢٦٠ . إنباه الرواة ٣ / ٢٢٠ طبقات القراء ٢ / ١٨ .

ولم أوقف على مايفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

٢٠ - كتاب شواهد القرآن : انفرد بالذكره الدكتور محمد سالم محيسن في بحثه :

«أبو عبيد القاسم بن سلام حياته وآثاره اللغوية» نقلاً عن فهرسة ابن خير الإشبيلي »

٣٢٨ - ٣٢٩ ط بيروت ١٨٩٣ م .

ولم أوقف على مايفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب^(١) .

٢١ - كتاب الطهارة : ذكر بين كتبه في : النهرست ١٠٦ ، وفيه : «ولأبي عبيد من الكتب ..

كتاب الطهارة » . معجم الأدياء ١٦ / ٢٦٠ . إنباه الرواة ٣ / ٢٢٠ . طبقات الشافعية

٢ / ١٥٥ وفيه : « وقال . . . في كتاب الطهارة لأبي عبيد حديثان ماحدث بهما

غيره » .

ولم أوقف على مايفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

(١) انظر الكتاب رقم ١٤ من هذا البحث .

٢٢- كتاب الطهور : انفراد بذكره والدكتور محمد سالم محيسن ، نقلًا عن دائرة معارف البستاني ٣ / ١٩٧ .

وأرجح أنه كتاب الطهارة الذي تقدم قبل هذا ، ويدعو إلى هذا الترجيح أن صاحب دائرة المعارف ، لم يشر إلى كتاب الطهارة له .
ولم أظف على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

٢٣- كتاب عدد آي القرآن : ذكر بين كتبه في : الفهرست ١٠٦ . معجم الأدباء ١٩ / ٢٦٠ . وفيات الأعيان ٢ / ٢٢٧ . إنباء الرواة ٣ / ٢٢ . دائرة معارف البستاني ٣ / ١٩٧ .

ولم أظف على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب :

٢٤- كتاب غريب الحديث : وهو موضوع هذا التحقيق ، وسوف أعقد له دراسة خاصة .

٢٥- كتاب غريب القرآن : ذكره صاحب مراتب النحويين ١٤٩ ، وفيه : وكذلك كتابه في غريب القرآن منتزَع من كتاب أبي عبيدة . وانظر : الفهرست ١٠٦ .

معجم الأدباء ١٦ / ٢٦٠ . بغية الوعاة ٣٧٦ . المزهرة ٢ / ٢٠٨

ولم أظف على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب

٢٦- كتاب الغريب المصنف : وهو من أجل كتبه في اللغة مكث في تصنيفه أربعين سنة يتلطف ما يكتب من أفواه الرجال ، فإذا سمع حرفًا عرف له موقعًا ، بات ليلته فرحًا ، وكان ينكر على تلاميذه ، ومن يسمعه منه أن يتعجله قبل سبعة أشهر . وفي هذا الكتاب قال «شمر بن حمدويه الهروي» : «ما للعرب كتاب أحسن من مصنف أبي عبيد»^(١) ، وعدد أبواب الكتاب على ما ذكر مؤلفه ألف باب ، وفيه من شواهد الشعر ألف شاهد ومائتا شاهد^(٢) .

(١) تلمذ اللغة ١٩/١-٢٠ .

(٢) الفهرست ١٠٦ .

وقد أثنى على كتابه هذا أكثر من ترجم له - والغريب المصنف لإمام لكتب اللغة التي
ألفت بعده عليه اعتمدت ، ومنه نهلث (١) ، وقد أنار صاحب تاريخ الأدب العربي ١٥٧/٢
إلى وجود النسخ الآتية منه :

- أبا صوفيا برقم ٤٧٠٦ - داماد زاده برقم ١٧٩٢

- القاهرة أول ٤ / ١٧٦ - فاتح برقم ٤٠٠٨

- اسكوريال ثان برقم ١٦٥٠ - اميروزيانا كُتِب سنة ٣٨٤ هـ

مجموعة ليبزج كُتِب سنة ٤٨٩ هـ

وتوجد منه نسخة في مكتبة شيخ الإسلام عارف حكمت - المدينة المنورة - برقم ٤١٠/٧٦
لغة ، والكتاب المذكور بين ثبت كتبه في كتب التراجم التي اهتمت بكتب أبي عبيد .

٢٧ - كتاب فضائل الفرس : انفراد بذكره تاريخ الأدب العربي ١٥٩/٢ نقلا عن
صبح الأعشى ٩٢/٤

أقول : جاء في صبح الأعشى ٩٢/٤ ط القاهرة عند الكلام على دمشق : « وفي كتاب
فضائل الفرس لأبي عبيد أن « بيورامب « ملك الفرس بناها » .

وأرجح - والله أعلم - أن هذا الكتاب لأبي عبيدة معمر بن المثنى ، الذي أكثر أبو عبيد
الأخذ عنه ، ووقع التصحيف في الاسم ، وذلك لما يأتي :

- أنه لم يتهم أحد أبا عبيد القاسم بن سلام بالتشيع للفرس حتى يؤلف كتابا ،
في فضائلهم .

- أنه لم يذكر أحد هذا الكتاب بين كتبه غير « بروكلمان » معتمدا على ما جاء
في « صبح الأعشى » .

- أن أكثر من ترجم لأبي عبيدة معمر بن المثنى ذكر له كتابها باسم فضائل الفرس (٢) .

(١) انظر مقالة تهذيب اللغة ١٩/١-٢٠ : مقالة الحكم ١٥/١ . مقالة الفصص ١٢/١ .

(٢) العثر : فهرست ٥٤ . بحم الأديب ١٩/١٦٢ .

٢٨ - أن أبا عبيدة معمر بن المثنى كان متهما بالتعصب للفرس ، والغضب من شأن العرب (١)

٢٨ - كتاب فضائل القرآن : ذكر بين كتبه في الفهرست ١٠٦ ، معجم الأدباء ٢٦٠/١٦ ، البداية والنهاية ٢٩٢/١٠ ، مفتاح السعادة ٥٥٥/٢ ، وجاء في تاريخ الأدب العربي المترجم ١٥٨/٢ باسم فضائل القرآن وآدابه ، وأشار إلى نشره في مجلة « إسلاميكاز » ومنه نسخة في :

- برلين برقم ٤٥١ ، وأخرى في توينجن برقم ٩٥

وجاء في مقدمة كتاب الأمثال ص ١٥ : أنه قد طبع بتحقيق « محمد نجاني جوهرى »

١٣٩٣ هـ .

٢٩ - كتاب فَعَلْ وَأَفْعَلْ : انفرد يذكره صاحب تاريخ الأدب العربي ١٥٩/٢ ، وأشار إلى وجود نسخة منه في القاهرة ثان ٢٨١/٣ ، وذكر الدكتور محمد سالم محيسن في بحثه عن « أبي عبيد » أنه لم يمتد إلى هذه النسخة في دار الكتب المصرية ؛

وقد عقد وأبو عبيد في كتابه الغريب المصنف كتاباً لأمثلة الفعل يضم أكثر من باب : ويشغل اللوحات ١٣٠ - ١٤٧ من نسخة عارف حكمت ، ومن أبوابه باب فعل وأفعل ؛ ولا يوجد ما يمنع من إفراد « أبي عبيد » فعل وأفعل بكتاب مستقل ، فقد ألف في ذلك بعض مساهم ، وبعض خلفه .

٣٠ - كتاب القراءات : ذكر بين كتبه في : الفهرست ١٠٦ ، معجم الأدباء ٢٦٠/١٦ ، إنباه الرواة ١٥/٣ ، بغية الرعاة ٣٧٦ ، وجاء في حجة القراءات : « فكان أول إمام معتبر جمع القراءات في كتاب أبو عبيد القاسم بن سلام (٢) ، وفيه يقول « ابن در مشوية » تاريخ بغداد ٤٠٥/١٢ : « وله في القرآن كتاب ليس لأحد من الكوفيين قبله مثله » ، ومثل ذلك جاء في إنباه الرواة .

ولم أقف على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

(١) انظر مراتب الصحابة ٢٧ - ٧٨ . معجم الأدباء ١٠٦/١٩

(٢) حجة القراءات ص ١٥

٣١ - كتاب لغات التباثل في القرآن : ذكره «هـ» بروكلمان ١٥٩/٢ ، وبين أنه قائمة منسوبة لأبي عبيد مشتملة على ١٠ ورد في القرآن من لغات التباثل ، وقد طبعت على هامش كتاب التيسير في علم التفسير لعبد العزيز بن محمد الدريفي ت ٦٩٤ هـ ١٢٩٥ م ط القاهرة ١٣١٠ هـ .

وذكر الدكتور محمد سالم محيسن في بحثه عن «أبي عبيد» ص ٢٢٣ طبع الكتاب على هامش تفسير الجلالين ، وقدم جلولا بالقبائل التي ورد ذكرها في الكتاب وعددها ثنتان وثلاثون ، والألفاظ التي وردت من لغاتها ، وعددها ثلاثمائة وخمسة ألفاظ .

٣٢ - كتاب المذكر والمؤنث : ذكر بين كتبه في : الفهرست ١٠٦ ، معجم الأدباء ٢٦٠/١٦ ، وفيات الأعيان ٢٢٧/٢ ، بغية الوعاة ٣٧٦ ولم أظف على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

٣٣ - كتاب معاني الشعر : ذكر بين كتبه في : تاريخ بغداد ٤٠٤/١٢ ، وفيات الأعيان ٢٢٥/٢ ، طبقات الحنابلة ٢٦١/١ ، دائرة معارف البستاني ١٩٧/٣ ، «هـ» بروكلمان ١٥٩/٢ ، ولم أظف على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

وقد اكتنى محقق كتاب الأمثال ص ١٦ بذكر كتاب الشعراء عن ذكر هذا الكتاب وعلق عليه بقوله : «هـ» «السيكي» في طبقات الشافعية ١٥٨/٢ معاني الشعر .

وأرى - والله أعلم - أن الشعراء كتاب . ومعاني الشعر كتاب آخر ، ويرجح هذا ما جاء في تاريخ بغداد ٤٠٤/١٢ نقلًا عن «ابن درستويه» : «وروى الناس من كتبه المصنفة بضعة وعشرين كتابًا في القرآن ، والفقه ، وفريب الحديث ، والغريب المصنف ، والأمثال ، ومعاني الشعر ، وغير ذلك» فهذا نص يفهم منه أنه ما روى من كتبه أبي عبيد كتاب معاني الشعر .

٣٤ - كتاب معاني القرآن لم يشمه «ذكر بين كتبه في : الفهرست ١٠٦ ، هاديب اللغة ٢٠/١ وفيه : «ولأبي عبيد كتاب معاني القرآن انتهى تأليفه إلى سورة طه ولم يشمه» . تاريخ بغداد ٤٠٥/١٢ ، معجم الأدباء ٢٦٠/١٦ ، بغية الوعاة ٣٧٦

١ ولم أقف على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

٣٥ - كتاب مقاتل الفرسان : انفراد « بروكلمان » ١٥٩/٢ بذكره نقلا عن الزهر .
أقول : جاء في الزهر ٢٧٦/٢ باب ذكر من تعددت أسماؤه أو كناه ، أو ألقابه في الكلام
على « عبد الله بن الصمة » أثنى « دريد بن الصمة » :

« قال أبو عبيد في مقاتل الفرسان كانت له ثلاثة أسماء ، وثلاث كنى »

وقد يكون الكتاب له ، وقد يكون لأبي عبيدة معمر بن المثنى ، وحدث تحريف في الاسم
لأن أكثر الكتب التي ترجمت لأبي عبيدة معمر بن المثنى ، ذكرت مقاتل الفرسان بين
كتبه .

ولم أقف على ما يفيد وجود نسخ من كتاب أبي عبيد هذا في خزائن الكتب .

٣٦ - كتاب المقصور والمدود : ذكر بين كتبه في :

الفهرست ١٠٦ ، معجم الأدباء ٢٦٠/١٦ ، إنباه الرواة ٢٢/٣ ، بغية الوعاة ٣٧٦
ولم أقف على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

٣٧ - كتاب الناسخ والمنسوخ : ذكر بين كتبه في :

الفهرست ١٠٦ ، معجم الأدباء ٢٦٠/١٦ ، مفتاح السعادة ٤٤٣/٢
ولم أقف على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

٣٨ - كتاب النحو : انفراد بذكره « الدكتور محمد سالم محيسن » نقلا عن تهذيب

اللغة ٢٠٠/١ .

أقول : قال الأزهرى في كتابه تهذيب اللغة ٢٠٠/١ : « وقال أبو عبيد في كتابه في
النحو : عليا مُضْرٌ » تقول : قعيذك لتضعن كذا ، قال : القعيد الأب » .

وقد جاءت هذه العبارة بين معقوفين على أنها تكملة من إحدى نسخ التهذيب .

وقد يكون هذا كتابه الموسوم بالإيضاح (١) .

ولم أقف على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

٣٩ - كتاب النسب : ذكر بين كتبه في :

١ - الفهرست ١٠٦ ، معجم الأندباء ٢٦٠/١٦ ، وفيات الأعيان ٢٢٧/٢ ، إنباه الرواة ٢٢/٣ ، ولم أقف على ما يفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب .

هذا ما وقفت عليه من مصنفات « أبي عبيد القاسم بن سلام » بعد الرجوع إلى ما من الله - تعالى - بالرجوع إليه من أمهات كتب القرآن ، والحديث ، واللغة ، وكتب التراجم التي أحصت مصنفات هذا الإمام الجليل .

وقد أمكن - بعون الله وتوفيقه - أن أصل بثبت مصنفاته إلى نسخة وثلاثين مصنفاً عدا ثلاثة مصنفات عدت بين كتبه ، ورجحت كونها أبواباً وفصولاً من كتب ، وسوف أذيل بها هذا الثابت ، ووقفت جهود السابقين عند إحصاء ثلاثة وثلاثين مصنفاً .

أقول : إن هذا القدر من المصنفات على هذا المستوى من النضج والرقى في مختلف فنون عصره - وبشهادة جلة العلماء - يدل دلالة مؤكدة على أن « أباً عبيد » أحد أئمة جيله العظام الذين تحدد التاريخ أسماءهم بمداد من نور في سجل العلماء الخالدين .

هذا وقد أشارت بعض الكتب التي ترجمت له ، واهتمت بالذكر ثبت كتبه إلى ثلاثة كتب أخرى ، أرى - والله أعلم - أنها أبواب ، أو كتب من كتب جامعة له ، وقد سبق أن ذكرت ما جرت عليه عادة القدماء ، ومنهم أبو عبيد في الغريب المصنف وغيره من إطلاق لفظ الكتاب على الباب الذي يضم عدة فصول من أبواب الكتاب .

وهذه الآثار هي :

١ - كتاب الرحل والمنزل : وقد انفرد بذكره محقق كتاب الأمثال نقلاً عن البلغة في شذور اللغة ص ١٢١ ، وعلق عليه بقوله : ويبدو أنه من أبواب الغريب المصنف .

أقول : البلغة في شذور اللغة - كما قال جامعها في صفحة العنوان - مجموعة مقالات لأئمة كنية العرب ، نشرها الأب « لويس شيخو » في مجلة الشرق ، ثم جمعها في كتابه

تلوسرم بالبلغة في شذور اللغة بيروت ١٩١٤ : وكتاب الرحل والمنزل يشغل منها الصفحات ١٢٢ : ١٣٥ ، وقدم له بقوله ملخصاً : كتاب الرحل والمنزل أحد فصول كتاب منسوب لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة باسم كتاب الجرائم في المكتبة الظاهرية بدمشق ، يرجح نسبة هذا الفصل لأبي عبيد القاسم بن سلام لا نفاق نقوله مع ما جاء في كتب اللغة مثل المخصص واللسان .

وبالرجوع إلى كتاب الغريب المصنف نسخة مكتبة شيخ الإسلام عارف حكمت ، رقم ٧٦-٤١٠ تبين أن المقال فعلاً مقتطف - على غير ترتيب - من كتاب اللور والأرضين في الغريب المصنف ، انظر ما جاء في المقال ، وما جاء في الغريب المصنف :

(أ) باب الأبنية من الخباء وشبهه ورقة ٥٥ / ب .

(ب) باب أداة الرحل ورقة ٥٣ / ب .

(ج) باب القلور وتعوّتها ورقة ٧٤ / ب .

والمقارنة تثبت بما لا يدع مجالاً لشك أن « الرحل والمنزل » الذي نقله صاحب البلغة أحد كتب كتاب الغريب المصنف ، وليس كتاباً قائماً بنفسه .

٢ - كتاب ما خالفت فيه العامة لغات العرب : انفراد بذكره « بروكلمان » نقلاً عن اللسان (قنز) وفيه : « قال أبو عبيد في كتاب ما خالفت فيه العامة لغات العرب : هي قاقوزة وقاقوزة ، التي تسمى قاقوزة » .

أقول : وقد رجعت إلى كتاب تهذيب اللغة أحد خمسة مصادر اعتمادها صاحب اللسان ، فوجدت فيه ٢٦٢/٨ مادة قنز : « وقال أبو عبيد في باب ما خالفت فيه العامة لغات العرب : هي قاقوزة وقاقوزة التي تسمى قاقوزة » .

وعلى هذا يكون لفظ « كتاب » في اللسان تحريفاً وتصحيحاً للفظ « باب » في التهذيب وهو كذلك في الغريب المصنف الورقة ٢١٦ / ١ : باب ما خالفت فيه العامة لغات العرب من الكلام ، والباب يشغل صفحة من الكتاب بها ثلاثون لفظة تقريباً ، وفيه : « وهو درهم سْتَوْق ، وهي قاقوزة ، وقاقوزة التي تسمى قاقوزة » .

وعلى هذا يكون « ما خالفت فيه العامة لغات العرب » - بابا من الغريب المصنف ، وليست كتابا مستقلا .

٣ - كتاب النعم والبهائم والوحش والسماع والطير والهرامه عشرات الأرض : انفراد بذكره « بروكلمان » ١٥٨/٢ ، وعلق عليه بقوله : وربما كان هذا قسما من كتاب الغريب المصنف .

أقول : إنه كما قال - والله أعلم - فقد عقد أبو عبيد في الغريب المصنف كتابا باسم كتاب الطير الورقة ١/٧٠ عقد فيه أكثر من باب يعالج كل باب جانباً مستقلاً بالطير ، ومنها :

باب أسماء الطيور وضروبها	ورقة ٢/٧٠
باب عن الطير	ورقة ٧٠ / ب
باب طيران الطير	ورقة ٢ / ٧١

وهكذا .

ثم عقد بابا للجراد	ورقة ١ / ٧٢
وبابا لليعاسيب والجنادب	ورقة ٧٢ / ب
وبابا للعظايا والحرياء	ورقة ٧٢ / ب
وبابا للحيات ونعوتها	ورقة ١ / ٧٣
وبابا للعقارب	ورقة ٧٣ / ب
وبابا للنمل والقمل	ورقة ١ / ٧٤
وبابا للذباب	ورقة ١ / ٧٤
وبابا للقردان . . . والضفادع	ورقة ٧٤ / ب

كما عقد كتابا باسم كتاب الوحش الورقة ١ / ١٧٦ ومن أبوابه :

باب نعوت الطباء	ورقة ١ / ١٧٦
-----------------	--------------

ورقة ١٧٦ / ٢	باب نعوت الهجر
ورقة ١٧٧ / ١	باب حمر الوحش
ورقة ١٧٨ / ١	باب النعام

وعند كذلك كتبنا باسم كتاب السباع الورقة ١/١٧٨ وما بعدها ومن أبوابه :

ورقة ١٧٨ / ١	باب أسماء الأسد
ورقة ١٧٨ / ١	باب أسماء اللثاب
ورقة ١٧٨ / ب	باب الثعالب
ورقة ١٧٨ / ب	باب الضباع
ورقة ١٧٨ / ب	باب الضياف والصفاد
ورقة ١٧٩ / ١	باب الكلاب

وهكذا .

وهذا يوضح لنا أن ما ذهب إليه صاحب تاريخ الأدب العربي ، من أنه بعض أبواب العريب المصنف هو الصراب .

وقد يسأل سائل : لم لا تكون هذه كتباً صغيرة قائمة بنفسها ألّفها أبو عبيد ؟

وأجيب قائلاً : إن تصانيف أبي عبيد كما يظهر لنا من العريب المصنف ، وغريب الحديث ، والأمثال ، وما قيل عن معاني القرآن ، والقراءات تمثل مرحلة جديدة ، ومنهجاً جديداً في التأليف كان « أبو عبيد » - رحمه الله - من رواده يعتمد هذا النهج على جمع آثار السابقين في فن ما من الفنون ، وتصنيفها ، وتبويبها ، والإضافة إليها ، وقد سبق ما يؤكد ذلك عند الحديث عن مكانة « أبي عبيد القاسم بن سلام » في هذا التقديم .

غَرِيبُ حَدِيثِ
أَبِي عُبَيْدٍ

الغريب من الكلام :

الفين ، والراء ، والباء : جنر لغوي يدل فيما يدل عليه من معان على الاغتراب والتزويج ، والبعث عن الأوطان ، ومع الاغتراب يكون غموض حال المعترب ، وانقطاع أخباره ، وعدم معرفة ما هو عليه من أحوال .

ومن هذا غريب الألفاظ في الكلام . فالغريب من ألفاظ العربية ضد الواضح ؛ أي مالا يحيط به إلا عربي خالص يعرف لغته ، ولم وضعها ؟ أو عالم ثبت متقن . ويُطلق على هذا النمط من الألفاظ : الغريب ، والنادر ، والشارد .

وقد عقد الإمام « أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ت ٣٩٥ هـ » في كتابه :
 « فقه اللغة » بابا في مراتب الكلام في وضوحه ، وإشكاله ، جاء فيه :

أما واضح الكلام فالذي يفهمه كل سامع عرف ظاهر كلام العرب .

وأما المشكل فالذي يأتيه الإشكال من وجوه :

منها غرابة لفظه ، كقول القائل : يَمَلِّحُ في الباطل مَلْحًا . ينقض منزويو^(١)

- ومنه في كتاب الله - تعالى - : « فلا تعضلوهن^(٢) » ومن الناس من يعبد الله

على حرف^(٣)

- ومنه في الحديث : « على التبعة ناءة ، والتميمة لصاحبها ، وفي السيوب الخمس

لا خِلاط ، ولا وراط ، ولا تِسْناي ، ولا شِغار ، من أجبي فقد أربى » . وهذا كتابه -

(١) القائل هو الحسن البصري ، والمعبرة من حديث له أوردها أبو عبيد في أحاديث الحسن البصري ، ويكون موضعها في هذا الكتاب بالجزء الرابع - إن شاء الله - وفي الحديث تفسير غريبة ، ومعنى : يَمَلِّحُ في الباطل مَلْحًا : أي يبر فيه برا مَهْلًا ، ومعنى ينقض مغزويه ، أي يمز منكبيه مهملًا . عن النهاية ٤/٣١١-٣٥٦ .

(٢) البقرة : آية ٢٢٤ ومعنى فلا تعضلوهن : فلا تمنوهن من الزواج .

(٣) الحج : آية ١١ : على حرف : أي طرف ، ويريد به عدم التحنن في الدين ، والعبادة على غير طهائنة .

(صلى الله عليه وسلم) إلى الأقبال العبايلة^(١) .

- ومنه في شعر العرب :

مضبورة قرواه حرجاب فُنُق^(٢)

- ومنه في أمثال العرب : مُخْرِفِيقُ لَيْسَبَاعِ^(٣) .

ولاتصال هذا الوجه من الوجوه التي عناها «ابن فارس» بموضوعنا الذي نتحدث عنه ،
نصوف اكتفى به تقاديا للإطالة ، ومن يريد مزيداً يرجع إلى كتاب «ابن فارس»^(٤) .

غريب الكلام في حاجة إلى تفسير :

إذا كانت هذه طبيعة الكلام . فيه الواضح الذي يفهمه كل سامع أو قارئ ، وفيه
المشكل الذي لا يفهمه إلا العربي المخلص ، أو العالم المدقق ، وقد تضمن كلام الله - عز وجل -
وحدِيث رسول - صلى الله عليه وسلم - وأحاديث الصحابة والتابعين - رضوان الله عنهم -
ألفاظاً غريبة ، فإن الحاجة أصبحت ملحة إلى تسع هذا الغريب في مواضعه ، وتفسيره
وتوضيح المراد منه خدمة للعقيدة ، وإظهاراً للدين بعد أن أتم الله - تعالى - نوره . وجاوز
الإسلام حدود جزيرة العرب ودخل الناس على اختلاف أجناسهم وألوانهم في دين الله
أفواجا ، وأصبح الإسلام لأهل البلاد المفتوحة ديناً ، والقرآن دستوراً ، والحديث نوراً ،
والعربية لساناً ، وتسربت لُكنة غير العرب إلى العرب ، ونرتب على ذلك اتساع دائرة
الألفاظ الغريبة بالنسبة للكثير من أبناء الإسلام .

حينئذ قبض الله - تعالى - لدينه ، وخدمة الكتاب الكريم ، والحديث الشريف ، واللغة
العربية لغة القرآن والحديث نخبه من أئمة العلماء ، فألفوا في غريب القرآن وغريب الحديث ،

(١) الحديث في غريب حديث أبي عبيد الجزء الأول من تحقيقنا رقم ٧٦ . وفي الحديث تفسير غريبه .
(٢) من أرجوزة روية في وصف المغازاة ، الدهوان ١٠٤ . وفي تفسيره : مضبورة : ناقة قوية مولقة أطلق . قرواه :
ناقة قرواه : شدة الظهر . حرجاب : المرجاب من الإبل ؛ الظهيرة القصبة . فنق : الفئق الناقة اللحية العيبة ، وانظر
السان : حرجب ، سبر ، فنق ، قرى ، ومقاليس اللفظ ٧٩/٥ .
(٣) انظر أمثال أبي عبيد ١١٤ وفي تفسيره : المخرفيق : المطرق الساكت . ليسباع : ليسب إذا أصاب فرسه . ومعناه
أته سكت لتداعية يريدها . وانظر مجمع الأمثال ٣٠٩/٢ .
(٤) العاصم في لغة اللفظ ٦٩-٧٠ ط المطبع القاهرية ١٩٧٧ م

وغريب اللغة ، وفسروا الشعر والأمثال ، وزودوا المكتبة العربية بالكثير من الكتب الخالصة للغريب ، والأبواب والفصول التي جاءت في ثنايا أهمها الكتب طالبيين بذلك خدمة الدين ، وثواب الله العظيم .

كتب غريب الحديث قبل أبي عبيد :

ترجع الريادة في هذا العلم إلى بعض علماء الحديث من أتباع التابعين من أمثال : «مالك بن أنس بن مالك ت ١٧٩ هـ» و «أبي عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ت ١٦٦ هـ» وقيل في وفاته غير ذلك ، و «شعبة بن الحجاج بن الورد الأزدى - بالولاء - ت ١٦٠ هـ» .

وبعض علماء الطبقة الثانية من علماء اللغة من أمثال : «أبي الحسن النضر بن شميل المازني ت ٢٠٣ هـ» و «أبي علي محمد بن المستنير المعروف بقطرب ت ٢٠٦ هـ» ، و «أبي عبيدة معمر بن المنثري ت ٢٠٩ هـ» ، و «أبي سعيد عبد الملك بن قريب المعروف بالأصمعي ت ٢١٦ هـ» وغيرهم . وتكاد تجمع الكتب على أن «أبا عبيدة معمر بن المنثري» أول من راد هذا الطريق ، وقال بغير هذا : «الإمام الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ النيسابوري ت ٤٠٥ هـ» فقد ذكر أن «النضر بن شميل» أول من ألف في غريب الحديث^(١) ، و «أبو عبيدة» و «النضر» من طبقة واحدة ، وليس هناك ما يمنع من قيام كل منهما بتأليف كتابه في زمن واحد .

وكتب هذه الطبقة كتيبات صغيرة لا تروى غلة ، ولا تشفى غليلا ، وأنقل هنا ما ماقاله في الحكم على هذه «التأليف» «أبو سليمان حسد بن محمد بن إبراهيم الخطابي» - وكتابه في غريب الحديث إمام - : قال الخطابي : «إلا أن هذه الكتب على كثرة عددها إذا حصت كانت كالكتاب الواحد ، إذ كان مصنفوها لم يقصدوا بها مذهب التعاقب كصنيع «الفتيبي»^(٢)» في كتابه : إنما سبيلهم فيها أن يتوالوا على الحديث الواحد ،

(١) معرفة علوم الحديث ص ٨٨ ط حيدراباد .

(٢) يرمز ابن قتيبة في كتابه غريب الحديث ، وأنه جاء فتنح ما أفضله «أبو عبيدة» من القريب ، وألف فيه كتابه ، جاريا فيه حل سنج أبي عبيد .

ليعتوره فيما بينهم ، ثم يتبارون في تفسيره يدخل بعضهم على بعض ثم إنه ليس بواحد من هذه الكتب التي ذكرناها أن يكون شيء منها على منهاج كتاب «أبي عبيد» في بيان اللفظ ، وصحة المعنى ، وجودة الاستنباط ، وكثرة الفقه .

ولا أن يكون من شرح كتاب «ابن قتيبة» في إنباع التفسير ، وإيراد الحجة ، وذكر النظائر ، والتخلص المعاني .

إنما هي - أوعامتها - إذا انفسحت وقعت بين مقصّر لا يورد في كتابه إلا أطرافا وسوائقا من الحديث ، ثم لا يرد فيها حقا من إنباع التفسير ، وإيضاح المعنى ، وبين مطيل يسرّد الأحاديث المشهورة التي لا يكاد يشكل منها شيء ، ثم يتكلف تفسيرها ، ويطلب فيها .

وفي بعض هذه الكتب خلل من جهة التفسير ، وفي بعضها أحاديث منكّرة ، لا تدخل في شرط ما أنشئت له هذه الكتب (١) .

أقول : إذا كان هذا حكم «الخطابي» وهو من هو ، ثقة ، وأمانة ، وعدلا ، يوداية بما يحكم عليه فإن الحاجة كانت ماسة إلى منهج جديد يتناول فيه صاحبه غريب حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وغريب أخبار أصحابه وتابعيهم - رضوان الله عنهم - ويفسره تفسيراً يكتفي جملة الحديث منقحة التفسير والبحث عن معنى هذا الغريب .

وإذا كان الإمام «أبو عبيد القاسم بن سلام» العالم الذي أجرى الله - عز وجل - على يديه هذا المنهج الشاق ، وكان كتابه كما قال فيه «أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة» في مقدمته لكتابه غريب الحديث :

«وقد كان تعرف هذا (يعني غريب الحديث) «أصحابه عسيرا فما مضى على من طلبه ، لحاجته إلى أن يسأل عنه أهل اللغة ، ومن يكمل منهم ؛ ليفسر غريب الحديث ، وفتح معانيه ، وإظهار غوامضه قليل ؛ إذ ما زماننا هذا فقد كفي جملة الحديث فيه منونة التفسير والبحث بما ألفه «أبو عبيد القاسم بن سلام» ، ثم بما ألفناه في هذا بحمد الله» (٢) .

(١) مقدمة الخطابي لكتابه غريب الحديث ٥٠/١ .

(٢) مقدمة ابن قتيبة لكتابه غريب الحديث ١٥٠/١ .

وكما قال فيه «الخطابي» في مقدمة كتابه غريب الحديث : «فكان أول من سبق إليه ودل من بعده عليه» أبو عبيد القاسم بن سلام «فإنه قد انتظم بتصنيفه عامة ما يحتاج إلى تفسيره من مشاهير غريب الحديث ، فصار كتابه إماماً لأهل الحديث به يتداكرون وإليه يتحاكمون»^(١)

الغريب من الحديث وغريب الحديث :

ويجدر بنا هنا أن نفرق بين نوعين من العلوم التي تتناولها الكتب المؤلفة في علوم الحديث :

١ - أحدهما : الغريب من الحديث ، وهو دراسة متصلة بالسند غالباً ، وقد تتصل بالمتن من حيث الزيادة ، والاختلاف في الرواية ، ويعرفه علماء الحديث بأنه ما يتفرد بروايته أو رواية زيادة فيه راو واحد في أي موضع وقع التفرد به من السند ، سواء أكان ذلك الانفراد بالمتن أم بالسند ، وهذا الفن إلى علوم الحديث ينتمي ، ومنها يعد^(٢) .

٢ - ثانيهما : غريب الحديث ، وهو تفسير وتوضيح حاجة في أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأحاديث صحابته . وتابعيههم - رضوان الله عليهم - من ألفاظ غريبة ، وكلمات مشككة ، والتعريف بمعانيها ، وضبط نيتها ، والوقوف على تصريفها . والاشفاقها ، وتأليف حروفها .

وهو علم لا يخوض غماره إلا من انصف بالدراسة ، وضبط الرواية ، والمالكة الحافظة والنشيت الثام ، والتحرى الأمين .

وغريب الحديث إلى علوم اللغة ينتمي وينسب^(٣)

(١) مقدمة الخطابي لكتابه غريب الحديث ١/٤٧-٤٨ .

(٢) انظر في الغريب من الحديث وبيان أقسامه ، معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري ٤٤ ط سبزوادي . المنهل الراوي من تقريب التوازي ١٥٣ ط بيروت . شرح غيبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ص ٦ ط القاهرة .

(٣) انظر في غريب الحديث ومقدمة الخطابي لكتابه في غريب الحديث ، مقدمة ابن الأثير لكتابه النهاية في غريب الحديث ، معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري ٨٨ . المنهل الراوي من تقريب التوازي ١٥٥ . كشف الظنون المجلد الثاني ص ١٢٠٣ -

وكان أبو عبيد القاسم بن سلام أول من سبق إليه ، ودل من بعده عليه (١) في كتابه غريب الحديث الذي أنتقل إلى الحديث عنه .

كتاب غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام :

اسم الكتاب :

الكتاب موسوم باسم « غريب الحديث » لاختلاف في ذلك ، ولا يدعو إلى شيء من لبس ماجاء في بعض المصادر من التعبير بقولهم : « كتابه في غريب الحديث » .

قياسه « غريب الحديث » ذكر في كتب اللغة التي اعتمده مصدرا من مصادرها ، ونقلت عنه مباشرة ، ومن ذلك :

- تهذيب اللغة ، المقدمة ١ / ٢٠ وفيه : « ولأبي عبيد من الكتب الشريفة كتاب غريب الحديث » .

- مقاييس اللغة ، المقدمة ١ / ٤ وفيه : « ومنها كتابا أبي عبيد في « غريب الحديث » هو مصنف الغريب حدثنا بهما علي بن عبد الله يز عن أبي عبيد » .

- المخصص ، المقدمة ١ / ١٢ وفيه : « فأما ما نثرت عليه من الكتب : فالمصنف « غريب الحديث » لأبي عبيد ، وغيره » .

وبه ذكر في كتب غريب الحديث بعده ، أشارت إليه ، ونقلت عنه ، واستدركت ما فاته ، ومن ذلك :

- كتاب غريب الحديث لابن قتيبة ، المقدمة ١ / ١٥٠ ، وفيه : « وقد كنت زمانا أرى أن كتاب أبي عبيد قد جمع تفسير غريب الحديث ، وأن الناظر فيه مستغن به ... »
- كتاب غريب الحديث للخطابي ، المقدمة ١ / ٤٧-٤٨ ، وفيه : « فكان أول من سبق

(١) مقدمة الخطابي لكتابه غريب الحديث ١ / ٤٧ .

إليه (إلى غريب الحديث) ودل من بعده عليه «أبو عبيد القاسم بن سلام» ، فإنه قد انتظم بتصنيفه عامة ما يحتاج إلى تفسيره من مشاهير غريب الحديث

— كتاب النهاية في غريب الحديث المقدمة ٦/١ ، وفيه يقول ابن الأثير : «واستمرت الحال إلى زمن أبي عبيد القاسم بن سلام ، وذلك بعد المتون ، فجمع كتابه المشهور في غريب الحديث والآثار الذي صار - وإن كان أخيرا - أولا ، لما حواه من الأحاديث والآثار الكثيرة» .

وبه ذكر في كل الكتب التي ترجمت لأبي عبيد واهتمت بذكر ثبت كتبه ، ومن ذلك :

— الفهرست ١٠٦ ، وفيد : «ولأبي عبيد من الكتب وكتاب غريب الحديث» .

— مراتب النحويين ١٤٨ وفيه : «وأما كتابه في غريب الحديث فإنه اعتمد فيه على كتاب أبي عبيدة» .

— تاريخ بغداد ٤٠٥/١٢ ، وفيه : «لما عمل أبو عبيد كتابه غريب الحديث ، عرضه على عبد الله بن طاهر» .

— معجم الأدباء ٢٦٠ / ١٦ ، وفيه : «ولأبي عبيد من التصانيف وكتاب غريب الحديث» .

وبه ذكر في صفحة العنوان من جميع النسخ التي جمعتها لتحقيقه ، والنسخ التي طبع عليها في الهند والمطبوع تجريد وتهذيب له على ما ذكرت .

وسوف أناقش ذلك في هذا التقديم ممثلا لما أقول . بعد أن أوجزته في المقدمة .

توثيق نسبة هذا الكتاب إلى أبي عبيد :

لاريب في نسبة كتاب «غريب الحديث» الذي أقدمه في هذا التحقيق إلى «أبي عبيد القاسم بن سلام» ، ولا يوجد ما يشير أدنى شك حول هذا لما يأتي :

- جميع النسخ التي اعتمدت عليها في تحقيق الكتاب معنونة باسم الكتاب منسوبا إلى أبي عبيد القاسم بن سلام . وسوف يظهر ذلك عند وصف النسخ .

- جميع الروايات التي صدرت بها النسخ الكاملة تنتهي بسلسلة الرواة إلى علي بن عبد العزيز البغوي كاتب أبي عبيد القاسم بن سلام ، وراوى كتبه عن «أبي عبيد» ، ويتضح ذلك عند وصف النسخ .

- كل حديث في الكتاب يؤكد ذلك ، ويبدأ بالعبارة : وقال أبو عبيد في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - هذا بالنسبة لأحاديث النبي - صلى الله عليه وسلم - وهذه الدراسة تصدير للجزء الأول من الكتاب ، وأحاديثه كلها ناطقة بذلك .

- النسخة التي اعتمدها أصلا مقابلة ومقروءة على نسخة مقروءة على «أبي عبيد القاسم ابن سلام» وسوف يتضح ذلك عند وصف نسخة مكتبة «كويريلي» .

- كتب اللغة ، وغريب الحديث ، وعلوم الحديث ، والطبقات التي نقلت عن غريب حديث أبي عبيد ، نسبت إلى أبي عبيد هذه الأقوال في الكثير الغالب ، وتتفق هذه الأقوال مع الذي جاء في كتاب غريب الحديث الذي بين أيدينا ، ومن ذلك :

- كتاب تهذيب اللغة - ولا أحصى مواطنه عدا - فقد نقل فيها نقل غريب حديث «أبي عبيد» مفرقا على مواد الكتاب اللغوية وحافظ حفاظا : أما على عبارة أبي عبيد ، ينقل الحديث ، ويذيله بشرح أبي عبيد عليه . وقد دعاني هذا إلى اعتماد تهذيب اللغة نسخة مساعدة في التحقيق ، والفروق ، وهوامش التحقيق غير شاهد على ذلك .

- كتاب مقاييس اللغة ، وما نقله عن «غريب حديث «أبي عبيد» أحد مصادره متفق تماما مع غريب الحديث الذي بين أيدينا . ومن ذلك :

- جاء في مقاييس اللغة ١ / ١٩٢ : «فأما قولهم : بَلَّةٌ ومحمّل أن يرد إلى قياس الباب بمعنى دع ، وهو الذي جاء في الحديث ، يقول الله - تعالى - : أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر بَلَّةٌ ما أطلعتهم عليه » أي دع ما أطلعتهم عليه .

وهذا الكلام منقول بتصريف عن غريب حديث أبي عبيد . انظر الحديث رقم ٦١ الجزء الأول من هذا التحقيق .

- وجاء في مقاييس اللغة كذلك ٣ / ٤٣٥ : « والاستطابة : الاستنجاء ، لأن الرجل يُعْطِبُ نفسه بما عليه من الخبث بالاستنجاء ، ونهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يستطيب الرجل بيمينه . . . » .

: وهذا منقول بتصريف عن غريب حديث أبي عبيد ، انظر الحديث رقم ٥٦ الجزء الأول من هذا التحقيق .

- كتاب العباب الزاخر ، حرف الفاء (مادة : خرف) ، وجاء فيه : « قال أبو عبيد : قال الأصمعي : المخارف : واحد ما مخرف ، وهو جنى النخل ، وإنما سمي مخرفا ، لأنه يُخْتَرَفُ منه ، أي يجتنى ، ومنه حديث أبي طالحة - رضى الله عنه - حين نزلت : « من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا . . . » (البقرة : آية ٢٤٥) قال : إن لى مخرفا ، وإني قد جعلته صدقة . فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - « اجعله فى فقراء قومك » .

قال : قال « الأصمعي » : « وأما قول عمر - رضى الله عنه - « تركتم على مثل مَخْرَفَةٍ النعم ، فاتبعوا ، ولا تبتدعوا » فليس من هنا فى شيء . . . »

وهذا منقول بنصه - مع اختلاف يسير - عن غريب حديث أبي عبيد : انظر الحديث رقم ٤٧ الجزء الأول من هذا التحقيق .

- كتاب غريب حديث ابن قتيبة ١ / ٣٨٩ ، وجاء فيه : « وقد فسر أبو عبيد - رحمه الله - « فلم أر عبقريا يقرئ قرينه » .

وهو الحديث رقم ٥٣ الجزء الأول من هذا التحقيق .

- كتاب إصلاح غلط غريب حديث أبي عبيد القاسم بن سلام لابن قتيبة لوحة ٣٤ نسخة مصورة عن نسخة دار الكتب ، وجاء فيه : « قال أبو عبيد فى حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - « إن قريشا كانوا يقولون : إن محمدا صُنْبُور » .

قال «أبو عبيد» عن «أبي عبيدة» : الضبور : النخلة تخرج من أصل نخلة أخرى

وهذا منقول عن غريب حديث أبي عبيد . انظر الحديث رقم ٦ الجزء الأول من هذا التحقيق .

- كتاب معالم السنن للخطابي على سنن أبي داود ٢ / ٢١٠ شرح الحديث ٢٧٦٦ ، وجاء فيه : «وقال بعضهم : معنى الإغلال : لبس الدرع للحرب ، والإسبال من سل السيف . وزيف أبو عبيد ، هذا القول ، ولم يرتضه»

وهذا موقف أبي عبيد في غريب الحديث . انظر الحديث رقم ٧٠ الجزء الأول من هذا التحقيق .

- كتاب طبقات فقهاء اليمن ٢٦ ، القاهرة ١٩٥٧ ، وجاء فيه : «وقال «أبو عبيد» في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه كتب لوائل بن حجر الحضرمي ، ولقومه : «من محمد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى الأقبال بالباهلة من «أهل حضرموت» بإتمام الصلاة وإيتاء الزكاة . على التبعة شاة ، والتبعة لصاحبها ، وفي السيوب الخمس ، لا جلاط ، ولا وراط ، ولا شناق ، ولا شغار ، ومن أجبي ، فقد أربي ، وكل مسكر حرام...» وهذا منقول عن غريب حديث «أبي عبيد» . انظر الحديث رقم ٧٦ الجزء الأول من هذا التحقيق .

أقول : إن المقارنة بين هذه النقول عن غريب حديث «أبي عبيد القاسم بن سلام» ومثلها كثير وكثير ، وبين «غريب حديث أبي عبيد القاسم بن سلام» موضوع هذا التحقيق توثق الكتاب وتؤكد نسبهته إلى صاحبه ، ولا تتركه مكاناً لأذى شك في ذلك .

موضوع الكتاب ، ومصادر أبي عبيد فيه :

تتبع أبو عبيد - رحمه الله - الألفاظ الغريبة ، والمشكلة في أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والمأثور من كلام صحابته وتابعيههم - رضوان الله عليهم - وأضاف

إلى ذلك ما وصلت إليه جهود السابقين من أمثال «أبي عبيدة» و«الأصمعي» و«النضر بن شميل» و«قطرب» و«شمر بن حمدويه» وغيرهم وتناول كل هذا بتفسير ما به من إشكال ، وتوضيح ما فيه من غرابه ، وما يحتاج إلى بيان من وجوه العربية ، والفقه ، والاعتقاد أحيانا ، مستفيدا من شروح السابقين ، ملتمسا المزيد من التفسير والتوضيح عن طريق الاستعانة بالقرآن الكريم ، والحديث الشريف ، وأخبار الصحابة والتابعين ، وشعر العرب ، وأمثالهم ، وماأثر كلامهم .

وتفسير غريب الحديث بما جاء في القرآن ، والحديث ، والشعر ، وكلام العرب منهج - والله أعلم - مقبول ، وعمل مشروع . يقول عبد الله بن عباس - رضي الله عنه - : «إذا سألتكم عن شيء من غريب القرآن ، فالتمسوه في الشعر ، فإن الشعر ديوان العرب»^(١) .

وإذا قبل تفسير شيء من غريب القرآن بما جاء في شعر العرب ، فتفسير غريب الحديث به ، وما هو على شاكلته أولى بالقبول .

منهج أبي عبيد في الكتاب :

صنف أبو عبيد القاسم بن سلام كتابه «غريب الحديث» بعد وتوفه على جهود السابقين في هذا الميدان - وقد أثرت إليها - وإلى بعض ماقاله أصحاب غريب الحديث فيها ، ويشفع لهؤلاء أنهم رادوا الطريق ، ومهدوه لمن بعدهم - فاخط لنفسه منهجا جديدا بالنسبة لمن سبقه ، ورائدا بالنسبة لمن لحقه ، منهجا أهم اهتماما زائدا بإيراد السند ، وإيضاح الغريب وإصابة المعنى - وإجادة الاستنباط ، وعرض قضايا العربية ، ومايشير إليه الحديث من أحكام فقهية^(١) ، ويمكن إبراز بعض سمات هذا المنهج فيما يأتي :

١ - بدأ «أبو عبيد» رحمه الله - بأحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم بأحاديث أصحابه بادئا بأحاديث الخلفاء الراشدين* ، ثم انتقل من أحاديث الصحابة إلى أحاديث بعض أمهات المؤمنين وغيرهن . ثم انتقل إلى تفسير غريب أحاديث التابعين ، وذيل الكتاب بأحاديث قليلة لايعرف لأصحابها .

(١) انظر : مقدمة المطالع كتابه غريب الحديث ١/٥٠٠

٢ - نقل « أبو عبيد » الحديث منسوبا إلى صاحبه ، وذيل الحديث بسنده ، وإيراد السند ميزة امتاز بها « أبو عبيد » عن كل الكتب التي سبقته ما عدا كتابا واحدا من هذه الكتب الصغيرة ، وقد سار على نهجه بعد ذلك « ابن تيمية في كتابه ، و « الخطابي » في كتابه ، وهذا نهجه في تقديم الحديث :

وقال « أبو عبيد » في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - : « أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْكَلِّ بِالْكَالِ » :

« حدثني ^(١) زيد بن الحباب ، عن موسى بن عبيدة ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله ابن عمر ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه نهي عن الكال بالكال ^(٢) »
وقد لاحظت على ذلك ما يأتي :

- أنه لا يعيد عبارة الحديث مع السند في كل الأحاديث ، ومن ذلك :

وقال أبو عبيد في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - حين قال لعائشة ، وسَمِعَهَا تَدْعُو عَلَى سَارِقٍ مَرْفُوعًا ، فَقَالَ : « لَا تُسَبِّحِي عَنْهُ بِدَعَاؤِكَ عَلَيْهِ » .
قال حدثناه « ابن مهدي » عن مشيمان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عطاء ، عن عائشة ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم ^(٣) .

- أنه قد يذكر الحديث مرفوعا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومن ذلك :
ما مر في حديث ابن عمر ، وحديث عائشة رضي الله عنهما .

وقد يذكر الحديث مرسلا ، ومن ذلك :

وقال أبو عبيد في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - أن قريشا كانوا يقولون : « إِنَّ مُحَمَّدًا صُبُورٌ »

(١) هكذا جاء في بعض الأحاديث ، وجاء في بعضها حدثناه ، ويقول علماء الحديث : يقال : حدثني إذا حدث به وحده ، ويقال : حدثناه : إذا حدث به معه غيره .

(٢) انظر الحديث رقم ١٢ الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٣) انظر الحديث رقم ٢٠ الجزء الأول من هذا التحقيق .

قال حدثناه محمد بن أبي عدى ، لا أعلمه إلا عن داود بن هند - الشك من أبي عبيد -
عن الشعبي ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم (١) .

وليس لعامر الشعبي صحبة .

- وقد يذكر للحديث أكثر من سند ، لاختلاف الرواية ، ومن ذلك :

وقال أبو عبيد في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - « أنه نهي أن يُبَالَ في الماء الدائم ،
ثم يُتَوَضَّأُ مِنْهُ » .

قال : حدثنا أبو يوسف ، عن ابن أبي ليلى ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي -
صلى الله عليه وسلم - .

قال : وحدثناه يحيى بن سعيد ، عن ابن عجلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - « نهي أن يُبَالَ في الماء الرَّائِدِ ، وَأَنْ يُغْتَسَلَ فِيهِ مِنْ جَنَابَةٍ (٢) » .

- وقد يذكر الحديث من غير سند - وهي أحاديث قليلة - ، ومن ذلك :

وقال أبو عبيد في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - « أَنَّهُ نَهَى عَنْ لُحُومِ الْجَلَالَةِ (٣) » .

- راعى الدقة في ضبط ما يحتاج إلى ضبط من أعلام السند ، وأشار إلى ما اختلف
في ضبطه . ومن ذلك :

وقال : حدثناه ابن مهدي ، عن موسى بن عُمَيْرٍ بن رباح .

قال أبو عبيد : « أهل مصر يقولون : عَلِيٌّ (أى بفتح العين وكسر اللام) وأهل العراق
يقولون : عَلِيٌّ (أى بضم العين وفتح اللام) - عن عقبه بن عامر الجهني (٤) » .

- ونقد الرواية ، وحققتها ، وبين الصواب فيها من وجهة نظره ، ومن ذلك :

(١) انظر الحديث رقم ٦ الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٢) انظر الحديث رقم ٨٢ الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٣) انظر الحديث رقم ٤٥ الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٤) انظر الحديث رقم ١١ الجزء الأول من هذا التحقيق .

وقال أبو عبيد في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - : « وإن نَمًا يُنبت الرِّيحُ ما يَقْتُلُ حَبَطًا أو يُلِمُّ » .

قال حدثنا يزيد ، عن هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير

أسنده يزيد ، ورواه . « يقتل حَبَطًا - بالخاء - . . . » .

وعلق « أبو عبيد » على الرواية بقوله : وأما الذي رواه يزيد « يقتل حَبَطًا - بالخاء - وهذا ليس بحفظ . إنما ذهب إلى التخبط ، وليس له وجه (١) .

٣ - اكتفى أبو عبيد - وخاصة في الأحاديث الطوال - بذكر موطن الغريب من الحديث وأرى - والله أعلم - أنه آثر ذلك تفادياً للإطالة ، ومن ذلك :

وقال أبو عبيد في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - أن رجلاً أوصى بنيه ، فقال : إذا مت فأحرقوني ، حتى إذا صيرت حُمًا ، فاسحقوني ، ثم ذروني في الريح ، لعلى أضيّل الله ، قال : حدثنا ابن عُليّة ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .

وما ذكره أبو عبيد - رحمه الله - جزء من حديث طويل ذكر في سنن الدرهم ، كتاب الرقاق ، باب فيمن قال : إذا مت فأحرقوني بالنار . الحديث ٢٨١٦ ج ٢ ص ٢٣٧ (٢) . وقد لاحظت حول هذا ما يأتي .

- ذكر من الأحاديث الطوال حديث « أم زرع (٣) » ، ولم أجد غيره .

- كرر ذكر بعض الأحاديث التي جاءت بروايتين مختلفتين ، ومن ذلك :

- وقال « أبو عبيد » في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه دخل على عائشة -

أم المؤمنين - وفي البيت سهوة عليها ستر (٤) .

(١) انظر الحديث رقم ٥٤ الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٢) انظر الحديث رقم ٦٦ والخبرية ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٣) انظر لائحة ١٥٥ ب - ١٥٦ أ من نسخة كورنيل ، والطبوع في حيدرآباد ٢ / ٢٨٦ .

(٤) انظر الحديث رقم ٣٠ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

- وقال « أبو عبيد » في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - « أنه دخل على عائشة - رضی الله عنها ، وعلى الباب قرام مشر (١) » .

٤ - من أحاديث الكتاب أحاديث قليلة لاحتياج إلى تفسير ألفاظ مثلكة ، وأوردها « أبو عبيد » لتوضيح المعنى العام من الحديث ، ومن ذلك :

وقال أبو عبيد في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - : « لأهل القتيل أن ينحجزوا الأذى فالأذى : وإن كانت امرأة » .

وهذا حديث يروى عن الأوزاعي : عن معمر ، عن أبي سلمة : عن عائشة - رضی الله عنها - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .

وذلك أن يقتل القتيل وله ورثة رجال ونساء .

يقول : « فأبهم عفا عن دمه من الأقرب فالأقرب من رجل أو امرأة ، فعقوه جائز » لأن قوله : « أن ينحجزوا » : أن يكفوا عن القود ، وكذلك كل من ترك شيئاً ، ركض عنه ، فقد انحجز عنه (٢) .

٥ - بدأ أبو عبيد - رحمه الله - تفسيره لغريب الحديث باستقصاء ما يحتاج إلى توضيح من وجوه العربية : فإذا وقأها حقها - يقدر ما من الله به عليه - انتقل لبيان ما يحتاج إلى بيان من أحكام فقهية وغيرها ، ومن ذلك :

وقال أبو عبيد في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - « أن رجلاً أتاه : فقال له : يا رسول الله ! إنا قوم نشتغل أموالنا بيننا .

فقال : يسأل الرجل في الجائحة والناس : فإذا استغنى ، أو كرت استغنى . . .

حدثنا أبو عبيد ، قال حدثنا محمد بن أبي عدي ، ويزيد بن هارون : عن يهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .

(١) انظر الحديث رقم ٧٧ الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٢) انظر الحديث رقم ١١٩ الجزء الأول من هذا التحقيق .

أما قوله : « استغنى أو كُرب » يقول : أودنا من ذلك وقرب منه . وكل دان قريب ، فهو كارب . . . وقوله : سِدَادًا من عيش - فهو بكسر السين - وكل شيء سددت به خَلَلًا ، فهو سِدَادٌ . . . وأما السِّدَادُ بالفتح ، فإنما معناه الإصابة في المنطق ، أن يكون الرجلُ مُسَدَّدًا ، يقال منه : إنه لَدُو سِدَادٍ في منطقه . وتدبيره . وكذلك الرى .

فهذا ماجاء في الحديث من العربية ، وأما ما فيه من الفقه ، فإنه أخبرك لمن تحل له المسألة (١)

٦ - الشمس أبو عبيد - رحمه الله - تفسير غريب الحديث من عدة أوجه أبرزها :
(١) القرآن الكريم . كان يشرح الغريب ، ثم يذكر ما يؤيد شرحه من القرآن الكريم ، ومن ذلك :

« وقوله : اكْتَبِتُوا صِيَانَكُمْ : يعنى ضموم إليكم واحبسوهم في البيوت ، وكل شيء ضممته إليك ، فقد كَفَّتهُ . . . وقال الله - تبارك وتعالى -
وَأَلِّمُوا نَجْمَ الْأَرْضِ كَقَاتِنَا . أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا (٢) »

يقال : إننا تضممهم إليها ماداموا أحياء على ظهرها ، فإذا ماتوا ضممتهم إليها في بطنها (٣) .

(ب) الحديث الشريف ، وكان كذلك يشرح غريب الحديث الذى أتى به ، ثم يؤيد قوله بما جاء في أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأحاديث الصحابة والتابعين ، ومن ذلك :

« قوله : كَى : هُوَ الظَّلُّ وقوله : الواجد : يعنى الغنى الذى يجد ما يقضى دينه ، وما يصدق حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - : « مظل الغنى ظلم (٤) »

(١) انظر لوحة ٣٤٠ نسخة كورنيل ، والمطبوع ٦٠/٢ .

(٢) سورة والمرسلات . الآيات ٢٥-٢٦ .

(٣) انظر الحديث رقم ٨٨ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٤) انظر الحديث رقم ١٢٦ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

(ج) الشعر العربي ، وكثيرا ما كان يُؤثرُ ذكرُ المقطوعة الشعرية ، ولا يكتفى بذكر بيت الشاهد ، ومن ذلك :

وإنما تأويله عندي - والله أعلم - أن العربَ كان شأنها أن تدم الدهرَ ، وتسيه عند المصائب التي تنزل بهم من موت أو هرم . أو تلف مال أو غير ذلك ، فيقولون : أصابتهم قوارع الدهر . وأبادهم الدهرُ ، وأتى عليهم الدهرُ ، فيجعلونه الذي يفعل ذلك ، فيدمونه عليه ، وقد ذكروه في أشعارهم . قال الشاعر يذكر قوما هلكوا :

فاستأثر الدهرُ الغداةَ بهم	والدهرُ يرميني وما أرى
يادهرُ قد أكثرتَ فجعتنا	بسراننا ، ووَقَرَّتْ في العظم
وسلبتنا مالنا تَمَقُّرِنَا	يادهرُ ما أنصفت في الحكم

وقال عمرو بن قميئة :

رمتني ينات الدهر من حيث لا أرى	فكيفَ بمن يُرمى وليس برام
فلو أنها نبلٌ إذا لانتقمتها	ولكنها أرمى بغير سهام
على الراحتين مرة وعلى العضا	أبو: ثلاثا بعدهن قبوا

فلأخبر أن الدهر فعل به ذلك ، يصف الهرم (١) .

أقول : وقد لاحظت نسبه لكثير من الشعر إلى أصحابه ، وأهله ، بذكر ما جاء فيه أكثر من رواية منه .

(د) أمثال العرب ، ومن ذلك :

أقوله : الغنيمة الباردة ، وإنما وصفها بالبرد ، لأن الغنيمة إنما أصلها من أرض العدو ، ولا يزال ذلك : إلا بمباشرة الحرب ، والاصطلاء بحرها .
يقول : فهذه غنيمة ليس فيها لقاء حرب ، ولا قتال .

(١) النظر احدث رقم ١١٣ ، الجزء الأول من هذا المجلد .

وقد يكون أن يسمى بارده ؛ لأن صوم الشتاء ليس كصوم الصيف الذي يُقَامَى فيه العطش ، والجهد : وقد قيل في مثل : «ول حارها من تولى قارها» .

يُضْرَبُ للرجل يكون في سعة ونخصب ، ولا ينيلك منه شيئاً ، ثم يصبر منه إلى أذى ومكره ، فيقال : دعه حتى يلقى شره ، كما لقي خيرة .

فالقارُّ هو المحمود ، وهو مثل الغنيمة الباردة ، والحار هو المذموم المكروه (١) .

(هـ) المأثور من كلام العرب ، ومن ذلك :

«قال أبو عبيد : كلُّه يتيسر بهم (يعني تيسر الرسول - صلى الله عليه وسلم - بفقره المهاجرين) والصعاليك : هم الفقراء ، والاستفتاح هو الاستنصار ويروى أن أمراًة من العرب كان بينها وبين زوجها خصومة ، فقالت : بيني وبينك الفتحاح . تعني الحاكم ؛ لأنه ينصر المظلوم على الظالم (٢) .»

أقول : وقد قام أبو عبيد - رحمه الله - بشرح غريب ما استعان به على تفسير غريب الحديث من آيات القرآن ، وأحاديث الرسول والصحابة والتابعين ، وأشعار العرب ، وأمثالهم ، ومأثور الكلام ، وفسر المعنى العام لما يحتاج إلى تفسير .

(و) عَرَّضَ آراء السابقين ، ونسبها في أمانة نامة إلى أصحابها ، ومناقشتها ، واختيار ما يراه مناسباً ، والإدلاء برأيه إن رأى ما يخالف ذلك ، ومن هذا : وقال أبو عبيد في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - لا عدوى ، ولا هامة ، ولا صفر . قال حدثني يزيد ، عن الدستوائى ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن ابن المسيب ، عن سعد ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -

وليس في حديث «سعد» الصفر .

قال : وحدثني حجاج ، عن حماد بن سلمة ، وابن جُرَيْج ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -

وزاد فيه : «ولا عُول» .

(١) انظر الحديث رقم ١٣٠ ، الجزء الأول من هنا التحقيق .

(٢) انظر الحديث رقم ٩٤ ، الجزء الأول من هنا التحقيق .

«وَقَسَّرَ جَابِرٌ الصَّفَرَ : دَوَابُّ الْبَطْنِ .

قال : وحدثني شعاعُ بن الوليد ، عن ابنِ شُبْرَةَ . عن أبي زُرْعَةَ ، عن أبي هريرة ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -

قال : وحدثني إسماعيل بن جعفر ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة يرفعه ، دخل حديث بعضهم في بعض .

قال أبو عبيدة : سمعت «يونس» يسأل روية بن العجاج عن الصفر : فقال : هي حيةٌ تكون في البطن تصيب الماشية والناس .

قال : وهي أعدى من الحرب عند العرب .

قال «أبو عبيد» : فأنبطل النبي - صلى الله عليه وسلم - أنها تعدى .

ويقال : إنها تشتد على الإنسان إذا جاع وتؤذيه ، قال «أعشى باهلة» يرثي رجلا .

لايتأرى لما في القدر يرفقه ولا يعرض على شرسوفه الصفر

قال أبو عبيد : ويروى :

لايشكى الساق من أين ولا وصم ولا يعرض على شرسوفه الصفر

ويروى : ولا وصب .

قال أبو عبيدة : في الصفر أيضا ، يقال : إنه هو تأخيرهم المحرم إلى صفر في تحريمه .

قال : وأما الهامة ، فإن العرب كانت تقول : إن عظام الموتى تصير هامة ، فتطير ، وقال أبو عمرو في الصفر مثل قول روية ، وقال في الهامة مثل قول «أبي عبيدة» . إلا أنه قال : كانوا يسمون ذلك الطائر الذي يخرج من هامة الميت إذا بلى : الصدى .

قال أبو عبيد : وجمعه أصداء ، وكل هنا قد جاء في أشعارهم ، قال أبو ذؤاد الإيادي :

سُلطَ الموتُ والموتون عليهم فلهم في صدَى المقابر هام

فذكر الصدا والهام جميعا .

وقال وليد ، يرى أخاه ، أريد ، :

فليس الناس بعلك في نكير ولا هم غير أصداء وهام

وهذا كثير في أشعارهم لا يحصى .

فرد النبي - صلى الله عليه وسلم - ذلك .

وقال أبو زيد ، في الصفر : مثل قول أبي عبيدة الأول .

وقال أبو زيد : الهامة - مشادة الميم - يذهب إلى واحدة الهوام ، وهي دواب الأرض .

قال أبو عبيد : ولا أرى أبا زيد حفظ هذا ، وليس له معنى .

ولم يقل أحد منهم في الصفر إنه من الشهور غير أبي عبيدة ، والوجه فيه التفسير

الأول^(١) .

أقول : وقد ذكرت هذا الحديث وتفسيره ، لأنه يوضح إلى جانب ما ذكرت من

خصائص منهج أبي عبيد ، بعض ما أشرت إليه من ذكر روايات الحديث وروايات

شواهد الشعر ، وذكر ما جاء من تفسير في الحديث لغريبه ، والتباس التفسير من شعر العرب ،

وغير ذلك .

٧ -- لم يكتب أبو عبيد - رحمه الله - في كتابه غريب الحديث ببيان المعنى اللغوي

الألفاظ العربية وإنما جاء كتابه بحرًا زاهرًا بقضايا العربية . وعلوم الحديث والدرامات

الفقهية ، والعقائدية ، وغيرها . وهو كما قال فيه « ابن درستويه » : « جمع » أبو عبيد ،

في كتابه عامة ما في كتب السابقين ، وفسرهُ ، وذكر الأمانيد . وصنف المسند على حديثه ،

وأحاديث كل رجل من الصحابة والتابعين على حديثه . وأجاد تصنيفه ، فرُغِب فيه أهل

الحديث . والفقه . واللغة : لاجتماع ما يحتاجون إليه فيه^(٢) .

وأضع بين يدي القارئ أمثلة مملوذة تمثل قطرات معدودة من بحر موج به الكتاب .

(١) النظر الحديث رقم ١٦ الجزء الأول من هذا التفسير .

(٢) بصرف من تاريخ بغداد ١٢/٥٥٠ .

(أ) من قضايا التصريف :

- اهتم اهتماما واضحا بتصريف الأفعال ، ويكاد يكون ذلك صادقا على ٧.٩٠ من الأفعال التي تعرض لها نقلا عن السابقيين ، أو تصريفا من عنده ، ومن هذا :

« قال أبو عبيدة : قوله : الهوامي : المهملات التي لا راعي لها ، ولا حافظ .

يقال منه : ناقة هامية ، ويعبر هام ، وقد هَمَّتْ نَهْمِي هَمِيًّا : إذا ذهب على وجهها في الأرض لرعى أو غيره

وقال الكسائي ، وأبو زيد : هَمَّتْ عينه نَهْمِي هَمِيًّا : إذا سالت ، ودعت ، وهو من ذلك أيضا .

قال أبو عبيدة : وليس هذا من الهائم ، إنما يقال من الهائم : هام يهيم ، وهي ليل هوائم ، وتلك التي في الحديث هوامي ، إلا أن تجعله من المقلوب (١) .

- اهتم اهتماما واضحا بجموع التكسير ، وخاصة نواذر الجموع ، وشاذها ، ومن هذا :
والأفريق : الجلد الذي لم يتم دباغه ، وجمعه أَفْرُقُ .

يقال : أفريقٌ وأفْرُقٌ مثل أديم وأدم ، وشمود وعمد ، وإهاب وأهب .

قال : ولم نجد في الحروف فعिला ولا فعولا يجمع على «فَعَلٌ» إلا هذه الأحرف .

وإنما يجمع على «فَعَلٌ» مثل صبور وصبرٌ ، وشكور وشكرٌ (٢) .

- صور النسب إلى بعض الكلمات ، ومن ذلك :

«قال - يعني أبا عبيدة - وإذا نسبوا إلى الحَيْطِ : حَبِطٌ ، وإلى مَلَمَةٍ : مَلَحٌ ، وإلى

شَقْرَةٍ : شَقْرِيٌّ ، وذلك أنهم كرهوا كثرة الكسرات ، ففتحوا (٣) .»

- من الصور التي تعرض لها في التصغير ، قوله :

«وإنما أدخلوا الهاء في ذِي الثُدْيَةِ ، وأصل الثدى ذَكَرٌ ، لأنه كانه أراد لحمه من ثدى ،

(١) انظر الحديث رقم ١٤ الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٢) انظر الحديث رقم ٣٧ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٣) انظر الحديث رقم ٥٥ الجزء الأول من هذا التحقيق .

أو قطعة من ثدى ، فصغر على هذا المعنى ، فأنت (١) .

- من صور المصادر والأسماء ، قوله :

وقال الأصمى : السواد : السراز .

يقال منه : ساددته مساودةً وسواداً : إذا ساررته ، ولم يعرفها - برفع السبين - قال

أبو عبيد : ويجوز الرفع ، وهو بمنزلة جوار وجوار ، فالجوار المصدر ، والجوار الاسم (٢) .

- من صور وصف المذكر المؤنث ، قوله :

« قال الأصمى (- يعنى تفسير «نثر» -) يعنى نقرن ، وزنيزن ، واجتران .

يقال منه امرأة قذائر على مثال فاعل مثل الرجل (٣) .

(ب) من قضايا النحو :

« معنى بله فى قوله - صلى الله عليه وسلم - : « بله ما أطلعتهم عليه » :

قال الأحمر وغيره ، قوله : بله . معناه : كيف ما أطلعتهم عليه .

وقال الفراء : معناه : كيف ما أطلعتهم عليه ، ودع ما أطلعتهم عليه .

قال أبو عبيد : وكلاهما معناه جائز ، وقال فى ذلك كعب بن مالك الأنصارى :

يصف السيوف :

تأثر الجمائم ضاحياً لها ما تبا بله الأكف كأنها لم تخلق

قال أبو عبيد : والأكف تنشأ بالحفظ ، والنصب ، على معنى : دع الأكف ، وقال

أبو زبيد الطائي :

حمال أنفال أهل الود آونة - أعطيتهم الجهد من بلة ما أسع

وقال ابن جرمة :

تمشى القعلوف إذا غنى الحدادة بها مئى النجبية باه الجلة النجبا (٤) .

(١) انظر الحديث رقم ٣٨ الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٢) انظر الحديث رقم ٢٣ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٣) انظر الحديث رقم ٥١ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٤) انظر الحديث رقم ٦١ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

(ج) من قضايا اللغة :

من صور الإبدال :

• قال الفراء : ومثل رُبِيَّة من الرُّبَا ، حُبِيَّة من الاحتباء سماع من العرب ، يعنى أنهم قد تكاموا بها بالياء ، فقالوا : رُبِيَّة ، ووحبِيَّة ، ولم يقولوا :

حُبِيَّة ورُبِيَّة ، وأصلهما الواو من الحُبِيَّة والرُّبِيَّة (١) :

• وقال : قوله : سَمَّتْ : يعنى دعاهه ، كقولك : يرحمكم الله ، أو يهديكم الله ويصلح بالكلم ، والتشبيث هو الدعاء ، وكل ذاع لأحد بخير فهو مشمت له وفى هذا الحرف لغتان : سَمَّتْ ، وشَسَّتْ ، والشين (معجمة) أعلى فى كلامهم وأكثر (٢) .

- من صور الإتياع :

وقال أبو عبيد فى حديث العباس . رضى الله عنه ، وحديث ابنه عبد الله فى « زعم » : لا أهلها لغتسل ، وهى جِلْ لتشارب ويل . . .

وأما قوله : بِلْ ، فإن الأصمى قال : كنت أقول فى بِلْ إنه إتياع . كقولهم : عطشان نطشان . وجائع رائع ، وحسن يسن ، حتى أخبرنى معتبر بن سليمان أن « بِلْ » فى لغة « حجير » : مباح .

قال أبو عبيد : وهو عندى على ما قال « محترم » لأننا قلنا ما وجدنا الإتياع يكون بواو العطف ، وإنما الإتياع بغير واو ، كقولهم : جائع نائع ، وعطشان نطشان ، وحسن يسن ، وما أشبه ذلك ، وإنما يتكلم به من غير واو .

وقد كان بعض التحويين يقولون فى حديث آدم - عليه السلام - : أنه لما قتل أحد ابنيه أخاه مكث مائة سنة لا يضحك ، ثم قيل له : حيَّاك الله وبيَّاك .

قال : وما بيَّاك ؟ قال : أضحكك . . . فقواه : بيَّاك : أضحكك ، يبين لك أنه

(١) انظر الحديث رقم ٨٦ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٢) انظر الحديث رقم ١٢٩ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

ليس بإنشباع . وإنما هي كلمة أخرى قال : ويقال : إن ريلُ شفاء^(١)
 - من صور الأجناس ، وهو ما ائتبه في اللفظ واختلف في المعنى :
 « الرُّهُوُ في مواضع : فأحدها المير السهل المستقيم ، وهذا موضعه^(٢)
 والرُّهُوُ : الحضير يجتمع فيه الماء
 والرُّهُوُ : اسم طائر يقال له : الرُّهُوُ
 والرُّهُوُ : أيضاً : الشيء المتفرق
 ويتبع أغلب ما يذكر من معان بما يؤكد من القرآن أو الحديث ، أو الشعر ، أو كلام العرب^(٣) .

وقد جمع ما جاء من هذه الظاهرة بكتاب غريب الحديث الذي نحن بصدده نحقيقه .
 في كتيب أشرت إليه في ثبت كتبه^(٤) .

- من صور الأضداد :
 قال أبو عبيد سمعت محمد بن الحسن يقول : التُّبَلُ : هي حجارة الاستنجاء
 والمحدثون يقولون : التُّبَلُ - بالفتح - . ونرأها وإنما سميت تَبَلًا لصغرها . وهذا من الأضداد
 في كلام العرب ، أن يقال للعظام تَبَلٌ ، وللصغار تَبَلٌ^(٥) .

- من صور اشتقاق الأسماء :
 قال أبو عبيد : الحُمَّمُ : الفحم ، واحداً حُمَّة - وبه سمي الرجل حُمَّمَةً^(٦) .
 - من صور القلب :
 • القلب المكاني :

(١) انظر لوحة ٥٠١-٥٠٢ مطبوعة كوبريل ، والطبوع في حيدرآباد ٢٦/٤
 (٢) يشير إلى ما جاء في حديث زافع بن عديع لوحة ٥٥٠ من نسخة كوبريل . والطبوع في حيدرآباد ١٤٥/٤
 (٣) انظر لوحة ٥٥٠ من نسخة كوبريل ، والكتاب المطبوع في حيدرآباد ١٤٥/٤ .
 (٤) انظر الكتاب رقم ١ من ثبت كتب أبي عبيد .
 (٥) انظر الحديث رقم ٤٦ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .
 (٦) انظر الحديث رقم ٦٦ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

قال أبو عبيد ، وليس هذا من الهائم ، إنما يقال من الهائم : هام بهم ، وهي إبل هوائم ، وتلك التي في الحديث هوائى ، إلا أن تجعله من المقلوب : كما قالوا جذب وجبذ ، وضب ، وبض : إذا سال الماء وغيره وأشبه ذلك (١) .

• القلب المعنوى :

قال الأصمعي : إنما سمى اللديغ سلبا ، لأنهم تظيروا من اللديغ ، فقلبوا المعنى . كما قالوا للحبشى : أبو البيضاء ، وكما قالوا للفلاة مفازة ، تظيروا إلى القوز . وهي مهلكة ، ومهلكة (- أي يفتح اللام وكسرهما -) ، وذلك ، لأنهم تظيروا (٢) .

.. من صور الاهتمام باللغات :

• قال الأصمعي : السواد : السرار

يقال منه : سادته مساودة وسوادا : إذا ساررته ، ولم يعرفها (الأصمعي) برفع السين سوادا .

قال أبو عبيد : ويجوز الرفع ، وهو بمنزلة جوار وجوارٍ ، فالجوار : المصدر ، والجوار : الاسم

• قوله : الدد : هو اللعب واللهو . قال الأحمر : وفي الدد ثلاث لغات :

يقال : هذا ددٌ على مثال يد ، ودم .

وهذا ددأ على مثال قفأ وعصأ .

وهذا ددَن على مثال حزن . قال الأعشى :

أترحل من ليلى ولما تزودٍ وكنت كمن قضى أظلمة من ددٍ

وقال عدي بن زيد :

أيها القلب تعلل بدكذ إن همي في سماع وأذن (٣) .

(١) انظر الحديث رقم ١٤ ، الجزء الأول من هذا التتفق .

(٢) انظر الحديث رقم ٤١ ، الجزء الأول من هذا التتفق .

(٣) انظر الحديث رقم ٢٣ ، الجزء الأول من هذا التتفق .

• والمريد أيضاً موضع النمر مثل الجرين ، والبَيْتَرُ للحنطة .
 والمريد باعة أهل الحجاز ، والجرين لهم أيضاً ، والأَنْدَرُ لأهل الشام ، والبَيْتَرُ لأهل
 العراق (١) .

— من صور المعرب والدخيل :

« قوله : سَرَقَ الحرير : هي الشَّقُّقُ منها أيضاً ، كما قال ابن عمر ، إلا أنها البيض
 منها خاصة والواحدة سَرَقَةٌ .

قال أبو عبيد : وأجسبُ أصلُ هذه الكلمة فارسية ، إنما هو سَرَّةٌ : يعني الجيد . فَمَرْبٌ ،
 فقيل : سَرَقٌ ، فجعلت القاف مكان الهاء ، ومثله في كلامهم كثير ، ومنه قولهم للخروف :
 بَرَقٌ ، وإنما هو بالفارسية : بَرَّةٌ ، وكذلك يَلْمَقُ ، إنما هو بالفارسية : يَلْمَعُ : يعني القباء ،
 والاستبرق مثله ، إنما هو استَبْرَةٌ : يعني الغليظ من الديباج ، وهكذا تفسيره في القرآن .
 قال حدثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن عكرمة .

قال أبو عبيد : فصار هذا الحرف بالفارسية في القرآن مع أحرف سواه .

وقد سمعت « أبا عبيدة » يقول : « من زعم أن في القرآن لسانا يسوي العربية فقد أعظم
 على الله القول ، واحتج بقوله - تعالى - « إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا » (٢) .

وفد روى عن « ابن عباس » ومجاهد ، وعكرمة ، وغيرهم في أحرف كثيرة أنه من غير
 لسان العرب مثل : سَجِيلٍ ، والمشكاة . واليَمِّ ، والطور ، وأباريق ، واستبرق ، وغير
 ذلك .

هؤلاء أعلم بالتأويل من أبي عبيدة ، ولكنهم ذهبوا إلى مذهب ما ذهب هذا إلى غيره ،
 وكلاهما مصيب - إن شاء الله - .

وذلك أن أصل هذه الحروف بغير لسان العرب في الأصل .

(١) الفخر العديث رقم ٩٣ . الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٢) سورة المزمل الآية (٣) .

فقال أولئك على الأهل ، ثم لفظت به العرب بالأستنها ، فَعَرَّبْتَهَا ، فصار عربياً بتعريبها إياه ، ففي عربية في هذه الحال عجمية الأهل ، فهذا القول يصدق الفريقين جميعاً (١) .
أقول : وقد نقلت هذا عن أبي عبيد - رحمه الله - مع طوله - هنا - ؛ لأنه مبعث جيد أدلى فيه المؤلف بدلوه في قضية : العرب في القرآن ، وعرض أقوال غيره ، ووفق بينها ، جزاء الله خير الجزاء .

- من صور النحت :

« قال الكسائي ، وغيره قولها : أجنك : تريد من أجل أنك ، فتركت (ون) ، والعرب تفعل ذلك ، تدع (من) مع (أجل) ، تقول : فعلت ذلك أجلك : بمعنى من أجلك ، قال عدي بن زيد :

أجل أن الله قد فضلكم فوق ما أحكى بصلب وإزار

أراد : من أجل ، وأراد بالصلب : الحسب ، وبالإزار : العفة .

ويروى أيضاً :

فوق من أحكاً صلماً بإزار .

أحكاً : بَدَأَ وقولها : أجنك : فحذفت الألف واللام ، كقولها : « لكننا هو الله ربِّي » (٢) يقال إن معناه - والله أعلم - : لكن أنا هو الله ربِّي ، فحذفت الألف ، فالتفت نونان فجاء التشديد لذلك ، وأنشأنا الكسائي :

لؤنك من عَبرية لوسيمة مثل هنوات كاذب من يقوؤها

أراد : الله إنك لوسيمة ، فأدغم إحدى اللامين ، وحذف الألف من إنك .

وكذلك اللام من أجل حذف (٣) :

- من صور الزيادة ، وفصل ما يوصل ، ووصل ما يتصل :

(١) انظر لوحة ٨٥ نسخة كوربيل ، والمطبوع في سهراباد ٢٤١/٤ ، وجاء لها كلمة من نسخة المقابلة ٧ من نسخة الأهل التي اصدها ما يؤكد أنها تهذيب لتريب حديث أبي عبيد

(٢) سورة الكهف ، الآية ٢٨

(٣) انظر لوحة ٥٢٠-٥٢١ من نسخة كوربيل ، والمطبوع في سهراباد ٧٢/٤

« ثم قال : « اذهب بهذه تَلَانِ مَعَكَ » . . .

قال الأموي : قوله : تَلَانٌ : يريد الآن ، وهي لغة معروفة يزيدون التاء في الآن ، وفي حين ، فيقولون : تَلَانٌ ، وَتَحِينٌ ، قال : ومنه قول الله - تبارك وتعالى - « وَلا تَحِينَنَّ » .
حين مناص (١) ، قال : إنما هي : ولا حين مناص .

قال وأنشدنا الأموي لأبي جزة السعدي :

العاطفون تحين ما بين عاتف والمطعمون زمان ما بين مطعم

وكان الكسائي - والأحرر ، وشبههما من أصحابنا يذهبون إلى أن الرواية : العاطفونه ، فيقولون : جعل الهاء صلة ، وهي في وسط الكلام ، وهذا ليس يوجد إلا على السكت .

فحدثت به « الأموي » : فأنكره ، وهو عندي على ما قال « الأموي » ولا حجة لمن احتج بالكتاب في قوله : « ولات » ؛ لأن التاء منفصلة من حين ؛ لأنهم قد كتبوا مثلها منفصلاً أيضاً مما لا ينبغي أن يفصل ، كقوله - عز وجل - : « وَيَأْتِلْنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ (٢) » . . .
وقد وصلوا في غير موضع وصل ، فكتبوا : « ويكأنه (٣) » .

ودما زادوا الحرف ، ونقصوا ، وكذلك زادوا ياء في قوله : « أولي الأيدي والأبصار (٤) » .
فالأيدي في التفسير عن « سعيد بن جبير » : « أولو القوة في الدين والبصر » .

قال أبو عبيد : فالأيدي : القوة بلاياء ، والأبصار : العقول ، وكذلك كتبوه في موضع آخر : « دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ (٥) » .

(د) من وجوه البلاغة :

« قوله : « إن أهل هذه الأمصار نزلوا في مثل جدقة البعير من العيون العذاب :

(١) سورة ص ، الآية ٣

(٢) سورة الكهف ، الآية ٤٩

(٣) سورة القصص آية ٨٢

(٤) سورة ص الآية ٤٢

(٥) سورة ص الآية ١٧ ، وانظر في هذا لوحة ٨٩ نسخة كورنيل ، والمطبوع في حيدرآباد ٢٤٩/٤ وفي صيغة المطبوع نقص نتيجة تهليل ، واستدرك في الماشق من نسخ القابلة ، وجاء بالمعنى : « أولو القوة في الدنيا والبصر في موضع : « أولو القوة في الدين والبصر » .

يعنى كثرة ما ياهمهم وخصيهم ، وأن ذلك عندهم كثير دائم .
 وإنما شبهه بحديقة البعير؛ لأنه يقال : إن المخ ليس يبقى في ذئبه من جسد البعير بقائه
 في السُّلامى والعين ، وهو في العين أبى منه في السُّلامى أيضا ، ولذلك قال الشاعر :

لَا يَشْتَكِيَنَّ عَمَلًا مَا أَنْقَيْنَ مَادَامَ مِخٌّ فِي سُلَامَى أَوْ عَيْنٌ (١) .

- «وَجَمْعُ الْمَكْنَةِ مَكِينَاتٌ وَمَكِينٌ .

قال أبو عبيد : هكذا روى الحديث ، وهو جائز في الكلام ؛ وإن كان المَكِينُ للضباب ،
 أن تجعل للظير تشبيها بذلك ، كالكلمة تستعار ، فتوضع في غير موضعها ، ومثله كثير
 في كلام العرب كقولهم : مشافرُ الحَيْشِ . وإنما المشافر للإبل .

و كقول زهير يصف الأسد : * له ليدُ أظفاره لم تقلم * .

وإنما هي المخالب .

و كقول الأخطل : * وفَرُوةٌ تُغَرُّ الثورَةَ الْمُتَضَاجِمَ (٢) * .

وإنما الثفر للسباع (٣)

أقول : وهذه الأمثلة من وجوه العربية التي منلت بها قُلُ من كثر لا يحصى عددا يزخر
 به كتاب غريب الحديث لأبي عبيد ، وقد سردتها في إيجاز ومن غير تعليق تفاديا للإطالة .
 (هـ) من وجوه الفقه :

المسائل الفقهية التي أوردها أبو عبيد في كتابه أكثر من أن تحصى . فلم يأت بحديث
 مشتمل على مسألة فقهية إلا وأدلى فيها بدلوه ؛ ومن أمثلة ذلك :

- جاء في تفسير غريب الحديث : « كَيْ الوَاجِدِ يُحَلُّ عَقوبَتَهُ وَعَرَضَهُ »

قال أبو عبيد : وفي هذا الحديث باب من الحكم عظيم .

(١) انظر لائحة ٢٣٧ نسخة كورنيل ، والمطبوع في جدارباد ٢٨٠/٤

(٢) صدره في ديوان الأخطل ٢٧٧ ، واللسان / ثمر :

. . . جزى الله فيها الأعمور من فلاة . . « وروى : ممة » عبدة ثمر الثورة .

(٣) انظر الحديث ١٠٩ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

قوله : **لَا الْوَاجِدُ** ، فقال : **الوَاجِدُ** ، فاشتراط **الْوُجُودِ** ، ولم يَقُلْ : **لَا الْغَرِيمُ** ، وذلك أنه قد يكون غريماً ، وليس بواجد .

وإنما جعل التسمية على الواجد خاصة ، فهذا يبين لك أنه من لم يكن واجداً ، فلا سبيل للطالب عليه بحَبْسٍ ، ولاغيره حتى يجد مايقضى ^(١) .

-- وجاء في تفسير غريب الحديث : «أنه لم يصدق امرأة من نسائه أكثر من اثني عشرة أوقية ونش» والأحاديث المستشهد بها معه :

وقد هذا الحديث من النسخة أنه يرد قول من قال : لا يكون الصداق أقل من عشرة دراهم ، ألا ترى أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم ينكر عليه ^(٢) ما صنع . وفيه من القصة أيضاً أنه لم ينكر عليه الضميمة ، لما ذكر التزويج ^(٣) .

(و) من وجوه التصدي لأهل الزندقة والإلحاد :

تصدى أبو عبيد - رحمه الله - في إيمان صادق ، وبقين ثابت ، لأهل الزندقة والقائلين بالانحراف فزيف أقوالهم ، ودحض حججهم ، ومن ذلك ، ما جاء في تفسيره لغريب الحديث : «لانسوا الدهر ، فإن الله هو الدهر» من قوله : «تولى» : فإن الله - عز وجل - هو الدهر . هذا ؛ لا ينبغي لأحد من أهل الإسلام أن يجهل وجهه ، وذلك أن أهل التعطيل يحتجون به على المسلمين .

قال أبو عبيد : وقد رأيت بعض من يتهم بالزندقة والذهرية ، يحتج بهذا الحديث ، ويقول : ألا تراه يقول : فإن الله هو الدهر ؟

فقلت : وهل كان أحد يسب الله - عز وجل - في آيات الدهر : وقد قال «الأعشى» في الجاهلية الجهلاء :

استشر الله بالرفاه وبالحمم - - - ود ووتى الملامة الرجسلا

وإنما تأويله عندي - والله أعلم - لأن العرب كان شأنها أن تدم الدهر وتسميه عند

(١) انظر الحديث ١٢٦ الجزء الأول من هذا التصديق .

(٢) أي على عهد الحسن بن عوفه .

(٣) انظر الحديث رقم ١٢٤ ، الجزء الأول من هذا التصديق .

المصائب التي تنزل بهم من موت ، أو هزيم ، أو نافع مال ، أو غير ذلك ، فيقولون : أسأبتهم قوارع الدهر ، وأبادهم الدهر ، وأن عليهم الدهر ، فيحسبونه الذي يفعل ذات . فيدونه عليه ، وقد ذكروه في أسأبتهم . . . وقد أخبر الله - تبارك وتعالى - بذلك عنهم في كتابه الكريم ، ثم كتبهم بقولهم ، فقال : «وَمَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا ، وَمَا يَلِينَا إِلَّا الدَّهْرُ (١) »

قال الله - تبارك وتعالى - : « وَمَا لَكُمْ يَذُوقُونَ غَلَمَ لَمَّ إِلَّا يُظَاهَرُونَ (٢) » وقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : لا تسبوا الدهر عن تأويل : لا تسبوا الذي يفعل بكم هذه الأشياء ، ويصيبكم بهذه المصائب ، فلأنكم إذا سببتم فاعلها ، فلما يقع السب على الله - تبارك وتعالى - ، لأنه الفاعل لها لا الدهر .

فيها وجه الحديث - إن شاء الله - لا أعرف له وجها غيره (٣) .

أقول : لقد فدم لنا أبو عبيد - رحمه الله ورضي عنه - هذا العلم الفياض ، والمعرفة الشاملة التي يجد فيها كل طالب معرفة حاجته بمنهج العالم ، المتواضع ، الوديع ، الأمين الذي يرجع العلم فيه إلى الله في نهاية الأمر ، فيقول : وإنما تؤويله عندي - والله أعلم . . . والذي يعشق العلم على المشبهة ، فيقول : فهذا وجه الحديث - إن شاء الله . . . والذي يصل الذروة في الأمانة ، فيقول : لا أدري : ه قال الكسائي : قول : تعار من الليل : يعنى استيقظ .

يقال منه قد تعار الرجل يتعار تكلماً : إذا استيقظ من نومه ، ولا أحسب ذلك يكرن إلا مع كلام أو صوت ، وكان بعض أهل العلم يجعله مأخوفاً من حرار القاييم وهو دونه . ولا أدري أهر من ذلك أم لا (٤) .

جزاك الله يا أبا عبيد خير الجزاء : إن من قال لا أدري ، وهو لا يدري فقد أجاب .

(١) سورة البقرة الآية ٢٤ .

(٢) تكملة الآية ٢٤ من سورة البقرة .

(٣) انظر الحديث ١١٣ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٤) انظر لوجه ٤٤٥ نسخة كورنيل ، والطبع في حيدرآباد ١٣٥/٤ .

مكانة كتاب غريب الحديث لأبي عبيد بين كتب غريب الحديث :

ألف أبو عبيد القاسم بن سلام - رحمه الله - كتابه في غريب ما صح عنده من أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وآثار أصحابه ، وتابعيهم - رضي الله عنهم أجمعين - ففسر الغريب ، وقدم من قضايا اللغة العربية ، والفقه ، والمقيدة ، ما جعل من الكتاب قبلة كل طالب ، ووجهة كل دارس ، وأصبح نهاية الأرب في هذا الميدان حتى استقر في خلد كثير من علماء العصر ، والعصور بعده أن كتاب أبي عبيد ، لم يترك من بعده في فئة زيادته لمستزيد .

قال بهذا « ابن قتيبة ت ٢٦٧ هـ وقيل غير ذلك . » في مقدمة كتابه : « وقد كنت زماناً أرى أن كتاب « أبي عبيد » قد جمع تفسير غريب الحديث ، وأن الناظر فيه مستغن به (١) . »

وقال به « الخطابي ت ٣٨٨ هـ » في مقدمة كتابه : « وكان ذلك مني بعد أن مضى على زمان ، وأنا أحسب أنه لم يبق في هذا الباب لأحد متكلم ، وأن الأول لم يترك للآخر شيئاً (٢) . »

ثم قيض الله لحديث رسوله - صلى الله عليه وسلم - وآثار أصحابه وتابعيهم من سار على الدرب ونهج منهج أبي عبيد في كتابه ، وسار على هديه : فاستدرك ما فاته من غريب ، أو ما رآه غريباً ، ورآه « أبو عبيد » على غير ذلك . ومع هذا ، فقد بقيت زيادة « أبي عبيد » لمن بعده ثابتة ، وإمامة كتابه لكتب من بعده راسخة ، يؤكد هذا شهادة رجال الحديث ، والمؤلفين في غريبه من بعده بذلك :

قال « ابن درستويه » ت ٣٤٧ - وهو ممن ألف في غريب الحديث - : « صنف أبو عبيد كتاب غريب الحديث ، فأجاد تصنيفه ، ورغب فيه أهل الحديث ، والفقه ، واللغة ، لا يجتمع ما يحتاجون إليه فيه (٣) . »

(١) غريب حديث ابن قتيبة ١٥٠/١

(٢) غريب حديث الخطابي ٤٨/١

(٣) تاريخ بغداد ٤٠٥/١٣

وقال « الخطابي » : « انتظم أبو عبيد بتصنيفه عامة ما يحتاج إلى تفسيره من مشاهير غريب الحديث ، فصار كتابه إماماً لأهل الحديث به يتذاكرون ، وإليه يتحاكمون . »
 وقال « الحاكم النيسابوري ت ٤٠٥ هـ » : « من الله - تعالى ذكره - على هذه الأمة بأربعة : « بالشافعي » بفقته أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .
 و « بأبي عبيد » فسر غرائب أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .
 و « بيجي بن معين » نفي الكذب عن أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .
 و « بأحمد بن حنبل » ثبت في المحنة بأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .
 لولاهم لذهب الإسلام (١) .
 أقول : وتلك شهادة نخبة من أئمة اللغة والحديث تكفي في هذا المقام عن كل كلام .
 أثر الكتاب فيمن بعده :

نال كتاب غريب حديث « أبي عبيد » اهتماماً كبيراً من علماء اللغة ، وعلماء الحديث وغريبه ، المعاصرين له ، والخالفين من بعده :

- منهم من جعله مصدراً أصيلاً اعتمده اعتماداً تاماً في تأليفه .
- ومنهم من جعله مصدراً لدراسة جديدة تدور حوله - له أو عليه - .

أما الذين جعلوه مصدراً من مصادر كتبهم ، فقد أشرت إلى بعضهم عند الحديث على اسم الكتاب ، وتوثيق نسيته إلى أبي عبيد ، وهم :

- من علماء اللغة : الأزهري في تهذيبه ، وابن فارس في مقاييسه . وابن سيده في مخصصه . والصاغاني في عيابه .
- من علماء الحديث وغريبه : ابن قتيبة في غريبه ، وفي إصلاح الخطأ الواقع في غريب حديث أبي عبيد ، والخطابي في معالم السنن .
- من علماء الطبقات : عمر بن علي بن مسرة الجعدي في طبقات فقهاء اليمن .

ونقلت هناك من النصوص التي تؤكد ذلك ما يعنى عن إعادته هنا نقادياً للتكرار والإحالة
 وإلى جانب هؤلاء تكرر بالكتاب ، ونقل عنه خلق كثير ، أذكر منهم :

• من علماء اللغة :

— أحمد بن محمد البششى الخارزنجى صاحب كتاب التكملة لكتاب العين المنسوب
 للخليل .

واقف عليه الأزهري : زرد عليه كثيراً من حروفه ، وبين أن مؤلفه أثبت في صدره
 الكتب المؤلفة ، التي استخرج كتابه منها ، فقال :

ومن مؤلفات أبي عبيد : المصنف ، والأمثال ، وغريب الحديث (١) .

— إمامير بن حماد الجوهري ، صاحب الصحاح ، ودليل ذلك نقوله الكثيرة عن
 غريب حديث أبي عبيد ، ومنها :

جاء في مادة «خبر» : « وفي الحديث : « أقرؤا الطير على مكباتها ، ونكباتها - بالضم -
 قال أبو زياد الكلابي ، وغيره من الأعراب : إنا لا نعرف للطير مكبات ، وإنما هي
 وكبات . فأما المكبات فإنما هي للضباب .

قال أبو عبيد : ويجوز في الكلام . وإن كان المكن للضباب أن يجعل للطير تشبيهاً
 بذلك كقولهم : مشافر الحبش ، وإنما المشافر الإيل : وكقول زهير يصف الأسد :

« له ليد أظفاره لم تقلم »

وإنما له مخالف .

قال : ويجوز أن يراد به على أمكنتها : أي على مواضعها التي جعلها الله لها ، فلا
 تزجرها ، ولا تلفتوا إليها ؛ لأنها لا تضر ولا تنفع ، ولا تعدو ذلك إلى غيره .

أقول : وما ذكره « الجوهري » منقول بتصريف يسميه جداً عن كتاب غريب حديث « أبي عبيد » (١).

• من علماء الحديث :

— أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، صاحب السنن ، جاء في سننه :

كتاب فضائل القرآن ، باب فضل آل عمران ، الحديث ٣٤٠١ ج ٢ / ٣٢٥ :
« حدثنا القاسم بن سلام أبو عبيد ، قال : حدثني عبد الله الأنجمي ، حدثني مسعر ،
حدثني جابر قبل أن يقع فيما وقع فيه ، عن الشعبي ، قال : قال عبد الله : « نعم كنز
الصعلوك سورة آل عمران يقوم بها في آخر الليل » .

أقول : إذا كان الدارمي قد حدثه عن أبي عبيد ، فإن الحديث موجود في كتاب
غريب الحديث ، ضمن تفسير الحديث رقم ١٢٤ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

— أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني « صاحب السنن » جاء في سننه :

كتاب الأثرية ، باب النهي عن السكر الحديث ٣٦٨٥ ج ٤ ص ٩٠ : « قال
أبو داود :

قال ابن سلام أبو عبيد : **الدَّبِيرَةُ** : **المُكْرَمَةُ** تعمل من الذرة ، شراب يعمله الحبشة . (٢)
وجاء فيه كتاب الديات ، باب عفو النساء عن الدم ، الحديث ٤٥٣٨ ج ٤ ص ٦٧٥ :
« قال أبو داود : بلغني أن عفو النساء في القتل جائز ، إذا كانت إحدى الأولياء ،
وبلغني عن أبي عبيد في قوله : **ينحجزوا** : **يكفوا** عن القود » . (٣)

— أبو زكريا يحيى بن شرف النووي ت ٦٧٦ هـ في شرحه على صحيح مسلم ، وجاء
فيه : كتاب الشعر ج ١٥ ص ١٤ عند شرحه على حديث النبي - صلى الله عليه
وسلم - : « **لأن يمتلي** ، **جوف الرجل قبيحا حتى يبريه خيرٌ من أن يمتلي شعراً** » .

(١) انظر الحديث رقم ١٠٩ ، الجزء الأول من هذا التحقيق ، وفيه الحديث « في موضع » الحديث « في الصحاح ،
« ولا تعدوا - بتشديد الدال - في موضع » ولا تعدوا « في الصحاح .
(٢) انظر الحديث رقم ١٢٧ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .
(٣) انظر الحديث رقم ١١٩ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

« قال أبو عبيد : قال بعضهم : المراد بهذا الشعر شعر هجى به النبي - صلى الله عليه وسلم - .

قال أبو عبيد ، والعلماء كافة : هذا تفسير فاسد ؛ لأنه يقضى أن المذموم من الهجاء أن يمتلى منه دون قليله ، وقد أجمع المسلمون على أن الكلمة الواحدة من هجاء النبي - صلى الله عليه وسلم - موجبة للكفر .

قالوا : بل الصواب أن المراد أن يكون الشعر غالباً عليه مستولياً عليه بحيث يشغله عن القرآن وغيره من العلوم الشرعية

أقول وهذا مأخوذ بتصريف من غريب حديث « أبي عبيد » (١)

• من علماء الغريب :

- الإمام القاضي عياض في كتابه مشارق الأنوار على صحاح الآثار في تفسير غريب مؤلفاً مالك ، وصحيح البخارى وصحيح مسلم .

- الإمام جبار الله محمود بن عمر الزمخشري في كتابه الفائق في غريب الحديث .

- الإمام مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزرى المعروف بابن الأثير في كتابه النهاية في غريب الحديث .

وتأثر هذه الأئمة بغريب حديث أبي عبيد واضح كل الوضوح ، في نقل الأول عنه ونسبته إليه ، واتفاق رواية الحديث وغريبه في أكثر الأحاديث في كتاب كل من الثاني والثالث (٢) .

أقول : وما ذكرت من تأثرها بكتاب أبي عبيد ، ونقلوا عنه قل من كثير ، ولا أكون مبالغاً إذ قلت : إن أكثر كتب اللغة وغريب الحديث : والحديث أبي عاصر أصحابها هذا العالم ، وخلقوه تأثرت به ، ونقلت عنه

(١) انظر الحديث رقم ٢١ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٢) انظر تفريغ الأحاديث ١٠٤-١٠٥-١١٤-١١٦ ، الجزء الأول من هذا التحقيق

وأما الذين جعلوا غريب حديث «أبي عبيد» مصدراً لتأليف تتعلق به ، وتنعج
بمنه ، فأذكر منهم :

- أبا عبيد القاسم بن سلام نفسه ، فقد استخرج منه كتاب الأجناس له .
تناول فيه ما اشبهه في اللفظ ، واختلف في المعنى (١) .

- أبا سعيد أحمد بن خالد الضريير ألف كتاباً في رد حروف كثيرة من غريب حديث
أبي عبيد ، وقد نقل الأزهري في تهذيب اللغة الكثير من ردود أبي سعيد ، وقبل منها
ما قبل ، ورد ما رد ، ومن ذلك :

« وقال « أبو سعيد » فيما يرد على « أبي عبيد » : الدَغْرُ في الفصيل : ألا ترويه
أمة ، فيدغّر في ضرع غيرها ، فقال - عليه السلام - للنساء لا تُعذِّبْنَ أولاً دَكْنٌ
بالدَغْرِ ، ولكن أروينهم ؛ لثلاً يدغروا في كل ساعة ، ويستجبعوا ، وإنما أمر
بإرواه الصبيان من اللبن .

قلت : والقول ما قال « أبو عبيد » ، وفي الحديث ما دل على صحة قوله ؛
ألا تراه قال لهن : عليكم بالقسطِ البحريِّ ، فإن فيه شفاء (٢) .

- أبا محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، وله كتاب لإصلاح الغلط. في غريب الحديث
لأبي عبيد القاسم بن سلام ، توجد من نسخه :

نسخة في مكتبة أيا صوفيا رقم ٤٥٧

نسخة في دار الكتب المصرية ، ضمن مجموعة ، وعندى مصورة عنها ، وقد ضمنت
هوامش التحقيق أكثر ماجاء به في مواضعه ، وناقشته جهد الطاقة (٣) .

- محب الدين أحمد بن عبد الله بن محمد الطبري ت ٦٩٤ هـ ، اختصر كتاب غريب

(١) انظر الكتاب رقم ١ في ثبت كتب أبي عبيد .

(٢) انظر في ذلك تهذيب اللغة ١/٢٤٤-٢٤٨ ، والحديث رقم ١٧ الجزء الأول من هذا التحقيق ، بنية الرواة
١٣٢ . بروكلمان ١٥٦/٢ .

(٣) انظر في إصلاح اللغات تهذيب اللغة ١/٣١١ . . كشف الثورن ٢/١٤٢١ . بروكلمان ١٥٦/٢ .

حديث «أبي عبيد» في كتاب سماه تقريب اللرام في غريب القاسم بن سلام ، ويؤيد على الحروف .

ولم أقف على مايفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب^(١).

- الشيخ موفق الدين محمد بن دلي بن أحمد بن محمد بن تاداة ت ٥٦٢٠ هـ وقد رتب غريب حديث «أبي عبيد» على الحروف .

. ووجدت في ترجمته مقدمة كتابه الاني نقلًا عن طبقات الحنابلة : واه في اللغة
قناة الأريب في الغريب مجلد صغير .

لعله ترتيب غريب حديث أبي عبيد الذي نحن بصدده ، ولم أقف على مايفيد وجود نسخ منه في خزائن الكتب^(٢).

- أبا على الحسين بن أحمد الاسترأبادي ، واه مصدر غريب حديث أبي عبيد .
ذكره «بروكلمان» ١٥٦ / ٢ ، وأشار إلى وجود نسخة منه في مكتبة برلين ٣١٦٢

- اختيارات من كتاب غريب حديث أبي عبيد القاسم بن سلام . ذكر ذلك «بروكلمان»
١٥٦ / ٢ ولم يذكر صاحبها ، وأشار إلى وجود نسخة منها في مكتبة كوبرنلي رقم ٤٥٥ وأخرى
في مكتبة «قولة» ٣٨ / ١ .

أقول : هذا ما أمكن الوقوف عليه من تآليف تدور حول غريب حديث أبي عبيد ، وقد
نكشفت جهود الباحثين في زماننا ، وبعد زماننا عن كتب أخرى في ذلك بإذن الله .

دوافع تحقيق الكتاب :

ذكرت في المقدمة أن مصحح كتاب غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام المطبوع
في حيدرآباد - جزاه الله عن عمله خير الجزاء - لم يدق جهدا ، ولم يدخر عزيمة في عمله ،
وأشرت إلى بعض الدوافع التي دعته إلى تحقيق الكتاب ، وإعادة طبعه ، والتي تمثلت

(١) انظر في تقريب اللرام . كشف الظنون ١٤٢١/٢ . معجم المترجمين ٢٩٨/١

(٢) كشف الظنون ١٤٢١/٢ . مقدمة مصحح كتاب المنى مطبعة المنار القاهرة .

أساساً في أن نسخة المكتبة المحمدية التي اعتمدها المصحح أساساً للتصحيح وإخراج الكتاب تجريد وتهذيب لغريب حديث أبي عبيد ، والكتابُ ثِقَةٌ ، وتهذيبه ثِقَةٌ آخر ، وأذكر هنا ما يرسد ذلك مثلاً له :

أولاً : الكتاب المطبوع مجرد من الأسانيد تبعاً للنسخة التي اعتمدها مصححه ، وكل النسخ التي بين أيدينا ، والنسخ التي استعان المصحح بها في تصحيحه -- عدا نسخة المكتبة المحمدية -- تذكر الحديث بالأسانيد ، ولكثير من الأحاديث أكثر من سند لبيان اختلاف الروايات . أقول : وذكر السند هدف من أهداف أبي عبيد في تصنيف كتابه -- وفي كثير من كتبه الأخرى -- فجاز به عن جل الذين صنفوا قبله في غريب الحديث ، أكد لنا ذلك كل من «ابن درستويه^(١)» و «ابن قتيبة^(٢)» و «الخطابي^(٣)» وأكد لنا ذلك كل نسخ غريب حديث أبي عبيد التي بين أيدينا . وجرى على منهجه هذا من بعده «ابن قتيبة» في كتابه ، و «الخطابي» في كتابه . وأبو عبيد المحدث الثقة الإمام في هذا الفن لم يتم بالسند إلا ما يعلمه من أن السند جزء من الحديث ، وأن بيان الإسناد من الدين ، قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي ت ١٨١ هـ^(٤) : «الاسناد من الدين ، ونولا الإسناد نفال من شاء ماشاء»^(٥) ، وقال : «بيننا وبين القوم القوائم يعني الإسناد»^(٦) ، وبالسند يمكن الحكم على الحديث .

ومن أمثلة تجريد الحديث من السند مع الموازنة بين عبارة كل النسخ ، وبين عبارة نسخة المكتبة المحمدية التي اعتمدها مصحح المطبوع :

١ : عبارة النسخ ، وفي مقدمتها نسخة «كويريلي» التي أعتمدها أصلاً في تحقيق هذا :

وقال أبو عبيد في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - :

«لاعلوى ، ولا هامة ، ولا صفر ..»

(١) تاريخ بغداد ٢٠٥/١٢

(٢) غريب حديث ابن قتيبة ١٥٠/١

(٣) غريب حديث الخطابي ٤٧/١

(٤) التاريخ الصغير ١٩٨ ، وعرف به التتوي في شرحه على مسلم ٨٨/١

(٥) التتوي على «مسلم» باب بيان أن الإسناد من الدين ٨٧/١

(٦) التتوي على «مسلم» باب بيان أن الإسناد من الدين ٨٨/١

قال : حدثني يزيد ، عن السَّمَوَانِي ، عن يَحْيَى بن أَبِي كَثِير ، عن ابنِ الْمُنْتَهَب .
عن سَعْد ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .

وليس في حديث «سَعْد» الصفر .

قال : وحدثني حجاج ، عن حَمَاد بن سَلَمَةَ ، وابنِ جُرَيْج ، عن أَبِي الزُّبَيْر عن جَابِر
(بن عبد الله) عن النبي - صلى الله عليه وسلم -

وزاد فيه : «ولا غول» .

وفسر «جابر» الصفر : دواب البطن .

قال : وحدثني سُجَاعُ بن الوليد ، عن ابنِ مُثَبَّرَةَ ، عن أَبِي زُرْعَةَ ، عن أَبِي هريرة ،
عن النبي - صلى الله عليه وسلم -

قال : وحدثني إِسْمَاعِيل بن جعفر : عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي
هريرة يرفعه .

دخل حديث بعضهم في بعض .

قال أبو عبيدة : سمعت «يونس» يسأل رُوَيْبَةَ بن العجاج عن الصفر . . . (١)

(ب) عبارة المطبوع نقلا عن نسخة المكتبة المحمدية :

وقال أبو عبيد في حديثه - عليه السلام - :

«لاعلوى ، ولا هامة ، ولا صفر ، ولا غول» .

الصفر : دواب البطن .

قال أبو عبيدة : سمعت «يونس» يسأل رُوَيْبَةَ بن العجاج عن الصفر . . . (٢)

أقول : إن المقارنة بين المطبوع نقلا عن نسخة المحمدية ، وبين نسخ غريب حديث

«أبي عبيد» توضح ما يأتي :

(١) انظر الحديث رقم ١٦ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٢) التريب المطبوع ٢٥/١ .

١ - أن المطبوع تجريد وتهذيب ، وهو بهذا لا يتفق تماما مع غريب حديث أبي عبيد .

٢ - ذكر الإسناد ، وتعدده لتعدد الروايات هدف أصيل في منهج أبي عبيد انماز به عن سبقه ، وورد فيه من بعده ، والتزم به إلا فيما ندر من بعض الأحاديث ووثق الإسناد ، وسجل أدنى شك طرأ له فيه ، ونسب الشك إلى نفسه ، لأنه يعلم حق العلم أنه ليس للراوى أن يزيد ، أو ينقص ، أو يغير فيما سمعه من شيخه ، حتى لا يكون كاذبا عليه ، فإذا أراد زيادة تعريف أو تحليد ، أو زوال لبس ، نسب ذلك إلى نفسه ، ونبه عليه (١) .

٣ - حذف السند أدى إلى تصرف في العبارة ؛ ليستقيم نسق التعبير ، وجاء هذا التصرف على حساب المعنى أحيانا ، ونخالف هدف أبي عبيد ، يؤكد ذلك ما جاء في المطبوع من تفسير للصفر بدواب البطن بعد الحديث ، من غير إشارة إلى أن هذا التفسير لجابر ابن عبد الله ، كما ذكر أبو عبيد : وفسر «جابر» الصفر : دواب البطن .

٤ - أدى حذف السند عند تعدد الروايات إلى عدم تحديد متن كل رواية ، وإهمال نسبة الروايات إلى روايتها ، وهذا أصل من أصول الرواية ، حافظ عليه أبو عبيد :

فقال بعد رواية «سعد» - رضي الله عنه - :

وليس في حديث «سعد» الصفر .

وقال بعد رواية «جابر» رضي الله عنه - :

وزاد فيه : «ولا غول» .

٥ - استدراك السند في الهامش جاء بهتورا في بعض الأحاديث تبعا لتفاوت فروق النسخ ومنها الحديث موضوع المقارنة ، فقد استدرك السند فيه بالهامش عن نسخة «ر» - يعنى المكتبة الرامبورية - ووقف السند فيها عند قوله : «وزاد فيه» وللسند بقية على ماتبين في رواية الحديث ، يضاف إلى هذا أن العبارة المستدركة توحى بالبتير . أين المزيد في قوله : «وزاد فيه» التي وقف عندها ؟

إن ماجاء من نتائج هذه المقارنة صادق على أكثر أحاديث الكتاب إن لم يكن كلها.

ثانيا : لم يقف التجريد عند حد حذف السند للحديث المفسر ، وإنما جرى حذف السند مع الأحاديث التي ذكرها «أبو عبيد» مستعينا بها على تفسيره - ريب في ثنايا الأحاديث ، وكذلك مع الأخبار المروية عن العرب ، والتي استعان بها «أبو عبيد» في ثنايا الأحاديث للفرض نفسه .

- ومن نماذج حذف السند من تلك الأحاديث ، وما يشابهها من الآثار :

(أ) عبارة النسخ . . . :

«وقال أبو عبيد في حديث آخر مرفوع :

«من سأل (الناس) وله أوقية ، فقد سأل الناس إلحافا» .

قال أخبرني به يعقوب بن سعيد : عن سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن رجل من بني أسد ، يرفعه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -

قال «أبو عبيد» فالأوقية أربعون درهما .

فهذان الحديثان أصل لمن تحل له الصدقة ، ولن لا تحل .

قال أبو عبيد : وحدثنا أبو يوسف ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ،

قال : «يعطى من الزكاة من له السكن والخادم - وثلاث» «أبو عبيد» في القوس -

قال أبو عبيد : وذلك إذا لم يكن به شيء عنه (١) .

(ب) عبارة المطبوع نقلا عن نسخة المكتبة المحمدية :

«وقال أبو عبيد في حديثه عليه السلام :

«من سأل ، وله أوقية ، فقد سأل الناس إلحافا» :

قال أبو عبيد : الأوقية أربعون درهما ، فهذان الحديثان أصل لمن تحل له الصدقة ،

ولن لا تحل له الصدقة .

(١) انظر الحديث رقم ٦٤ : الجزء الأول من ملأ الصحتين .

وعن الحسن قال: يعطى من الزكاة من له المسكن والخادم، وشك أبو عبيد بن القيس وذلك إذا لم يكن به غنى عنه (١) .

وبالمقارنة بين النقلين نجد أن المطبوع جرد الحديث ، والأثر من السند ، ونجد أن حذف السند من الأثر المروي عن الحسن أوقع في لبس ؛ لأنه يوهم أنه ليس من رواية أبي عبيد عنه .

ونجد أن التركيب « ولن لائحله الصدقة » زيادة في المطبوع نقلا عن النسخة المعتمدة لم ترد في كل النسخ ، والمعنى لا يحتاج إليها استغناء عنها بذكرها قبل ، وهي من ضروب التهذيب التي سأحدث عنها كذلك .

- ومن نماذج حذف الرواية في الأخبار المروية من كلام العرب :

(١) عبارة النسخ :

« قال : وحديث إسحاق بن عيسى [الطباع] قال : سمعت القاسم بن معن ، يقول : إن رجلا من العرب تُوِّفَى ، فَوَرثه أخوه إِبِلَا ، فَعَيَّره رجلٌ بأنَّه قد فرح بموت أخيه ، لِمَا وَرثه (٢) . . . » .

(ب) عبارة المطبوع نقلا عن النسخة المعتمدة :

« وقيل : إن رجلا من العرب ، تُوِّفَى ، فَوَرثه أخوه إِبِلَا ، فَعَيَّره رجلٌ ، بأنَّه قد فرح بموت أخيه لما ورثه (٣) » .

ثالثا : لم يقف التجريد والتهذيب عند حذف السند ، وإنما تعدى ذلك إلى التصرف في العبارة من عدة وجوه منها :

- تطويع العبارة للتهذيب أدى إلى حذف عبارات جاءت في غريب حديث أبي عبيد ، ومن ذلك :

(١) الغريب المطبوع ١/١٩١

(٢) انظر الحديث رقم ٤٦ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٣) الغريب المطبوع ١/٧٩

(١) عبارة النسخ :

«ولن وليها أن يأكل منها ، ويؤكل صديقاً غير مثأئيل مالا ،»

قال حدثني معاذ ، والأنصاري ، عن ابن عون ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .

إلا أنهما قالوا : غير مضمول ، وغيرهما يقول مثأئيل (١) ،

(ب) عبارة المطبوع نقلها عن نسخة المكتبة المحمدية :

«ولن وليها أن يأكل منها ، ويؤكل صديقاً غير مثأئيل فيه ، ويروي غير مضمول (٢) ،»

أقول : المقارنة بين النقلين تكشف بوضوح التصرف بالحذف ، وقد استُدرِكَ المحذوف في هامش المطبوع عن نسخة «الرامفورية» وإذا أُتيح استدراكه هنا ، فلن يتاح مع محروم هذه النسخة وهي النسخة المساعدة في الجزأين الأول والثاني .

- التصرف في العبارة - بالزيادة - واحتمال كون هذه الزيادات حواشي على النسخة دخلت

في صلب الكتاب احتمال وارد ونسخة المحمدية حافلة بالحواشي والتعليقات التي أثير بها المصحح هوامش المطبوع ، ومن ذلك :

(١) عبارة النسخ :

« والشصائص : التي لا ألبان لها ، والتئبل في هذا الموضع الصغار الأجسام ، فترى أنه إنما سُميت حجارة الاستنجاء تَبْلاً لصغرها ، والعرق : القِدْرَةُ من اللحم (٣) .»

(ب) عبارة المطبوع نقلها عن النسخة المعتمدة :

« والشصائص : التي لا ألبان لها ، والتئبل في هذا الموضع : الصغار الأجسام ، فترى أنها إنما سُميت حجارة الاستنجاء تَبْلاً لصغرها .»

وأما الملاعن : التخرط بالطريق ، لأنه يقال : من فعل هذا لعنه الله (٤) ،

(١) انظر الحديث ٦٥ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٢) التريب المطبوع ١٩٢/١

(٣) انظر الحديث رقم ٤٦ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٤) التريب المطبوع ٨١/١

أقول : إن المقارنة بين هذين النقلين توضح بما لا يدع مجالا لأدنى ريب أن المطبوع أضاف - نقلا عن النسخة المعتمدة - إضافة ليست في بقية النسخ ، وأؤكد أنها ليست من غريب حديث أبي عبيد .

هذه الزيادة : هي : « وأما الملائع : التفوط في الطريق ؛ لأنه يقال : من فعل هذا لعنه الله » . التي انفرد بها النقل الثاني . ودليل على ذلك : أن تفسير الملائع مما استدركه « ابن قتيبة » على أبي عبيد ، في كتاب « إصلاح الغلط » وفيه يقول : « وأما قوله : اتقوا الملائع ، فإن أبا عبيد لم يفسر ذلك ، والملائع جمع مَلَعَنَة ، وهي أن يحدث الرجل في المواضع التي ينزلها الناس ، أو على قارعة الطريق (١) » .

كما توضح المقارنة بين النقلين أن المطبوع - نقلا عن النسخة المعتمدة - حذف عبارة من كتاب « أبي عبيد » هذه العبارة هي : « والعَرَقُ : الفِدْرَةُ من اللحم » التي انفرد بذكرها بقية النسخ ، وهي بكل تأكيد من كلام « أبي عبيد » ودليل على ذلك أنها مما استدركه « ابن قتيبة » على « أبي عبيد » في كتاب « إصلاح الغلط » وفيه يقول : « وفي هذا الحديث قال أبو عبيد : العَرَقُ الفِدْرَةُ من اللحم ، وليس كل فِدْرَةٍ من اللحم تكون عرقا ، إنما العَرَقُ العظم بلحم وبغير لحم ، وأجمعه عُرَاقُ ، وقد بينت هذا في كتاب غريب الحديث (١) » .

وقد نقل مصحح المطبوع استدراك ابن قتيبة هذا في حاشية المطبوع ، ولم يشر إلى هذه الفروق التي تستدعيه أن يعيد النظر في نسخته التي اعتمدها أصلا ، ولم يستدرك الزيادة عن نسخة الراجعية لوجود خرم بها هنا ، وقد أثار إلى ذلك .

- التصرف بإيثار تركيب انفردت به النسخة المعتمدة أصلا للمطبوع عن بقية النسخ .
ومن ذلك :

(١) عبارة النسخ :

« وقال أبو عبيد في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال :

(١) إصلاح الغلط لوصة ٣٠ - ٣١ نسخة دار الكتب ضمن مجموعة .

أَلْفَطُوا بِيَاذَا الْجَلالَ وَالْإِكْرَامَ .

وبعضهم يرويه : « أَلْفَطُوا بِنَى الْجَلالَ وَالْإِكْرَامَ » .

يُروى هذا الحديث عن عوف ، عن الحسن ، يرفعه .

قوله : أَلْفَطُوا : يعنى الزموا ذلك ، والإلفاظ : اللزوم للشيء ، والمثابرة عليه .

يقال : أَلْفَطْتُ بِهِ أَلْفَطُ إِلفاظًا ، وِفْلانٌ مُلفِظٌ بِفْلانٍ : إذا كان ملازمه لا يفارقه (١) .

(ب) عبارة المطبوع ، عن النسخة المعتمدة :

« وقال أبو عبيد في حديث النبي - عليه السلام - :

« أَلْفَطُوا بِيَاذَا الْجَلالَ وَالْإِكْرَامَ » .

قوله : أَلْفَطُوا يعنى الزموا ذلك ، والإلفاظ لزوم نسيء والمثابرة عليه .

يقال : أَلْفَطْتُ بِهِ أَلْفَطُ إِلفاظًا ، وِفْلانٌ مُلفِظٌ بِفْلانٍ إذا كان ملازمًا له لا يفارقه (٢) .

أقول : إن المقارنة بين النقلين توضح أن المطبوع والنسخة المعتمدة آثرا :

« لزوم الشيء » في موضع : « اللزوم للشيء » تعبير بقية النسخ ، و « ملازمًا له » .

في موضع : « ملازمه » ويلاحظ أن نسخة « عارف حكمت » : « ملازمًا لا يفارقه » .

وإلى جانب هذا نلاحظ حذف الرواية الثانية للحديث ، وحذف السند .

وقد أدى إشار لفظة نسخة المجملية إلى تصحيف في مواضع كثيرة منها :

(١) عبارة النسخ :

« وإن كان بليدا بطيئا قد أمينا أن يسبقهما ، فهذا قمار .

لأنهما كلُّهُما لم يدخل بينهما شيئاً (٣) » .

(١) الحديث رقم ١٣٨ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

(٢) التريب المطبوع ١٩٥/٢

(٣) الحديث رقم ١١٣ ، الجزء الأول من هذا التحقيق .

(ب) عبارة المطبوع نقلا عن النسخة للمعمدة :

« وإن كان بليدا بعلينا قد أمنا أن يسميهما فهذا أمار ، لأنها كاتهما لم يدخلا بينهما شيئا » .

آثر لفظة « لأنها » في موضع لفظة النسخ - عدا المعمدة - : لأنها ، وفي العوَاب ونبه مصحح المطبوع في الهامش إلى أنها في « الرامفورية » « لأنها » .

وابعا : كتاب غريب حديث أبي عبيد متصل باللغة وعلوم الحديث سنداً ومثنا ، وهذا الارتباط يحتم الاهتمام التام بالضبط في الأعلام ، وفي ألفاظ المتن ، وتصريف المواد اللغوية ، لما يؤدي إليه التهاون فيه من لبس ، وخفاء ، ووهم .

وقد لا حظت أن هذا الجانب لم يظفر بما يستحق في المطبوع ، فجاء الكثير من هذا غير مضبوط ، وخاصة بعد الجزء الأول ومن ذلك :

• « وقال أبو عبيد في حديث النبي - عليه السلام - :

« من أدخل فرسا بين فرسين فإن كان يؤمن أن يسيق فلا خير فيه ، وإن كان لا يؤمن أن يسيق فلا بأس به (١) » .

• « ومنها السكر ، وهو نقيع النمر الذي لم تحسه النار ، وفيه يروى عن عهد الله بن مسعود أنه قال : السكر خمر ومنها السكركة ، وقد روى في « الأثرى » التفسير ، فقال : إنه من الذرة (٢) » .

• وقال أبو عبيد في حديثه - عليه السلام - :

« من سبح الناس بعلمه سمع الله به سامع خلقه ، وحقره ، وصغره (٣) » .

أما ما يتصل برجال السند ، فقد استدرك ما جاء من سند الأحاديث في حواشي المطبوع ، وهي خالية من الضبط إلا ما ندر .

(١) الغريب المطبوع ١٤٢/٢

(٢) الغريب المطبوع ١٧٩/٢

(٣) الغريب المطبوع ٢٢٥/٢

خامسا : أرجح دخول حواش كثيرة في متن الكتاب ، وقد أدى إلى هذا ما أشرت إليه قبل من أن نسخة الحمديّة التي اعتمدها مصحح المطبوع أصلا مزدحة بالحواشي ، يؤكد هذا ما جاء في هوامش المطبوع .

ومن العبارات التي أرجح كونها حوائث دخلت في صلب الكتاب :

• « وقال بعضهم : إنما سُمّي التّدَامُ التّسَاءُ من هذا . »

ويقال : الأهر : الوثين ، وهو في الفخذ : التّسَاءُ ، وفي الساق : الصافن ، وفي الحلق : الوريد ، وفي اللّراع : الأَعْجَلُ ، وفي العين : الناظر ، وهو نهر الجسد ^(١) .

أقول : ما بعد قول « أبي عبيد » : « من هذا » إلى آخر ما ذكرت زيادة في المطبوع نقلًا عن النسخة المعتمدة لم ترد في بقية النسخ ، وذكر مصحح المطبوع في الهامش أنها لم ترد في نسخة « الرامهرية » التي امتعان بها في تحقيق الجزأين الأول والثاني .

وهذا الذي ذكرت أمثلة محدودة لصور كثيرة منها جاءت في المطبوع ، وكلها تتعاون على تأكيد فكرة واحدة ، وهي أن الكتاب المطبوع تجريد وتهذيب لغريب حديث أبي عبيد القاسم بن سلام .

وإذا كان الطّبوع على ما وصفت وبيّنت ، فإمامة « أبي عبيد » ومكانة كتابه « غريب الحديث » جليّة ، أن يتيح الله لهذا الكتاب من يخرج به إلى عالم النور ، وأسأل الله العليّ القدير أن يمن على بهاء النعمة ، وأن يوفقني إلى إخراج كتاب غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام في صورة يرضى عنها ، وينفع بها لأنه سميع مجيب الدعاء .

نسخ الكتاب :

اعتمدت في تحقيق كتاب غريب الحديث « لأبي عبيد القاسم بن سلام » على أربع نسخ من الكتاب ، واستعنت على ذلك بنسخ أخرى مساعدة .

أما نسخ الكتاب ، فهي :

(١) الغريب المطبوع ٧٤/١ وانظر الحديث رقم ٤٩ ، الجزء الأول من هذا التصديق .

١ - نسخة مكتبة «كوبريلي» ومن وصفها :

- النسخة جزآن في مجلد ، عدد أوراقه أربعون وثلاثمائة كل ورقة من صفحتين تحت رقم ٤٥٥ .

- يقع الجزء الأول في (١٨٧) سبع وثمانين ومائة ورقة ، تمت كتابته في سلخ المحرم سنة ست وتسعين وخمسمائة هـ .

وفي هذا الجزء أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وجاء في آخر الصفحة ٢٠٩٥ هـ منه : « هذا آخر ما لي الأصل من أحاديث النبي - صلى الله عليه وسلم - ووجدت في نسخ من رواية «أبي حنيفة» وغيره زيادات أحاديث تتصل بهذا الحديث ، فألحقت بهذه الرواية ، وتكراراتها أحاديثه - صلى الله عليه وسلم - والترتيب مختلف في التقديم والتأخير » .

- ويقع الجزء الثاني في (١٥٣) ثلاث وخمسين ومائة ورقة ، تمت كتابته في شهر ربيع الآخر سنة ست وتسعين وخمسمائة هـ .

- ومقداس النسخة ١٥٥ × ١٩٥ ، ومسطرتها تتفاوت بين عشرين سطرا ، واثنين وعشرين سطرا ، ومع هذا التفاوت فإنها بخط الناسخ ونفس المداد .

- نقل النسخة لنفسه من أولها إلى آخرها ، ونسخها بيده «محمد بن علي بن محمد ابن محمد بن علي الأنصاري الموصلي» ، وكتبها بخط النسخ النيفس العجيد الضبط .

- النسخة كما يقول ناسخها ، - وهو من ذوى الخبرة والدراية - عورضت من أولها إلى آخرها معارضة غاية في الدقة بالأصل المنسوخة منه .

كما عورضت من أولها إلى الورقة (٢٨٢) اثنتين وثمانين ومائتين «أحاديث أبي هريرة» على أصليين دقيقين «صحيحين» هما أصل «أبي الحسن الإسفندياني» وأصل «أبي أحمد الحسن ابن عبد الله بن سعيد العسكري» ت ٣٨٢ هـ مؤلف تصحيقات المحدثين .

وسجل الناسخ على حواشيه نسخته فروق هذه النسخ .

- النسخة منقولة عن أصل مقروء على «أبي عبيد القاسم بن سلام» مؤلف الكتاب ، وجاء في مواضع منه كما يقول الناسخ : « قرئ على أبي عبيد ، وأنا أسمع » .

وقد نقل صاحب النسخة عن طريق السهو ما يؤكد ذلك ، إذ جاء في صفحتي ٦٤ - ١١٨ : «قال أبو عثمان : قرئ على أبي عبيد القاسم بن سلام وأنا أسمع» . ثم خط على ذلك عند المقابلة ؛ لأنها حواش دخلت في متن النسخة ، وانتبه إليها عند المعارضة .

- النسخة عليها قراءة وسماح في أكثر من موضع ، وعلى عدد متقارب من الصفحات ومن ذلك الصفحات : ٤١ - ٥٦ - ٦٦ - ٧٥ - ٨٣ - ٨٨ - ٩٧ ، ومما صح لي قراءته من ذلك : بلغ قراءة على الشيخ الإمام الجواليقي . ص ٥٦
بلغت القراءة والسماح ص ٩٧

- على النسخة حواش وتعليقات مميزة بكلمة حاشية ، وهذا يؤكد استفادة عدد من العلماء بها .

- النسخة بها خرم بعد صفحة العنوان ، وصفحتين هما ترجمة مؤلف الكتاب نقلا عن كتاب والمسجد المسبوك في تاريخ دولة الإسلام والملوك من الصعب قراءتها ، وعلى حواشي الصفحة الثانية للترجمة عدة تمليكات ، وانتقال ملكية لم تصح لي قراءة تملك منها ، والخرم يعادل صفحتين ، كما سقطت منها الورقة السابعة ، وطمست الرطوبة معالم صفحتين متقابلتين من الورقة الثامنة والتاسعة ، والصفحتين (٦٧٧ - ٦٧٨) قبل آخر النسخة ، وبعض عبارات الصفحات ١٤٦ - ١٤٧ - ٢٤٠ - ٢٤١ - ٢٤٩ .

- في النسخة تقديم وتأخير في أكثر من مكان في الجزء الأول ، وأشار ناسخ النسخة إلى ذلك على حواشي الكتاب ، وحدد بداية كل اختلاف، ونهايته ، وأرى - والله أعلم - أن الذي دعاه إلى ذلك دقتة ، في استكمال أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بكل الروايات ، وما سجله في آخر الصفحة ٣٠٩ ، والذي نقلته قبل يؤكد ذلك وينص عليه :

- يحمل كثير من صفحات النسخة - فضلا عن صفحة العنوان والصفحة الأخيرة -
عَتم الواقف وعبارته : « هذا وقف الوزير أبو العباس أحمد بن الوزير أبي عبد الله محمد
المعروف بكزبريلي ، أقام الله عثارهما » .

وختما صغيرا كتب عليه « لكل امرئ ما نوى » .

- صفحة العنوان تحمل بطاقة المكتبية والتعريف بالكتاب ، وبعدها صفحتان بهما
ترجمة المؤلف على ما سبق ، وذيلت صفحة ٣٧٤ « آخر صفحات الجزء الأول بما يأتي :

« كملت أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الروايات كلها بما ألحق بها
من هذه الأحاديث التي كانت شذت عن الأصل الذي نقلت منه هذه النسخة ، ويتلوها
أحاديث « أبي بكر » - رضى الله عنه - .

والحمد لله رب العالمين ، وصلواته على سيدنا محمد النبي ، وآله الطاهرين وسلم
تسلما . نقله ونسخه لنفسه الفقير إلى الله العلي به محمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي
الأنصاري الموصل ، طالبا من الله تعالى - حسن المنقلب ، وداعيا لصاحبه بحسن التوفيق ،
وذلك في سلخ محرم سنة ست وتسعين وخمسمائة .

وصلى الله على سيدنا محمد النبي ، وآله أجمعين ، وأصحابه المنجيين ، وأزواجه
الطاهرات أمهات المؤمنين وسلم كثيرا » .

- وعلى الصفحة الأولى من الجزء الثاني العنوان وهو :

الجزء الثاني من غريب الحديث

عن أبي عبيد القاسم بن سلام

وبه أحاديث الصحابة - رضوان الله عنهم - ، ثم أحاديث التابعين - رحمهم الله -
ثم أحاديث لم يعرف أصحابها ، وبدأ الجزء بأحاديث الخلفاء الراشدين مراعيًا الترتيب
بينهم . وجاء في صفحة ٦٧٩ ما يأتي : « تم الكتاب بحمد الله ومنه ، وهو حسينا ، وعليه
توكلنا ، وصلواته على سيدنا محمد النبي ، وعلى آله الطاهرين .

نسخه أجمع محمد بن علي بن محمد الأنصاري الموصلي ، وفرغ منه في ربيع الآخر سنة ست وتسعين وخمسمائة هـ .

عارضت هذا الكتاب من أوله إلى آخره بالأصل المنسوخ منه ، وكان مكتوباً في واضع منه : « قرئ على أبي عبيد وأنا أسمع » .

ومن أوله وإلى الموضع اللعلم بالمقابلة عليه من حديث أبي هريرة بأصل « أبي الحسن الإسفاني » - رحمه الله - وعلامة نسخته في حواشي كتابي هذا « حسن » وبأصل أبي أحمد الحسن بن عبد الله بن - عبيد العسكري ، والأصل في يد الشيخ أبي العلاء محمد بن إعل بن الوليد النحوي أيده الله ، وفرغ منه في المحرم سنة ست وأربعمائة هـ .

أقول : لما كانت هذه النسخة أكمل النسخ التي بين أيدينا من غريب حديث أبي عبيد القاسم بن سلام تجمع بين المتن والمعاد ، وهي على ما وصفت زمامة خط ، ودقة ضبط ، وبخبرة إعجام ، وغاية مثابرة ومعارضة ، ونقلنا عن نسخة قرئت على مؤلف الكتاب ، ومقابلة على أصول ذات مكانة اعتمادها أصلاً في التحقيق - مع اختلاف ترتيبها عن غيرها - وسوف أجمع - إن شاء الله - في الفهرس العام لأحاديث الكتاب المشروحة بين رقم صفحة الحديث في تحقيق هذا ، ورقم صفحته في طبعة حيدرآباد الذي هو تجريد وتهذيب للكتاب .

وقد رمزت إلى هذه النسخة بالرمز « ك » في التحقيق .

٢ - نسخة المكتبة الأزهرية رقم (٩٢٦) ١٦٥٧٥ حديث

٣ - ترجع كتابة النسخة إلى سنة (٣١١ هـ) إحدى عشرة وثلاثمائة هـ ، وكتب في صفحة العنوان : اسم المؤلف أبو عبيد القاسم بن سلام « الجمعي » والجمعي وهم وقع فيه بعض المؤرخين :

٤ - الموجود منها الجزء الثاني وبها حرم في أولها ترتب عليه عدم وجود أحاديث « أبي بكر » - رضي الله عنه - وبعض أحاديث « عمر بن الخطاب » - رضي الله عنه - .

- الجزء الموجود يقع في (١٤٦) ست وأربعين ومائة ورقة كل ورقة من صفحتين .
مقاسها ١٨ X ٢٩ ومسطرتها متفاوتة بين واحد وعشرين سطرا ، وثلاثة وعشرين سطرا .
وفي هذا الجزء بقية أحاديث عمر - رضى الله عنه - والصحابة رضوان الله عنهم ، ثم
أحاديث التابعين - رحمهم الله - ثم أحاديث لم يعرف أصحابها .

- النسخة مكتوبة بخط النسخ الجيد المضبوط ضبطا جيدا .

- كتب النسخة أبو الخطاب الحسين بن عمر العبدي ، وفرغ من كتابتها في المحرم
من سنة إحدى عشرة وثلاثمائة هـ .

- النسخة مقابلة على الأصل الذي نقلت منه ، وكُتِبَ صواب الماستدرك على حواشيتها
وُمِيزَ بعلامة « صح » .

- على النسخة الكثير من القراءات والسماعات وعلى عدد من جلة الشيوخ في مجالس
منتظمة مسجلة ، ذُكِرَ فيها من حضر ، ومن غاب عن المجلس في كل مجلس ، وجاءت
متقاربة إذ لا تخلو عشر ورقات من تسجيل عبارة باوغ قراءة وسام ، وذُيِّلَ آخر حديث جاء
في هذه النسخة بصورة من القراءة والسماع

- جاء في آخر النسخة :

آخر الكتاب ، والمحمد لله كثيرا .

تم الله صلاته على نبيه محمد النبي وآله وسلّم كثيرا .

وكتب أبو الخطاب الحسين بن عمر العبدي ، وهو يشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك
له ، وأن محمدا - صلى الله عليه وسلم - عبده ورسوله ، وقُرِئَ من نِسْخَتِهِ في المحرم من
سنة إحدى عشرة وثلاثمائة هـ .

رحمينا الله ونعم الوكيل .

- رمزت إلى هذه النسخة بالرمز « ز » .

٣ - نسخة مكتبة شيخ الإسلام «عارف حكمت» بالمدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة وأزكى التسليم تحت رقم ١١٥ غريب الحديث ومن وصفها :

- نسخة في مجلد واحد عدد أوراقها (١٢٥) خمس وعشرون ومائة ورقة ، كل ورقة من صفحتين ، مسطرتها ٢١٠ ، واحد وعشرون مطرا ، ومقاسها ٢٤ × ١٩ ، وأخذ الناسخ لها بنظام التعقيب .

- أول النسخة موجود ، وكذا آخرها ، وبها خروم في أماكن متفرقة ، مجموعها يزيد على نصف الكتاب ، والموجود من أحاديث النبي - صلى الله عليه وسلم - يشغل من النسخة إلى الورقة (١١٨) ويبدأ مابعد ذلك بحديث «الحسن البصرى أبو سعيد» ، ولا يستوعب بقية النسخة من الأحاديث إلا القليل .

- منميزات هذه النسخة وجود صفحاتها الأولى والأخيرة ، وهذا أفاد كثيرا في استدراك ألفاظ وعبارات عز الوقوف عليها في بقية النسخ والرواية التي صدر بها هذا التحقيق منقولة عن هذه النسخة .

- النسخة مكتوبة بخط النسخ الجيد ، وهي مضبوطة إلى حد بعيد ، وتمت كتابته سنة ست وأربعين وخمسة مائة هـ .

- النسخة مقابلة على الأصل الذي سمعت منه ، وهو الأصل الذي حدث منه أبو علي محمد بن سعيد بن إبراهيم بن نيهان الكاتب ، وكتب الذي استندرك عند المقابلة على الهامش بعلامة خروج .

- على حواشيتها تعليقات ، وتصحيحات كثيرة ، كما يوضح كثرة تداولها بين العلماء .

- على صفحة العنوان من النسخة عدة تمليكات منها :

• من كتب الفقير محمد بن سنان الكويتي .

• دخل في نوبة أضعف عباد الله رمضان بن عبد الحق الحنفي عفا الله عنهما .

إلى جانب تمليكات أخرى مطموسة بفعل الزمن ، أو عن قصد .

جاء في صفحة العنوان :

كتاب غريب الحديث تصنيف أبي عبيد القاسم بن سلام

رضي الله عنه

وتحت العنوان صورة صباع .

جاء في صدر الصفحة الأولى بعد العنوان :

بسم الله الرحمن الرحيم رب أعز بفضلك يا كريم : وبعد ذلك الرواية التي تنتهي بعلى بن عبد العزيز البيهقي عن أبي عبيد القاسم بن سلام .

وقد أشرت إلى أنها الرواية التي سقتها في أول التحقيق .

جاء في آخر صفحة من الكتاب ما يأتي :

تم كتاب غريب الحديث عن أبي عبيد القاسم بن سلام - رحمه الله وبيض وجهه - الحمد لله رب العالمين ، وصلواته على سيدنا محمد النبي وآله الطاهرين وسلامه . واتفق فراغ الكاتب من نسخه في شهر ربيع الآخر سنة ست وأربعين وخمسةائة هـ

وحسبنا الله ونعم .

وعلى هذا بقى كاتب هذه النسخة غير معروف .

ذيل الصفحة الأخيرة كذلك بصورة قراءة .

ألحقت بصفحات النسخة ورقة عليها صورة قراءة وإجازة تمت سنة ست وستين ومائة .

وقد رمزت لهذه النسخة في التحقيق بالرمز هـ .

٤ - نسخة دار الكتب المصرية رقم (٢٣٢٢٩ ب)

- الموجود منها الجزء الأول ، ويقع في (٢٤٠) أربعين ومائتي ورقة كل ورقة من

صفحتين ، ومقاس النسخة ٢٠×١٤ .

- النسخة مكدوبة بخط نسخ عادى قليل الضبط ، ومكاملة من الأول بواحد وعشرين صفحة ، ومن الآخر بالثنتين وثلاثين صفحة بخط معتاد قليل الضبط كذلك ، وأخيراً مكملها في صفحات التكملة بنظام التعقيبية .

مسطرة الأصل متفاوتة بين أربعة عشر سطرا ، وستة عشر سطرا ، ومسطرة التكملة خمسة وعشرون سطرا .

- النسخة على ما أرجح غير مقابلة ، وخت حواشيتها من التعليقات إلا النادر ، ويتمثل بعضها في إثبات تحفظ الناسخ أمام لفظة جاءت في الأصل الذى نسخ منه .

- اهتمت النظر ظاهرة واضحة في النسخة ، ولهذا سقط كثير من الأسطر ، ولم يستأرك .

- النسخة منقولة عن نسخة عليها حواش ، ودخل بعض هذه الحواش في صلب النسخة بما يوضح أن ناسخها قليل الدراية والخبرة .

- فيها اختلاف طفيف في الترتيب تمثل في تأخير حديث وتقديم تاليه في مواضع نادرة .

- هذا الجزء من النسخة نام ليس به سقط ، وجاء بصفحة العنوان منه :

الجزء الأول من غريب الحديث

تأليف الشيخ الإمام والعلامة الهمام أبي عبيد القاسم بن سلام

اللقنى البغدادى رحمه الله - تعالى - .

- النسخة مجردة من الرواية ، وليس عليها قراءة أو سماع ، وتمت كتابة التكملة التي في أولها وآخرها سنة ألف ومائة وثلاث هـ .

- جاء بها في الصفحة الأولى بعد صفحة العنوان :

بسم الله الرحمن الرحيم

قال أبو عبيد في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - «رُويَت لي الأرضُ فأوتت

مشارقتها ومغاريبها ، وسيلغ ملك أمي ما زوى لئ منها ،

حدثناه إسماعيل بن إبراهيم ، حدثنا أيوب ، عن أبي - قِلَابَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ ذَلِكَ فِي حَدِيثٍ فِيهِ طَوْلٌ

وجاء في الصفحة الأخيرة :

آخر تفسير غريب حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لأبي عبيد القاسم بن سلام ، ويتلوه في الجزء الثاني غريب حديث أبي بكر الصديق - رضی الله عنه - (وباقى الصحابة والتابعين ، وكان الفراغ من هذه التكملة ليلة الأحد ١٣ صفر من شهر سنة ١١٠٣ على يد مالكة ولن شاء الله من بعده ، عفا عنه .

- ولم تصح لى قراءة اسم المالك مكان النقط ؛ لأنه مطموس عن قصد .

- رمزت إلى هذه النسخة في التحقيق بالرمز «د»

أقول هذه النسخ الأربعة ، وفي مقدمتها نسخة كوبريلى التى اعتمدها أصلاً للتحقيق . تمكّن من إخراج كتاب غريب حديث أبي عبيد القاسم بن سلام في صورة يتحقق لها الكمال - إن شاء الله -

وقد استعنت على هذا بالنسخ المساعدة الآتية :

١ - كتاب غريب الحديث المطبوع في حيدرآباد ، الذى ثبت لى أنه تجريد وتلخيص لغريب حديث أبي عبيد القاسم بن سلام ، وقد بينت ذلك .

وقد اعتمد فيه مصححه على أربع نسخ هى - نقلاً عنه بتصريف :-

(أ) صورة عكسية لنسخة مكتبة المدرسة المحمدية بمدراس الهند ، ونقع النسخة في جزأين مخلوطة الأسانيد ، واعتمدها المصحح أصلاً لطبع الكتاب .

(ب) صورة عكسية لنسخة المكتبة الرامشورية ، والموجود منها تسعة أجزاء من تجزئة النسخة في أول الكتاب ، وبالأجزاء الموجودة عدة خروم يقع أحدها في أول النسخة.

وقد رمز لها المصحح في المطبوع بالرمز «ر»

(ج) صورة عكسية لنسخة «اليدن» ، وهى نسخة بقلم مغربي مضبوط إلى حد كبير كتبت

سنة ثنتين وخمسين ومائتين ، وإذا صح هذا التاريخ فلإنها تكون أقدم نسخة بين أيدينا من نسخ هذا الكتاب ، والموجود منها أحد عشر جزءا من تجزئة النسخة وعدد أجزاءها عشرون ، والنسخة غير مرتبة ، والموجود منها أجزاء من آخر الكتاب . وقد رمز لها المصحح بالرمز « ل » .

(د) صورة عكسية لنسخة المكتبة الأزهرية ، ورمز لها المصحح بالرمز « مص » وهي إحدى النسخ الأربعة التي اعتمدت عليها في التحقيق .

وقد اعتمدت على المطبوع في نقل فروق النسخ الثلاث الأولى به إلى هوامش تحقيق ، ورمزت لنسخة المكتبة المحمدية بالرمز « م » ، ورمزت لنسخة المكتبة الرامفورية بنفس الرمز « ر » ورمزت لنسخة مكتبة « ليدن » بنفس الرمز « ل » .

٢ - كتاب تهذيب اللغة للأزهري . وقد تبين لي أن «الأزهري» - رحمه الله - قد نقل في مواد كتابه كتاب غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام - نقل الحديث منسوباً إلى أبي عبيد وأتبعه تفسير أبي عبيد ونقوله ، وشواهد ، وتصرفه في هذا محدود جدا ، وقد أشار «الأزهري» نفسه إلى ذلك في مقدمة كتابه ، فقال : «ولأبي عبيد من الكتب الشريفة كتاب غريب الحديث ، قرأته من أوله إلى آخره على أبي محمد عبد الله بن محمد بن هاجك ، وقلت له : أخبركم به أحمد بن عبد الله بن جبلة عن أبي عبيد ؟ فأقر به ، وكانت نسخته التي سمعها من «ابن جبلة» مضبوطة محكمة .

ثم سمعت الكتاب من أبي الحسين المزني ، حدثنا به عن علي بن عبد العزيز ، عن أبي عبيد إلى آخره قراءة بلفظه . . . فما وقع في كتابنا هذا لأبي عبيد عن أصحابه ، فهو من هذه الجهات التي وصفناها «مقدمة تهذيب اللغة» ١ / ٢٠

تلك هي النسخ المعتمدة والمساعدة التي وفق الله - عز وجل - إلى الوقوف عليها لتحقيق هذا السفر العظيم .

منهج التحقيق

- نقات - بيدي - نسخة «كويريلي» التي اعتمدها أصلاً للتحقيق . وقابلتها على الأصل الذي نقلت عنه مقابلة غاية في الدقة والإتقان .

- عارضت نسختي بالنسخ الأخرى معارضة هادئة مثابرة ، وأثبتت فروق النسخ على الوجه الآتي :

• الزيادة التي تؤكد لي أنها من كتاب أبي عبيد . وضعتها في صلب الكتاب بين معقوفين ، وأشرت إلى مصدرها من النسخ .

• النقص الموجود في النسخ الأخرى ، أشرت إلى سقطه من نسخة في حواشي التحقيق

• أثبت في حواشي التحقيق ما وجدت من فروق في الألفاظ والعبارة بين النسخ .

• أوليت الكتاب من الضبط ، وبخاصة الأعلام والألفاظ التي تحتاج إلى ضبط يزيل اللبس والخفاء ، ما يستحقه كتاب من كتب اللغة والحديث .

- حددت بداية صفحات نسخة «كويريلي» بخط رأسي، مائل . وكسبت رقم الصفحة على حاشية التحقيق اليمنى .

- ميزت أحاديث «أبي عبيد» بأرقام متسلسلة على حاشية الصفحات اليمنى .

- التحقيق يجمع بين سند الحديث ومثله ، لأنه منهج الخطه المؤلف لنفسه . ويميز كتابه به .

- خرجت الأحاديث التي جمعها أبو عبيد - رحمه الله - والأحاديث والأخبار التي استعان بها على التفسير من مقلتها على الوجه الآتي :

• نقلت رواية الحديث كاملاً من الكتاب الذي نتفق روايته مع رواية أبي عبيد محدداً الكتاب ، والباب - ورقم الحديث - إن وجد - والصفحة والجزء .

• أتبع ذلك تحديد مكان الحديث في بقية كتب الصحاح والسنة محدداً الكتاب والباب ، ورقم الحديث - إن وجد - والصفحة والجزء .

• أتبع ذلك تحديد مكان الحديث في كتب غريب الحديث محدداً الكتاب والصفحة والجزء .

• أتبع ذلك تحديد مكان الحديث في كتب اللغة محدداً الكتاب والصفحة والجزء .

ومن الكتب التي اعتمدها في التخرّيج : صحيح البخاري - صحيح مسلم - سنن أبي داود - الجامع الصحيح للترمذي - سنن ابن ماجه - سنن النسائي - سنن الدارمي - موطأ مالك - مسند أحمد بن حنبل - غريب حديث ابن قتيبة - غريب حديث الخطابي - الفائق في غريب الحديث للزمخشري - مشارق الأنوار للقاضي عياض - النهاية لابن الأثير .

تهذيب اللغة للأزهري - مقاييس اللغة لابن فارس - الصحاح للجوهري - العباب للصاغاني - المعجم لابن سيده .

- أورد أبو عبيد - رحمه الله - أحاديث قليلة من غير سند ، واستلكت سند الكثير منها في حواشي التحقيق .

- ناقشت مسددينا بالله ، وما جاء في أمهات كتب الغريب واللغة ما جاء في كتاب إصلاح الخط لابن قتيبة ، وقلت بعضه ، ووقفت إلى جانب أبي عبيد في بعضه .

- خرجت آيات القرآن الكريم ، وما جاء بها من قراءات .

- نسب أبو عبيد - رحمه الله - الكثير من شواهد الشعر ، فبذلت جهدي في نسبة ما أمكن نسبه ، ما أوردته غير منسوب ، ووثقت كل هذا من دواوين الشعر وأمهات كتب اللغة .

- من منهج أبي عبيد تفسير ما يحتاج إلى تفسير من غريب الشعر ، فأضفت إلى تفسيره ما رأيته محتاجاً إلى تفسير ، وتركه .

- خرجت ما أتى به من أمثال ، مشتمداً في ذلك على أمهات كتب الأمثال ، وفي مقدمتها أمثال أبي عبيد القاسم بن سلام .

- عرفت في إيجاز بمن يحتاج إلى تعريف من أعلام العلماء في حواشي الكتاب ، واقتصرت في هذا على قلة قليلة ، وقد يمن الله - تعالى - بتعريف مرجز جدا لكل علم في سرد الأعلام آخر الكتاب ، إن شاء الله .

- نبهت على كثير من الحواشي التي دخلت في صلب المطبوع ، واستدركت ما فاته وهو كثير ، كما نبهت على بعض أخطاء الطبع التي لا يخلو منها عمل من الأعمال .

- راعيت - ما أمكن - في التحقيق علامات الترقيم .

- صدرت كل جزء ببيان مدلول الرموز المستخدمة فيه لكتب السنن والغريب واللغة والرموز المستعملة للدلالة على نسخ التحقيق ، وحددت في آخر الجزء طبعات الكتب التي استعنت بها في تحقيقه .

- ذيلت كل جزء بفهرس الأحدث التي وردت فيه .

- سوف يلحق بالجزء الأخير إن شاء الله قسم بفهارس الكتاب التي يحتاج إليها ، وتلقى الضوء على كل ما جاء به .

هذا ما تفضل الله - تعالى - ومن به على في عملي هذا ، فحسبنا له على ما تفضل به ، وشكرا على ما من .

وإن كنت قد حزت قلدا من سداد وتوفيق ، فإنه من توفيق الله وتسدده ، وإن كنت قد قصرت ، فإنه يشفع لي أني بذلت ما استطعت ، وطرف لعهد صنائع أمدني إلى أغيه ما قصر فيه ، فأخوه إنسان ، والقصور سمة من ميات عمل الإنسان في كل زمان ومكان ، وسيحان الله المتصف وحده بالجلال والكمال .

وعلى الله قصد السبيل . حسين محمد محمد شرف

كُتَابُ غَرِيبِ الْحَدِيثِ

لِأَبِي عَبِيدٍ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ

مُحَقَّقًا

رموز كتب الحديث وغريب الحديث التي اعتمدت عليها
في تحقيق الجزء الأول من هذا الكتاب

- خ - صحيح البخارى .
- م - صحيح مسلم .
- د - سنن أبي داود .
- ت - سنن الترمذى .
- ن - سنن النسائى .
- جه - سنن ابن ماجه .
- ط - موطأ الإمام مالك .
- حم - مسند الإمام أحمد بن حنبل .
- دى - سنن البزارى .
- وماعدا ذلك ذكرت اسم الكتاب .

رموز نسخ غريب حديث أبي عبيد القاسم بن سلام التي اعتمدت عليها في تحقيق الجزء الأول وأشارت إلى اختلافها في التعليق

- ك - نسخة مصورة عن مكتبة «كوبيرلي» وهي النسخة التي اعتمدها أصلاً، وتاريخها سنة ٥٩٦ هـ (ست وتسعين وخمسمائة هجرية).
- د - نسخة مصورة عن نسخة دار الكتب المصرية.
- ع - نسخة مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة، وتاريخها سنة ٥٤٦ هـ (ست وأربعين وخمسمائة هجرية).
- م - نسخة مصورة عن نسخة مكتبة المدرسة المحمدية بمدراس «الهند» وتاريخها سنة ٥٧٩٢ هـ (ثنتين وتسعين وسبعمائة هجرية). وهذه النسخة معتمدة أصلاً لغريب حديث أبي عبيد القاسم بن سلام المطبوع في حيدرآباد «الهند» وأرى - من وجهة نظري والله أعلم - أنها تجريد وتهذيب لغريب أبي عبيد - على ما بينت في مقدمة التحقيق ص ١٠٣
- ر - نسخة مصورة عن نسخة المكتبة الرامفورية، وتاريخها غير معروف وقد اعتمدت في النسختين «م» ، «ر» على الكتاب المطبوع.

اَحْمَدُ اَبِي سَيِّدٍ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ*

[وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ ^(١)]

أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْأَوْحَدُ ، رَئِيسُ الدِّينِ تَاجُ الْإِسْلَامِ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الرَّزَّاقُ بْنُ عَبْدِ
ابْنِ الْعُسَيْنِ الْكِرْمَالِيُّ ^(٢) : سَدَّنا اللهُ بِبِقَائِمِهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَيْهَانَ الْكَاتِبُ ^(٣) ، بِبَدَاذَءَ ، فِي شَهْرِ رَجَبِ الْأَوَّلِ سَنَةِ تِسْعٍ وَخَمْسِمِائَةٍ . قَالَ :
أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شاذَانَ ^(٤) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ دَعْلَجُ
ابْنُ أَحْمَدَ السُّجِسْتَانِيُّ ^(٥) ، قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْغَزِيِّ الْبَغَوِيُّ ^(٦) ، قَالَ :

(١) هذه الرواية مأثولة من نسخة عازر حكمت . وسقطت الورقة الأولى من نسخة كوبريل ، وغلت النسخة من رواية ، وكذا نسخة ر ، ورواية نسخة م ذكرت في وصف النسخة من ١٠١ من المقدمة .

(٢) ما بين القوسين لكاتبه من ر ، وسكانها في م : أخذه لله وحده ، وبه تستعين ، وصل الله على محمد وآله وسلم ، وجاء في ع يه البسلة بمعاد آخر : رب أمن بفضلك يا كريم .

(٣) لم أجد له ترجمة له ، هل كثرة ما رجعت إليه من مصادر .

(٤) هو أبو علي محمد بن (سعد) بن إبراهيم بن تيهان الكاتب سمع الحديث ، وروى عن أبيه علي بن شاذان وغيره ، حال الإسناد ، وله شعر حسن به :

لِي رِزْقٍ لَدَهُ اللهُ نَمِ وَرِزْقِ اتِّقَاءِ
حَتَّى إِذَا اسْتَوَيْتَ مَهْ الْبَلَى قَلْبِي لَا أُنْقَاءِ

وغير طويلا ، ومات سنة إحدى عشرة وخمسة وخمسة مائة سنة ؛ البداية والنهاية ١٨١/١٢ . وثقراء الذهب ٣١/٤ .
والكامل لابن الأثير ٥٣٢/١٠ .

(٥) هو أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن محمد بن شاذان بن حرب بن مهران البزاز ، أحد مشايخ الحديث ، ثقة صدوق ، سمع الكثير ، وكان مولده ببغداد سنة سبع وثلاثين وثلثمائة ، وتوفي سنة ست وعشرين وأربعمائة ، وقيل سنة خمس وعشرين وأربعمائة . له ترجمة في : البداية والنهاية ٣٩/١٢ وفیات ٥٢٦ . تذكرة الحفاظ ١٠٧٥/٣ وفیات ٥١٥ .
الكامل لابن الأثير ٤٤٥/٩ وفیات ٤٢٦ . وف : الحسين بن أحمد .

(٦) هو أبو محمد دهلج بن أحمد بن دهلج - ينتسب إلى آل والام يفيها عين ساكنة - الإمام القمي ، محدث بغداد . سمع من علي بن عبد العزيز ، وطائفة ينكأ ، كان من أوعية العلم . وبحسب الرواية ، ثبت ، صحيح الكتب ، حسن السماع ، ورواه سنة ستين ومائتين ، وتوفي في جمادى الآخرة سنة إحدى وخمسين وثلثمائة له ترجمة في البداية والنهاية ٢٢١/١١ . تاريخ بغداد ٣٧٨/٨ . تذكرة الحفاظ ٨٨١/٣ . طبقات الثامنة ٢٩١/٣ . وفیات الأعيان ٣٨٢/٢ .

(٧) هو أبو الحسن علي بن عبد العزيز المرزبان بن سايور ، نزيل مكة ، وصاحب أبي عبيد القاسم بن سلام ، ثقة مأثور ، صدوق ، سمع خلفا كثيرا ، وأخذ عنه خلافا أكثر ، وصنف المسند ، وكان يطلب حل الشدائد ماشا يفيها وتسعين عاما . توفي سنة ست وثمانين ومائتين . له ترجمة في تذكرة الحفاظ ٦٢٢/٤ . المرجح والتعديل ١٩٦/٦ . معجم الأئمة ١١/١٤ . ميزان الاعتدال ١٩٣/٣ .

١ - قال أبو عبيد: [القاسم بن سلام - رحمه الله - ^(١) في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - :

«رُؤِيتَ لِي الْأَرْضُ ، فَأُتِيتَ ، مَشَارِقُهَا وَمَغَارِبُهَا ، وَتَبَيَّنَ لِي مَلِكٌ أُمَّتِي مَازِي وَبَيْنَهَا ^(٢) ، وَفَأَنَّ ^(٣)] حَدَّثَنَا ^(٤) إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، ثنا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ ذَلِكَ فِي حَدِيثٍ فِيهِ طَوِيلٌ .

قال أبو عبيد: سمعت أبا عبيدة ^(٥) معمر بن النُضَيِّ التيمي - من تميم قريش دوني لهم -

(٥) الحديثان الأول والثاني ومن الحديث الثالث وسنه - من النسخة د والنسخة ج . والنسخة م أصل المطبوع والنسخة ر : لا يوجد نقص بعدل حين صفحات من أول نسخة ك . وقد اعتدت على النسخة د في هذا النص لتكون في وضع الأصل .

(١) ما بين المعرفين من م . ر وفي ج : «قال أبو عبيد القاسم بن سلام» .

(٢) الحديث مقطوع ، وروايته ك في م ج ١٨ ص ١٢ ط النسخة ١٣٤٩ ، كتاب الفتن وأشراف الساعة : ٥ . .. حدثنا حماد (بن زيد) : عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي أسيد (الرحبي) ، عن نوبان قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : إن الله زوى لي الأرض فرائض مشارقها ومغاربها ، وإن أمي يبلغ ملكها ما زوى لي منها ، وأعطيت الكافرين الأحمر والأبيض ، وإني سألت ربّي لأمنّ ألا يملكها سنة عامة ، وألا يسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم ، فيستبيح بهمهم ، وإن ربّي قال : يا عبد إني إذا تحدثت فشاء فانه لا يرد ، وإني أملكك لأملكك ألا أهلكهم سنة عامة ، وألا أسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم ، يستبيح بهمهم ، وأو اجتمع عليهم من باقظارها ، - أو قال : من بين أقطارها - حتى يكون بعضهم ملك بعضا ، ويصير بعضهم بعضا ، والحديث رواية أخرى من طريق آخر . وانظر في الحديث -

د - كتاب الفتن باب ذكر الفتن ودلائلها ، الحديث ٤٢٥٢ ج : ٥ ص ٤٥٠

ث - كتاب الفتن باب ما جاء في حوال التي - صلى الله عليه وسلم - لأئلا في أمته ، الحديث ٢١٧٦ ج ٤ ص ١٢ :

هـ - كتاب الفتن باب ما يكون من الفتن ، الحديث ٣٩٥٢ ج ٢ ص ١٢٥ :

ح - ١٢٢/٥ - ٢٢٨/٥

ز - الحقائق ١٢٨/٢ ط دار إحياء الكتب العربية ١٩٩١ م .

ح - النهاية ٢٢٠/٢ ط دار إحياء الكتب العربية ١٩٨٣ م ١٩٩٢ م

د - مناقب النبي ٢٢١/١٢ ، مناقب النبي ٢٢١/٣ ط دار إحياء الكتب العربية ١٩٩١ م

(٣) قال : . نسخة من ز . ح . وانه خلا بين المطبوع من نسخة ، لأن المحقق أخذ نسخة من أمهاته وهي نسخة من السنة على ما سبق ذكره في مقدمته ص ٨٥ وذكر السنة في الحاشية فلا عن النسخة .

(٤) ج : حدثنا : ، أبو أيوب من إسماعيل بن إبراهيم . : شعان بن القاسم ذكر في النسخة التي كلال هذا

(٥) أ : أبو عبيد : تصحيف

يقول : رُوِيَتْ : جُمِعَتْ ^(١) ، وَيُقَالُ : انزَوَى القَوْمُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ : إِذَا تَدَانَوْا ، وَتَضَاعَفُوا ، وَانزَوَتْ الْجِلَّةُ فِي ^(٢) النَّارِ : إِذَا انْقَبَضَتْ ^(٣) ، وَاجْتَمَعَتْ .

فَالْأَبُو عُبَيْدٍ : وَهِيَ الْحَدِيثُ الْآخَرُ : « إِنَّ الْمَسْجِدَ لَيَنْزَوِي مِنَ النَّخْلَةِ كَمَا تَنْزَوِي الْحِلَّةُ فِي النَّارِ » ^(٤) إِذَا انْقَبَضَتْ وَاجْتَمَعَتْ ^(٥)

فَالْأَبُو عُبَيْدٍ : وَلَا يَكَادُ يَكُونُ الْانزَوَاءُ إِلَّا بِانْحِرَافٍ ^(٦) مَعَ تَقْبِضٍ : قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :
يَزِيدُ يَغْضُ الطَّرْفَ عَنِّي كَأَنَّهُ زَوَى بَيْنَ عَيْنَيْهِ عَلَى الْمَحَاجِمِ
فَلَا يَنْتَبِهُ مِنْ بَيْنَ عَيْنَيْكَ مَا انزَوَى وَلَا تَلْقَى إِلَّا وَأَنْتَ رَاغِمٌ ^(٧)

(١) د : جمعة : بناء مبرومة . تصحيف من التامع .

(٢) م ، ن ، وما أثبت أدق وانقلت عليه بقية التصحيف ونقل كتب اللغة عن أبي عبيد .

(٣) جاء في تهذيب اللغة ٢٧٦/١٣ نقلاً عن أبي عبيد عن أبي عبيد : « وانزوت الجماعة في النار : إذا انقبضت واجتمعت . وجاء قريب منه في مقاييس اللغة ٣٤/٣ و « انقبضت » لفظة الفسفة وروى .

(٤) لم ألق على الحديث بهذه الرواية في كتب الصحاح الثلاثة وموطأ مالك ، وسنن البخاري ، ومسننه أحمد وقد جاء في الفائق ١٢٨/٢ برواية : « إن المسجد لينزوي من نخلة كما تنزوي الجماعة من النار ، والفوس من السوط » وانظر فيه النهاية ٣٢٠/٢ ، وتهذيب اللغة ٢٧٦/١٣ نقلاً عن أبي عبيد ، عن أبي عبيدة ، واللسان / زوى .

(٥) « إذا انقبضت واجتمعت » ساقطة عن « وجاء في المطبوع على صورة توهم أنها من الحديث . وهي تفسير يمكن فهم المعنى مع تركها

(٦) ج : « انحراق » ويقاف مثلاً فرقية . وما أثبت من « م . ن . د .

(٧) أبيهتان من قسيدة لأعشى ميسرن بن قيس من بحر الطويل ، يظهر فيها يزيد بن مسهر الشيباني . ورواية البديوان ١١٥ ط بيروت ١٩٩٨ م لقبث الأول : « دعوى كأنها » في موضع « على كاله » ودعوى رواية م . ج ، وفي « ن » نلقى « ن موضع « تلقى » في البيت الثاني تصحيف ، وفي ج « وأبئك » في موضع « وألفك » في البيت الثاني كذلك ، وأرجح أنه تصحيف ، لأن الأمت بمعنى ابتداء الحر والمعنى لا يرجع قبوله .

وانظر في بين الأعشى تهذيب اللغة ٢٧٦/١٣ . « مقاييس اللغة ٣٤/٣ واللسان / زوى

٢ - [و] (١) قَالَ أَبُو عَبِيدٍ (٢) فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) -
«إِنَّ مَنِيرِي مَلَأَ عَلَى شَرَفِهِ مِنْ تَرْوَعِ الْجَنَّةِ (٤)» .

[قَالَ (٥)] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ [الْمَدَنِيُّ] (٦) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلَقَمَةَ ،
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ] (٧) ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ،
أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ .

قَالَ أَبُو عَبِيدَةَ (٨) : التَّرْوَعُ : الرَّوْضَةُ نَكُونُ عَلَى السَّكَّانِ الْمُرْتَفِعِ خَاصَّةً ، فَإِذَا كَانَتْ فِي
الْمَكَانِ الْمُنْفَرَكِ ، فَهِيَ رَوْضَةٌ .

[و] (٩) قَالَ أَبُو زَيْدٍ الْكَلْبِيُّ : أَحْسَنُ مَا تَكُونُ الرَّوْضَةُ عَلَى الْمَكَانِ الَّذِي فِيهِ غَلْظٌ
وَارْتِفَاعٌ أَلَمَ (١٠) تَسْمَعُ قَوْلَ «الْأَعْمَى» :

(١) الروا : تكملة من م . د .

(٢) أبو عبيد : ساقطة من م .

(٣) م : عليه السلام ، وقد أثرت في كل الأحاديث الجملة الدعائية - صلى الله عليه وسلم - لما نقله شيخنا وأستاذنا
المرحوم الشيخ أحمد محمد شاكر في مقدمته لسنتي لترجمي عن الإمام الحافظ المنقح شيخ الإسلام تقي الدين أبي عمرو وصحابة بن
عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح من أنه يقضي كل كنية الحديث أن يحافظوا على كنية - بكسر الكاف - ، وسكون اللام ،
وفتح الهاء - الصلاة والتسليم على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عند ذكره ، ولا يسأروا من تكرير ذلك عند تكرره ،
فإن ذلك من أكبر الفوائد التي يجعلها طلبية الحديث وكتبه ، ومن أغفل ذلك حرم حقا عظيما .

سنتي الترجمي ٢٦/١ ط الحلي ١٣٥٧ هـ ١٩٣٨ م

(٤) جيه في مستد أحمد ٢/٣٦٠ : «حدثنا عبد الله ، حدثنا أبي ، حدثنا مكى ، حدثنا عبد الله بن سعد - عن
عبد الحميد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبي سلمة - عن أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال :
«منبري هذا على ترعة من تروع الجنة» وانظر كذلك حر ٢/٣٦٠-٤١٢-٤٥٠ ، ٤/١١٢ ، ٥/٣٣٥-٣٣٩ - والفاصل
١٤٩/١ ، وفيه وروي : «من تروع الحرس» والنهاية ١/١٨٧

وتهذيب اللغة ٢/٢٦٦ ، وقد نقل فيه تأثر الأزهري بقرينة حديث أبي عبيد ، ومقاييس اللغة ١/٣٤٤ والتحكم
٣٠/٢ ، واللسان / ترع

(٥) ما بين المعقوفين تكملة من د .

(٦) «المد» تكملة من د . ج .

(٧) عبارة ج : قال أبو عبيد : سمعت أبا عبيدة يقول . وعبارة تهذيب اللغة ٢ / ٣٦٦ : قال أبو عبيد :

قال أبو عبيدة .

(٨) الروا تكملة من م ونقل صاحب تهذيب اللغة عن أبي عبيد ، التهذيب ٢/٢٦٦ .

(٩) ج . د . م . لا . وما أثبت أدق .

مَارَوْصَةٌ من رياض الحزن مُعشَبَةٌ خَفَّسَها جَادٌ عَلَيها مُسْبِلٌ قَطْلٌ (١)
 قَالَ [أبو زياد] (٢) : وَالْحَزْنَ (٣) : مابِينٌ وَزُبَالَةٌ (٤) ، إِلَى مَا (٥) فَوْقَ ذَلِكَ مُصَعَّدًا
 فِي بِلَادٍ «نَجْدٌ» وَفِيهِ ارْتِفَاعٌ وَعِظَظٌ (٦) .
 [و] (٧) قَالَ أَبُو عَمْرٍو النَّسِيمِيُّ (٨) : التُّرْعَةُ : التَّرِجَةُ .
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَقَالَ غَيْرُهُمْ (٩) : التُّرْعَةُ : البَابُ (١٠) ، كَمَا هُوَ قَالَ : مَنبَرِي هَذَا عَلَى
 بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ .

[قال (١١)] : سَدَدْنَا حَسَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، [قَالَ حَدَّثَنَا] (١٢) [ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 الْقُمَيْزِيُّ (١٣) ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ (١٤)] ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ (١٥) - قَالَ : «إِنَّ مَنبَرِي هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ [٢ / ب] تُرْعِ الجَنَّةِ » .
 قَالَ : فَقَالَ سَهْلٌ بْنُ سَعْدٍ : أَتَدْرُونَ مَا التُّرْعَةُ ؟ هِيَ البَابُ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ (١٦) .

(١) البيت من نسخة لأعشى ميون بن قيس من البسيط الديوان ٩٢ ورواية ر: الحسن مكية تصحيح، وله نسب،
 تهذيب اللغة ٢/٢٦٦ ، واللسان / ترع .

(٢) «أبو زياد» تكملة من ر. ع .

(٣) م : فالحزن .

(٤) ر. م : «ذباله» بدل محضة مداولة والمواد ما جاء في د. ع وانظر معجم البلدان ٣/١٢٩ زباله ، واللسان /

زبل .

(٥) م : فاء ، وهما يمن .

(٦) ع « وفيه عِظَظٌ وارتِفاعٌ » ولا فرق بينهما في المعنى .

(٧) للراو تكملة من م . ونقل صاحب تهذيب اللغة عن أبي عبيد . التهذيب ٢/٢٦٦

(٨) تهذيب اللغة ٢/٢٦٦ : قال أبو عبيد : وقال أبو عمرو . وقد جرى أبو عبيد في كتابه غريب الحديث على إطلاق
 «أبي عمرو» إذا أراد «أبي العلاء» فإذا أراد الشيباني فبه بالتب إلى القبيلة .

(٩) م : غيره وما أثبت من د. د. ع . تهذيب اللغة ٢/٢٦٦ أصوب أي غير أبي عبيد ، وأبي زياد ،
 وأبي عمرو اللبيان .

(١٠) د : باب ، وما أثبت من ر. ع . م تهذيب اللغة ٢/٢٦٦ أصوب .

(١١) قال : تكملة من ع .

(١٢) ما بين المحدثين تكملة من ر. ع .

(١٣) ر « القادري » وما أثبت من د. ع . م . أصوب ، وانظر صحيح مسلم ١٢/٣٥ كتاب الإمامة فصل الجهاد
 والرباط .

(١٤) الساعدي تكملة من ع وتهذيب اللغة ٢/٢٦٦

(١٥) ع - صل نقد عليه - .

(١٦) انظر في ذلك سنة أسية ٢٣٥/٥ - ٢٣٩

قال أبو عبيد : وهو الوجه عندنا (١)

[قال (٢)] : وحدثني (٣) علي بن معبد ، عن عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الملك بن عُمير ، عن بعض [بني (٤)] أبي المعل (٥) - رجُل من الأنصار - عن أبيه ، عن جدّه . أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال (٦) :

« إن فِدْرَى عَلَى تَرَعَةٍ مِنْ تَرَعِ الْحَوْضِ (٧) »

[أى دَرَجَةٌ مِنْ دَرَجِ الْحَوْضِ *] .

٣ - [و (٨)] قال أبو عبيد (٩) في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١١) - أنه قال :

(١) م : « وهذا هو الوجه عندنا » وما آتيت عن د . ر . ع . وتهديب القلة ٢٦٦/٢ نقلنا عن أبي عبيد .

(٢) قال : تكملة من ر . ع .

(٣) أن : « حاشا ، وجاء في الزهر المصهور ٨٩/١ » يستحسن قول : حدثني إذا حدث وهو ربه .

(٤) م : « تكملة من د . ع .

(٥) في د ، أي العلاء ، « وما آتيت عن د . ع . أدق وأظفر سيرة ابن هشام ٦٥٠/٤ ط الخليلي ١٣٧٥-١٩٥٥ م .

(٦) عبارة م : « وقال أبو عبيد : إن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : « إن فِدْرَى عَلَى تَرَعَةٍ مِنْ تَرَعِ الْحَوْضِ » . هذا مدح التسخة في تجريد الحديث من السنن ، وانصرف القى يستقيم معه نسق العبارة .

(٧) لم آتت عن هذا الحديث فيما رجعت إليه من كتب الصحاح والسنن ، وجاء في تهذيب القلة ٢٦٧/٢ :

« وفي حديث آخر : أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : « إن فِدْرَى عَلَى تَرَعَةٍ مِنْ تَرَعِ الْحَوْضِ » قلت : ترعة الحوض : ملتج الماء إليه ، ومنه يقال : أتت الحوض إتراما : إذ ملأته ، وأترعت الإماء مثله ، فهو مترع .

وجاء في المحكم ٣٤/٦ : « وفي الحديث أيضا : « إن فِدْرَى عَلَى تَرَعَةٍ مِنْ تَرَعِ الْحَوْضِ » ولم يفسره أبو عبيد . وجاءت تلك في اللسان / ر ع ، وجاءت فيه : والترعة مقام الشارب من الحوض .

وأضاف صاحب المحكم : والترعة : لم الجدول يتغير من النهر ، والترعة : مسيل الماء إلى الروضة .

(٨) ما بين القنوين تكملة من د والراجح أنها عالية أقصمت في متن التسخة ، لأن صاحب المحكم واللسان ذكرا عدم

تفسير أبي عبيد له على ما سبق ذكره .

(٩) انوار لتكملة من ر . م .

(١٠) أبو عبيد ساقطة من م .

(١١) عبارة م : « في حديث علي السلام » . وعبارة ع « في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - » .

«خَيْرُ النَّاسِ رَجُلٌ مُنْسَكٌ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً طَارَ إِلَيْهَا (١) ، وَيُرْوَى : «مِنْ خَيْرِ مَعَانِسٍ (٢) رَجُلٌ مُنْسَكٌ بِعِنَانِ فَرَسِهِ [فِي سَبِيلِ اللَّهِ] (٣) ،

[قال (٤)] : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ (٥) ، عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ ، [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٥)] ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) - .

قال أبو عبيدة : الهَيْعَةُ [٦٦] : الصَّوْتُ (٧) الَّذِي تَفْرَعُ مِنْهُ ، وَتَخَافُهُ مِنْ عُلُوِّ .

[وقال (٨)] : وَأَصْلُ هَذَا مِنَ الْجَرَحِ .

يُقَالُ : رَجُلٌ هَاعٌ لَاعٌ ، وَهَائِعٌ لَائِعٌ (٩) : إِذَا كَانَ جَبَانًا ضَعِيفًا .

وَقَدْ هَاعَ يَهْبِعُ هَيْوعًا وَهَيْعَانًا .

(١) جاي في صحيح مسلم كتاب الإمامة فضل الجهاد والرياط ٣٤/١٢ :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى النَّبَخِيُّ ، حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بَعْجَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَتَاهُ قَالَ :

« مِنْ خَيْرِ مَعَانِسِ النَّاسِ لِمَنْ رَجُلٌ مُنْسَكٌ عِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَطِيرُ عَلَى مَتْنِهِ كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فِرْعَةً طَارَ عَلَيْهِ يَهْتَابُ الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مِطْلَانًا ، أَوْ رَجُلٌ فِي شَيْئَةٍ فِي رَأْسِ شُعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشُّعْفِ أَوْ يَهْتَابُ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ يَقْتُمُ الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَيَهْدِي رِيحَهُ سَبِيحًا بِأَيْدِي الْيَتِيمِينَ لِبَسِّهِ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ ، وَيُرْوَى : « فِي شُعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشُّعْفِ ، وَ يُرْوَى : « فِي شُعْبٍ مِنْ هَذِهِ الشُّعْبِ » ، انظر في الحديث :

• ن : كتاب فضائل الجهاد باب ما جاء أي الناس خير / الحديث ١٦٥٢ ج ٤ ص ١٨٢

• ج : كتاب الفتن باب العزلة الحديث ٣٩٧٧ ج ٢ ص ١٢١٦

• س : ج ٢ ص ٤١٣

• القفاق ١٢١/٥ وقه : وروى : « خير ما عاش الناس به رجل ..

• النهاية ٤٨١/٢ - ٢٨٨/٥

• سيرة ابن هشام ٧٥/٣

• تهذيب اللغة ٤٣٩/١ - ٢٤/٣ ، ومقاييس اللغة ١٨٩/٣ ، ٢٥/٦ ، والمحكم ١٥١/٢ ، واللسان / مع - شغل

(٢) في دعاس - - حسين ميملة - تحريف ، وفي شرح النووي على مسلم ٣٥/١٣ : المعاش : هو الميت ، وهو الحيوان ، واقتديره والله أعلم - من خير أحوال ميتهم رجل منسك ..

(٣) في سبيل الله : تكملة من ج . ع . وهي من متن الحديث .

(٤) قال : تكملة من ج ، والسنن سابق من م حل منهجه من التجريد ، وأثبتته محقق المطبوع في العاشق نقلًا عن السختر . وكذلك فعل في كل حديث ذكر ، أبو عبيد ، رحمه الله - سنه .

(٥) ما بين المتقنين تكملة من ج ، وأبو حازم هو أبو حازم بن بدر الجهني عن ابن ماجه .

(٦) ج : و صلى الله عليه .

(٧) أول نسخة « كوربول » وقبلها نقص بعدل حسن لوسات ، والتلفظ من كلام أبي عبيد بعدل لوتحين اصطفاق فيما نقل ما جاء في نسخة ..

(٨) وقال : لتكملة من د ، وفي ر : تهذيب اللغة ٢٢/٢ : قال :

(٩) ن . م و لائغ : وما أثبت عن د . ج . ك وتهذيب اللغة ٢٢/٣ من غير عطف أصوب : لأن لائغ إتياع لائغ ، والأصل في الإتياع ترك العطف .

قال أبو عبيد (١) : وقال العارم بن حكيم [الطائي] (٢) :

أنا ابن حُمارة المجد من آل مالك إذا جعلت خور الرجال تبيع (٣)
أي تجبين ، والخور : الضعاف ، والواحد خوارٌ .

[قال أبو عبيد (٤)] : وفي الحديث :

«أَوْ رَجُلٌ فِي شَعْفَةٍ فِي غُيْمَتِهِ (٥) حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ (٦)» ،

قوله : شَعْفَةٌ (٧) : بِعَنَى رَأْسِ الْجَبَلِ (٨) .

٤ - [و (٩)] قال أبو عبيد (١٠) في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١١) - :

«لَيْسَ فِي الْجَبْهَةِ ، وَلَا فِي النَّحْيِ ، وَلَا فِي الْكُفَّةِ صَلَافٌ (١٢)» .

قال (١) : حَكْمَانَةُ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ سَكْبَرِ بْنِ زِيَادِ الْخُرَاسَانِيِّ

(١) قال أبو عبيد : ساقط من د .

(٢) الطائي : تكملة من د . ح . م ، و ابن حكيم ، ساقطة من م .

(٣) البيت من قصيدة العارم من بحر الطويل ورواية البهوان ٣١٧ ط دمشق ٨١٣٨٨-١٩٦٨ م ، في كل موطن ، مكان ، من آل مالك .

والعارم نسب في تهذيب اللغة ٢٣/٣ - مقاييس اللغة ٢٥/٦ . المحكم ١٥١/٢ ، اللسان والتاج/وجع واللسان/بحر وإصلاح المنطق ٢٨١ . وسيرة «ابن هشام» ٧٥/٣ .

(٤) قال أبو عبيد : تكملة من د .

(٥) د . م ، غيبة - من غير إيساف ، وهكذا روى في م ١٣ / ٣٥ ، و ت ١٨٢/٤ . والفائق ١٢١/٤ والتهذيب ٤٨١/٢ ، وجاء في م «الغيبة» - يضم العين - تصدير الغم : أي قلعة منها .

(٦) م : ٣٥/١٣ ، حتى يأتيه اليقين .

(٧) د : هـ في شعبة .

(٨) د : جبل ، وللأخري لقب على أبي عبيد

(٩) الواو : تكملة من د . م .

(١٠) أبو عبيد : ساقطة من م .

(١١) م : في حديثه - عليه السلام - : «ك : في حديث لثي - صلى الله عليه - .

(١٢) لم أفت عليه في خ . م . ت . ن . د . ج . ط . سم بهذه الرواية .

وجاء برواية أبي عبيد في الفائق ١٨٤/١ وبه «الغنية» - يضم النون مشددة - وفي الترنم الفصح والقلم .

وانظر في الحديث : النهاية ٢٣٧/١ - ٢٣٧/٤ - ١٧٣/٤ .

تهذيب اللغة ٢٩٨/١ - ٢٩٨/٦ - ٩٧/٦ ، ومقاييس اللغة ٣٥٤/٥ ، والمحكم ١٥٥/١ - ٣٧٧/٤ ، واللسان/جبه

كسح / تخع .

(١٣) قال : ساقطة من د . ر .

يَرْقَعُهُ .

وَعَنْ غَيْرِ حَمَادٍ [بن زيد^(١)] ، عَنْ جُوَيْرٍ ، عَنْ الضَّحَّاكِ يَرْقَعُهُ .قال أبو عبيدة : المَجْبُوهُ : المَجْبُولُ^(٢) ، والنُّعْثَةُ : الرِّقِيْقُ^(٣) ، والكُسْعَةُ : الحَمِيرُ^(٤) .

قال الكسائيُّ وَغَيْرُهُ فِي المَجْبُوهِ وَالْكُسْعَةِ مِثْلُهُ .

وقال الكسائيُّ : هِيَ النُّعْثَةُ - برفع^(٥) النون - وَقَسْرُهَا هُوَ وَغَيْرُهُ فِي مَجْلِسِهِ : البَقْرُ

العواملُ .

[و^(٦)] قال الكسائيُّ^٤ : [و^(٧)] هَذَا كَلَامُ أَهْلِ ثَلَاثِ النَّاحِيَةِ^(٨) كَمَا هُوَ يَعْنِي أَهْلَ الحِجَازِ

وَمَا وَرَافِعَهَا إِلَى اليَمَنِ .

وقال القراءُ : النُّعْثَةُ : أَنْ يَأْخُذَ المُصَدِّقُ دِينَاراً بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الصَّدَقَةِ^(٩) .قال^(١٠) وَأَنْشَدْنَا :

(١) ما بين المعقوفين كلمة من د .

(٢) نقل صاحب التذييب عن الليث أن الجبهة اسم يقع على الخيل لا يفرد ، ونقل عن أبي سعيد الضرير : أن الجبهة الرجال الذين يسمون في حياطة أو مفرم أو جبر فقير ، فلا يأتون أحداً إلا استنابوا من ردهم . فنقول العرب في الرجل يعطى في مثل هذه الخقوق : رحم الله الخقوق ؛ فلهذا كان يعطى في الجبهة ، وتفسير قوله : ليس في الجبهة صدقة ؛ أن المصدق إن وجد في أيدي هذه الجبهة إلا يجب فيها الصدقة لم يأخذ منها الصدقة ؛ لأنهم جمعوها مفرم أو حياطة ، وفي ١٨٤/١ : سميت الخيل بالجبهة ؛ لأنها خيار البهائم .

(٣) النعثة - يفتح النون وضربها مشددة - كما في تذييب الفدة ٦/٧ والفتاوى ٣٥٥/د والحكمة ٣٧٧/٤ واللسان/نخج والتاج/نخج والتكملة/نخج ١٨٢/٢ وقيل : إنها الحسروميل ؛ البقر العامل . وقيل : الرقيق من الرجال والنساء . وقيل : أن يأخذ المصدق ديناراً بعد فراغه من الصدقة ، وقيل : الدينار الذي يأخذه المصدق ، وأضاف تذييب الفدة ٦/٧ إلى ذلك أنها تطلق على الربا وعلى القراء .

(٤) جاء في تذييب الفدة ٢٩٨/١ : الكسعة : الرقيق ، سميت كسعة ؛ لأنك تكسعها إلى حاجتك وعلق الأزهري على قوله أبو عبيدة الذي نقله عن أبي عبيد بقوله :

قلت سميت الحمير كسعة ؛ لأنها تكسع في أديارها إذا سقت وعلجها أحسانها ؛ والكسع : الطرد .

(٥) م . قرفع . وما أثبت عن د . ر . ع . ك . أدق .

(٦) الوار تكلمة من ع .

(٧) الوار تكلمة من ر .

(٨) ما بعد قوله - برفع النون - إلى هنا سائل من د يفعل استفال انظر .

(٩) م : من أخذ الصدقة - بزيادة لفظه أخذ ، ولم ألبثها في متن الكتاب ؛ لأنها لم ترد في أية نسخة من النسخ الأخرى ،

ومن نعت من التذييب الذي نهجه النسخة .

(١٠) قال : سائلة من د . ع .

عَمَى الَّذِي مَنَعَ الدِّينَارَ ضَاحِيَةً دِينَارَ نَحْوِ كَلْبٍ وَهُوَ مَشْهُودٌ^(١)
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : (٢) وَحَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ ، عَنْ ابْنِ الدَّرَاوَزِيِّ الْمَدِينِيِّ^(٣) ، عَنْ أَبِي
 حَزْرَةَ الْقَاصِّ^(٤) يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ ، عَنْ سَارِيَةَ [٧] الْخُلُجِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٥) - قَالَ :
 « أَخْرَجُوا صَدَقَاتِكُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ [- عَزَّ وَجَلَّ -] قَدْ أَرَاكُمْ مِنَ الْجِبَةِ : وَالسَّجَةَ ؛
 وَالْبَجَةَ^(٦) ،

وَقَسَرَهَا : أَنَّهَا كَانَتْ آلِهَةً يَعْبُدُونَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ^(٧) .

- (١) هكذا جاء الشاهد في تهذيب اللغة ٦/٧ ، وجاء جزءه في نفس المصدر ٦/٧ ، ومقاييس اللغة ٣/٣٩٢ - ٣٥٥/٥
 والحكم ٣٧٧/٤ ، واللسان/نسخ - ضحا ، وذكره ابن قتيبة في كتابه إصباح الفلظ في غريب حديث أبي عبيد لوصة ٣٤
 ضمن يسوع ولم أجد من نسبة في أي من هذه المصادر . ولم يرتض ابن قتيبة تفسير الغراء فلنسخه بأنها أصل المصدق ديناراً
 بعد فرائضه من الصدقة . ورأى أن الشاهد الذي أتتده الغراء لا يؤيده ما ذهب إليه ، أو فسره ابن قتيبة بأنه كان يأخذ ديناراً
 عن تخم ، وهي إبطهم العوامل فمنه ذلك . واستبعد تفسير الغراء قالاً : أية صدقة تكون في دينار يأخذ المصدق بعد فرائضه
 من الصدقة طلباً ، ولو أراد هذا لقال : لا تسعة ، أو لثليل فهي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن التسعة . إصباح غلط
 غريب الحديث لأبي عبيد لوصة ٣٤ ضمن مجموعة مصورة بهار الكتب المصرية رقم ٨٤٦ ف
 (٢) قال أبو عبيد : ساقطة من د ، وفي ع : قال : وحديثنا .
 (٣) ذكر بحق المطبوع أن النسقة ر : أبي الدردي الملقب ، وصوب ذلك إل الدرودي وفي د : ابن الدرودي الملقب ،
 وفي ع : ابن الدرودي الملقب . وانظر تقريب التهذيب ٣٨/٢ وفيه :
 الدرودي عبد العزيز بن محمد ، وعرف به في ٥١٢/١ فقال :
 عبد العزيز بن محمد بن حيد الدرودي ، أبو محمد البلخي .. الملقب .
 (٤) د : أبو سبرة القاضي ، وما أثبت أصوب ، وانظر تقريب التهذيب ٣٧٦/٢ .
 (٥) ك : عليه السلام . ع : صلى الله عليه .
 (٦) ما بين المكوفين تكلمة من د .

(٧) لم ألتفت حل الحديث في خ . م . د . ت . ن . ج . هـ . س . ط . وقد جاء الحديث في الفائق ١٨٤/١ ، أو النهاية ٢٣٧/١
 تهذيب اللغة ٦٦/٦ ، ومقاييس اللغة ٣/٦٥ ، والحكم ٧/١٣١-٤٤١٦٤ ، واللسان/جيه وقد جاء الحديث في
 نسخة د : « والبيعة والتسعة » في موضع « والسجة والبيعة » تحريفاً .

(٨) وجاء في تفسيره بالتهذيب ، والحكم ، واللسان ، والفتاوى :

أن البيجة : المذلة من جبهه إذا استقبله بالأذى .

وأن السجة : الملققة من السجاج ، وهو اللبن المذون ، وجاءت في اللسان/سجج يضم السين مطبوعة .

وأن البيجة : الفصيدة التي كانت العرب تأكله من اللحم التي يفصدها من الجير .

وذكر الفخزري المعنى حل هذا التصحيح فقال : قد أتم الله عليكم بالتخلص من مذمة الجاهلية . . . وأمرني بالإسلام
 ودمع لكم الرزق ، وأفاد عليكم الأموال ، فلا تفرطوا في أداء الزكاة ، فإن عظيم مزاها .
 والمعنى حل أنها أسماؤا كالأداء يعطونها : تصدقة اشكراً على ما رزقكم الله من الإسلام وصلاح الأئمة .

وهذا خلاف ما (١) [جاء (٢)] في الحديث الأول ، والتفسير في الحديث ، والله أعلم أيهما المصنوع من ذلك .

٥ - وقال (٣) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) - أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أُبْدِعَ بِي فَاسْمِعْنِي (٥) .

قال (٦) : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَعْقُوبِ عَمَّارُ (٧) بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ (٨) ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٩) - أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أُبْدِعَ بِي ، فَاسْمِعْنِي .

(١) د : خلاف لما جاء ، والمعنى واحد .

(٢) جاء : تكملة من ر .

(٣) د . ع : قال .

(٤) عبارة م : وقال في حديثه - عليه السلام - . والحلقة الثمالية في كورنيل : - عليه السلام - .

(٥) جاء في صحيح مسلم ج ١٣ ص ٣٨ كتاب الإمامة . باب فضل إمامة الغازي :

وحديثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كريب ، وابن أبي عمير - واللفظ لأبي كريب - قالوا حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن أبي مسعود الأنصاري ، قال : جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم ، فقال : إني أُبْدِعُ بِي فَاسْمِعْنِي . فقال : ما حاجي .

فقال رجل : يا رسول الله أنا أوله على من بعده ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : من دل على خير ، فله مثل أجر فاعله . وانظر في الحديث .

٥ : د : باب الأدب ج ٥ ص ٣٤٦ .

٥ : ج ٥ ص ٤١ كتاب العلم . باب ما جاء في فضل علي أمير المؤمنين الحديث ٢٦٧١ ، فيه وأبو عمرو الشيباني : أسد سعد بن إبراهيم ، وأبو مسعود البدي : أسد حقة بن عمرو .

٥ : ح : ج ٤ ص ١٢٠ نسخة أبي مسعود الأنصاري .

٥ : الفائق . ج ١ ص ٨٤ ، النهاية ١ ص ١٠٧ .

٥ : تجديب الفتح ج ٢ ص ٢٤٢-٢٤٣ ، نقايض الفتح ج ١/٢١٠ ، والمحكم ج ٢ ص ٢٦ ، السان / بدع .

(٦) قال : سألقة من د .

(٧) عمارة تصحيف .

(٨) ت : البدي . أي أنه شهد ٥ بدرا ٥

(٩) ع : صلى الله عليه .

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَلَّتْ رِكَابُهُ (١) ، أَوْ عَطِيتَ ، وَبَعِيَ مُنْقَطَعًا (٢) .
به : قَدْ أُبْدِعَ بِهِ .

وَقَالَ الْكِسَائِيُّ (٣) مِثْلُهُ ، وَزَادَ فِيهِ : وَيُقَالُ (٤) : أَبْدَعْتَ (٥) الرُّكَابُ : إِذَا (٦) كَلَّتْ ،
و(٧) عَطِيتَ .

وَقَالَ بَعْضُ الْأَغْرَابِ : لَا يَكُونُ الْإِبْدَاعُ إِلَّا بِظَلْعٍ .

يُقَالُ : أَبْدَعْتَ بِهِ رَاغِبًا (٨) : إِذَا ظَلَعْتَ (٩) .

[قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ (١٠)] : وَهَذَا لَيْسَ بِاخْتِلَافٍ (١١) ، وَبَعْضُهُ شَبِيهُهُ بِبَعْضِ (١٢) .

٦ - وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ (١٣) فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ (١٤) ... صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٥) - أَنَّ «قَرَيْشًا»

(١) م : نالته ، واصطفاها بحق المطبوع ، وما أثبت عن باقي النسخ ، وتهذيب اللغة ٢٤٢/١ نقلًا عن أبي عبيد
عن أبي عبيدة . ولفظة م من باب التهذيب .

(٢) د منقطعا . عل مثال اسم الفاعل ، والصواب ما أثبت عن باقي النسخ والتهذيب .

(٣) عبارة تهذيب اللغة ٢٤٢/٢ قال : وقال الكسائي :

(٤) د . ج : يقال ، وما أثبت عن باقي النسخ وتهذيب اللغة ٢٤٢/٢ .

(٥) م والمطبوع أبدعت - عل صورة المني للجهول - والصواب ما أثبت عن باقي النسخ والتهذيب ٢٤٢/٢
وجاء في المحكم ٢٦/٢ : وأبدعت الإبل - عل صورة المني للجهول - بركت - عل صورة المني للجهول - في
الطريق من هنال ، أو داه أو كلال ، وأبدعت هي : كالت أو عطيت ، راغز القبان / بدع .

(٦) د : ومعناه : في موضع إذا .

(٧) ر . م والمحكم : أو ؛ والله تآك أو معنى الوار .

(٨) د : دابه .

(٩) م : ظلمت - بكر اللام - وعطيتها كذلك بحق المطبوع ، ولم أفت فيها عل فعل - بكر اللام - .

(١٠) قال أبو عبيدة : تكلمة من د . ر . ج . م ؛ تهذيب ٢٤٢/٢ وفي ر : وقال أبو عبيد .

(١١) عبارة تهذيب اللغة ٢٤٢/٢ نقلًا عن أبي عبيد : وليس هذا باختلاف .

(١٢) ر : شبه بعض - عل الإضالة - ، والمعنى واحد .

(١٣) أبو عبيد : سائفة من م ، وعليها اعتد الحقن في المطبوع .

(١٤) م . في حديثه ، وبها جاء المطبوع .

(١٥) ك . م - عليه السلام - ج - صل الله عليه - .

كانوا يقولون : « إِنَّ مُحَمَّدًا صُنْبُورٌ ^(١) »

قال (٢) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ ^(٣) - لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هَنْدٍ - الشُّكُّ
من أبي عبيد - عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ ^(٤) - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٥) -

قال أبو عبيدة: الصنْبُورُ : الشُّخْلَةُ تَخْرُجُ ^(٦) من أصل الشُّخْلَةِ الأخرى ^(٧) لم
تَغْرَس .

وقال الأصمعي ^(٨) : الصُنْبُورُ ^(٩) : الشُّخْلَةُ تَبْقَى مُنْفَرَدَةً ، وَيَدْقُ أَسْفَلُهَا ، قَالَ :
وَلَقِيَ رَجُلًا رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ ، فَسَأَلَهُ عَنْ نَخْلِهِ ^(١٠) ، فَقَالَ : صَنْبَرٌ أَسْفَلُهُ [٨] وَعَشَشُ
أَعْلَاهُ ؛ يَعْنِي دَقَّ أَسْفَلُهُ ، وَقَلَّ سَعْفُهُ ، وَيَبَسَ .

قال أبو عبيد : فَضَبَّهوهُ بها ، يَقُولُونَ : إِنَّهُ فَرَدُّ لَيْسَ لَهُ وَكَلْدٌ وَلَا أَخٌ ، فَإِذَا مَاتَ
انْقَطَعَ ذِكْرُهُ .

(١) د . د . ر : صنوبرا بالنصب خطأ .

ولم أتف على الحديث بهذه الرواية في د . م . ت . د . ن . ح . ع . ط . ح . م . وهذه الرواية جاء في الفائق ٢/٣١٦ ،
والتهذيب ٣/٥٥ ، وتهذيب اللغة ١٢/٢٧٠ ، وفيه : « وفي الحديث أن كناية ، كانوا يقولون : إن محمدا صنوبر ،
وقالوا : صنوبر . » وجاء في المسند / صنبر : أنبئني في الحديث عن ابن عباس ، قال : لما قدم ابن الأعرابي مكة قالت
له فريش أنت خير أهل المدينة وسيدهم ، قال : نعم . قالوا : ألا ترى هذا الصنوبر الأبهى من قومه يزعم أنه خير منا ،
وعن أهل الحبيص ، وأهل السدانة ، وأهل السقاية . قال : أتم خير منه ، فأقولت : « إن شانك هو الأبهى » آه
سورة الكوثر .

(٢) قال : ساقطة من د . د . ر .

(٣) د . د . ر : محمد بن عدي . وما أثبت عن ك . ح . وجاء في القريب التهذيب ١٩٠/٢ محمد بن أبي عدي هرايين
ابراهيم : ولا أدري : أمر ذلك أم غيره .

(٤) الحديث مرسل .

(٥) ك : - عليه السلام - ، ع : - صلى الله عليه - .

(٦) م : مخرج : تصحيف .

(٧) ر : « نخلة أعرا . » وأعرا بالألف خطأ من النسخ .

(٨) تهذيب اللغة ١٢/٢٧٠ : قال : وقال الأصمعي . وفي د . ع . قال الأصمعي .

(٩) ك : والصنوبر . وما أثبت من بقية النسخ وتهذيب اللغة ٢/٢٧٠

(١٠) م : نخلة : تحريف .

قال [أبو عبيد^(١)] : وقول^(٢) الأصمعي في الضنبور أعجب إلي من قول أبي عبيدة^(٣) ، لأن النبي - صلى الله عليه وسلم^(٤) - لم يكن أحدًا من أعدائه من مشركي العرب ، ولا غيرهم يلعن^(٥) عليه في نسبه ، ولا اتخذوا [فيه^(٦)] أنه أو سطهم نسبا - صلى الله عليه وسلم^(٧) .

[قال أبو عبيد^(٨) : و] قال أوس بن حجر ، يعيب قوما :

سُخِّلِفُونَ وَيَقْضَى النَّاسُ أَمْرَهُمْ غَسَّ الْأَمَانَةَ ضُنْبُورٌ فَضُنْبُورٌ^(٩)

(١) أبو عبيد : تكلمة من د . ر . م . وتهديب اللفظ ٢٧٠/٢ .

(٢) د : قول ، وما أثبت عن بقية النسخ ، وتهديب اللفظ أدق .

(٣) نقل الأزهري إيجاب أبي عبيد بقول الأصمعي ، وإظهاره على قول أبي عبيدة ، وعقب بعد عدة نقول ، بقوله : ٢٧/١٢ « قلت : وهذا كله يقوى قول أبي عبيدة » .

وأعرض وابن تينية في كتابه إصلاح غلط غريب حديث أبي عبيد عن ذلك ، فقال - الترجمة ٣٥/٣٤ نسخة مصورة من نسخة دار الكتب ضمن جملة - بعد أن نقل تفسير أبي عبيد عن أبي عبيدة والأصمعي ، في شيء من تصرف : قال أبو عبد - يعني نفسه - : وقد تبيرت هذا التفسير ، فقرأ النسخة إذا قد أشغلتها وبسبب سعتها أول بأن تشبه والفرد التي لا ولد له ، ولا أخ من النسخة إذا غلط أصلها ، ورطب سعتها ؛ لأن هذه في الأفراد بمنزلة هذه ، ولا أدى أي شيء أوحته من قول أبي عبيدة وهو السواب . وإنما أرادوا أن محمدا - صلى الله عليه وسلم - ناشئ، حدث بمنزلة الضنبور التي يخرج من أصل النسخة ، يقولون : فكيف تشبهه المشايخ والكبراء وهو كذلك ، وقد نقل هذا التفسير الزحخشري في فائده ٣١٦/٢ . وأرى - والله أعلم - أن أبا عبيد قيل تفسير كل من أبي عبيدة والأصمعي للضنبور ، إلا أنه استراح لقول الأصمعي وهذا لا يبيّن أن يرى قول أبي عبيدة خطأ .

(٤) ك : عليه السلام - ع - : - صلى الله عليه - .

(٥) ك : يلعن - بضم الين - وفي غيرها : يلعن - بفتح الين - ، وفي مضارعه الضم والفتح . انظر اللسان/لعن .

(٦) فيه : تكلمة من د ، مكانها في المطبوع ه في ه .

(٧) الجملة المتطابقة تكلمة من د . ر . ، وقد جاء بعد ذلك في النسخة ح : بولكنهم إنما أرادوا : أنه ليس له ولد ؛ ولا أخ ، وأنه مفرد ، فإذا مات انقطع ذكره ، وآثرت كتابة هذه الإضافة في الماشئ ؛ لأنها تكرر العبارة سبقت قريبا مما يرجع أنها حاشية .

(٨) قال أبو عبيد : تكلمة من د . ر . ج . م ، والواو بعد ذلك تكلمة من د د ه وحدها .

(٩) البيت من قصيدة لأوس بن حجر من بحر البسيط البيهقي د في ط بيروت ١٩٦٠

وفي تهذيب اللفظ ٢٧٠/٢ جاء البيت مسنونا لأوس برواية « عشش » - بالثين والثين المعجمة .

وفي مقاييس اللغة ٣٨٢/٤ جاء مسنونا لأوس برواية : « عشو الأمانة » بجمع الصحيح بالرفع والإضافة - مع سين همزة ، وفي اللسان/صنبر ، نسب له كذلك برواية « عش الأمانة » - بفتح الأمانة - « عشين وشين معجمة - مع جمع المكر والإضافة ، وفيه/سبب ، نسب له كذلك برواية : « عش الأمانة » - بفتح ومن همزة - وعشق عليه بقوله : « رواء المنفلد عشش » - بالثين المعجمة - كأنه جمع عشش مثل باؤل وبزؤل ، وبزوي : عشش - نصبا على الهم - بإظهار أمرئ - وبزوي : عشو الأمانة - أيضا بالسين : أي عشون فقلت الثون للإضافة ، ويجوز : عشش - بكسر السين - بإظهار أمرئ ، ولتحذف الثون للإضافة . وفي اللسان/عشش : لا يدخل عش وعشاش ، وإلجم عشون ، قال « أوس بن حجر » وذكر البيت برواية : « عشو الأمانة » - بفتح ومن همزة - قال : ولا أعرف له جمعا مكررا ، والرواية المشهورة - عشو الأمانة - أي بالثين الهمزة - .

[قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : فِي غُسْرِ ثَلَاثَةِ أَوْجِهَ : غَسُو ، وَغَشَى ، وَغَشَى ، وَيُرْوَى غَشَى الْمَلَامَةَ]
 قَالَ : وَيُرْوَى : أَهْلُ الْمَلَامَةِ أَيْضًا ^(١)]

وَقَالَ ^(٢) أَبُو عُبَيْدٍ : وَالصُّنْبُورُ أَيْضًا ^(٣) فِي هَبْرَ هَذَا : الْقَصِيَّةُ الَّتِي ^(٤) تُكُونُ فِي الْإِدَاوَةِ
 مِنْ حَكِيدٍ أَوْ رَصَاصٍ يُشْرَبُ مِنْهَا [بِهَا ^(٥)] .

٧ - وَقَالَ ^(٦) أَبُو عُبَيْدٍ ^(٧) فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلًا أَرَادَ
 الْجِهَادَ مَعَهُ فَقَالَ لَهُ ^(٨) : هَلْ فِي أَهْلِكَ مِنْ كَاهِلٍ ؟ - وَيُقَالُ : مَنْ كَاهَلَ ^(٩) - فَقَالَ :
 نَعَمْ ^(١٠) .

قَالَ ^(١١) : حَدَّثَنَا ^(١٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ

(١) مَا بَيْنَ الْمُعْرِفِينَ لِكَلِمَةٍ مِنْ د . ر . ع . م . وَهَامِلٌ لِكَ تَقْلَابًا عَنِ الْمُقَابِلِ ، وَهَذَا تَفَاوُتٌ فِيهَا لِنَسْخِ ، وَمَا ذَكَرَهُ
 تَقْلَابًا عَنِ السَّانِ هُ غَسَسَ - فِي الْهَامِشِ الْأَخِيرِ مِنَ الصَّفْحَةِ السَّابِقَةِ - اسْتَوْجِبَ كُلَّ الرِّوَايَاتِ وَخَرَجَ بِهَا .

(٢) د . ع . م . قَالَ .

(٣) لِنَقْلًا : مَا أَيْضًا - اللَّهُ سَائِقَةٌ مِنْ م .

(٤) جَاءَ : تَكْمَلَةٌ مِنْ ع .

(٥) د . ع . قَالَ .

(٦) أَبُو عُبَيْدٍ سَائِقَةٌ مِنْ م .

(٧) ك . م . عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَ ع . : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٨) مَا بَيْنَ الْمُعْرِفِينَ لِكَلِمَةٍ مِنْ د وَ قِي ع : فَقَالَ .

(٩) وَيُقَالُ : مَنْ كَاهَلَ ؟ سَائِقَةٌ مِنْ د ، وَتَكْمَلَةُ الْحَدِيثِ كَمَا جَاءَ فِي ع : فَقَالَ : مَا هُوَ إِلَّا حَصِيَّةٌ صَغِيرَةٌ فَقَالَ :

فَقِيمٌ فَجَاهِدَ . قَالَ : نَعَمْ .

(١٠) لَمْ أَقِفْ عَلَى الْحَدِيثِ فِي كِتَابِ الصِّبَاخِ السَّنَةِ ، وَجَاءَ فِي الْفَائِقِ ٢٨٨/٣ : سَأَلَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَجُلًا
 أَرَادَ الْجِهَادَ مَعَهُ : هَلْ فِي أَهْلِكَ مِنْ كَاهِلٍ - يَكْتَسِرُ الْمَاءُ أَنَّهُ اسْمٌ - قَالَ : لَا . مَا هُوَ إِلَّا أَحْصِيَّةٌ صَغِيرَةٌ .

قَالَ : فَقِيمٌ فَجَاهِدَ . وَيُرْوَى : مَنْ كَاهَلَ - يَفْتَحُ الْمَاءَ عَلَى أَنَّهُ فُلٌ - .

وَانظُرْ فِي الْحَدِيثِ : أَنْبَاءُ ٢١٣/٤ ، وَتَهْلِيلُ الْكَلِمَةِ ٢٠/٦ . وَفِيهِ :

يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّ رَجُلًا أَرَادَ الْجِهَادَ مَعَهُ ، فَقَالَ : هَلْ فِي أَهْلِكَ مِنْ كَاهِلٍ - يَكْتَسِرُ الْمَاءُ - ؟

وَيُرْوَى : مَنْ كَاهَلَ - يَفْتَحُ الْمَاءَ - ؟

قَالَ : لَا .

قَالَ : فَقِيمٌ فَجَاهِدَ . . . تَقْلَابًا عَنِ أَبِي عُبَيْدٍ .

وَاصْبِرْ كَذَلِكَ الْمُحْكَمَ ١٠٢/٤ ، وَالسَّانِ/ كَبِيلٍ ، وَأَنْعَامَ السَّرْقِطِيِّ ٢٠٣/٢

(١١) قَالَ : سَائِقَةٌ مِنْ د . ر .

(١٢) د : حَدَّثَنَا .

مُتَمِّمٌ بِنِيسَارٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ^(١١) - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١٢) -

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ ^(١٣) : هُوَ ^(١٤) مَأْتُوذٌ مِنَ الْكَهْلِ ، يَقُولُ ^(١٥) : كَلَّ فِيهِمْ مِنْ أَسْنُنٍ ، وَصَارَ كَهْلًا ^(١٦) ؟

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يُقَالُ مِنْهُ : رَجُلٌ كَهْلٌ ، وَامْرَأَةٌ كَهْلَةٌ ^(١٧) ، وَأَنْشَدَنَا [الْعَدَّافُ] ^(١٨) :

• وَلَا أَعُوذُ بَعْدَهَا كَرِيًّا

• أَمَارُسُ الْكَهْلَةِ وَالصَّبِيَّا ^(١٩)

٨ - وَقَالَ ^(٢٠) أَبُو عُبَيْدَةَ فِي حِكَايَتِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢١) - أَنَّهُ قَالَ ^(٢٢) :

(١) الحديث مرسل .

(٢) في ك : عليه السلام ، وفي ع : صلى الله عليه ، ولم يذكر من سنة الحديث في ر غير « إسماعيل بن إبراهيم .

(٣) ع : قال أبو عبيد : تصحيف ، وفي تهذيب اللغة ٢٠/٦ : قال أبو عبيد قال أبو عبيدة

(٤) د : وهو ، ولا فرق بينهما .

(٥) م : يقال ، وما آتيت عن بقية النسخ ، وتهذيب اللغة ٢٠/٦ أدق .

(٦) جاء في تهذيب ٢٠/٦ : وروى عن أبي سعيد الصرمي أنه قال فيما روى عن أبي عبيد ... قد يخلف الرجل في أهله

كهلا وغير كهلا .

قال : والذي معناه من العرب من غير مسألة أن الرجل الذي يخلف الرجل في أهله ، يقال له الكاهن ، والله كهن

- بفتح الهاء - يكهون - وفي المضارع كهنم والفتح - كهونا .

قال : فلا يخلو هذا الحرف من شيئين أن يكون المحدث راه سعه فليس أنه كاهل ، وإنما هو كاهن ، أو يكون الحروف

تعاقب فيه بين اللام والنون .

قلت : وهذا الذي قاله أبو سعيد له وجه غير أنه مستكبر .

والذي عني في تفسير قوله صلى الله عليه وسلم - للرجل الذي أراد الجهاد معه - هل في أهلك من كاهل؟ معناه : هل

في أهلك من تصدده للقيام بشأن عيالك الصغار ، ومن تخلفه عن بلطك عركه ؟

فلما قال له : ما هم إلا صبية صغار . أجابه ، فقال : تخلف ، وجاهد فيهم ولا تسبهم ، وسعدت غير واحد

من العرب يقول : قاتن كاهل بني فلان : أي محتسبهم في الملمات ، وسدسهم في الملمات .

وجاء في مشارق الأنوار ٣٠٣/١ ، وقال الخطيب : الكاهل مقدم الظهر على العنق وهو الثلث الأعلى فيه ستة فقرات .

(٧) كهلة - يسكنون الهاء - وجاء في الحكم ١٠٢/٤ : « والأئمة كهلة من تسرة كهلات ، وهو القياس ، لأن

صفة . وقد حكى فيه عن أبي حاتم تحريك الهاء ، ولم يذكره الصحويون في ما أشبه من هذا الضرب ، قال بضمها : « قال

ما يقال للمرأة كهلة حتى يزوجوها بشبهة » .

(٨) العذافر : تكلمة من ر ، وهو العذافر الكسبي ، وقد نسب في اللسان/كرا ، وجاء منه بالمراد في اللسان/كهلا ،

وتهذيب اللغة ٢٠/٦ والتكلمة من فعل التناصح .

(٩) الرجز العذافر كما في اللسان/كرا .

(١٠) ع قال ، وعبدارة م : وقال في حديثه عليه السلام .

(١١) ع ك : صلى الله عليه .

(١٢) أنه قال : ساقطة من م .

«مَا يَحْمِلُكُمْ^(١) عَلَى أَنْ تَتَّبِعُوا^(٢) فِي الْكُذِبِ^(٣) كَمَا يَتَّبِعُ الْفَرَّاشُ فِي النَّارِ^(٤)»
 قَالَ^(٥) : حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ دَاوُدَ [٩] الْعَطَّارِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَانَ بْنِ
 عُثَيْمٍ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ^(٦) بَرْزَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٧) -
 أَنَّهُ قَالَ :

«مَا يَحْمِلُكُمْ عَلَى أَنْ تَتَّبِعُوا فِي الْكُذِبِ كَمَا يَتَّبِعُ الْفَرَّاشُ فِي النَّارِ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : التَّتَابُعُ فِي الشَّيْءِ^(٨) ، وَالمُتَابَعَةُ عَلَيْهِ .

يُقَالُ لِلْقَوْمِ : قَد تَتَابَعُوا فِي الشَّيْءِ^(٩) : إِذَا تَهافتوا فِيهِ ، وَأَسْرَعُوا^(١٠) إِلَيْهِ .^(١١)

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١٢) : وَمَنْهُ قَوْلُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(١٣)] : «إِنَّ
 عَلِيًّا أَرَادَ أَمْرًا ، فَتَتَابَعَتْ عَلَيْهِ الْأُمُورُ ، فَلَمْ يَجِدْ مَنْزِعًا^(١٤)» : يَعْني فِي أَمْرِ الْجَمَلِ :

- (١) القطنان : ما . والكذب : ساقطان من ر ، والقطنان وما بينهما ساقط من ح .
 (٢) ك تلتاهاوا ؛ والاصواب ما أثبت عن بقية النسخ ، ومصادر الحديث ، وأصل الكلمة بثلاث تادات خلقت إسداهما تخريفًا
 (٣) جاء في شرح ج ٦ ص ٤٥٤ :
 حدثنا عبد الله ، حدثنا أبي ، حدثنا عبد الرحمن بن مهزيب ، حدثنا داود بن عبد الرحمن ، عن ابن عثيم ، عن شهر
 بن حوشب عن أسماء بنت يزيد أنها سمعت رسول الله - صل الله عليه وسلم . يخطب ، يقول : «يا أيها الذين آمنوا ما يحملكم
 على أن تتابعوا في الكذب كما يتتابع الفرّاش في النار . كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا ثلاث عصال : رجل كذب على
 امرأته ليرضيها ، أو رجل كذب في غديّة حرب ، أو رجل كذب بين امرأتين مسلمين ؛ ليصلح بينهما .»
 والظر في الحديث الفائق ١/١٥٨ ، والنهاية ١/٢٠٢ ، وتهذيب اللغة ٣/١٤٥ ، والحكم ٢/١٦٣ واللسان / تبع .
 (٤) قال : ساقطة من د ، وفيها سدقاء .
 (٥) ر ابنة وهما بمعنى .
 (٦) ك : ماله السلام ر : د . ع صل الله عليه .
 (٧) في د . ر . م التتافت في الشر ، وفي ك . ج : اتتافت في الشر . ، والتي في الفائق التتافت في الشر وفي النهاية
 واللسان : التروع في الشر ، وفي التهذيب التروع في الشر . وجاء في الحكم التتافت في الشر . ، وعلى الشر : التتافت فيه ،
 والمتابعة عليه والتتابع في الشر كالمتتابع في الخير .
 (٨) م : و المتابعة - بيا . مشاة تحفة ، وما أثبت عن بقية النسخ ، والنهاية ، والتهذيب ،
 (٩) ك . ج . ع : التتبع ، و : د . ر . الشر ، وكذلك في تهذيب اللغة ٣/١٤٥ نقلا عن أبي حنيفة .
 (١٠) ع . م . والتهذيب ؛ وأسرعوا ، وهما بمعنى .
 (١١) جاء في هامش ك : ويرى في الشر في الموضوعين جميعا ، وهذا يرجح أن لفظة الشر ليست مصحفة عن لفظة
 للشر .
 (١٢) قال أبو عبيد : ساقطة من ع ، وفي ر أبو عبيد تصحيف .
 (١٣) ما بين المقولين تكلمة من م .
 (١٤) في الفائق ١/١٥٨ ، وشرحا في موضع منزه ، والظر في حديث الحسن بن علي كذلك ؛ والنهاية ١/٢٠٣ واللسان / تبع .

وَعِنْدَ الْمُحَدِّثِ الْمَرْفُوعُ (١) فِي الرَّجُلِ يُوجِزُ مَعَ الرَّأَةِ .

قَالَ (٢) : حَدَّثَنَا (٣) هُشَيْمُ بْنُ بِشِيرٍ (٤) ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُيَيْدٍ ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ [عَلَمَةُ الْآيَةِ] (٥) : «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ، ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَادَةٍ ، فَاجْلِدُوهُنَّ لَمَانَيْنِ جَلْدَةً ، وَلَا تَقْبَلُوا لَهُنَّ شَهَادَةً أَبَدًا» (٦) ، قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! «أَرَأَيْتَ إِنْ رَأَى رَجُلٌ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، فَقَتَلَهُ ، أَتَقْبَلُونَهُ» (٧) . وَإِنْ أُخْبِرَ بِمَا رَأَى جَلِيدَ ثَمَانِينَ ؟ أَفَلَا يَصْرِيهِ بِالسَّيْفِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨) - : «كَفَى بِالسَّيْفِ شَأً» .

قَالَ (٩) «أَرَادَ أَنْ يَقُولَ : شَاعِدًا ، ثُمَّ أَمْسَكَ» (١٠) ، وَقَالَ : «لَوْلَا أَنْ يَتَخَالَفَ فِيهِ الْغَيْرَانُ وَالسُّكْرَانُ» (١١) .

- (١) المرفوع : لفظة ساقطة من م .
 (٢) قال : ساقطة من د .
 (٣) ر . ع . حدثننا ، وما أثبت أدق .
 (٤) ابن بشير : ساقطة من د . ر . ع .
 (٥) ما بين المتوفين تكلمة من ر .
 (٦) سورة النور ، الآية ، وجاءت الآية ثالثة في «م» فأصلها كالتفة : «وأولئك هم الفاسقون» .
 (٧) م أتفلونه به .
 (٨) ك : صلى الله عليه .
 (٩) قال : ساقطة من م .
 (١٠) م : أمسك .

(١١) جاء في متن ابن ماجه كتاب الخلع، باب الرجل يجد مع امرأته رجلا الحديث ٢٦٠٦ ج ٢ من ٨٢٦٨ : حدثنا علي بن محمد ، حدثنا وكيع ، عن الفضل بن دهم عن الحسن ، عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحقق - بكسر الباء مشددة - قال : قيل لأي ثابت سعد بن عبادة حين نزلت آية الخلع، وكان رجلا ثبوراً : أرايت أنك لو وجدت مع امرأتك رجلا أي شيء كنت تصنع ؟ قال : كنت ضاربها بالسيف . أنتظر حتى أخبره بأربعة ؟ إلى ما ذلك قد قضى حاجته وذهب . أو أقول : رأيت كتاباً ، ففسريوني الحد ، ولا تقبلوا في شهادة أبداً . قال : فذكر ذلك لثوبان - صلى الله عليه وسلم - فقال : كفى بالجهنم شاعداً ، ثم قال : لا . إن أخاف أن يتخالف في ذلك السكران والغيران . والنظر في الحديث :

- صحيح مسلم، كتاب النكاح ج ١٠ من ١٣١ ، وقد روى الحديث فيه عن سعد بن عبادة بأكثر من وجه .
- متن أبي داود كتاب النكاح باب في من وجلا مع أهله وجلا أخاه ج ٤ من ٦٧٠
- والفتاوى ١٥٨/١ ، والنجاة ٢٠٢/١
- وتهذيب اللغة ١٤٥/٣ ، واللسان / تبع .

قال أبو عبيد : كَرَمَةٌ ^(١) أَنْ يَجْعَلَ السَّيْفَ شَاهِدًا ، فَيُخْرِجُ بِهِ ^(٢) الْفَيْرَانَ وَالسَّكْرَانَ ، فَيَقْتُلُوا ، فَتَمَسَكَ عَنْ ذَلِكَ .

قال أبو عبيد : وَيُقَالُ فِي التَّنَائِجِ : إِنَّهُ اللُّجَاجَةُ ، وَهُوَ يَرَجُ [١٠] إِلَى هَذَا الْبَعْنَى .
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ^(٣) : وَلَمْ نَسْمَعْ التَّنَائِجَ فِي الْخَيْرِ إِذْنَا سَمِعْنَاهُ فِي الشَّرِّ ^(٤) .

٩ - وَقَالَ ^(٥) « أَبُو عُبَيْدٍ ^(٦) » فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٧) - :
« مَنْ أُرِلَتْ لِيَّيْهِ نِعْمَةٌ فَلْيَشْكُرْهَا ^(٨) » .

قال ^(٩) : حَدَّثَنَا ^(١٠) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ ^(١١) ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ .

قال أبو عبيد ^(١٢) : قَوْلُهُ : أُرِلَتْ لِيَّيْهِ ^(١٣) : يَقُولُ : أُسْدِيَتْ لِيَّيْهِ ، وَاصْطَبَحَتْ عِنْدَهُ ^(١٤) .

يُقَالُ مِنْهُ : أُرِلْتُ لِيَّيْهِ فَلَانِ نِعْمَةٌ فَأَنَا أُرِلْتُهَا ^(١٥) إِزْلَالًا .

(١) حِبَارَةٌ . م . قال أبو عبيد : يقول : كرمه ...

(٢) ر : فيه ، وما أثبت أدق .

(٣) أبو عبيد : ساقطة من ر . وتعليق الفقه ١٢٥/٢

(٤) هذا القول لأبي عبيد ذكر في كتابه ذلك ، وأخرته إلى هذا الموضع إظهاراً لما جاء في بقية النسخ وتعليق الفقه ١٢٥/٢ ، وصاحب التمهيد ينقل عن غريب حديث أبي عبيد .

(٥) د . ع . ر : قال .

(٦) أبو عبيد : ساقطة من م .

(٧) حِبَارَةٌ م فِي حَدِيثِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَكَذَلِكَ جَمِلَهُ الدُّعَاءُ فِي ك :

(٨) لم ألق على الحديث بهذه الرواية في كتب الصحاح الستة .

وبرواية أبي عبيد جاء في الفائق ١١٩/٢ ، والنهاية ٣١٠/٢ ، وتعليق الفقه ١٣/ ١٦٤ نقلاً عن غريب حديث أبي عبيد ، واللسان / زلل

(٩) قال : ساقطة من د . ر .

(١٠) د : حدثنا .

(١١) ر : قيل - بغداد معجمة ، تحريف ، والحديث مرسل لأن يحيى بن عبد الله ليس له صحبة .

(١٢) تعليب الفقه ١٦٥/١٣ قال أبو عبيد : قال أبو عبيد ، وفي ع : قال أبو عبيد ، تصحيف .

(١٣) م : أُرِلَتْ لِيَّيْهِ نِعْمَةٌ - ولما كانت النسخة م تمثل تهجئها لغريب حديث أبي عبيد فقها زجادات لم ترد في بقية النسخ ، وأثبت ذكر الكليات منها في القاموس مأهلاً بغير ذكره في المتن لا بقية المعنى .

(١٤) ر : واصطفت إليه عنده ، والمعنى فهم من غير ذكر لفظة إليه .

(١٥) ر : أُرِلَتْ : تصحيف .

وَقَالَ ^(١) أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ مِثْلَهُ ، وَأَنْشَدَنَا ^(٢) أَبُو عُبَيْدَةَ ^(٣) لِكُفَيْرٍ [عَزَّةَ] ^(٤)

وَأِنِّي ، وَإِنْ صَدَّتْ لَمُتْنُ وَصَادِقُ عَلَيْهَا بِمَا كَانَتْ إِلَيْنَا أُنزِلَتْ ^(٥)

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ^(٦) : وَ [بِرَوَى] ^(٧) : لَكُنِينَا [أُنزِلَتْ] ^(٨) .

قَالَ ^(٩) : وَقَدْ رَوَاهُ ^(١٠) بَعْضُهُمْ : «مَنْ أُنزِلَتْ إِلَيْهِ نِعْمَةٌ ، وَكَبِسَ كَذَا بِمَحْفُوظٍ ،

وَكَلَّاهُ وَجْهًا» ^(١١) فِي الْكَلَامِ .

١٠ - وَقَالَ ^(١٢) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ^(١٣) - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١٤) - :

«أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ يَرْتَعُونَ حَجْرًا ،

قَالَ ^(١٥) : حَدَّثَنِي ^(١٦) مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، أَنَّ

عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَجَلَانَ رَفَعَهُ :

«أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ يَرْتَعُونَ حَجْرًا .»

(١) د . ر . قال .

(٢) د . ج . : وأنشد ، و ر : وأنشد .

(٣) م : أبو عبيد : تصحيف .

(٤) عزة : تكلمة من ع ، وفي التهذيب ، والمان / زلل : قال كثير يذكر امرأة .

(٥) البيت من بحر الطويل ، وكثير نسب في تهذيب اللغة ١٣/١٦٥ ، والمدان / زلل ، وذكر محقق التهذيب أن

جاء في ديوان كثير ص ٥٤ .

وقد ذكر ابن الأثير أن أصل أنزلت إليه نعمة بمعنى أسديت من انزليل ، وهو انتقال الجسم من مكان إلى مكان

فاستعير لانتقال النعمة من المسم إلى المسم إليه النهاية ٢/٣١٠ .

(٦) قال أبو عبيد : ساقطة من ر .

(٧) يروي : تكلمة من ر . م ، بما وضع المعنى .

(٨) أنزلت : تكلمة من م .

(٩) ع : وقال .

(١٠) د . ر . : روى ، وفي م رواه تصحيف ، وما أثبت عن ك ع أدق .

(١١) ع : ولا وجه له والمعنى واحد .

(١٢) د . ج . : قال .

(١٣) عبارة م : وقال أبو عبيد في حديثه عليه السلام .

(١٤) ع : صل الله عليه ، وك : عليه السلام .

(١٥) قال : ساقطة من د .

(١٦) ر : حدثناه .

وفي ^(١) بعض الحديث يَرْتَبِعُونَ [حَجْرًا] ^(٢) . فَقَالُوا : « هَذَا حَجْرُ الْأَشْدَاءِ » .
فَقَالَ :

« أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَنْدَكُم ؟ »

« مَنْ مَلَكَ نَفْسَهُ عِنْدَ الْعُصْبِ » ^(٣) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ ^(٤) : الرَّبِيعُ أَنْ يُشَالَ الْحَجْرُ بِالْيَدِ ، يُفَعَّلُ ذَلِكَ ، لِتَعْرِفَ ^(٥) بِهِ
بُدْلَةَ الرَّجُلِ ^(٦) ، يُقَالُ ذَلِكَ فِي الْحَجْرِ خَاصَّةً .

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَمَوِيُّ : أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، فِي الرَّبِيعِ مِثْلَهُ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَمَنْ هَذَا الْبَابِ ^(٧) حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، الَّذِي يَرَوِيهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ ،
عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :

(١) في : ساقطة من م

(٢) حجرا : لكلمة من د .

(٣) لم أقتف على الحديث بهذه الرواية في كتب الصحاح الستة .

وانظر في فصول من ملك نفسه عند الغضب :

ع : كتاب الأدب ، باب الخلد من الغضب ح ٧ ص ٩٩

م : كتاب البر ، باب فضل من ملك نفسه عند الغضب ج ١٦ ص ١٦١

د : كتاب الأدب باب كظم لفظا الحديث ٤٧٧٩ ج ٥ ص ١٣٨

ط : باب ما جاء في الغضب ج ٣ ص ٩٨

ح : مستند حيد الله بن مسعود ج ١ ص ٣٨٢

ومستد أبي هريرة ج ٢٣٦/٢-٢٦٨-١٧٥

وقد جاء الحديث برواية غريب حديث أبي عبيد في الفائق ٢٣/٢ ، وفيه : وروى : « مرتبنا ويتجاذبون مهراصاً ،
فقال : أخصمون الشدة في حمل الحجارة ؟ إنما الشدة أن يملأ أحدكم غيظاً ثم يلقه » .

وغير الزخري التجاذب بأنه تقابل من الإجهاد : أي يملأ المهراص بعضهم مع بعض هذا ثم هذا والمهراص بأنه حجر
مستطيل منقود يتوقفاً منه ، شبهه بالذابون الذي جرس فيه . وانظر فيه كذلك النهاية ١٨٩/٣ ، وفيه : ويسمى الحجر :
المربوع والمربعة ، وهو من ربع بالكاف : إذا ثبت فيه ، وأقام . وتهذيب اللغة ٣٦٨/٣ ، واللسان / ربع ، وقد خلط
صاحب التهذيب بين هذه الرواية ، ورواية حديث ابن عباس الذي أورده أبو عبيد عنه تفسيره لغريب الحديث وانظر
التهذيب ١١/٦٦٥ .

(٤) ع : قال أبو عبيد : تصحيف .

(٥) د : ليعرف : بياض مثناه تحنيه .

(٦) م : قال أبو عبيد : يقال وبقية التسع على أن ذلك من كلام أبي عبيد ومثله في تهذيب اللغة في نقله عن
غريب حديث أبي عبيد .

(٧) عبارة د . ر . ع . ومثله . وعبارة م : ومن هذا .

« أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ [وَهُمْ] (١) يَتَجَادَفُونَ حَجْرًا - وَيُرَوَى : يُجَادُونَ حَجْرًا (٢) ، فَقَالَ (٣) :
عَمَّالُ اللَّهِ أَقْوَى مِنْ هَؤُلَاءِ (٤) » .

وَكُلُّ (٥) هَذَا مِنَ الرَّفْعِ وَالْإِثْمَالَةِ ، وَهُوَ مِثْلُ الرَّبِيعِ .

قَالَ [أَبُو عُبَيْدٍ] (٦) : وَحَدَّثَنَا (٧) أَبُو النَّضْرِ ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ : عَنْ بُكَيْرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْبَجِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ (٨) ، أَنَّ النَّبِيَّ (٩) - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٠) - مَرَّ
بِنَاسٍ (١١) يَتَجَادَفُونَ (١٢) مَهْرَامًا ، فَقَالَ :

« أَتَحْسِبُونَ (١٣) الشُّدَّةَ فِي حَمَلِ الْحِجَارَةِ ؟

إِنَّمَا الشُّدَّةُ أَنْ يَمْتَلِي أَحَدُكُمْ غِيظًا ، ثُمَّ يَغْلِيهِ (١٤) » .

وَقَالَ الْأَمْرِيُّ : الْبَرِيْعَةُ أَيضًا : النَّعْصَا الَّتِي تُحْمَلُ (١٥) بِهَا الْأَحْمَالُ حَتَّى تُوَضَعَ عَلَى ظَهْرِ
الدُّوَابِّ .

-
- (١) وهم : تكملة من ر .
(٢) حجرا : ساقطة من ر .
(٣) ر : قتلوا ؛ وما أثبت مصرا ب .
(٤) انظر في هذا الحديث نهاية ٢٥٣/١ ، والفاقي ٢٣/٢ ونهلهب المدة ١٦٥/١١ ، السان / ج١ .
(٥) م : كل .
(٦) أبو عبيد : تكملة من ر .
(٧) د : وأخبرنا في موضع : وحديثنا .
(٨) لم أفتد على من ذكر أن لعامر بن سعد صحبة ، وعلى هذا يكون الحديث مرسلًا .
(٩) د : رسول الله ، وهما بمعنى .
(١٠) ك : عليه السلام . و ع : صل الله عليه .
(١١) م : يقوم .
(١٢) د : يتجادفون ، تصحيف ، وصححت في هامش النسخة إلى يتجادفون .
(١٣) الطيوع : أحمون : تصحيف .
(١٤) انظر في هذا الحديث الفائق ٢٣/٢ ، ولم أفتد على الحديث بهذه الرواية فيما رحمت إليه من كتب الصحاح .
(١٥) ع : يسل . وكلاهما جائز .

قَالَ (١) [أَبُو حُبَيْدٍ (٢)]: وَأَنْشَدَنَا (٣) الْأُمَوِيُّ:

• أَيْنَ الشَّظَاظَانِ وَأَيْنَ الْمَرِيَّةِ •
• وَأَيْنَ وَسَقِ النَّاقَةِ الْمُطْبَعَةِ (٤) •

قَوْلُهُ: الشَّظَاظَانِ: هُمَا (٥) الْعُودَانِ اللَّذَانِ يُجْعَلَانِ فِي عَرِي الْجَوَائِقِ (٦): الْمُطْبَعَةُ (٧):
السَّقْلَةُ [وَيُرْوَى الْجَلْبُغَةُ (٨)].

١١ - [و] (٩) قَالَ أَبُو حُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ (١٠) - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١١) -:
«أَنَّهُ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ إِذَا تَصَيَّفَتِ الشَّمْسُ لِلرُّغُوبِ (١٢)».

- (١) قال: ساقطة من د .
(٢) أبو حبيد: تكملة من ر . م .
(٣) د . ع . م : وأنشدني .
(٤) رواية تهذيب اللغات ٣٦٨/٢ ، واللسان / جلقع . ربيع . شظط: الجلبغة في موضع المطعة ، وجاء في اللسان ضمن
رواية قريب حديث أبي حبيد ، ولم أقف لرجز على نسبة .
(٥) هما : ساقط من م .
(٦) ع : الجوائيق على الجمع ، والجوائيق - بكسر الهمزة وفتحها - : وعاء من الأوعية ، وعرب ، وجمع على جوائيق
وجوائيق - بفتح الجيم - وذكر سيوريه أنه لم يجمع على جوائيق . استفتوا عنه بجوائيق ، نقلنا عن اللسان / جلقع .
(٧) م : والمطبعة ، وأكثر ما جاء في جميع النسخ لا لفرادم بظواهر كثيرة تتصل في باب التجريد والتهذيب على
نحو ما سبق ذكره في المقدمة .
(٨) ما بين المعرفين تكملة من ع ، وهي رواية التهذيب ، واللسان في المواد / جلقع - ربيع - شظط .
(٩) التواو : تكملة يقتضها نسق التأليف .
(١٠) م : وقال في حديثه
(١١) ك . م : عليه السلام . وخ : صلى الله عليه .

(١٢) جاء في صحيح مسلم بفتح النون ، كتاب الصلاة ، باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها ج ٦ ص ١١٤ :
«وحدائنا - يحيى بن يحيى ، حدثنا عبد الله بن وهب ، عن موسى بن علي ، عن أبيه . قال : سمعت عتبة بن عامر الجهني
يقول : ثلاث ساعات كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يئانا أن نصل فيه ، أو أن نغير فيها مواتنا : حين نطلع
الشمس بارزة حتى ترتفع ، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس ، وحين تصيب الشمس للغروب . حتى تقرب
والظفر في الحديث :

- د : كتاب الجنائز باب المنع عنه طلوع الشمس وعنه غروبها الحديث ٣١٩٢ ج ٣ ص ٥٣١
ت : كتاب الجنائز باب ما جاء في كراهية الصلاة على الجنائز الحديث ١٠٣٠ ج ٣ ص ٢٤٨
ن : كتاب الجنائز باب الساعات التي نهي عن إقبار الموتى فيها ج ٤ ص ٩٧ وكتاب الفرائض باب التي من
الصلاة في نصف النهار ج ١ ص ٢٢٢
هـ : كتاب الجنائز باب ما جاء في الصلاة على الجنائز الحديث ١٥١٩ ج ١ ص ٤٨٦
ح : حديث عتبة بن عامر الجهني ج ٤ ص ١٥٢
د : كتاب الصلاة باب أي ساعة يكره فيها الصلاة الحديث ١٤٣٩ ج ١ ص ٢٧٤
الفايق : ٣/٣٥١ والنهاية ٣/١٠٨ وتهذيب اللغات ٧٣/١٢ وكتاب الصلوات حرف الفاء مادة/صيف ٣٧٦ واللسان/
صيف .

قال ^(١): حَدَّثَنَا ^(٢) ابْنُ مَهْدَى ^(٣) ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ - قَالَ أَبُو حَبِيدٍ :
 أَهْلُ مِصْرَ ، يَقُولُونَ : عَلِيٌّ . وَأَهْلُ الْعِرَاقِ ، يَقُولُونَ : عَلِيٌّ ^(٤) - عَنْ أَبِيهِ : عَنْ
 عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ [الْجُهَنِيِّ] قَالَ :

« دَلَّاتٌ سَاعَاتِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٥) - يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهَا ،
 وَأَنْ نُقِرَّ ^(٦) فِيهَا مَوَاتَانَا : إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ ^(٧) . وَإِذَا تَضَيَّقَتِ لِلْغُرُوبِ ،
 وَنَصَفَ النَّهَارَ . »

قال أبو حبيدة ^(٨) : قوله : تَضَيَّقَتِ ^(٩) : [يَعْنِي ^(١٠)] مَالَتْ لِلْمَغِيبِ ^(١١) .
 يُقَالُ مِنْهُ : قَدِ ضَاقَتْ ، فَهِيَ تَضَيَّقُ ضَيْقًا ^(١٢) : إِذَا مَالَتْ .
 قال ^(١٣) أبو حبيد : وَمِنْهُ سُمِّيَ الضَّيْفُ ضَيْفًا ^(١٤) .
 يُقَالُ مِنْهُ : ضَيَّقْتُ فَلَانًا : إِذَا مَلَّتْ إِلَيْهِ ، وَتَزَلَّتْ بِهِ ^(١٥) .
 وَأَضْفَيْتُهُ ، فَأَنَا أَضْفِيهِ ^(١٦) : إِذَا أَمَلْتَهُ إِلَيْكَ ، وَأَنْزَلْتَهُ عَلَيْكَ ، وَكَذَلِكَ قِيلَ :

(١) قال : ساقطة من د .

(٢) د : حدثنا .

(٣) ابن مهدي ، هو عبد الرحمن بن مهدي كما في مسند أحمد ١٥٢/٤ .

(٤) ما بعد رباح إلى هنا نقلت في و٩ بخط الناسخ عنه المقابلة على نسخة أخرى ، وعلق عليها بالرمز ص ١٤٢ مع علامة

مخروج ، وجاء في شرح التلوي على صحيح مسلم ج ٦ ص ١١٤ هو يضم العين على المشهور ويقال بفتحها ، وهو موسى بن علي بن رباح البصري .

(٥) أي : تكلمت من ر . صحيح مسلم ، وكذا . ت . ن . د .

(٦) الجلسة للمعالية ساقطة من ع ، وهي ق ك ، صل الله عليه .

(٧) تقير : فيه ضم الياء وكسرهما لفتان .

(٨) في ع : حتى ترتفع باذعة ، والواضح أن لفظة باذعة من قول الناسخ .

(٩) د : ع أبو حبيد تصحيف ، وفي تهذيب اللغة ٧٣/١٢ قال أبو حبيد : قال أبو حبيد .

(١٠) ر : تصبقت - طاف مثلثة قوقبة - تحريف .

(١١) يعني : لكلمة من د . ر . ع .

(١٢) المغيب : ساقطة من ر ، وفي تهذيب اللغة مالت للغروب .

(١٣) ر : جاء التصريف للمل ساقطة - طاف مثلثة - تحريف من الناسخ .

(١٤) تهذيب اللغة : وقال

(١٥) ر : بالالف المثلثة تحريف .

(١٦) تهذيب اللغة ٧٣/١٢ نقلنا من غريب حديث أبي حبيد : عليه .

(١٧) فانا أضيفه : ساقطة من تهذيب اللغة .

هُوَ مُضَافٌ ^(١) إِلَى كَذَا وَكَذَا : أَيْ [هُوَ ^(٢)] مُتَمَالٌ ^(٣) إِلَيْهِ ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

فَلَمَّا دَخَلْنَاهُ أَضْرْنَا ظُهُورَنَا إِلَى كُلِّ حَارِيٍّ جَدِيدٍ مَسْطَبٍ ^(٤)

[٤ / ب] ^(٥) : أَيْ أَسْتَدْنَا ظُهُورَنَا إِلَيْهِ ، وَأَمَلْنَاغَا ، وَمَنَّهُ قِيلَ لِلدَّعَى : مُضَافٌ ؛

لِأَنَّهُ مُسْتَدٌّ إِلَى قَوْمٍ لَيْسَ مِنْهُمْ

وَيُقَالُ : ضَافَ السَّهْمُ يَضِيفُ : إِذَا عَدَلَ عَنِ الْهَدَفِ ، وَهُوَ مِنْ هَذَا .

وفيه لغةٌ أُخْرَى ^(٦) لَيْسَتْ فِي الْحَدِيثِ : ضَافَ ^(٧) السَّهْمُ بِمَعْنَى ضَافَ ، قَالَ أَبُو زَيْبِدٍ

[الطائي ^(٨)] يَذْكُرُ الْمَتِيَّةَ :

كُلُّ يَوْمٍ تَرْمِيهِ مِنْهَا يَرْتُقُ فَمُضِيبٌ أَوْضَافٌ غَيْرَ بَعِيدٍ ^(٩)

فَهَذَا ^(١٠) بِالْعَصَادِ ^(١١) : وَأَمَّا الَّذِي ^(١٢) فِي الْحَدِيثِ قِبَالَ الضَّادِ ^(١٣) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الرَّسْقُ ^(١٤) : الْوَجْهُ مِنَ الرَّمَى : إِذَا رَمَوْا وَجْهًا بِجَمِيعِ ^(١٥) سِهَامِهِمْ .

(١) د مضاف للشيء ، ولا حاجة لذكر الجار والمجرور : « شيء » .

(٢) هو : تكملة من ر .

(٣) في تذييب اللغة عمال - الخاء المهملة - تصحيف .

(٤) البيت من قصيدة من بحر الطويل لامرئ القيس العميان ص ٥٣ ط دار المعارف ١٩٦٤ م وفيه حارِيٌّ مطوب إلى الحيرة - بكسر الخاء - على غير قياس ، ومسْطَبٌ : فيه غلط وطرائق . ولامرئ القيس نسبة في تذييب اللغة ١٢/٧٣ والبياب صرف لقاء مادة غيب ٣٧٦ واللسان/غيب ، وقد نقل صاحب اللسان ناصح بعد الشاهد حتى قول أبي عبيد ، إلى قوم ليس منهم .

(٥) سقط من نسخة ك الأصل التي اعتدلتها في تحقيق الكتاب لوحنا ١٢-١٣ .

(٦) ر : آخر - تصحيف .

(٧) ر : ويقال : ضاف - ولا يحتاج المعنى إلى هذه الإضافة ، وتركها أدق .

(٨) الطائي : تكملة من ر ج م .

(٩) البيت من قصيدة من بحر الخفيف لأي زيد الطائي حرمله بين المختار أوردتها صاحب جمهرة أشعار العرب ٢/٢٢٧ وفيها : منا في موضع « منا » ، وله نسب كذلك في مقاييس اللغة واللسان / صرف

(١٠) جاء في م بعد الشاهد : ضاف أي عدل ، وهي من فعل صاحب النسخة التي حذفها ، فأضاف إليها وأسقط ضم اقتضاء التجريد والتذييب من وجهة نظرنا .

(١١) أي المهملة .

(١٢) التي ساقطة من م

(١٣) أي المهملة .

(١٤) ل : غ : والرشق : أي بكسر الراء .

(١٥) ر : يصح : وهما بمعنى .

قالوا : رَمَيْتَا رَشَقًا ، والرَّشَقُ (١) : النَّصْرُ . يُقَالُ مِنْهُ (٢) : رَشَقْتُ رَشَقًا .

١٢ - وقال (٣) أبو عبيد في حديث النبي (٤) - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٥) :
«أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْكَلْبَةِ بِالْكَالِيَةِ» .

حَدَّثَنِيهِ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ (٦) [بن عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :
«أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْكَلْبَةِ بِالْكَالِيَةِ» .

قال أبو عبيدة (٨) : يُقَالُ (٩) : هُوَ النَّسِيئَةُ بِالنَّسِيئَةِ ، مَهْمُوزٌ .

قال أبو عبيد : ومنه قولهم : أنسأ الله فلاناً أجله ، ونسأ الله (١٠) في أجله - بتخفيف
ألف - قال [وقال (١١)] أبو عبيدة : يقال في (١٢) الكالِيَةِ : نَكَلَاتٌ كَمَا لَوَّ (١٣) : إِذَا (١٤)
اسْتَمْتَدَّتْ نَسِيئَةُ (١٥) والنسِيئَةُ ، التَّأخِيرُ أَيْضًا ، ومنه قوله [نهالي (١٦)] : «إِنَّمَا النَّسِيءُ
زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ (١٧)» . إِنَّمَا هُوَ تَأخِيرُهُمْ نَحْرِيمَ الْمَحْرَمِ إِلَى صَفَرٍ .

(١) أي يفتح الراء .

(٢) مه : تكلمة من ر

(٣) ج : قال ، وفي نسخة ر حرم يبدل حفيظ ١٢-١٣ .

(٤) عبارة م : وقال في حفيظه .

(٥) ك . م : عليه السلام ، روح : صل الله عليه .

(٦) لم ألق حل الحديث هذه الرواية في كتب الصحاح الستة ، وقد ذكره صاحب الجامع الصغير ج ٢ ص ١٩٢
نقلاً عن الحاكم في المستدرک ، والبيهقي في السنن .

وانظر الحديث في الفائق ٣ / ٢٧٣ ، والنهاية ٤ / ١٩٤ وفيه : «أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْكَلْبَةِ بِالْكَالِيَةِ» أي النسِيئَةَ بِالنَّسِيئَةِ ،
ومشارك الأوزار ٢٩٦/١ وفيه : قوله : «نَهَى عَنِ بَيْعِ الْكَلْبَةِ بِالْكَالِيَةِ» : أي الدين بالدين وبيع الشيء المُرْتَجِرُ بِشَيْءٍ الْمُرْتَجِرِ
وأبو حنيفة يميز الكالِيَةَ وَغَيْرَهَا لَا يَمِزُهَا . وتهذيب اللغة ١٠ / ٣٦٠ ، وفيه : قال أبو عبيدة : هُوَ النَّسِيئَةُ بِالنَّسِيئَةِ

(٧) عبد الله : تكلمة من ج

(٨) المطبوع فلان من م قال أبو عبيد : تصحيف ، والصواب ما أثبت عن بقية النسخ وتهذيب اللغة

(٩) يقال : ساقطة من م ، وتهذيب اللغة ١٠ / ٣٦٠ ، وإسالتها. توحى بتردد أي عبادة في تصغيره ، أو عزوه لوالده

(١٠) الله : تكلمة من روح م .

(١١) وقال : تكلمة من ر م .

(١٢) روح م : من .

(١٣) كَلَاةٌ : مطابقة من ر م وفيه كلة تصحيف ، وفي تهذيب اللغة كلاءة : يمددا ، وفي اللسان / كَلَاةٌ كَلَاةٌ : حِسْبُكَون
اللام غير مدود .

(١٤) ر م : أي ، وهما بمعنى .

(١٥) في ك ل نساء ، وفيه لسيئا ، ومما أثبت عن د ر م . وتهذيب اللغة واللسان / كَلَاةٌ .

(١٦) تعالي : تكلمة من ر م .

(١٧) آية ٣٧ سورة التوبة .

وَذَا الْأُمُورِ فِي الْكَلَّةِ مِثْلَهُ .

وقال (١) الْأُمُورُ : يُقَالُ : بَلَغَ اللَّهُ بِكَ أَكْلًا الْعُمُرَ : يَعْنِي آخِرَهُ وَأَبْيَعَهُ .

وَهُوَ مِنَ التَّأْخِيرِ [أَيْضًا (٢)] .

قَالَ أَبُو عَبِيدٍ : [و (٣)] قَالَ الشَّاعِرُ يَدْمُ رَجُلًا :

وَعَيْنُهُ كَالْكَلَّةِ الضَّيَّارِ (٤) .

يَعْنِي بَعِيْنَهُ حَاضِرَهُ وَشَاهِدَهُ ، فَالْحَاضِرُ مِنْ عَطِيَّتِهِ كَالضَّيَّارِ ، وَهُوَ الْغَالِبُ الَّذِي لَا يَرْجُو (٥)

قَالَ أَبُو عَبِيدٍ : وَقَوْلُهُ (٦) : النَّسِيئَةُ بِالنَّسِيئَةِ فِي وُجُوهِ كَثِيرَةٍ مِنَ الْبَيْعِ مِنْهَا : أَنْ

يَسْلَمَ (٧) الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ مِائَةَ دِرْهَمٍ إِلَى سَنَةٍ فِي كُرٍّ مِنْ طَعَامٍ (٨) ، فَإِذَا انْقَضَتِ السَّنَةُ ، وَحُلُّ

الطَّعَامِ عَلَيْهِ ، قَالَ الَّذِي عَلَيْهِ الطَّعَامُ لِلدَّفَاعِ لَيْسَ عِنْدِي طَعَامٌ ، وَلَكِنْ (٩) يَعْنِي هَذَا الْكُرَّ

بِمَانَسِي دِرْهَمٍ إِلَى شَهْرٍ ، فَهِيَ نَسِيئَةٌ انْتَقَلَتْ إِلَى نَسِيئَةٍ ، وَكُلُّ مَا أُدْبِيهَ هَذَا (١٠) .

وَلَوْ كَانَ قَبِيضٌ (١١) الطَّعَامِ مِنْهُ ، ثُمَّ بَاعَهُ مِنْهُ أَوْ مِنْ غَيْرِهِ بِنَسِيئَةٍ لَمْ يَكُنْ كَالثَّابِتِ بِكَالِهِ .

(١) د : م ، قال ، ولا فرق في المعنى .

(٢) أَيْضًا ، تَكْلِمَةُ مَنْ ع .

(٣) الْوَاوُ : تَكْلِمَةُ مَنْ د . ع . م .

(٤) الشَّاعِرُ مِنَ الرَّبِيعِ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْفَسَّانِ / كَلَّا . صَمْرَ ، وَالْفَائِقَ ٢٧٣/٣ مِنْ عِبْرَةِ نَسِيئَةٍ ، وَدَوَائِجُ فِي الْبَسَائِطِ / كَلَّا ، وَ الْفَائِقُ : الضَّيَّارُ ، فِي مَوْضِعِ الضَّيَّارِ . تَصْحِيفٌ ، وَفَرَسُهُ فِي الْفَسَّانِ فَقَالَ : أَي تَقْدَمُ كَالنَّسِيئَةِ إِلَى الْآخِرِ .

(٥) د . م . لَا يَرْجُو .

(٦) ع : قَوْلُهُ .

(٧) د . ع . م . وَالْفَسَّانُ - كَلَّا : يَسْلَمُ مِنْ سَلَمٍ .

(٨) د . م . وَالتَّهْلِيْبُ ٣٦٠/١٠ ، وَالْفَسَّانُ / كَلَّا : فِي كُرٍّ طَعَامٍ ، وَكَلَّا هُمَا جَائِزٌ ، وَفِي ع : فِي كُرٍّ طَعَامٍ / وَمَالِيَّتُ افْتِقَ .

(٩) د . م . لَكِنْ ، وَالْمَعْنَى وَاسِعٌ .

(١٠) د . م . ذَلِكَ ، وَفِي تَهْلِيْبِ الْفَقَّةِ ، وَالْفَسَّانُ : وَكُلُّ مَا أُدْبِيهَ هَذَا هَكَذَا .

(١١) تَهْلِيْبُ الْفَقَّةِ ، وَالْفَسَّانُ : وَلَوْ قَبِيضٌ .

وقد ذكر صاحب مطارق الأتوار في تفسيره شيئاً قريباً من هذا فقال ج ١ ص ١٩٦ :

« وتقصيه هو أن يكون لرجل حل آخر دين من بيع أو غيره ، فإذا جاء لانتهاؤه لم يجده عنده ، فيقول له : بيع مني به شيئاً إلى أجل أدفعه إليك ، وما جئت هذا ، وبزبدته في المبيع ذلك التناخير ، فيدعاه السلف بالضعف » .

قال أبو عبيد : ومن الضَّهْر قولُ «عمرَ بن عبد العزيز» في كتابه إلى «ميمون بن مهران» في الأموال التي كانت في بيت المال من المظالم أن يردها ، ولا يأخذ زكاتها (١) : «فإنه كان مالاً ضاراً» (٢) ، (١ / ٥) . يعنى لا يرجى .

[قال (٣) : سمعت كثير بن هشام يحدث (٤) عن جعفر بن برقان . عن ميمون (٥) .

قال أبو عبيد : و (٦) قال الأعشى :

أرانا إذا أضمرتكَ البسلا د نجفى ، وتقطع منا الرحم (٧)

١٣ - [و (٨) قال أبو عبيد في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم (٩) - حين قال

لعبد الله بن عمرو بن العاص ، وذكر قيام الليل . وصيام النهار . فقال (١٠) :

« إنك إذا فعلت ذلك هجمت عيالكَ ، ونفقت نفسك (١١) » .

(١) أي لا يأخذ زكاتها في السنة التي مرت عليها . وهي في بيت المال ، وإباحة زكاتها في غيرها .

(٢) انظر في الحديث : لفتاوى ٣٤٨/٢ ، والنهاية ١٠٠/٣ . وتهذيب اللغة ٣٧/١٢

(٣) قال : تكله من ع .

(٤) ع : يحدته ، وهي اقرب إلى الصواب .

(٥) السند : ساقط من م والمطبوع .

(٦) ع : الواو تكله من ع .

(٧) البيت من قصيدة من المتنازح للاحق ميمون بن قيس ، مدح فين بن سعد بن كعب ، ورواية البخاري ٧٧ ط

بيروت :

١ . د نجفى وتقطع منا الرحم .

وهي رواية . ع . م . ، واللسان شعر : وفي التهذيب ٣٧ / ١٢ « نجفى » بفتح ناء مثناة فوقية .

وق : . . د نجفى وتقطع منك الرحم .

وأثبت ما جاء في ر . ع . م . : واللسان ، والديوان .

(٨) لغوار : تكله من م . وعبارتها : وقال في حديثه عليه السلام .

(٩) ر . ع . م . : صل الله عليه .

(١٠) نقل : ساقطة من م .

(١١) جاء في صحيح البخاري كتاب التهجيد ج ٢ ص ٤٩ :

قال أبو عبيدة : قَوْلُهُ : نَفَهَتْ ^(١) نَفْسُكَ : أَعَيْتُ ، وَكَلَّتْ ، وَيُقَالُ لِلْمُعْمِي : مَنَفَةٌ ، وَمَنَافَةٌ ، وَجَمَعَ النَّافِيَةَ ^(٢) نَفَةً .

قال أبو عمرو : وَهَجَمَتْ [١٤] عَيْنُكَ : غَارَتْ وَدَخَلَتْ .

قال أبو عبيد : وَمِنْهُ [قِيلَ ^(٣)] : هَجَمْتَ عَلَيَّ ^(٤) وَهَجَمْتَ عَلَى الْقَوْمِ : إِذَا دَخَلْتَ عَلَيْهِمْ ، وَكَذَلِكَ هَجَمَ عَلَيْهِمُ الْبَيْتُ : إِذَا سَقَطَ عَلَيْهِمْ .

قال ^(٥) أبو عمرو : [وَأُ] نَفَهَتْ نَفْسُكَ : أَي ^(٦) أَعَيْتَ [وَكَلَّتْ ^(٧)] مِثْلَ قَوْلِ أَبِي عَبِيدَةَ .

== حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سليمان بن حبيدة عن عمرو ، عن أبي العباس ، عن عبد الله بن عمرو - رضى الله عنهما قال :

قال لي النبي - صلى الله عليه وسلم - : « ألم أخبر أنك تقوم الليل ، وتصوم النهار ؟ »
قلت : إني أفعل ذلك .

قال : فإنيك إذا فعلت ذلك هجمت عينك ، ونفخت نفسك ، وإن لنفسك حقاً ، ولأهلك حقاً ، فاصم والظر ، ولم ولم .
وانظر في الحديث : صحيح مسلم كتاب الصوم ج ١ ، ص ٤٦ ، وفيه من شرح النووي : نفهت ، وبلغ القرآن وكسر الفاء : أعتيت .

د : كتاب الصوم باب في صوم الدهر ، الحديث ٢٤٢٧ ج ٢ ص ٥٠٩ .

ن : كتاب الصوم باب صوم يوم وإفطار يوم ج ٤ ص ١٧٩ .

الفائق : ٩٢/٤ ، والنهاية ١٠٠/٤ ، وتبذير اللغة ٩/٩ - ٣٢٤ ، واللسان / نه . ميم .

(١) ر . ع . م . نفهت - يكسر الفاء - هذا ، رى من الحديث ، وبالكسر جاءت في ع . م . والفائق ، والنهاية واللسان ، وبالفتح جاءت في د . ك . وتبذير اللغة - وعلق صاحب اللسان فقال :

رواه أبو عبيد : نفهت - يكسر الفاء . والكلام نفهت - بفتح الفاء . ويعوز أن يكونا لغتين .

(٢) ر . م . الله ، واللغة واحد .

(٣) ر . م . هجمت .

(٤) قيل : تكلمت من د .

(٥) هجمت على : ساقط من ر . ع . م .

(٦) م أدخلت ، وما أعتيت أولى بالقول .

(٧) ع : وقال .

(٨) القوام : تكلمت من د .

(٩) د : إذا .

(١٠) وكلمت : تكلمت من ر . م .

وقال^(١) رُوِيَ [بْنُ الْعَجَّاجِ]^(٢) بِذِكْرِ بِلَادِ وَالْمَهَارِي^(٣) :

- بِهِ تَمَطَّتْ غَوْلٌ كُلُّ مَيْلُو .
- بِنَا حَرَّاجِجِ الْمَهَارِي النَّفْهَ^(٤) .

يَعْنِي الْمَعْبِيَةَ ، وَاحْتَلَّتْهَا نَافَهُ وَنَافِيَهُ ، وَقَوْلُهُ : [كُلُّ] ^(٥) مَيْلُهُ : يَعْنِي الْبِلَادَ الَّتِي تَوَلَّاهُ^(٦) النَّاسُ فِيهَا ^(٧) ، كَالْإِنْسَانَ الْوَالِيَةَ الْمُتَخَيَّرِ .

١٤ - وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ^(٨) - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٩) - : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ ، فَقَالَ ^(١٠) :

« يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا نُنْصِبُ هَوَاجِي ^(١١) الْإِبِلِ » .

قَالَ ^(١٢) : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ مَكْرُوفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ^(١٣) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١٤) - أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ

(١) د : قال .

(٢) ابن العجاج : تكملة من ح .

(٣) والمهاري : ساقطة من م .

(٤) أُرْجِزٌ مِنْ أَرْجِزَةٍ لِرُؤْيَا يَصِفُ فِيهَا تَلْمِصُ الْعِيْرَانِ ١٦٧ طَابِعُكَ ١٩٠٣ ، وَجَاءَ الْبَيْتُ الثَّلَاثُ فِي الْبَلَدِ ٦٢٤ غَيْرُ مَشْهُوبٍ ، وَفِي النَّسَائِ نَفْهُ مَشْهُوبًا وَرِوَايَةُ الْبَلَدِ وَخ : الْمَطْرُ فِي مَوْضِعِ الْمَهَارِي ، وَفِي مِ الْمَطَايَا . وَأَصْنَافٌ : وَيُرْوَى الْمَهَارِي النَّفْهَ . وَأَشْرَاجِجٌ جَمْعُ حَرَّاجِجٍ وَهِيَ النَّاقَةُ الْمَهْزُولَةُ الْعَامِرَةُ .

(٥) كل : تكملة من : ر . م .

(٦) د . ع . ي . واه : حل صيغة المثنى المجهول .

(٧) ر . م . بها .

(٨) م : وقال في حديثه عليه السلام .

(٩) د . ع . م . م . صلى الله عليه .

(١٠) فقال : ساقطة من ر .

(١١) حم : حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه - رضي الله عنهما - هوام - بتشديد الميم - .

(١٢) قال : ساقطة من د .

(١٣) ابن الشخير : ساقطة من د . ر . ع .

(١٤) ع . بك : صلى الله عليه .

ذَلِكَ ، فَقَالَ : وَصَالَةُ الْمُؤْمِنِ أَوْ الْمُسْلِمِ حَرْقُ النَّارِ (١) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : قَوْلُهُ : الْهَرَابِيُّ (٢) : الْمَهْمَلَةُ الَّتِي لَا رَاعِيَ لَهَا ، وَلَا حَافِظَ .

يُقَالُ مِنْهُ (٣) : نَاقَةٌ هَامِيَةٌ ، وَيَعْبَرُ هَامًا (٤) . وَقَدْ هَمَّتْ تَهْمِي هَمِيًّا : إِذَا ذَهَبَتْ عَلَى وُجُوهِهَا (٥) فِي الْأَرْضِ (٦) لَرَعَى أَوْ غَيْرِهِ (٧) .

وَكَذَلِكَ كُلُّ ذَاهِبٍ وَ (٨) سَائِلٌ مِنْ مَاءٍ أَوْ مَطَرٍ ، وَأَنْشَدَ لِنُظْرَةَ (٩) ، وَيُقَالُ لِلْمُرْقُوشِ (١٠) :

فَسَقَى دِيَارَكَ غَيْرَ مُقْسِدِهَا صَوْبُ الرَّبِيعِ وَدَيْمَةٌ تَهْمِي (١١)

أَي تَسِيلُ ، وَتَذَهَبُ (١٢) .

(١) جاء في حر حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه - رضي الله عنهما - :

حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يحيى بن سعيد قال : حدثنا حمزة - يعني الطويل - حدثنا الحسن - عن مطرف ، عن أبيه

أن رجلا قال : يا رسول الله ! حوام الإبل نصيبها :

قال : هـ صلاة المسلم بحرق النار هـ .

وأنظر في هذا :

ت : كتاب الأثرية باب ما جاء في النبي عن الشرب قائما ، الحديث ١٨٨١ ج ٤ ص ٣٠٠

ج : كتاب القطة باب صلاة الإبل والبقر والعمى . الحديث : ٢٥٠٢ ج ٢ ص ٢٢٦

هـ : كتاب البيوع - باب الصلاة . الحديث ٢٦٠٤ ج ٢ ص ١٧٦

الفاقي ٢ / ١١٢ رفته : صلاة للمؤمن بحرق النار . والمروق : القبيح ، ويقال قار نفسه بحرق وقيلها ٩٨/٣ ، والمجاع الصغير ٥٢/٢ ، وتوليب اللغة ٦٦/٦ - ٦٦/١١ الشان / قبل - هـ .

(٢) ر : أقولة هـ : تصحيف .

(٣) منه : ساقطة من ج .

(٤) هـ : هام ، وما أثبت أصرب .

(٥) عبارة تهذيب اللغة ٦٧/١١ : نقلًا عن أبي عبيد : « وقد همت من هبها : إذا ذهب على وجهه . . . »

(٦) عبارة روم : في الأرض على رجوعها ، والمعنى واحد .

(٧) د : وغيره .

(٨) د : ره أو هـ

(٩) ر : أنتدنا طرفه ، والقصاب سألته عن بقية النسخ . وتهذيب اللغة نقلًا عن أبي عبيد .

(١٠) م ويقال : إنه لمرقش ، وما أثبت أدق ، لأن زيادة إن تقع الشك في النسبة .

(١١) أثبت من النكاح ورواية البيهقيان ص ٩٣ عد أوردة ١٩٠٠ بذلك في موضع مبارك ، وفي الكاف الفتح والكسر والكمر أثبت ، والطرقة نسب في تهذيب اللغة ٦٧/١١ ، وجاء غير «سحب في اللسان/هـ ، وأنظر أعمار السنة الجاهدين

لشتمري ج ٢ ص ٥٦ .

(١٢) م : وتذهب ، والقصاب ما أثبت من بقية النسخ ، وتهذيب اللغة نقلًا عن أبي عبيد .

وقال (١) أبو عمرو (٢) مثله : أو نحوهُ .

[وقال (٣) الكسائي : وأبو زيد (٤) : هَمَّتْ عَيْنُهُ تَهْمِي هَمِيًّا : إِذَا مَالَتْ . وَكَمَعَتْ : وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ (٥) أَيْضًا .

قال أبو عبيد : وليس هذا من الهائم (٦) .

إنما يُقال من الهائم : هَامَ يَهِيمُ . وَهِيَ إِبِلٌ هَوَاتِمٌ . وَتِلْكَ الَّتِي فِي الْحَدِيثِ هَوَاوِي . إِلا أَنْ تَجْعَلَهُ مِنَ الْمَقْلُوبِ (٧) ، كَمَا قَالُوا : جَذَبَ وَجَبَّ (٨) . وَضَبَّ (٩) وَيَضُّرُ : إِذَا سَالَ الْمَاءُ وَ(١٠) خَيْرُهُ . وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ (١١) .

١٥ - [و] (١٢) قال أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٣) - :

(١) د . ر . ع . قال .

(٢) م : أبو عبيد : الصحيح .

(٣) وقال : تكملة من د . ر . م .

(٤) م : هـ أبو زيد والكسائي : ولا فرق بينهما .

(٥) ع . م . ذلك .

(٦) تليق اللغة ٤٦٧/١١ قال أبو عبيد : وليس هذا من الهائم في شيء ، وعبارة البقيع تغز وأسر أمير أن

فيه في المواقف المشابهة .

(٧) عبارة م ، والمطوية : - إلا أن تجعله في المن مثله . وأحسبه من المقلوب كما قالوا : حلب وجهد . . .

ولم تحف عليها في نسخة من النسخ الأخرى .

(٨) د . ر . ع . جبه وجذب ولا فرق بينهما ، إلا أن جذب أتمهر .

(٩) جاء في تليق اللغة ٤٧٧/١١ وقال الأصمعي : - . . . وجاءوا قائلين لضرب كفته : إذا وضعت يدها

اليوم الأكل . . . أو الحرس على حاجته وقضائيه .

وجاء فيه ٤٧٧/١١ : كذلك : وقال أبو عبيد : لضرب دون السيلان التمهيد . ويقال منه : ضرب يفض ويفض يفض إذا

سأل الماء وغيره . - كل ذلك بكسر الميم في المضارع . -

(١٠) م : أو غيره .

(١١) وأشبه ذلك : ساقطة من د . ر .

(١٢) الرواد تكملة من م ، وعبارة م ، وقال في حديثه عليه السلام .

(١٣) د : صل الله عليه .

وَأَنَّهُ إِنِّي بَكْرِيثٌ مُورَبِيَّةٌ ، فَأَكَلَهَا . وَصَلَّى ، وَلَمْ يَتَوَقَّصْ^(١) .

يُرْوَى عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي [١٥] صَبِيْرَةَ^(٢) ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، يَرْفَعُهُ
إِنَّ^(٣) النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٤) - فَعَلَّ ذَلِكَ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ ، وَأَبُو عَمْرٍو^(٥) : الْمُوْرَبِيَّةُ : هِيَ الْمُوَفَّرَةُ الَّتِي لَمْ يُنْقَعْ مِنْهَا شَيْءٌ^(٦) .
قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يُقَالُ مِنْهُ : أَرَبْتُ الشَّيْءَ تَرْبِيًّا : إِذَا وَفَّرْتَهُ ، وَلَا أَرَاءُ أُتَيْدًا إِلَّا مِنَ
الْإَرْبِ ، وَهُوَ الْعَضْوُ .

يُقَالُ [مِنْهُ]^(٧) : قَطَعْتُهُ إَرْبًا إَرْبًا : أَي عَضُوًّا عَضْوًا ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ فِي الْمُوْرَبِ :
وَأَعْطَى فَوْقَ النِّصْفِ ذُو الْحَقِّ مِنْهُمْ^(٨) . وَأُظْلِمَ بَعْضًا أَوْ جَمِيعًا مُوْرَبًا^(٩) .
قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وَيُرْوَى : وَأُظْلِمَ نِصْفًا^(١٠) .

(١) لم ألق على هذا الحديث هذه الرواية فيما رجعت إليه من كتب الصحاح ، رجاء من سنن أبي دارد كتاب الطهارة
الحديث ١٨٩ ج ١ / ص ١٣٢ :

حدثنا مسدد: حدثنا أبو الأحوس ، حدثنا سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال :
« أكل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كفتا ، ثم مسح يده مسح كان يمسح به ، ثم قام ، وصلّى » .
وفيه : المسح - بكسر الميم - : ترويب من الشعر الغليظ .

وانظر راجع : كتاب الوضوء ، باب من لم يتوضأ من غير انشاء والسواك ج ١ ص ٥٩

م : كتاب الخبز ج ٤ ص ٤٢

جاء : كتاب الطهارة ، باب الرخصة في ترك الوضوء . الحديث ٤٨٨ ج ١ ص ١٦٤

س : ج ١ ص ٢٢٦ / ٢٥٣ - ٣٥١ من سنن ابن عباس .

وجاء برواية قريب الحديث في اللغات ج ١ ص ٣٣ والنهاية ج ١ ص ٣٦ ، تهذيب اللغة ٢٥٦/١٥ ، واللسان / أرب

(٢) المطبوع : ابن أبي عمير : تصحيف وهو حاتم بن أبي صدرة - بكسر اللين المعجمة - أبو يونس البصري ، وأبو
صغيره اسمه مسلم وهو جده لأنه ، وقيل زوج أمه . من السادسة ، له رواية في الكف السنة . عن قريب التهذيب ١٣٧/١

(٣) أن : ساقطة من هامش المطبوع فلا من ر .

(٤) ع . ك : صل الله عليه .

(٥) روا أبو عمر : تصحيف .

(٦) هي : ساقطة من ر .

(٧) زاد القارئ : فهي متلبسة بما عليها من الشعر منقطة به ، من أربت العقدة : إذا أحسكت شدةها .

(٨) من : تكلمة من ر .

(٩) جاء التامد في تهذيب اللغة ٢٥٦/١٥ مشوبا لأبي زيد ، وفيه :

وأظلم بعضا أو جميعا مؤربا
وأظلم فوق النصف ذا الحق منهم

(١٠) ما بعد بيت أبي زيد إلى هنا ساقطة من م . وفي ر . ع . : ويروي وأظلم نصفًا .

وقال الكُمَيْتُ بْنُ زَيْدِ الْأَسَدِيِّ (١)

وَلَا تَشْتَلَّتْ عَضْوَتَيْنِ مِنْهَا يُحَابِرُ
وَكَانَ لِعَبْدِ الْقَيْسِ حُضُو مُورَبٍ (٢)
فَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : عَضْوٌ وَعَضْوٌ لَعْنَانِ (٣)
مُورَبٍ (٤) : أَي نَامٌ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ ،
وَالشُّلُوُّ أَيْضًا : العَضْوُ .

وَمَنْهُ حَدِيثٌ «عَلَى» فِي الْأَضْحِيَّةِ :

«إِيْتِي بِشِلْوِهَا الْأَيْمَنِ» (٥) .

١٦- [وَأ] (٦) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧) - :

«لَا عَدْوَى ، وَلَا هَامَةَ ، وَلَا صَفَرَ» (٨) .

- (١) ابن زبدة الأسدي : ساقط من درج .
(٢) جابر وعبد القيس ، قبيشان ، وجاه في اللسان / حبر ، وجابر أبو مراد ، ثم سميت القبيلة جابر . تركه ذكر علقم المصيرح أن البيت جاء في دائريات الكُمَيْتِ من ٣ : ط القاهرة ١٣٣٠ هـ .
(٣) هذا القول من أبي عبيد ذكر قبل هذا الموضع في نسخة درج ، وذكر في نهاية الحديث في ر . م .
(٤) مورب : ساقط من د . م .
(٥) جاء في النهاية ٤٩٨/٢ : «الشيء يشلوه الأيمن» أي بعوضها الأيمن إما يدها أو رجلها .
(٦) الروايات ثالثة من م وجابرتها : وقال في حديثه عليه السلام .
(٧) له : عليه السلام ، ع : صلى الله عليه .
(٨) جاء في صحيح مسلم كتاب السلام باب لا عدوى ، ولا طيرة ، ولا هامة ، ولا صفر ج ١٤ ص ٢١٦ .
وحدثني محمد بن حاتم : حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا ابن جريح أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول : لا عدوى ، ولا طيرة ، ولا صفر ، ولا قول . . .
وسمعت أبا الزبير يذكر أن جابرا فسره ثم قوله : ولا صفر ، فقال أبو الزبير : الصفر : البطن ، القليل جابر : كيف قال : كان يقال ذواب البطن . ولم يفسر القول ، قال أبو الزبير هذه القول التي تقول .
والقول في الحديث :
خ : كتاب الطب باب الحلقام ج ٧ ص ١٧ عن أبي هريرة .
باب لا صفر وهو داء يأخذ البطن ج ٧ ص ١٨ عن أبي هريرة من وجه آخر .
باب لا هامة ج ٧ ص ٢٧ عن أبي هريرة : باب لا هامة ج ٧ ص ٢١ عن أبي هريرة .
م : كتاب السلام باب لا عدوى ، ولا طيرة ، ولا هامة ، ولا صفر ج ١٤ ص ٢١٦ عن أبي هريرة .
د : كتاب الطب باب الطيرة الحديث ٣٩١٢ ج ٤ ص ٣٢٢ عن أبي هريرة .
ج : المقدمة باب في القدر الحديث ٨٦ ج ٣ ص ٣٤ عن ابن عمر .
كتاب الطب باب من كان يبعثه الفأل ويكره الطيرة الحديث ٣٥٣٧ ج ٢ ص ٣١ عن أنس .
وفي الباب الحديث ٣٥٣٩ عن ابن عباس .
وجاء في الفرائد ٢ / ٣٠٦ : الصفر : إعيان الناس في البطن . . . والصفر أيضا دود يقع في الكبد . . .
وذكر الحديث في الفرائد ٣٩٩١/٢ وفي النهاية ١٩٢/٣ ، وتعليق اللغة ١١٤٤/٣ ، وتعليق اللغة ١١٤٤/٣ . واللسان/يد .
والقول جاء في غريب حديث أبي عبيد الطيوع نقله عن م : لا عدوى ، ولا هامة ، ولا صفر ، ولا قول .
ولم ترد الكلمة إلا في قول في بقية السبع . وجاء للفرد الحديث في تَهْدِيبُ اللُّغَةِ ١١٤/٣ كما جاء في بقية السبع وهذا يدل على أن هذه الزيادة إضافة من دخل حساس الصحاح من أحوالنا قبلها القريب حديث أبي عبيد وقد جاء بها من رواية جابر بن عبد الله وفي الروايات الثانية من الروايات التي ذكر منها أبو عبيد .

قال^(١) : حَدَّثَنِي^(٢) يَزِيدُ ، عَنِ الدُّسْتَوَالِيِّ^(٣) ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ^(٤) ، عَنْ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٥) .

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ «سَعْدٍ» الصَّغَرُ^(٦)

قال^(٧) : وَحَدَّثَنِي^(٨) حُجَّاجٌ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، وَابْنِ جُرَيْجٍ^(٩) ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ [ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ]^(١٠) ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١١) .
وَرَأَى فِيهِ : «وَلَا غَوْلٌ»^(١٢) .

وَقَسَرَ «جَابِرُ» الصَّغَرُ : ذَوَابُّ الْبَطْنِ .

قال^(١٣) : وَحَدَّثَنِي^(١٤) شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ [١٦] ، عَنْ ابْنِ شَبْرَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١٥) .

قال^(١٦) : وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ^(١٧) .

دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضِ^(١٨)

(١) قال : سابقه من د .

(٢) ع : حدثنا .

(٣) ع : الدستوالي - بنون موحدة فرقية قبل الياء - تحريف .

(٤) ع : المسيب ، وما أثبت عن بقية نسخ الصحاح .

(٥) ك : عليه السلام ، ع : صل الله عليه .

(٦) ك : القنفر : تصحيف .

(٧) قال : سابقه من د . ر . ج .

(٨) د : حدثني .

(٩) ر : ابن جرير تصحيف .

(١٠) ابن عبد الله : تكله من ه . و .

(١١) ك . م . : صل الله عليه .

(١٢) أنظر م : ج ٤ ص ٢١٦ ، وقد سبق ذكر هذه الرواية .

(١٣) قال : سابقه من د . ج .

(١٤) لعلها : وحدثنني .

(١٥) الجملة التعليلية تكله من د ، وهي في ع - صل الله عليه .

(١٦) أنظر مرجع ١٤ ص ٢١٦ كتاب السلام ذواب : لا دعوى ، ولا ميرة ، ولا حابة ، ولا صفر .

(١٧) ما بعد ذواب : ذواب اليمن إلى ذاب - سابقه من د . ج .

قال أبو عبيد : سمعت يونس يسأل روبة بن العجاج عن الصفر ، فقال ^(١) :
 هي ^(٢) حبة تكون في البطن تغيث المائبة والناس .
 قال ^(٣) : وهي أغشى من الجرب عند العرب .
 قال أبو عبيد : فأبطل النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٤) - أنها تدمى .
 ويقال ^(٥) : إنها تشتد على الإنسان إذا جاع ، وتؤذيه ^(٦) ، قال أعشى باهلة يرى
 رجلاً :

لَا يَتَّارَى لِمَا فِي الْقَدْرِ يَرْفِيهِ وَلَا يَعْصُ عَلَى شَرْسُوفِهِ الصَّفْرُ ^(٧) .
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَيُرْوَى :
 لَا يَشْتَكِي السَّاقَ مِنْ أَيْنَ وَلَا وَصِمَ ^(٨) وَلَا يَعْصُ عَلَى شَرْسُوفِهِ الصَّفْرُ
 وَيُرْوَى : وَلَا وَصَبَ ^(٩) .

(١) ك : قال ، وما أئبت عن بقية النسخ ، وتذهب اللفظة ١٢ / ١٦٧ .

(٢) تذهب اللفظة ١٢ / ٦٧ (هـ)

(٣) قال : ساقطة من م .

(٤) د . ر . ج . ك : صل الله عليه ، م : عليه السلام وتذهب اللفظة نقلًا عن أبي عبيد - صل الله عليه وسلم - .

(٥) تذهب اللفظة : قال : ويقال . . .

(٦) وتؤذيه : ساقطة من م .

(٧) البيت من قصيدة من البيهقي لأعشى باهلة يرثي المنتشر بين وجه الباهلي ذكرها الجرد في الكامل ج : ص ٦٥ ط القاهرة ١٩٨١ ، والبيت مركب من بيتين ، هما :

لَا يَتَّارَى لِمَا فِي الْقَدْرِ يَرْفِيهِ وَلَا تَرَاهُ أَمَامَ الْقَوْمِ يَنْفَرُ

لَا يَشْتَكِي السَّاقَ مِنْ أَيْنَ وَلَا وَصَبَ وَلَا يَعْصُ عَلَى شَرْسُوفِهِ الصَّفْرُ

ورواية الأصبغيات ص ٩٠ ط دار المعارف ١٣٨٧ ١٩٦٧ م لبيتين :

لَا يَعْصُ السَّاقَ مِنْ أَيْنَ وَمَنْ وَصَبَ وَلَا يَعْصُ عَلَى شَرْسُوفِهِ الصَّفْرُ

لَا يَتَّارَى لِمَا فِي الْقَدْرِ يَرْفِيهِ وَلَا يَزَالُ أَمَامَ الْقَوْمِ يَنْفَرُ

وتركيب بيت من بيتين وقع كثيرا في كتب الأقدمين .

وجاء نظره الثاني في تذهب اللفظة ١٢ / ١٦٧ منسوبا للأعشى وكذا في التناقل ٣٠٦ / ٤ ، وله نسب في اللسان / مصر .

وما ذكره الأستاذ الكبير الأستاذ عبد السلام عبد هازون والأستاذ الفاضل الشيخ أحمد محمد شاکر من معاني البيتين في التحقيق :

الآين : الإعياء والتمب . الوصب : الوجع والمرض . التشرسيف : رأس الضلع مما يلي البطن . لا يتتارى : لا يتجسس .

الانفطار : اتباع الأثر .

(٨) في م : وصب ، وفي د : وضم - يضاض ممجعة .

(٩) في م : وضم ، وحيارة ، ويروي ولا وصب ، ساقطة من م .

قال أبو عبيدة في الصَّفر أيضًا : يقال : إنه [هو^(١)] تَأخِيرُهُمُ المَحْرَمُ^(٢) إلى صَفَرٍ في تَحْرِيمِهِ^(٣).

قال^(٤) : وأما الهامة : فإنَّ العربَ كانت تقولُ : إنَّ عِظَامَ المَوْتَى تَصِيرُ هَامَةً ، فَتَطَابِرُ . وقال^(٥) أبو عسرو في الصَّفَرِ مثلَ قولِ « رُوْبَةٌ » وقال في الهامة مثلَ قولِ أبي عبيدة . إلاَّ أنَّه قال : كانوا يُسَمُّونَ^(٦) ذلك الطائر الذي يَخْرُجُ من هامة الميت إذا بَلَى الصلَى . قال أبو عبيد^(٧) : وجسعه أصداءه . وكلُّ هذا قد جاء في أشعارهم : قال أبو ذؤاد^(٨) الإيادي :

سُلِّطَ المَوْتُ والمَمُونُ عَلَيْهِمُ فَلَهُمُ في صَدَى المَقَابِرِ هَامٌ^(٩)
فَذَكَرَ^(١٠) الصَّلَا والمَهَامَ جَمِيعًا .
وقال لبيد يَرْتِي أحاه أريد^(١١) :

فَلَيْسَ النَّاسُ بَعْدَكَ في تَقْبِيرٍ وَلَا هُمُ غَيْرُ أَصْدَاءِهِ وَهَامٌ^(١٢)

(١) هو : كلمة من ر

(٢) عبادة ج : تأخيرهم تحريم المحرم ، ولا حاجة لإضافة تحريم لغيرها من قوله بعد : في تحريمه

(٣) عبادة تهذيب القم ١٢/٦٦٧ نقلًا عن أبي عبيد : « في تحريمه » الوجه فيه التفسير الأول « وحانت في متن تريب حديث أبي عبيد بعد ذلك .

(٤) القائل أبو عبيدة ، وانظر التهذيب ٦/٢٠٩

(٥) د . ج . ك . قال : وما أتيت أدق .

(٦) عبادة م و الطلوع كانوا يقولون بسون : ولا حاجة لزيادة (يقولون)

(٧) قال أبو عبيد : سأل من د

(٨) م أبو ذؤاد - بزاي نسخة - تحريف .

(٩) البيت من قصيدة من الخليل لأي دواد جارية بن الحجاج بن حذاف - باسم الجاه - و قطع القائل - حانت في

الأصمعيات : الأصمعية ٦٥ من ١٨٧ ، وروايته في الأصمعيات : سلط الشعر .

وجاء غير مشهور في تهذيب القم ٦/٢٩٩ برواية تريب الطلوع ، وفتلاحة ، واللسان/حرم

(١٠) آخر لوجه ١٦ في ك وبعضها لوحيان هما ١٧-١٨ مطبوعتان طبعًا فإدبا يصعب معه القراءة ، وانتقدت لإضافة د في نقل مادة القوسيين .

(١١) تريب مدقق المطبوع عن جملة أصناف العرب لأن حرم من ٢٦٨ فقال : هو أروبة بن قيس بن جزم بن خال

أبو لبيد الشاعر لأمه .

(١٢) هكذا جاء ونسب أبيه في تهذيب القم ٦/٢٩٩ ، واللسان / حرم ، وجاء في هامش الصفحة ح . روى تريب

وقبيل القاد واقات فالتقير الظفر ، والتقير الأصل .

وهذا (١) كَتَبْتُ فِي أَسْعَارِهِمْ [لَا يَحْضَى] (٢) .

فَرَدَّ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٣) - ذَلِكَ .

[و] (٤) قَالَ أَبُو زَيْدٍ فِي الصَّفَرِ : مِثْلُ قَوْلِ أَبِي عُبَيْدَةَ الْأَوَّلِ (٥) .

[و] (٦) قَالَ أَبُو زَيْدٍ : الْهَامَةُ - مُشَدَّدَةُ الْمِيمِ - يَذْهَبُ إِلَى وَاحِدَةِ الْهَوَامِ ، وَهِيَ

دَوَابُّ (٧) الْأَرْضِ .

فَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَلَا أَرَى أَبَا زَيْدٍ حَفِظَ هَذَا ، وَلَيْسَ لَهُ مَعْنَى .

وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ (٨) مِنْهُمْ فِي الصَّفَرِ إِنَّهُ مِنَ الشُّهُورِ غَيْرِ أَبِي عُبَيْدَةَ ، وَالْوَجْهُ فِيهِ التَّفْسِيرُ

الْأَوَّلُ .

١٧ - قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٩) فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٠) - أَنَّهُ قَالَ لِلنِّسَاءِ :

وَلَا تُعَذِّبْنَ أَوْلَادَكُمْ بِالذَّهْرِ (١١) .

(١) د : ك : هذا .

(٢) لا يحصى : تكلفه من ع .

(٣) ع : صلى الله عليه .

(٤) الدواب : تكلفه من ر .

(٥) ر : في الأول ، ولا حاجة للجار .

(٦) م : دواب ، تصحيف .

(٧) ر : أحدا : خطأ من التماسخ .

(٨) قال أبو عبيدة ، تصحيف .

(٩) عبارة م : وقال في حديثه عليه السلام ، وفي ع : صلى الله عليه .

(١٠) جاء في فتح كتاب الطب ، باب الفهود ج ٧ ص ١٧ :

« حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا سفیان ، عن الزهري ، أخبرني عبيد الله بن عبد الله عن أم قيس ، قالت :

دخلت بائناً لي على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقد أعلقت عليه من العذرة ، فقال : علام تدفرون أولادكم

هذا العلق ؟ عابكها بهذا العود الهامى ، فإنا فيه سمية أشقى ، مما ذات الجنب ، يسعد من العذرة ، ويولد من ذات

الجنب » .

وانظر في الحديث :

م : كتاب السلام باب لكل داء دواء . واستحباب التداوى ج ١٤ ص ١٩٩

وجاء في شرح ابن أبي عمير : وقال الطائي المحدثون يروونه : أعلقت عليه ، والتصواب منه ، وكذا

قال غيره . وحكاها بعضهم لثنتين : أعلقت حته وعليه ، ومعناه : عابكها وجع خالصة بأسيبي .

د : كتاب الطب باب في العلق الحديث ٣٨٧٧ ج ٤ ص ٢٠٨

ج : كتاب الطب باب دواء العذرة ، والنبي عن العنز الحديث ٣٤٦٢ ج ٢ ص ١١٤٦

س : حديث أم قيس بنت محسن أخت عكاشة بن محسن - رضي الله عنها - ج ٦ ص ٣٥٥ - ٣٥٦

العلق ١ / ٤٢٧ ، وقد نقل رواية قريب حديث أبي عبيد الحديث ، وانهاية ١٢٣/٢ ، وتهديب الفة ٦٨/٨ ،

اللسان / دهر .

وهو (١) من حديث ابن عُيَيْبَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٢) ، عَنِ
 أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) - .
 قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : هُوَ حَمَزُ الْحَلَقِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الصَّبِيَّ تَأَخَّذَهُ الْعُدْرَةُ (٤) ، وَهُوَ وَجِعٌ يَهِيحُ فِي
 الْحَلَقِ [وَذَلِكَ (٥)] مِنَ الدَّمِ ، فَإِذَا عُولَجَ مِنْهُ صَاحِبُهُ ، قِيلَ : عُدْرَتُهُ فَهُوَ مَعْدُورٌ ، قَالَ جَرِيرُ
 بْنِ الْحَفْصِيِّ .

حَمَزُ الْعَائِبِيبِ نَفَاغُ الْمَعْدُورِ (٦)

وَالنَّفَاغُ : لِحَمَامَاتُ تَكُونُ عِنْدَ اللَّهَوَاتِ . وَاحِدَتُهَا (٧) تَفْعُغٌ .

وَالدَّفْرُ : أَنْ تَرَفَعَ (٨) الْمَرَأَةُ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ بِأُصْبُعِهَا .

يُقَالُ مِنْهُ (٩) : دَفَرْتُ أَدْعَرُ (١٠) ذَغْرًا .

قَالَ أَبُو عُيَيْبَةَ : وَيُقَالُ لِلنَّفَاغِ أَيْضًا اللَّعَانِينَ ، وَاحِدُهَا لَعْنُونٌ . وَاللِّغَادِيَةُ وَاحِدُهَا

لَعْدُونٌ ، وَيُقَالُ : لَعَدُّ

فَمَنْ قَالَ لَعَدُّ لِلوَاحِدِ ، قَالَ لِلْجَمِيعِ الْفَاعِلُ .

(١) ذ : هو .

(٢) ابن عبد الله : ساقطة من ح ، وفي : عبدة ابن عبد العزيز : خطأ من النسخة .

(٣) ع : ك ، - صلى الله عليه .

(٤) جاء في معجم السنن على سنن أبي داود لمخطوط ج ٤ ص ٢٠٨ : والطرة : وجع يهيج في الحلق ، وقد ذكره
 أبو عبيد في كتابه . ولم ينسره . ومعنى أفلقت عنه : دفعت عنه الطرة بالإصبع ونحوها .

(٥) وذلك : توكلة من ع .

(٦) الشاهد سنج بيت من قصيدة من بحر الكامل لجرير في مجاز القرزة في . وهو بتمامه كما في الفيوان ٢/ ٨٥٨ ط
 دار المعارف القاهرة ١٩٧١ .

حز ابن مرة يا فرزدق كيهنسا حز الطيب نفاغ المسسسيةود

وقد أكل صاحب النسخة م أصل الطيب البيت متفردا بذلك عن بقية نسخ القريب التي وقتت عليها والتي وقتت حلق
 الطيب عليها ، وأرجح أن ذلك من مظاهر تهذيب كتاب قريب حديث أبي عبيد على نحو ما أثبت إليه في المقدمة ، ولعل
 أبا عبيد حذف صدر البيت وأدبا كما فيه من عيب .

وجاء شعر البيت كما في منسوبة لجرير في التهذيب الأزهري ٢/ ٣١٠ . وجاء البيت بتمامه منسوبا لجرير في اللسان
 حذر : نفع . كين .

(٧) ع : م : واحدة . وما جازان جاء في اللسان / نفع : واحدا نفع ، وهو العاقبان واحدا لفنون . . .

قال ابن بري واحدة النفاغ نفضة ، وعلى هذا يكون الأصوب واحدا نفع ، أو واحدا نفضة .

(٨) د : م : نفع ، وأرفع قريب من النفع ، إلا أن النفع رفع بشدة ، والفعل ترفع ساقط من م

(٩) منه : ساقطة من م

(١٠) ع : أدفر - لحم العين - في المنهاج تصحيف .

وَمَنْ الدَّفْعُ حَدِيثُ عَلِيٍّ [بن أبي طالب - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ] (١) :
«لَا تَقْطَعُ فِي الدَّفْعَةِ» (٢) .

إِذَا قَالَ (٣) : حَدِيثُهُ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ عَوْفٍ ، عَنْ خَلَّاسٍ ، عَنْ عَلِيٍّ .

وَالْمُحْتَلِّسُونَ يَمْشُونَ : الدَّفْعَةُ - يَفْتَحُ الْغَيْنَ (٤) - وَيُسْرُهَا الْفُقَهَاءُ أَنَّهَا (٥) الْخُلْسَةُ (٦) .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَهِيَ مَأْخُودَةٌ (٧) عِنْدِي مِنَ الدَّفْعِ (٨) أَيْضًا ، وَهِيَ الدَّفْعَةُ - بِحَزَمِ الْغَيْنِ - وَإِنَّمَا هُوَ تَوَثُّبُ الْمُحْتَلِّسِ ، وَدَفَعَهُ نَفْسُهُ عَلَى الْمَتَاعِ ، لِيَحْتَلِسَهُ ؛ وَيُقَالُ (٩) فِي مِثْلِ : «دَفَعًا لَصَفًا» (١٠) ، يَقُولُونَ : ادْفَعُوا عَلَيْهِمْ ، وَلَا تُصَافِقُوهُمْ .

وَيُرْوَى : «دَفَرَى لَصَفًا» مِثْلُ «عَفَرًا خَلَفًا» ، وَ«عَفَرَى حَلَقًا» (١١) .

(١) ما بين المعنويين الكلمة من ح.م وعبارة ع : علي بن أبي طالب - عليه السلام - بعبارة م : حل - رضي الله عنه -

(٢) راجع في الحديث القاطن ٤٢٨/١ ، والباية ١٢٣/٢ ، تهذيب اللغة ٦٨/٨

(٣) قال : الكلمة من ع .

(٤) ما بعد علي إلى هنا ساقط من م .

(٥) أنها : ساقطة من م .

(٦) الخلسة - بضم الخاء - في البياضة ، والخلسة - يفتح الخاء - في القاطن والتهذيب ، وفيها الفتح والضم . جاء في اللسان/جلس : الخلس - يفتح الخاء - الأعداء في البزة وشانلة . . . والخلسة - بضم الغين - البزة ، يقال : الفرصة خلسة .

(٧) مأخوذة - ساقطة من م . . . م . تهذيب اللغة ٦٨ / ٨ عبارة ع . والتهذيب : وهو عندي من الدفع أيضا .

(٨) د . ك : الرفع - براه مهملة .

(٩) تهذيب اللغة ٦٨ / ٨ . قال : ويقال - والمعنى واحد .

(١٠) جاء في جميع الأختال للبيهقي ٢٧١ / ١ : دفري لاصمي - ويروي « دفرا لاصفا »

دفري لغة الأزد ، ودفرا لغة قريش ، والضم ادفعوا عليهم : أي احملوا ولا تصافقهم - يضرب في أجاز الفرصة .

(١١) عبارة م.م واعتددها المطبوع : ويقال في مثل : دفري لاصمي ودفرا لاصفا ، يقال : أدتروا عليهم ، ولا تصافقهم .

وهذا أيضا مثل عقرى حلق ، وعفرا حلقا . وعبارة م تدل على تصرف في العبارة من باب التهذيب .

وقد رد أبو عبيد السير على أبي عبيد لتفسيره لدفري : جاء في تهذيب اللغة ٦٩/٨ :

وقال أبو سعيد قبا يرد به على أبي عبيد : الدفري في الفصيح ألا تزوجه أما يدفري في ضرب غيرها .

فقال عليه السلام : لا تعذب أولادك بالدفري ، ولكن أرويتهم ، لا لا يدفروا في كل ساعة ، ويستجيبوا ، وإنما أمر

بإرواء الضجاء من العين .

قلت : والقول ما قال أبو عبيد ، وفي الحديث ما دل على صحة قوله : ألا تراه قال لمن : «عليكن بالفضط البحري فإن

١٨ - (١) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) :

«لَا يُتْرَكُ فِي الْإِسْلَامِ مُفْرَجٌ» (٣) .

(قَالَ (٤) : هُوَ مِنْ حَدِيثِ خُصَّصَ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ .

قَالَ : وَحَدَّثَنِي حَمَادُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، أَوْ عَنْ (٥) أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ - الشَّكُّ مِنْ أَبِي عُبَيْدٍ - عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) - أَنَّهُ قَالَ : «الْعَقْلُ عَلَى (٧) الْمُسْلِمِينَ عَامَةٌ ، وَلَا يُتْرَكُ فِي الْإِسْلَامِ مُفْرَجٌ» .

قَالَ : حَمَادُ : فَقُلْتُ [٦ - ب / د] يُجَابِرُ : مَا الْمُفْرَجُ ؟

قَالَ (٨) : هُوَ الرَّجُلُ يَكُونُ فِي الْقَوْمِ مِنْ غَيْرِهِمْ ، فَحَقَّ (٩) عَلَيْهِمْ أَنْ يَعْتَقِلُوا عَنْهُ . وَقَالَ غَيْرُ حَمَادٍ : مُفْرَجٌ - بِالْحَاءِ - (١٠) .

[وَقَالَ (١١) : حَدَّثَنَا (١٢) حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٣) -

(١) الراوي : تكملة من ر . م ، وعبارة م وقال في حديثه عليه السلام .

(٢) ج : - - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ - .

(٣) د : مفرج - بالهم المعجمة - وجاء في الخاش مفرج - بالحاء المعجمة - وهي رواية ولم ألق على الحديث هذه الرواية فيما رجعت إليه من كتب الصحاح .

واقترن في الفائق ٩٦/٣ وفيه : «العقل على المسلمين عامة ، ولا يترك في الإسلام مفرج» - وروى مفرج -

والهباية ٤٢٣/٣ ، وفيه مادة فرج : العقل على المسلمين عامة ، فلا يترك في الإسلام مفرج .

وفي الهباية ٤٢٤/٣ ، وفيه مادة فرج : ولا يترك في الإسلام مفرج ، وفسره فقال : هو الذي أنقله الحسن والفرج :

كأقرب مفرج - بالهم المعجمة - بأنه القليل يوجد في أرض فلاه ، ولا يكون قريباً من قرية ، فإنه يؤذي من يراه المال .

ولا عقل د . د ، ونقل فيه أكثر من الحسن ، وفي تهذيب اللغة ٤٤/١١ ، ٤٤/٥ .

(٤) قال : تكملة من ج .

(٥) من : ساقطة من ج .

(٦) ج : - - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ - .

(٧) ر : عن د وما أثبت الصحاح .

(٨) م : قيل ، وذلك للتصرف في الهباية بخط السنن ، وبارئها من أول الحديث .

وقال في حديثه - عليه السلام - «لا يترك في الإسلام مفرج» .

فيل وهذا دليل واضح على أن نسخة د م تهذيب قريب حديث أبي عبد . وتجزيه له .

(٩) ج : فمن : قال - مشددة بصوتين - وكذلك جاء في تهذيب اللغة ٤٤/١١ ، وجابِر هو جابِر الجعفي كما في تهذيب اللغة

(١٠) م : وروى أيضاً مفرج بالحاء . وهو من مظاهر التجزيه والتهذيب .

(١١) وقال : تكملة من ج .

(١٢) ج : حدثناه ، وما أثبت عن طيبة النسخ أدق .

(١٣) عبارة م : وروى أيضاً عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وذلك من مظاهر التجزيه والتهذيب .

قال : «وعلى المسلمين ألا يتركوا مفدوحاً في فداء أو عقل» .

وقال (١) في حديث غيره : مفروحاً (٢) .

قال الأصمعي : والمفروح (٣) - بالحاء - هو الذي قد أفرحه الدين ؛ يعني أنقله .

يقول (٤) : يفضى عنه ذبته من بيت المال ، ولا يترك مديناً ، وأنكر قولهم : مفرج (٥) .

بالجيم - وقال (٦) أبو عمرو : المفروح [- بالحاء - (٧)] هو المثقل بالدين أيضا ،

وأشبهنا (٨) :

إذا أنت لم تبرح تؤدى أمانةً وتحمل أخرى أفرحتك الودائع (٩)

يعني أذقتك (١٠) .

وقال (١١) الكيساني في المفروح : مثله ، أو نحوه (١٢) .

قال [أبو عبيد (١٣)] : وسمعت محمد بن الحسن يقول : هو يروى بالحاء والجيم .

(١) قال : ساقطة من ر . ع .

(٢) ما بعد عقل إلى هنا ساقط من م ، ومن المطبوع . وعبارة ر : وفي حديث غيره مفروحاً . وقد جاء في الفائق ٩٦/٣ مادة نوح في الحديث : وعلى المسلمين ألا يتركوا مفدوحاً في فداء أو عقل . وفي غيره فقال : فقال : فدسه المطب : إذا داله ، وأقلته ، وأقدسته ؛ إذا وجدته فادحاً كأصبعه ؛ إذا وجدته صعباً .

وكذا جاء في النهاية ١٩/٣ . وتهدب اللفظة ٢٨/٤ وفسر : فقال : قال أبو عبيد : وهو الذي فدسه الدين أي أقلته ، وانظر اللسان / فحج . فرج . فرح .

(٣) م : المفرح . ع : في المفروح .

(٤) ع . م : قال لا يقول . والمعنى لا يحتاج إليها .

(٥) ر : مفرجاً . وما أنت أدق .

(٦) ع : قال .

(٧) بالحاء : الكلمة من ر .

(٨) نا : تكلمة من ر . ع . م ، وفي تهذيب اللفظة ٢٠/٥ وأشبهنا أبو عبيد .

(٩) هكذا جاء غير منسوب في تهذيب اللفظة ٢٠/٥ ، وجاء في اللسان / فرج منسوباً ليس العذري

(١٠) عبارة م : أفرحتك يعني أذقتك . وأفرحتك : زيادة لم ترد . في نيله السح . وهي إضافة انتصافاً بقرض

من وجهة نظر صاحب الصفحة م في تهذيبه للكتاب .

(١١) د . ع : قال .

(١٢) جاء في تهذيب اللفظة ٢٠/٥ : «وروى أبو العباس - يعني أحمد بن يحيى ثعلب - من ابن الأثير أنه قال في قوله : «ولا يترك في الإسلام مفروح» هو الذي أثقل الدين ظهره .

قال : ومن قال مفروح : فهو الذي أقلته العيال ، وإن لم يكن مداناً ..

(١٣) أبو عبيد : تكلمة من ر .

قَمَنَ قَالَ (١) : مُفْرَجٌ - بِالْحَاءِ (٢) - فَأَحْسِبُهُ قَالَ فِيهِ مَثَلٌ قَوْلُ هُوَلَاءِ .
 وَمَنْ قَالَ : مُفْرَجٌ - بِالْجِيمِ (٣) - فَإِنَّهُ (٤) الْقَسْبِيلُ يُوجَدُ فِي أَرْضِ (٥) قَلَاةٍ (٦) لَا يَكُونُ
 عِنْدَ قَرْيَةٍ . [يَقُولُ (٧)] : فَإِنَّهُ (٨) يُرَدَى مِنْ بَيْتِ الْمَالِ ، وَلَا يُبْطَلُ قَدُّهُ .
 وَعَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ : الْمُفْرَجُ (٩) - بِالْجِيمِ - أَنْ يُسَلَّمَ الرَّجُلُ ، وَلَا يُؤَالِي أَحَدًا . يَقُولُ :
 فَتَكُونُ (١٠) جَنَابَتُهُ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ ، لِأَنَّهُ لَا (١١) عَاقِلَةٌ لَهُ ، فَهُوَ مُفْرَجٌ [- بِالْجِيمِ (١٢)] .
 وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ الَّذِي لَا دِيْوَانَ لَهُ (١٣) .
 ١٩ - وَقَالَ (١٤) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٥) - فِي الثُّوبِ الْمُصْطَلَبِ :
 أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَأَى فِي ثَوْبٍ قَصَبَةً (١٦) .

- (١) عبارة م : فن رواه ، وبقية النسخ ، وتهديب اللغة ٤٤/١١ فن قال .
 (٢) بالحاء : ساقطه من د .
 (٣) بالميم : ساقطة من د ، وتهديب اللغة ٤٤/١١ .
 (٤) تهديب اللغة : فهو .
 (٥) د . ر . تهديب اللغة : بأرض .
 (٦) الوار : تكلمة من د وتهديب اللغة .
 (٧) يقول : تكلمة من ر . ع . وتهديب اللغة .
 (٨) تهديب اللغة : فهو .
 (٩) عبارة م : وعن أبي عبيدة قال : المفرج ، وعبارة تهديب اللغة ٤٤/١١ : وقال أبو عبيدة : المفرج .
 (١٠) ع . فيكون - بياض تحمية - وما أثبت أدق .
 (١١) لا : ساقطة من د و المعنى لا يستقيم من غيرها .
 (١٢) بالميم : تكلمة من ع . وتهديب اللغة .
 (١٣) جاء في تهديب اللغة ٤٤/١١ وأخيرها المنقري عن ثعلب أنه قال : المفرج : الثقل بالميم ، والمفرج : الذي لا عسيرة له ، قال : وقال ابن الأعرابي : المفرج : الذي لا مال له . والمفرج : الذي لا عسيرة له .
 (١٤) د . ع . قال وعبارة م : وقال في حديث عليه السلام .
 (١٥) ل : عليه السلام . ع : صلى الله عليه .
 (١٦) جاء في نسخة أحمد ج ٦ ص ٢١٦ : حدثنا عبد الله حدثنا ابن حبان حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال : حدثنا سلمة بن
 حلقة ، عن محمد بن سريين قال : ثبت عن دفرة أم عبد الرحمن بن أديبة .
 قالت : كنا نطوف مع عائشة بالبيت ، فأناها بعض أهلها ، فقال :
 إنك قد عرفت ضري أيهاك ، فوضعت ثوباً كان علياً ، فعرضت عليه برداً مصلياً . فقالت : إن رسول الله -
 صلى الله عليه وسلم - كان إذا رأى في ثوب قصبة .
 قالت : فمر تلصه .

والنظر نسخة أحمد ١٤٠/٩-٢٢٥ وكذا في كتاب المياس باب نقص الصور ، د : كتاب المياس المذهب ١٩٥١
 ج ٤ ص ٣٨٣ ، والمغاليق ٢٠٦/٣ والنهاية ٧٦/٤ ، وتهديب اللغة ٣٤٧/٨ ، وكذا ١٢/١٢٧٧ .

قال^(١) بحديثيه^(٢) ابن علبية ، عن سلمة بن علقمة ، عن ابن سيرين قال : بُشِبَتْ عَنْ دَفْرَةَ^(٣) أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ^(٤) بِنِ أَدْنِيَّةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ :

كُنَّا نَطُوفُ بِعِ (٥) «عائشة» وَفَرَأْتُ ثَوْبًا مُصَلَّبًا ، فَقَالَتْ :

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) - كَانَ إِذَا رَأَى فِي ثَوْبٍ قَضْبَةً :

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : بِعَنَى قَطْعِ (٧) مَوْضِعِ التَّصْلِيبِ ، وَالْقَضْبُ : الْقَطْعُ .

[قال^(٨) : ومنه قيل : اقتضبت الحديث : إنما هو انتزعت ، واقتضت^(٩) .

قال أبو عبيد : وإياه عن «دو الرمة» بقوله^(١٠) يصف الثور :

كَأَنَّهُ كَوَكَبٌ فِي لُثْرِ عَضْرِيَّةٍ مُسَوِّمٌ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ مُنْقَضِبٌ (١١)

٢٠١] أَي مُنْقَطِعٌ مِنْ مَكَانِهِ .

وقال القطامي يصف الثور أيضًا :

فَعَلَا صَبِيحَةَ صَوْبِهَا مَتَوَجِّسًا نَشِيزَ الْقِيَامِ يُعْقَضِبُ الْأَهْضَانَا (١٢)

[بِعَنَى يَطْعُمُهَا (١٣)] .

(١) قال : سألته من د .

(٢) ر : سئني .

(٣) الطبري في الغامض نقله عن ر . «دفر» .. بالوار في أوله تصحيف : وفي ع : دفرة - يقال جمعة مهدولة -

عربته كذلك ، وجاء في تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٥٩٧ - «دفر» بفت غالب الرامية - مقولة . من الثالثة .

قال الدار قطني : هنا صحيحة .

(٤) في مسند أحمد ٦ / ١٤٠ ، ٢١٦ / ٦ ، أم عبد الرحمن ، وفي الفائق ٢ / ٢٠٦ ، دفرة أم عبد الله بن أدنية - ويمكن

أن يكون ذا ابنان أحدهما عبد الله ، والأخر عبد الرحمن أو يكون الأخطاف وقع في اسم الابن .

(٥) «عائشة» كذا النكون ، في موضع : «كذا» تطرف مع ، تصحيف .

(٦) ع : ك : صلى الله عليه .

(٧) م : قطب ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ وتهذيب اللغة ٨ / ٣٤٧ نقله عن أبي عبيد في غريبه .

(٨) قال : بكلمة من ر .

(٩) عبارة د . [أما هو انتزعه من موضعه ، واقتضته ، وآثرت ما جاء في بقية النسخ وتهذيب اللغة .

(١٠) د : ر : ج : م : في قوله ، والحار والمجور ساقط من تهذيب اللغة ٨ / ٣٤٨

(١١) البيت من قصيدة من البسيط لثي الرمة الديوان ص ٢٧ ط كترج ١٣٣٧ م ١٩١٩ م ، وتلحق روايته مع

رواية الديوان ، وكذا جاء ونسب في تهذيب اللغة ، واللسان / قطب ، وجاء في مسوم بالمرسعة من التاسع ، وجاء

في د : منقطب . في موضع منقطب .

(١٢) البيت من قصيدة من بحر الكامل لقطامي يدح أمها من خارجة الديوان ص ٩١ ط بيروت ١٩٦٠ وتلحق رواية

أبي حنيفة مع رواية الديوان ، وتهذيب اللغة ٨ / ٣٤٨ ، واللسان / قطب .

(١٣) ما بين المعقوفين بكلمة من ع . م . وقد أضاف م وجاء في المطبوع :

والصليب [والنشا] : وقيل هو الذي فيه مثال الصليب وعلق في الغامض على الكلمة التي وضعت بين معقوفين

نقلًا : كذا جاء في النسخة ولعله المراد ، وفي اللسان / صلب . وثوب مصلب : فيه نقش كالصليب .

والإضافة التي جاءت في رأياً حاشية دخلت في متن النسخة ، وإنما إضافة من قبيل التهذيب .

٢٠ - وقال^(١) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢) - حين قال لعائشة ،
وَسَمِعَهَا تَدْعُو عَلَى سَارِقٍ سَرَقَهَا^(٣) . فَقَالَ :

لَا تُسَبِّحِي عَنِّي بِدُعَاكَ عَلَيَّ^(٤) .

قال^(٥) : حَدَّثَنَا أَبُو مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ^(٦) ، عَنْ عَمَاءَ ،
عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٧) -

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : [الْتَسْبِيحِي^(٨)] يَقُولُ : لَا تُحْفَقِي عَنِّي بِدُعَاكَ عَلَيَّ .

وهذا^(٩) مثل الحديث الآخر :

«مَنْ دَعَا عَلَى مَنْ ظَلَمْتَهُ^(١٠) . فَقَدْ انْتَصَرَ^(١١)» .

وكذلك كُلُّ مَنْ خَذَفَ عَنِّي^(١٢) نَحَى فَقَدْ سَبَّحَ عَنِّي .

[قال^(١٣)] : يُقَالُ : الَّتِي سَبَّحَ عَنِّي^(١٤) الِخْمِيُّ : أَي سَلَّهَا ، وَعَقَفَهَا .

(١) د : ع ، قال ، وصارته - ، وقال في حديثه عليه السلام

(٢) ج : ك - ، صلى الله عليه .

(٣) د : سرقها وق د م : سرق لها شيئا .

(٤) جاء في كتاب الصلاة ، باب الدعاء بالحديث ١٤٩٧ ج ٢ ص ١٦٨ :

حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا حماد بن عمار ، عن أبي ثابت ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عطاء ، عن عائشة قالت :
سارقت ما حقة لها ، فبعثت كاهن علي بن سرقها ، فجعل النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول : لا تسبحن عنه .

والنظر كذلك . د : كتاب الأدب ، باب قمين دعا علي بن طلحة الحديث ٤٩٠٩ ج ٥ ص ٢١٢

ج ٦ ص ١٠٤ / ١٣٦ . ٢١٥ - الفائق ١٥٥/٢ - البداية ٢٢٢/٢ - تهذيب اللغة ج ٧ ص ١٨٨

(٥) قال : ساقطة من ر .

(٦) ابن أبي ثابت : ساقطة من د .

(٧) ك : عليه السلام .

(٨) لا تسبحني : تكلمة من ع ، وفي م : قوله لا تسبحني .

(٩) : وهو .

(١٠) من ظلمه : ساقطة من م .

(١١) جاء الحديث في الجامع الصغير ١٧١/٢ ، وذكر وروده في سنن الترمذي عن عائشة ، وقال : حديث ضعيف .
والنظر كذلك في تهذيب اللغة ١٨٨/٧ نقلا عن قريب حديث أبي عبيد .

(١٢) ع : عليه ، وما أثبت عن بقية النسخ وتهذيب اللغة أدق .

(١٣) قال : تكلمة من د . ر . ج . م . وفي تهذيب اللغة : ويقال : اللهم

(١٤) ع : هنا . تهذيب اللغة : عه .

قال أبو عبيد : ولهذا قيل لقطع القطن إذا نُدِفَ : سَبَّخ ، ومنه قول الأخطل يصف
القنَّاص والكلاب^(١) .

فَأَرَسَلُوهُنَّ يُثْرِينَ الثَّرَابَ كَمَا يُثْرَى سَبَّخٌ قُضِيَ نَذْفُ أوتار^(٢)
يعنى ما يَسْقَطُ^(٣) من القطن .

قال أبو زيد والكسائي^(٤) : يقال سَبَّخَ اللهُ عَنَّا الأذى : يعنى كَشَفَهُ وَخَفَّفَهُ .

ويُقَالُ لريش الطائر الذى يسقط^(٥) : سَبَّخٌ ، لانه يَنْسَلُ . فيسقط عنه^(٦) .

٢١ - وقال^(٧) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٨) -

«لَأَنْ يَمْتَلِيءَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَبْحاً حَتَّى يَرِيَهُ غَيْرُهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيءَ شَعْرًا^(٩)»
يُرْوَى [ذَلِكَ]^(١٠) عَنْ عَوْفٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بِرَفْعِهِ .

(١) عبارة تهذيب اللغة ٧ / ١٨٩ : ومنه قول الأخطل يذكر الكلاب .

(٢) البيت من قصيدة الأخطل من بحر البسيط يمدح يزيد بن معاوية ، اللسان ١ / ١٦٦ ط بيروت ١٣٩٠ - ١٩٧٠ م وتلق رواية أبي عبيد مع رواية اللسان : وهكذا جاء ونسب في تهذيب اللغة - واللسان / سبخ

(٣) د : لساقط

(٤) تهذيب اللغة : وقال أبو زيد : يقال .

(٥) م : يسقط عنه ، وأكثر ما جاءت في بقية النسخ ، وتهذيب اللغة .

(٦) من قوله : ويقال لريش الطائر إلى هنا جاء في كل قبل قول أبي زيد والكسائي ، وأكثر تأخره نعالما جاء في بقية النسخ وتهذيب اللغة ٧ / ١٨٩ .

(٧) د : قال ، وصار م : وقال في بديعته عليه السلام .

(٨) ع . ك : - صلى الله عليه .

(٩) جاء في م كتاب الشعر ج ١٥ ص ١٤ :

حدثنا محمد بن المنذر ، ومحمد بن بشر قالوا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة ، عن قتادة . عن يونس بن جابر
عن محمد بن سعد عن سعد [بن أبي وقاص] ، عن أنس - صلى الله عليه وسلم -

قال : «لأن يمتلئ جوف أحدكم قبحة يراه ، خير من أن يمتلئ شعرا» ، وقد جاء في الباب من أوجه أخرى ، وانظر كذلك :

- خ : كتاب الأدب باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر ج ٧ / ١٠٩ .

- د : كتاب الأدب باب ما جاء في الشعر الحديث ٥٠٩ ج ٥ ص ٢٧٦ .

- ت : كتاب الأدب باب ما جاء لأن يمتلئ جوف أحدكم ج ٥ ص ١٧١

- ج : كتاب الأدب باب ما كره من الشعر ، الحديثان ٣٧٥٩ - ٣٧٦٠ ج ٢ ص ١٢٢٦ - ١٢٢٧

- س : مستدرك ج ٢ ص ٣٩ مستدرك أبي سعيد الخدري ج ٢ ص ٨ - ٤١

- لغات ٣ / ٢٣٨ - الثبوت ٤ / ٢٤٠ - تهذيب اللغة ١٥ / ٣٠٢ .

(١٠) ذلك : تكلما من .

قَالَ : وَحَدَّثَنِيهِ (١) أَيْضًا حَجَّاجٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَدَادَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ (٢) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) - .
مثل حديث «عَوْفٌ» ، سِوَاهُ .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قَوْلُهُ : حَتَّى يَرِيَهُ (٤) : يُؤَوِّنُ مِنَ الْوَرِيِّ (٥) عَلَى ، مِثَالِ الرَّئِيِّ . . . وَأَنْشَدْنَا
يُضَالُ مِنْهُ : رَجُلٌ مُؤَوِّىٌّ [مُشَدَّدٌ] (٦) ، غَيْرُ مَهْمُوزٍ [٢١] ، . . . أَنْ يَنْوِيَّ جَوْفَهُ ، . . .
وَأَنْشَدُ (٧) :

«فَلَا تَسْرَهُ لَّهُ وَرِيًّا إِذَا تَنَحَّضَ» (٨)

« تَدَعُو (٩) عَلَيْهِ بِالْوَرِيِّ »

وَأَنْشَدْنَا الْأَصْمَعِيُّ أَيْضًا (١٠) «وَلِلْعَجَّاجِ ، يَصِفُ الْجِرَاحَاتِ :

«عَنْ قَلْبِ ضُجْمٍ تُورِي مَن سَبَّرَ» (١١)

(١) عبارة د : وحديثنا . وصحابة ع : قال حدثني .

(٢) د : حبيب : تصحيف .

(٣) ع ، ك : صل الله عليه .

(٤) حتى يريه : ساقطة من د .

(٥) عبارة م : قال : هو من الوري : والمخ لا يحتاج إل لفظة قال : وقد سقطت لفظة وهو من ع .

(٦) مشددة : تكلمة من د .

(٧) ع : وأنشدنا .

(٨) د : تنحضا ، وهذه الرواية جاء في الفائق ٣ / ٢٢٨ ، واللسان / وري ، وكذا تهذيب اللغة ١٥ / ٣٠٣ .

وجاء في ديوان المعاجم برواية الأصمعي ص ٤٥ ط بيروت ١٩٧١ :

والوَرِيُّ : داء في الجوف . . . ويقال به وري : إذا كان في جوفه داء أو فساد . ويقال لمن تسعت دابته : وري .

وإضافة جوفه : وري .

ومنه حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - : «لأن يمتلئ جوف أحدكم قربة حتى يريه غير له من أن يمتلئ شعرا» . . .

وربه : يقتله . وأنشد الأصمعي :

زوج لوركا ، ضاساك يلدح

قالت له : وربا إذا تصحج

بأية يسقى حل السلسرح

ولم ألق حل نسبة لرجيز .

(٩) عبارة م : أي تدعو والمعنى يستقيم من غير ذكر أي .

(١٠) أيضا : ساقطة من د ، ع . م . وتهذيب اللغة ١٥ / ٣٠٣ .

(١١) البيت من أرجوزة المعاجم يمدح عمر بن عبد الله بن معد ، وهو أول أرجوزة في الديوان ط بيروت والترتيب

البيت الثاني والعشرون بعد المائة . الديوان ص ٤٤ ، وله نسب في تهذيب اللغة ١٥ / ٣٠٣ واللسان / وري .

يقول : إن سببها إنسان أصابه منها الؤزى بن يندبها .
 وَالْقَلْبُ : الْآبَاءُ ، وَاجِدُهَا قَلِيْبٌ ، وَهِيَ الْبِرُّ شَبِيْهُ (١) الْحِرَاخَةِ بِهَا .
 [و(٢)] قَالَ ، أَبُو عُبَيْدَةَ ، فِي الْوَزْيِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : هُوَ أَنْ يَأْكُلَ الْقَائِحُ جَوْفَهُ
 وَأَنْشَدَنَا غَيْرُهُ لِعَبْدِ بْنِ الْحَشْحَامِ يَذْكُرُ النِّسَاءَ :

وَرَاهَنَ رَبِّيْ وَمِثْلَ مَا قَدَّ وَرَيْتَنِيْ وَأَخْسَى عَلَى أَكْبَادِهِنَ الْمَكَاوِنَا (٣)

[قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ (٤)] : وَسَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ (٥) يُحَدِّثُ [بِحَدِيثِ (٦)] عَنِ الشَّرْقِيِّ (٧)
 ابْنِ الْقَطَّاعِ ، عَنْ مُجَالِدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨) - قَالَ :
 لِأَنَّ يَمْعَلِيَّ جَوَّفَ أَحَدَكُمْ فِيمَا حَتَّى يَرِيَهُ خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ بِشِعْرَاءَ ،
 يَعْنِي مِنَ الشُّعْرِ الَّذِي [قَدْ (٩)] هَجَى بِهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (١٠) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وَالَّذِي عِنْدِي فِي هَذَا (١١) الْحَدِيثِ غَيْرُ هَذَا الْقَوْلِ ، لِأَنَّ الَّذِي هَجَى
 بِهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٢) - لَوْ كَانَ يُنظَرُ بَيْتَ لَكَانَ كُفْرًا ، فَكَانَتْهُ إِذَا حُدِلَ وَجَفَّ

(١) د : عبت . حل صيغة المثنى للمجهول .

(٢) الوارد تكله من د . م .

(٣) ق : د : وراهن وري : تصعيف .

وقد جاء الشاهد في ديوان سحيم ط دار الكتب المصرية ص ٢٤ . وله نسب برواية قريب الحديث في ديوان الصجاج ط بيروت ص ٤٥ برواية الأصمعي ، وتؤيد الثقة ١٥ / ٣٠٣ اللسان تورى .

(٤) قال أبو عبيد تكله من د . ر . ع . م .

(٥) د : ابن هارون د : ساقطة من د .

(٦) حديث : تكله من ر . م .

(٧) د : الشرفي : بناء موحدة ، وجاء في المطبوع : هو عمل بن ذراعيم بن إسماعيل . عن لسان الميزان ١٩١/٤

وق : ع : عن شرق بن القطاعي وهو الصواب ، أنظر لسان الميزان ١٣/١٢٢-١٢٣

(٨) ر : ع . ك : صل الله عليه .

(٩) قد . تكله من ع .

(١٠) ك : صل الله عليه .

(١١) هذا : ساقطة من م .

(١٢) ك : عليه السلام .

الحديث على امتلاء القلب ونه . أنه قد رخص^(١) في القليل منه .
ولكن وجهه عندي أن يتنلىء قلوبهم [من الشعر^(٢)] حتى يغلب^(٣) عليه ، فيسقطه عن
القرآن ، وعن ذكر الله ، فيكون الغالب عليه من أي الشعر كان .
فإنما إذا كان^(٤) القرآن والعلم الغالب^(٥) عليه ، فليس جوف هذا عندنا^(٦) مُتَنَلِّئًا^(٧)
من الشعر .

٢٢ - وقال^(٨) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٩) - :
إِنَّ الْإِسْلَامَ لَيَأْرُزُ إِلَى [٢٢] الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرُزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا^(١٠) .
قَالَ الْأَسَدِيُّ : قَوْلُهُ : يَأْرُزُ : يَنْضَمُّ^(١١) إِلَيْهَا ، وَيَجْتَمِعُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ فِيهَا^(١٢) .
وَأَنْشَدْنَا^(١٣) لِرُبُوبِيَةِ بَدْمٍ رَجُلًا :

(١) د : أرخص - يفتح الخاء - ج : رخص - د : رخص - يشدده الخاء على صورة المني المجهول .

(٢) من الشعر : تكلمة من د .

(٣) المطبوع : يقاب - يقات مثناة فوقية - تحريف .

(٤) عبارة د : ج : م : فإذا كان .

(٥) د : الغالبين . وكلاهما جائز .

(٦) عندنا : ماقط من د .

(٧) د : ج : يستلزم - وقرأه الياء في غير ليس كثيراً .

(٨) د : ج : قال .

(٩) ج - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ - وعبارة م وقال في حديثه عليه السلام - جريا على منهجه .

(١٠) ج : ح : كتاب فضائل المدينة ، باب الإيمان بأرؤز إلى المدينة ج ٢ ص ٢٢٢ :

عندنا إبراهيم بن المنذر : حدثنا أسد بن عياض ، قال : حدثني عميد الله [بن عمر] عن عبيد بن عبد الرحمن ، عن

حفص بن غامر ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : « إن الإيمان ليأرؤز إلى

المدينة كما تأرؤز الحية إلى جحرها » . وانظر في الحديث :

م : كتاب الإيمان ج ٢ ص ١٧٦ . والحديث أكثر من وجه .

ت : كتاب الإيمان ، باب ما جاء أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً الحديث ٢٦٣٠ ج ٥ ص ١٨

ج : كتاب الخناسك ، باب فضل المدينة الحديث ٣١١١ ج ٢ ص ١٠٣٨

س : مسند سعد بن أبي وقاص ج ١ ص ١٨٤

مسند أبي هريرة ج ٢ ص ٢٨٦ ، ٤٢٢ ، ٤٩٦ ، وكذلك ٤ / ٧٣

الفاخر ٣٣ / ١ ، الشبانة ٣٧ / ١ ، تذييب اللغة ١٣ / ٢٤٩ ، وفي إبلج الصغرى ٧٨ / ١ ، إن الإيمان ليأرؤز . . .

شارك الأنوار ٢٣ / ١ .

(١١) تذييب اللغة ١٣ / ٢٤٩ : أي ينضم .

(١٢) ر : بعضها .

(١٣) فيها : ماقط من د .

(١٤) ج : وأنشد .

فَذَلِكَ بِخَالٍ أَرَزُّ الْأَرَزِّ (١).

يعنى أنه (١) لَا يَنْبَسِطُ لِلْمَعْرُوفِ ، وَلِكِنَّهُ يَنْصَمُّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ .
 قَالَ الْأَسْمَعِيُّ : وَأَخْبَرَنِي (٢) عِيْسَى بْنُ عُمَرَ (٣) - عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ (٤) أَنَّهُ قَالَ :
 إِنَّ فُلَانًا إِذَا سَبَّأَ أَرَزًّا ، وَإِذَا دُعِيَ اهْتَزَّ - أَوْ قَالَ : انْتَهَزَ ، نَكْبُ أَبُو عُبَيْدٍ (٥) - قَالَ :
 يَعْنِي أَنَّهُ إِذَا سَبَّأَ الْمَعْرُوفَةَ نَصَمًا ، وَإِذَا دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ (٦) أَوْ غَيْرِهِ مِمَّا يَنَالُهُ اهْتَزَّ لَكَذَلِكَ (٨) ،
 [و] (٩) قَالَ « زُهَيْرٌ » (١٠) :

بِأَرِزَّةِ الْفَقَّارَةِ لَمْ يَخُنْهَا قِطَافٌ فِي الرُّكَّابِ وَلَا جِلْدٌ (١١)

الْأَرِزَّةُ (١٢) : الشَّيْطَانَةُ الْمُجْتَمِعُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ : يَعْنِي النَّاقَةُ (١٣) ، وَالْفَقَّارَةُ : فَقَّارَةٌ

(١) الفاعل من أَرَزُّوا الرُّوْمَةَ يدعى أريان بن الوليد البجلي . اللبواب ط أوربة ١٩٠٣ ، وانظر تهذيب اللغة ٢٤٩/١٣ . أفعال السرقسطي ١/ ٩٧ ، اللسان / أرز .

(٢) أنه : ساقط من ر .

(٣) عبارة التهذيب : وقال الأسمعي : أخبرني . . .

(٤) وأخبرني عيسى بن عمر : عبارة ساقطة من م .

(٥) ر ٣٤ : الدليل - وسوف يشير أبو عبيد بعد ذلك إلى اللغتين وقد نقل بحق المطبوع حاشية من داهم عن شمس العلوم ، باب الدال والمهزلة . جاء فيها : الدرك : منسوب إلى دوية اسمها دال - يضم الدال وكسر المهزلة - فقتضوا المهزلة استقلالاً للكسرة بعد الضمة .

وأما الدليل - بكسر الدال وياء ساكنة فهي قبيلة من بني بكر ينسب إليها دليل على حالها .

وأما الدرك - بضم الدال وفتح المهزلة - فقبيلة من كنانة ينسب إليها دوك على حالها ، وجاء في تهذيب اللغة ١٧٤ / ١٤ نقلها عن ابن السكيت : هو أبو الأسود الدؤلي - مفتوح الواو مهموز ، وهو منسوب إلى الدليل من كنانة .

والقول - بضم الدال مشددة وواو ساكنة - في حقيقة ينسب إليهم الدؤل .

قال : والدليل - بكسر الدال مشددة وياء ساكنة - في عبد القيس - ينسب إليهم الدليل .

وانظر اللسان / دال .

(٦) ما بعد أو إلى هنا لم يرد في تهذيب اللغة .

(٧) د م : الطعام .

(٨) لذلك : ساقطة من ر .

(٩) الواو تكلف من د وتهذيب اللغة .

(١٠) في تهذيب اللغة : وقال زهير بنصف ناقه ، وفي ر : وقال :

(١١) اللبواب ص ٦٣ ط القنطرة - وتهذيب اللغة ١٣ / ٢٤٩ وأفعال السرقسطي ١/ ٩٦ ، واللسان / أرز ، والخلاصة في الإبل كاهران في الخيل والقطاف : مقاربة الخطوط .

(١٢) ع م : والأرزة .

(١٣) عبارة م : الناقة الشديفة المجمع بعض فقارها إلى بعض .

الصلب .

قال (١) أبو عبيد : سمعتُ (٢) الكِنَانِيَّ يَقُولُ : الدُّوِيُّ ، وقال ابنُ الكلبيِّ : الدُّبِيُّ ، وَهُوَ الصَّوَابُ عِنْدَنَا (٣) .

٢٣ - وقال (٤) أبو عبيد في حديثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥) - حينَ قال لا بين مسعود :

إِذْ ذَكَرْتُ عَلَّيَّ أَنْ تَرَفَعَ الْحِجَابَ ، وَتَسْمَعُ مِوَادِيَّ حَتَّى أَتَاهَا (٦) .

قال (٧) : حَدَّثَنَا حَدَّثَ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ مَسْعُودٍ (٨)] عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٩) - قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : السُّوَادُ : السَّرَارُ .

يقال منه : ساوذته مساوذةً ومِوَادِيَّ : إِذَا سَارَ زَيْتُهُ (١٠) ، وَتَمَّ يَعْرِفُهَا (١١) - بِرَفْعِ السُّبَنِ - مِوَادِيَّ .

قال أبو عبيد : وينجوز الرُّفْعُ ، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ جَوَارِ وَجَوَارٍ ، فَالْجَوَارُ الْمَصْنُوعُ . وَالْجَرَارُ : الْأَسْمُ

(١) ر : وقال .

(٢) ك : قال : في موضع سمعتُ وأكثر ما جاء في د . ر . ع . م .

(٣) عبارة م : فقول ابن الكلبي أصعب لك . وهو الصواب عندنا . وأرجح أن إضافة م حاشية دخلت في المتن لأن قوله : أصعب لك لا بين كون قول الكِنَانِيَّ صواباً .

(٤) د ع : قال ، وعبارة م : وقال في حديثه عليه السلام .

(٥) ك : عليه السلام . ر . ع . م : صلى الله عليه .

(٦) جاء في م كتاب السلام ج ١٤ ص ١٤٩ .

حدثنا أبو كامل الجعدي ، وقتيبة بن سعيد كلاهما عن عبد الواحد بن القبط لثبيبة ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، حدثنا الحسن بن عبيد الله ، حدثنا إبراهيم بن سويد قال : سمعت عبد الرحمن بن يزيد ، قال : سمعت ابن مسعود ، يقول قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :

إِذْ ذَكَرْتُ عَلَّيَّ أَنْ تَرَفَعَ الْحِجَابَ ، وَأَنْ تَسْمَعُ مِوَادِيَّ حَتَّى أَتَاهَا .

والحديث إسناده آخر .

وانظر في ذلك :

ج : الملقمة - باب فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - الحديث ١٣٩ ج ١ ص ٤٩ . وفيه : أن

ترفع الحجاب وأن تسمع

ح : مسند عبد الله بن مسعود ج ٢ ص ٤٠٥ .

و في الفائق ٢ / ٢٠٥ : الذي صلى الله عليه وسلم قال لا بين مسعود : إذ ذَكَرْتُ عَلَّيَّ أَنْ تَرَفَعَ الْحِجَابَ ، وَتَسْمَعُ مِوَادِيَّ

حَتَّى أَتَاهَا بِرَبْوِيَّةِ الْفَائِقِ جَاءَ فِي الْبَابِ ٢ / ٤١٩ .

و في م وتهذيب اللغة ١٣ / ٢٠ والسند / سواد : إذ ذكَرْتُ - بِرَفْعِ الْحَبْرَةِ وَالنَّالِ .

(٧) قال : ساقطة منه .

(٨) ابن مسعود : تكلمة من ر .

(٩) ع : ك : صلى الله عليه .

(١٠) د : إذا سار .

(١١) ع : م : يعرفها . ومما ثبت أدق : أي ولم يعرفها الأصمعي .

وقال الأحمر^(١) : هو من إيدناه سوادك من سواده ، وهو الشخص .

قال^(٢) أبو عبيد : وهذا [٢٣] من السَّوَارِ أَيْضًا ؛ لِأَنَّ السَّوَارَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِإِدْنَاهُ^(٣)

السَّوَادِ مِنَ السَّوَادِ ، [و] ^(٤) أَنْشَدَنَا الْأَحْمَرُ :

مَنْ يَكُنْ فِي السَّوَادِ وَالذِّدْ وَالْإِفْرَا . مَ زَيْرًا فَبَيْتِي غَيْرُ زَيْرِ^(٥)

قَوْلُهُ زَيْرًا : هُوَ الرَّجُلُ يَجِبُ مِنَ السَّوَادِ التَّيْسَاءُ وَمَحَاذِكْتُهُنَّ .

[قَالَ أَبُو عبيد] ^(٦) : وَسَمَّيْتُ^(٧) بَيْتُ الْخُسِّ : لِمَ زَيْتِ ، وَأَنْتِ سَيِّدَةُ نِسَاءِ

قَوْمِكَ ؟

قَالَتْ : فُرْبُ السَّوَادِ ، وَطَوْلُ السَّوَادِ ، وَالذِّدْ ، وَاللَّهُوُ ، وَاللَّعِبُ^(٨) .

[قَالَ أَبُو عبيد : وَالذِّدْ : اللَّهُوُ وَاللَّعِبُ] ^(٩) .

وَمِنْهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١٠) - :

« مَا أَنَا مِنْ دَدٍ ، وَلَا الذِّدُّ مِنِّي^(١١) » .

قال^(١٢) : حَدَّثَنَا^(١٣) نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ ، عَنْ ابْنِ الدَّرَاوَزِيِّ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ،

(١) عبارة التهذيب ٣٠ / ١٣ ، قال وقال الأحمر ، وفي د . ع . ك . قال الأحمر .

(٢) ر : وقال : ولا حاجة للذكر الواو .

(٣) في التهذيب ٣٠ / ١٣ من إيدناه ، وما ثبت أول .

(٤) الواو تكلمة من د . ر . م . تهذيب اللغة ٣٠ / ١٣ .

(٥) هكذا جاء في تهذيب اللغة ٣٠ / ١٣ ، واللسان / سود غير منسوب ، ولم أقف له على قال .

(٦) قال أبو عبيد : تكلمة من د

(٧) ع : سائلت ، والكفى واحد .

(٨) والد ، اللهو ، اللهب : القردت به النسخة ك .

(٩) ما بين المعقوفين تكلمة من ر . ع . م . وفي د والد : اللب والهيو .

وقد التكلفة ترجع وجود الإضافة إلى القردت بها النسخة ك ؛ لأن لا معنى لهذا التصغير إلا إذا كانت لفظة الدد المقسرة قد سبق ذكرها في الكلام . أو تكون عبارة « قال أبو عبيد » في هذه النسخة تكلمة

(١٠) ع ك : - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ - .

(١١) جده الحديث هذه الرواية في القاموس ٤٢٠ / ١ ، والنهاية ١٠٩ / ٢ ، وتهذيب اللغة ٩٩ / ١٤ وجاء في الجاهل الصغير

١٢٣ / ٢ : « لست من دد ولا ددمي ، ولست من الرطل ولا الباطل مؤ » .

وقال كزغزرى في قائله : هذه الكلمة مخوفة اللام ، وقد استعملت منسمة على ضربين وهي كندى ، ودون : كندى

فهو من أخوات سة وعفة في اختلاف موضع اللام ، فلا يخلو المحظوف من أن يكون ياء ، فيكون كقولهم به : في

الذي - يسكن الدال - أو تونا : كقولهم : له في الدن ، ومعناه الهو واللب ، ونقل عنه صاحب النهاية قريبا من ذلك .

(١٢) قال : ساقطة من د .

(١٣) ر : حدثنا ، ولا حاجة للذكر الواو

عَنْ زَيْدٍ قَدْ سَمِعَهُ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) - أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ .
قَوْلُهُ : الدُّدُّ : هُوَ اللَّيْبُ وَاللَّهُوُ .

قَالَ الْأَحْمَرُ : وَفِي الدُّدِ (٢) ذَلَالٌ لُغَاتٌ :

يُقَالُ : هَذَا دَدٌّ عَلَى مِثَالِ يَدٍ وَدَمٍ .

وَهَذَا دَدًا [عَلَى (٣)] مِثَالِ قَفَا وَغَصَا .

وَهَذَا دَدَنٌ [عَلَى (٤)] مِثَالِ حَرَنٍ .

قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

أَنْحَرَلَ مِنْ لَيْلَى ، وَلَمَّا تَزَوَّدَ وَكُنْتُ كَمَا قُصِيَ الثُّبَيَّانَةَ مِنْ دَدِ (٤)

وَقَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ :

أُيْهَا الدُّدُّ لَعَلَّ بَدَدَنُ إِنْ مَعَى فِي نَمَائِمٍ وَأَذَنُ (٥)

٢٤ - وَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦)

فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ (٧)

(١) ج ١ ص ١٠٠ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٢) ج ١ ص ١٠٠ - فِي الدُّدِّ

(٣) ج ١ ص ١٠٠ - فِي الدُّدِّ - نَكَلَةٌ مِنْ د

(٤) الْبَيْتُ مَطْلَعُ قَصِيدَةٍ مِنَ الطَّرِيقِ الْأَعْمَشِيِّ عِيُونََ بْنِ قَيْسٍ يَمُوجُ السَّمَانُ فِي الْمُنْتَرِ الْبُيُوتَانِ ٢٢٥ وَجَاءَ عِيُونَُ بْنُ تَهْلِبِ بْنِ الْفَلْجِ ٦٩/١ مَسْرُوبًا لِأَعْمَشٍ كَذَلِكَ وَالسَّمَانُ / دَدَنٌ وَجَاءَ بَعْدَ الْبَيْتِ فِي السَّمَانِ : وَرَأَيْتُ لِحْمَ الشَّيْخِ رَغِي الْعَيْنِ الشَّامِي الْقَفْرِي - رِجْزُهُ الْفَدَى - فِي بَعْضِ الْأَصُولِ - دَدٌ - تَشْبِيهُ الدَّالِ - قَالَ - وَهُوَ نَادِرٌ ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو الْمَازَرِيُّ ، قَالَ وَأَبُو صَهْبٍ بْنُ السَّيِّدِ وَالْأَعْمَشِيُّ سَكَاهُ خَيْرًا .

(٥) هَكَذَا جَاءَ وَبَسَبَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ فِي تَهْلِبِ بْنِ الْفَلْجِ ٦٩/١ وَالسَّمَانُ / دَدَنٌ

(٦) عِيُونَُ بْنُ تَهْلِبِ بْنِ الْفَلْجِ ٦٩/١ وَرَأَيْتُ لِحْمَ الشَّيْخِ رَغِي الْعَيْنِ الشَّامِي الْقَفْرِي - رِجْزُهُ الْفَدَى - فِي بَعْضِ الْأَصُولِ - دَدٌ - تَشْبِيهُ الدَّالِ - قَالَ - وَهُوَ نَادِرٌ ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو الْمَازَرِيُّ ، قَالَ وَأَبُو صَهْبٍ بْنُ السَّيِّدِ وَالْأَعْمَشِيُّ سَكَاهُ خَيْرًا .

(٧) انظر في أشراط الساعة :

خ : كتاب الأنبياء ج ٤ ص ١١٢ . كتاب مناقب الأنصار ج ٤ ص ٢٦٨ .

كتاب التفسير ج ٥ ص ١٤٨ . كتاب الفتن ج ٨ ص ١٠٠ .

كتاب المطر ج ١ ص ٢٨ . كتاب المنطق ج ٣ ص ١٢٠ .

كتاب المهجدة والسير ج ٣ ص ٢٢٢ . كتاب التكملة ج ٦ ص ١٥٨ وكتب أخرى .

م : كتاب الفتن وأشراط الساعة ج ١٨ ص ٢

د : كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٩٠

ت : كتاب الفتن باب ما جاء في أشراط الساعة الحديث ٢٢٥ ج ٤ ص ٣٩١

ج : كتاب الفتن باب أشراط الساعة الحديث ٤٠٤ - ٤٠٤ ج ٢ ص ١٢٤

ن : كتاب المناجاة باب المناجاة في المساجد ج ٢ ص ٢٩

كتاب البيوع باب التجارة

ح : سنة عبد الله بن مسعود

د : باب من لم ير كتاباً الحديث

التهذيب ٤٦٠ / ٢ ، وتهذيب اللغة ١١ / ٣٠٩

قال الأصمعي : هي (١) علاماتها ، قال : ومنه الاشتراط الذي يَشْتَرَطُ (٢) الناس بعضهم على بعض ، إنما هي علامة (٣) يجعلونها بينهم ، ولهذا (٤) سُمِّيَتْ الشَّرْطُ ، لأنهم جعلوا لأنفسهم علامةً يَعْرِفُونَ [٢٤] بها .

وقال غيره في بيت أوزن بن حجر . وذكر زَجَلًا تَدَلُّ من زَأْسِ جَبَلٍ بِجَبَلٍ إِلَى نَبِيَّةٍ ، لِيَقْطَعَهَا ، وَيَشْغِدَ (٥) مِنْهَا قَوْمًا :

فَلتَرْطَبْ لِيهَا نَفْسُهُ ، وَهُوَ مُعْصِمٌ وَأَلْقَى بِأَنْبِيَابِ لَهُ وَتَوَكَّلَا (٦)
قَالَ : (٧) هُوَ مِنْ هَذَا أَيْضًا ، يُرِيدُ أَنَّهُ جَعَلَ نَفْسُهُ عَلَمًا لِذَلِكَ الْأَمْرِ .

٢٥ - أو (٨) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٩) :
وَأَنَّهُ أَتَى عَلَيَّ بِشِرِّ دُعَاةٍ (١٠) .

قال (١١) : حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُعَيَّرَةِ ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (١٢) .

(١) هي ساقطة من د .

(٢) ر : يَشْتَرِطُهُ ، وحذف عائد الصلة المنصوب جائز .

(٣) م : وَيَهْتَبُ الْعَمَلُ : علامات ، وفي ر : هو علامة .

(٤) م : وللفق .

(٥) م : يتخذ .

(٦) العمودان ٨٧ - ويهذب اللغة ١٤ / ٣٠٩ ، والمسان / شرط ، وشرح شواهد الضافية ٨٨ .

(٧) م : قال الأصمعي ، وهو زيادة للإيضاح من باب الّهيب ، ثم أفض عليها في بقية النسخ ، ولعل القائل غير .

(٨) جـ ، في م : ويقال فيه قول آخر : استأذنت نفسه ، كتفوك : استقبل الرجل وأقبل : إذا عرض نفسه للقتل . قال الأصمعي : واشترط فيها نفسه : أي جعلها علامة للثبوت .

وارجع أن تكون هذه الإضافة حاثية دخلت في المتن ، أو تكون من باب الّهيب والاستندراك .

(٩) الراو : تكلمه من ر.م . وعجازه م : وقال في حديثه عليه السلام .

(١٠) ك : عليه السلام . ع : صلى الله عليه .

(١١) في د : أو على بشر دعة - حل الإضافة - وجاء في حم ، سنة البراء بن عازب . ع : ص ٢٩٧ .

حدثنا أبي ، حدثنا عفان ، حدثنا سليمان بن المغيرة ، حدثنا حميد بن هلال ، حدثنا يونس عن البراء .

قال . كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سفر فأبينا على ركني - يشهد به البراء - دعة ، فنزل فيها سنة أنا سابعهم أو سبعة أنا ثامنهم ، قال راجع ، فأدليت إلينا دلو . ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - حل شفة الركني ، فجمدت فيها نصفها أو قراب الثلثا ، فرغمت الدلو إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال البراء ، وكنت بإنائي حل أجد شيئاً أجمده في حلقى فما وجدت ففقس يده . فيها وقل ما شاء الله أن يقول ، وأعدت إلينا الدلو بن فيها ، ولقد أخرج آخرنا يتوب مخافة الفرق ، ثم ساحت . وقال «عنان» مرة : رهبة الفرق .

وأنظر فيه الفائق ٢ / ١٥ . والنهاية ٢ / ١٦٩ . ويهذب اللغة ١٤ / ٢١٦ .

(١٢) قال : ساقطة من د .

(١٣) ك : عليه السلام . ع : صلى الله عليه .

فان الأَصْمَعِيّ : اللَّعْمَةُ : القَائِلَةُ الماء ، يُقَالُ : هِيَ (١) بِشَرِّ ذَمَّةً ، وَجَمْعُهَا ذِمَامٌ (٢) .
 قال أبو عبيدة (٣) : قال ذو الرُّمَّةُ يَصِفُ عِيُونَ الإِبِلِ أَنَّهَا (٤) قَد غَارَتْ مِنْ طَوْلِ السَّيْرِ :
 عَلَى حُسْبِيَّاتٍ كَأَنَّ عِيُونَهَا ذِمَامُ الرُّكَايَا أَنْكَرَتْهَا المَوَاتِحُ (٥)
 قَوْلُهُ : أَنْكَرَتْهَا : يَتَعَيَّ أَنْفَدَتْ مَاهَا ، وَالمَوَاتِحُ : المُسْتَقِيمَةُ .

وقى الحليثي : قال « البراء بن عازب » (٦) : « فَتَزَلْنَا فِيهَا بِسَبْعَةِ مِائَةٍ » .
 قال : وَالمِائَةُ واحِدُهُم مَاتِحٌ (٧) ، وَهُوَ الَّذِي إِذَا قَلَّ مَاءُ الرَّكِيَّةِ حَتَّى لَا يُمَكِّنَ أَنْ يُعْتَرَفَ
 مِنْهَا بِالذَّلْوِ ، نَزَلَ رَجُلٌ ، فَغَرَفَتْ مِنْهَا بِيَدَيْهِ (٨) ، فَيَجْعَلُهُ (٩) فِي الدَّلْوِ ، فَهَذَا (١٠) المَاتِحُ (١١) ،
 فَإِنَّ (١٢) ذُو الرُّمَّةِ :

وَمِنْ جَوَافِ مَاءِ عَرْمُضِ الحَوْلِ فَوْقَهُ مَتَى يَحْضُرُ مِنْهُ مَاتِحُ القَوْمِ يَنْفُلُ (١٣)
 وَقَالَ الشَّاعِرُ (١٤) :

• يَا أَيُّهَا المَاتِحُ كَلِّمِي دُونَكَ
 • لَأُنِّي رَأَيْتُ النَّاسَ يَحْمَدُونَكَ (١٥)

والمَاتِحُ فِي أَشْيَاءَ بِمَوِي هَذَا .

- (١) م : حذ .
 (٢) قال صاحب القاموس : اللعة والقائم : القليلة الماء ، لأنها مضمومة .
 (٣) قال أبو عبيدة ساقطة من م ووع قال أبو عبيد ، وأرجح أنها الأصوب ، لأن الذي في تهذيب اللغة ١٤ / ٤٦٦ /
 وجمعها ذمام ، وقال ذو الرمة يصف
 (٤) م : وأنها .
 (٥) البيت من قصيدة من الطويل لدى الرواة الديوان ١٠٣ ، وله نسب في تهذيب اللغة ١٤ / ٤٦٦ / واللسان / ضم .
 (٦) ابن عازب : ساقطة من د .
 (٧) د. م. ع. : مائع مهوراً ، وفي اللسان : قيل المائع المستقي ، والمائع الذي يملأ الدلو من أسفل البئر ، وعمل هذا
 يكون لفظ مائع مهوراً أدق .
 (٨) د. ح. م. : يدهي سها والمعن واحد .
 (٩) د : نجعله .
 (١٠) د : فله الكع . م : فذلك .
 (١١) ح . مك : المائع . د . د : المائع . م : مائع .
 (١٢) ع : وقال .
 (١٣) البيت من قصيدة من الطويل لدى الرواة للديوان ٥١٥ ، وجاء في شرحه :
 يروي : متى يحضر منه خلف ، والخلف : المستقي ، والجوف : المطبق من الأرض ، والعرض التي تعاد الماء .
 والمائع : الذي يملأ البئر فيملأه بدم الباه وكسر اللام - الدلو ، والمائع : الذي يجعله الدلو .
 (١٤) م : وقال آخر .
 (١٥) هكذا جاء الرجز في تهذيب اللغة ٦ / ٢٦٩ / واللسان / مرجع من غير نسبة .

٢٦ - [و] (١) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - أَنَّ رَجُلًا أَنَاء ، فَقَالَ :

يَارَسُولَ اللَّهِ [٢٥] إِنَّا نُرَكِّبُ أَرْمَاتًا فِي الْبَحْرِ ، فَتَحْقِرُ الصَّلَاةَ ، وَكَيْسَ مَعَنَا مَاةٌ إِلَّا لَشَفَاعَتِنَا ، أَفَتَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ ؟
فَقَالَ :

هُوَ الطَّهْرُ مَاءُ ، الْحَلُّ مَيْتَتُهُ (٣) .

قَالَ (٤) : حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْكَهٍ (٥) ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مُدَلِّجٍ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٦)

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٧) : وَغَيْرُ «هُثَيْمٍ» يَجْعَلُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مَكَانَ (٨) رَجُلٍ مِنْ بَنِي مُدَلِّجٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٩) - .

(١) الواو تكلفه من ر. م. ، وبعبارة م : وقال في حديثه عليه السلام .

(٢) ك : عليه السلام . ج : صل الله عليه

(٣) جاء في سنن الدراري كتاب الصلاة والطهارة باب الوضوء من ماء البحر الحديث ٧٣٤ ج ١ ص ١٤١ :

أخبرنا الحسن بن أحمد الحراني حدثنا محمد بن سلمة ، عن عمه بن أصحاب ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن إيلاج ، عن عبد الله ابن صعيد القرظي ، عن المغيرة بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال :

أتى رجل من بني مدلاج إلى رسول الله - صل الله عليه وسلم - فقالوا : يا رسول الله إنا أصحاب هذا البحر نعالج الصيد على رمت ، فنزب فيه البقرة واليدين والثلاث والأربع ، ونحل معنا من العذب لشفاعتنا ، فإن نحن توضأنا به غسلنا حل أنفسنا ، وإن نحن آثرنا أنفسنا ، وتوضأنا من البحر ونهنا في أنفسنا من ذلك ، فغسلنا ألا يكون طهورا ، فقال رسول الله - صل الله عليه وسلم - : توضأوا به ، فإنه الطاهر ماؤه الحلال ميتته .

وانظر الحديث ٧٣٥ من نفس الباب .

وانظر في الوضوء بماء البحر :

- د : كتاب الطهارة باب الوضوء بماء البحر ج ١ ص ٦٤

- ط : ج ١ ص ٤٤ الموطأ بشرح السبوي .

- حم : مسند أبي هريرة ج ٢ ص ٢٨٢ ، ٢ / ٢٩٢ .

مسند جابر بن عبد الله ج ٣ ص ٣٧٤

والنهاية ٢ / ٣٦١ ، وتجليد الفتنة ١٥ / ٨٨ .

(٤) قال : ساقطة من د. ر.

(٥) د. ر. : عن المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة وجاء في سنن الدراري عن المغيرة بن أبي بردة عن أبيه وفي مسند أحمد :

(٦) ج : صل الله عليه . ك : عليه السلام .

(٧) قال أبو عبد : ساقطة من د .

(٨) ج : الكنان ، تصحيف .

(٩) ج : صل الله عليه . ك : عليه السلام .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْأَرْمَاتُ: خُضْبٌ يُغْمُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَرِشْدٌ، ثُمَّ تُرَكَّبُ^(١)، يُقَالُ لَوَاحِدِهَا: رَمَتْ وَجَمْعُهَا أَرْمَاتٌ.

وَالرَّمْتُ فِي غَيْرِ هَذَا أَنْ تَأْكَلَ الْإِبِلُ الرَّمْتَ، فَتَمْرَضَ عَنْهُ.

قَالَ الْكِسَائِيُّ: يُقَالُ مِنْهُ إِبِلٌ رَوَّفَةٌ وَرَمَائِي^(٢).

وَيُقَالُ: إِبِلٌ حَالِحِي وَأَرَاكِي: إِذَا أَكَلَتِ الْأَرَاكُ وَالطَّلِحَ، فَتَمْرَضَتْ عَنْهُ.

وَأَنْشَدَنَا أَبُو عُبَيْدٍ^(٣) لِبَعْضِ الْهَذَلِيِّينَ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ لِأَبِي صَخْرٍ^(٤):

تَمَعَّيْتُ مِنْ حُجِيٍّ بَشِيئَةً أَنَا عَلَى رَمْتِي فِي الْبَحْرِ كَيْسَ لَنَا وَفَرٍ^(٥)

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٦): أَيْ مَالٌ^(٧)، وَيُرْوَى: عَلَى رَمْتِي فِي الشَّرْمِ: وَهُوَ مَوْضِعٌ فِي الْبَحْرِ،

يُقَالُ^(٨): إِنَّهُ لِحُجَّةُ الْبَحْرِ^(٩).

٢٧ - [و]^(١٠) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١١) -:

«أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ»^(١٢).

(١) د. ر. ج. م. : ثم يركب. تهذيب اللغة ٨٨/١٥ : ثم يركب عليها.

(٢) الذي في تهذيب اللغة ٨٧/١٨ :

وقال الكسائي: يقال: ناقة روفة، وإبل رمائي.

(٣) عبارة م وأنشد أبو عبيد عن أبي عمرو....

(٤) الذي في تهذيب اللغة ٨٨/١٥ وأنشد لأبي صخر الهذلي:

(٥) لم ألق عليه في ديوان الهذليين ط دار الكتب المصرية والذي في تهذيب اللغة ٨٨/١٥ واللسان/رمث: عليه في موضع بؤنة.

(٦) قال أبو عبيد ساقطة من د. ر. ج. م.

(٧) جاء هاشم النسخة د. م. : الوفر: المال، وجاء في هاشم ج. : أي مال.

(٨) ر. ج. م. : ويقال.

(٩) د. م. : بؤنة في موضع بقية البحر.

(١٠) أرواؤن لكلمة من ر. م. ، وعبارة م. : وقال في حديث النبي عليه السلام.

(١١) ج. م. : صلى الله عليه.

(١٢) جاء في نسخة أحمد حديث جناب الجبل ج ٤ ص ٣١٣ :

حدثنا عبد الله بن سليمان بن عبد الملك بن عمرو بن جناب القلق سمع منه يقول :
«إنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنا فرطكم على الحوض» .

وانظر كذلك :

ج : كتاب أرقابي باب ٥٣ ج ٧ ص ٢٠٦ . كتاب الفتن ، الباب الأول ج ٨ ص ٨٦

م : كتاب الطهارة ج ٢ ص ١٣٧ كتاب الإنارة ج ١٢ ص ٢٠٣

به : كتاب النجاسات ، باب الخطية يوم انجر الحديث ٣٠٥٧ ج ٢ ص ١٠١٦

كتاب الفتن ، باب لا ترجعوا بعدي كفاراً الحديث ٣٩٤٤ ج ٢ ص ١٣٠٠

كتاب الزهد ، باب ذكر الحوض ، الحديث ٤٣٠٦ ج ٢ ص ١٤٢٩

الفاقي ج ٢ ص ٩٧ ، وفيه ... كأنه قال : أنا أركم قلوباً على الحوض .

النبأ ج ٣ ص ٤٣٤ . الجامع الصغير ١٠٧/١

تهذيب اللغة ٢٣١/١٣

قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ مَوْلَى آلِ [أبي] (١) عبيد الله ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدُبَ بْنَ سُفْيَانَ ، يَقُولُ (٢) : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٣) : «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ» .

وقال بعضهم : جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَهُوَ هَذَا .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ الْفَرَطُ وَالنَّوْطُ : الْمُتَقَدِّمُ فِي طَلْبِ الْمَاءِ (٤) ، يَقُولُ : أَنَا (٥) اتَّقَدَّمْتُ (٦)

إليه .

وَيُقَالُ (٧) مِنْهُ : فَرَطْتُ الْقَوْمَ قَاتًا (٨) أَفْرَطُهُمْ ، وَقَلْبُكَ (٩) إِذَا تَقَدَّمْتَهُمْ [٢٦] ؛ لِيَرْتَادَ لَهُمُ الْمَاءُ ، وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُمْ فِي الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الصَّبِيِّ [الْمَيِّتِ] (١٠) : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا فَرَطًا ؛ أَيِ اجْرَأْ مُتَقَدِّمًا (١١) ، [و] (١٢) قَالَ الشَّاعِرُ (١٣) :

فَأَثَارَ فَرَطُهُمْ غَطَاطًا جُحْمًا أَصْوَاتُهُ كَتَرَاتِنِ الْفُرْسِ (١٤)

(١) أبي تكملة من د . ح .

(٢) يقول ، ساقطة من د .

(٣) ح . ك . - - صلى الله عليه - .

(٤) الماء : ساقطة من د .

(٥) أنا : ساقطة من د .

(٦) د . ح . م . : متقدمكم .

(٧) د . ح . م . : تهذيب اللغة : يقال .

(٨) د . ح . م . : تهذيب اللغة ، وأنا ، وفي تهذيب اللغة ٣٣١/١٣ : وأنا أفراطهم فرطوا .

(٩) ع : وذلك .

(١٠) الميت : تكملة من ح . م .

(١١) البداية ٤٣٤/٣ : أي اجرا يتقدمنا ، وزاد صاحب النسخة م : نرد عليه .

(١٢) الوارد : تكملة من ح . م .

(١٣) نسب في اللسان / غلط لطرفة بن العبد البكري ، والشاهد تالي يبين ذكرنا في ديوان طرفة ط أوربة ١٩٠٠

عن أبيات متفرقة نسبت للشاعر ، وقبله :

ملك النهار ، ولعبه بفسحوة
يعلمونه بالليل علو الأتيس

ورواية البيت الثاني ، أصواتهم ، وفي تهذيب اللغة : أصواتها في موضع أصواته في غريب الحديث .

(١٤) الشاهد تالي يبين من بحر الكامل لطرفة كما في الديوان ط أوربة ١٩٠٠ ص ١٥٥ ، وجاء من غير نسبة في تهذيب

اللغة ٣٣١/١٣ ، ولطرفة نسب في اللسان / غلط .

يَعْنِي أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ فِي الرَّكْبَةِ مَاءً ، إِنَّمَا وَجَدَ حُطَامًا ، وَهُوَ الْقَطَا ، وَجَمْعُ الْفَارِطِ فَرَاطٌ ،
قَالَ (١) الْقَطَايُ :

فَاسْتَجَلُّونَا وَكَانُوا مِنْ صَحَابَتِنَا كَمَا تَعَجَّلَ فَرَاطٌ لِنُورَادِ (٢)
[و] (٣) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : يُقَالُ : صَحَابٌ وَصَحَابَةٌ وَصُحْبَةٌ (٤) وَصَحْبٌ (٥) ، فِإِذَا كَسَّرْتَ
الصَادَ فَلَا هَاءَ فِيهِ . وَ (٦) يُقَالُ : أَفْرَطْتُ الشَّيْءَ : [أَيْ (٧) نَسِيتُهُ [وَأَخْرَجْتُهُ (٨)] ، قَالَ اللَّهُ
تَبَارَكَ وَتَعَالَى (٩) : « وَأَنْتُمْ مُفْرَطُونَ (١٠) » .

وَقَرَطَ الرَّجُلُ فِي الْقَوْلِ : [إِذَا تَعَجَّلَ (١١)] ، قَالَ اللَّهُ [- تَبَارَكَ وَتَعَالَى (١٢)] : « إِنَّمَا
تَخَافُ أَنْ يُقَرِّطَ عَلَيْكَ أَوْ أَنْ يُطْعَى (١٣) » .

٢٨ - وَقَالَ (١٤) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٥) - أَنَّهُ أَعْطَى النِّسَاءَ

(١) ر . ع . م . وقال .

(٢) اليه من نصيدة من البسيط القطامي يمشي زار بين الحارث ، ورواية القتيوان ٩٠ : « واستجبلونا في موضع
فاستجبلونا » و : لوراد في موضع لوراد

والنظر لإصلاح المنطق لابن السكيت ص ٦٨
والقراط : الذين يتقدمون القواردة ، فيصلحون الحياض حتى يأتي أولئك بهم .

(٣) القوار : تكلمة من ر

(٤) وصحية : ساقطة من م .

(٥) وصحب : ساقطة من د .

(٦) ا . بعد « أبو عبيد » إلى هنا ساقطة من ر لانقطاع النظر .

(٧) أي : تكلمة من م .

(٨) وأخرته : تكلمة من ع .

(٩) تبارك وتعالى : ساقطة من ع .

(١٠) التحل آية ٦٢ ، وجاءت في ع مفردون . بكسر الراء - اسم قائل من القراط ، وهو قراءة نافع وقرأ أبو
جعفر بكسرها مشددة من فرط - بتشديد الراء - أي قصر ، والياقون بالفتح مع التثنية اسم مفعول من أفرطه خلق
أي فرقته ونسيته . إتحاف تفضله البشر ٢٧٩ ط القاهرة ١٣٥٩ *

(١١) التكلمة من د . ع ، وفي الثانية : إذا حبل .

(١٢) التكلمة من د . ر وفي م - تعالى - .

(١٣) سورة طه الآية ٤٥ وجاءت في د . ع . ك : إنا في موضع إنا ، وكذا في التهذيب ١٣/٣٣٢

(١٤) د . ع . قال

(١٥) حيازة م : وقال في حديثه عليه السلام . ، وابسلة الدعائية في ك : - عليه السلام - وفي ع - صل الله عليه -

اللَّوَانِ غَسَلْنَ إِبْنَتَهُ ^(١) حَقْوَهُ ، فَقَالَ .

وَأَشْرَعَتْهَا إِيَّاهُ ^(٢) .

قَالَ ^(٣) : حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ وَخَالِدٍ ^(٤) ، وَهَشَامٍ ^(٥) أَوْ عَنْ اثْنَيْنِ مِنْ هَؤُلَاءِ ، عَنْ حَنْصَةَ ^(٦) ، عَنْ أُمِّ كَثُومٍ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ^(٨) : قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْحَقْوُ : الْإِزَارُ ^(٩) ، وَجَمَعُهُ حَقْوٌ .

(١) جاء في هامش سنن أبي داود ج ٣ ص ٥٠٣ تعليقا على الحديث ٣١٤٢ أن ابنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هذه هي زينب زوج أبي العاصي بن أبي الربيع - رضي الله عنها ، وهي كبرى بنته - صلى الله عليه وسلم - وذكر بعض أهل السير أنها « أم كلثوم » رضي الله عنها ، وقد صرح بذلك أبو داود في الحديث ٣١٥٧ ج ٣ ص ٥١٠ والاصح الأول ، فإن أم كلثوم - رضي الله عنها - توفيت والذين - صلى الله عليه وسلم - غالب يدر .

وقد صرح ابن ماجه بأنها أم كلثوم - رضي الله عنها - في الحديث ١٤٥٨ ج ١ ص ٤٦٨

وقد صرح مسلم في إحدى رواياته بأنها زينب انظر م ج ٧ ص ٤ .

(٢) جاء في سنن الترمذي كتاب الجنائز ، باب ما جاء في غسل الميت الحديث ٩٩٠ ج ٣ ص ٣١٥ :

« حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِعٍ ، حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ ، عَنْ أَبِي كَثُومٍ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : إِذَا فُرِغَ مِنْهَا وَتَرَ ثَلَاثًا أَوْ حَسَا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُمْ وَالْحَسْلَبَا بِمَاءٍ وَسَدْرٍ ، وَاجْعَلِي فِي الْأَحْمَرِ كَأَفْوَرٍ أَوْ شَيْئًا مِنْ كَأَفْوَرٍ ، فَإِذَا فُرِغْتَ فَذَكَّنِي ، فَمَا فَرَقْنَا أَذْنَاءَ ، فَأَلَّتْ لَنَا حَقْوَهُ ، فَقَالَ : أَشْرَعْنَا إِيَّاهُ . »

وانظر في ذلك في : كتاب الجنائز باب ١٧ ج ٢ ص ٧٥ ، وكذا الأبواب ٨ ، ٩ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٥

م : كتاب الجنائز ، باب غسل الميت ج ٧ ص ٣٢

د : كتاب الجنائز ، باب كيف غسل الميت الحديث ٣١٥٢ ج ٣ ص ٥٠٣ وكذا الحديث ٣١٥٧ باب كفن المرأة .

ن : كتاب الجنائز باب غسل الميت بالماء والسدر ج ٤ ص ٢٤

ج : كتاب الجنائز باب ما جاء في غسل الميت الحديث ١٤٥٨ ج ١ ص ٤٦٨

ط : كتاب الجنائز باب غسل الميت ج ١ ص ٢٢٢ من تووير الخواك على موعا ملك .

حم : حديث أم عطية الأنصارية ج ١ ص ٤٠٧

القائ : ٢٩٨/١ وفيه حقوه - يفتح الحاء وكسرهما . والتهابة ٤١٧/١ وتهذيب اللغة ١٢٤/٥

(٣) قال ساقطة من د .

(٤) هو خالد الهذلي كما في البخاري ٧٥/٢

(٥) هو هشام بن حسان كما في البخاري ٧٥/٢

(٦) هي حفصة بنت سيرين عن البخاري ٧٥/٢ - ٧٥ .

(٧) ع : صلى الله عليه - .

(٨) قال أبو عبيد : ساقطة من د . ر

(٩) جاء في تهذيب اللغة ١٢٤/٥ :

وقال أبو عبيد : الحقو لغة الإزار من الجنب ، يقال : أخذت بحقو فلان . والراجع أن الأزهرى نقل ذلك من

الترتيب الأصنف لأبي عبيد .

قَالَ (١) أَبُو عُبَيْدٍ : وَلَا أَعْلَمُ الْكِسَائِيَّ إِلَّا وَقَدْ (٢) قَالَ لِي (٣) مَثَلُهُ أَوْ نَحْوُهُ .
وَمَنْ ذَلِكَ حَدِيثُ «عُمَرَ» [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٤)] :

وَلَا تَزْعُدَنَّ فِي جَنَاحِ الْحَقْوَى ، فَإِنْ يَكُنْ مَاتِحَتَهُ جَافِيًا فَإِنَّهُ أَسْتَرُ لَهُ ، وَإِنْ يَكُنْ مَاتِحَتَهُ
لَطِيفًا فَهُوَ (٥) أَخْفَى لَهُ (٦) .

يُحَدِّثُهُ ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَبِي يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ مَيْرِينَ ، عَنْ عُمَرَ .

[قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٧)] : أَرَادَ «عُمَرَ» بِالْحَقْوَى الْإِزَارَ : يَعْنِي أَنْ تَجْعَلَ الْمَرْأَةَ جَافِيًا
تُضَاعَفُ عَلَيْهِ الثِّيَابُ ؛ لِتُسْتَرَّ مَوْجِرَهَا .

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ (٨) الْأَوَّلِ [٢٧٧] أَسْتَرْتَهَا لِإِيَّاهُ ، يَسْتَوِي (٩) : اجْعَلْنَاهُ شِعَارَهَا الَّذِي
يَكُنِّي جَسَدَهَا .

٢٩ - [و(١٠)] قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١١) - أَنْ رَجُلًا
أَنَاءَ ، فَقَالَ : «يَارَسُولَ اللَّهِ ! تَحَرَّقَتْ عَنَّا الْخُنْفُ ، وَأَحْرَقَ بِطَوْلَانَا الشَّمْرُ» (١٢) .

(١) قال : جاءت مكررة في ع خطأ من النسخ .

(٢) م : لله .

(٣) ل : ساقطة من ر .

(٤) رضى الله عنه - تكلمت من م .

(٥) د . ج . م : فاته ، وجاء في الفائق ٣٩٨/١ : سقا الحقر : أن يجعله جافيا ، أي قلبها ، بأن تضاعف عليه الثياب ؛ لتستر مؤجرها .

(٦) حديث عمر - رضى الله عنه - في الفائق ٣٩٨/١ ، والنهاية ٤١٧/١

(٧) قال أبو عبيد : تكلمت من د . ج . م .

(٨) ع : حديث ، وما أثبت أدق .

(٩) م : أي ، وما أثبت لفظة بقية النسخ ، وذكر أي في النسخة م من باب التصريف في عبارة أبي عبيد .

(١٠) الوار : تكلمت من ر . م . وعبارة م وقال في حديثه عليه السلام .

(١١) ع : صلى الله عليه ، ك . : عليه السلام .

(١٢) جاء في حم حديث رجل يسمى طلحة ، وليس هو بطلحة بن عبيد الله - رضى الله تعالى عنه - ج ٣ ص ٤٨٧ :
حدثنا عبد الله حدثنا أبي ، قال : حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، قال : حدثني أبي ، حدثنا داود - بن أبي هند ،
عن أبي حرب ، أن طلحة حدثه ، وكان من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال :

أثبت المدينة ، وليس لي بها معرفة ، فزلت في الصفة مع رجل ، فكان بيني وبينه كل يوم من تمر ، فقبل رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - ذات يوم ، فلما انصرف ، قال رجل من أصحاب الصفة : يارسول الله ! أحرق بطولنا
الشمر وتحرق علينا الخنْف .

فصعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فخطب ، ثم قال : «والله لو وجدت غيظا أرى شما لأطعتمكموه ، أما إنكم
توشكون أن تتركوا ، ومن أدرك ذلك منكم أنا يراخ عليكم باليفنان ، وتلبسوا مثل أسفار الكمية»

قال : فتمكنت أنا وصاحبي ثمانية عشر يوما وليلة ما أتنا طعام إلا البربر حتى جفنا إلى إخواننا من الأنصار فواسوا ،
وكان خير ما أمينا هذا التمر .

وجاء في السان / بورد : البربر : ثمر الأراك عامة وقيل : البربر : أول ما يظهر من ثمر الأراك وهو حلو
وقبه في البربر : ثمر الأراك إذا أسود وبلغ ، وقيل : هو اسم له في كل حال .

وانظر الفائق ٣٩٨/١ ، والنهاية ٤٨٤/٢ ، وتهذيب اللغة ٤٣٩/٧ ، والعياب / عنف ١٧٦ حرف الغاء

قال^(١) : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ (٢) أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ ، رَفَعَهُ .

[قال أبو عبيد^(٣)] : وقد حُوِّلَفَ أَبُو مُعَاوِيَةَ فِي إِسْنَادِهِ فِي دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ رَجُلٍ آخَرَ يُقَالُ : إِنَّهُ (٤) طَلَعَهُ بِنُ عُبَيْدِ (٥) اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ ، وَطَلَعَهُ رَجُلٌ مِنْ خِزَاعَةَ (٦) .
قال الأصمعيُّ : الخَنْفُ (٧) واحِدُهَا خَنْفِيٌّ ، وَهُوَ جَنْسٌ مِنَ الْكُتَّانِ أَرْدَأُ مَا يَكُونُ مِنْهُ ، قَالَ الشَّاعِرُ يَذْكُرُ طَرِيقًا :

عَلَا كَالخَنْفِ السَّحْقُ يَذْكُرُ بِهِ الصَّدَى لَهُ قَلْبٌ عُمَى الحِيَاضِ أَجُونُ (٨)
ويُروى لَهُ قَلْبٌ عَادِيَةٌ وَصُحُونُ (٩)
يعنى الطريق (١٠) شَبَّهُهُ بِالخَنْفِ : أَيْ عَلَا (١١) طَرِيقًا كَالخَنْفِ . وَالسَّحْقُ : الخَلْقُ مِنَ الشَّيَابِ .

ومنه قولُ «عمر» :

«مَنْ زَاغَتْ (١٢) عَلَيْهِ دَرَاهِمُهُ ، فَلَيَأْتَتْ بِهِ السُّوقُ ، فَلَيَقُلْ : مَنْ يَبِيغُنِي بِهَا سَحْقَ ذُوبٍ أَوْ كَلْدًا وَكَلْدًا ؟ وَلَا يَحْتَالُ النَّاسُ عَلَيْهَا أَنْتَهَا جِيَادُ» (١٣) .

(١) قال : ساقطة من د . ر .

(٢) سم ٤٨٧/٣ : « أبو داود » تصحيف .

(٣) قال أبو عبيد : تكلمة من ع .

(٤) ع : له

(٥) ع : عبد الله ، وفي الاستيعاب ٧٧٠/٢ : طلحة بن عمر القسري حمله عنه أبي حرب بن أبي الأسود له صحبة ، كان من أهل الصفة ، وقد قيل فيه طلحة بن عبد الله .

(٦) ما بعد رفعه إلى هنا ساقط من د . ر . وجسلة : وطلحة رجل من خزاعة : ساقطة من ع .

(٧) ر . م . والكشف ، ولا فرق في المعنى

(٨) جاء البيت في تهذيب اللغة ٤٣٩/٧ ، ومقاييس اللغة ٢٢٤/٧ والمعجم/عنتف ، واللسان (عنتف) غير منسوب وبالرواية الأولى جاء في مقاييس اللغة والمعجم ، وجاء بالرواية الثانية في التهذيب واللسان ، وأبيت لامرئ القيس كافي ديوانه ٢٨٣ ، وسمر الصناعة ١ / ٢٨٨ وشراطين صفور ٣٠٢ ، وهو من شراهد اسمية كلف البحر ، ودخول على طبعها ، ونسب الشاعر أيضًا إلى سلامة العجل .

وجاء في م بعد البيت قبل الرواية الثالثة : ويروى عن الحياض ... وأرجح أنها حاشية .

(٩) رواية تهذيب اللغة ٤٣٩/٧ واللسان / عنتف .

(١٠) عبارة د يعني إذا خلا الطريق كالتخفيف .

(١١) ع : « على » ما أثبت يفتق وأنصب الكلمة بعدها ، ليكون شاعرا كذلك لاسمية كلف البحر .

(١٢) د : راقب : تحريف .

(١٣) الحديث في اللغات ١٦٠/٢ ، وفيه ولا يخالف - بالهاء المعجمة - وانظر النهاية ٣٤٧/٢ واللسان / سحق .

وقال^(١) أبو زبيد [الطائي^(٢)] :

وَأَبَارِيْقُ شَيْبُهُ أَعْنَاقُ طَيْرِ الْمَا ، قَدْ جِيبٌ فَوْقَيْنِ خَنِيْفٌ^(٣)
يَعْنِي الْفَيْدَامَ^(٤) الَّتِي تَقْدَمُ بِهِ^(٥) الْأَبَارِيْقُ ، [و^(٦)] قَوْلُهُ : [قَدْ^(٧)] جِيبٌ^(٧)
نَسِبَهُ بِالْجِيبِ .

وَمَنْ الْفَيْدَامُ حَدِيثٌ «بَهْز» .

قال^(٨) : أَخْبَرَنَا^(٩) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(١٠) ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِيهِ^(١١) ، عَنْ
جَدِّهِ : عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١٢) - قَالَ :
«إِنَّكُمْ مَدْعُوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُقَدَّمَةٌ أَقْوَاهُكُمْ بِالْفَيْدَامِ»^(١٣) :

(١) د . ع . قال

(٢) الطائي : تكملة من د . و .

(٣) هكذا جاء البيت في العباب واللسان/صنف مشوبا لأبي زيد . وحررت لفظة قد في نسخة ر إلى فر . والبيت من
نسخة لأبي زيد يرفق فروة بن إياس بن تبيعة وردت أبيات منها في أصداد الأصمعي ص ٥٦ ضمن ثلاث وسائل في
الأصداد ط بيروت ١٩١٢ .

(٤) الفيدام : ما يند على فر الإبريق والكوز من خرقه لصغيفة الشراب التي فيه . اللسان / قدم .

(٥) م : التي تقدم بها : ذهب بها إلى الشرة .

(٦) الواو ، وقد : تكملة من م

(٧) جيب : من قولك جبت الشيء - يضم الجيم - : إذا قلته وشقته .

(٨) قال : ساقطة من د .

(٩) د . ع . حديثه

(١٠) ابن إبراهيم : ساقطة من د . و . ع .

(١١) عن أبيه : ساقطة من و .

(١٢) م : عليه السلام ، و . ع . ك : صل الله عليه .

(١٣) جاء في حم ج ه د :

حديثا عبد الله ، حديثي أبي ، حديثنا إبراهيم ، أخبرنا جز بن حكيم ، عن أبيه عن جده ، قال : أتيت النبي
- صلى الله عليه وسلم - حين أتته ، فنقلت : والله ما أتيتك حتى حلفت أكثر من عهد أولاء إلا أتيتك ، ولا أتت دينك
ورجع يمز بين كفيه ، وقد جئت أمرا لا أقبل شيئا إلا ما عسى الله - تبارك وتعالى - ورسوله ، وإن أسألك بوجه الله :
م يهلك الله إينا ؟

قال : بالإسلام .

قلت : وما آيات الإسلام ؟

قال : أن تقول : أسلمت وجهي لله ، وتخليت ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، كل مسلم على مسلم شرم ،
أخوان نصيران ، لا يقبل الله من شرك أشرك بعد ما أسلم عبدا ، وتفارق المشركين إلى المسلمين ، ما لي أسألك بجزيتكم
عن النار ، إلا أن وي - عز وجل - داعي ، يستشيد الياء - وإنه سائل : هل بلغت عيادي ؟ وإن قالل : وب إلى قد بلغتم
، فليبلغ العاهد منكم الغائب ، ثم لاكر مدعوون مقدمة أقواهكم بالفيدام ، ثم إن أول ما بين عن أحدكم لفظة وكفه .

قلت : يائي الله ! هذا ديننا ؟ قال هذا دينكم ، وأينما تحسن بكلفه .

وقد روى الحديث في حم عن جز بن حكيم عن أبيه عن جده بأكثر من وجه وأسم جده : معاوية بن حيدة القشيري

أَيْحَى أَنَّهُمْ مُنَعُوا الْكَلَامَ حَتَّى تَكَلِّمُوا أَنفُسَهُمْ ، فَشَسَّ ذَلِكَ بِالْقَدَامِ الَّذِي رُوِّدُ [٢٨] به (١) عَلَى الْقَسَمِ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَيَعْضُهُمْ يَقُولُ : الْقَدَامُ - بِالْفَتْحِ - وَوَجْهُ الْكَلَامِ الْقَدَامُ (٢) - يَكْسِرُ الْفَاءَ وَفِي الْحَدِيثِ : « تَمَّ إِذْ أَوَّلُ مَا يُبَيِّنُ (٣) عَنْ أَحَدِكُمْ لِفَخْذِهِ وَيَبْدُو » .

٣٠ - [و (٤)] قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥) - .

« أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى « عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ » وَفِي الْبَيْتِ سَهْوَةٌ عَلَيَّهَا مَرُّ (٦) » .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : السَّهْوَةُ كَالسَّعَةِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ الْبَيْتِ .

وَقَالَ غَيْرُهُ مِنْ « أَهْلِ الْعِلْمِ » : السَّهْوَةُ تُشْبِهُ بِالرَّفِّ أَوْ الطَّاقِ (٧) ، يُوَضِّعُ فِيهَا النَّبِيُّ

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَسَمِعْتُ (٨) غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ « أَهْلِ الْبَيْتِ » يَقُولُ : السَّهْوَةُ عِنْدَنَا بَيْتٌ (٩)

(١) به : تكملة من ر . م .

(٢) م : بالقدام : وما أثبت عن بقية النسخ أدق .

(٣) د . ر . م . بين : بتشديد الياء ، وهما بمعنى ، وقد ذكر الحديث بسنده نقله عن حم - هـ والنظر الاستيعاب ٢٦٥/١ .

(٤) الروا : تكملة من ر . م . وفي م : وقال في حديثه عليه السلام .

(٥) ك : عليه السلام . ح : صل الله عليه .

(٦) بياني في كتاب المظالم باب هل تكسر القادان ... ج ٣ ص ١٠٨ :

« حدثنا إبراهيم بن المنذر ، حدثنا أنس بن عراض ، عن عبيد الله ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه القاسم ، عن عائشة - رضي الله عنها - أنها كانت اتخذت حل سبورة لما ستر فيه تماثيل ، فنهتكم النبي - صل الله عليه وسلم - فالتفتت منه امرأتين ، فكانتا في البيت يجلس عليهما والنبي في حرم ج ٦ ص ٢٤٧ :

« حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا عثمان بن عمر ، قال : حدثنا أسامة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أنه أوردت بنت عبد الرحمن ، عن عائشة ، قالت : قدم رسول الله - صل الله عليه وسلم - سفر ، وكذا استرته لقطا فيه صورة فسترته حل سبورة بيني ، فلما دخل كره ما صنعت ، وقال : استترين الحذر يا عائشة ؟ فطرحت ، ففعلته رطفتين ، ففد رأته متكئا على إحداهما ، وفيه صورة »

وأنظر في ذلك :

م : كتاب التماس والزينة باب تحريم تصوير صورة الحيوان ج ١٤ ص ٨٨ .

د : كتاب الأدب باب في اللعب بالبنات ج ٥ ص ٢٢٧ الحديث ٤٩٣٢

ث : كتاب فضائل القرآن ج ٥ ص ١٥٨

ذ : كتاب الزينة باب التصوير ج ٨ ص ١٨٨

الفاخر ٢/٢١١ ، وفيه : كأنها سميت بذلك ، لأنها يهوى عنها لصدورها ، وخطاها .
النهاية ٢/٤٣٠ .

(٧) م : ولطائف ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ ، وهو أدق .

(٨) هـ : سمعت .

(٩) حدثنا بيت : صحفت في النسخة ل عبد الله .

صَغِيرٌ مُنْحَدِرٌ فِي الْأَرْضِ ، وَسَمَكُهُ مُرْتَفِعٌ مِنَ الْأَرْضِ تُسَبِّهُ بِالْخَزَانَةِ الصَّغِيرَةِ يَكُونُ^(١) فِيهَا الْعَسَاعُ^(٢) .

[قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَقَوْلُ « أَهْلُ الْيَمَنِ » عِنْدِي أَتَّيَبُ مَاقِيلَ فِي السَّهْوَةِ^(٣) .

[و^(٤)] قَالَ أَبُو عَمْرٍو^(٥) فِي الْكُنَّةِ وَالسُّدَّةِ^(٦) نَحَرَ قَوْلِ الْأَصْمَعِيِّ فِي السَّهْوَةِ ، وَقَالَ^(٧) : هِيَ الظَّلَّةُ تَكُونُ بِيَابِ الدَّارِ ، قَالَ : وَالْكُنَّةُ مِثْلُ ذَلِكَ^(٨) .

[و^(٩)] قَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي الْكُنَّةِ : هُوَ^(١٠) الشَّيْءُ يُخْرِجُهُ الرَّجُلُ مِنْ حَازِلِهِ كَالْجَنَاحِ

وَنَحْوِهِ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَمِنَ السُّدَّةِ حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ الَّذِي يُحَدِّثُهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ^(١١) ، قَالَ : « مَنْ يَكُنْ سُدَّةَ السُّلْطَانِ يَتَمَّ وَيَقْعُدُ^(١٢) » .

(١) ر : وَيَكُونُ : وَمَا أَثَبْتُ عَنْ بَقِيَةِ النَّصْحِ أَدَقُّ .

(٢) جَاءَ فِي تَهْلِيلِ الْفَتْحِ ٢٦٧/٦ : السَّهْوَةُ : سِتْرَةٌ تَكُونُ قَدَامَ بَيْتِ الْبَيْتِ ، وَمَا أَحَاطَتْ بِالْبَيْتِ شَيْءٌ مِثْلُ حَوْزِ الْبَيْتِ .

(٣) مَا بَيْنَ الْمُتَقَوِّمِينَ تَكْلِمَةٌ مِنْ د . م غَيْرَ أَنَّ التَّرَكُّبَ الْإِنْسَانِيَّ وَعَنَانِيَّ وَحَاطَتْ مِنْ م .

(٤) الْوَاوُ : تَكْلِمَةٌ مِنْ ر . م .

(٥) د : « أَبُو عَمْرٍو » تَصْغِيرٌ .

(٦) ر : « وَالرَّمْرَةُ » بِالرَّاءِ الْمُرْتَفَعَةِ تَصْغِيرٌ .

(٧) د . ك . م . قَالَ ، وَمَا أَثَبْتُ عَنْ ر . ع . أَدَقُّ .

(٨) وَقَالَ : وَالْكُنَّةُ مِثْلُ ذَلِكَ « حِيَازَةٌ سَاقِلَةٌ مِنْ د . ر . ع . م ، وَالْعِبَارَةُ السَّابِقَةُ مَا يَفِيضُ عَلَيْهَا .

(٩) الْوَاوُ : تَكْلِمَةٌ مِنْ ع .

(١٠) ع : هِيَ

(١١) السُّدَّةُ : سَاقِلَةٌ مِنْ م ، وَعِبَارَةٌ : وَمِنَ السُّدَّةِ حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ : مَنْ يَكُنْ سُدَّةَ السُّلْطَانِ يَتَمَّ وَيَقْعُدُ . . وَالْعِبَارَةُ تَضَعُ مَعَ مَتَابَعِهِ فِي التَّجْرِيدِ وَالْتِهَانِ .

(١٢) ر : وَتَهْلِيلِ الْفَتْحِ ٢٧٩/١٢ : « سُدَّةُ السُّلْطَانِ » .

وَجَاءَ فِي الْفَائِي ١٦٧/٤ : « وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ آتَى بَابَ مَعَاوِيَةَ وَظَلَمَ يَأْتِي لَهُ ، فَقَالَ : مَنْ يَأْتِ سُدَّةَ السُّلْطَانِ يَتَمَّ وَيَقْعُدُ ، وَمَنْ يَحْدُ بِهَا مَغْلَقًا يَحْدُ إِلَى جَنْبِهِ بِهَا فَنَسَا وَحَسِبَا ، إِنَّ دَعَا أَيْبِي ، وَإِنَّ سَأَلَ أَعْمَلِي » .

يُرِيدُ بَابَ التَّسْتَمَاعِ .

وَانظُرِ التَّيَابَةَ ٣٥٣/٢ ، وَتَهْلِيلِ الْفَتْحِ ٢٧٩/١٢ .

ومنه حديثُ حُرُوةَ بنِ المغيرة : « أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي السُّنَّةِ ^(١) »
 يَعْنِي سُنَّةَ الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ ، وَهِيَ الظَّلَالُ الَّتِي حَوَّلَهُ : بِعَنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ مَعَ الْإِمَامِ .
 قَالُوا ^(٢) : وَإِسْمًا سُمِّيَ بِإِسْمَاعِيلَ السُّنْدِيُّ : لِأَنَّهُ كَانَ تَاجِرًا يَبِيعُ فِي سُنَّةِ الْمَسْجِدِ الْخُمْرَ .
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ^(٣) : وَبَعْضُهُمْ يَجْمَلُ السُّنَّةَ الْبَابَ نَفْسَهُ .
 ٣١ - وَقَالَ ^(٤) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٥) :
 وَأَنَّهُ نَهَى عَنِ حُلُوفِ الْكَاهِنِ ^(٦) »

قَالَ ^(٧) : حَدَّثَنَا أَبُو سَهْدَةَ ، عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

(١) انظر الفائق ١٦٧/٢ ، والنهاية ٣٥٣/٢ ، وتهذيب اللغة ٢٧٩/١٢ . وفي النهاية : « وحديث المفيدة ، أنه كان لا يصل في سنة المسجد الجامع يوم الجمعة مع الإمام .
 وفي رواية : أنه كان يصل . »

والنبي في الفائق : ١٦٧/٢ ، وعن حُرُوةَ بنِ المغيرة - رحمه الله تعالى - « أنه كان يصل في السنة . »

(٢) ١٦٨/٢ ، وعن المفرد روى الله عنه - « أنه كان لا يصل في سنة المسجد الجامع يوم الجمعة مع الإمام . »

(٣) قالوا : ساقطة من ع .

(٤) قال أبو عبيد : ساقطة من ع ، وأبو عبيد : ساقط من د . م .

(٥) د . ع : قال .

(٥) ك : عليه السلام ، ع : صل الله عليه ، وبعبارة م : وقال في حديثه عليه السلام .

(٦) جاء في ع كتاب البيوع باب من الكلب ج ٣ ص ٤٣ :

« حدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعْدٍ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَهَى عَنْ تَمْنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَيْتِ ، وَحُلُوفِ الْكَاهِنِ . »

وانظر ع : كتاب الإجارة باب كسب البهي ج ٣ ص ٥٤ ، كتاب الطلاق باب مهر البهي ج ٦ ص ١٨٨ ، كتاب الطب باب الكهانة ج ٧ ص ٢٨ .

م : كتاب المساقاة والمزارعة باب تحريم تمن الكلب وحلوان الكاهن ج ١٠ ص ٢٣٠ .

د : كتاب البيوع والإجارة باب في حلوان الكاهن ج ٣ ص ٧١٠ الحديث رقم ٢٤٢٨

باب في أثمان الكلاب ج ٣ ص ٧٥٣ الحديث رقم ٢٤٨١

ت : كتاب الطب باب ما جاء في تمن الكلب الحديث ١٢٧٦ ج ٣ ص ٥٧٥

ن : كتاب البيوع باب بيع الكلب ج ٧ ص ٢٧٢

ج : كتاب التحارات باب النبي عن تمن الكلب ومهر البهي وحلوان الكاهن ، الحديث ٢١٥٩ ج ٢ ص ٧٣٠ .

ط : تنوير الحوائك كتاب البيوع باب ما جاء في تمن الكلب ج ٢ ص ١٥١

ذ : كتاب البيوع باب في النبي عن تمن الكلب . الحديث ٢٥٧١ ج ٢ ص ١٧٠

س : حديث أبي سعبد الأنصاري ج ٤ ص ١١٨

الفائق ٣٠٤/١ ، النهاية ٤٣٥/١ ، تهذيب اللغة ٢٣٤/٥

(٧) قال : ساقطة من د . ر .

الحارث^(١) بن هشام ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢) - .
قَالَ^(٣) : وَحَدَّثَنَا^(٤) الْوَاقِدِيُّ عَنْ مَعْمَرٍ بِإِسْنَادِهِ

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْحُلُونُ : هُوَ مَا يُعْطَاهُ^(٥) الْكَاهِنُ ، وَيُجْعَلُ لَهُ عَلَى كَهَانَتِهِ .

يُقَالُ^(٦) مِنْهُ : حَلَوْتُ الرَّجُلَ [أَحْلُوهُ^(٧)] حُلُونًا : إِذَا حَبَّبْتَهُ بَشِيءًا ، وَأَنْشَدَ [ن^(٨)]

الْأَصْمَعِيُّ لِأَوْسَ بْنِ حَجْرٍ يَذُمُّ رَجُلًا

كَأَنِّي حَلَوْتُ الشَّعْرَ يَوْمَ مَدَحْتُهُ صَفَا صَخْرَةً صَمَاءَ يَنْسَا بِلَالِهَا

أَلَا تَقْبَلُ الْمَعْرُوفَ مِنِّي تَعَاوَرَتْ مَثْوَلَةٌ أَسِيفًا عَلَيْكَ ظِلَالُهَا^(٩)

فَجَعَلَ الشَّعْرَ حُلُونًا مِثْلَ الْعِظَاهِ ، وَمَثْوَلَةٌ أُمَّ شَمْعٍ وَعَدَى ابْنِي قَرَارَةَ ، وَأَطْنُ مَارِنًا

أَيْضًا .

[و^(١٠)] قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(١١) : الْحُلُونُ : الرُّشُوءُ وَالرُّشُوءُ^(١٢)

(١) ابن الحارث : ساقطة من ج .

(٢) ك : صل الله عليه .

(٣) قال : ساقطة من د .

(٤) هاشم المطبوع ٥٢/١ ، الواقدي ، تصحيف .

(٥) حيازة ر . م : تهذيب اللغة ٢٢٤/٥ الحلوان : ما يعطاه ، وحيازة د : الحلوان : هو ما يعطى .

(٦) م : تقول ، وما أثبت عن بقية النسخ يفتق مع متبع أبي عبيد في حيازته .

(٧) أحله ، تكلمة من ر . م . تهذيب اللغة .

(٨) - : تكلمة من م . وفي تهذيب اللغة ، وأنشد لأوس بن حجر يذم رجلا :

(٩) ديوانه المبرور ، م " حين " في موضع " أيوم " .

وما أثبت رواية بقية النسخ ، وتهذبت اللغة ، والناسخ / حلا ، وكذا مقاييس اللغة ، واللسان / حلا .

ورواية المبرور ، م ، اللسان (حلا يس) بالجر .

والبلال : مايل به الحلق من الماء واللين .

انظر المبرور ١٠٠ طبع بيروت وتهذيب اللغة ٢٢٤/٥ ومقاييس اللغة ، واللسان ، والناسخ / حلا .

وقد أضاف م : ويروي :

كأن حلوت الشعر يوم مدحته .

وهذه الإضافة دليل تصرف صاحب نسخة م .

(١٠) القواو : تكلمة من د . م . تهذيب اللغة .

(١١) م وصفا نقل المطبوع : أبو عبيد ، تصحيف ، وهو نقل لأبي عبيد عن أبي عبيد ، كما جاء في بقية النسخ ، وتهذبت

اللغة ٢٢٤/٥

(١٢) حيازة د . د . ج . تهذيب اللغة : الحلوان : الرشوة - بكسر الراء مشددة - ، وحيازة م : الحلوان : الرشوة

والرشوة منها . وفي الرشوة : ضم الراء وكسرها .

- يُغَالُ (١) مِنْهُ حَلَوْتُ ، أَي (٢) زَشَبْتُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
- فَمَنْ رَاكِبٌ أَحْلَوُهُ رَحَلًا وَنَاقَةً يُبْلَغُ عَنَى الشَّعْرَ إِذْ مَاتَ قَاتِلُهُ (٣)
- [(٤)] قَالَ غَيْرُهُ : وَالْحُلْوَانُ (٥) أَيْضًا أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ مِنْ مَهْرِ ابْنَتِهِ لِنَفْسِهِ ، قَالَ :
- وَهَذَا عَارٌ عِنْدَ الْعَرَبِ ، قَالَتْ أَمْرَأَةٌ تَمَلِّحُ زَوْجَهَا :
- لَا يَأْخُذُ الْحُلْوَانَ مِنْ بَيْتَانِيَا (٦) .
- ٣٢ - قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧) - فِي صَفَةِ أَهْلِ الْجَنَّةِ (٨) :
- « وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ (٩) » .
- قَالَ (١٠) : حَدَّثَنَا أَبُو بَنِي أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ ابْنِ كَهَيْمَةَ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ (١١) مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٢) -

- (١) في ع : قال يقال منه ، والمعنى لا يحتاج إلى لفظة قال .
- (٢) أي : ساقطة من د .
- (٣) في ع : قال ، وجاء الشاعر في تهذيب اللغة ٢٣٤/٥ غير منسوب ، وجاء في اللسان / حلا منسوبيا لعلقة بين عبدة برواية : الأدرج : في موضع (فمن راكب) ، وشرح فقال : أي الأما هنا رجل أحلوه رحل وناقى ، ويرى الأدرج بالخفس - هل ثوبل أما من رحل ، قال ابن بري : وهذا البيت يروى لضبان أبرجس . ولم أفت عليه في ديوان طلحة بن عبدة ضمن ثلاثة ديوانين ط بيروت ١٩٦٨ .
- (٤) الروا : تكلمت من د . ر . ع ، وفي تهذيب اللغة : قال : وقال غيره .
- (٥) ر . ع : الحلوان
- (٦) جاء الرجز في تهذيب اللغة واللسان/حلا غير منسوب والرواية فيما وفي م و بناتنا ه
- (٧) عبارة م : قال حديثه عليه السلام : بسقوط حرف البحر « في » نحو من الناصح وجملة الدعاء في ع - صل الله عليه ، وفي ك : عليه السلام .
- (٨) في صفة أهل الجنة ، جاء هذا التركيب في م بعد الحديث . وهكذا جاء في المطبوع .
- (٩) الألوة : يدبج المذرة وضما . كفتان .
- وكذا جاء في م حديث أبي هريرة ج ٢ ص ٣٥٧ :
- حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، أخبرنا بنو أبيه ، عن أبي يونس ، عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله - صل الله عليه وسلم - يقول :
- أهل الجنة رذتهم المسك ، ووقودهم الألوة .
- قال : قلت لأبي هريرة : يا أبا عبد الرحمن ، ما الألوة ؟ قال : العود أفضى الجيد .
- وجاء في صحيح البيهقي كتاب بدم الحلق باب ما جاء في صفة أهل الجنة وأنها مخلوقة ج ٤ ص ٨٦ عن أبي هريرة يأخذ من وجه وفيها : ومجاميرهم الألوة ه . « وقود مجاميرهم الألوة .
- والمفرد : كذلك كتاب الأنبياء ، باب خلق آدم وذريته ج ٤ ص ١٠٢
- م : كتاب الألفاظ ، باب استعمال المسك ج ١٥ ص ١٠
- ث : كتاب صفة أهل الجنة ، باب ما جاء في صفة أهل الجنة : الحديث ٢٥٣٧ ج ٤ ص ٦٧٨ .
- ج : كتاب الزهد ، باب صفة الجنة ، الحديث ٤٢٣٣ ج ٢ ص ١٤٤٩
- والفائق ٣٣٣/٣ ، والنهاية ١/١٦٢ ، ٢٢٣ ، راجع ه ص ٤٣٠ ومشارك الأثر ١/٢٧٧ . وتهذيب اللغة ١١/٧٤
- وجاء في الفائق : « وقوله : ومجاميرهم ، يريد : وقود مجاميرهم » وهي إحدى روايات البيهقي .
- (١٠) قال : ساقطة من د .
- (١١) جاء في المطبوع ٤/١ : « فلما من التهذيب أن أبا يونس هو سلم بن جبير ، التهذيب ٤/١٦٦
- (١٢) في ك : عليه السلام ، ر . ع : صل الله عليه .

قال^(١) [أبو عبيد^(٢)] : وحدثنا^(٣) أبو الأسود ، عن « ابن كهيعة » عن بكير ، عن
نافع ، قال : كان « ابن عمر » يستجمر بالألوة غير مطرأة ، والكافور يطرحه مع الألوة .
ثم يقول : هكذا رأيت النبي^(٤) - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يصنع^(٥) .

قال الأصمعي : هو^(٦) العود الذي يتبحر به ، وأراها كلمة فارسية عربت^(٧) .

قال أبو عبيد : وفيها لغتان [٣٠] : الألوة والألوة - بفتح الألف وضمة^(٨) .

٣٣ - وقال^(٩) أبو عبيد في حديث النبي^(١٠) - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في الخيرات :

(١) قال : ساقط من د .

(٢) أبو عبيد : تكملة من ر .

(٣) ر . ع . وحدثناه .

(٤) ر . م : رسول الله .

(٥) جاء في م كتاب الألفاظ ، باب استعمال المسك ج ١٥ ص ١٠ :

« حدثني حارون بن سعيد الأمل - يفتح الهجزة وسكون الراء - وأبو طاهر ، وأحمد بن عيسى ، قال أحمد : حدثنا
ع ، وقال ، الأعرابي : أخبرنا ابن وهب ، أخبرني غزوة ، عن أبيه ، عن نافع ، قال : كان « ابن عمر » إذا استجمر
استجمر بالألوة غير مطرأة ، بالكافور يطرحه مع الألوة ، ثم قال : هكذا كان يصنع رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
وجاء في شرح الثوري : قوله : غير مطرأة : أي غير مخلوطة بغيرها من الطيب .

(٦) ع . وهو .

(٧) جاء تفسيرها في كتاب الألباء باب خلق آدم وذريته ج ٤ ص ١٠٢ ، وفيه : « ومجامرهم الألوة ، الأنبوج عود
الطيب . وبالجملة : الأنبوج مفسر بما بعده ، ولأبي ذر الأنبوج .

والتي في فتح الباري ج ٦ ص ٣٦٢ : « ومجامرهم الألو ، الأنبوج عود الطيب » .

وقد جاء في اللسان / ألو : قال أبو منصور : الألوة : لعود ، وليست بحرية ولا فارسية ، قال : وأراها هندية .
(٨) جاء بعد ذلك في النسخة م والمطبووع : ويقال « الألوة » بالتحذيف ولم ترد هذه الإضافة في نسخة من النسخ الأخرى
وتهذيب اللغة ٣٠/١٥ ، ونقل الأزهري عن المعياشي في التهذيب ٤٣٢/١٥ قوله : يقال لغير من العود ألو والألو
يذبح الهجزة واللام وضمة مع تشديد الواو وثبة وثو ، بكسر اللام وضمة وتجمع ألو : الألوية . ونقل عن ابن الأعرابي
كذلك في التهذيب ٤٣٢/١٥ : والوثة بكسر اللام مشددة أيضا : لعود القبي يستجمر به . وهو الألوة .

وجاء في الفائق ٣٣٣/٣ : الألوة : ضرب من خمر العود وأجوده ، ولا يخلو من أن يقضى على حمزتها بالأصالة .
فتكون قطوعه كعرقه بفتح اللام أو فلوام كمنصوبة بضم اللام ، أو بالزيادة فتكون ألوته - بفتح الهجزة
وضم العين - كاملة أو أقله - بضم الهجزة والعين - كألوة ، فإن عمل بالألوة ، وذهب إلى أنها مشتقة من ألو يألو كأنها
لا تألو أريحا وذوكم عرف ... فإن قلت فم اشتقاقها (على المثال) ؟ قلت : من لو المتعنى بها في قولك : لو لقيت
زيدا بعد ما جلست حل أسبا وصلحت لأن يشق منها كما اشق من إن - بتشديد النون - فقيل : منه بكسر اللام وفتح
الهجزة وتشديد النون مطبوحة ، كأنها الضرب المرغوب فيه المتعنى .

(٩) د . ر . ك : قال وعوارة م ، وقال في حديثه عليه السلام .

(١٠) ك : عليه السلام ، ع : صلى الله عليه .

وَأَقْتَلُوا ذَا الطُّفَيْفَيْنِ وَالْأَيْتَرَ^(١) .

قَالَ^(٢) : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَقْطَانَ^(٣) ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ - ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ^(٤) ،

قَالَ^(٥) : وَحَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ ، عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٦) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٧) .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الطُّفَيْفَةُ : خَوْصَةُ الْمُقْلِ ، وَجَمْعُهَا هُفْيٌ ، قَالَ : وَأَرَاهُ ذَمِيَّةَ الْخَطَّائِنِ اللَّذِينَ^(٧) عَلَى ظَهْرِهِمْ بِخَوْصَتَيْنِ مِنْ خَوْصِ الْمُقْلِ^(٨) ، وَأَنْشَدَ لِأَبِي ذُوَيْبٍ :

(١) جاء في كتاب الأحكام والقوائد باب ما جاء في قتل الحيات * الحديث ١٤٨٣ ج ٤ : ص ٧٦ :

حدثنا قتيبة ، حدثنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه قال :

قال رسول الله - صل الله عليه وسلم - : « اقتلوا الحيات ، واقتلوا ذا الطفتين والأيتر ، فهما يفتسان البصر ، ويستقتان الحياي »

وعلق فقال : وقد روي في هذا الباب عن ابن مسعود ، وعائشة ، وأبي هريرة ، وسهل بن سعد ، وانظر في ذلك : مخ : كتاب يده الخلق باب قوله تعالى - : « ويث فيها من كل دابة » ج ٤ ص ٩٧ ، وفيه : « يفتسان البصر ، ويستقتان الحياي » .

م : كتاب قتل الحيات وغيرهما ج ١٤ ص ٢٢٩ .

د : كتاب الأدب ، باب قتل الحيات * الحديث ٥٢٥٢ ج ٥ ص ٤١١ .

حم : مستدرك ابن حجر ج ٢ ص ٩٩ ، ١٢١ ..

الفاقي ٣٦٣/٢ ، انبأه ١٣٠/٣ ، ومشارك الأثر ١ / ٢٧٩ وجاء في تهذيب اللغة ١٤ / ٣٢٢ ، وفي حديث آخر عن النبي

- صل الله عليه وسلم - أنه قال : « اقتلوا الجان ذا الطفتين والأيتر » . قال أبو حنيفة ... وما ذكره حديث لعل رضي الله عنه - كما في الفاقي ٣٦٣/٢ ، وانبأه ١٣٠/٣ ، وفي الأول منهما به ذكر حديث النبي - صل الله عليه وسلم الذي ذكره أبو حنيفة في تفرقة ، وفي حديث علي - رضي الله عنه - : اقتلوا الجان ذا الطفتين ، والكلب الأسود ذا العرتين ، والأيتر الصغير اللب »

(٢) قال : ساقطة من د .

(٣) جاء في السبعة ح حاشية بها تعريف بأبي يقطان ، وأنه عمار بن محمد ، أبو حنيفة بن أشعث مهران الثوري .

(٤) عن أبيه : ساقطة من د .

(٥) ابن عبد الله : ساقطة من د . ع .

(٦) ع ، صل الله . وك : صل الله عليه .

(٧) د : الخفيف اللين : تصحيف . وجاء في اللسان / ملأ : وحكى ابن بزي أن أبا حنيفة قال : خطان أسودان ،

وأن ابن حنيفة قال : أصفران .

(٨) جاء في اللسان / ملأ : والطفية حية لينة تهبية قصير اللاب ، يقال لها : الأيتر ، وجاء قريب من ذلك في

الفاقي ٣٦٣/٢ فلا عن المين .

- حَفَّتْ غَيْرَ نَوَى الدَّارِ مَا إِنْ تُبَيَّنَتْ وَأَقْطَاعَ طَفْرِ قَدْ عَقَّتْ فِي المَعَالِقِ (١)
- وقال غيره: الأبتى: القصير الذئب من الحيات (٢) [وغيره] (٣).
- ٣٤ - وقال (٤) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥) - حين قال (٦)
- لأبي بردة بن (٧) نيار في الجذعة (٨) التي أمره أن يضحى بها (٩):
- «وَلَا تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بِعَدْلِكَ (١٠)» .
- قال: أخبرنا (١١) هشيم وإسماعيل، ويزيد هؤلاء أو بعضهم، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن البراء [بن عازب] (١٢)، عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٣) - .

(١) هكذا جاء، ونسب في تهذيب اللغة ٣٢/١٤٠ . ورواية اللسان / طا في وضع حفت، ورواية الديوان ج ١ ص ١٤٠ من دار الكتب المصرية .

«عنا غير نوى الدار ما إن تبينه» .
وجاء شرطه الحاق مسبوها لأبي ذؤيب في المقاتل ٣٦٣/٢ . ومن شرحه في الديوان: أقطع أي قطع، واطعق: عوص النقل، وهو ورقة، والمعاليق: المنازل ترتفع عن مجرى السيل وأحدها معلق .

(٢) جاء في مشارق الأنوار ١/٥٥ : قوله: انظر الأبتى: أصله القصير الذئب وقدره في هذا الحديث بالألف وقال ابن شبل: اصعب من الحيات أزرق مقطوع الذئب، لا ينظر إليه حامل إلا ألفت ما في يدها .

(٣) وغيرها: ثلاثة من و .

(٤) د . قال، وعبارة: وقال في حديثه عليه السلام، وهو من تعبير صاحب النسخة، وسوف أكتب في هذا بما تقدم ذكره في الأحاديث السابقة .

(٥) ك: عليه السلام . ج: صلى الله عليه وسلم .

(٦) حين قال: ساقطة من ر . م ومكانها في ج: أنه قال .

(٧) ر: بي، تصحيف .

(٨) الجذعة من العز: التي ملئت في السنة الثانية، انظر اللسان / جذع .

(٩) يضحى بها: مطلق في ج .

(١٠) جاء في م كتاب الأضاحي، باب وقت الأضاحي ج ١٣ ص ١١٢:

حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا هشيم، عن داود، عن الشعبي، عن البراء بن عازب، أن خاله أبا بردة بن نيار ذبح قبل أن يذبح النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقال: يا رسول الله: إن هذا يوم القم وفيه مكروه، وإن عجلت تسبكتك لأضحم أهل وجيرائي، وأهل داري، فقال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «أعد نسكاً»، فقال، يا رسول الله: إن عندي عناق لين هي خير من عناق - على ابتداء - لحم، فقال: «هي خير فسبكتك»، ولا تجزي جمعة من أحد بعدك .
وانظر في دفع الزمخ في رواية اللحم فيه مكروه، مشارق الأنوار ١/٢٩٥ .
وانظر في الحديث ج: كتاب الأضاحي ج ٦ ص ٢٣٦ .

د: كتاب الأضاحي، الحديث ٢٨٠٢ ج ٢ ص ٢٣٥ .

ت: كتاب الأضاحي، الحديث ١٥٠٨ ج ٤ ص ٩٢ .

ن: كتاب الضحايا ج ٧ ص ١٩٦ .

م: كتاب الضحايا ج ٢ ص ٣٥ من تنوير الخواصك .

د: كتاب الضحايا، الحديث ١٩٦٨ ج ٢ ص ٧ .

والمقاتل ٢٠٨/١ والنهاية ٢٧٠/١ ومشارق الأنوار ١/١٢٧، تهذيب اللغة ١١/١٤٣ .

(١١) في د: أخبرنا، وفي ر: قال أخبرنا .

(١٢) ابن عازب: تكلمة من د . ر . ج .

(١٣) ك: عليه السلام . ج: صلى الله عليه وسلم .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ (١) مَأخُودٌ مِنْ (٢) قَوْلِكَ : قَد جَزَى (٣) عَنِّي هَذَا الْأَمْرُ ، فَهُوَ (٤) يَجْزِي عَنِّي (٥) - وَلَا هَمْزٌ فِيهِ - وَمَعْنَاهُ : لَا تَقْضِي (٦) عَن أَحَدٍ بِعَمَلِكَ ، يَقُولُ : لَا تَجْزِي : لَا تَقْضِي (٦) . وَقَالَ اللَّهُ - ذَبَاهَكَ وَتَعَالَى (٧) - : وَأَوْتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَفْسٍ نَبِيَّةً (٨) ، هُوَ مِنْ هَذَا (٩) .

ومنه حديث يروى عن عبيد بن عمير أن رجلاً كان يُداينُ الناسَ (١٠) ، وكان له كاتبٌ ومُتَجَارٍ (١١) ، فكان (١٢) يقولُ له (١٣) : إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ مُعْسِراً ، فَاذْخِرْهُ ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ (١٤) .

[قال أبو عبيد (١٥) : والتجاري (١٦) : المتقاضى .

قال الأصمعي (١٧) : « أَهْلُ الْمَدِينَةِ » يَقُولُونَ [٣١] : أَمَرْتُ فَلَانًا بِتَجَارِي [لِ (١٨)] دَيْتِي عَلَى (١٩) فَلَانٍ : أَي بِتَقْضَاؤُهُ .

قَالَ : وَأَمَّا قَوْلُهُ (٢٠) : أَجْزَأَتِ النَّفْسُ إِجْرَاءَهُ ، فَمَهْمُوزٌ ، وَمَعْنَاهُ : كَفَّاتِ ، وَقَالَ (٢١) الطَّائِي (٢٢) :

(١) م ، ومنها المظروع ، وهو ، وسقطت اللغلة من ر .

(٢) قال الأصمعي : إلى هنا مبدوس في ع .

(٣) د - ع : جزأ - مهوا - تصحيف .

(٤) فهو : ساقط من د .

(٥) عن : ساقط من م .

(٦) لا تقضي : ساقط من ر ، يقول لا تجزي ، لا تقضي : ساقط من د . ر . تهذيب اللغة .

(٧) في د . ع قال الله - عز وجل - وفي م وقال الله تعالى .

(٨) سورة البقرة آية ٤٨ .

(٩) هو من هذا : ساقط من د . ر . ع . م . تهذيب اللغة .

(١٠) الحديث في الفائق ٢١٤/١ والنهاية ٢٧١/١ .

(١١) د - ع : ومتجاري ، وهو سائر على قلة .

(١٢) م : وكان ، وما أثبت من بقية النسخ والفائق ٢١٤/١ .

(١٣) له : ساقط من م والفائق ٢١٤/١ .

(١٤) د . ر : فغفر له على صيغة المبني للمجهول .

(١٥) قال أبو عبيد : تكلمة من ر - ع .

(١٦) د - ع : فالتجاري . والمعنى واحد .

(١٧) أبو شيبة : خطأ .

(١٨) ل : تكلمة من د .

(١٩) ر : دفع عن .

(٢٠) م : قولهم : وأثبت ما جاء في بقية النسخ .

(٢١) د . قال

(٢٢) هو أبو حنبل الطائي كما في مقاييس اللغة / جده . جزأ ، والقسان / جده ، واسمه جارية بن مر التعل شاعر جاهلي ، وهو الذي نزل عليه امرؤ القيس بعد أن قتل أبوه سحر . وكان غليظاً ، وقد أشارت عليه بنته أن يقتل ، ويأكل مال سحر ، ويأخذ حياضه ، فخرج صارعاً ، ألا إن جارية بن مر قد غدرت بقولها مرتين ، ثم جاء إلى بيته ، ودعا يجلده من ظهره ، فاحتلبها ، وشرب ، ثم استلق على قنائه ، وقال : والله لا أقامر ما أجزأتني جلدته . عن شرح التبريزي لحداثة أبي تمام ١٠٧/١ ط بيروت وذكر حقق المطبوع أن الذي أشار على أبي حنبل بالقتل إحدى زوجتيه بينما أشارت عليه الأخرى بالولفة ففلا عن حاشية على نسخة م .

لَقَدْ آتَيْتَ أَغْدُرَ فِي جَدَاعٍ وَإِنْ مَثَيْتُ أُمَاتَ الرَّبَاعِ
بِأَنَّ الْغَدْرَ فِي الْأَقْوَامِ عَارٌ وَأَنَّ الْعَرَّةَ يَجْزَأُ بِالْكَرَاعِ (١)
جَدَاعُ : الْمَثَةُ الَّتِي تَجْدَعُ كُلُّ شَيْءٍ : أَيْ تَذْهَبُ بِهِ (٢) . (وَقَوْلُهُ (٣) يَجْزَأُ [بِالْكَرَاعِ] (٤)
أَيْ يَكْتَفِي بِهَا (٥) . وَمَنْهُ قَوْلُ النَّاسِ : اجْتَزَأْتُ بِكَذَا وَكَذَا ، وَاجْتَزَأْتُ بِهِ : أَيْ اِكْتَفَيْتُ
بِهِ .

٣٥ - وقال (٦) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧) - حين سئل (٨) : مَنَى
تَحِلُّ لَنَا الْمَيْتَةُ ؟ فَقَالَ (٩) : « مَا لَمْ تَصْطَلِحُوا أَوْ تَغْتَبِقُوا ، أَوْ تَحْتَفِسُوا بِهَا بِقَلْبًا ، فَشَأْنُكُمْ
بِهَا (١٠) » .

(١) جاء البيان غير منسوبين في تهذيب اللغة ١١/١٤٤ ، واللسان جزأ ، وجاء الأول منهما في اللسان مفسوما ،
وكلما في مقاييس اللغة ١/٤٣٢ . ٥٥٥ ، وجاء الثاني غير منسوب في أمثال السرقطي ٢/٢٧١ آتيت أغدر : أي لا أغدر
أمات الرباع : الإبل التي تلد في أول الربيع ، ويمن غذاءها ، ولا يستعصى عليها إبقاء على عل أولادها ، والرباع جمع
ربيع - بضم الراء وفتح العين - : ماولته في أول الربيع ، وقيل ماولته في أول النتاج من الإبل ، اللسان / ربيع .

(٢) ما يذهب اليه إلى هنا ساقط من م .

(٣) تكلمة من ر . م . والكراع من فوات الخافر مادون الرمع .. وقد يستعمل الكراع أيضا للإبل ، وهي مؤنثة ،
يقال هذه كراع .

(٤) د . م : به ، وقد سبق أن الكراع مؤنث .

(٥) د : قال .

(٦) ك . م : عليه السلام . وفي د . ع : صل الله عليه .

(٧) م : حين سئل عن الميتة ، وألفى يستقيم مع تركها .

(٨) فقال : ساقطة من م .

(٩) جاء في دي : كتاب الأساس ، باب في أكل الميتة للضطر ، الحديث ٢٠٠٢ ج ٢ ص ١٥ :

حدثنا أبو حاتم ، عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن أبي واثقه قال :

قلنا : يا رسول الله ؟ إذا بأرض يكون بها الخسنة ، فما يعمل لنا من الميتة ؟ قال :

« إذا لم تصطبحوا ، ولم تغتبقوا ، ولم تحتفسوا ، فمأذونكم »

قال : فلتاس يقولون بأجله ، وهذا قال إسماعيل ، أرى - والله أعلم - أن القائل القاربي ، والمشار إليه أبو حاتم

والنظر في الحديث : النهاية/ج ١/٢٧٧ ، حقا ١/٤١١ حقا وفيه : « لم تحتفسوا ... ويروي بالجمع والحداد .

والقائل حقا ١/٢٩٤ ، وفيه : « أو تحتفسوا » ...

الاحتفاء اطلاق الحفا وهو البردى ، وقيل أصله ، فاستدير لانتفاعه ايقيل .

وروي : تحتفسوا - بقاء مضمومة مخففة غير مهموز - من احتق القوم للمرض : إذا رعوهم وقلعوه .

وروي : تحتفسوا - بقاء مضمومة مشددة - من احتفان الميت وهو جرد .

وروي : تحتفسوا - بجمع معجمة - من اجتفاه الشيء : إذا قلعه ، ودرجته به .

وروي : تحتفسوا - بجمع معجمة ، وفاء مخففة - من احتفيت الشيء : إذا أخرجه .

وجاء في مشارق الأنوار ١/٢١٠ : غلبت الشيء : أظهرته ، وأغلبته : سترته ، وقيل هما بمعنى في الوجهين من

الاحتفاء ، والنظر الأضداد الصالحان ضمن ثلاث رسائل في الأضداد ص ٢٢٨ ط بيروت ، والنظر في الحديث كذلك تهذيب

قال (١) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنِ أَبِي وَاقَدِ اللَّيْثِيِّ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا نَكُونُ فِي الْأَرْضِ (٢) ، فَتُصَيَّبُ بِهَا الْمَخْمَضَةُ ، فَمَسِي نَحُلُّ لَنَا النِّيَّةَ ؟ فَقَالَ : « مَا لَمْ تُصْطَبِحُوا أَوْ تَتَّبِقُوا أَوْ تَحْتَفُوا (٣) بِهَا بَقْلًا ، فَشَأْنُكُمْ بِهَا » .

قال الأصمعي : لا أعرفُ تحتَفُوا ، ولكني (٤) أراها تَحْتَفُوا بِهَا بَقْلًا (٥) : أي تَقْتَلِعُونَهُ مِنَ الْأَرْضِ .

ويُقَالُ (٦) : اخْتَفَيْتُ الشَّيْءَ : [أي (٧)] أَخْرَجْتَهُ .

قَالَ (٨) أَبُو عُبَيْدٍ (٩) : وَمِنْهُ سُمِّيَ النَّبَاشُ الْمُخْتَفِي (١٠) ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَخْرِجُ الْأَمْحَانُ (١١) . وَكَذَلِكَ : خَفَيْتُ الشَّيْءَ : أَي (١٢) أَخْرَجْتَهُ ، قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ (١٣) [بِئْسَ حُجْرٌ (١٤)] يَصِفُ حَذَرَ الْقَرَسِ ، وَأَنَّهُ (١٥) اسْتَخْرَجَ الْقَارَ مِنْ جِحْرِكِهِنَّ ، كَمَا يَسْتَخْرِجُهُنَّ الْمَطَرُ :
خَفَاهُنَّ مِنْ أَنْفَاقِهِنَّ كَأَنَّهَا خَفَاهُنَّ وَدَقَّ مِنْ سَحَابِ مَرَسَبٍ (١٦)

(١) قال : ساقطة من د . ر .

(٢) د . ر . بالارض .

(٣) رواية الحديث : وَتَتَّبِقُوا وَتَحْتَفُوا ، ورواية ر : « أَرْتَحِفُوا » .

(٤) د : ولكن .

(٥) عبارة م : أَخْفَرُوا بِهَا - بِالْعَاءِ - وَسَقَطَتْ كَلِمَةُ بَقْلًا .

(٦) د . م : يُقَالُ .

(٧) أي : تَكْمَلَةُ مِنْ ر .

(٨) قال : ساقطة من ر .

(٩) أبو عبيد : ساقطة من د . ر . م .

(١٠) د : خَفِي .

(١١) جاد في مشارق الأنوار ١/٢١٠ : « قال الأصمعي : أهل المدينة يسمون النَّبَاشَ الخَفِي » .

ورجله في أشعاد الأصمعي من ٢٢ ضمن ثلاث رسائل : الخَفِي هو النَّبَاشُ ، وسمى خَفِيًا ؛ لِأَنَّهُ يَخْفَى الْكَلْبُ أَيْ يَلْتَوِي ، وَجَادَ فِي نَفْسِ الْمَصْدَرِ مِنْ ٢١ : وَأَخْفَيْتُ الشَّيْءَ : كَتَبْتَهُ ، وَأَخْفَيْتَهُ : أَظْهَرْتَهُ .. وَأَخْفَيْتُ وَأَخْفَيْتُ : أَظْهَرْتَهُ .

(١٢) أي : ساقطة من م .

(١٣) عبارة د : وَمِنْهُ قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ .

(١٤) ابن حجر : تَكْمَلَةُ مِنْ د .

(١٥) ق م : أَنَّهُ اسْتَخْرَجَ ، وَقِي ر : بِرَأْيِهِ يَسْتَخْرِجُ .

(١٦) رواية الليث بن جاد من ٥١ مدارج العارفين : « من خلق مجلبية في موضع من صحاب مرتبة » .

ويرواية الفريدي جاد منسوبًا لأمرئ القيس في تَهْلِيلِ الْكَلْبِ ٧/٥٩٦ وَأَشْعَادُ الْأَصْمَعِيِّ فِي ثَلَاثِ رِسَالَةٍ مِنْ ٢٢ ، وَالسَّانِ عِلْفًا ، وَعَلَى سَاحِبِ السَّانِ عَلَى الْبَيْتِ بِقَوْلِهِ : قَالَ ابْنُ بَرِي : وَالَّذِي وَقَعَ فِي شِعْرِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ : مِنْ حَتَّى مَجْلَبِ .

قال أبو عبيد : وقد كان (١) الكسائي يُحدِّثُ عن مُحَمَّد بن سَهْل الأُمَدي ، عن وُقَاحِ ابن إبَّاس ، عن سَعِيد بن جُبَيْر (٢) أَنَّهُ كَانَ (٣) يَقْرَأُ : «إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أَخْفِيهَا» (٤) . [-- يَفْتَحُ الأَلْفَ - (٥)] : أَي (٦) أَظْهَرُهَا .

قال أبو عبيد : وسألت عنها أبا عمرو (٧) ، فلم يعرف [فيها بالحاء] (٨) . تحفظوا ، وسألت أبا عبيدة ، فلم يعرفها .

قال أبو عبيد (٩) : ثم بلغني (١٠) عن أبي عبيدة أَنَّهُ قَالَ : حُو من الحُفَا ، والحُفَا (١١) مقصورٌ مهموزٌ ، وهو أصلُ البَرديِّ الأبيضِ الرطْبُ منه ، وهو يُوَكَّلُ ، فتأولَهُ أبو عبيدة (١٢) في قوله «تَحْتَفَتُوا» يقولُ : ما لَمْ تَقْتُلُوهُمَا فَمَا بَعَيْنَهُ ، فتَأَوَّلُوهُ (١٣) .

قال [أبو عبيد (١٤)] : وأخبرني الهيثم بن عدي أَنَّهُ سَأَلَ عَنْهَا أعرابياً ، فقال (١٥) : قَلَعَهَا (١٦) : تَحْتَفَتُوا - بالجيم - .

قال أبو عبيد : يعني أَن يُقْتَلَعَ الثَّيْبُ ، ثم يرمى به (١٧) .

(١) د : وكان .

(٢) عبارة م : وقال كان سعيد بن جبیر .

(٣) أنه كان : ساقطة من د . م .

(٤) سورة طه الآية ١٥ وهي قراءة أبي الدرداء والكسائي ، انظر الكشف ٤٣٠/٢ .

(٥) يفتح الألف : تكملة من د وضبط م للقراءة «أخفيا» -- بضم الحزنة عطفاً .

(٦) م . ط : يعني .

(٧) عبارة د : وسألت أبا عمرو عنها ، ولا فرق بين الهمزتين في اللفظ .

(٨) تكملة من د . وأثبتها للتوضيح .

(٩) قال أبو عبيد : ساقطة من د . د . م .

(١٠) م : ثم بلغني به .

(١١) د : «وهو» في موضع : والحفاً .

(١٢) أبو عبيدة : ساقطة من د ، وفي د : أبو عبيد تصحيف .

(١٣) جاء في جليل اللغة ٢٦٠/٥ به هذا :

«وقال اليت : الحفاً : البردي الأفسر ، ما كان في ملونه كثيراً دائماً ، والواحدة حفاة ...

قال : واستطفت ، أي قلعت .

قلت : وهذا يقرب من قول أبي عبيدة ، ويقويه

(١٤) أبو عبيد : تكملة من د . د . م .

(١٥) م ، «وعباً نقل الطبري» : قال .

(١٦) د : ولعلها ، وما أثبت أدق .

(١٧) عبارة م ، «وعباً نقل الطبري» : يعني أن تقطع الثوب ، ثم ترمي به ، ولا فرق في المعنى .

يُقَالُ : جَنَّتْ الرَّجُلَ : إِذَا صَرَخَتْهُ ، وَصَرِيَتْ بِهِ الْأَرْضُ - مُهْمُوزٌ .
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١) : وَبَعْضُهُمْ يَرَوِيهِ : مَا لَمْ (٢) تَحْتَفُوا بِهَا (٣) . يَشْدُدُ (٤) الْفَاءَ ، فَإِنْ كَانَ (٥)
 هَذَا مَحْفُوظًا ، فَهُوَ مِنْ احْتَفَفْتُ الشَّيْءَ كَمَا نَحَفُ الْمَرْأَةَ وَجْهَهَا مِنَ الشَّمْرِ (٦) .
 [قَالَ] (٧) : وَأَمَّا (٨) قَوْلُهُ : مَا لَمْ تَصْطَبِحُوا أَوْ تَعْتَبِقُوا (٩) : فَإِنَّهُ يَقُولُ : إِنَّمَا لَكُمْ
 مِنْهَا الصَّبُوحُ وَهُوَ الْغَدَاةُ ، أَوْ (١٠) الْغَبُوقُ ، وَهُوَ الْعَشَاءُ ، يَقُولُ (١١) فَلَيْسَ لَكُمْ أَنْ تَجْمَعُوهُمَا
 مِنَ الْمَيْتَةِ .

٣٦ / وَمِنْ (١٢) ذَلِكَ حَدِيثُ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدُبٍ (١٣) .
 قَالَ (١٤) [أَبُو عُبَيْدٍ] (١٥) : حَدَّثَنَا مُعَاذُ [بِنِ مُعَاذٍ] (١٦) ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (١٧) : قَالَ : رَأَيْتُ
 عِنْدَ الْحَسَنِ كِتَابَ سَمُرَةَ لِبَنِيهِ : إِنَّهُ يُجْزَى مِنَ الْاضْطِرَارِ أَوْ الضَّارُورَةِ صَبُوحٌ أَوْ
 غَبُوقٌ (١٨) .

٣٦ - وَقَالَ (١٩) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٢٠) حِينَ قَالَ [٣٣]
 لِلْأَنْصَارِيِّ ، وَهُوَ يَصِفُ لَهَا الْاِغْتِمَالَ مِنَ الْحَيْضِ :
 « أَخَذِي فِرْصَةً مُمْسَكَةً ، فَتَطَهَّرِي بِهَا » .

- (١) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : سَاطِعٌ مِنْ م ، وَالْمَبْرُوحُ ، وَاللَّيْثُ مَا جَاءَ فِي نِقَةِ الشَّيْءِ .
 (٢) مَا لَمْ : سَاطِعَةٌ مِنْ د .
 (٣) بِهَا : سَاطِعٌ مِنْ ر م .
 (٤) رَمَ : جَشَبِيهِ ، وَلَا فَرْقَ فِي الْمَعْنَى .
 (٥) م . د : فَإِنْ يَكُنْ .
 (٦) جَاءَ فِي تَهْلِيهِ الْفَاءُ / ٣٦٠ .
 قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فِي قَوْلِهِ : أَوْ احْتَفَفُوا بِهَا ، فَتَأْتِيكُمْ بِهَا ، صَرَاهُ يُحْتَدَى - بِتَحْقِيقِ الْفَاءِ - وَكُلُّ شَيْءٍ اسْتَوْصَلَ ، قَدْ
 احْتَفَى ، وَمَتَّ إِفْعَاءُ الشَّمْرِ ، قَالَ : وَأَحْتَفَى الْبَقْلُ : إِذَا أَخَذَهُ مِنْ وَجْهِ الْأَرْضِ بِأَطْرَافِ أَسْبَابِهِ مِنْ قَصْرِهِ وَقَلْبِهِ ، قَالَ :
 وَمِنْ قَالَ : احْتَفَفُوا - بِالْحِزْمِ - مِنَ الْحَقِّ : الْبَرْدِ ، فَهُوَ بَاطِلٌ ، لِأَنَّ الْبَرْدَ لَيْسَ مِنَ الْبَقْلِ ، وَالْبَقُولُ : مَا نَبَتَ مِنَ
 الْعَشْبِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَا لَا عَرَقَ لَهُ ، قَالَ : وَلَا بَرْدٌ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ ، قَالَ : وَالْاِحْتِفَالُ (بِالْجَمْعِ) ، أَيْضًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ
 بَاطِلٌ ، لِأَنَّ الْاِجْتِمَاعَ كَيْلُ الْأَرِيَةِ : إِذَا جَفَّتْهَا .
 (٧) قَالَ : تَكَلَّمَ مِنْ د .
 (٨) أَمَّا : سَاطِعَةٌ مِنْ ر .
 (٩) ر : تَصْطَبِحُوا ، وَتَعْتَبِقُوا .
 (١٠) تَهْلِيهِ الْفَاءُ / ٣٦٤ نَقْلًا مِنْ أَبِي عُبَيْدٍ ، وَالْبَقُولُ : مَا أَثْبَتَ أَدَقُّ بِمَلِيلٍ ، أَعْلَهُ مِنْ ذَكَرَ عَدَمَ الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا مِنَ الْمَيْتَةِ .
 (١١) يَقُولُ : سَاطِعَةٌ مِنْ ر .
 (١٢) د . ر . م . : مِنْ .
 (١٣) ابْنُ جُنْدُبٍ : سَاطِعَةٌ مِنْ د م . تَهْلِيهِ الْفَاءُ .
 (١٤) قَالَ : سَاطِعَةٌ مِنْ د .
 (١٥) أَبُو عُبَيْدٍ : تَكَلَّمَ مِنْ ر .
 (١٦) ابْنُ مُعَاذٍ : تَكَلَّمَ مِنْ د .
 (١٧) ر : ابْنُ عَبَّاسٍ : كَمَا فِي الْمَطْبُوعِ نَقْلًا عَنْهَا .
 (١٨) عِبَارَةُ التَّهْلِيلِ : يُجْزَى مِنَ الضَّارُورَةِ صَبُوحٌ أَوْ غَبُوقٌ ، وَانظُرِ الْفَائِيَّ / ضَرْو ٢ / ٣٣٨ ، وَالتَّجَاوُزَ / ضَرْو ٣ / ٨٣ وَالضَّارُورَةَ الْفَاءُ فِي الضَّرُورَةِ .
 (١٩) د : قَالَ .
 (٢٠) ك . م . : عَلَيْهِ السَّلَامُ .

فَقَالَتْ : عَائِشَةُ ، أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ ^(١) : يَعْني تَتَبَعُ بِهَا أَمْرَ النَّبِيِّ ^(٢) .

قَالَ ^(٣) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ . عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ ، عَنْ ضَبِيْبَةَ بِنْتِ نَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا ذَكَرَتْ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ ، فَأَثْنَتْ عَلَيْهِنَّ خَيْرًا ، وَقَالَتْ لَهُنَّ مَمْرُوفًا ، وَقَالَتْ : لَمَّا تَزَلَّتْ سُورَةُ النُّورِ عَمَدَانَ إِلَى حُجْرٍ أَوْ حُجُوزٍ ^(٤) : فَتَمَامَتِهِنَّ ، فَشَقَّقَتْهَا . فَجَعَلْنَ مِنْهَا خُمْرًا وَأَنَّهُ دَخَلَتْ مِنْهُنَّ امْرَأَةٌ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٥) - فَسَدَّتْهُ عَنْ الْإِغْتِسَالِ مِنَ الْمُحَيِّضِ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ .

(١) أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ : ساقطة من م .

(٢) جاء في م كتاب الخيف باب استحباب استعمال المفصلة من الخيف المسك ج ٤ ص ١٥ : حدثنا محمد بن المنذر وابن بشار ، قال ابن المنذر : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن إبراهيم بن المهاجر ، قال : سمعت صفية تحدث عن عائشة أن أسماء (بنت شكل) سألت النبي - صل الله عليه وسلم - عن غسل الخيف ، فقال : « تأخذ إسدان ماءها وسد ثوبا ، فطهر ، فتحسن الطهور ، ثم تصب على رأسها ، فتلكه ذلكا فديفا حتى تبلغ شئون رأسها ثم تصب عليها الماء ، ثم تأخذ فرصة مسكة فتطهر بها » فقالت أسماء : وكيف تطهر بها ؟

فقال : سبحان الله ، تطهر بها ، فقالت عائشة كأنها تعني ذلك ، تيمين أثر الدم . ومأثته عن غسل الخفاية ، فقال : « تأخذ ماء ، فطهر ، فتحسن الطهور ، أو تبلغ الطهور ، ثم تصب على رأسها ، فتلكه حتى تبلغ شئون رأسها ، ثم تغيب . حلية الخ . »

فقال عائشة : ثم النساء نساء الأنصار ، لم تكن عندهن الحياه أن يتلقين في الدين وذكر الحديث في نفس الباب كما بينوه . وانظر في الحديث ع : كتاب الخيف باب ذلك المرأة نفسها إذا تطهرت من الخيف ج ١ ص ٨١ وفيه : فرصة من مسك ، وفي حديثه فرصة - ثلاثة ألقاه - ومسك - بكر الميم وروى يفتحها

د : كتاب الطهارة باب الاغتسال من الخيف ، الحديث ٣١٤ ج ١ ص ٢٢١

ج : كتاب الطهارة باب في الخائف كيف تقتل ، الحديث ٦٤٢ ج ١ ص ٢١٠

ذ : كتاب الطهارة . ج ١ ص ١٢ ط الحلي ٨١٣٨٢ - ١٩٦٤ م

هـ : كتاب الصلاة والطهارة باب في غسل المسحاة الحديث ٧٧٩ ج ١ ص ١٦٣

س : حديث أم المؤمنين عائشة ج ٦ ص ١٢٢ وفيه : « على فرصة مسكة فتوضئ »

والفائق ١ / ٢٦١ مادة / حيز ، والباية / قرص ج ٣ ص ٢٣١ ، وتبليغ الملة ١٢ / ١٦٥ ، ومشارك الأقران

٢٩/١

(٣) قال : ساقطة من د .

(٤) جاء في المصنف / حيز : وفي حديث عائشة - رضي الله عنها - « تزلت سورة النور حمدت إلى حيز مناطق . فشققتها فاطلقتها خيرا » وأرادت بالخيف الأثر .

قال ابن الأثير : وجاء في سنن أبي داود وصحور أو حور ، بالفك ، وقال الخطابي : الحبور - بالراء - لا معنى لها هنا ، وإنما هو بالزاي جمع حبر - بدم الحار وفتح الحيم - فكأ ، جمع الجمع .

(٥) ع . ك - صل الله عليه .

قال الأصبعي: الفرصة: القطعة من الفوف أو القطن^(١) أو غيره، وإنما أخذت^(٢) من فرصة^(٣) الشيء: أي قطعته، ويقال للحديفة التي تفتل بها الفضة مفرص^(٤)، لأنها تقطع، وأنشد الأصبعي للأعشى:

وأدفع عن أعراضكم وأعيبركم
لساناً كمفراص الخفاجي وأحيا^(٥)
يعني بالملح كل شيء ينشر ويقطع^(٦) [اللحم والخفاجي: رجل من بني خفاجة]^(٧)
٣٧ - وقال أبو عبيد في حديث النبي^(٨).. صل الله عليه وسلم^(٩) - حين دخل عليه
عمرو [رضي الله عنه]^(١٠).

فقال: يا رسول الله: لو أمرت بهذا البيت فسفر.

(١) م: والقطن، و١٠ أثبت عن بقية النسخ وتهذيب اللغة نقلًا عن أبي عبيد.

(٢) أخذ: ساقطة من م، وفي تهذيب اللغة ١٢ / ١٦٥: أعدت.

(٣) و: قرصت: تحريف ها.

(٤) و: وتهذيب اللغة: مفراص: تحريف في هذا الموضع دليله رواية التهذيب إيهت الأعشى.

(٥) الشاهد من قصيدة من بحر الطويل للأخى ميمون بن قيس هجو عمرو بن المثنى بن عبدان، ومعالج بن سعد بن قيس. وفيه «كفراص» في موضع «كمفراص»، وبرواية قريب الحديث جاء في التهذيب ١٢ / ١٦٥، واللسان/ قرص.

(٦) عبارة م، ومنها نقل المطبوع: لفت الشيء: قطعته، والملح كل شيء يقطع، وينشر.

وفي د: ينشر - يكسر الشين وضما.

(٧) ما بين الخطوفين تكلمة من «د» وفي التبريد: خفاجة: جن من بني عامر، والخفاجي نسبة له. وجاء في شرح النووي على مسلم ٤ / ١٤: وقال أبو عبيد، وابن قتيبة: إنما هو قرصة من مسك - بقاف مضمومة وضاد معجمة.

وجاء في النهاية لابن الأثير ج ٣ ص ٤٣١:

وحكى أبو داود في رواية من يعظم «قرصة» - بقاف مثناة.

وحكى بعضهم عن ابن قتيبة: قرصة - بالقات المثناة والصاد المعجمة.

ولم ألق على اللفظة قرصة فيما جاء عن أبي عبيد في غريبه.

ولم ألق كذلك على اللفظة قرصة فيما جاء بالنهاية عن أبي داود في سننه، الأحاديث ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦ ج ١ ص ١٢٢١/

٢٢٢ ط سورة ١٣٨٨ ١٩٦٩ م.

ورجعت إل غريب حديث ابن قتيبة، فلم ألق فيه على هذا الحديث.

ولعل هذه الأقوال جاءت في كتب أخرى أو وقع فيها تصحيف وتحريف.

(٨) عبارة د: قال في حديث النبي. . .

(٩) ك م: عليه السلام.

(١٠) الجملة الصحاح: تكلمة من ر م.

[قال] (١) : وكان في بيت فيه هَبَّ (٢) وَغَيْرُهَا . (٣)

قال الأصبغى : قوله : مَسْفَرٌ (٤) : يَغْنَى كُنُوسٌ .

ويُقَالُ (٥) : مَسَفَرْتُ الْبَيْتَ وَغَيْرَهُ : إِذَا كُنُسْتَهُ ، فَأَنَا أَسْفَرُهُ مَسْفَرًا .

ويقال للمكنسة : الْمَسْفَرَةُ .

قال : ومثله سُمِّيَ مَا سَفَعَهُ (٦) مِنَ الْوَرَقِ : السَّفِيرُ (٧) ؛ لِأَنَّ الرِّيحَ تَسْفِرُهُ : أَي تَكْنُسُهُ [٣٤] (٨)

قال ذوالرمة :

وحال من مسفير الحول جائله حول الجرائم في أولائه نهب (٩)

(١) قال : نكته من د .

(٢) د : هب : يفتح الحززة والماء ، وفيها الفتح والهم ، جمع إهاب ، والفتح على غير قياس ، والقوم على القياس .

(٣) جاء في فتح كتاب اللباس باب ما كان أبيض - صلى الله عليه وسلم - ويحوز من اللباس والبسط ج ٧ ص ٤٦ : حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن عبيد بن حنين ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : ليست سنة ، وإذا أريد أن أسأل عمر عن المرائين الذين تظاهروا على النبي - صلى الله عليه وسلم - فاجتلب أعباءه ، منزلاً يوماً منزلاً ، فدخل الأراك ، فلما خرج سأته ، فقال : عائشة وحفصة ، ثم قال : كنا في الخاطبة لا نعد أسماء شيئاً ، فلما جاء الإسلام ، وذكر من الله ، أينما كان ذلك علينا حتى من غير أن تدخلن في شيء من أمورنا ، وكان بنو مينا امرئاً كلام ، فأغلقت لي ، فقلت لها : وإلك هناك ؟ قالت : تقول لنا ، وإيهاك تتركي لنا - صلى الله عليه وسلم - فأنت حفصة فقلت لها : إلى أحلرك أن تعصى الله ورسوله ، وتعتدي إليها في أداءه ، فأنت أم سلمة ، فقلت لها : فقالت أعجب منك يا عمر قد دخلت في أمورنا ، فلم يبق إلا أن تدخل بين رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأزواجه فرددت . - بتشديد الهمزة الأولى -

وكان رجل من الأنصار إذا غلب عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وشبهته أتبعه بما يكون .

وإذا غبت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وشبهه أتاك بما يكون من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكان

من حول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد استقام له ، فلم يبق إلا ملك فسان بالتمام ، كنا نخاف أن يأتيه لنا نعت إلا بالأنصاري ، وهو يقول : إنه قد حدث أمر ، قلت له : وما هو ؟ أجاب الفصالي ؟

قال أعظم من ذلك : طلق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نسائه ، فبجست ، فإذا ليكلام من حبرها كلها .

وإذا أتى - صلى الله عليه وسلم - صدق في مشربة له ، وحل باب المشربة وصيف ، فأجته ، فقلت : [استأذن لي

فأذن لي ، قد غلبت ، فإذا أتى - صلى الله عليه وسلم - حل حبير قد أترقني جب ، وتحت ربة فرقة من آدم عشوها

ليث ، وإذا أعب حلقه ، وقرظ ، فذكرت التي قلت لخصه وأم سلمة ، والتي رعت على أم سلمة ، فضحك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، فليث تسعا وعشرين ليلة ، ثم نزل

وانظر كذلك : م : كتاب العلاقات باب بيان أن تحيره أمراته لا يكون مطلقاً إلا بالنية ج ١٠ من ٨٨

ح : ستة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ج ١ / ٢٢ / ٣٤ .

والفائق ج ٢ / ١٨١ ، والنهاية ج ٢ / ٣٧٢ ، وتهذيب اللغة ج ١٢ / ٤٠١ .

(٤) د : مسفر ، وما أثبت أدق .

(٥) د . و . م تهذيب اللغة : يقال .

(٦) د : يسقط .

(٧) مهارة تهذيب اللغة : ومثله قيل لما سقط من ورق العشب مسفير .

(٨) أي نكته : سأل من تهذيب اللغة .

(٩) البيت من قصيدة من البيهقي الذي الرمة غزلان بن عقبة العدي ، الذي أنس ، أط أروبة وراوية الاديوان والبلدة بالبحر المحيطة ، وله لسب في تهذيب اللغة ج ١٢ / ٤٠١ السان/سفر

ويروى :

« وَحَالِلٌ مِنْ مَغْيِرِ الْحَوْلِ حَالِلَةٌ »

يعنى الورق ، وقد حال (١) : تعير لونه وأبيض ، والحائل : ما حال بالريح فذهب (٢) وجاء ، والجرائم : كل شيء مجتمعة (٣) ، والواحدة (٤) جرثومة .

قال أبو عبيد (٥) : وقد تكون الجرثومة أصل الشيء .

منه الحديث العرفوع :

قال (٦) : حدثنا (٧) عفيف بن سالم ، عن ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، يرفعه ، قال :

« الْأَزْدُ (٨) جَرْثُومَةُ الْعَرَبِ ، فَمَنْ أَضَلَّ نَسَبَهُ فَلَيْسَ بِهِمْ » (٩) .

قال أبو عبيد (١٠) : وقد روى في الأهب (١١) حديث آخر : « أَنَّ عُمَرَ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَفِي الْبَيْتِ أَهْبٌ عَطِئَةٌ » (١٢) .

(١) م : وعضا لفل الطويح : وقد سال يقول .

(٢) د . ر . ع . م : وذهب .

(٣) جاء في شرح البيت بالدهوان : الجرائم جمع جرثومة ، وهو الأراب المجتمع حول الشجر وأصله ، وقد يستعمل في أصل الشجرة .

(٤) م : وعضا جاء الطويح ، والواحدة وما أثبتت عن بيعة النسيج أو في

(٥) قال أبو عبيد : ساقطة من د . ر . ع . م .

(٦) قال : ساقطة من د . ر .

(٧) د : حدثنا .

(٨) ر : الأزد ، وإبدال السين من الزاي واره ، وجاء في الفائق ٤٣ / ١ : أهل العلم باللسان يقولون في النسيج لشيء من العين أن نسيبها العامة الأزد : الأزد .

(٩) لم ألق على الحديث بهذه الرواية في كتب الصحاح الستة ، والحديث في النهاية ٢٥٤ / ١ ، وفيه الأزد - بسكو - اللين - : الأزد ، فأبدل الزاي سيناً ، وبالجرثومة الأصل .

والذو جاء في تهذيب اللغة ١١ / ٢٥٤ : وروى عن بعضهم أنه قال :

« أزد جرثومة العرب ، فمن أضل نسيب فليأثم » ، وجاء على هامش غ حاشية هذا نصها :

أبو سليمان : سمعت أبا عبيد يقول في الحديث : الأزد جرثومة العرب وأهل العلم بالمعاني يقولون : الأزد - بالسين - .

(١٠) قال أبو عبيد : ساقطة من م .

(١١) د : الأهب - بفتح الحزنة والهاء - وقد مر جواز الجمع والتعدد .

(١٢) الفائق ٢ / ١٨١ والنهاية ٣ / ٢٥٩ ، ولقطة عطلة : ساقطة من م . وهو من الناسيب .

وهي الجاودُ واحدُها إهابٌ. وَالْمَطْنَةُ: الْمُتَعَتَّةُ الرِّيحِ، وَجَاءَ فِي حَدِيثِ آخَرَ: «أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ (١) ، وَعِنْدَهُ أَفْقِيٌّ (٢) .»

وَالْأَفْقِيُّ: الْجِلْدُ الَّذِي (٣) لَمْ يَنْتَمِ دِبَاغُهُ ، وَجَمَعَهُ أَفْقٌ .

يُقَالُ (٤): أَفْقِيٌّ وَأَفْقِيٌّ (٥) مِثْلُ أُدِيمٍ وَأُدَمٍ ، وَعَمْرٍو وَعَمَدٌ ، وَإِهَابٌ وَأَهَبٌ .

قَالَ (٦): «وَلَمْ تَجِدْ فِي الْحُرُوفِ فِعْلاً وَلَا فِعُولاً يُجْمَعُ عَلَى فَعْلٍ (٧) إِلَّا هَذَا الْأَخْرُوفُ .»

[و] (٨): «إِنَّمَا تَجْمَعُ عَلَى فَعْلٍ (٩) مِثْلُ: صَبِيرٌ وَصَبِيرٌ ، [وَشَكُورٌ وَشَكُورٌ] (١٠) .»

٣٨ - وَقَالَ (١١) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ * صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٢) :

«كُلُّ صَلَاةٍ لَيْسَتْ فِيهَا قِرَاءَةٌ فَهِيَ خُدَاجٌ» (١٣) .

(١) دخل عليه : مطبوس ، في م .

(٢) انظر كتاب الطلاق باب أن تخير المرأة لا يكون طلاقاً إلا بالثبوت ج ١٠ ص ٨٢ .

وانظر كذلك : الفائق ٢ / ١٨١ ، والنهاية ١ / ٥٥ ، وفيها : هو الجلد الذي لم يتم دباغه ، وقيل : هو ما ديع بغير القرظ ، والتبديب ٩ / ٣٤٣ ، وفيه : وقال أبو عبيد عن غير واحد من أصحابه : الجلد أول ما يديع فهو مشبه ثم أفق ، ثم يكون أدبما . . . قال : وجمع الأفقي : أفق ، مثل آدم وأدم - يديع أوله ونأليه .

وجاء في التبديب كذلك ٩ / ٣٤٤ : قال أبو سعيد : الأفقي من الجلود : ما ديع بغير القرظ من أدبئة أهل نجد ، مثل الأرمي ، والخب - يضم الحاء وفتح اللام مشددة - والقرنوة - يضم القاف وسكون الراء - وهم النون - والعرة - بكسر العين وإسكان الراء - ، وأشياء غيرها ، فلهذا أتى لتديع هذه الأربعة ، فهي أفق ، حتى تفقد : فتنطق منها ما ينطق .

(٣) التي : ساقطة من د .

(٤) د : ويقال .

(٥) وأفق : ساقطة من د سهو من النسخ .

(٦) قال : ساقطة من د ع .

(٧) أي يفتح العين .

(٨) اللواو ثكلثة من د ، والتي يستقيم مع لوكها .

(٩) أي يضم العين .

(١٠) ما بين العقوفين ثكلثة من ر . وفي المطبوع صير - تصكون الماء ، وتصواب ما ألت .

(١١) د : قال .

(١٢) م : عليه السلام وع : صل الله عليه .

(١٣) حاه في م كتاب الصلاة : باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ج ١ ص ١٠١ .

وحدثه إسحاق بن إبراهيم الخطاطب - أخيراً سليمان بن عبيدة ، عن العلاء - عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي - صل الله عليه وسلم - قال من صل صلاة لم يقرأ فيها بأمر القرآن فهي خداج - ثلاثاً - غير تمام .

فتقبل لأبي هريرة : إذا تكون وراء الإمام . فقال اقرأ بها في نفسك ، فإني سمعت رسول الله - صل الله عليه وسلم - يقول : «قال الله - تعالى - قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ، ولعبي ما سأل ، فإذا قال العبد : الحمد لله رب العالمين قال الله - تعالى - حمدني عبدي . وإذا قال : الرحمن الرحيم . قال الله - تعالى - - أتني على عبدي . وإذا قال : مالك يوم الدين . قال : عبدي عبدي . وقال مرة : فوض إلي عبدي . فإذا قال : إلهك نعبد ، وإلهك نستعين . قال : هذا بيني وبينك .»

قَالَ (١) : حَلَّتْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْخِدَاجُ : التَّنْقِصَانُ مِثْلَ خِدَاجِ النَّاقَةِ (٣) : إِذَا وَكَلَّتْ وَكَلَّدَا نَاقِصِ الْخَلْقِ ، أَوْ لغيرِ تَمَامِهِ .

ويقال (٤) : أَخْدَجَ الرَّجُلُ صَلَاتَهُ [٣٥] فَهُوَ مُخْدَجٌ ، وَهِيَ مُخْدَجَةٌ (٥) ، وَمِنْهُ قِيلَ لِذِي الثُّدْبَةِ (٦) : [إِنَّهُ] مُخْدَجُ الْيَدِ : يَعْنِي [أَنَّهُ] (٧) نَاقِصُهَا .

قَالَ (٩) : حَدَّثَنَا (١٠) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١١)] فِي ذِي الثُّدْبَةِ : وَهُوَ مُخْدَجُ الْيَدِ (١٢) ، قَالَ : يَعْنِي نَاقِصَهَا (١٣) .

وبين يدي ، ولعمري ما سأل . فإذا قال : أعدنا الصراط المستقيم صراط الذين أئمت عليهم خير المنسوب عليهم ، ولا الضالين . قال : هذا لعلي ، ولعمري ما سأل . . .

قال سليمان : حدثني به العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، حدثت عليه وهو مريض في بيته ، فسأته أنا عنه .

وانظر في الحديث د : كتاب الصلاة ، باب من ترك القراءة في صلاته بفائمة الكتاب ، الحديث ٨٢١ ج ١

٥١٢

ط : تنوير المواقف ، كتاب الصلاة ، باب الخداج ، ج ١ ص ١٠٦

ت : كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة الفلقمة .

يـه : كتاب إقامة الصلاة ، باب لقراءة خلف الإمام ، الحديث ٨٢٨ ج ١ ص ٢٧٢

حـر : مسند أبي هريرة ج ٢ ص ٢٠٤ - ٢١٦

وانظر الفائق ٧٠/٨ - ٧٠٦ - والنهاية ١٢/٢ وشارق الأنوار ١٩٧/١ وتهذيب الفقه ٤٥/٧

(١) قال : ساقطة من د . ر .

(٢) ج . ك - صلى الله عليه وسلم .

(٣) عبارة التهذيب قال أبو عبد : قال الأصمعي : الخداج : التنقصان ، وأصل ذلك من خداج الناقة . . .

(٤) ر . ح . م . يقال .

(٥) م : وعنها نقل المطبوع : غنجة - على وزن اسم الفاعل : تصحيف ، وصوابه ما أثبت عن بقية النسخ وتهذيب الفقه ٧/٤٦

(٦) في التهذيب : ومه قيل لذي الثدبة المقتول بالهروان وعرف بحق الجزء السابع من التهذيب به نقلًا عن القاموس فقال : اسمه حرقوص بن زهير ، وكان كبير المراجع .

(٧) إته : تكلًا من د . ح . وعبارة النسخين : إنه مخدج اليد ، ولم يذكر بهما التصحيح .

(٨) أنه : تكلًا من د . ، وعبارة م وعنها نقل المطبوع أي ناقصها في موضع يعني أنه ناقصها . ولا حاجة لتصحيحها لأن ذكر بعد ذلك .

(٩) قال : ساقطة من د . ر .

(١٠) د . ح . : حدثنا ، وما أثبت عن بقية النسخ أحدًا لذكر الحديث قبل ذلك .

(١١) ما بين المتوفين تكلًا من د .

(١٢) الفائق ١/١٦٤ والنهاية ١/٢٠٨

(١٣) في ع : يعني أنه ناقصها ، وجاء في الفائق التدية : تصغير التثنية بتقدير حذف الزائده الذي هو التثنية لأنها من تركيب التثنية ووزنها فعله وروى ذو اليد وجاء في شرح الثوبى على مسلم ج ٤ ص ١٠١ - ١٠٠ نقل لذي اليد : خدج اليدين ناقصهما .

وَيُقَالُ : حَدَّجَتِ النَّاقَةَ : إِذَا أَلْقَتْ وَلَدَهَا قَبْلَ أَوَانِ النَّعَاجِ ، وَإِنْ كَانَ تَامَ الْخَلْقُ ، وَأَحَدَجَتِ النَّاقَةَ (١) : إِذَا أَلْقَتْهُ نَاقِصَ الْخَلْقِ ، وَإِنْ كَانَ لِتَامِ الْجَمَلِ . وَإِنَّمَا أُدْخِلُوا الْهَاءَ فِي ذِي (٢) الشُّدْبِيَّةِ ، وَأَصْلُ الشُّدْبِيِّ ذَكَرٌ ؛ لِأَنَّهُ كَأَنَّهُ أَرَادَ لِحْمَةً مِنْ شُدْبَى ، أَوْ قِطْعَةً مِنْ شُدْبَى (٣) ، فَصَرَّفَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى ، فَأَثَبَتْ . وَبَعْضُهُمْ يَرَوِيهَا (٤) ذَا الْبَلْدِيَّةِ - بِالْيَاءِ - .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَيُقَالُ (٥) : بَوْلَدٌ تِمَامٌ وَتَمَامٌ ، وَقَمَرٌ تِمَامٌ وَتَمَامٌ ، وَكَلِيلٌ تِمَامٌ لِأَخِيرِهِ (٦) .

٣٩ - وَقَالَ (٧) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨) - فِي صَدَقَةِ النَّخْلِ : «مَلَسْتَنِي مِنْهُ بِعَلَا فَنِيهِ الْعَشْرُ» (٩) .

(١) الناقة : ساقطة من د. ر. ج. م .

(٢) ذى : ساقطة من ر. ج .

(٣) أو قطعة من لحي : ساقط من ر .

(٤) م : وعنها نقل المطبوع يرويه . وانظر الفائق ١ / ١٦٤ وم ج ٤ ص ١٠١ ، وقد سبقَت الإشارة إلى هذه الرواية .

(٥) عبارة م : يقال ولد بهام ...

وعبارة ج : قال : ويقال ولد تمام ... وما أثبت عن د. ر. ك .

(٦) عبارة م وعنها نقل المطبوع : «وليل تمام» لا يقال إلا بالكسر ليل التمام «وألقت ما جاءه في بقية التسع

(٧) د. ج. قال .

(٨) ك. م : عليه السلام ، وفي ج : صلى الله عليه .

(٩) جاءه في كتاب الزكاة ، باب ما جاء في الصدقة فيما يسب بالأجهار وغيره الحديث ١٠٦٣٩ ج ٣ ص ٣١ : حدثنا أبو موسى الأنصاري ، أخبرنا حاصم بن عبد العزيز مديني ، أخبرنا الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب ، عن سليمان بن يسار ، ويسير بن سعيد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «فما سقت المياه والقويون العشر ، وفما سقى بالنضج نصف العشر» .

وقال أبو عيسى : وقد روى هذا الحديث عن يكر بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن يسار ويسير بن سعيد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وسرسل ، وكان هذا أصح .

وفي الباب عن أنس بن مالك ، وابن عمر ، وجابر بن عبد الله .

وانظر في ذلك : ج : كتاب الزكاة ، باب العشر ج ٢ ص ١٣٣ .

م : كتاب الزكاة ، باب ما فيه العشر أو نصف العشر ج ٧ ص ٥٥ .

د : كتاب الزكاة ، باب صدقة الزرع الحديث ١٥٩٦ وما بعده ج ٢ ص ٢٥٢ .

ن : كتاب الزكاة ، باب ما يوجب العشر وما يوجب نصف العشر . ج ٥ ص ٣١ .

ط : كتاب الزكاة ، باب الحبوب والزرع ج ١ ص ٢٥٩ من تنوير الحوافك .

هـ : كتاب الزكاة ، باب العشر فيما سقت السبله ، وما سقى بالنضج الحديث ١٦٧٤ ج ١ ص ٢٣١ إصلاح النطق ، غريب الحديث لا ين كنية لوسمة ٢٦ / ب حسن مجموعة والفائق ١ / ١١٨ ، والبيان ١ / ١٤١ والتهذيب ٢ / ١٢٣ زكية : وروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال في صدقة النخل : «ما سقى منه بعلا فيه العشر» ، قلت : هذا ذكره أبو عبيد في كتاب غريب الحديث ، وسعته في كتاب الأموال ، ما سقى منه بعلا فيه العشر ، وهذا لفظ الحديث والأول كتبه أبو عبيد على المعنى .

قَالَ (١) : حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ ، عَنْ اللَّيْثِ (٢) بنِ سَعْدٍ ، عَنْ يَكْبِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجَعِ ، عَنْ يُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ (٣) ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْبَعْلُ : مَا دَرَبَ بِعُرُوقِهِ مِنَ الْأَرْضِ مِنْ غَيْرِ سَبْقٍ سِوَاهُ وَلَا غَيْرَهَا .
وَإِذَا سَقَعَتْ السَّمَاءَ ، فَهُوَ (٤) عَذَى
قَالَ (٥) : وَمَنْ الْبَعْلُ قَوْلُ النَّابِغَةِ فِي صِفَةِ النَّجْلِ (٦) :

مِنْ الْوَارِدَاتِ الْمَاءُ بِالْقَاعِ تَسْتَقِي بِأَذْنَابِهَا قَبْلَ اسْتِقَاءِ الْحَنَاجِرِ (٧)
فَأَخْبِرَ أَنَّهَا تَشْرَبُ (٨) بِعُرُوقِهَا ، فَأَرَادَ (٩) بِالْأَذْنَابِ : الْعُرُوقُ .
قَالَ (٥) : وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رُوَاحَةَ :

هُنَا لَيْتٌ لَا أَهْلِي تَحَلَّ سَبْقٌ وَلَا بَعْلٌ وَإِنْ عَظَّمِ الْأَثَمُ (١٠) [٣٦]
يُقَالُ : سَقَى وَسَقَى ، فَالسَّقَى - بِالْفَتْحِ - الْفَعْلُ : وَالسَّقَى - بِالْكَسْرِ - الشَّرْبُ (١١)
قَالَ (١٢) : وَالْأَثَمُ (١٣) : مَا خَرَجَ مِنَ الْأَرْضِ مِنَ الثَّمَرِ أَوْ غَيْرِهِ (١٤) .

(١) قَالَ : ساقطة من د . ر .

(٢) د . ع : ليث بن سعد .

(٣) ك : يسير بن سعيد ليست له حل الاصح صحة وانظر الترمذي ج ٣ ص ٣١ ، والحديث مرسل

(٤) ك : قهر ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ .

(٥) قَالَ : ساقطة من د . ع . م . إصلاح النقط .

(٦) م : ومنها نقل المطبوع . في صفة النخل والماء ، ولم تأت الزيادة في بقية النسخ ، وإصلاح النقط .

(٧) الليث من أبيات من البحر الطويل للنايبة الليثي زياد بن معاوية بن ضياف ورواية النجاشي ط بيروت ص ١٢

من الواردات الماء بالقاع تستقي بأصابعها قبل استيقاء الحناجر

ويروى : من العاليات .

وفي تفسيره : الواردات : الكارعات الماء . الحناجر . بالحاء المعجمة : العروق ، ولم ألق على الحناجر بالحاء
ويرواية الترمذي جاء ونسب في إصلاح النقط ، والفاصل ١/١١٨ ، وفي اللسان/حناجر برواية : بأصابعها ، وفسر فقال :
إنما جعل النخل حناجر على التشبيه بالحيوان .

(٨) د : تسقى .

(٩) م : ومنها نقل المطبوع : وأراد .

(١٠) هكذا جاء ونسب في تهذيب اللغة ٢/٤١٣ ، وإصلاح النقط لوحة ١٢٧ ، واللسان/بعل ، غير أن رواية إصلاح

النقط : نخل يعمل . ولا سمى

وجاء الليث فيه رابع أربعة أبيات لعبد الله بن ربيعة يخاطب فيها نالته حين خرج غازيا .

(١١) جاء في م بعد ذلك ، ومنها نقل المطبوع : ويقال سائلة سقيا ، وأرجح أنها حاضرة من تصرف صاحب النسخة م .

(١٢) قَالَ : ساقطة من د . م .

(١٣) الأثام : فيها قطع الهزيمة وكسرها .

(١٤) د : من الثمر - بالفتح - الأثام - أو غيره ، وفي م : ومنها نقل المطبوع من الثمر وغيره .

يُقَالُ (١) : هِيَ (٢) أَرْضٌ كَثِيرَةُ الْأَنْهَارِ : أَيْ كَثِيرَةُ الرَّبِيعِ مِنَ الشَّعْرِ وَ (٣) غَيْرِهِ
 قَالَ : وَأَمَّا الْغَيْلُ ، فَهُوَ مَا جَرَى فِي الْأَنْهَارِ (٤) ، وَهُوَ الْفَتْحُ أَيْضًا .
 قَالَ (٥) : وَالغَلْلُ : الْمَاءُ بَيْنَ الشَّجَرِ (٦) .
 وَقَالَ (٧) أَبُو عُبَيْدَةَ وَالْكَسَائِيُّ (٨) فِي الْبَعْلِ : هُوَ الْعَذَى (٩) ، وَ [هـ] (١٠) مَأْسَقَتُهُ
 السَّيَاهُ .

قَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَالْعَيْرِيُّ : الْعَذَى أَيْضًا (١١) .
 وَقَالَ بَعْضُهُمْ (١٢) : السَّيْحُ : الْمَاءُ الْجَارِي مِثْلَ الْغَيْلِ ، سُمِّيَ (١٣) سَيْحًا ؛ لِأَنَّهُ

(١) د : ويقال .

(٢) هي : ساقطة من ر .

(٣) ر : أو

(٤) جاء في اللسان / غيل : الغيل - بالفتح : ما جرى من المياه في الأنهار والسواقي ، وهو الفتح . . . والغيل : مكان من القبيصة فيه ماء معين . . . والغيل : موضع فيه ماء من واد نحوه .

(٥) قال : تكله من ر . م .

(٦) عبارة ع : والغلل : الماء ما بين الشجر . وذكر ما لا يفيد كثيرا ، وفي اللسان / غيل : وأما الغلل فهو الماء الذي يجري بين الشجر .

(٧) د . ج . م . قال .

(٨) عبارة ع : قال أبو عبيدة والكسائي جميعا ، ولا حاجة لهذه الإضافة .

(٩) ل : قال : هو العذى ، وسقط التركيب قال من د . ر . ج . م . تهذيب اللغة .

(١٠) هو : تكله من د . تهذيب اللغة .

(١١) جاء في تهذيب اللغة ٣٢٤/٢ : أبو عبيد عن أبي عمرو : العيرى : العضى ، وهو مأسقة السياه . قلت : العيرى من اللزوم : ما سقى به السيل والمطر ، وأجرى إليه الماء من المسائل ، وسفر له عاتور أى أتى - فتفتح الهجزة وكسر التاء وتشديد الباء - - يجري فيه الماء إليه ، ويصح العاتور عواتير . . . وفيه ٣٢٥/٢ : قال أبو العيثم في العيرى : إنه العيرى بتخفيف التاء ، وكان شدر يشده التاء فيه ، والصواب تخفيفها .

والعيرى : يفتح العين والتاء . والذى جاء في م ، ونقل عنها الطبري العيرى - بكسر العين وسكون التاء - ولم ألق حل ذلك .

(١٢) جاء في تهذيب اللغة ١٧٣/٥ : قال الليث : السيح : الماء الظاهر على وجه الأرض يسبح سيعا . الأصمعي : ساح الماء يسبح سيعا ؛ وإذا جرى على وجه الأرض ، وماء يسبح غيل ؛ إذا جرى على وجه الأرض .

والتركيب : وقال بعضهم : مكرر في لاسه من الداسح .

(١٣) م : ونقل عنها الطبري : يسى .

يَسْمِيحُ فِي الْأَرْضِ : أَيْ (١) يَجْرِي (٢) :

(١) جاء في م ، ومنها نقل الطيوس بعد ذلك ما يأتي : قال الرازي :

واربعا جونا رواه في آفته . . . من كرم دومة بين السج والبدج

إيراد : آهن واربن شعورن ، ثم وصفها فشيها بعمل الكرم .

ومنه الحديث أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كتب إلى معاذ بن جبل : إن فيما سقت المياه ، أو سقى غير البشر

وقال أبو عبيد وأما ما جاء في السواقي والتواضع أن ما سقى بها قلبه نصف العشر . فإن السواقي هي الإبل التي يستقى عليها من الآبار ، وهي التواضع بأعيانها .

يقال منه : قد سقت السائمة تستوسنا ، ونفست نفدعا : إذا سقت ، قال زهير بن أبي سلمى :

كان عيني في غري مقلقة من التواضع فسق جنة صمنا

قوله : في غري : بالقرب التي تستقى بها الإبل وهي أعظم ما يكون من الفداء ، وهو الذي في الحديث : وما من منة يهرب قلبه نصف العشر .

ولم أثبت هذه الإضافة في سلب الكتاب ، لأنني لم ألقف عليها في نسخة من نسخ القريب مبروم ، ولعلها منقولة عن أبي عبيد من كتاب آخر .

(٢) هذا الحديث من الأحاديث التي استدرج فيها ابن ثنينة في كتابه إصلاح الفلأط حل أبي عبيد ، وجاء فيه لوحة ٢٦ م وما بعدها تعليقا حل قول أبي عبيد في البيل ، وقال أبو عبيد عن الأصمعي : البيل ما شرب بمروقه من الأرض من غير سق مياه ولا غيرها ، فإذا سقى المياه فهو على ؟ ومن البيل قول التانية في صفة النخل :

من الواوادات الماء بالناح تستقى بأذنها قبل استناب المطار

قال : أخبر أنها شرب بمروقها ، وهي الأذناب ، هذا قول أبي عبيد .

قال أبو عبيد - يعني نفسه - : وقد تهرت هذا التصدير ، وناظرت فيه الهجاز بين وغيرهم فلم أر له وجهاً ؛ لأن الحديث الأول ما سقى منه بعلا وذكر هو أن البيل لا تشقى مياه ولا غيرها وهذا نقض لذلك ؛ ولأن البيل من النخل وغير البيل وجميع الشجر يشرب بمروقه لا بأعماله ، ولأن المعنى والتسقي جرداً تشقيها المياه ، فإن هذا تشقي الذي لا تشقى المياه ولا غيرها لا أي أرض لم تحجر قط أم في كمن ؟ هذا ما لا يعرف .

أقول : إن الذي دفع ابن ثنينة إلى هذا وقوفه عند ظاهر اللفظ في قول أبي عبيد نقلنا عن الأصمعي : من غير سق مياه ولا غيرها ، وما يبرهن أبو عبيد أنها تشقى بالمري المزرون في باطن الأرض ، وسوف أكتفي بذكر رد الأزهري في كتابه تهذيب اللغة حل ابن ثنينة . يفرق في رده ج ٢ ص ٤١٢ :

قلت : وقد ذكر القاني هذا في الخروف التي ذكر أنه أصح المثلث الذي وقع فيها ، وألفيته يحتاج من قول الأصمعي : البيل ما شرب بمروقه من الأرض من غير سق من المياه ولا غيرها ، وقال : لبت تعمرى أيها يكون هذا النخل الذي لا يسقى من مياه ، ولا غيرها ، وتوهم أنه يصلح غلظاً ، فداء بألم غلظ ، وجعل ما قاله الأصمعي ، وحله جعله به على التصديق فيها لا يعرفه ، فرأيت أن أذكر أمثاف النخل ، لتفتق عليها فيصح لك ما حكاه أبو عبيد من الأصمعي لمن أتخيل : السق ، ويقال : المسقوى ، وهو الذي يسقى بماء الأنهار ، والعيون الجارية ، ومن أسقى ما يسقى فصحاً بالبلاد والتواضيع ، وما أشبهها ، فهذا صنف .

ومنها المعدي : وهو ما تبت منها في الأرض السهلة ، فإذا مطرت نشفت السهولة ماء المطر فاعتنت عروقها بالمري الباطن تحت الأرض ، ويحوي ثمرها ثمرها ، لأنه لا يكون ريان كالسقي ، ويسمى الرمان إذا جده كذلك تسياً وسجاً ، يضم السين وتشديه الحاء - والقرب الثقال من النخل ما تبت في أرض يقربه ماؤها التي خلقه الله تحت الأرض في رقات الأرض ذات القرب فرقت عروقها في ذلك الماء الذي تحت الأرض ، واستنبتت من سق المياه ، وعن إجراء ماء الأنهار إليها أو سقيها فصحاً بالبلاد . وهذا القرب هو البيل الذي شربه الأصمعي ، وثمر هذا القرب من التمران لا يكون ريان ولا سجاً ، ولكن يكون بينهما ، وهكذا قسر السمانى - رض الله عنه - البيل في باب القس فقال : البيل : ما رشح عروقه في الماء فاستنبت عن الله يسق .

قلت ورقة رأيت بناحة البيضاء من بلا جذبة عيه القيس مثلاً كثيراً عروقها راحة في الماء ، وهي مستخية عن السق ، وعن ماء المياه تسمى بعلا .

أقول : لا مانع من أن تكون هذه المياه الجوفية مياه أمطار ستمتت وتدرت ، وكوتت المياه الجوفية التي يستقى بها هذا النوع من النخل وأدى - والله أعلم - أن هذا لا يهـ أرض مع ما نقله أبو عبيد عن الأصمعي .

٤٠ - وقال (١) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - في قوم يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ « فَيَنْبِتُونَ كَمَا تَنْبِتُ (٣) الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ (٤) » .
 قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْحَمِيلُ : مَا حَمَلَهُ السَّيْلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَكُلُّ (٥) مَحْدُولٍ فَهُوَ حَمِيلٌ ، كَمَا يُقَالُ لِلْمَقْتُولِ قَتِيلٌ (٦) ، وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ [بEN الْخَطَّابِ - رَحِمَهُ اللهُ (٧)] - :
 « فِي الْحَمِيلِ لَا يُبْرَثُ إِلَّا بَيِّنَةً (٨) »
 إِنَّمَا (٩) سُمِّيَ حَمِيلًا ، لِأَنَّهُ يُحْمَلُ مِنْ بِلَادِهِ صَغِيرًا ، وَ (١٠) أَمَّ يُؤَلَّدُ فِي الْإِسْلَامِ .

(١) ع : قال .

(٢) ك : م : عليه السلام . و ع : صلى الله عليه .

(٣) ع : بتبت .

(٤) جاء في كتاب الرقاق ، باب صفة الجنة والنار ج ٧ ص ٢٠٢ :

حدثنا موسى ، حدثنا وهيب ، حدثنا عمر بن يحيى (بن حمارة) عن أبيه عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال :

إذا دخل أهل الجنة الجنة ، وأهل النار النار ، يقول الله (جل وعز) من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان ، فأخبروه ، فأخبروه ، قد استمشوا ، وعادوا حسنا - بضم الحاء - فيلتون في نهر الحياة ، فيبتون كما تبت الحبة في حميل السيل ، أو قال : حمية السيل .

وقال النبي - صلى الله عليه وسلم - « أم تروا أنها تبت صفراء ملتوية » .

ما بين الأقواس لم يرد في البخاري .

وأنظر كذلك في الحديث : بخ : كتاب الإيمان ، باب تفاضل أهل الإيمان ج ١ ص ١٠

كتاب الأذان ، باب فضل السجود ج ١ ص ١٩٥

كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : وجوه يومئذ فأعرضة ج ٨ ص ١٧٩ - ١٨١

م : كتاب الإيمان ، باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار ج ٣ ص ٣٥

ت : كتاب صفة جهنم الحديث ٢٥٩٧ ج ٤ ص ٧١٣

به : كتاب الزهد ، باب ذكر الشفاعة الحديث ٤٣٠٩ ج ٢ ص ١٤٤١

هـ : المقدمة ، باب ما أعطى النبي - صلى الله عليه وسلم - من الفضل ج ١ ص ٣٥

هـ : كتاب الرقاق باب ١٠ يخرج الله من النار برحمته الحديث ٢٨٢٠ ج ٢ - ٢٣٨

س : حديث أبي هريرة ج ٢ ص ٢٧٥ - ٢٧٦

والفاقي مادة ضمير ٣٢٧/٢ ، والنهاية ٣٢٦/١ ، ٤٤٢ ومشارق الأنوار ١/١٤٩ ، وتهذيب اللغة ٩٢/٥ .

وجاء فيه من تفسير الحبة إلى جانب ما ذكره أبو عبيد : وقال النضر بن شميل : الحبة تكسر الحاء - اسم جامع لحوبي البقل التي تنبت إذا هابت لريح ، فإذا مطرت من قابل تبت

(٥) د : لكل وفي د : وهو في موضع : وكل ، وما أثبت أدق

(٦) كما يقال للمقتول قتيل : ساقط من تهذيب اللغة .

(٧) ما بين الأقواس لم يرد في نسخة النسخ ، وتهذيب اللغة .

(٨) جاء في النهاية ٤٤٢/١ : وفي حديث علي : أنه كتب إلى شريح : « الحميل لا يورث إلا بيينة » وفي تهذيب

اللغة ٩٢/٥ : قال أبو عبيد : رت قول عمر في الحميل : « إنه لا يورث إلا بيينة » .

(٩) إنما : ساقطة من د . د . م . تهذيب اللغة ، وفي ع : وإنما .

(١٠) د : أو ، وما أثبت عن بقية النسخ ، وتهذيب اللغة أدق .

وَأَمَّا الْجِيَّةُ ، فكل (١) ذَبَّتْ لَهُ حَبٌّ ، فاسمُ الحَبِّ منه الجِيَّةُ .

وقالَ الفراءُ : الجِيَّةُ بُدُورُ البَقْلِ .

وقالَ (٢) أبو عمرو : الجِيَّةُ : نَبْتُ يَنْبِتُ فِي الحَمِيشِ صغارٌ .

وقالَ الكسائيُّ : الجِيَّةُ : حَبُّ الرِّياحِينِ .

وواحدةٌ (٣) الجِيَّةُ حَبَّةٌ (٤)

قالَ (٥) : وَأَمَّا الحَنْطَلَةُ ، ونحوها ، فَهوَ الحَبُّ لا غَيْرُ (٦) .

[قالَ أبو عُبيدٍ (٧)] وفي الحَمِيلِ تَفْسِيرٌ آخَرٌ هُوَ أَجودُ من هَذَا .

يقالُ (٨) : إِنَّمَا سُمِّيَ الحَمِيلُ الَّذِي قالَ «عَمْرُ» (٩) حَمِيلًا ، لِأَنَّهُ مَحْمُولُ النِّسْبِ ،

وهو أن يقول الرجل : هذا أخي أو أبي أو ابني (١٠) فلا يُصدِّقُ عليه إلاَّ بِبَيِّنَةٍ ؛ لِأَنَّهُ يُرِيدُ

بذلك أن يَدْفَعُ (١١) مِيرَاثَ مَوْلَاهُ الَّذِي اعْتَقَهُ ، ولهذا قيلَ لِلدَّعَى حَمِيلٌ ، قالَ الكُمَيْتُ [٣٧]

عَلامٌ نَزَلْتُمْ من غَيرِ فَقْرٍ ولا صَراءَ مَنزِلَةَ الحَمِيلِ (١٢)

(١) د : وكل ، وجاء في تهذيب اللغة : ٧/٤ : وقال أبو عبيد - قال الأسيدي .

« كل نبت له حب فاسم الحب منه الجية » .

(٢) ك : قال ، وأثرت ما جاء في بقية النسخ ، وتهذيب اللغة ٧/٤

(٣) د : و واحدة .

(٤) د . م ، وعلتها نقل الطبري : وواحدة الحب حبة - بكسر الخاء فيهما - والصواب ما أثبتت عن بقية النسخ

وتهذيب اللغة ٧/٤ وفيها وواحدة الجية حبة - بكسر الخاء في الجمع ، وفتحها في المفرد .

(٥) قال : ساقطة من د . ر . ج

(٦) جاء في تهذيب اللغة ٧/٤ : شمر عن ابن الأعرابي : الجية - بكسر الخاء - حب البقل الذي يكثر ، قال

وأخيه - يفتح الخاء - حبة الطعام من بر ، وشعير ، وعلس ، وورز ، وكل ما يأكله الناس .

قلت أنا : وصحت العرب تقول : رجينا الجية - بكسر الخاء - وذلك في آخر القصيدة إذا هاجت الأرض ، وليس
البقل ، والشب ، والتنازلت بثورها ، وورثها ، وإذا رجينا التمر سميت عليها .

(٧) قال أبو عبيد تكلم من م ، وألبيتها لعل الكلام فيها لقل عن غيره .

(٨) يقال : ساقطة من د . ر . ج .

(٩) م - عمرو : تصحيف .

(١٠) د : أمي ، وأبي ، وأبي ، وما أثبتت من بقية النسخ أدق .

(١١) د : يرفع .

(١٢) هكذا جاء ونسب كذا بيت في نهاية اللغة ٩٢/٥ ، والمساند / حبل .

يُعَاتِبُ «فُضَاعَةً» فِي تَحْوِيلِهِمْ إِلَى الْيَمَنِ ^(١)
هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَنَا ^(٢).

٤١ - [و] قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٣) - :
«مَازَلْتُ أَكَلَةَ وَخَبِيرَ تَعَادَتِي ، فَهَذَا أَوَّلُ قَطَعَتِ أَبْهَرِي ^(٤) .»

(١) ما بعد البيت في الصفة السالفة إلى هنا ذكر قبل البيت في م ، وتهدب اللغة واللسان ، وعن م نقل المطبوع .

(٢) هذا هو الصحيح هنا : ساقط من م وجاء في بقية النسخ .

وجاء في تفسير الخليل يهدب اللغة ٩٢/٤ :

وقال الليث : الخليل المنبوذ يحمله قوم فيربوه ، قال : ويمن الولد في بطن الأم إذا أحلت من أرض الشرك حنبلًا

وقال الأصمعي : الخليل : الخليل : التكليل .

وقد جاء في م بعد ذلك ، ونقله عنها المطبوع ما يأتي :

« قال أبو عبيد : والذي دار عليه المعنى من الحية أنه كل شيء يصير من الحب في الأرض فليت مما يبدد .

قال أبو عبيد : وفي حديث آخر : يخرجون من النار ضبائر ضبائر ، فيلقون على نهر يقال له نهر الحياة .

وقوله : ضبائر : يعني جهنمات ، وهكذا روى في الحديث ، وهو في الكلام أضياب أضياب . قال الكسائي والأحمر :

يقال هذه إضيابة فليس جميعها إلا أضياب ، وكذلك إضمامة وجمعها أضياب .

وفي حديث آخر : « يلبثون كما تلبث الضعفاء »

يقال : إن الضعفاء هي هذه التي يقال لها الضعفاء .

وفي حديث آخر : « يخرجون من النار بعد ما امتنعوا ، وصاروا لحمًا .

وله : امتنعوا : استرقوا ، وقد يحشمن النار لله .

وقد أثبت هنا في المبحث ، لأنه من قبيل التهذيب الذي سير عليه النسخة م والدليل على ذلك عدم وجوده في بقية النسخ ،

ونقل صاحب التهذيب الحديث الأول منها في مادة ضبر ١٢ / ٢٩ والحديث الثاني في مادة شعر ٣٢٩/٢ ولم يذكر التفسير

أبي عبيد للتهذيب فيما وهو الذي تتبع أحاديث غريب أبي عبيد ونقل تفسيره لها ونقوله تكاد تكون نسخة من نسخ الكتاب

الأمر الذي حصلني على أن أجعل التهذيب نسخة مساعدا في التصحيح ، وأمل صاحب النسخة م نقل عن كتاب آخر لأبي عبيد

والروايات التي ذكرها مخرجه مع حديث أبي عبيد .

(٣) الوار : تكلمة من د . ر . م .

(٤) ك . م . عليه السلام : وفي د . ح . صلى الله عليه .

(٥) جاء في كتاب المغازي ، باب مرض النبي - صلى الله عليه وسلم - ووفاته ج ٥ ص ١٣٧ :

« وقال يونس ، عن زهري ، قال عمرو : قالت عائشة - رضي الله عنها - كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول في

مرضه التي مات فيه : يا عائشة : ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخير ، فهذا أول ما يفتح الترن وضمها - وجدت

انتفاع أجهري من ذلك السم - يفتح السين المشددة وضمها - .

وانظر كذلك : م : كتاب الحية ، باب يقول الهديفة من المشركين ج ٣ ص ١٤١ .

م : كتاب السلام ، باب المم ج ١٤ ص ١٧٨ .

د : كتاب الهيات ، باب فيمن سقى رجلا من أرواحه ، فأت أبقاد منه الحديث ٤٥١٢ ج ٤ ص ٦٥٠

د : المقدمة باب ما أمر الله به نبيه من كلام الموق ج ١ ص ٣٤

م : حديث أروا كعب بن مالك - رضي الله عنها - ج ٦ ص ١٨

المغالي مادة / أكل ، ٥٠/١ ، والنباية ٥٧/١ ، وشارك الأتوار ٨٨/١ ، وتهذيب اللغة ٨٩/١ ، واللسان / أكل وفيه :

ما زالت أكلت - بضم المزنة - سوسق النباية : الأكلة - بالضم - اللغة التي أكل من الشاة وبعض الروايات يفتح الألف ، وهو محط : الأكلة

لم يأكل منها إلا لقمة واحدة ، وقد نقل صاحب اللسان عن ابن الأثير ذلك والذي رأيته في ر . م . ٢٠٤ - أكلة - يفتح الهزنة -

ونقلها صاحب التهذيب عن أبي عبيد أكلة - بضم الهزنة - وفي اللسان / أكل ، وقال الحيالي : الأكلة والأكلة - يفتح

الهزنة وضمها - كالقمة والقمة - يفتح الهمزة مع التنبيه - يعني بها جدياً المأكول .

قَالَ : حَدَّثْتُ بِهِ عَنْ مُفِيانَ بْنِ عُبَيْنَةَ ، عَنْ الْعَلَاءِ [بن أبي العلاء ، عن ابن] أَبِي الْعَبَّاسِ (١) ، عَنْ أَبِي (٢) جَعْفَرٍ يَرْقَعُهُ .
 قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ مِنَ الْعِدَادِ ، وَهُوَ الَّذِي الَّذِي (٣) يَأْتِيكَ لِيُوقِتَ .
 وَأَصْلُهُ (٤) مِنَ الْعَدَدِ لِيُوقِتَ ، مِثْلُ الْحَمِيِّ الرَّبِيعِ وَالْغَيْبِ ، وَكَذَلِكَ السَّمُّ الَّذِي يَمْتَلُ لِيُوقِتَ (٥) .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ مِثْلَ ذَلِكَ أَوْ نَحْوَهُ (٦) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : [وَكُلُّ شَيْءٍ مَعْلُومٍ ، فَإِنَّهُ يُعَادُ صَاحِبَهُ لِأَيَّامٍ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْعَدَدِ حَتَّى يَأْتِيَ وَقْتَهُ الَّذِي يَقْتُلُ فِيهِ (٧)] ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

يُلَاقِي مِنَ تَذَكُّرِ آلِ نُبَيْلٍ كَمَا يَلْقَى السَّلِيمُ مِنَ الْعِدَادِ (٨)

بِعَنَى اللَّدِيغِ (٩) .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : إِنَّمَا سُمِّيَ اللَّدِيغُ سَلِيمًا ؛ لِأَنَّهُمْ تَطَيَّرُوا . مِنَ اللَّدِيغِ ، فَحَقَلُوا (١٠) الْمَعْنَى ، كَمَا قَالُوا لِلْحَبَشِيِّ أَبُو الْبَيْضَاءِ ، وَكَمَا قَالُوا لِلْفَلَاةِ : مَقَارِزُ تَطَيَّرُوا وَإِلَى الْقَوْزِ (١١) ، وَهِيَ

(١) عبارة د : عن العلاء بن أبي العلاء ، عن أبي العباس ، وعبارة : د ، ع ، ك : عن العلاء بن أبي العباس .

(٢) نقل المطبوع من ر : عن ابن مقفر .

(٣) الذي : ساقطة من د .

(٤) م ، و عنها نقل المطبوع : قال أبو عبيد وأصله ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ ، وفي التلخيص العبارة كلها عن الأصمعي .

(٥) الذي يقتل لوقت : عبارة ساقطة من د . وجاء في تهذيب اللغة ١ / ٨٩ : ومعنى قوله تعادى ، أى تراجعى يالم السم في أوقات معدودة .

(٦) النقل عن أبي زيد جاء في م بعد قوله : قال الأصمعي : هو من العداد ، وهو التمر الذي يأتيك لوقت وفي د : ونحوه .

(٧) ما بين المقولتين نكلة من د ، م ، و في مته في موضع فيه .

(٨) هكذا جاء الشاهد غير منسوب في تهذيب اللغة ١ / ٨٩ ، وجاء في الأضداد لأبي حاتم السجستاني من ١١٤ ضمن ثلاث رسائل ، وتهذيب ألفاظ ابن السكيت من ١١٨ ط بيروت ١٨٩٥ م ، واللسان / عدد برواية : د من تذكر آل سلس ، ولم يندب في أى من هذه المصادر .

وفي أضداد السجستاني : والمعاد وقت في كل سنة يعادى اسم فيه ، فيجى بالمناوخ .

(٩) عبارة م ، و عنها نقل المطبوع بعنى بالسليم اللديغ .

(١٠) فقتلوا : بحريف ، وصححها المطبوع .

(١١) جاء في أضداد الأصمعي من ٣٨ ضمن ثلاث رسائل ط بيروت ١٩١٢ :

« وسوا المقارزة - مفعلة - من فاز يفوز إذا نجا ، وهي مهلكة . . . وأصل المقارزة مهلكة ، فقتلوا بالسلامة ، والقوز كقولهم للمناوخ سليم ، والسليم : المعاق » .

تَهْلِكَةٌ [ومَهْلِكَةٌ] (١).

وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ تَطَيَّرُوا (٢).

وَالْأَبْهَرُ: عَرَقٌ مُسَبِّطُنُ الصُّلْبِ ، وَالْقَلْبُ مُتَّصِلٌ بِهِ ، فَإِذَا انْقَطَعَ لَمْ تَكُنْ مَعَهُ حَيَاةً ،
وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِابْنِ مِقْبِلٍ (٣) :

وَلِلْفَوَادِ وَجِيبٌ تَحْتِ أَبِيهَرَهُ لَدَمَ الْعَلَامِ وَرَاهُ الْغَيْبِ بِالْحَجَرِ (٤)
شِبَّةٌ وَجِيبٌ قَلْبِهِ بِصَوْتِ حَجَرٍ ، وَاللَّدَمُ: الضَّرْبُ (٥) ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : وَإِنَّمَا مُسَرُّ
الْتِدَامِ التَّسَاهُ مِنْ هَذَا (٦).

٤٢- [و] (٧) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨) حَتَّى قَوْلُهُ لِلْمَدَى
تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ :
«رَأَيْتَكَ آذَيْتَ وَأَنْتِ (٩)»

(١) التي في المطبوع مهلكة - بضم الميم وكسر الهمزة - تكلمة من م وأرجع أهما - مهلكة - بفتح الميم وكسر الهمزة - لغة - في مهلكة - بفتح الهمزة - أو مهلكة - بفتح الميم وضم الهمزة.

جاء في اللسان/طلب: والمهلكة - أي بفتح الميم وكسر الهمزة وفتحها والمهلكة - أي بفتح الميم وضم الهمزة - بالمقارنة: لأنه يكلم فيها كثيراً. وأما مهلكة - بضم الميم وكسر الهمزة - فهو وصف باسم الفاعل.

(٢) م ، ومنها نقل المطبوع: لأنهم تطيروا إليه . وسقط من د . ر . ع عبارة ذلك: لأنهم تطيروا .

(٣) ابن مقبل: ساقط من ج . م . تهذيب ألفة ٢٨٦/٦ ، والفاائق ١/٥٠ .

(٤) جاء في تهذيب اللغة ، والفاائق غير منسوب ، ونسب في اللسان/بهر لابن مقبل ، وله نسب في مادة لثم كلك/وقسر اللثم بصوت الشيء يقع على الأرض ، والظلم ، والضرب .

(٥) م ، ومنها نقل المطبوع: الصوت .

(٦) جاء في اللسان / لثم : والتدنام النساء : ضرب من صابونين ووجهين في التياحة .

وجاء في م ، بعد ذلك ومنها نقل المطبوع :

«ويقال الأبهر الرتين ، وهو في الفخذ: النساء - بفتح النون مشددة - ، وفي الساق: الصاقن ، وفي الحلق: الوريد ، وفي الفراخ: الأصيل ، وفي العين: الناظر ، وهو نهر الجسد .»

ومطابق تهذيب الاستدراك واضح فيها .

(٧) التوازي: تكلمة من د . ر . ع . م .

(٨) ك . م : عليه السلام . وفي د . ع : صلى الله عليه .

(٩) جاء في حديث كتاب إقامة الصلاة ، باب ما جاء في النبي عن تخطف الناس يوم الجمعة ، الحديث ١١١٥ ج ١ ص ٣٥٤ : «حدثنا أبو بكر بن محمد بن عبد الرحمن الحارثي ، عن إسحاق بن مسلم ، عن الحسن ، عن جابر بن عبد الله أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة ، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - يجتنب ، فجعل يتخطف الناس ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : اجلس فقد آذيت ، وأنتي .»

والنظر : د : كتاب الصلاة باب تخطف الناس يوم الجمعة الحديث ١١١٨ ج ١ ص ٦٦٨ .

ن : كتاب الجمعة باب النبي عن تخطف رقاب الناس والإمام على المنبر يوم الجمعة ج ٣ ص ٨٤ .

س : حديث عبد الله بن بسر المازلي ج ٤ ص ١٨٨ .

والفاائق ١/٥٩ ، والتهذيب ١/٧٨ ، والتهذيب ١/٥٥٤ .

قال (١) : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ ، وَيُونُسُ ، عَنِ الْحَسَنِ (٢) أَنَّ رَجُلًا جَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَرَسُولُ [٣٨] اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) - يَخْطُبُ ، فَجَعَلَ يَسْخَطُ رِقَابَ النَّاسِ حَتَّى صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ ، قَالَ (٤) لَهُ : وَمَا جِئْتَ يَا فُلَانُ ؟

فَقَالَ (٥) : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمَا (٦) رَأَيْتَنِي جَمَعْتُ مَعَكَ ؟

فَقَالَ (٧) : رَأَيْتَكَ آفَيْتَ ، وَأَنْبَيْتَ .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قَوْلُهُ : أَنْبَيْتَ (٨) : يَعْنِي (٩) أَنْخَرْتَ الْمَجِيءَ ، وَأَبْطَأْتَ ، قَالَ : (١٠)

وَمِنْهُ قَوْلُ الْحُطَيْبَةِ :

وَأَنْبَيْتُ الْعَشَاءَ إِلَى مُهَيْلٍ أَوْ الشُّعْرَى فَطَالَ بَيْنَ الْأَنْبَاءِ (١١)

وَمِنْهُ قِيلَ لِلْمُتَمَكِّثِ فِي الْأُمُورِ : مُتَّانٌ (١٢)

(١) قال : ساقطة من ر .

(٢) الحديث مرسل .

(٣) ع . ك : صل الله عليه .

(٤) و . م : فقال .

(٥) م : فقال له .

(٦) ر : ما : وما أنبت أدق .

(٧) و : قال . و . م : فقال له .

(٨) من قال إلى هنا : ساقطة من ر سقطت التركيب . قوله « من ع .

(٩) م ، وعنها نقل الطبروع : أي في موضع يعنى ، وهما يعنى .

(١٠) قال : ساقطة من د .

(١١) الشاهد من قصة من الواقف الحطيفة جروك بن أوس ، يمدح بنهش بن عاصم ، ورواية اللسان ص ٤ ط بيروت

« فقال بن العشاء » ورواية قريب جاء في تهذيب اللغة ٥٥٤/١٥ ، والفائق ٦٠/١ ، وفي التهذيب : وروى أبو سعيد بيت الحطيفة : وأنبت بالشداد اللون في موضع وأنبت .

وجاء في قريب ابن تقيبة ج ٢ ص ٩٠ ط بغداد برواية . « وأكربت العشاء إلى سهيل » . وهي رواية أصدقاء الأصمعي ضمن رسائل ص ٢٧ ، وفيه ويروى : « فقال بن الكراء » وهي رواية أصدقاء ابن السكيت ضمن ثلاث رسائل ص ١٨٢ .

(١٢) ما جاء بيت الحطيفة جاء قبل البيت في د .

وذكر صاحب التهذيب بيت الحطيفة شاهدا على أن الإلالي يكتب بالياء ، ويفتح فيه . وفيه : ابن السكيت : الإلالي من العاشات ، ومن أروع لغوي مشاهير . تصعير ، ويكتب بالياء ، ويفتح فيه : قال الحطيفة : وذكر الشاهد .

وَيُقَالُ : جُمِعَ ، وَجُمِعَتْ (١)

٤٣- وقال (٢) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) - :

وَأَنَّهُ نَهَى أَنْ يُعَالَ : بِالرَّفَاءِ وَالْبَيْنِ (٤) .

قال (٥) : حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ (٦) ، عَنْ شَيْخٍ لَهُ قَدْ سَمَّاهُ ، عَنْ الْعَمْسَنِ ،

عَنْ عَتَبِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧) - .

قال الأصمعي : الرَّفَاءُ يَكُونُ فِي مَعْنَيَيْنِ ، يَكُونُ مِنَ الْإِتِّفَاقِ (٨) ، وَحُسْنِ الْاجْتِمَاعِ (٩) .

قال : وَمَعْنَى أَحَدِ رَفَائِهِ النَّوْبُ ؛ لِأَنَّهُ يُرْفَأُ ، فَيُضَمُّ (١٠) بَعْضُهُ لِنِي بَعْضٍ ، وَيُلَاقِمُ بَيْنَهُ (١١)

وَيَكُونُ (١٢) الرَّفَاءُ مِنَ الْهَلْوَةِ (١٣) ، وَالسُّكُونِ ، وَأَنْشَدَ لِأَبِي خَرَّاشٍ الْهَلْدِيُّ :

رَفَوْنِي وَقَالُوا يَاخُوَيْلِدُ لَمْ تَرُوحْ فَقُلْتُ وَأَنْكَرْتُ الرَّجُوعَةَ هُمُومٌ (١٤)

[رَفَوْنِي (١٥)] يَقُولُ : سَكَنُونِي .

(١) أي يسكون الميم ويسمها ، وهذا ساقط من د ، وفيها الجملة - يفتح الميم كلاك ، انظر اللسان / جمع .

(٢) ع : قال .

(٣) ك : م : عليه السلام . د : صلى الله عليه .

(٤) جاء في عدة كتب النكاح ، باب تهنة النكاح ، باب تهنة النكاح الحديث ١٩٠٦ ج ١ ص ٦١٤ :

حدثنا محمد بن بشر ، حدثنا محمد بن عبد الله ، حدثنا أنس بن مالك ، عن الحسن ، عن عتيل بن أبي طالب أنه تزوج امرأة من بني جشم ، فقالت له : بالرفاء والبين ، فقال : لا تقولوا هذا ، ولكن قولوا كما قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « اللهم بارك لهم ، وبارك عليهم » .

وانظر كتاب النكاح ، باب كيف يدعى للرجل إذا تزوج ٦ ص ١٠٤ .

د : كتاب النكاح ، باب إذا تزوج الرجل . يقال له ، الحديث ٢١٧٩ ج ٢ ص ٥٩ .

س : حديث عتيل بن أبي طالب ٢٠١/١ - ٤٥١/٣ .

والفائق ٧٠/٢ ، والنهاية ٢٤٠/٢ ، والتهذيب ٢٤٣/١٥ .

(٥) قال : ساقطة من ر .

(٦) ر : ح : هاشم بن القاسم .

(٧) ك : عليه السلام ، د : ع : صلى الله عليه .

(٨) ر : الإتيان : تحريف .

(٩) د : يكون من حسن الإجماع ، والاتفاق ، والمعنى مقارب .

(١٠) م ، وضحا نقل الملبوع ، ويعهم ، وما أثبت عن بقية النسخ ، وتهذيب اللغة أدق .

(١١) د ، وتهذيب اللغة : ويلاتم ، ويلاتم ، ويلاتم بمعنى يصلح ، وفي م . ويلاتم بينهم .

(١٢) تهذيب اللغة : قال : ويكون

(١٣) ر : م : انظر ، على الإبدال والإدغام .

(١٤) رواية ديوان الغدابين ١٤٤/٢ : لا تروح . وفيها جاء في تهذيب اللغة ٢٤٣/١٥ ، واللسان / رفا ، رفا .

(١٥) رفوني تكلمة من ر . م . وفي اللسان يريده رفوني فأتى الهجزة ، قال : والهجرة لا تلي إلا في الشعر ،

وقد نقل صاحب اللسان ذلك عن ابن هال .

[و] (١) قَالَ أَبُو زَيْدٍ : الرَّفَاءُ : الْمُوَافَقَةُ ، وَهِيَ السَّرَافَةُ بِلَا (٢) حَمَزٌ ، وَأَنْشَدَ (٣) :

وَلَمَّا أَنْ رَأَيْتُ أَبَا رُوَيْسٍ يُرَافِئُنِي ، وَيَكْرَهُ أَنْ يُرَافِئَا (٤)

٤٤ - وَقَالَ (٥) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) - :

وَأَنَّهُ كَانَ إِذَا مَرَّ بِهَدَفٍ مَائِلٍ ، أَوْ صَدَفٍ مَائِلٍ (٧) أَسْرَعَ الدَّخَى (٨) .

قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَانَ الصَّوَّافِ قَالَ :

حَدَّثَنَا (٩) يَحْيَى [٣٩] - بِنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : بَلَغَنِي ذَلِكَ (١٠) عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ (١١) - .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْهَدَفُ كُلُّ شَيْءٍ عَظِيمٍ مُرْتَفِعٍ .

[و] (١٢) قَالَ غَيْرُهُ : وَبِهِ نُسِبَهُ الرَّجُلُ الْعَظِيمُ (١٣) ، فَقِيلَ لَهُ هَدَفٌ ، وَأَنْشَدَ (١٤) :

(١) الواو : تكلمة من د . د . م .

(٢) د . م : يقر ، والمعنى واحد .

(٣) ع : وأنشدنا

(٤) ق : د : ه روم ه وق تهذيب اللغة ه روم ه وكلاهما تصحيفه ، وقد جاء الشاعر غير منسوب في تهذيب اللغة

٢٤٣/١٥ ، والشاذ لروفا

(٥) ق : ع : قال ، وق النسفة ر غرم من أول الحديث ٤٤ إلى آخر الحديث ٥١ من التحقيق ولما جاء المطبوع

فيها من غير سنة بالماضي .

(٦) ك . م : عليه السلام . د . ر . ع : صل الله عليه .

(٧) المطبوع : مائل ، اعتمادا على حالته على نسخة م مكتوب عليها صح ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ والمصادر ابن

رجعت إليها .

(٨) جاء في حم حديث أبي هريرة ج ٢ ص ٣٥٦ :

« حدثنا عبد الله : حدثني أبي ، حدثنا أسود بن عامر ، حدثنا إسرائيل ، عن إبراهيم بن إسحاق عن سعد عن أبي

هريرة أن النبي - صل الله عليه وسلم - مر بحدار أوحاط مائل ، فأسرع المشي ، فقيل له فقال : إن أكرم موت القنوت ،

وانظر الفائق ٩٥/٤ ، وفيه : أسرع في المشي . والنهاية ١٧/٣ وفيه : « كان إذا مر بصدف مائل أسرع المشي »

وجاء في النهاية مادة هدف ٢٥١/٥ : « كان إذا مر بصدف مائل أسرع المشي » وتهذيب اللغة ٢١٣/٦ مادة هدف ، وفيها

تقدم هدف مائل على وصدف مائل ، وجاء كذلك في مادة صدف ١٢/١٢٦ تقدم فيها وصدف مائل على « هدف مائل » ،

والعياب حرف الفاء مادة (صدف) ٣٤٠ : « مادة هدف ، ٦٥٠

(٩) د : حدثني .

(١٠) ذلك : سابقة من د وهذا حديث مرسل .

(١١) ك : عليه السلام . وفي د : صل الله عليه ، وعبارة ع قال : « بلغني عن النبي - صل الله عليه وسلم - ذلك » .

(١٢) الواو : تكلمة من د . ع . م . تهذيب اللغة ٢١٣/١٢ .

(١٣) د : العظيم القليل ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ ، وتهذيب اللغة .

(١٤) : وأنشدنا .

إِذَا الْهَدَفَ الْمِيزَالُ صَوَّبَ رَأْسَهُ وَأَعَجَبَهُ صَفْوٌ مِنَ الثَّلْجِ الْخَطْلُ (١)
والثلج : جماعة الغنم ، والصفو : من الصلوي ، وهو الكثير ، والخطل : المُسترخية
الأذان ، وبها سُمي الأخطل .

وقال غير الأصمعي : الصَّدَفُ نَحْوٌ مِنَ الْهَدَفِ (٢) ، ومِنهُ قَوْلُ اللَّهِ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ (٣) -
[إِحْتَى إِذَا (٤) سَاوَى بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ (٥)] .

٤٥ - وقال (٦) أبو عبيدٍ في حديث النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧) -
« أَنَّهُ نَهَى عَنِ لُحُومِ الْجَلَالَةِ (٨) » .

قال الأصمعي : هي التي تَأْكُلُ الْعَيْزَةَ (٩) مِنَ الْإِبِلِ .

(١) البيت من قصيدة من الطويل لأبي ذؤيب الخليل عوفية بن عاكب بن عرث ورواية حيوان المتكلمين ج ١ ص ٤٣
المعزاب في موضع الميزال - والميزال رواية - وأمكنه في موضع وأعجبه - وأعجبه كذلك رواية .
وجاء في شرحه : المعزاب : التي قد عزبه بابله . صوب رأسه : سكن . ضفتو : سعة من المال .
ثلجة : الغنم (وهي يفتح لسان جماعة الغنم - وبالضم لجماعة الناس) . الخطل : القطر الأذان . وبرواية الغريب
جاء في تهذيب اللغة نقلًا عن أبي عبيد في غريبه غير منسوب ، ولأبي ذؤيب نسب في اللسان / هدف ، والمعاب (هدف)
من ٦٥٠ من حرف التاء ونقل صاحب التهذيب عن أبي عبيد : قال : لم يرد بالخطل إلا عن جماعة أذانيها . أراد بالخطل
الكبيرة . فخطل على (راعيها) رعيته .

(٢) « والصدف نحو من الهدف » جملة ذكرت في « ٥٥ » عقب البيت .

(٣) د : عز وجل . وفي ع : تماك

(٤) حتى إذا تكلمت من م .

(٥) سورة الكهف ، الآية ٩٦ ، وفسر في م ومنها نقل الطبريزي فقال : يعني الجليلين ، وهو من التصرف .

(٦) هذا الحديث مكرر في ك . وهو سهو من النسخ . وفي ع قال .

(٧) ك . م : عليه السلام . وفي د . ع : صل الله عليه .

(٨) جاء في د كتاب الأضمة ، باب النبي عن أكل الجلجلة وأذانيها الحديث ٣٧٨٥ ج ٤ ص ١٤٨ :

حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا عبيدة ، عن محمد بن إسحاق ، عن ابن أبي نعيم ، عن مجاهد ، عن ابن عمر ، قال :
« نهي رسول الله - صل الله عليه وسلم - عن أكل الجلجلة وأذانيها »
ونظر في ذلك :

ت : كتاب الأضمة ، باب ما جاء في أكل لحوم الجلجلة وأذانيها الحديث ١٨٢٤ ج ٣ ص ٢٧٠

ج : كتاب اللبائخ ، باب النبي عن لحوم الجلجلة الحديث ٣١٨٩ ج ٢ ص ١٠٦٤

٥ : كتاب الصحايب ، باب النبي عن أكل لحوم الجلجلة ج ٧ ص ٢١١

ح : حديث ابن عباس ج ١ ص ٢٤١

والفائق ١/ ٢٢٣ ، وفيه كمن عن العذرة بالجللة ، وهي البعرة ، فقيل لاكتتابها : جلالة .

والنهاية ١/ ٢٨٨ . ومشارك الأتوار ١/ ١٢٩ والجوامع الصغير ٢/ ١٩١ ، وتهذيب اللغة ١٠/ ٤٨٦

(٩) م ، ومنها نقل الطبريزي : تأكل أكلة العذرة من الإبل . وأثبت ما جاء في بقية النسخ .

وقال^(١) : هي الجَلَّةُ [بالفتح ، قال^(٢)] : وأصلُ الجَلَّةِ : البَعْرُ ، فَكُنِيَ بِهَا عَن
الغَيْرَةِ . ويُقال^(٣) مِنْهُ : خَرَجَ الإِمَامُ يَجْتَلِنَنَّ : إِذَا خَرَجَ يُتَلَقِّظَنَّ البَعْرَ^(٤) .

٤٦ - وقال^(٥) أبو عبيدٍ في حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٦) - فِي العَائِطِ :

« اتَّقُوا المَلَاعِنَ وَأَعِدُّوا النَّبِيلَ »^(٧) .

قالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ ، عَن عِيسَى بْنِ أَبِي عِيسَى الحَنَاطِ^(٨) ، عَن الشَّعْبِيِّ

(١) ع : قال .

(٢) ما بين المتوقفين لكلمة من ع وفي البقرة فتح الجيم وكرها .

(٣) ع . م . يقال .

(٤) جاء في م بعد ذلك - ومنها نقل المطبوع :

قال عمر بن الخطاب : . . . يصعب مجمل الإمام الحرم . . .

وقال القرزقي يذكر امرأة :

سرب مدامعها تفرح على أيها بالرمح قاعلة على جلال

وأرت ذكر هذه الإضافة بالهاشم لعدم ورودها في بقية النسخ ، وأرجح أنها من تهذيب واستدراك القسفة م .

ورجز عمر بن الخطاب كما في تهذيب اللغة :

. . . تحسب مجمل الإمام الخدم . . .

وفي اللسان / جلال . . . يصعب مجمل الإمام الحرم . . .

وبيت القرزقي في ديوانه ٧٢٩/٢ ودوايته : « سر يا مدامعها » وجلال : طريق لغيره

(٥) ع . ك : قال .

(٦) ك . م : عليه السلام . و . د . ع : صل الله عليه .

(٧) جاء في د ، كتاب الطهارة ، باب المواضع التي نهي النبي - صل الله عليه وسلم - عن البول فيها ، الحديث ٢٦ ج ١ ص

٢٨ : حدثنا إسحاق بن سويد الرملي ، وعمر بن الخطاب أبو حفص (هو من الخدنيين لا الصحابي المشهور) ، وحدثني أم ،

أن سعيد بن الحكم حدثهم ، قال : أخبرنا ثاقب بن يزيد ، حدثني حيو بن شريح ، أن أبا سعيد المسيبي حدثه عن معاذ بن

جبل ، قال :

قال رسول الله - صل الله عليه وسلم - « اتقوا الملاعن الثلاثة : البراءة في الموارد ، وقارعة الطريق ، والظلم » .

وانظر كذلك :

م : كتاب الطهارة ، باب كراهية التبرز في الطريق ج ٣ ص ١٦١

ج : كتاب الطهارة ، باب النهي عن الخلاء على قاعلة الطريق الحديث ٣٢٨ ج ١ ص ١١٩

ح : مستد ابن عباس ج ١ ص ٢٩٩

والقائ ٣١٨/٣ ، وفيه : التيل : حياجرة الاستنجاء - يروى بالفتح والقسم - .

والنهاية ٢٥٥/٤ ، والتبذير ٣٩٧/٢ . ٣٥٨/١٥ .

(٨) ع : الخياط . وجاء في مشارق الأنوار ٢١٥/١ في مشكل الأسماء ولكن ما جاء في رواية الشيخين ومالك :

« وعطيفة بن عياط ، وحساد بن عاتل الخياط - يفتح الخاء وثمة أليه بالتثنية تحباً - وليس فيها غيرهما » وفي إصلاح النطق

لاين قديمة لوصة ٣٠ اعربى الخياط - بكسر الخاء وتشديد التون -

صَمْنٌ سَمِعَ [عَنْ (١)] النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - يَقُولُ ذَلِكَ .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ أَرَاهَا كَذَا - بِضَمِّ النُّونِ ، وَيَفْتَحُ الْبَاءَ (٣) -

قَالَ : وَيُقَالُ : نَبَيْلٌ (٤) أَحْجَارُ الْأَمْسِنَجَاهِ (٥) : أَيِ أَعْطَشِيهَا ، وَنَبَيْلٌ [٤٠] عَرَفًا (٦)

أَيِ أَعْطَشِيهَا ، لَمْ يَعْرِفْ مِنْهُ الْأَصْمَعِيُّ إِلَّا (٧) هَذَا .

قَالَ [أَبُو عُبَيْدٍ] (٨) : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ : النَّبِيلُ : هِيَ (٩) حِجَارَةٌ

الْأَمْسِنَجَاهُ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١٠) : وَالْمُحَدَّثُونَ يَقُولُونَ : النَّبِيلُ - بِالْفَتْحِ - وَرَاهَا إِذَا سُمِّيَتْ

نَبِيلًا لَصَغَرًا ، وَهَذَا مِنَ الْأَصْدَادِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّ يُقَالُ لِلْعِظَامِ نَبِيلٌ وَاللِّصَّاعِ نَبِيلٌ .

قَالَ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى [الطَّبَّاعُ] (١١) قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مَعْنٍ يَقُولُ :

إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ تَوَفَّى فَوَرَّثَهُ أُخْرُهُ إِبِلًا ، فَعَبِيرُهُ رَجُلٌ بَأَنَّهُ قَدْ فَرِحَ بِمَوْتِ أَخِيهِ ؛

لَمَّا (١٢) وَرَّثَهُ ، فَقَالَ الرَّجُلُ :

إِنْ كُنْتُ أَزْتَنَّقِي بِهَا كَدْبًا جَزْمًا فَلَا قَبِيَّتَ مِثْلَهَا عَجَلًا

(١) عن تكملة من د ، ووجودها يعني أن الشعرى سمع عن محدث سمع عن صحابي سمع النبي أن الشعرى

سمع عن صحابي سمع النبي .

(٢) ك : عليه السلام و ج : - صل الله عليه - .

(٣) سبق أن فيها ضم النون وفتحتها . وعبارة د وفتح الباء و هي أدق .

(٤) ق د : وقال : ويقال منه نبيلى - وق ع : يقال لبلى .

(٥) م . تهذيب اللغة ، إصلاح اللفظ لوحة . ٣٠ ب : أحجارا لأمسنجاه . والمعنى متقارب .

(٦) جاء في التمام / عرق : العرق ، والعرق - بفتح العين والراء - الزنبيل ، والعرق - بفتح العين وسكون الراء : القدرة من العرم .

(٧) م : وفيه وها بمعنى .

(٨) أبو عبيد : تكملة من د . وق ع : قال : وسمعت . وق م ، وضمها نقل الطبريزي وقال محمد بن الحسن ، وصارفة

م ناقصة .

(٩) هي : ساقطة من د .

(١٠) أبو عبيد : ساقطة من ج ، وكذا : بالفتح .

(١١) الطَّبَّاعُ : تكملة من ج ، وفي تهذيب اللغة ١٥ / ٣٠٩ نقل عن أبي عبيد : قال : وحدثنى محمد بن إسحاق بن عيسى ، عن

القاسم بن معن .

(١٢) تهذيب اللغة : لا - بفتح اللام وتهذيب النبي - والمعنى متقارب .

أَفْرُجَ أَنْ أَرْزَأَ الْكِرَامَ وَأَنْ أُوْرَثَ قُدُودًا شَصَابَتَا نَبِيَلًا^(١)
 وَالشَّصَابَةُ : النَّبِيْلُ : الَّتِي لَا أَلْيَانَ لَهَا ، وَالنَّبِيْلُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ : الصَّغَارُ الْأَجْسَامُ ، فَتَرَى
 أَنَّهُ إِنَّمَا سُمِّيَتْ جِجَارَةً لِإِبْتِهَاجِ نَبِيَلًا^(٢) لَصَفَرِهَا^(٣) .
 وَالعَرَقُ : الْفِدْرَةُ مِنَ اللَّحْمِ^(٤) .
 ٤٧ - وَقَالَ^(٥) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٦) - :
 « حَانَدُ الْمَرِيضِ عَلَى مَخَارِفِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ^(٧) » .

(١) هكذا جاء غير منسوب في تهذيب اللغة ٣٥٩/١٥ ، وجاء في اللسان جزأ شصوبا لغضرى بن عامر وذكر قصته مع ابن عمه بنوه الذي حبره بسروده لموت إخوته ، وفي اللسان : عريده الأفرج ، فحلف العزيمة ، وهو على طريق الإنكار أي لا وجه لفرج يموت كرام من إعراف لارث شصا شمس لأليان لها واحتبتها شخصوس ، ونبلا : صغارا .
 ورواية الطيوع نقلت عن م و ه نبالا - بضم التون وفتحها - والصواب ما أثبت عن بقية السبع والتهذيب واللسان ، لأن اشتراط شاند على رواية نبالا - بفتح التون - .

(٢) جاء في تهذيب اللغة ٣٥٩/١٥ نقلًا عن أبي سعيد الضرير :

قال : وأما ما روى أبو عبيد : نبالا - بفتح التون - فخطأ إنما هو عندنا نبالا - بضم التون - والنبل ها هنا عرض ما أصبت به ، وهو مردود إلى قوله : ما كانت تلبأك من فلان

(٣) جاء في م بعد ذلك ، وضيا نقل الطيوع : ه وأما الملا عن : التلوط بالطريق : لأنه يقال : من فعل هذا لعنه الله ه وأرجح أنها من باب التلهيب والاستدراك أو حاشية دخلت في صلب النسخة ويدل على هذا أن ابن قتيبة قد استترك في كتاب إصلاح الخط على أبي عبيد تركه تفسير الملا عن ، على ما سأينته .

(٤) والعرق : الفدرة من اللحم ، ساقطة من م ، وهو مما خطأ فيه ابن قتيبة أبا عبيد . وقد أخذ ابن قتيبة في كتابه إصلاح الخط الواقع في غرب حديث أبي عبيد على أبي عبيد في هذا الحديث مأخذين واستترك عليه إستدراكا ، انظر إصلاح الخط لوسعة ٣١/٣٠ .

- أخذ عليه أنه ارتضى القول بالنبل - بفتح الياء والتون - واحتج له ، وأعرض عن قول الأصمعي ومحمد بن الحسن : النبل بفتح التون ، فنزل إنه عرض قول الأصمعي ، وقول محمد بن الحسن ، ولم يعرض عنها ، ثم عرض قول الخليلين ، وقال نرى - على البناء لمجهول كعادته - حتى لا يعلق الياب أمام تفسير آخر ، وسأول أن يجده له تفسيراً . وهذا منهجه الذي يتبناه على عرض الآراء فإذا رأى وجهها للمناقضة فأنسل ، ولا مناقضة هنا .

وانظر في نيل : أصدقاء الأصمعي ص ٥٠ ضمن ثلاث رسائل ، وقد ذكر قصة جزء مع ابن عمه وذكر البيهقي بعد بيت قبلهما وأصدقاء أبي حاتم ص ١٣٣ ضمن ثلاث رسائل وذكر بيت حضري بن عامر فقال ، وأصدقاء ابن السكيت ٢٠٣ ضمن ثلاث رسائل وفيه : وحديث أبو عبيد القاسم بن سلام عن ابن الطياع عن قاسم بن معن ، وذكر القصة والبيهقي وعلق عليها بقوله قال : بيني بالنبل هاهنا القليلة . والنيل المقيار ، وهذا التعليق تعليق الأصمعي على الأبيات التي ذكرها .
 - وأحاط عليه كذلك أنه قال : العرق : الفدرة من اللحم ، فالتا وليس كل فدرية من اللحم تكون عرقا ، إنما العرق العظم بضم ، وبغير طم وقد بينت هنا في غرب الحديث .

أقول : إن أبا عبيد في تسميره ، لا يعلق الياب أمام تفسيرات أخرى ، ما قال بها ابن قتيبة هنا . ولم ألق على ما قاله في شرب حبيبة الطيوع بالمراق مستعينا بما جاءه في فهرس الفات المواد : لعن . نبل . وقى .
 - واستأثرك عليه ترك تفسير المذعن ، وضمها بأنها جمع ملعة ، وهي أن يحدث الرجل في المواضع التي يتكلمها لتناس . .
 أقول : لعن أبا عبيد رأى أن ذلك واضح لا يحتاج إلى التفسير من وجهة نظره .

(٥) ح : قال .
 (٦) ك : م . عليه السلام . وق : ح . صل الله عليه .

(٧) جاء في م كتاب البر والصلة والآداب ، باب فضل عيادة المريض ص ١٦٥ من ١٢٥ :

قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ (١) الْمُؤَدَّبُ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ أَبِي وَائِلَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ رَقَعَهُ (٢) .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْمُخَارِفُ وَاحِدُهَا مَخْرَفٌ (٣) ، وَهُوَ جَنَى النَّخْلِ ، وَإِنَّمَا مُعْنَى مَخْرَفًا ، لِأَنَّهُ يُخْرَفُ مِنْهُ : أَي يُجَنَّى مِنْهُ (٤) .

وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي طَلْحَةَ حِينَ تَزَوَّجَتْ : « مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرَضُ اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا (٥) » .
قَالَ : « إِنَّ لِي مَخْرَفًا ، وَإِنِّي (٦) قَدْ جَعَلْتُهُ [٤١١] صَدَقَةً » .

قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ (٧) ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ أَنَسٍ ، قَالَ :

قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : « إِنَّ لِي مَخْرَفًا ، وَإِنِّي (٨) قَدْ جَعَلْتُهُ صَدَقَةً » .

== حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ ، وَالْفَلْطُ زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ - « وَهُوَ أَبُو قَلَابَةَ » - عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : « مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي عِرْقَةِ الْجَنَّةِ . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ - وَبِمَعْرِفَةِ الْجَنَّةِ قَالَ : جَاءَهَا » .

وَفِي الْبَابِ . . . عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ . . . عَادَ الْمَرِيضُ فِي عِرْقَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ . وَجَاءَ فِي فَرْجِ النَّوْدِيِّ حَلَّيْ سَلْمٌ : وَفِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ الْأَشْعَثِ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ .

قَالَ الرَّمْلِيُّ : سَأَلْتُ الْبُخَارِيَّ عَنْ إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : أَحَادِيثُ أَبِي قَلَابَةَ كُلُّهَا عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ لَيْسَ بَيْنَهُمَا أَبُو الْأَشْعَثِ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ .
وَانظُرْ فِي ذَلِكَ :

د : كِتَابُ الْبُخَارِيِّ ، بَابُ فِي فَضْلِ الْعِبَادَةِ عَلَى رُضْوِهِ ، الْحَدِيثُ ٣٠٩٧-٣٠٩٨ ج ٣ ص ٤٧٥

ت : كِتَابُ الْبُخَارِيِّ بَابُ مَا جَاءَ فِي عِبَادَةِ الْمَرِيضِ ، الْحَدِيثُ ٩٦٧-٩٦٨ ج ٣ ص ٣٠٠

ج : كِتَابُ الْبُخَارِيِّ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي ثَوْبَانَ مِنْ عَادَ مَرِيضًا الْحَدِيثُ ١٤٤٢ ج ١ ص ٤٦٣

س : حَدِيثُ ثَوْبَانَ ج ٥ ص ٢٧٦ . . .

وَالْقَائِلُ ٣٥٩/١ ، وَالنِّهَايَةُ ٢٤/٢ ، وَتَهْذِيبُ الْقَلْبِ ٣٤٨/٧ ، وَالْعَبَابُ مَادَةٌ (مَخْرَفٌ) .

(١) عِرْقَةٌ فِي الْحَدِيثِ رَقْمُ ٩٨ مِنَ التَّحْقِيقِ بِأَنَّهُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلْيَانَ ، مُؤَدَّبٌ أَلِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

(٢) د : يَرْفَعُهُ .

(٣) عِبَارَةٌ ر . م . تَهْذِيبُ الْقَلْبِ ٣٤٨/٧ : وَاحِدُهَا مَخَارِفٌ ، مَخْرَفٌ ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ .

(٤) م : سَائِقَةٌ مِنْ ر . م . تَهْذِيبُ الْقَلْبِ ، وَالنِّهَايَةُ ، وَالْمَعْنَى يَسْتَقِيمُ مَعَ تَرْتِيبِهَا .

(٥) سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، آيَةُ ٢٤٥ .

(٦) وَآلٍ : سَائِقَةٌ مِنْ م ، وَوَقَعَ : وَآلِي .

(٧) جَاءَ فِي د كِتَابِ الزُّكَاةِ ، بَابُ فِي صَلَاةِ الرَّسْمِ . ج ٢ ص ٣١٩ : قَالَ أَبُو دَاوُدَ : بَلَغَنِي مِنَ الْأَنْصَارِيِّ حَدِيثُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

(٨) ع : وَآلِي .

قَالَ (١) : فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :

« اجْعَلُوهُ فِي قُرْآنِ قَوْمِكَ (٢) » .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَأَمَّا قَوْلُ عُمَرَ [- رَجَعَهُ اللَّهُ -] (٣) :

« تَرَكْتُمْ عَلَيَّ مِثْلَ مَخْرَقَةِ النَّوْمِ (٤) » .

فَلَيْسَ مِنْ هَذَا فِي شَيْءٍ (٥) إِنَّمَا أَرَادَ بِالْمَخْرَقَةِ الْعَارِضَ (٦) قَالَ (٧) أَبُو كَبِيرٍ الْهَذَلِيُّ :

فَأَجْرَتُهُ بِأَقْلٍ نَحِيبُ أَثَرُهُ نَهَجًا أَبَانَ بَدَى قَرِيعَ مَخْرَفٍ (٨)

(١) قال : ساقطة من ج .

(٢) جاء في حم حديث أنس . ج ٣ ص ١١٥ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن حميد ، عن أنس ، قال : لما نزلت :

« لَنْ نُنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى نُنْفِقُوا مِمَّا كَتَبْنَا » (سورة آل عمران الآية ٩٢) و « مَنْ ذَا الَّذِي يقرض الله قرضًا حسنًا » قال أبو طلحة : يا رسول الله ! وحاشي الذي كان يمكن كذا وكذا ، والله لو استطعت أن أمرها لم أعطها .

قال : اجعله في فقره أهلك ... »

والنسخ : كتاب الرصايا ، باب إذا وقف أو أوصى لأقاربه . ج ٣ ص ١٩٠ ، وفيه : « اجعلها لفقره أقاربك » ، فيجعلها لسان ، وأبي بن كعب ، أي حسنان بن ثابت .

م : كتاب الزكاة ، باب فصل النفقة على الأقربين والزوج والأولاد ج ٧ ص ٨٤ - ٨٥ .

د : كتاب الزكاة ، باب في صلة الرحم ، الحديث ١٦٨٩ ج ٢ ص ٣١٨ .

والفائق ٣٥٩/١ ، والنهاية ٢/٢٤٠ ، وإصلاح الغلط لوحة ٤٢ ضمن مجموعة ، والعياب مادة (خرف) ص ١٣٠ من حروف الغاء ط بغداد ١٩٨١ .

(٣) رحمة الله : كلمة من د

(٤) هكذا جاء في كل النسخ ، وتهذيب اللغة ٧ / ٣٤٨ ، ورواية الطبرج نقلًا عن لغاتك « تركتكم » وهي رواية لغاتك ٣٩٠/١ ، واتباع ٢/٣٤٤ وفي اللسان / خرف : « تركتكم على مثل مخرفة النعم » وفي العياب / خرف « تركتم على مثل مخرفة النعم فانتبها ، ولا تبعوها »

(٥) في شيء « تركيب سائل من م . والمطبوع

(٦) م : الطريق الواسع الين .

(٧) د : وقال « وفيها » أبو كثير « بناء مقلدة بعدها ياء ، تحريف « لأي كبير » .

(٨) رواية ديوان الهذليين ج ٢ ص ١٠٧ ط دار الكتب المصرية :

فأجرتُهُ بِأَقْلٍ نَحِيبُ أَثَرُهُ نَهَجًا أَبَانَ بَدَى قَرِيعَ مَخْرَفٍ

وفي تفسيره : الأقل : السيف ، فالق وطول ، قد قورخ به ، نهج : ما من فاعل .

المخرف والمخرفة : الطريق ، الطريق من طرق النعم . فرجع : طريق واسع ، ويروى « قريح » ويقال مشتاق في أوله ، وعين هائلة في آخره .

وله نسب في تهذيب اللغة ، والفائق والعياب (خرف) ، والقسان خرف . فرج .

وبناء في النسخة « ياتل - يقاف مشتاق - تحريف و : « بأن » في موضع « أبان » تصحيف .

أَقْلٌ : سَيْفٌ بِهِ قُلُوبٌ [وَأَثَرُهُ : الْوَشْيُ الَّذِي فِيهِ ^(١)] وَنَهَجًا وَنَهَجًا [وَاحِدٌ ، وَالنَّهْجُ ، أَجْرَةٌ ^(١)] .

قَانَ ^(٢) أَبُو عَمْرٍو فِي مَخَارِفِ النَّخْلِ مِثْلَهُ أَوْ دَحْوَهُ ، قَانَ : وَيُقَالُ مِنْهُ : اخْرُفْنَا لَنَا : أَيْ اجْعَلْنَا ^(٣) .

٤٨ - وَقَالَ ^(٤) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٥) « أَنَّهُ سَارَ لَيْلَةً حَتَّى

(١) مَا بَيْنَ الْمُتَوَرِّقِينَ : تَكَسُّفٌ مِنْ د . م . غَيْرَ أَنَّ لَفْظَهُ وَاحِدٌ سَائِلَةٌ مِنْ د . وَزَادَ م ، وَحَدَّثَهُ نَقْلَ الْمُطْبُوعِ :

« يَقُولُ : جِزَتْ الطَّرِيقُ ، وَمَعَى السَّيْفِ ، وَالْفَرِيقُ : الْوَاسِعُ .

وَأَسْمُ الرُّبَيْلِ الَّذِي يَجِيءُ فِيهِ التَّنْخُلُ : خُرْفٌ - بِالْكَسْرِ - وَأَمَّا الْخُرْفُ - بِضَمِّ الْمِيمِ فَسَائِلَةٌ قَدْ دَخَلَ فِي الْخُرْفِ الْوَهْلُ قَبْلَ اللَّيْلِ : خُرْفٌ ؛ لِأَنَّهَا وَادَتْ فِي الْخُرْفِ « رَفَعَهُ لِكُونَ حَائِثِيَّةً دَخَلَتْ فِي صَاحِبِ التَّمَسُّخَةِ ، أَوْ تَكُونُ مِنْ يَابِ الْهَيْدِيبِ وَالْإِسْتِدْرَاكِ .

(٢) د . ع . وَقَالَ .

(٣) هَذَا النِّقْلُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو . جَاءَ فِي مِ وَالْمُطْبُوعِ قَبْلَ نَقْلِ الْأَصْحَمِيِّ قَبْلَهُ .

وَقَدْ جَاءَ فِي إِصْلَاحِ الْغَلَطِ أَرْسَةً ٤/١ - ب أَنَّ نَقْلَ قَوْلِ أَبِي عُبَيْدٍ : مِنْ أَنَّ وَاحِدَ الْخَارِفِ خُرْفٌ ، وَهُوَ جِنْسُ التَّنْخُلِ

وَتَوْرَهُ : إِنَّ خُرْفَةَ التَّمِ فِي كَلَامِ « عَمْرٍو » نَعْنَى الطَّرِيقِ ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو :

« وَقَدْ تَبَيَّرَتْ هَذَا التَّعْسِيرُ ، فَرَأَيْتُ فِيهِ غَلَطًا بَيِّنًا ؛ لِأَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ الْخُرْفَ جِنْسُ التَّنْخُلِ ، وَجِنْسُ التَّنْخُلِ رَطْبُهُ وَتَمْرُهُ ، وَذَلِكَ

بِالذِّكْرِ غَيْرُهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ أَبِي طَلْحَةَ لَقِيْنِي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : إِنَّ لِي خُرْفًا ، وَإِنَّ أَرِيْدَ

أَنَّ أَجْمَلَهُ سِدْقَةٌ فَقَالَ : أَجْمَلُهُ فِي فِرْعَاءِ قَوْمِكَ : أَرَادَ أَنَّ لِي لُغْلًا ، وَأَرَادَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّ عَائِدَةَ الْمَرْبِطِيِّ

يَسَائِلُنِي إِلَيْتُ ؛ لِأَنَّهُ اسْتَمْتَعَهَا بِالْعِبَادَةِ ، فَهُوَ صَائِرٌ إِلَيْهَا ، وَأَوْ جَعَلَتْ الْخَارِفَ هُنَا هَا أَيْلَسًا مِنْ مَخْرَقَةِ التَّمِ ، وَهُوَ الطَّرِيقُ

لِكَانَ رَجْعًا حَسَنًا ، كَمَا هُوَ قَالٌ : عَائِدَةُ الْمَرْبِطِيِّ عَلَى طَرَفِ الْإِبِلَةِ ، لِأَنَّ عِبَادَتَهُ تُوَدَّى إِلَى الْإِبِلَةِ ، فَهِيَ طَرِيقُ إِلَيْهَا » .

أَوَّلُ : وَتَفْسِيرُ ابْنِ قَبِيَّةٍ هُنَا لَهُ وَجْهٌ .

(٤) ع . قَالَ

(٥) ك . م . عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي د . ع . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

إِبْهَارُ اللَّيْلِ ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ (١) .

(١) جاء في م ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب قضاء الفائتة ، واستحباب تعجيله ج ٥ ص ١٨٣ : وحدنا شيبان بن فروخ ، عن سليمان ، يعني ابن المغيرة ، حدنا ثابت ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة ، قال : خطبنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : إنكم تصومون وصيبتكم وليتكم ، وتأتون الماء - إن شاء الله - لهذا ، فانطلق الناس لا يلمى أحد على إسهاء ، قال أبو قتادة : فبينما رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يمر حتى أبهار الليل ، وأنا إلى جنبه ، قال : فتص رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إسهال عن واحدته ، فأتته ، فدعته من غير أن أوقظه ، حتى اعتدل على واحدته . قال : ثم سار حتى تهور الليل ما لمن واحدته ، قال : فدعته من غير أن أوقظه ، حتى اعتدل على واحدته ، قال : ثم سار حتى إذا كان من آخر السحر ماليلة هي أنتد من المهلين الأوليين ، حتى كاد يتجفل ، فأتته ، فدعته ، فرفع رأسه ، فقال : من هذا ؟ قلت : أبو قتادة . قال : متى كان هذا سيرك مني ؟ قلت ما زال هذا يسيرى منذ الليلة . قال : حفظك الله بما حفظت به نبيه ، ثم قال : هل قرأنا نفعي على الناس ؟ ثم قال : هل ترى من أحد ؟ قلت : هذا راكب ، ثم قلت : هذا راكب آخر حتى أبعثنا ، فكانت نية ركب ، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الطريق ، فوضع رأسه ، ثم قال : احفظوا علينا صلواتنا ، فكان أول من امتدق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والشمس في ظهوره . قال : فبينما نمرحين ، ثم قال : أركبوا ، فركبنا ، فسرقا حتى إذا ارتفعت الشمس نزل ، ثم دعا بميضأة كانت معي فيها شيء من ماء ، قال : فتوض منها وضوءاً دون وضوء ، قال : وبق فيها شيء من ماء ، ثم قال لأبي قتادة : احفظ علينا ميضأتك ، سيكون لها نيا ، ثم أذن بيلاذ بالصلوة ، فصل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وركبتين ، ثم صلى العداة ، ففسخ كما كان يصنع كل يوم . قال : وركب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وركبنا معه ، قال : فقبل بعنقا يمس إلى بعض : ما كفارة ما صنعنا بتفريطنا في صلواتنا ، ثم قال : أما لكفي - يتشدد الياء - أسوة ، ثم قال : أما إنه ليس في التزم تريط . إنما التريط على من لم يصل الصلاة ، حتى يمضي وقت الصلاة الأخرى ، فن فعل ذلك ، فليصلها حين ينتبه ، فإذا كان الله ، فليصلها عند وقتها ، قال : ما ترون الناس صنعوا ؟

قال : ثم قال : أصبح الناس قدفروا نبيهم . فقال أبو بكر ، وعمر : رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعدكم لم يكن ليلتكم ، وقال الناس : إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين أيديكم ، فإن يطعموا أبا بكر وعمر برشدوا . قال : فأتينا إلى الناس حين أمته النهار ، وحسب كل شيء ، وهم يقولون : يا رسول الله ، هلكتنا . عشتنا . فقال : لا حلك عليكم .

ثم قال : أطلقوا في حمري ، قال : ودعا بالبيضة ، فقبل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصب وأبو قتادة يمسهم فلم يعد أن رأى الناس ماء في البيضة فكابوا عليها ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أحسنوا الماء ، كلكم يسرى . قال : ففعلوا ، فقبل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصب وأصحابهم حتى أتى غيري وغير رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : ثم صب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال لي : اشرب ، فقلت لا أشرب حتى تشرب يا رسول الله . قال : إن ساق القوم أحمرهم شرباً ، قال : فشربت وشرب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - . قال : فأتى الناس الماء جبين رواء . قال : فقال عبد الله بن رباح : إن لأحداث هذا الحديث في مسجدنا بمواقع إذ قال عمران بن حصين :

انتظر : أيها الفتي كيف تحدث ، فإن أحد الركبتك تلك الليلة .

قال : قلت : فأنت أعلم بالحديث . فقال : من أنت ؟ قلت : من الأنصار . قال : حدث ، فأنت أعلم بحديثكم .

قال : فحدثت القوم ، فقال عمران : لقد شهدت تلك الليلة ، وما شعرت أن أحدا حفظه كما حفظته .

والطراز : كتاب المواقيت ، باب فضل المشاء ج ١ ص ١٤٢ .

ح : حديث أبي قتادة ج ٥ ص ٢٩٨ .

والفائق ١/١٣٦ ، والنهاية ١/١٦٥ ، ٢٨١/٥ ، وتهذيب اللغة ٦/٢٨٧ ، ومشارق الأنوار ١/٨٨

قَالَ : حَدَّثَنَا هَانِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ سَلْيَانَ بْنِ الْمُغْبِرَةِ ، عَنْ ثَابِتِ الْبَيْهَقِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) - .
 قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قَوْلُهُ : ابْهَارُ اللَّيْلِ : يَعْنِي انْتَصَفَ اللَّيْلِ (٢) ، وَهُوَ مُأَخَذٌ مِنْ بُهْرَةِ الشَّيْءِ أَيْ وَسَطِهِ (٣) .
 وَقَوْلُهُ : ثُمَّ سَارَ حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ : يَعْنِي أَدْبَرَ ، وَانْهَضَ (٤) ، كَمَا يَتَهَوَّرُ الْبَيْتُ وَغَيْرُهُ ، فَيَسْتَقْفُظُ (٥) .

قَالَ غَيْرُهُ (٦) : وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ : لِجَلِّ لَنَاوَهُ (٧) - : عَلَى تَفْخِيرِ جُرْفٍ خَارٍ فَانْهَارَ بِهِ (٨) .
 ٤٩ - وَقَالَ (٩) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٠) - أَنَّهُ قَالَ لِلشَّفَاءِ : « عَلِمْتُ حِكْمَةَ رُقِيَةِ الشَّفَاءِ (١١) » .

قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : قَالَ : حَدَّثَنَا (١٢) مُحَمَّدُ بْنُ السُّنْكَرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سَلْيَانَ بْنِ أَبِي حَكْمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَمَرَ الشَّفَاءَ (١٣) بِذَلِكَ .

(١) ك : عليه السلام . وفي د : ح . صل الله عليه .

(٢) يعني انتصف الليل : السابعة من د .

(٣) جاء في تهذيب اللغة ٢٨٧/٦ : وقال أبو سعيد السيرافي : ابهارة الليل : طلوع بجمرة إذا نبتت ، لأن الليل إذا أتت أجملت لجمته ، فإذا استقرت ذابت تلك الجمرة . هكذا أوضح عن الشفاء وهو الشفاء .

(٤) د : وانهم : تصحيف .

(٥) م ، ومنها لعل المطبوع : ويستقظ ، والمعنى واحد .

(٦) غيره ، ساقطة من م وفيها : وقال : ومنه .

(٧) د : عز وجل ، وفي م ، تعال .

(٨) سورة التوبة الآية ١٠٩ وفي المطبوع الآية ١١٥ خطأ في الطباعة .

(٩) ع : قال .

(١٠) ك : م : عليه السلام ، وفي د . ج . ، صل الله عليه ، وجاء في ك : (بإيعاز قراءة علي الإمام أبي . .)

(١١) جاء في د : كتاب الطب ، باب ما جاء في الرقي ج ٤ ص ٢١٥ الحديث ٣٨٨٧ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْمَدِينِيُّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْعُورٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ سَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سَلْيَانَ بْنِ أَبِي حَكْمَةَ . : عَنْ الشَّفَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَتْ : دَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَنَا عِنْدَ حَفْصَةَ ، فَقَالَ : « يَا عَلِيُّ لِمَ هَذِهِ رُقِيَةُ الشَّفَاءِ ، كَمَا عَلَّمْتَهَا الْكُفَّاءَ » . وفي تفسيره : والياء في علمها في الكتابة ثالثة من إبداع الكثرة والنظر في ذلك ص : حديث الشفاء بنت عبد الله - امرؤ الآمن بالمهاجرات - ج ٦ ص ٣٧٢

وقال في ٢٠٦/٤ ، والنهاية ١٢٠/٥ ، وتهذيب اللغة ١٤ / ٣٩٥

(١٢) د : حدثناه وما آتيت أدق .

(١٣) في سنن أبي داود الشفاء بنت عبد الله - بشين مشددة مكسورة وفاء مفتوحة - وجاء في الحاشي الشفاء : اسمها ليل ، وغلب عليها الشفاء ، قرظية عبودية أسلمت قبل الهجرة ، وياعت النبي - صل الله عليه وسلم - وكان النبي - صل الله عليه وسلم - يأتيها ، ويقول في بيتها . . .

وفي الحاشي والنهاية واللسان / نيل : والشفاء - بشين وفاء على كل منهما ثلثة وثلاثة .

وفي الاستيعاب ١٤٨٨/٤ الترجمة ٣٣٩٨ : الشفاء - بشين مشددة مكسورة - أم سليمان بن أبي حنيفة ، هي الشفاء بنت عبد الله بن عبد شمس بن خلف بن سده . . . اسمها ليل ، وغلب عليها الشفاء . . . كانت من عتلاء الشفاء وفتلاتين . . . ونزه : وقال شار رسول الله - صل الله عليه وسلم - : « علي حنيفة رقية الخلة كما علمها الكتابة » .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١) : قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : فِي فُرُوحٍ نَخْرَجُ فِي الْجَنَبِ وَعُغَيْرِ .

قَالَ (٢) : وَأَمَّا النَّعْمَةُ (٣) : فَهِيَ النَّعِيمَةُ [٤٤٢] يُقَالُ : رَجُلٌ نَعِيمٌ إِذَا كَانَ تَمَامًا (٤)

٥٠ - لَوْ (٥) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) :

«أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْأَصْبِطِ (٧) .»

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ الَّذِي يَحْتَمِلُ (٨) بِيَدَيْهِ جَمِيعًا ، يَعْمَلُ بِيَسَارِهِ كَمَا ، يَعْمَلُ بِيَمِينِهِ .

وَقَالَ (٩) أَبُو عَمْرٍو : وَثَلَّةٌ .

قَالَ (١٠) أَبُو عُبَيْدٍ : يُقَالُ مِنْ ذَلِكَ لِلرَّأْفِ ضَبَطًا ، وَكَذَلِكَ كُلُّ عَامِلٍ بِيَدَيْهِ جَمِيعًا .

قَالَ مَعْنُ بْنُ أُوسٍ يَصِفُ النَّاقَةَ (١١) :

عُدَايِرَةٌ ضَبَطًا ، تَخْدِي كَأَنَّهَا فَنَيْقٌ غَدَاً يَحْمِي السَّوَامَ الْمَوَارِحَا (١٢)

[قَالَ (١٣) : وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ : أَعْسَرُ يَسْرُ ، وَالْمُحْدَثُونَ يَقُولُونَ : أَعْسَرُ أَيَسْرُ .

(١) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : سَائِلَةٌ مِنْ د . م .

(٢) م ، وَهِيَ نَقْلُ الْمَطْبُوعِ : وَقَالَ ، وَأَثَرَتْ مَا جَاءَ فِي بَقِيَةِ النَّسْخِ ، وَتَهْدِيبُ الثَّلَاةِ ٣٦٥ / ١٥ .

(٣) د : قَالُوا مَا نَقَلَهُ : تَصْحِيفٌ . وَفِي م ، وَإِنَّمَا فِي مَوْضِعٍ : وَأَمَّا ، وَالسَّوَابُ مَا آلَيْتُ .

(٤) جَاءَ فِي م بَعْدَ ذَلِكَ ، وَهِيَ نَقْلُ الْمَطْبُوعِ :

قَالَ التَّرَاغُمِيُّ :

لَسْنَا بِأَهْوَالِ آلَافٍ يَزِيلُهُمْ . . . قَوْلُ الْعَامِلِ وَلَا ذُو الثَّلَاةِ الْعَمَلِ

وَعَلَى الْإِضَافَةِ طَائِعِ التَّهْدِيبِ .

(٥) الْوَاوُ : تَكْلِمَةٌ مِنْ د . م .

(٦) ك . م : عَلَيْهِ السَّلَامُ وَفِي د . ع : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٧) لَمْ أَتَّفِقْ عَلَيْهِ فِي كِتَابِ مِنْ كِتَابِ الصَّحَاحِ ، وَجَاءَ بِالنَّفْثِ قَرِيبَ حَدِيثِ أَبِي عُبَيْدٍ فِي تَهْدِيبِ الثَّلَاةِ ٤٩٢ / ١١ ، نَقْلًا مِنْ

الْقَرِيبِ ، وَالتَّهْدِيبُ ٧٢ / ٣ ، وَالْمَسَانِ (ضَبَطٌ) .

(٨) م ، وَتَهْدِيبُ الثَّلَاةِ يَعْمَلُ .

(٩) م . ع : قَالَ .

(١٠) م : وَقَالَ .

(١١) حِيَارَةُ التَّهْدِيبِ وَالْمَسَانِ (ضَبَطٌ) : وَقَالَ مَعْنُ بْنُ أُوسٍ يَصِفُ النَّاقَةَ . وَلَا فَرْقَ فِي الْمَعْنَى .

(١٢) دِرَايَةُ تَهْدِيبِ الثَّلَاةِ ٤٩٢ / ١١ : عُدَايِرَةٌ . . . تَحْمِيٌّ - يَعْنِي مَعْجَمَةً وَدَالَ مَعْجَمَةٌ فِي الْفِطْرَةِ الْأُولَى ، وَهِيَ مَعْجَمَةٌ ،

وَذَلِكَ مَعْجَمَةٌ فِي الْفِطْرَةِ الثَّانِيَةِ ، وَذَلِكَ تَحْرِيفٌ ، وَفِي م ، وَهِيَ نَقْلُ الْمَطْبُوعِ : يَهْوِي ، وَأَلَيْتُ مَا جَاءَ فِي تَهْدِيبِ الثَّلَاةِ وَالْمَسَانِ

وَبَقِيَةِ النَّسْخِ .

وَالْمَعَارِفَةُ : النَّاقَةُ الشَّهِيدَةُ الْعَظِيمَةُ الْوَلِيَّةُ . وَالْقَلْبِيُّ - يَسْكُونُ الدَّالِ - : ضَرْبٌ مِنَ السَّيْرِ ، يُقَالُ : غَدَى لِيَعِيرَ وَالْقَفْرَسُ

يَحْدَى - يَكْسِرُ الدَّالَ - حَدْيًا وَحَدْيَانًا : أَسْرَعُ وَزَجَّ بِتَوَاقُؤِهِ ، مِثْلُ : وَحَدَّ يَحْدُو ، وَخَوَدٌ وَخَوْدٌ - بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ - كَلِمَةٌ مَعْنَى .

(١٣) قَالَ : تَكْلِمَةٌ مِنْ م .

وَكَلَيْكَ^(١) يُرَوَى أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢) - كَانَ كَلَيْكَ^(٣).

٥١ - وَقَالَ^(٤) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٥) - أَنَّهُ قِيلَ لَهُ^(٦) لَمَّا نَهَى عَنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ : «ذَيْرُ النِّسَاءِ عَلَى أَرْوَاجِهِنَّ»^(٧) .

يُحَدِّثُ بِهِ ابْنُ عَيْمَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذِيَابٍ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٨) - أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يَعْنِي تَفَرَّقَ وَتَذَوَّنَ ، وَاجْتَرَأَنَّ .

يُقَالُ مِنْهُ : امْرَأَةٌ ذَائِرٌ^(٩) عَلَى مِثَالِ فَاعِلٍ ، مِثْلُ الرَّجُلِ ، [وَ^(١٠)] قَالَ عُبَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ :

(١) وكذلك : ساقطة من م .

(٢) ما بين المعقوفين تكلمة من د . م .

(٣) ع : كذا ، والمعنى واحد . وزاد في م ، ومنها نقل المطبوع : «أصبريس» والصواب «أصبر أمير» ولم أتينا في أصل الكتاب ، لعدم وجودها في بقية النسخ ، ولأن طابع التليد والاصطدراك واضح فيها ، ثم كيف يصوب أبو عبيد أصبر أمير ، وهو الذي يراه قولنا لمحدثين .

(٤) ع : قال :

(٥) ك : م . عليه السلام ، وفي د . ع : صل الله عليه ، وعلى هامش ك : بلغ مقابلة .

(٦) له : ساقطة من ج .

(٧) جاء في د : كتاب النكاح ، باب في ضرب النساء ج ٢ ص ٦٠٨ الحديث ٢٤٦ :

حدثنا أحمد بن أبي خلف ، وأحمد بن عمرو بن السرح ، قالوا : حدثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عبد الله بن عبد الله [قال ابن السرح : عبد الله بن عبد الله] عن إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذِيَابٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ وَفِجَاءَ حُرِّ . . . إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ ذَيْرُ النِّسَاءِ عَلَى أَرْوَاجِهِنَّ ، فَرُغِصَ فِي ضَرْبِهِنَّ ، فَطَافَ بِأَلِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَرْوَاجِهِنَّ . فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « لَقَدْ طَافَ بِأَلِ مُحَمَّدٍ نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَرْوَاجِهِنَّ ، لَيْسَ أَوْلَاكَ بِمِجَارِكُمْ » . وجاء في حواشي أبي داود : وذكر البخاري في التاريخ الكبير ١/٤٤٠ هذا الحديث ، وقال : ولا تعرف لإبراهيم صحبة .

وقال بن أبي حاتم : إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذِيَابٍ المرسل يدل له صحبة ، وذكره صاحب الاستيعاب ١/٢٧٧

وأنظر كذلك ج : كتاب النكاح ، باب ضرب النساء الحديث ١٩٨٥ ج ١ ص ٦٢٨

في : كتاب النكاح ، باب في النبي عن ضرب النساء الحديث ٢٢٢٥ ج ٢ ص ٧١ وافتتاح ٢/٣ ، والتبويب ١٥ / ٩ والنهاية ٢/١٥١ .

(٨) ك : عليه السلام ، وفي د . ع : صل الله عليه .

(٩) في م . ومنها نقل المطبوع : ذائر - سدود . والإضافة من باب التصريف .

وفي تهذيب اللغة ١٥ / ٩ نقلاً عن غريب أبي عبيد : يقال منه امرأة ذائر على مثال فعل وجاء في اللسان (ذار) : ذئر الرجل فرخ ، وذئر ذاراً - يفتح اللام والمهزة - فهو ذئر : غلب ... وتقول بعد ذلك لص التهليل ، فقال : قال الأصمعي : أي تفرق وتشتت واجترأ ، يقال منه : امرأة ذئر على مثال فعل ، وفي الصحاح : امرأة ذائر على مثال فاعل مثل الرجل ، ويقال منه : ذمرت المرأة تذار ، فهو ذئر ، وذائر ، أي نازر ، وكذلك الرجل .

(١٠) الروا : تكلمة من د .

وَقَدْ أَنَا عَنْ نَمِيمٍ أَنَّهُمْ . . . ذَرَبُوا لِقَتَلِي عَامِرٍ وَتَغَضَّبُوا (١)

يَعْنِي تَفَرَّوْا مِنْ ذَلِكَ ، وَأَنْكَرُوهُ ، وَيُقَالُ : أَزْفُوا (٢) .

٥٢ - وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) - أَنَّهُ قَالَ :

«يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ رَجُلٌ (٤) قَدْ ذَهَبَ حَيْرُهُ وَبِيرُهُ (٥) ،» .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَفِي هَذَا (٦) الْحِكَايَةُ اخْتِلَافًا [وَبَعْضُهُمْ يَرَفَعُهُ (٧)] بِعَقْبِهِمْ لَا يَرَفَعُهُ .

يَقُولُ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشُّخَيْرِ (٨) :

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قَوْلُهُ : [ذَهَبَ (٩)] حَيْرُهُ وَبِيرُهُ : هُوَ الْجَمَالُ وَالْبَهَاءُ .

يُقَالُ : فَلَانٌ [٤٣] (١٠) - حَنَّانُ الْحَيْرِ وَالسَّيْرِ ، وَقَالَ (١١) ابْنُ أَحْمَرَ ، وَذَكَرَ زَمَانًا قَدْ مَضَى (١٢) :

لَبَسْنَا حَيْرَهُ حَتَّى اقْتَضَيْتَنَا لِأَعْمَالٍ وَأَجَالٍ قُضِيَتَنَا (١٣)

(١) رواية التهذيب واللسان (ذار) : «لما أنزل» في موضع : ولقد أنانا .

(٢) تهذيب اللغة : ويقال : أفوا من ذلك .

(٣) ك . م عليه السلام وفي د . ج : صلى الله عليه ، والنسب الموروث الموجود في نسخة روالتي بدأ مع بدء الحديث ٤٤ من التحقيق ، والنسب بزيادة الحديث ٥١ .

(٤) في د ، وتهذيب اللغة ٣٢/٥ : «يخرج رجل من النار» .

(٥) لم أفت على الحديث في كتب الصحاح الستة، ولم أجده فيما رواه مطرف بن عبد الصمن الشخير عن أبيه في مسند أحمد ج ٤ ص ٢٤ وما بعدها .

والحديث في الفائق ٢٥١/١ - والتهذيب ٣٢٧/١ ، وتهذيب اللغة ٣٢/٥ ، وقد نقل محقق المطبوع عن الفائق نقلًا سلف منه في اللحن ما بين المعنويين ، وهو : عن أبي عمرو بن العلاء : [أتيت حيا من أمية العرب ، فلما تكلمت ، قال بعض من حضر] : أما اللسان فيدوى ، وأما السبر فمضري . وقد نقل صاحب التهذيب مثال هذا عن أبي زياد الكلابي .

جاء في التهذيب ٣٢/٥ : «قال [أبي الأصمعي] : وأخبرني أبو زياد الكلابي أنه قال : وقتت على رجل من أهل قبادية يده تنصرف من العراق ، فقال : أما اللسان فيدوى ، وأما السبر فمضري ، ولعل أبا عمرو نقل هذا من آخر الأمر عن أبي زياد الكلابي ، والنسب الأمر على صاحب الفائق : نسبته إلى أبي عمرو بن العلاء .

(٦) طا : ساقط من م .

(٧) ما بين المقترفين تكلمة من ج .

(٨) د : من مطرف الشخير ، تصحيف ، وما بعد : لا يرفعه إلى هنا ساقط من ر . م .

(٩) ذهب : تكلمة من ر .

(١٠) ر : رجل .

(١١) م : قال .

(١٢) قد مضى : تركيب ساقط من تهذيب اللغة .

(١٣) جاء ونسب في تهذيب اللغة ٣٢/٥ ، واللسان / حبر لامين أحمر ، ورواية التهذيب «لأعمال وأعمال» .

وَيُرْوَى : حَتَّى اتَّعَنَّا (١) : يَعْنِي لَبَسْنَا جَمَالَهُ وَهَيْئَتَهُ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : فُلَانٌ حَسَنُ الْحَبْرِ وَالسَّبْرِ (٢) : إِذَا كَانَ جَمِيلًا حَسَنَ الْهَيْئَةِ (٣) - بِالْفَتْحِ جَمِيعًا .

فَأَلَّ (٤) أَبُو عُبَيْدٍ : وَهُوَ عِنْدِي بِالْحَبْرِ أَشْبَهُهُ ، لِأَنَّهُ مَصْدَرُ حَبْرَتِهِ (٥) حَبْرًا : أَيْ حَسَنَتَهُ .
ذَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَكَانَ يُقَالُ لِطُفَيْلِ الْعَنَوِيِّ (٦) فِي الْجَاهِلِيَّةِ (٧) الْمَحْبَرُ ، لِأَنَّهُ كَانَ يُحَسِّنُ الشَّعْرَ وَيُخَيِّرُهُ (٨) .

فَأَلَّ (٩) : وَهُوَ مَأْخُودٌ عِنْدِي مِنَ التَّخْبِيرِ ، وَحَسَنَ الْخَطِّ وَالْمَنْطِقِ .
[قَالَ (١٠)] : وَالْحَبْرُ : أَثَرُ الشَّيْءِ ، وَأَنْشُدُ (١١) :

• لَا تَمَلُّ الدَّلْوُ وَعَرَّقْ فِيهَا •
• أَلَّا تَرَى حَبْرًا مَن يَسْقِيهَا (١٢) •

قَوْلُهُ : عَرَّقْ فِيهَا : أَيْ (١٣) اجْعَلْ فِيهَا مَاءً قَلِيلًا ، وَمِنْهُ قِيلَ : طَلَّاهُ مُعَرَّقًا ، (١٤)
[وَمُعَرَّقًا . وَيُقَالُ : أَعْرَقَ ، وَعَرَّقَ] . (١٥)

(١) وَيُرْوَى حَتَّى اتَّعَنَّا : سَائِلَةٌ مِنْ دَوْلَةِ الْقَائِمِينَ مِنْ عَدُوِّهِمْ لِكَ تَقْلًا مِنْ نَسْخَةِ أُخْرَى وَعَلِيهَا مَلَامَةٌ صَبِغَ بِهَا لِيَلَذَ مِنْ أَحَدِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ تَابَلَوْا النَّسْخَةَ ، وَفِي مِ اتَّعَنَّا : وَفِي أَسْلَ كَ لِمَعْنَى الْفَلْطَةِ خَيْرٌ وَأَضَحُّ .
(٢) أَيْ يَنْتَحِ الْمَاءُ الرَّسِيَّةَ ، وَالْفَلْطَةُ هِيَ قَلَانٌ ، سَائِلَةٌ مِنْ د . ر . ع . م وَجَاءَتْ فِي كَ عَلَى الْمَدَائِدِ بِعَلَامَةِ خُرُوجِ ، وَذَكَرَهَا صَاحِبُ تَهْدِيبِ الْفَتْحِ تَقْلًا عَنْ قُرَيْبِ أَبِي عُبَيْدٍ .

(٣) مَا بَعْدَ الْحَبْرِ إِلَى هُنَا سَائِلَةٌ مِنْ م ، وَالْبَيْتُهَا لَوْجُودَهَا فِي بَيْتَةِ النَّسْخِ وَتَهْدِيبِ الْفَتْحِ .
(٤) د : وَقَالَ ، وَمَا أَثْبَتَ أَثَرُ .

(٥) م : وَعَنْهَا نَقَلَ الْمُطْبُوعُ مِنْ حَبْرَتِهِ ، وَلَا حَاجَةَ إِلَى ذِكْرِ مَنْ .

(٦) د : الْعَنَوِيُّ : تَصْحِيفٌ .

(٧) عِبَارَةٌ تَهْدِيبُ الْفَتْحِ بِمَعْنَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

(٨) وَيَجْرِيهِ : سَائِلَةٌ مِنْ ر ، م وَتَهْدِيبُ الْفَتْحِ ٣٣/٥ .

(٩) م : وَقَالَ ، وَانْفَعَلَ سَائِلَةٌ مِنْ ر .

(١٠) قَالَ : تَكَلَّمَ مِنْ د . ر . م ، وَفِي تَهْدِيبِ الْفَتْحِ ٣٣/٥ : وَقَالَ أَبُو صَيْدٍ مِنَ الْأَصْمَعِيِّ : الْحَبْرُ ...

(١١) د . ر . ع . م : وَأَنْشُدَ فِي الْحَبْرِ .

(١٢) هَكَذَا جَاءَ فِيهِ مَلْسُوبٌ فِي تَهْدِيبِ الْفَتْحِ ، وَجَاءَ شَطْرُهُ الثَّانِي فِي السَّنَانِ (حَزْر) : وَجَاءَ الشُّطْرَانُ فِي السَّنَانِ (عَرَقَ) وَجَاءَ الشُّطْرُ الْأَوَّلُ فِي أَعْمَالِ السَّرْفَتِيِّ ٣٣/٢ بِرَوَايَةٍ .

• لَا تَمَلُّ الدَّلْوُ وَعَرَّقْ فِيهَا •

وَبَعْدَ :

• فَإِنَّ دُونَ مَلَّتْهَا يَكْفِيهَا •

(١٣) أَيْ : سَائِلَةٌ مِنْ م .

(١٤) د : مَعْرَقٌ - بِسُكُونِ الْعَيْنِ وَفَتْحِ الرَّاءِ - وَهِيَ لَفَةٌ .

(١٥) مَا بَيْنَ الْمُعْتَرِفِينَ تَكَلَّمَ مِنْ عَمَّا شَأْنُ كَ بِعَلَامَةِ خُرُوجِ تَقْلًا مِنْ نَسْخَةِ أُخْرَى ، وَر . م ، وَالْفَلْطَةُ مَعْرَقٌ - بِضَمِّ اللَّامِ وَفَتْحِ الرَّاءِ - سَائِلَةٌ مِنْ م .

وَأَمَّا الْحَبِيرُ مِنْ قَوْلِ [اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : (١)] الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ (٢) ، فَإِنَّ التَّفَقُّهَاءَ يَخْتَلِفُونَ فِيهِ . فَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : حَبْرٌ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ (٣) حَبِيرٌ .
 وَقَالَ الْفَرَّاءُ (٤) : إِنَّمَا هُوَ حَبِيرٌ (٥) ، يُقَالُ ذَلِكَ : لِلْعَالِمِ .
 قَالَ (٦) : وَإِنَّمَا قِيلَ : كَتَبُ الْحَبِيرِ (٧) لِإِمْكَانِ هَذَا الْحَبِيرِ الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ : وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَتْ صَاحِبَ كِتَابٍ .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : لَا أَدْرِي (٨) هُوَ الْحَبِيرُ أَوْ الْحَبْرُ لِلرُّجُلِ الْعَالِمِ (٩) .
 ٥٣ - وَقَالَ (١٠) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١١) - حِينَ قَالَ فِي عَمْرٍ [بِالنَّخَطَابِ رَجَعَهُ اللَّهُ (١٢)] : مَا
 قَلِمٌ أَوْ عَبْقَرِيًّا يَفْرَى قَوِيَهُ (١٣) .
 قَالَ حَدِيثَانَهُ (١٤) إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍ ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

- (١) ما بين المقوفين : تكملة من ر ، وفي ع . ك : من قوله ، وفي م : قول الله تعالى ، د : قول الله سبحانه .
- (٢) سورة التوبة ، الآية ٣٤ .
- (٣) يقول : ساقطة من تهذيب اللغة ٣٣/٥ .
- (٤) د . م : قال الفراء ، وفي تهذيب اللغة : قال : وقال الفراء .
- (٥) أي بكسر الحاء .
- (٦) قال : ساقطة من م ، وتهذيب اللغة ٣٣/٥ .
- (٧) أي بكسر الحاء .
- (٨) تهذيب اللغة : قال : وقال الأصمعي : لا أدري ، وفي م : قال الأصمعي : أدري ، وفي د : قال الأصمعي : ولا أدري .

(٩) جاء في مشارق الأنوار ١٥٠/١ مادة حبر ، في الحديث ذكر كتب الأحبار ، وكتب الحبر ، وجاء حبر وحبر العرب بالفتح ، أي علمها ، يعني ابن عباس ، وما دام هذا الحبر يعني ابن مسعود ، والأحبار العلماء وأندم حبر وحبر - يفتح الحاء وكسرها - وسمى كتب الأحبار لذلك أي عالم العلماء ، قاله ابن قتيبة ، وسمى كتب الحبر - بالكسر - التي يكتب به حكاية أبو عبيد، قال : لأنه كان صاحب كتب ، وأنكره أبو الهيثم ، والكسر ، وقال إذا هو بالفتح لا حبر ، واختاره ، وابن قتيبة ، ولما كتب .

- (١٠) ع . قال .
- (١١) ك . م - عليه السلام ، د . ع : صلى الله عليه .
- (١٢) ابن المطالب تكملة من د . م والجملة الدعائية تكملة من د : وسدعا .
- (١٣) ساء في ع : كتاب التوحيد ، باب في المشقة والإرادة ج ٨ ص ١٩٣ :
 حدثنا يسرة بن صفوان بن حبيب الغنمي - حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وبينما أنا قائم - رأيتني على قلبه ، فتزعت مائة ، الله أن أتبع ، ثم أعفها ابن أبي تحافة ، فترجعت فترجعت أو ذنوبين - وفي نسخة شفقت والله يفكر له - ثم ألقها عمر - فاستبانت غرباً ، فلم أر عبقرها يفرى فرقة حتى ضرب الناس حولها بطن .
- والقار كذلك ع : كتاب فضائل أصحاب النبي ، باب قول النبي - صلى الله عليه وسلم - لو كنت متخذاً خليلاً ع : من ١٩٧ كتاب التعبير ، باب نزح الله من البشر ج ٨ ص ٧٨ .
- م : كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل عمر ج ١٥ ص ١٦٠ وما بعدها .
- ت : كتاب الرزق ، باب ما جاء في رؤيا النبي - صلى الله عليه وسلم - لطيفات ٢٢٨٩ ج ٤ ص ٤٤١ .
- وفيه : يفرى فرقة ، يسكون الواو ، وفتح الهاء ، انتهى .

م : حديث ابن عمر ٢٢/٢ - ٢٩ ، حديث أبي هريرة ٤٥٠/٢ ، وفيه : عن أبي سلمة عن أبي هريرة .
 والناقل ٦١/٣ مادة حبر ، والنهاية ١٧٢/٣ مادة حبر ، وتهذيب اللغة ٢٩٢/٣ - ٢٤١/١٥ ، وقرب حديث ابن قتيبة ٣٨٧/١ .
 (١٤) : : وحديثه .

قَالَ الْأَسْمَعِيُّ : سَأَلْتُ أَبَا (١) عَدْرَةَ بْنَ الْغَلَاءِ عَنِ الْعَبْقَرِيِّ ، فَقَالَ : يُقَالُ : هَذَا عَبْقَرِيٌّ قَوْمٌ ، كَقَوْلِكَ : هَذَا سَيْدٌ قَوْمٌ وَكَبِيرُهُمْ [وَسَيِّدُهُمْ] (٢) وَقَوْمُهُمْ ، وَنَحْوُ مِنْ هَذَا [٤٤] (٣) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : [و (٤)] إِنَّمَا أُسْمِلُ هَذَا فَمَا يُقَالُ : أَنَّهُ نُسِبَ إِلَى عَبْقَرٍ ، وَهِيَ أَرْضٌ سَكَنَهَا (٥) الْإِنْسُ ، فَصَارَتْ (٦) مَثَلًا لِإِكْلِ مَنْسُوبٍ إِلَى نَهْيِهِ (٧) زَفِيْعٌ ، قَالَ زُهَيْرٌ [بِئْسَ أَنْ سُلِمَ] (٨) :

بَحِيلٌ عَلَيْهَا جِنَّةٌ عَبْقَرِيَّةٌ جَدِيْرُونَ يَوْمًا أَنْ يَدَاوُوا فَيْسَتْهَلَاوَا (٩) .
وَقَوْلُهُ : يَنْشُرِي قَرِيَّةً (١٠) . كَقَوْلِكَ : يَعْمَلُ عَمَكُهُ ، وَيَقْوَى قَوْلُهُ ، وَنَحْوُ هَذَا (١١) ، وَأَشَدُّ الْأَحْمَرُ (١٢) :

« قَدْ أَطْعَمْتَنِي دَقْلًا حَوَلِيًّا »
« مَسْمُومًا مُدَوَّدًا حَجْرِيًّا »
« قَدْ كُنْتُتُ تَفْرِيْنِ بِدِ الْفَرِيَّا » (١٣)

(١) د : لنا ، تصحيف .

(٢) ولطيفهم : تذكلة من م ، و هاشم ذلك عن نسخة أخرى وتهديب اللفظة ٢٩٢/٣ ، وصارفة د : سيد قوم ، وكبير قوم ، ولطيفهم .

(٣) عبارة م : ونحو هذا ، وعبارة تهذيب اللفظة ، ونحو ذلك .

(٤) الواو : تذكلة من د ، وتهذيب اللفظة .

(٥) م . تهذيب اللفظة : يسكنها . يهادي أوله ، وهو جائل .

(٦) الطلوح : فصار .

(٧) من أول الحديث إلى هنا مضاف من د .

(٨) ابن أبي سلمى : تذكلة من ر . وتهذيب اللفظة : وفيه . وقال زهير بن أبي سلمى .

(٩) هكذا جاء ونسب في تهذيب اللفظة ٢٩٢/٣ ، و (اللسان) مقرون برواية الأبيوان ١٠٣ ط دار الكتب المصرية ، ويستعملوا في اللفظة جديرون في د : جديرون . وفي تفسير مفرداته بالأبيوان :

جئة : جمع جن . عبقرية : بزيه من جن عبقر . أرض يسكنها الجن فيما يزعمون . جديرون : خلقون . يستعملوا : ظفروا وندوا .

(١٠) روى الحديث : قرية - بكسر الراء وتهذيب الياء مقصورة - و قرية - بتسكين الراء . وفتح الياء مخلفة - وجاء في (اللسان (قرا) : ويقال للشجاع ما يقوى قرية أحد - والشهيد - قال ابن سيده : هذه رواية أبي عبيد ، وقال غيره لا يقوى قرية - بالتخفيف - ، ومن ثمة فهو غلط . وفيه كذلك : وحكى عن الخليل أنه أكثر التقليل وغلط قائله .

(١١) ونحو هذا : ساقط من تهذيب اللفظة .

(١٢) التي في تهذيب اللفظة ٢٤١/١٥ ، و (اللسان (قرا) : وأشدنا أحمره .

(١٣) جاء البيت الأول والأخير غير مشهورين في تهذيب اللفظة ٢٤١/١٥ ، وجاءت الأبيات الثلاثة في (قرا) وإنشاد الفراء مسنوعة لزيادة بن سعب بخطاب العامرية ، وفي د : « أطعمني » في موضع : « أطعمني » تصحيف .

أى كُنْتُ تُكْبِرُ بِنَ قِبَةِ الْقَوْلِ ، وَتُعْظِمُهُ (١) : وَمَنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (٢) - وَ[لَقَدْ جِئْتِ (٣) نَبِيًّا قَرِيبًا (٤)] : أَى نَبِيًّا (٥) عَظِيمًا .

وَيَقَالُ (٦) فِي عَبَقَرٍ : إِنَّهَا أَرْضٌ يُعْمَلُ (٧) فِيهَا الْبُرُودُ ؛ وَكَذَلِكَ تُرْسِبُ الْوَشْيُ لِأَيِّهَا ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ يَذْكُرُ أَلْوَانَ الرِّيَاضِ :

حَتَّى كَانَ رِيَاضَ الْقُفِّ أَلْبَسَهَا مِنْ وَشْيِ عَبَقَرَ تَجَلِيلٌ وَتَنْجِيدٌ (٨)
وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِلْيُسُطِ عَبَقَرِيَّةٌ ؛ إِنَّمَا (٩) تُسَبِّتُ إِلَى بَلَدِكَ الْبِلَادِ .

وَمَنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ : «أَنَّهُ كَانَ يَسْجُدُ عَلَى عَبَقَرِيٍّ» (١٠) ؛

[قِيلَ لَهُ : هَلْ بِسَاطِ ؟ قَالَ نَعَمْ (١١)] .

٥٤ - وَقَالَ (١٢) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٣) :

(١) د : وتعلميه ، والصواب ما أتت به .

(٢) م . د . م : عز وجل ، وفي ر . ج : تعالي .

(٣) التكلفة من ر . م . م .

(٤) سورة مريم ، الآية ٢٧ .

(٥) شيئا ؛ ساقطة من ر .

(٦) في ر : وقال .

(٧) د . ج : تعمل - بناء شتاء في أوله - وهو جائز .

(٨) هكذا جاء في ديوان ذي الرمة من ١٣٦ ط أوردية ، واللسان (عبقر) وفي تفسير مفرداته بالديوان القف .

ما غلط من الأرض ، وعبقر : موضع ، وقد شبه الرياض ، وما قريبا من الزهر يرضى عبقر وهي ثياب منقوشات .

لوشى : النفس . تنجيد : تزيين .

(٩) د . م : إنها .

(١٠) (١٠) - الفائق ٣/٣٨٨ ، والتهذيب ٣/١٧٤ ؛ وفيها : قيل : هو المهباج ، وقيل : البعد المشوية . وقيل : الطنفس

اللسان ، ، واللسان (عبقر) .

(١١) ما بين المعقوفين تكلمة من ر .

(١٢) ج : ك ؛ قال .

(١٣) ك ؛ م : عليه السلام ، وفي ج : صل الله عليه .

«وَأَنَّ مِمَّا يُنْتَبِتُ الرَّبِيعُ مَا يُقْتَلُ حَبَطًا أَوْ يُلِيمُ»^(١) .

قال : حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدُّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، أَسْنَدَهُ «يَزِيدُ» :

وَرَوَاهُ (٢) : يَقْتُلُ حَبَطًا - بِالْخَاءِ (٣)

قال الأصمعي : الْحَبَطُ (٤) : هُوَ أَنْ تَأْكُلَ الدَّابَّةُ ، فَتُكْبِرَ حَتَّى يَنْتَفِخَ لِدَلِكِ بَطْنُهَا ،

وَتَمْرَضَ عَنْهُ .

(١) جاء في سم حديث أبي سعيد الخدري ج ٣ ص ٢١ :

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدُّسْتَوَائِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ حِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ ، قَالَ :

«حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَاتَ يَوْمٍ ، وَصَعِدَ الشَّجَرُ ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ ، فَقَالَ : إِنْ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي ، مَا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا ، وَزَيْتُونَهَا ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ لَوْ رَأَى الْغَيْرُ بِالشَّرِّ ، فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَرَأَيْنَا أَنَّهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ جِبْرَائِيلُ ، فَقِيلَ لَهُ : مَا شَأْنُكَ تَكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَا يَكَلِّمُكَ ، فَبَدَأَ يَدْفَعُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَجَعَلَ يَمْسَحُ عَنْهُ الرَّحْضَاءُ .

فَقَالَ : أَيْنَ السَّائِلُ ؟ وَكَانَ حَسْبَهُ ، فَقَالَ : إِنْ الْغَيْرُ لَا يَأْتِي بِالشَّرِّ وَإِنْ مَا بَدَتْ الرَّبِيعُ «مَا» يَقْتُلُ أَوْ يَلْمُ حَبَطًا ، أَلَمْ تَرِ إِلَى أَكَلَةِ الْخَمْرَةِ ، أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا أَمَدَتْ مَخَاصِرَتَانَا ، وَاسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ ، فَتَلَطَّتْ وَهَلَّتْ ، ثُمَّ رَمَعَتْ ، وَإِنْ الْمَالُ حَلَوْتُ غَضْرَةً ، وَنَعِمَ صَاحِبُ الْمَرْءِ الْبَلْمُ حُرٌّ ، إِنْ أُعْطِيَ مِنْهُ لِلْمُسْكِينِ وَالرَّيْحَ وَابْنَ الْعَيْلِ ، أَوْ كَأَنَّكَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَإِنْ لَمْ يَأْتِ بِالشَّرِّ حَقٌّ ، كَثَلُ الْغَنِيِّ يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، فَيَكُونُ عَلَيْهِ شَيْبَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .
وَالنَّظَرُ كَلَّاكَ خ : كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ ، بَابُ قَتْلِ الْمُسْفِكَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ج ٣ ص ٢١٣ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ وَفِيهِ : مَا يَقْتُلُ

حَبَطًا أَوْ يَلْمُ :

كِتَابُ الرِّفَاقِ ، بَابُ مَا يَجْرَمُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا ج ٧ ص ١٧٢

كِتَابُ الزُّكَاةِ ، بَابُ الصَّلْفَةِ عَلَى الْبِئْسَاءِ ج ٢ ص ١٢٧

م : كِتَابُ الزُّكَاةِ ، بَابُ التَّحْذِيرِ مِنَ الْإِفْتِرَاءِ بِزِينَةِ الدُّنْيَا ج ٧ ص ١٤٤

ج : كِتَابُ الفتن ، بَابُ فِتْنَةِ الْمَالِ ، الْحَدِيثُ ٣٩٩٥ ج ٣ ص ١٢٢٢

ن : كِتَابُ الزُّكَاةِ ، بَابُ الصَّلْفَةِ عَلَى الْبِئْسَاءِ ج ٥ ص ٦٧

سم : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ ٧/٣

وَالدَّلَالِيُّ ١٤٠٢/٣ ، وَالنَّبَايَةُ ٣٣١/١ ، وَتَهْذِيبُ الفتن ٣٩٦/٤ ، وَمَشَارِقُ الْأَنْوَارِ ١٥٠/١

(٢) فِي م ، وَحَبَطًا نَقْلُ الْمَطْبُوعِ « وَيُرْوَى « وَالتَّحْذِيرِ دَلِيلٌ لِتَصْرِفِ فِي الْبَهَارَةِ .

(٣) فِي م بِالْخَاءِ مَعْجَمَةٌ ، وَالْإِضَافَةُ لَوْعٍ مِنَ التَّهَابِ الَّذِي دَخَلَ عَلَى النُّسخَةِ م .

(٤) م ، ه ، فِي الْطَبِّ .

يُقَدَّ مِنْهُ : [فَدَّ (١)] حَبَّطَتْ تَحَبَّطَ (٢) حَبَّطًا .

وَقَانَ (٣) أَبُو عُبَيْدَةَ مِثْلَ ذَلِكَ (٤) أَوْ نَحْوَهُ .

و [قَالَ (٥)] : لِإِنَّمَا سُمِّيَ الْحَارِثُ بِنِ مَازِنِ (٦) بِنِ تَمِيمِ الْحَبِطِ [٤٥] ، لِأَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ ، فَأَصَابَهُ مِثْلُ هَذَا (٧) ، وَهُوَ أَبُو هَوَالَةَ الَّذِينَ يُسَمُّونَ الْحَبَّطَاتِ (٨) مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ، فَيُنْسَبُ فَلَانَ الْحَبِطِيِّ (٩) .

[قَالَ : وَ (١٠)] إِذَا نَسَبُوا إِلَى الْحَبِطِ : حَبَّطِي ، وَإِلَى سَلَمَةَ (١١) : سَلَمِيٌّ ، وَإِلَى شَقِيرَةَ : شَقِيرِيٌّ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَرِهُوا كَثْرَةَ الْكَسْرَاتِ ، فَفَتَحُوا .

وَأَمَّا الَّذِي رَوَاهُ «بُرَيْدٌ» : يَقْتُلُ (١٢) حَبِطًا - بِالخَاءِ - ، وَهَذَا لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ (١٣) . إِنَّمَا ذَهَبَ إِلَى التَّخْفِيطِ ، وَكَيْسَ لَهُ وَجْهٌ (١٤) .

قَالَ (١٥) أَبُو عُبَيْدَةَ : وَأَمَّا قَوْلُهُ : أَوْ يُدْمُ : فَإِنَّهُ (١٦) يَعْنِي يَقْرُبُ مِنْ ذَلِكَ . وَمَنْهُ الْحَدِيثُ [الْآخِرُ] (١٧) فِي ذِكْرِ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ (١٨) :

«قُلُوبًا أَنَّهُ نَبِيٌّ قَضَاهُ اللَّهُ لَهُ (١٩) لَأَلَمٌ أَنْ يَدَهَبَ بَصْرَهُ (٢٠)» .

يَعْنِي لِمَا يَرَى فِيهَا ، يَقُولُ : لِقَرَبِ أَنْ يَدَهَبَ بَصْرُهُ .

(١) قد : تكملة من ر .

(٢) ع : قطع - بكسر عين المضارع - وجدت فيها الفتح والضم ، هل أن ماضى الفم حبط - بفتح الحاء - انظر التهذيب ٣٩٧/٤ .

(٣) د : م : قال .

(٤) د : مله ، وفي م : مثل ذلك .

(٥) قال : تكملة من ر . م : وفي ع : قال ، ولقائل أبو عبدة كما في التهذيب ٣٩٧/٣ .

(٦) في الطبري : «ابن مازن (بن مالك) بن عمرو» والتكملة عن الناج والمان (حبط) .

(٧) في تهذيب اللغة ٣٩٧/٣ : «فأصابه مثل الحبط الذي يصيب الماشية» .

(٨) الحبطات : يفتح الباء وكسرها .

(٩) في م ، وضياء نقل الطبري : فينسب إليه فلان الحبطي ، تهذيب اللغة : انسابوا إليه ، ونقل : فلان الحبطي

(١٠) قال و : تكملة من ر . م .

(١١) د : سلر ، وما أثبت عن بقية النسخ وتهذيب اللغة ٣٩٧/٣ .

(١٢) يقتل : ساقطة من م .

(١٣) د : م : فليس بمحفوظ ، وفي ر . ع ، فليس بالمحفوظة ، وهل هاتيك : فليس بمحفوظة - وكأها يعني .

(١٤) جاء في مشارق الأنوار ١ / ١٥٢ : «وقوله : ما يقتل حبطا - بلقاء المهملة - كذا أصوابنا ، ورواية الجوهري في جميعها ، وسمنا انتفاخ الحرف من كثرة الأكل ، وهو عند القابسي في الرقاق : حبطا بالذال المهملة - وهو وهم» .

(١٥) د : وقال .

(١٦) قاله : ساقطة من ع .

(١٧) الآخر : تكملة من د . ر . م . وتهذيب اللغة ٣٤٨ / ١٥ .

(١٨) قال : ساقطة من ر . ع .

(١٩) له : ساقطة من ر . م . وتهذيب اللغة ٣٤٨ / ١٥ .

(٢٠) لم ألق على الحديث فيها وجهت إليه من كتب الصحاح الستة .

والحديث في القاموس ٣ / ٣٣٠ ، والنهاية ٤ / ٢٧٢ ، وتهذيب اللغة ٣٤٨ / ١٥ تعتمد عن أبي عبدة .

وجاء في مشارق الأنوار ١ / ٣١٢ في تفسير (أو يلم) : «الذي يقارب القتل ويشبهه» .

٥٥ - وقال^(١) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢) - في الحَصَاءِ :
 « إِنَّهُ يَرْتُو فُوَادَ الْحَزِينِ ، وَيَسْرُو عَنْ فُوَادِ السَّقِيمِ »^(٣) .

قَالَ : حَدَّثَنَا^(٤) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ بَرَكَةَ ، عَنْ أُمِّهِ^(٥) ،
 عَنْ عَائِشَةَ [- رَحِمَهَا اللهُ - ^(٦)] عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٧) .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يَعْنِي بِقَوْلِهِ : يَرْتُو^(٨) [فُوَادَ الْحَزِينِ] : يَشُدُّهُ وَيَقْوِيهِ^(٩) .
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَمَعْنَى قَوْلِهِ « لِيُبِيدَ » يَذْكُرُ كَثِيْبَةً ، أَوْ دِرْعًا^(١٠) .

فَحَمَّةٌ ذَفْرَاءٌ تُرْتَى بِالْعُرَى فَرُدْمَلَتِيًّا وَتُرْتَا كَالْبَعْلِ^(١١)
 يَعْنِي الدَّرُوعَ^(١٢) إِنَّ لَهَا عُرَى فِي أَوْسَاطِهَا^(١٣) ، فَيُضَمُّ ذِيَّهَا إِلَى تِلْكَ الْعُرَى ، وَتَشُدُّ

(١) د . ع . قال .

(٢) ك . م . عليه السلام ، وفي د . ج . صل الله عليه .

(٣) جاء في ت : كتاب الطب ، باب ما جاء ما يطعم المريض الحديث ٢٠٣٩ ج ٤ ص ٣٨٣ : حدثنا أحمد بن منيع ، أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم ، حدثنا محمد بن السائب بن بركة ، عن أمه ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله - صل الله عليه وسلم - إذا أخذ أهله لوروك أمر بالحساء ، فصنع ، ثم أمرهم فحسوا منه ، وكان يقول : « إنه يرتق فُوَادَ الْحَزِينِ وَيَسْرُو عَنْ فُوَادِ السَّقِيمِ » ، كما تروى إحداهن الوسخ بالماء عن وجهها .
 والطبري : كتاب الأضحية ، باب التليفة ج ٦ ص ٢٠٥ وكتاب الطب باب التليفة للبرقي ج ٧ ص ١٤٤ .
 م : كتاب الطب والمرض والرقي ، باب التداوي بالعود المختص ج ١٤ ص ٢٠٢ .
 حم : سنة السيدة عائشة ج ٦ ص ٣٢ .

والفائق ٣٤/٢ ، وفيه « يرتو فُوَادَ الْحَزِينِ » ، ويسرو عن فُوَادِ السَّقِيمِ »

والنهاية ١٩٤/٢ - ٣٦٤ ، وتعليق الفقه ٣١٥/١٤ نقلًا عن غريب أبي عبد .

(٤) ر : حدثنا .

(٥) د : أمه ؛ تحريف .

(٦) تكلته من د ، وأرجح أنها من فعل التامع .

(٧) ك : عليه السلام ، وفي د . ع . صل الله عليه وسلم .

(٨) المطروح . يرتو أو - بالفصحى الروا - عتل . وفي د : يرتو - بلاد مملكة - تحريف .

(٩) فُوَادَ الْحَزِينِ : تكلته من م ، وتهديب الفقه .

(١٠) د : ويقومه ، وما أثبت عن بقية النسخ وتهذيب الفقه أوق .

(١١) جاء في تهذيب الفقه ٣١٥/١٤ « وقال إليه يصف درعا » ، وفي مقاييس اللغة ٢٨٨/٢ « وكثيبة ذفراء :

براد بقلك ذراع حديدية .

(١٢) رواية الفيروز ١٤٦ ، وتهذيب الفقه ٣١٥/١٤ وأفعال السمرقندي ٣/١٠٢ ، واللسان (ذفر - رثا) ،
 فمنة بالرفع . و التهذيب ، والأفعال ، واللسان (رثا) : ذفراء - بالذال المهملة ، وفي نسخ غريب حديث أبي عبيد ،
 واللسان (ذفر) : ذفراء - بالذال المهملة - أروها معنى . جاء في اللسان (ذفر) : وكثيبة ذفراء أي أتما سبكة من الحديد

وصدك ، وقال إليه يصف كثيبة ذات دروع سبكت من صدأ الحديد ؛ وذكر البيت .

وفي اللسان (ذفر) والذفر : - بالصحيح - يقع على الطيب والكحل ، ويفرق بينهما بما يضاف إليه ، ويوصف به . .
 قال ابن سيده : وقد ذكرنا أن الذفر بالذال المهملة في التنين خاصة . والقرند مان : الذرع .

(١٣) جاء في م ، وضيا نقل المطروح قبل ذلك ؛ قوله : ترقى بالعري ، وهي إضافة لتوضيح من باب التهذيب التي
 هو طابع السنتيم .

(١٤) صدارة اللسان (رثا) : « يعني الذرع أنه ليس لها عرى » وهو في هذا يخالف ما جاء في نسخ غريب أبي عبيد
 وتهذيب الفقه ٣١٥/١٤

لِتَشْمَرَ^(١) عَنْ لَا بَيْسَهَا ، فَذَالَهُ^(٢) النَّمْدُ هُوَ الرَّنْبُ ، وَهُوَ . مَعْنَى قَوْلِ « زَهَيْرٌ » :

وَمُقَاصَّةٌ كَالَّتِي تَنْسِجُهُ الصَّبَا بِيَضَاءٍ كَفَّتْ فَضْلَهَا بِمَهْنَدٍ^(٣)
يَعْنِي أَنَّهُ عَلَّقَ الدَّرْعَ بِوِعْلَاقٍ فِي السَّيْفِ .

وَقَوْلُهُ : يَسْرُو : [أَيْ^(٤)] يَكْتَسِفُ عَنْ فُؤَادِهِ ، وَلِهَذَا قِيلَ : سَرَيْتُ^(٥) الثُّوبَ عَنِ

[٤٦] الرَّجُلِ إِذَا كَشَفْتَهُ ، وَيُقَالُ : سَرَيْتُ ، وَسَرَوْتُ^(٦) ، قَالَ^(٧) « ابْنُ هُرْمَةَ » :

مَرَا شُوبَةٌ عَنكَ الصَّبَا الْمُتَحَايِلُ [وَتَقَرَّبَ لِلْبَيْتِ الْخَلِيطُ الْمُرَاوِلُ]^(٨)

(١) د . د . ج . م . وتطلب اللفظ ٣١٥/١٤ : « انتشره والمعنى واحد .

(٢) د . ج . وذلك ، والمعنى واحد .

(٣) البيت من قصيدة زهير بن أبي سلمى - من بحر الكامل - يمدح فيها سنان بن أبي حارثة المري ، ويتفق رواية الشاعر مع رواية الديوان من ٢٧٨ ط دار الكتب المصرية .

وقد جاء في م وعنها نقل المطبوع بعد البيت : اللقانة : الدرع الواسعة . والتي : القلندر ، والإنسانة قصر ف يفتح مع سجع المتسخم .

(٤) أى : توكلة من د .

(٥) د : سروت - بالواو - وسوف يذكر بعد أمثلة .

(٦) عبارة ر : ولهذا يقال : سروت الثوب عن الرجل وسرته : إذا كشفته .

وعادة م والمطبوع : ولهذا قيل : سریت الثوب عن الرجل : إذا كشفه وكلفها عبارات متقاربة ، ومعناها واحد . د : وقال .

(٨) البيت مطلع قصيدة لأبي إسحاق إبراهيم بن حل . . . بن حرمة يمدح المنصور ، ورواية النسخ الثالث في الديوان ١٦٦ ط بغداد ١٣٨٩ م ١٩٦٩ م :

• وودع ليين الخليط المزابل •

والنظر الثالث تكلمة من د ، ووجه البيت مشبوها لابن حرمة في مقياس اللفظ ١٥٤/٣ وقه :

• وقرب ليين الحبيب المزابل •

وفي اللسان (سرا) • وودع ليين الخليط المزابل •

وجاء بعد الشاعر في م والمطبوع : « ويقال سرى ، وسرى » بتخفيف الراء وتشديدنا ، وطابع الصرف ظاهر فيها .

• بعد الحديث رقم ٥٥ وقع اختلاف في ترتيب التسع بين النسخة ك التي اعتبرتها أصلا

و نسخة دار الكتب المصرية التي رمزت لها بالحرف د والتي لا يوجد منها إلا الجزء الأول .

و نسخة عارف حكمت التي رمزت لها بالحرف ع وربما خرم في أماكن مختلفة تزيد عن النصف .

و نسخة المكتبة الأزهرية التي رمزت لها بالحرف ز والتي لا يوجد منها إلا الجزء الثاني .

و نسخة المكتبة الرمفورية التي رمزت لها بالحرف ر والتي اعتدتها على حاشي المطبوع .

و نسخة المكتبة الهندية التي رمزت لها بالحرف م وهي أصل المطبوع والتي اعتبرتها تجريدنا وتبنيها لغريب حيث أتى عليه .

وقد وقع هذا الاختلاف في أكثر من موضع ، وقد أشرت إليه مفصلا في الدراسة عند وصف النسخة لك من ٩٦ ، وسوف أثير إليه بصورة مجفلة في حاشي الكتاب عند وقوعه .

٥٦ - وقال ^(١) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢) :
 « أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَسْتَطِيبَ الرَّجُلُ بِيَمِينِهِ ^(٣) » .

قَالَ : الاستطابة : الاستنجاء ^(٤) ، وإنما سُمِّيَ استطابةً مِنَ الطَّيِّبِ .
 يَقُولُ : يُطِيبُ جَسَدَهُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الخَبِيثِ بالاستنجاء ^(٥) .

يُقَالُ مِنْهُ ^(٦) : [قد] استطابَ الرَّجُلُ ، فَهُوَ مُسْتَطِيبٌ ، وَأَطَابَ نَفْسَهُ ، فَهُوَ
 مُطِيبٌ ^(٨)] قَالَ : « الأَعْيَى » يَذْكُرُ رَجُلًا ^(٩) :

• يَارْحِمَا قَاظَ عَلَى مَطْلُوبٍ •

• يَتَعَجَّلُ كَفَّ الخَارِيءِ المُطِيبِ ^(١٠) •

(١) ع . ك . قال .

(٢) م . عليه السلام ، وفي د . ع . صل الله عليه .

(٣) جاء في م : كتاب الطهارة ، باب كراهة استقبال القبلة وقت الحاجة ج ٣ ص ١٥٩ :

حدثنا ابن أبي عمير ، حدثنا الثقفى ، عن أيوب ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبي قتادة ، أن ابن
 صل الله عليه وسلم - نهى أن يتنفس في الإلانة ، وأن يمسه ذكره يمينه ، وأن يستطيب يمينه .
 وانظر : غ : كتاب الوضوء ، باب لا يمسه ذكره يمينه إذا بال ج ١ ص ٤٧ .

د : كتاب الطهارة ، باب كراهية مس الذكر باليمين في الاستبراء الحديث ج ٣١ ص ١ ج ٢١

ت : كتاب الطهارة ، باب الاستنجاء بالمحجارة الحديث ج ١٦ ص ٢٤

ن : كتاب الطهارة ، باب النبي عن مس الذكر باليمين عند الخليفة ج ١ ص ٣٦

ج : كتاب الطهارة ، باب الاستنجاء بالمحجارة ، والنهي عن التوت والرمة ، الحديث ج ٢١٢ ص ١ ج ١٤
 هـ : كتاب الفسحة والطهارة باب الاستنجاء بالأحجار ، الحديث ج ٦٨٠ ص ١ ج ١٣٧ .

ح : حديث أبي هريرة ج ٢ ص ٢٤٧

والفائق ج ٢٧١/٢ . والنهاية ج ١٤٩/٣ ، وتهذيب اللغة ج ٤٠/١٤ ، ومقاييس اللغة ج ٣/٢٣٥

(٤) في تهذيب اللغة : قال أبو عبيدة : الاستطابة : الاستنجاء . وفي م : والاستطابة : الاستنجاء .

(٥) جاء في مشارق الأنوار ج ٢٨١/١ : والاستطابة : الاستنجاء بالأحجار ، لأن الموضع يطرب بذلك ، ويزال

(٦) تهذيب اللغة ج ٤٠/١٤ : فيقال منه .

(٧) قد : نكلة من د . م .

(٨) أوامر : نكلة من د . ر .

(٩) يذكر رجلاً : لم ترد في تهذيب اللغة ، والفائق ج ٢٧١/٢

(١٠) الرجز من أوجوزة قلنا الأعلى مبرون بن قيس ، سجو وائل بن الرحيل وقومه ، للثيران ج ٣٠١ ورواية
 للثيران :
 * * * يارحما فامر على يتخوب * * *

وفي تفسيره : الرجم : ملأه يأكل العادة ، ويعرف بجيت وكساه . قال من التقيظ وهو قذارة الحر . ليتخوب :
 الجبان .

وبرواية غريب الحديث جاء في تهذيب اللغة ج ٤٠/١٤ ، والفائق ج ٣٧١/٢ ، واللسان (طالب) وفي د : تمجيد ، يتاء
 منقاة غريبة في أوله ، تحريف .

٥٧ - وقال (١) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - :

أَنَّهُ بَعَثَ «ابنَ مَرْبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ» (٣) إِلَى «أَهْلِ عَرَفَةَ» ، فَقَالَ (٤) : «الَّذِينَ عَلَى مَشَاهِرِكُمْ هَذِهِ ، فَإِنَّكُمْ عَلَى إِرْثٍ مِنْ إِرْثِ إِبْرَاهِيمَ» (٥) .

قَالَ [أَبُو عُبَيْدٍ (٦)] : حَدَّثَنِيهِ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَدْرَانَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَيْبَانَ ، قَالَ :

«أَنَا نَسِيتُ ابْنَ مَرْبِيعٍ ، وَنَحْنُ مُؤَوَّفُونَ بِالْمَوْقِفِ (٧) بِمَكَانٍ يُبَاعِدُهُ «عَمْرُو» فَقَالَ : أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ ، ثُمَّ ذَكَرَ ذَلِكَ» .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْإِرْثُ أَصْلُهُ مِنَ الْبِيرَاثِ [و (٨)] لِأَنَّمَا هُوَ وَرَثٌ ، فَقُلِّبَتِ الْوَاوُ أَلِفًا مَكْسُورَةً لِكُثْرَةِ الْوَاوِ ، كَمَا قَالُوا لَيْلُوسَادَةٌ : إِسَادَةٌ ، وَلَيْلُوشَاحٌ / (٩) : إِشْاحٌ ، وَكَلَاوِكَاظٌ :

(١) ج ، قال .

(٢) ك . م . عليه السلام ، وفي د . ع - صلى الله عليه - .

(٣) في تهذيب التهذيب ٢/٤٢٦ : زيد بن مريع بن قيس . . . وقيل اسمه : يزيد ، وقيل : عبد الله ، رقى الاستيعاب

٢/٥٥٨ الترجمة ٨٥٧ : زيد بن مريع الأنصاري من بني حارثة . . . روى له الحديث .

(٤) د : يقال ، تصحيف .

(٥) جاء في د كتاب المناسك ، باب موضع الوقوف بعرفة ، الحديث ١٩١٩ ج ٢ ص ٤٦٩ : حدثنا ابن نعيم ،

حدثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن عمرو بن عبد الله بن صفوان ، عن يزيد بن شيبان ، قال : أنا ابن مريع ،

ومن بعرفة في مكان يباعد «عمرو» عن الإمام فقال : أما إلى رسول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إليكم . يقول لكم :

«فقلوا هل مشاعركم ، فإنكم على إرث من إرث إبراهيم» وانظر :

ت : كتاب الحج ، باب ما جاء في الوقوف بعرفات ، والعهاد بها الحديث ٨٨٣ ج ٣ ص ٢٣٠

ن : كتاب مناسك الحج ، باب رفع اليدين في الدعاء بعرفة ج ٥ ص ٢٠٦

ج : كتاب المناسك ، باب الموقف بعرفات الحديث ٣٠١١ ج ٢ ص ١٠٠١

ح : حديث ابن مريع ج ٤ ص ١٣٧

و الفائق ١/٣٣ ، وجامع الأصول لابن الأثير الحديث ١٥٢٢ ج ٣ ص ٢٣٥

و النهاية ١/٣٧ ، وتهذيب اللغة ١٥/١١٨ ، والاستيعاب ج ٢ ص ٤٥٨

(٦) أبو عبيد : تكله من د .

(٧) بالموقف : ساقطة من د ، ورواية «أبي داود» : بعرفة .

(٨) الواو : تكله من د ، ولفظ «إمام» ساقطة من د .

(٩) د : والشاح ، وما أثبت أدق .

إِكْفًا ، وَقَالَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى (١) - : «وَإِذَا الرَّمْلُ أَقْتَتَ (٢) ، وَأَحْدَلَهَا (٣) مِنْ الْوَقْتِ ، فَجُعِلَتْ الْوَاوُ أَلْفًا مَضْمُونَةً لِيَضْمَةِ الْوَاوِ ، كَمَا كَثُرَتْ فِي تِلْكَ الْأَشْيَاءِ لِكِسْرَةِ الْوَاوِ [٤٧] . فَكَانَ (٤) مَعْنَى الْحَدِيثِ :

أَنْتُمْ عَلَى بَقِيَّةٍ مِنْ وَرَثِ إِبْرَاهِيمَ ، وَهُوَ الْإِرْتِ (٥) ، وَقَالَ الْحُطَيْبَةُ (٦) [يَسْدَحُ قَوْمًا] (٧) :

فَلَنْ تَكُ ذَا عِزٍّ حَدِيثٍ فَإِنَّهُمْ - ذُوو إِرْتٍ مَجْدٍ لَمْ تَخْتَهُ زَوَائِرُهُ (٨)
 ٥٨ - وَقَالَ (٩) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٠) - حِينَ ذَكَرَ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ فَقَالَ : «إِنَّهَا أَيَّامٌ أَكُلُ وَشَرِبُ وَيَعَالُ (١١) »

(١) د. و. م. : عز وجل ، والنحن متقارب .
 (٢) سورة المرسلات ، الآية ١١ ، وقرأ أبو عمرو ، وياو مضمومة مع تشديد القاف على الأصل ؛ لأنه من الوقت ، والمضمة يدل من الواو ، ورواه البيهقي . وقرأ ابن وردان ، وابن جمان من طريق الحائسي عن إسحاق بن العماري وتحفيف القاف .

انظر إتحاف فضلاء البشر ، ٣٠ ، وحجة القراءات ٧٤٢ بيروت .

(٣) ك : أصله ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ .

(٤) د : وكان .

(٥) عبارة تهذيب اللغة ١٥/١١٨ : « أنتم على بقية من وراث إبراهيم الذي أترك الناس عليه بعد موته ، وهو الإرت » .

(٦) م : قال الخطيب ، وفي تهذيب اللغة : وأنشده .

(٧) يمدح قوما تكلموا ر .

(٨) الشاهد من تصانيف الخطيبين من غير الطويل . الحديثان : ٦٦ والرواية فيه : « لم تقمهم » وهي رواية ، وفي تفسيره : زواجره جمع زائرة ، وزواجر الرجل : أعضائه ، ورواية النسخة ك : زأجره ، ومنع حاشيتا : ويروى زواجره ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ ، وجاء في التهذيب ١٥/١١٨ واللسان (ورث) غير منسوب ، وفيه : « ولم إرت نجد » .
 وزاد للطبع نقلا عن م بعد البيت : يعني الأصول ، وهي من زيادات التهذيب .

(٩) د. ع : قال .

(١٠) ك. م. : عليه السلام ، وفي د. ع. : صل الله عليه .

(١١) جاء في م : كتاب الصيام ، باب تحريم صوم أيام التشريق ج ٨ من ١٧ :

وحدثنا سريج بن يونس ، حدثنا هشيم ، أخبرنا خالد ، عن أبي المخبخ - يفتح أمم وكسر اللام - عن نبيشة المطل قال : قال رسول الله - صل الله عليه وسلّم - : « أيام التشريق أيام أكل وشرب ، وجاء في نفس الباب عن نبيشة كذلك وزاد فيه : « وذكره » وعرف النووي بنبيشة المطل ، فقال : « هو يضم كثره وفتح الياء الموحدة وبالضمة المعجمة - نبيشة بن عمرو بن عوف بن سلمة » وانظر كذلك : د : كتاب الأساس ، باب في حيس دم الأساس ، الحديث ٢٨١٣ ج ٣ من ٢٤٢

ت : كتاب الصوم ، باب ما جاء في كراهية الصوم في أيام التشريق ، الحديث ٧٧٢ ج ٣ من ١٤٢
 ن : كتاب الحج ، باب النبي عن صوم يوم عرفه ج ٥ من ٢٠٣
 ج : كتاب الصيام ، باب ما جاء في النبي عن صيام أيام التشريق ، الحديث ١٧١٩ ج ١ من ٥٥٨
 ط : كتاب الحج ، باب ما جاء في صيام أيام منى ج ١ من ٣٤٠ من تنوير الخواصك .
 دى : كتاب الصوم ، باب النبي عن صيام التشريق ، الحديث ١٧٧٢ ج ١ من ٣٥٥

ح : حديث علقمة بن مسعود ج ٤ من ١٥٢ حديث نبيشة ج ٥ من ٧٥ ، وفيه : أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكره عز وجل ولم ألق في مصدرها على لفظة « يعال » .

وانظر كذلك الفائق ١/١١٩ ، والتهذيب ١/١٤١ ، والتهذيب ٢/٤١٢ ، ومناقب القهقري ١/٢٦٤ وفيها : « أيام أكل وشرب ويعال » .

قَالَ [أَبُو عُبَيْدٍ^(١)] : الْبِعَاكُ : النَّكَاحُ ، وَمُلاَحِظَةُ الرَّجُلِ أَهْلَهُ .
يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ : هِيَ^(٢) تُبَاعِلُ زَوْجَهَا بَعَالًا وَمُبَاعَلَةً : إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ مَعَهُ ، وَقَالَ^(٣)
الْحَطِيبَةُ هَ يَمْدَحُ رَجُلًا^(٤) :

وَكَمْ مِنْ حَصَانٍ ذَاتِ بَعْلٍ تَرَكْتَهَا إِذَا اللَّيْلُ أَذْبَحِي لَمْ تَجِدْ مَنْ تُبَاعِلُهُ^(٥)
يَقُولُ : إِنَّكَ كَدٌ^(٦) قَتَلْتَ زَوْجَهَا ، أَوْ أَمْرَتَهُ^(٧) .

قَالَ الْكِسَائِيُّ : أَيَّامُ أَكْلِي وَشُرْبِي^(٨) .

[قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٩)] : وَكَانَ يُحَدِّثُ فِيهِ بِحَدِيثِ سَمِعْتَهُ يُخْبِرُهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
سَيِّخَ لَهُ - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ^(١٠) رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١١) - سَمِعَتْ مُتَابِيًا ،
فَقَتَادَى فِي أَيَّامِ النَّشْرِيقِ : «إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِي وَشُرْبِي [وَيَعَالُ^(١٢)]» .

[قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(١٣)] : وَكَذَلِكَ كَانَ الْكِسَائِيُّ يَقْرَأُ : «فَتَمَارِبُونَ شَرِبَ الرَّهِيمِ^(١٤)» .

(١) أبو عبيد : تكملة من ٤ ، وتهذيب اللغة ٢/٢١٤ ، وعبارة ع : قال - فاليعال - .

(٢) هي : ساقطة من ع .

(٣) م : قال : وأثبت ، جاء في بقية الشيخ ، وتهذيب اللغة ، نقلًا عن عرب أبي عبيد .

(٤) يمدح رجلاً : لم ترد في تهذيب اللغة ، وأثبت من تصديقه لسطيفة من بحر الملوك يمدح فيها الوليد بن عتبة بن أبي سعيد

الديبراني ٨٠ .

(٥) حكاه جده ونسب في تهذيب اللغة ٢/١٤٤ ، والمغنايس ، والفتاح ، والنقد (بعل) .

(٦) قد : ساقطة من د . ر . ع .

(٧) د : وأمرته : خطأ من النسخ .

(٨) أي يفتح الثنين ، وسكون الراء .

(٩) ما بين المعرفين تكملة من د . ر .

(١٠) عبارة م ، وعينها نقل المطبوع في صلب الكتاب : قال أبو عبيد : وكان يروي عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، جرياً على نسخة في التجريد والتهذيب ، وانتصرف في العبارة بالزيادة والنقص .

(١١) ع . ث : - صلى الله عليه - .

(١٢) وبهال : تكملة من ع لم ترد في بقية النسخ .

(١٣) ما بين المعرفين تكملة من ر .

(١٤) التي جاء في تهذيب اللغة ١١/٣٥٢ : وقال القراء : حدثني الكسائي عن يحيى بن سعيد الأموي ، قال :

سمعت : «أبي جريحاً يقرأ : «فشاربون شرب الهيم» - يفتح طين شرب - فذكرت فك يلعن بن محمد ،
وقال : وليست كذلك ، إنما هي : وشرب الهيم» أي بضم الشين .

وقال القراء : «وسائر القراء يقرؤون برفع الشين» .

والآية هي الآية ٥٥ من سورة الواقعة .

وجاء في حجة القراءات ٢٩٦ : قرأ نافع ، وعاصم ، وحذرة : «فشاربون شرب الهيم» بضم الشين ، وقرأ الباقون
بالفتح ، وهما لغتان . العرب تقول : أريد شرب الماء وشرب الماء . وقال آخرون : الشرب (أي بالفتح) المصدر
والشرب - بالضم - الاسم ، وأصح من فتح بالخبر ، قال صلى الله عليه وسلم : «لأنها أيام أكل وشرب» .

وانظر إتحاف فضلاء البشر ٤٠٨ ، والشعر ٣/٢٢٤ .

وقد أضاف المطبوع نقلًا عن م : «والحفظون يملكون : أكل وشرب» - بضم الهمزة والثنين فيها - تصرف في

العبارة ، وطابع التصرف فيها واضح .

٥٩- وَقَالَ (١) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - حِينَ ذَكَرَ فَضْلَ (٣)
إِسْبَاحِ الْوُضُوءِ فِي السَّبْرَاتِ (٤) .

قَالَ [أَبُو عُبَيْدَةَ] (٥) : السَّبْرَةُ : شِدَّةُ الْبَرْدِ ، وَبِهَا سُمِّيَ الرَّجُلُ سَبْرَةً ، وَجَمْعُهَا
سَبْرَاتٌ ، وَقَالَ (٦) وَالْحَطِيئَةُ وَيَذَكُرُ إِلَيْهِ ، وَكَثْرَةُ شُحُومِهَا :
عِظَامٌ مَقْبِيلُ الْهَامِ غُلْبٌ رِقَابُهَا يُبَيِّكِرُونَ حَذَّ الْمَاءِ فِي السَّبْرَاتِ
مَهَارِشُ يُرَوَى رَسْلُهَا ضَيْفٌ أَهْلِهَا إِذَا النَّارُ أَبْدَتْ أَوْجَةَ الْحَفِيرَاتِ (٧)

(١) ع : قال .

(٢) د . ر . - صلى الله عليه - ، و في ك . م - عليه السلام - .

(٣) فضل : ساقطة من د . ر .

(٤) جاء في م كتاب الوضوء ، باب فضل إسباغ الوضوء ج ٣ ص ١٤١ :

وحدثنا يحيى بن أبوب ، وقتيبة ، وابن حجر - يقرء الماء وسكون الجير - جميعا عن إسحاق بن جعفر - ، قال ابن
أبيوب : حدثني إسحاق (بن جعفر) أخبرني العملاء (بن عبد الرحمن) عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله
عليه وسلم - قال : ألا أدلكم على ما يبسطو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات ؟
قالوا : بلى ، يا رسول الله ؟

قال : إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلكم الرباط .
وجاء في شرح النووي : والمكاره تكون بشدة البرد ، وآثم الجسر ، ونحو ذلك .

وانظر في ذلك ع : كتاب الوضوء ، باب فضل الوضوء ج ١ ص ٥٣ ، باب غسل الأضطاب ج ١ ص ٤٩ .

د : كتاب الوضوء ، باب في إسباغ الوضوء الحديثان ٧٠٤ / ٧٠٥ ، وكذا الحديث ٧٠٦ ج ١ ص ١٤٣ .

ت : كتاب الطهارة ، باب ما جاء في إسباغ الوضوء الحديث ٥١ ج ١ ص ٧٢ وفيه : على بن حجر عن
إسحاق بن جعفر .

ن : كتاب الطهارة : باب الأمر بتخليل الأصابع ج ١ ص ٦٧ .

ج : كتاب الطهارة ، باب الوضوء تطهر الإيمان الحديث ٣٨٠ ج ١ ص ١٠٢ .

د : كتاب الوضوء باب في إسباغ الوضوء الحديث ٩٧ ج ١ ص ٧٣ .

س : حديث على بن أبي طالب ج ١ ص ٧٨ ، وحديث ابن عباس ج ١ ص ٢٨٧ ، وحديث ابن عمر ج ٢
ص ٢٠١ . وحديث أبي هريرة ج ٢ ص ٢٣٥ .

وانظر : الفائق ٢ / ١٤٥ ، والنهاية ٢ / ٣٣٣ ، ومفاتيح اللغة ج ٣ ص ١٢٧ ، ولا حظت بوجود مقطع في
تذييب اللغة ج ١٢ ص ٤٩٠ بين مادة/ سير ، ويسر ، ترتب عليه نقص في آخر المادة الأولى وأول المادة الثانية .

(٥) أبو عبيدة : تكله من م ، ثم ترد في بقية النسخ .

(٦) ر : بك : قال

(٧) البيتان من قصيدة للحطية - من بحر الطويل - بجو قومه : وجاء البيت الثاني قبل الأول في التبريز ص ١١٤
ورواية التبريز :

وفي م : جرح في موضع « حد » .

ورواية بقية النسخ جاء البيت الأول في الفائق ٢ / ١٤٥ ، ولسان (سير) منسوبا للحطية وفي التفسير : الرسل :

العين : التفكرات : الحيات : مثل الهام : مستقرة : غلب : غلاظ : السبرات جمع سبره : النداء الباردة ، وقيل : دامين
السحر إلى الصباح ، وجاء في الباب (سير) : وإسباغ الوضوء : إبلاغة مواضعه ، وإيقاد كل عضو منه .

بَعْنِي رَشْدَةَ الشَّتَاءِ مَعَ الْجَدْوِيَّةِ .

يَقُولُ : فَهَذِهِ الْإِبِلُ لَا تَجَزَعُ ^(١) مِنْ بَرْدِ الْمَاءِ ، لِسَمِّيَّهَا ، وَكَتَيْزًا لِحَوْيِهَا .
 وَقَدْ كَانَ ذَكَرَ فِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ قَوْلَهُ ، فَمَالَ مِنْهُمْ ، فَمِثْلًا يَقُولُ لَهُ عُمَرُ [رَحِمَهُ اللَّهُ] ^(٢) :
 فِيهَا يَبْرُؤَى : « يَبْسُ الرَّجُلُ أَنْتَ ، [٤٨] تَهْجُو قَوْمَكَ ، وَتَمْدَحُ إِبْدَكَ » ^(٣)
 ٦٠ - وَقَالَ ^(٤) أَبُو عَبِيدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ .. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٥) :
 « أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْقَرَعِ ^(٦) » .

قَالَ ^(٧) : حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي خَيْشَمَةَ ، عَنْ عُمَرَ ^(٨) بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
 ابْنِ عُمَرَ ، يَرْفَعُهُ .

قَالَ أَبُو عَبِيدٍ : الْقَرَعُ [هُوَ] ^(٩) أَنْ يُحَلَّقَ رَأْسُ الصَّبِيِّ ، وَيُتْرَكَ ^(١٠) مِنْهُ ^(١١) مَوَاضِعُ
 فِيهَا الشَّعْرُ مُتَفَرِّقَةً ^(١٢) .

(١) المطبوع ؛ لا تجزع - براء مهمله وأظنه تعريف . التعليل بعد ذلك بالنسب واكتناز الحرف .

(٢) تكلة من د .

(٣) لم أقت عليه فيها رجعت إليه من كتب السنة ، واللغة ، وذكره صاحب اللسان و « حار » .

(٤) ك : قال .

(٥) ل : م . عليه السلام ، وفي د . ح : صل الله عليه .

(٦) جاء في خ : كتاب اللباس ، باب القرع ج ٧ ص ٦٠ :

حدثني محمد ، قال : أخبرني خالد ، قال : أخبرني ابن جريج ، أخبرني عبيد الله بن حفص ، أن عمر بن نافع ، أخبره
 عن نافع مولى عبد الله ، أنه سمع ابن عمر - رضي الله عنهما - يقول : سمعت رسول الله - صل الله عليه وسلم - يبين
 عن القرع .

والقرع م : كتاب اللباس ، باب كراة القرع ج ١٤ ص ١٠٠ .

ج : كتاب اللباس ، باب النهي عن القرع ، الحديث ٣٦٢٧ - ٣٦٣٨ ج ٢ ص ١٢٠١ .

د : كتاب الرجل ، باب في القرابة ، الحديث ٤١٩٣ - ٤١٩٤ ج ٤ ص ٤١٠ .

ذ : كتاب الزينة ، باب في النهي عن القرع .

ح ٨ ص ١١٣

جم : مسند ابن عمر .

والمطلقات ٣ / ١٨٩ ، والنبأ ٤ / ٥٩ ، وتلخيص الله ١ / ١٨٤ ، ومقاييس اللغة ٥ / ٨٤ .

(٧) قال : ساقطة من ر .

(٨) ر : عمرو ، تصحيف .

(٩) هو : تكلة من ع .

(١٠) ع : وتترك - على البناء للفاعل - وكلاهما جائز .

(١١) س : ساقطة من د ، وفيها : وتترك مواضع فيها شعر .

(١٢) جاء في ع بعد ذلك : فهو قرع ، والمعنى يستقيم مع تركها .

وجاء في تفسير القرع بالحديث في خ : قال عبيد الله : قلت : وما القرع ؟ فأشار لنا عبيد الله ، قال : إذ حلق
 الصبي ، وتركها هنا شعرة . وما هنا ، وما هنا ، فأشار لنا عبيد الله إلى ناصيته وجانبيه ورأسه .

وجاء في م : قال : قلت لنافع : وما القرع ؟ قال : يحلق بعض رأس الصبي ويترك بعض ، ويفضل النوى في تركه
 حل مسلم هذا التفسير على التفسير الذي جاء بالخاري .

ونقل صاحب التلخيص في تفسير القرع ، ذكر أبو زيد في القريب ، وذكر صاحب المقاييس نحو ما .

وكذلك كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ قِطْعًا مُتَفَرِّقَةً ، فَهُوَ قَرَعٌ ، وَمِنْهُ قَبِيلَ لِقَطْعِ السَّحَابِ فِي السَّمَاءِ قَرَعٌ .

وكذلك حديثُ عليٍّ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١)] - حِينَ ذَكَرَ فِتْنَةَ تَكُونُ ، قَالَ (٢) : « فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ (٣) ضَرَبَ يَعْسُوبُ الدِّينِ بِذَنْبِهِ ، فَيَجْتَمِعُونَ إِلَيْهِ (٤) كَمَا يَجْتَمِعُ قَرَعُ الْخَرِيفِ (٥) » .

بِعْنَى قِطْعِ السَّحَابِ ، وَأَكْثَرَ مَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي زَمَنِ الْخَرِيفِ ، وَقَالَ (٥) « ذُو الرُّمَّةِ إِذَا تَذَكَّرَ مَاءً ، وَبِلَادًا مُغْفِرَةً لَيْسَ فِيهَا (٦) أَنْبَسُ ، وَلَا شَيْءٌ إِلَّا الْقَطَا : وَتَرَى عُسْبَ الْقَطَا هَمَلًا عَلَيْهِ كَمَا أَنَّ رِعَالَةَ قَرَعِ الْجَهَامِ (٧) وَالْجَهَامُ : السَّحَابُ الَّذِي لِأَمَاءٍ فِيهِ .

٦٦ - وَقَالَ (٨) أَبُو حُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٩) - قَالَ : « يَقُولُ اللَّهُ [- تَبَارَكَ وَتَعَالَى (١٠)] : أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ، بَلْ مَا أَظْلَعْتُهُمْ (١١) عَلَيْهِ (١٢) » .

(١) التكلفة من ر. م. ، وفي د : عليه السلام ، واستعملت فيها لفظة وحين بهد الجلسة الدعائية .

(٢) قال : ساقطة من د ، وكذا لفظة إليه في حديث « عليه » .

(٣) في د : « يعني مكانه » ذلك ، وهو خطأ سببه انتقال نظر النسخ .

(٤) انظر الفائق / حبس ٢ / ٤٣٠ ، والنباية ٤ / ٥٩ ، وتهذيب اللغة ١ / ١٨٥ .

(٥) ع. ك. قال : ، وذكرت ما جاء في بقية النسخ ، وتهذيب اللغة .

(٦) د. ر. ع. بها .

(٧) البيت من تصديده لدى الرمة من بحر الوافر ، ورواية الديوان ٥٩٧ « إليه » في موضع « عليه » وفي تفسيره :

عصب القطا : جماعها ، هملا إليه ؛ ذاهية إليه من غير راج . وعاله : جماعته ، مفردة وعلة . الجهام : ما أفرق مؤذ . من السحاب ، وتفسير الجهام في الديوان قريب من تفسير أبي عبيد .

(٨) ع. ك. قال .

(٩) د. ع. ك. : صل الله عليه ، وفي م وقال في حديثه عليه السلام .

(١٠) تكلمة من د ، وفي ر : تبارك وتعالى . وفي م : تعال .

(١١) في الطلوع ١ / ١٨٦ : « ما أظلم » - جمزة وصل - تصحيف .

(١٢) جاء في خ : كتاب التفسير ، تفسير سورة السجدة ج ٦ ص ٢١ :

حدثني إسحاق بن نصر ، حدثنا أبو أسامة ، عن الأعمش ، حدثنا أبو صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي - صل الله عليه وسلم - يقول الله تعالى « أعددت لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ذَخْرًا ، مَا مَا أظلم عليه » ثم قرأ : « ولا تعلم نفس ما أُخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون » (السجدة آية ١٧) . وانظر كذلك .

خ : كتاب بدء الخلق ، باب ما جاء في صفة الجنة ج ٤ ص ٦٨

م : كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ج ١٧ ص ١٦٦

ت : كتاب تفسير القرآن ، سورة السجدة الملعون ج ٥ ص ٣٩٧

ج : كتاب الزهد ، باب صفة الجنة الحديث ٤٣٢٨ ج ٢ ص ١٤٤٧

د : كتاب الرقاق ، باب ما أعد الله لعباده الصالحين الحديث ٢٨٢١ ج ٢ ص ٢٤١

هـ : حديث أبي هريرة ٤ ج ٢ ص ٣٦٩ - ٣٧٠

وانظر الفائق ١ / ١٢٧ ، والنباية ١ / ١٥٥ ، ومشارق الأقوال ١ / ٧٦ ، والنباية ٦ / ٣١٢ ، ومناقب اللغة ١ / ٢٩٢

قَالَ (١) : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَقْطَانِ عَنِ الْأَعْمَشِ . عَنْ أَبِي صَالِحٍ (٢) . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) - .

قَالَ « الْأَحْمَرُ » وَغَيْرُهُ : قَوْلُهُ : بَلَّةٌ مَعْنَاهُ : كَيْفَ مَا أُطْلَعْتَهُمْ (٤) عَلَيْهِ .

وَقَالَ (٥) « الْفَرَّاءُ » : مَعْنَاهُ : كَيْفَ (٦) مَا أُطْلَعْتَهُمْ عَلَيْهِ (٧) ، وَدَعَّ مَا أُطْلَعْتَهُمْ عَلَيْهِ (٨) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَكَلاهُمَا مَعْنَاهُ جَائِزٌ (٩) ، [و] (١٠) قَالَ فِي ذَلِكَ « كَعْبُ بْنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِيُّ » يَصِفُ السُّيُوفَ :

تَلَرُ الْجَمَاجِمِ ضَاحِيًا هَامَاتُهَا بَلَّةُ الْأَكْفِ كَمَا نَهَا لَمْ نُخَلِّقْ (١١) [٤٤]

قَالَ « أَبُو عُبَيْدٍ » : وَالْأَكْفُ تُنْشَدُ بِالْخَفْضِ وَالنَّصْبِ ، وَالنَّصْبُ عَلَى مَعْنَى : دَعَّ الْأَكْفُ (١٢) [وَدَعَّ أَجْرَدُ (١٣)] ، وَقَالَ (١٤) « أَبُو زَيْبِدٍ الطَّائِيُّ » :

حَمَلٌ أَتَقَالَ أَهْلَ الْوُدِّ آوَنَةً أُعْطِيَهُمُ الْجَهْدَةَ مِنْ بَلَّةٍ مَا تُسْعُ (١٥)

(١) قَالَ : ساقطة من د .

(٢) د . ابن صالح ، تصحيف ، وهو أبو صالح السمان ، واسمه ذكوان ٢٣٨/١ تقريب التذييل : زوى عن أبي هريرة كثيرا في (حر) مسند أبي هريرة .

(٣) ك : عليه السلام ، أوفى د . د . : صل الله عليه .

(٤) م . المطبوع : ما أطلعهم ، وهي رواية .

(٥) م . وعنها نقل المطبوع : قال : وما ألبت أدق .

(٦) المطبوع : كيف ، تصحيف .

(٧) من دوقاله إلى هنا : ساقط من ع لا تنقل النظر .

(٨) ما نقل عن الفرار ساقط من ع لا تنقل النظر كذلك ، ورواية م في نقل الفرار : ما أطلعهم .

(٩) عبارة تهذيب اللفظة ٦ / ٣١٣ : وقال الفرار : معناه كيف ودع ما أطلعتهم عليه .

(١٠) القوام تكملة من د ، وتهذيب اللفظة ٦ / ٣١٣ .

(١١) هكذا جاء البيت ، ونسب في تهذيب الأوقاف ، واللسان/بلا .

(١٢) جاء في القائل ٦ / ١٢٧ : بله من أسماء الأفعال كرويد ، ومه . ووجهه ، يقال : بله زيداً بمعنى دعه ، وإن كره .

وقد يوضع موضع المصدر ، فيقال بله زيد كأنه قيل : ترك زيد .

(١٣) ما بين المعرفين تكملة من د ، وأخيراً إضافة وليست من كلام أبي عبيد لعدم وجودها في بقية النسخ ، وتهذيب اللفظة .

(١٤) ر . ج . : قال : وما ألبت عن د . ج . ك . وتهذيب اللفظة .

(١٥) الشعر الأول من البيت ساقط من ع ، ونقل على هامش له نقلاً عن نسخة أخرى ورواية هريب الحديث جاء .

ونسب في تهذيب اللفظة ٦ / ٣١٤ ، واللسان/بله ، ونقل صاحب اللسان على البيت بقوله : أي أطلعهم - إلا أجهه - ولا يجهه ، ومحل بله .

أي دع ما أسمع به وأقدر عليه . قال الجوهري : بله كلمة مبنية على الفتح مثل كيف ، قال ابن بري : حقه أن يقول :

مبنية على الفتح إذا نصبت ما بعدها لثقت : بله زيداً ، كما تقول رويد زيداً ، فإن قلت : بله زيد بالإضافة ، كانت بمنزلة

المصدر معرفة كقولهم رويد زيد ، ولا يجوز أن تقدم مع الإضافة إسما للفعل لأن أسماء الأفعال لا تضاف ، وإن تمالأ أهل .

وقال ابن خزيمة :

تَمْشَى الْفَضُولُ إِذَا غَشِيَ الْخُدَّاءُ بِهَا مَشَى النَّجِيبَةَ بِلَهَ الْجِلَّةِ النَّجِيبَا (١)
 ٦٢- وقال (٢) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) - أَنَّهُ بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ
 جَيْشًا ، فَأَمَرَهُمْ : « أَنْ يَمْسَحُوا عَلَى الْمَشَاوِذِ وَالْتِمَاسِخِينَ (٤) »

قال : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ « يُحَدِّثُهُ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ ،
 عَنْ ثَوْبَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥) - .

قال (٦) : وَسَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ يُحَدِّثُهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ [مثله (٧)] إِلَّا أَنَّ
 « يَحْيَى » قَالَ : عَلَى الْعَصَائِبِ وَالْتِمَاسِخِينَ .

(١) جاء البيت في ديوان ابن خزيمة ٥٧ ط بقده نقلًا عن التاج (له) ، واللسان (له) وشروح معجم الرقة ١٢٧٠
 وحري حديث أبي عبد المطروح أول بيتين نقل لهما عن حاشي التاج (له)
 وحاشي البيت في (اللسان) (له) منسوبا لابن خزيمة وعلق عليه بقوله : قال ابن بري ورواه أبو علي :
 « مَشَى النَّجِيبَةَ بِلَهَ الْجِلَّةِ النَّجِيبَا » .

وجاء به في اللسان : قوله : قال ابن خزيمة الخ : كذا أنه في المعجم ، وقال الصاغاني : الرواية « به » في شرح العمدة
 أي يندرج الذي ذكره في البيت قبله (وعلى هذا يكون البيت الثالث مقدما على الأول عند الصاغاني ، وفي التكملة « به »
 في موضع « جاء شعر البيت الأول » .
 (٢) ج : قال -

(٣) ك : م : عليه السلام . وفي د : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٤) جاء في د : كتاب الطهارة ، باب المسح على الصامة ج ١ ص ١٠١ :

« حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمْدٍ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ
 - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سَرِيَّةً ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَمْسَحُوا عَلَى الْمَشَاوِذِ وَالْتِمَاسِخِينَ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَمْسَحُوا عَلَى الْعَصَائِبِ
 وَالْمَسَاخِينِ »

وأنظر حم : من حديث الثوري ج ٥ ص ٢٧٧

وأنظر كذلك : اللغات ٣/٢٦٦ ، واللبانة ٢/٣٥٢ . وشذبت اللغة ٧/١٧٨ ، ١١/٥٠٠ ، واللسان (سخن ، شوذ)

(٥) في ك : عليه السلام ، وفي د : ج : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٦) ج : قال أبو عبد .

(٧) مثله : تكملة من د : ج .

قال : التَّسَاعِينُ : الخِطَافُ^(١) . والمَشَاوِدُ : العَمَائِمُ ، وأحدها مَشْوَدٌ ، قالَ الْوَلِيدُ
بِبنِ عُقْبَةَ بنِ أَبِي مُعَيْطٍ :

إِذَا مَا شَدَّدْتُ الرَّأْسَ مِنْي بِمِشْوَدٍ فَغَيْكَ مِنْي تَغْلِيْبَ ابْنَةٍ وَائِلٍ^(٢)
وَكَانَ وَلِيَّ صَدَقَاتِ بَنِي تَغْلِيْبٍ .

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : والعصائبُ هي العمامُ^(٣) أَيضاً ، وقالَ^(٤) « الفَرَزْدَقُ » :
وَرَكِبَ كَمَا نَ الرِّيحَ تَطْلُبُ مِنْهُمُ لَهَا مَلَبًا مِنْ جَلْبِهَا بِالْعَصَائِبِ^(٥)
يَعْنِي أَنَّ الرِّيحَ تَنْقُضُ^(٦) لِيَّ عَمَائِمَهُمْ^(٧) مِنْ شِدَّتِهَا ، فَكَانَتْهَا تَسْلُبُهُمْ إِيَّاهَا

(١) جاء في تهذيب اللغة ٧/ ١٧٨ :

وقال (أبو عمرو) : قال المبرد : واحدة التساعين : تسخان ، وتسخن سيفتح التاء فيها - .

قال : وقال تغلب : « ليس لتساعين واحد من لفظها » وجاء في هامش التهذيب : أبو عمرو عن نسخة « د » و موضع
أبو عمرو . ولعل الأزهري يعني أبا عمر الزاهد صاحب تغلب ، أو أبا علي الطوماني أحد اللذين أخذوا عن المبرد .
وجاء في النونية ، التساعين : الخفاف ، ولواو واحد طاء من لفظها ، وقيل : واحدًا تسخان ، وتسخين - يفتح التاء -
هكذا ترح في كتب اللغة والغريب ، وقال حمزة الأصفهاني في كتاب المرافعة : لتسخان تعريب تشكن ، وهو اسم
خطه من أظنية الرأس ، كان العلماء والمرابذة يأخذونه على رؤوسهم خاصة دون غيرهم . قال : وجاء ذكر التساعين في
الحدِيث ، فقال من تعاطى تسبيره : هو الخلف حيث لم يعرف فارسيه .

وجاء على هامش اللسان : والتي في المحكم والنونية : الواحدة تسخان وتسخين - يكثر أولها وياء مشددة تحية في الثاني
والثاني في النونية : يفتح التاء ، وفي المحكم الحقيق ٥/ ٥١ : الواحدة تسخان - من غير ضبط .

(٢) هكذا جاء وتسب في تهذيب اللغة ١١/ ٤٠٠ ، واللسان / شوذ ، وفي الفائق ٢/ ٢٦٦ « هي » في موضع « من » في
الشعر الثاني .

(٣) عبارة د والعصائب أيضا : العمام .

(٤) د . ع . ج . قال .

(٥) في د : يطلب - ياء مشددة في أوله - والصواب ما أثبت عن بقية النسخ ، لأن القاعل ضمير يعود على مؤنث .
ورواية البيت في الفيروزان ١/ ٣٠ ط القاهرة ١٣٥٤ :

وركب كما نال الرِّيحَ تَطْلُبُ مِنْهُمُ لَهَا مَلَبًا مِنْ جَلْبِهَا بِالْعَصَائِبِ

وفي تصدير غريب الجرة : الخط والنار . العصائب : العمام ، وذكر الحقيق أن رواية الإغالي ومن جديده في
موضع من جديدها - وانظر اللسان (جذب) .

(٦) المَطْبُوعُ : المَطْبُوعُ - بالقائه الموحدة - محويف

(٧) م . ومنها نقل المطبوع : العمام . وأثبت ماجه في بقية النسخ .

٦٣ - وقال (١) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :
 «أَيُّمَا سَرِيَّةً غَزَتْ فَأَخْفَقَتْ كَانَ (٢) لَهَا أَجْرُهَا مَرَّتَيْنِ (٣)» .
 قال (٤) : حَدَّثَنَا (٥) مروان بن معاوية ، عن إبراهيم بن أبي حصين (٦) : عَنِ حَدِيثِهِ ،
 بِرَفْعِ الْحَدِيثِ .

قال : الإخفاقُ أَنْ تَغْزُوا فَلَا تَغْنَمَ شَيْئًا (٨) ، وقال (٩) عنترة يذكر فرسه :
 فَيُخْفِقُ مَرَّةً ، وَيُفِيدُ أُخْرَى وَيَجْعَعُ ذَا الضَّعَائِنِ بِالْأَرْبَابِ (١٠) [٥٠]
 يقول : إِنَّهُ يَغْنَمُ مَرَّةً ، وَلَا يَغْنَمُ أُخْرَى ، وَكَذَلِكَ كُلُّ طَالِبٍ حَاجِبٍ إِذَا لَمْ يَقْضِهَا ،
 فَقَدْ أَخْفَقَ يُخْفِقُ إِخْفَاقًا ، وَأَصْلُ ذَلِكَ فِي الْغَنِيمَةِ .
 ٦٤ - وقال (١٢) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (١٣) :

(١) ج . ك : قال .

(٢) ك . م : عليه السلام ، وفي د . ر . ع : صلى الله عليه .

(٣) م : فإن ، وأثبت ما بعد في بقية النسخ ، والظاهر ٣٨٥/١ ، والظاهر ٤٥٥ / ٢ ، والظاهر ٣٦٠ / ٧

(٤) جاء في م كتاب الإمارة ، باب قدر ثواب من غزا ظم ، ومن لم يظم ج ١٣ ص ٥٢ :

حدثنا ابن أبي مريم ، أخبرنا نافع بن يزيد حدثني أبي هاشم ، حدثني أبو عبد الرحمن الحليل سبطهم الهادي واليه وتقدمه
 اللام مكسورة - ، عن عباد بن عمرو ، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «مَنْ غَازِيَةً أَوْ سَرِيَّةً تَغْزُوا فَتَمَّهَا
 وَقَتَلُوا ، إِلَّا كَانُوا قَدْ تَعَطَّوْا ثَلَاثَ أَجْوَادٍ وَمَنْ غَازِيَةً أَوْ سَرِيَّةً تَغْزُوا وَارْتَدَّتْ أَلْتَمَ أَجْوَادُهُمْ وَجَاءَهُ فِي نَفْسِ الْبَابِ مِنْ
 وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَلِيلِ ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ عَمْرٍو .
 وانظر كذلك .

د : كتاب الجهاد ، باب في سرية تحلق الحديث ٢٤٩٧ ج ٣ ص ١٨

ن : كتاب الجهاد ، باب لواب السرية التي تحلق ج ٦ ص ١٦

ج : كتاب الجهاد ، باب لدية في القتال الحديث ٢٧٨٥ ج ٢ ص ٩٣١

ح : حديث عباد بن عمرو بن العاص ج ٣ ص ١٦٩

د : رواية للفرغاني في القائل ٣٨٥ / ١ ، والظاهر ٤٥٥ / ٢ ، ومقاييس اللغة ٣٦٠ / ٧ ، ومقاييس اللغة ٢ / ٢٠١

(٥) قال : حافظه من ر .

(٦) د : حدثنا .

(٧) ر : إبراهيم بن أبي حصين ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ .

(٨) عباد بن عمرو : الإخفاق أَنْ تَغْزُوا فَلَا تَغْنَمَ شَيْئًا : الإخفاقُ أَنْ تَغْزُوا فَلَا تَغْنَمَ شَيْئًا .

(٩) د . م : قال .

(١٠) هكذا جاء ، ونسب في تجويد اللغة ٣٨٥/٧ ، ومقاييس اللغة ٢/٢٠١ ، وفي اللسان (خلق) برواية : «ويصعد
 أخرى» في موضع ، وفيه أخرى . وفي أساس البلاغة (خلق) برواية «ويصعد» في موضع ، ويجمع ، ولم يثبت على البيت
 في ديوان عنترة قسمين لثلاثة مؤلفين في بيروت .

وفي تفسير البيت من حاشية على حاشية ك : ذو الضعائن من العدو . بالأرباب من قوم ، أي يقتل به ولها أربابها
 أو يأمره .

(١١) ج : قال ، وما أثبت من بقية النسخ أدنى .

(١٢) ج : قال .

(١٣) ك . م : عليه السلام ، وفي د . ر . ع : صلى الله عليه .

«مَنْ سَأَلَ وَهُوَ غَسَّى جَاءَتْ مَسْأَلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُذُوشًا أَوْ خُمُوشًا أَوْ كُدُوحًا فِي

وَجْهِهِ»

قِيلَ : وَمَا غَسَاؤُهُ (١) ؟

قَالَ (٢) : «خَمْسُونَ دِرْهَمًا أَوْ عِدْلُهَا مِنَ الذَّهَبِ» (٣) .

قَالَ : حَدَّثَنِي الْأَجْمِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) - .

قَوْلُهُ : الْخُمُوشُ هَرٌّ مِثْلُ الْخُدُوشِ فِي الْمَعْنَى (٥) أَوْ نَحْوِ مِثْلِهَا .

يُقَالُ : خَمَشَتِ الْمَرَأَةُ وَجْهَهَا تَخْمِشُهُ خَمَشًا وَخُمُوشًا (٦) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : تَخْمِشُهُ وَتَخْمِشُهُ جَمِيعًا (٧) . قَالَ «أَبِيهِد» يَذْكُرُ نِسَاءً فِي مَاتَمٍ عَمَهُ

«أَبَى بَرَاء» :

• يَخْمِشُنَ حَرًّا أَوْجِهَ صَحَاحٌ •

• فِي السُّلْبِ السُّودِ وَقِيَ الْأَمْسَاحِ (٨) •

(١) د : غَسَاؤُهُ .

(٢) قَالَ : جَاءَتْ مَكْرُورَةً فِي م . وَلَا حَاجَةَ لِتَكَرُّرِهَا .

(٣) جَاءَ فِي د : كِتَابُ الزَّكَاةِ ، بِأَبٍ مِنْ يَعْطَى مِنَ الصَّدَقَةِ ، وَجَدَ الْفَنَى الْحَدِيثَ ١٦٢٦ ج ٢ ص ٢٧٧ وَصَدَقَاتُ الْحَسَنِ ابْنِ عَلِيٍّ ، حَدِيثًا يَجْرِي مِنْ أَدَمَ ، حَدِيثًا سُفْيَانَ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ . عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : مَنْ سَأَلَ ، وَلَهُ مَا يَكْفِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُمُوشٌ أَوْ خُدُوشٌ ، أَوْ كُدُوحٌ فِي وَجْهِهِ .

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَمَا الْفَرُّ ؟

قَالَ : خَمْسُونَ دِرْهَمًا ، أَوْ قِيَمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ .

وَعَلَّقَ أَبُو دَاوُدَ عَلَى الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : قَالَ يَحْيَى : فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لِسُقْيَانَ : حَقَّقْتُ أَنْ شَعْبَةَ لَا يَرَوِي عَنْ حَكِيمِ ابْنِ جَبْرِ ، فَقَالَ سُفْيَانُ ، قَدَّ حَدِيثَاهُ زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، وَانظُرْ كِتَابَكَ :

ت : كِتَابُ الزَّكَاةِ ، بِأَبٍ مَا جَاءَ مِنْ تَحْلِ لِهَ الزَّكَاةِ الْحَدِيثَ ٦٥٠ ج ٢ ص ٤٠

ن : كِتَابُ الزَّكَاةِ ، بِأَبٍ حَدِّ الْفَرِّ ج ٥ ص ٧٢

ج : كِتَابُ الزَّكَاةِ ، بِأَبٍ مِنْ سَأَلَ عَنْ ظَهْرِ غِيِّ الْحَدِيثَ ١٨٤٠ ج ١ ص ٥٨٩

د : كِتَابُ الزَّكَاةِ ، بِأَبٍ مِنْ تَحْلِ لِهَ الصَّدَقَةِ الْحَدِيثَ ١٦٤٧ - ١٦٤٨ ج ١ ص ٢٢٥

هـ : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ج ١ ص ٣٨٨ - ٤٤١

وَالْفَاتِحُ ١ / ٢٥٦ ، وَالنِّهَايَةُ ٢ / ١٤ ، وَتَهْدِيبُ اللَّغَةِ ٧٤ / ٦٩ ، وَاللِّسَانُ (خَمَشٌ - غَسَّى)

(٤) كَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي د : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(٥) حِيَارَةٌ م ، وَعَبَاةٌ لِقَوْلِ الْمَطْبُوعِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْخَفَرِيُّ فِي الْمَعْنَى مِثْلُ الْخُمُوشِ ، وَهُوَ مَنْ تَصَرَّفَ النِّسْخَةَ فِي

حِيَارَةِ الْكِتَابِ .

(٦) د : أَوْ خُمُوشًا ، وَمَا أَتَيْتَ أَدَقُّ .

(٧) أَيِ يَكْسِرُ الْمِعْيَ وَضَمَّهَا ، وَمَا يَهْدِي خُمُوشًا إِلَى هَذَا سَالِطٌ مِنْ د . ر . ح . م .

(٨) جِهَ الرَّجُلِ نِسْبِيًا لِلْيَدِ فِي تَهْدِيبِ اللَّغَةِ ٧ / ٩٦ ، وَاللِّسَانُ (خَمَشٌ - سَلَبٌ) ، وَجَاءَ الْبَيْتُ الثَّلَاثِي مِنْ نِسْبِيَا

فِي مَقَالَيْنِ اللَّغَةِ ٣ / ٩٢ ، وَفِي : السُّلْبِ : الْبُحَارِيُّ السُّودِ .

قَوْلُهُ : السُّلْبُ (١) واحدها سِلَابٌ (٢) ، يريد الثياب السوداء التي تلبسها النساء في المآتم وقَوْلُهُ : كُدُوْحًا يَعْنِي آثَارَ الْخُدُوْسِ . وَكُلُّ آثَرٍ مِنْ (٣) خَدَيْشٍ أَوْ عَصُصٍ أَوْ نَحْوِهِ ، فَهُوَ كَدْحٌ (٤) ، وَمِنْ قَبِيلِ لِحْمَارِ الْوَحْشِ مَكْدُوحٌ : لِأَنَّ الْحَمَرَ يَعْضَضُهُ (٥) .

وَفِي هَذَا (٦) الْحَدِيثِ مِنَ الْفَقْهِ أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تَحُلُّ لِمَنْ لَهُ خَمْسُونَ دِرْهَمًا (٧) أَوْ عِدْلُهَا (٨) مِنَ الذَّهَبِ (٩) لَا يُعْطَى مِنْ زَكَاةٍ ، وَلَا غَيْرِهَا مِنَ الصَّدَقَاتِ خَاصَّةً .
وَقَالَ أَبُو عَبِيدٍ فِي حَدِيثٍ آخَرَ مَرْفُوعٌ :

« مَنْ سَأَلَ [النَّاسَ] (١٠) وَلَهُ أَوْقِيَةٌ ، فَقَدْ سَأَلَ النَّاسَ إِحْفَافًا (١١) » .

قَالَ : أَخْبَرَنِيهِ بِحَدِيثِ بْنِ سَعِيدٍ (١٢) . عَنْ سَفِيَّانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٣) - .

قَالَ أَبُو عَبِيدٍ : فَالْأَوْقِيَةُ (١٤) أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا [٥١] .

(١) م : وعنها نقل المطبوع : وقى السلب . وما أثبت عن بقية النسخ أدق : إذ لا معنى لهذه الزيادة .

(٢) عبارة : واحدها السلب : سلاب .

(٣) م : ساقطة من د .

(٤) د . ك : كلوح . وأثبت ما جاء في ر . ع . م . والزيادة : ١٥٥ / ٤ . وتهديب اللفظ : ٩٤ / ٤ . نقلنا عن أبي عبيد

(٥) د . ك : تعضض . وأثبت ما جاء في ر . ع . م : وتهديب اللفظ : ٩٤ / ٤ . نقلنا عن أبي عبيد

(٦) هذا : ساقطة من م .

(٧) د : ديناراً درهماً ، وأرجح أن النسخ أصرب عن الأول ونسى أن يخط عليها .

(٨) م ، وعنها نقل المطبوع : نعورها ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ .

(٩) م ، وعنها نقل المطبوع : من الذهب والفضة .

(١٠) الناس : نكلة من د ، والمعنى لا يتوقف عليها .

(١١) جاء في م من حديث رجل من بني أسد ج ٤ من ٢٦ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن رجل من بني أسد ، قال :

قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « من سأل وله أوقية أر عطاء فقد سأل الناس إحفاً » .

واظفر في ذلك :

د : كتاب الزكاة ، باب من يعطى من الصدقة وحده النبي : الحديث ١٦٧٢ ج ٢ من ٢٧٨ وفيه قصة الأسي وسبب الحديث .

ن : كتاب الزكاة ، باب من الملحق ج ٤ من ٧٣

والفائق ٤ / ٧٤ ، والزيادة : ٢٣٧ / ٥ . وتهديب اللفظ : ٧٠ / ٥ ، ولعياب ، لحف ، واللسان (لحف) .

(١٢) عبارة : حدثنا نصر . قال أبو عبيد أخبرني .

(١٣) ع : صلى الله عليه ، وفي ك : عليه السلام .

(١٤) عبارة م من أول الحديث إلى هنا : وقال في حديثه عليه السلام : من سأل وله أوقية ، فقد سأل الناس إحفاً . قال أبو عبيد : الأوقية .

وهذا من التصرف في العبارة التي سارت عليه النسخة م .

فَهَذَانِ الْحَدِيثَانِ أَوَّلُ لِمَنْ تَحَلَّى لَهُ الصَّدَقَةُ ، وَلِمَنْ لَا تَحَلَّى (١) .
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٢) : وَحَدَّثَنَا (٣) أَبُو يُونُسَ (٤) : عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ،
 عَنْ الْحَسَنِ ، قَالَ : يُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ مَنْ لَهُ الْمَسْكَنُ وَالخَادِمُ ، وَشَكَ أَبُو عُبَيْدٍ (٥) فِي
 الْقُرْسِ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ بِهِ غِنَى (٦) عَنْهُ (٧) .
 ٦٥ - وَقَالَ (٨) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٩) - فِي وَصِي (١٠)
 الْيَتِيمِ :

«أَنْتَ بِأَكْلٍ مِنْ مَالِهِ غَيْرَ مُتَأَثِّرٍ مَالاً» (١١) .

- (١) عبارة م ، وعنها نقل المطبوع : «ولمن لا تحل له الصدقة» وفي الإضافة زيادة توضيح .
 (٢) أبو عبيد : سابقة من ع .
 (٣) د : وحدثناه ، وما أثبت عن بقية النسخ أدق .
 (٤) «يعقوب بن إبراهيم» كما جاء في ماشك له . وهو صاحب أبي حنيفة .
 (٥) ع : أبو عبيد ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ .
 (٦) د : له غنى ، ومعناها واحد ، وهذا لقول أبي عبيد سابق من نسخة د .
 (٧) جاء في تنوير الحوالك على مؤلف مالك ١ / ٢٦٢ :
 حدثني يحيى ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن سليمان بن يسار ، عن عراك بن مالك ، عن أبي هريرة أن
 رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : ليس حل المسلم في عبده ، ولا فرسه صدقة .

- (٨) د ، ع : قال .
 (٩) ك م ، عليه السلام ، وفي د ، ع : صلى الله عليه .
 (١٠) م : وعنها نقل المطبوع «وولد» ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ ، وتعليق الفقه ١٥ / ١٢١ .
 (١١) جاء في د : كتاب الوصايا ، باب ما جاء في ما لولي اليتيم أن يتكلم من مال اليتيم ، الحديث ٢٨٧٢ ج ٣ ص ٢٩٢ .
 حدثنا سعيد بن مسعدة ، أن خالد بن الحارث حدثهم ، حدثنا حسين - يعني الأعمش - عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ،
 أن رجلاً أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : إني فقير ليس لي شيء ، ولي يتييم ؟ قال :
 فقال : كل من مال يتييمك غير مسرف ولا متجاوز ، ولا متائل .
 (تدريج ، هو : شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص)
 وانظر في الحديث :

- ع : كتاب الوكالات ، باب الزكاة في الوقت .
 كتاب الشروط ، باب الشروط في الوقت .
 م : كتاب الوصية ، باب الوقت .
 ت : كتاب الأحكام ، باب في الوقت الحديث ١٣٧٥ .
 ن : كتاب الوصايا ، باب ما لولي من مال اليتيم .
 هـ : كتاب الوصايا ، باب قوله وس كان فقيراً ، فليأكل بالمرء الحديث ٢٧١٨ ج ٢ ص ٩٠٢ .
 ح : مسند عبد الله بن عمرو بن العاص .
 ٢ ص ٢١٥ - ٢١٦ .
 والهايك ١ / ٢٢ ، والنهاية ١ / ٢٣ ، ومشارق الأنوار ١ / ١٦ ، وتعليق الفقه ١٥ / ١٢١ .

قَالَ (١) : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ هَمْرُو بْنِ دِينَارٍ ، بِسَنَدِهِ (٢) .

قَالَ [أَبُو عُبَيْدٍ (٣)] : الْمُنَائِلُ : الْجَامِعُ (٤) .

وَكُلُّ شَيْءٍ لَهُ أَصْلٌ قَدِيمٌ أَوْ جُمِعَ حَتَّى يَصِيرَ لَهُ أَصْلٌ ، فَهُوَ مُؤْتَلٌّ ، وَمُنَائِلٌ (٥) . قَالَ لَبِيدُ [بْنِ رِبِيعَةَ (٦)] .

لِللَّهِ نَافِلَةٌ الْأَجَلُ الْأَفْضَلُ وَنَهَ الْعُلَا ، وَأَثِيثُ كُلُّ مُؤْتَلٍّ (٧)
وَقَالَ «أَمْرُو الْقَيْسِ» :

وَلَكِنَّمَا أَسْعَى لِجَمَدِ مُؤْتَلٍّ وَقَدْ يُدْرِكُ الْمَجْدَ الْمُؤْتَلُّ أَمْثَالِي (٨)
وَأَثَلَةُ الشَّيْءِ : أَصْلُهُ ، وَأَنْشَدَ لِأَعَشَى (٩) :

أَلَسَمْتُ مِنْتَهِيًّا عَنْ نَحْيِ أَثَلْتَنَا وَلَسَمْتُ خَانِرَهَا مَا أَطْبَسَ الْإِبْرِلُ (١٠)

وَمِنْ ذَلِكَ (١١) حَدِيثُ عُمَرَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] (١٢) فِي أَرْضِهِ «بِخَيْرِ» الَّتِي أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٣) - أَنْ يَحْبِسَ أَصْلَهَا ، وَيَجْعَلَهَا صَدَقَةً ، فَفَعَلَ .

(١) قَالَ : ساقطة من ر .

(٢) د : أسنده ، وفي ر : بسنده ، وما أثبت أدل .

(٣) أَبُو عُبَيْدٍ : تكلمة من ر . م .

(٤) جاء في مقاييس اللغة ١ / ٥٩ : والمنائيل : الذي يجمع مالا إلى مال .

(٥) ومنائيل : ساقطة من تهذيب اللغة .

(٦) التكلمة من د .

(٧) هكذا جاء ونسب في تهذيب اللغة ١٥ / ١٣١ ، واللسان / أثل .

(٨) البيت من قصيدة طوية لأمروء القيس ، ورواية الدهر ٣٩ تنفق مع رواية غريب الحديث ، وذكر كذلك سمرقاني

تهذيب اللغة ١٥ / ١٣١ ، واللسان (أثل) .

(٩) د : وقال الأعشى .

(١٠) البيت من قصيدة للأعشى ميمون بن قيس - من بحر البسيط - ، قالها ليزيد بن مسهر الشيباني واتفق رواية الفيديان

٩٧ مع رواية غريب الحديث ، وجاء ونسب في تهذيب اللغة ١٥ / ١٣١ ومقاييس اللغة ١ / ٥٩ . واللسان (أثل) .

(١١) - ومن المنائيل .

(١٢) التكلمة من ر .

(١٣) د . ح . ك : صلى الله عليه .

وَأَشْرَطَ (١) ، فَقَالَ :

«وَلَيْسَ وَلِيِّهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا . وَيُؤْكَلُ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَأْتِلٍ فِيهِ» (٢) .

قَالَ (٣) : حَدَّثَنِي مُعَاذُ . وَالْأَنْصَارِيُّ . عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ . عَنْ نَافِعٍ . عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) - إِلاَّ أَنَّهُمَا قَالَا : غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ . وَغَيْرَهُمَا يَقُولُ : مُتَأْتِلٌ (٥) .

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الرَّفْعِ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا وَقَفَ وَقَفًا ، فَأُحِبَّ أَنْ يَشْتَرَطَ لِنَفْسِهِ (٦) ، أَوْ لِغَيْرِهِ فِيهِ شَرْطًا سِوَى الرَّجْعِ الَّذِي جَعَلَ الْوَقْفَ [٥٢] فِيهِ . كَانَ لَهُ ذَلِكَ بِالْمَعْرُوفِ (٧) .

أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ : وَيُؤْكَلُ صَدِيقًا .

فَهَذَا لَيْسَ مِنَ الْوَقْفِ فِي شَيْءٍ .

(١) ع : فاشترط .

(٢) جاء في ع : كتاب الشروط ، باب الشروط في الوقف ج ٣ ص ١٨٥ :

« حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ ، قَالَ : أَخْبَأْتُ نَافِعَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ ابْنَ عَبَّادٍ أَخْبَأَ أَبَا بَكْرٍ ، فَقَالَ الَّذِي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا ، فَقَالَ : بِالرَّسُولِ اللَّهُ : إِذْ أَبْصَحْتُ أَرْضًا بَخِيرًا لَمْ أَصِبْ مَالًا قَدْ أَتَقَسَّ صَدَقَ مِنْهُ ، فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ ؟ »

فَقَالَ : « إِنْ نَشِئْتَ حَيْسًا (بِشَدِيدِ الْبَاءِ مَفْرُوحَةٌ) أَصْلَهَا ، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا ، قَالَ : فَتَصَدَّقْ بِهَا حَرًّا ، أَنَّهُ لَا يَبِيعُ ، وَلَا يُوْهَبُ ، وَلَا يُوْرَثُ ، وَتَصَدَّقْ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ ، وَفِي الْقُرْبَى ، وَفِي أَرْقَابِ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَفِي السَّبِيلِ ، وَالْقَبْرِ ، لَا يَبْتَاعُ عَلَى مَنْ وَلِيَّهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ . وَيَطْعَمُ غَيْرَ مَتَمَوِّلٍ ، »

قَالَ : فَحَدَّثْتُ بِهِ « ابْنِ سَرِينٍ » فَقَالَ : غَيْرَ مُتَأْتِلٍ مَالًا . وَانظُرْ فِي ذَلِكَ :

م : كتاب الوصية ، باب الوقف

ج ١١ ص ٨٥

د : كتاب الوصايا ، باب ما جاء في الرجل يوقف الوقف ، الحديث ٢٨٧٨ ج ٣ ص ٢٩٨

ج ٣ ص ٢٩٨

ت : كتاب الأحكام ، باب في الوقف

الحديث ١٣٧٥ ج ٣ ص ٦٥٩

ج : كتاب الوصايا ، باب من وقف

الحديث ٢٣٩٩ ج ٢ ص ٨٠١

ح : مسند ابن عمر

ج ٢ ص ١٢ - ١٣

والفائق ١ / ٢٢ .

(٣) قَالَ : سَائِلَةٌ مِنْ رَسُلِ .

(٤) لَمْ : عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي رِوَاغٍ : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٥) م : وَغَيْرُهَا تَقُولُ الْمَطْبُوعُ ، وَدِرْوَيْ : غَيْرُ مُتَمَوِّلٍ فِي مَوْضِعِ السُّبْحِ رُبَّمَا يَعْنِي إِلَى هُنَا ، وَهِيَ مِنْ لُغَةِ رَسُلِ .

(٦) د : قَلْبُهُ ، تَصْحِيفٌ .

(٧) م : الْمَعْرُوفُ ، تَصْحِيفٌ .

ثُمَّ اشْتَرَطَ^(١) شَرْطًا آخَرَ ، فَقَالَ : غَيْرَ مُشَاطِلٍ ، أَوْ قَالَ [غَيْرَ^(٢)] مُتَمَوِّلٍ فِيهِ^(٣) ؛ فَإِنَّمَا هُوَ بِالْقَصْدِ وَالْمَعْرُوفِ . وَكَذَلِكَ الشَّرْطُ عَلَى وَائِي^(٤) الْيَتِيمِ .

٦٦- [و] ^(٥) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٦) - :

«أَنْ رَجَلًا أَوْسَى بِنَبِيِّهِ ، فَقَالَ : إِذَا مِتُّ ^(٧) فَأَحْرِقُونِي بِالنَّارِ . حَتَّى إِذَا صِرْتُ حُمَمًا فَاسْحَقُونِي ، ثُمَّ ذُرُونِي فِي الرِّيحِ ^(٨) لَعَلَّ أُضِلُّ اللَّهُ ^(٩) .»

(١) ر : شرط ، ومألثت عن بقية النسخ أدق .

(٢) غير : تكلمة من د . م .

(٣) حيار : م : فقال غير متائل فيه أو غير متمول .

(٤) ع . م : ولي

(٥) انوار : تكلمة مزد .

(٦) ك . م : عليه السلام ، وفي د . ع : صل الله عليه .

(٧) ع . م : إذا أنا مت .

(٨) في الريح : ساقط من م .

(٩) جاء في د . م . كتاب الرقاق ، باب فيمن قال : إذ مات فأحرقوني بالنار ، الحديث ٢٨١٦ ج ٢ ص ٢٣٧ . أخبرنا النضر بن شميل ، قال أخبرنا يزي بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول :

«كَانَ حَيْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ ، وَكَانَ لَا يَتَّقِي شَيْئًا دُونََهُ ، وَأَنَّهُ لَيْسَ حَتَّى ذَهَبَ مِنْهُ عَمْرٌ وَوَيْعٌ عَمْرٌ . فَعَلِمَ أَنَّهُ لَمْ يَبْتَدِرْ عَدَاةَ غَيْرِهِ ، فَصَارَ يَتَّقِيهِ ، فَقَالَ : أَيُّ أَبِي تَعْلَمُونَ؟»

قَالُوا : غَيْرَ أَبِي أَمَانًا . قَالَ : فَإِنِّي لَأَدْوَعُ عَنْهُ أَمَدَ مَنَكُمْ . مَا لَأَ عَمْرٍ إِلا أَخَذْتَهُ مِنْهُ ، أَوْ لَتَضَعُنَّ مَا أَمْرِكُمْ . قَالَ : فَأَخَذْتَهُمْ مِثْلًا ، وَرَفَى . قَالَ : أَمَا أَنَا إِذَا مِتُّ فَحَقُّونِي ، فَأَحْرِقُونِي بِالنَّارِ . حَتَّى إِذَا كُنْتُ حُمَمًا ، فَتَدْعُونِي ، ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ .

قَالَ : فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ وَرَبُّ مُحَمَّدٍ - حَتَّى مَاتَ .

فَصِرَ بِهِ بِأَحْسَنِ مَا كَانَ قَطْرًا ، فَحَرَفَ عَلَى رُؤْيِهِ ، فَقَالَ : «حَسْبُكَ حُلُّ لِنَارِ ٣»

قَالَ : غَشِيَتْكَ حَارِبٌ .

قَالَ : إِنِّي أَسْمَعُكَ لِرَأْفِئِي . قَالَ : فَجَبَّ عَلَيْهِ .

وَجَاءَ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِهِ ، قَالَ أَبُو عُمَيْرٍ : (عني : أما محمد عبده بن عبد الرحمن النخعي أي نفسه) يبتدر .

وَانظُرْ بَعْضَ : كِتَابُ الْأَنْبِيَاءِ ، ج ٤ ص ١٥١ ، وَكِتَابُ الرِّقَاقِ ، بَابُ الْحَقُوفِ ، مِنْ اللَّهِ ج ٢ ص ١٨٥

م : كِتَابُ الْقُرْبَى ، بَابُ سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَمَّا تَقَلُّبُ نَظْمِهِ ج ١٧ ص ٧٠ .

ع : سِنَّةُ أَبِي هُرَيْرَةَ

ج ٢ ص ٢٠٤

ع : مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ حَكِيمٍ ج ٥ ص ٤

وَالنَّهْيَةُ ١/٨٨٩ ، وَيَتْلُوهُنَّ الْفَقْهُ ٢٦٣/١٥٠ . وَالْمَسَانِدُ (بَابُ)

وَقَدْ جَاءَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ فِي عَرَبِيَّةِ حَدِيثِ أَبِي عُبَيْدٍ .

قال (١) : حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ ، عَنْ يَهْزَرَ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - :

قال أبو عبيد (٣) : الحُمَمُ : القَحْمُ (٤) واحِدَتُهَا حُمَّةٌ ، وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ حُمَّةً ، [و] (٥) قال «طرفة» :

أَسْجَلَةُ الرَّبِيعُ أَمْ قِنَمُهُ أَمْ زَمَادُ دَارَسٍ حُمَّةُ (٦)
[وقوله : أَصِيلُ اللَّهِ ، يَقُولُ : أَصِيلُ حَنَّةٌ ، فَلَا يَقْدِرُ عَلَى (٧)] .

٦٧- وقال (٨) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٩) - :
«لَا فَرَعَةَ ، وَلَا عَثِيرَةَ (١٠)» .

(١) قال : سائفة من ر .

(٢) ك : عليه السلام ، وفي د.ع : صل الله عليه .

(٣) ر : أبو عبيد ، وصوابه ما ثبت من بقية النسخ ، وتهديب اللفظ ١٨/٤ نقلًا عن قريب حديث أبي عبيد .

(٤) ك : هي الحُمَمُ ، وهي القَصَمُ ، وأثبت ماجد في بقية النسخ وتهديب اللفظ ١٨/٤ .

(٥) اللوام : تكتلة من د.ر.ع.م. ، وتهديب اللفظ ١٨/٤ .

(٦) البيت أول قصيدة - من بحر المعية - لطرفة من العبد ، وثبتت رواية قريب الحديث مع رواية الليثيان ٦٨ ط

أوردت :

وفي تفسير غريبه : أَسْجَلُ : أَسْرَجْتُكَ . حَمَمٌ : قَمَمٌ . دَارَسٌ : حَمَمٌ . لَا حَمَّ فِيهِ ، وَإِنَّا رَوَيْتُ جَاءَ وَنَسَبٌ فِي تَهْدِيبِ
اللفظ ، واللعان (حسب)

(٧) ما بين القومين تكتلة من د.ر.م. وفي م (أي) في موضع «يقول» وفي اللسان (شمال) أي أقوته ويحلى حليمكاني .

(٨) ج : قال .

(٩) ك.م. : عليه السلام ، وفي ر.ع.ج : صل الله عليه

(١٠) حدائق في غ : كتاب العقيدة ، باب العيرة ، ج ٦ ص ٢١٧

حدثنا علي بن عبيد الله ، حدثنا سليمان ، قال الزهري ، حدثنا عن سعيد بن مسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : لا فرعة ولا عثيرة .

قال : والفرع : أول نتاج كان ينتج لحم كانوا يذبحونه لطواغيتهم ، والعيرة : في رجب وجاء في نفس الكتاب
باب الفرع ، عن الزهري ، عن ابن مسيب ، عن أبي هريرة من وجه آخر .

والنظر في ذلك : م : كتاب الأضراس ، باب الفرع والعيرة ، ج ١٣ ص ١٢٥

د : كتاب فضحايا ، باب في العيرة ، الحديث ٢٨٣١ ج ٣ ص ٢٥٦

ث : كتاب الأضراس ، باب ماجاء في الفرع والعيرة الحديث ١٥١٢ ج ٤ ص ٩٤-٩٦

ن : كتاب الفرع والعيرة ج ٧ ص ١٤٧-١٤٨

ح : كتاب الفرائض ، باب الفرعة والعيرة ، الحديث ٣١٦٨ وفيه «لا فرعة ولا عيرة» ج ٢ ص ١٠٥٨

ح : مسند أبي أبي هريرة ج ٢ ص ٢٢٩ - ٤٩٠

للعاقب ٩٧/٣ ، والنهاية ٤٣٥/٣ ، والتهذيب ٤٣٥٤/٢٦٢/٢ ، واللعان (حقر - فرج)

قال^(١) : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنِ أَبِي فُرَيْرَةَ ، بِرُفْعِهِ^(٢) .

قال أبو عمرو : هي^(٣) الفَرَعَةُ والفَرْعُ - بِنَصْبِ الرَّاءِ - قال : وَهُوَ أَوْلَى وَوَلَدٌ تَلَدُهُ الشَّافِقَةُ ، وَكَانُوا يَدْبَحُونَ ذَلِكَ لِأَلْهَمْتِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَنَهَوْا عَنْهُ ، وَفَالَ أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ يَذْكُرُ أَرْمَةً فِي سَنَةِ تَمْلِيكَةِ الْبَرْدِ :

وَتُسَبِّحُ الْهَيْدَبُ الْعِيَامُ مِنْ إِلا أَدْوَامٍ سَقِيماً مُجَلِّلاً قَرَعاً^(٤) .

يعنى أَنَّهُ قَدْ لَيْسَ حَالَتُهُ^(٥) مِنْ شِدَّةِ الْبَرْدِ .

وَيُقَالُ^(٦) : قَدْ أَفْرَعُ الْقَوْمُ : إِذَا قَعَلَتْ لِإِبْلَهُمْ ذَلِكَ^(٧) .

قال «أبو عبيد» : وَأَمَّا الْعَنْبَرَةُ : فَإِنِّي الرَّجْبِيَّةُ ، وَهِيَ ذَبِيحَةٌ كَانَتْ تُذْبَحُ^(٨) فِي رَجَبٍ يَتَقَرَّبُ بِهَا أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ، ثُمَّ جَاءَ الْإِسْلَامُ ، فَكَانَ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى نُسِخَ بَعْدُ .

قال «أبو عبيد»^(٩) : وَمِنْهُ حَلِيثٌ وَمِخْنَفُ بْنُ سُلَيْمٍ .

قال : حَدَّثَنِيهِ^(٩) مُعَاذٌ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو زُرَّاءَةَ ، عَنِ مِخْنَفِ بْنِ سُلَيْمٍ^(١٠) [٥٣] قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١١) - يَقُولُ :

(١) قال : ساقطة من ر .

(٢) د : رفعة ، واللفظان مستعملان .

(٣) ع : ه وهي .

(٤) البيت من قصيدة من بحر المنسرح لأوس بن حجر ، ورواية الفيوان ص ٥٤ وملبساً في موضع «مجللاً» و«بروياً» غريب الحديث جاء ونسب في تهذيب اللغة ٣٥٤/٢ ، ومقاييس اللغة ٤٩٢/٤ والسالك (فرع) وفي التهذيب : أراد مجللاً حله فرع فاعصر الكلام .

وفي المقاييس : الفرع : كان شيئاً يعمل في الجاهلية ، بعدد إلى حله سبق - وفتح السين وسكون الفاء - فليسه آخره لترامه أم المنحور أو الميت . وفي تفسير غريب البيت من هاشع : المردب : المثلث من السحاب كأنه يمس الأرض . والعيام : القليل من الرجال والنسب : ولد القاتل .

(٥) م ، وضياً نقل المطبوع : حله السبق .

(٦) م : يقال .

(٧) ر : كذلك : وما أثبت عن بقية النسخ .

(٨) د : يذبح - براء مناة - وهو من الناسخ .

(٩) قال أبو عبيد : ساقطة من ع .

(١٠) ما بعد «عليه» إلى هنا ساقطة من د ، لا تنقل النظر ، وكتب في ك آخر سطر في الوحة ٥٦ بخط أدق من خط النسخ

المعادى في سطر زائده من مسطرة الوحة ، وأرجح أنه استدرك عند المقابلة .

(١١) ك : عليه السلام ، و : ر : صلى الله ، وفي ع : - صلى الله عليه .

«إِنَّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَصْحَابًا وَعَتِيرَةً» (١).

قَالَ : وَالْحَدِيثُ الْأَوَّلُ فِيمَا نَرَى نَاسِخٌ لِهَذَا .

يُقَالُ مِنْهُ عَتَّرْتُ أَعْتَرُ (٢) عَتْرًا ، [وَأَقَالَ (٣) الْحَارِثُ بْنُ حِزَّزَةَ الْيَشْكُرِيُّ يَذَكِّرُ لِقَوْمًا أَخَذُوهُمْ بِأَنْبِ غَيْرِهِمْ ، فَقَالَ (٤) :

عَتْنَا بِاطْسَلًا وَظَلَمًا كَمَا نَعُبُ سَتَّرَ عَنِ حَجْرَةِ الرَّبِيعِ الطُّبَاءُ (٥)

لِقَوْلِهِ : عَتْنَا : يَعْنِي (٦) اعْتِرَاضًا . وَقَوْلُهُ : كَمَا نَعْتَرُ : يَعْنِي الْعَتِيرَةَ فِي رَجَبٍ . وَذَلِكَ

أَنَّ الْعَرَبَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا (٧) إِذَا حَلَبَ أَحَدُهُمْ أَمْرًا نَذَرَ لِيُنْ ظَفِيرَ بِهِ لِيَذْبَحَنَّ مِنْ

عَنْبِهِ فِي رَجَبٍ كَذَا وَكَذَا . وَهِيَ الْعَتَائِرُ (٨) . فَإِذَا ظَفِيرَ بِهِ ، فَرُبَّمَا حَمَّنَ بِعَنْبِهِ ، وَهِيَ الرَّبِيعُ (٩)

(١) جاهد في ٥ : كتاب الصحاح ، باب ما جاء في إيجاب الأضحية ، الحديث ٢٧٨٨ ج ٣ ص ٢٢٦ : حدثنا مسلم -

بفتح الهمزة الأولى مشددة - حدثنا يزيد ، حدثنا بشر ، عن عبد الله بن عوف ، عن عامر بن أبي رملة ، قال أخبرنا خلف

بن سالم : قال : ونحن وقوف مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعرفات ، قال :

بابها الناس إن على كل أهل بيت في كل عام أضحية واحدة .

أفكروا ما العتيرة ؟ فلهذا يقول عنها الناس الرجبية .

وانظر في الحديث :

ت : كتاب الأضاحي

ج : كتاب الصحاح ، باب الأضاحي وأجوبة هي أم لا . الحديث ٣١٢٥ ج ٢ ص ١٠٤

ز : كتاب الترمذ والعقيدة

ح : حديث خلف بن سالم ، رضي الله عنه

و حديث حبيب بن خلف

والنهاية ٣ / ١٧٨ ، تهذيب اللغة ٢ / ٢٦٣

(٢) ج : أعت - بكسر التاء وضمة - ولم ألق على أعت - بضم التاء - ، وأعل غسة التاء . قلت في النسخة فبدلت

في النسخ على التاء .

(٣) ر : ل : م : قال :

(٤) فقال : ساقطة من ر .

(٥) هكذا جاء ونسب في تهذيب اللغة ٢ / ٢٦٣ نقلًا عن قريب حديث أبي صبيح ، وفي قريب حديث ابن قتيبة ١ / ٢٧٨

ومعالم السنن للخطابي على سنن أبي داود ٢٢٦/٣ واللسان (عثر) . جاء كذلك منسوبا للحارث برواية عتاء بنته مناة

بعد التثنية - في موضع عتاء - بنوتس - وقد ذكر في اللسان (عتن) برواية قريب الحديث .

وجاء بعد بيت الحارث إضافة في م نقلها عنها المطبوع ، وهي : عتنا باطلا وظلما كما نعت عن حجرة الربيع الطباء

وأرجح أن الإضافة حاشية أو من باب تهذيب القريب .

(٦) ل : يزيد ، والمعنى واحد .

(٧) تهذيب اللغة ٢ / ٢٦٣ : كانت .

(٨) د : العتائر ، مع تحقيف الحظرة ، وما ألبت أولى وأدنى .

(٩) الربيع : ساقطة من نسيب التهذيب ؛ وأكلها المحقق ، ليكمل المعنى .

فِيأْتِيهِمْ عِدَدَهَا ظِلْمًا ، فَيَذْبَحُهَا فِي رَجَبٍ مَكَانَ الْغَنَمِ ، فَكَانَتْ تِلْكَ عَتَايِرُهُ ، فَفُصِرَتْ قَدًا مَدْلًا ، يَقُولُ : أَخَذْتُمُونَا بِذَنْبٍ غَيْرِنَا كَمَا أُخِذْتَ الظُّبَاءُ مَكَانَ الْغَنَمِ .

٦٨ - وَقَالَ (١) أَبُو حَبِيدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) :

« يُحْتَمِرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِرَاءَ حُضَاةٍ بِهِمْ (٣) » .

قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْبُهْمُ وَاحِدُهَا بِهِمُ ، وَهُوَ الَّذِي لَا يَخْلِيظُ (٤) لَوْنُهُ لَوْنُ سِوَاهُ مِنْ سِوَادٍ كَانَ أَوْ غَيْرِهِ .

قَالَ « أَبُو حَبِيدٍ » : فَمَعْنَاهُ (٥) عِنْدِي أَنَّهُ أَرَادَ بِقَوْلِهِ : بِهِمَا ، يَقُولُ : لَيْسَ فِيهِمْ شَيْءٌ مِنَ الْأَعْرَاضِ وَالْعَاهِيَاتِ الَّتِي تَكُونُ فِي الذُّبْحِ مِنَ الْعَمَى ، وَالْعَرَجِ وَالْمَجْدَامِ وَالْبَرَصِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ سُئُوفِ الْأَمْرَاضِ وَالْبَلَاءِ ، وَلَكِنَّهَا أَجْسَادٌ (٦) مِهْمَةٌ مُصْحَحَةٌ لِحُلُودِ الْأَدْبِ .

وَفِي بَعْضِ الْحَدِيثِ تَفْسِيرُهُ : قَبِيلٌ : وَمَا الْبُهْمُ ؟

قَالَ : لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ .

(١) د.ع. قال .

(٢) ك.م. : عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي د.ع. : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٣) ج.ه. في خ : كِتَابُ الْأَنْبِيَاءِ ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى - « يَوْمَ نَأْتِيهِمْ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ أُولَئِكَ بِأَعْيُنِنَا » (النساء) آية ١٢٥ (ج ٤ ص ١١٠) :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا الْقُفَيْرِيُّ بْنُ التَّمِيمِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ :

« إِنَّكُمْ تَحْتَمِرُونَ حِفَاةَ عِرَاءِ فِرْلَا ، ثُمَّ تَرَوْنَ : وَكَأَيْدَانِ أُولَى خَلْقٍ تَعْبُدُهُ وَعِدَا عِبَادِنَا كَمَا فَاطِنٌ (الأنبياء - آية ١٠٤) »

وَأُولَى مِنْ يَكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِبْرَاهِيمَ ، وَإِنْ أَنَا مِنْ أَصْحَابِي يُؤْتَعَدُ بِهِمْ ذَاتُ الشِّمَالِ فَأَقُولُ : أَصْحَابِي أَصْحَابِي ، لِيُقَالَ :

لَهُمْ لَمْ يَزَالُوا مَرْتَدِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مِنْهُ فَارْتَبَهُمْ ، فَأَمَرْتُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ : « وَكَانَتْ عَلَيْهِمْ شَهَادَةٌ لَدَيْتُ بِهِمْ ٠٠٠ » إِلَى قَوْلِهِ : « الْحَكِيمُ » (المائدة الآيات ١١٧ - ١١٨) .

وَالظَّاهِرُ فِي ذَلِكَ كَذَبُ خ : كِتَابُ الطَّبَقِ ، سُورَةُ الْمَائِدَةِ

كِتَابُ الرَّفَاقِ بَابُ كَيْفِ الْحَسْرِ

م : كِتَابُ الْبَيْتَةِ وَصِفَةِ تَعْبِيدِهَا وَأَعْلَمُهَا ، بَابُ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَبَيَانِ الْحَسْرِ . ج ١٧ ص ١٩٢

ت : كِتَابُ الْقِيَامَةِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي ثَمَانِ الْحَسْرِ الْحَدِيثِ ٢٤٤٢ ج ٤ ص ٦١٥

ن : كِتَابُ الْجَنَائِزِ ، بَابُ أُولَى مَنْ يَكْسَى

ج.ه. : كِتَابُ الزَّهَدِ ، بَابُ ذِكْرِ الْبَيْتِ الْحَدِيثِ ٤٢٧٦ ج ٢ ص ١٤٢٩

هـ.ن. : كِتَابُ الرَّفَاقِ ، بَابُ فِي ثَمَانِ السَّامَةِ ، الْحَدِيثِ ٢٨٠٢ ج ٢ ص ٢٢٢ رِكَازُ الْحَدِيثِ ٢٨٠٥

س.م. : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ

ج ١ ص ٢٢٠

حَدِيثُ ابْنِ سَعْدٍ

ج ١ ص ٢٩٨

حَدِيثُ عَائِشَةَ

ج ٦ ص ٥٤

وَالْجَانِزِ ١ / ١٣٦ - وَفِيهِ : يَحْتَمِرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِرَاءَ حُضَاةٍ فِرْلَا بِهِمَا ، وَالْبَهْمَةُ ١ / ١٦٧ ، وَتَهْلِيْبُ الْقَدِّ

٣٥٥ / ٦

(١) د.م. : لَا يَخْلِيظُ ، وَأَثَبْتُ مَا جَاءَ فِي بَقِيَةِ النَّسَخِ ، وَتَهْلِيْبُ الْقَدِّ ١ / ٦ ٢٣٥٥ عَنْ شُرَيْبِ بْنِ حَسْبٍ حَدَّثَ أَبِي حَبِيدٍ .

(٥) م. : وَعَنْهَا نَقَلَ الْمُطْبِعُ : مَعْنَاهُ ، وَأَثَبْتُ مَا جَاءَ فِي بَقِيَةِ النَّسَخِ وَتَهْلِيْبُ الْقَدِّ .

(٦) م. : وَعَنْهَا نَقَلَ الْمُطْبِعُ : أَجْسَامٌ وَأَثَبْتُ مَا جَاءَ فِي بَقِيَةِ النَّسَخِ ، وَتَهْلِيْبُ الْقَدِّ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَهَذَا أَيْضًا مِنْ هَذَا الْمَعْنَى .

يَقُولُ [٥٤] : إِنَّهُمْ (١) أَجْسَادٌ لَا يُخَالَطُهَا (٢) شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا ، كَمَا أَنَّ الْبَهْمَ مِنَ الْأَلْوَانِ لَا يَخْلَطُهُ (٣) غَيْرُهُ (٤) .

٦٩- [و] قَالَ (٥) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) :

« أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا وَرَى بِغَيْرِهِ (٧) . »

قَالَ أَبُو عَمْرٍو : [و] التَّوْرِيَّةُ (٨) : السَّنْرُ .

يُقَالُ مِنْهُ : وَرَيْتُ الْحَبْرَ أَوْرِيَهُ تَوْرِيَّةً : إِذَا سَنَرْتَهُ ، وَأَظْهَرْتَ غَيْرَهُ .

(١) م ، وضعا نقل المطبوع : إنها ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ ، وهو الصواب .

(٢) د : كخاطبها - بناء مشتق فخرية - وما أثبت عن بقية النسخ أدق .

(٣) م ، وضعا نقل المطبوع : لا يخالطه :

(٤) جاء في م بعد ذلك إضافة نقلها عن المطبوع ، وهي : « ولا يقال في الأبيض جرم » ، وازيادة قد تكون تهلينا ، وقد تكون حاشية دخلت في سلب النسخة .

(٥) ج ، ك : قال .

(٦) ك م : عليه السلام ، وفي د ج : صل الله عليه وسلم .

(٧) جاء في خ : كتاب الجهاد ، باب من أراد غزوة ، فوري بغيرها ج ٤ ص ٦ :

وحدثني أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس ، عن الزهري ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب مالك قال : سمعت كعب بن مالك - رضي الله عنه - يقول : كان رسول الله - صل الله عليه وسلم - قلما يريده غزوة يفرها إلا ورى بغيرها ، حتى كانت غزوة تبوك ، ففازها رسول الله - صل الله عليه وسلم - في حراشيد ، واستقبل سرا بعدا ، ومنازا ، واستقبل غزو حنوكبير ، فجل لمسلمين أمرهم ؛ ليتأهبوا أحية علومهم ، وأخبرهم بوجهه التي يريده .

وعن يونس عن الزهري ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك - رضي الله عنه - أن كعب بن مالك كان يقول : لقدما كان رسول الله - صل الله عليه وسلم - يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس :

وانظر كذلك خ : كتاب المغازي ، باب حديث كعب بن مالك ج ٥ ص ١٢٠

م : كتاب التوبة ، باب حديث نوبة كعب بن مالك وصاحبه ج ١٧ ص ٨٧

د : كتاب الجهاد ، باب المكر في الحرب الحديث ٢٦٢٧ ج ٣ ص ٩٩

هـ : كتاب السير ، باب في الحرب لعمدة الحديث ٢٤٥٤ ج ٢ ص ١٢٨

ح : حديث كعب بن مالك ج ٢ ص ٤٥٦ - ٤٥٧

ج ٦ ص ٢٨٧

والفائق ٤ / ٥٣ ، والنهاية ٥ / ١٧٧ ، وتهديب اللغة ١٥ / ٣٠٤

(٨) تزياب اللغة : « نرأى أبو عمرو : التورية . . . وأولو لغة من النسخة ورواها . »

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَلَا أَرَاهُ إِلَّا مَأْخُودًا ، مَنْ وَرَاهُ الْإِنْسَانُ ، لِأَنَّهُ إِذَا قَالَ وَرَيْتَهُ (١) ، فَكَانَتْهُ
 إِنَّمَا جَعَلَهُ وَرَاهَهُ حَيْثُ لَا يَظْهَرُ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٢) : وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ (٣) فِي قَوْلِ [اللَّهُ عَزَّ
 وَجَلَّ] (٤) : « وَمِنْ مَكَّةَ » وَرَاهُ إِسْحَاقُ يَعْقُوبُ (٥) ، قَالَ : الْوَرَاءُ : وَكَدَّ الْوَكْدَ .

٧٠ - [و (٧)] قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨) - فِي صَلَاحِ
 الْمُؤْمِنِيَّةِ حِينَ صَلَّحَ « أَهْلَ مَكَّةَ » ، وَكَتَبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ كِتَابًا ، فَكَتَبَ (٩) فِيهِ :
 « أَلَّا إِغْلَالَ وَلَا إِسْلَالَ ، وَأَنَّ بَيْنَهُمْ عَيْبَةٌ مَكْفُوفَةٌ (١٠) »

قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْإِسْلَالُ : السَّرِقَةُ (١١) . يُقَالُ : فِي بَيْتِ فُلَانٍ سَلَةٌ إِذَا كَانُوا يَسْرِقُونَ .
 وَالْإِغْلَالُ : الْخِيَانَةُ .

وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَقُولُ (١٢) :

(١) ع : ورته - بخطيف الراء - وما أثبت من بقية النسخ وتهذيب اللغة ١٥ / ٣٠٤ أدق وأصوب .

(٢) أبو عبيد : ساقطة من تهذيب اللغة - والنسخة ع .

(٣) حيار : م : وضيا نال المطبوع : وقال أبو عبيد عن الشعبي : وهو من باب التذييب .

(٤) الجملة العاصية تكلمة من د - وفي تهذيب اللغة في قوله - تعالي .

(٥) المطبوع : من رواء وحذف حرف مجزء البعض .

(٦) سورة هود : الآية ٧١ .

(٧) الفراء : تكلمة من د . ر . م .

(٨) ك . م : عليه السلام ، وفي د . ع : صل الله عليه .

(٩) ر : وكتب ، وجاء في المائتين : فكتب .

(١٠) جاء في د : كتاب الجهاد ، باب في صلح العاد ، الحديث ٢٧٦٦ ج ٣ ص ٢١٠

حدَّثنا محمد بن العلاء ، حدَّثنا ابن إدريس : قال : سمعت ابن إسحاق ، عن الزهري ، عن عمرو بن الزبير ، عن
 المسور بن مخرمة ، ومروان بن الحكم ، أنهم استملحوا حل وضع الحرب حتر سنين ، يأمن فبين الناس ، وحل أن يبتئا
 عيبة مكفوفة ، وأنه لا إسلال ولا إغلال .

وانظر : دى : كتاب السير ، باب في الغلال إذا جاء بما حل في الحديث ٢٤٩٤ ج ٢ ص ١٥٠

حم : حديث المسور بن مخرمة ج ٤ ص ٢٢٣

واقائق ٣ / ٧١ مادة غلل والزبانية ٢ / ٢٩٢ ، ٢ / ٢٢٧ - ٢٨٠ ، وتهذيب اللغة ٢ / ٣٢٦ ، ١٢ / ٢٩٣

(١١) حيار تهذيب اللغة ١٢ / ٢٩٣ ، قال أبو عمرو : الإسلال : السرقة الخفية .

(١٢) يقول : ساقطة من د .

يُقَالُ (١) : رَجُلٌ مَغْلٌ مُسِيلٌ : أَي صَاحِبُ سَلَّةٍ وَجِيَانَةٍ .
وَمِنْهُ قَوْلُ «شُرَيْحٍ» :

«لَيْسَ عَلَى الْمُسْتَعِيرِ غَيْرَ الْمَغْلِ ضِمَانٌ ، وَلَا عَلَى الْمُسْتَوْدَعِ غَيْرَ الْمَغْلِ ضِمَانٌ» (٢) ،
يَعْنِي الْخَالِئِينَ (٣) .

وَقَالَ «النَّمِرُ بْنُ تَوَلِّبٍ» يَعَانِبُ امْرَأَتَهُ «جَمْرَةَ» (٤) : فِي نَبِيِّ ذَكَرَهُ مِنْهَا ، فَقَالَ :
جَزَى اللَّهُ عَنَّا جَمْرَةَ ابْنَةَ نَوْفَلٍ جِزَاءَ مَغْلٍ بِالْأَمَانَةِ كَذَابٍ (٥)
قَالَ (٦) أَبُو عَيَّيدٍ : وَأَمَّا قَوْلُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٧) :
«وَلَا تُؤْتُوا لَأَيُّمَ الْيَتَامَى» (٨) عَلَيْهِمْ قَلْبُ مُؤْمِنٍ (٩) :

(١) يقال : ساقطة من ج . م .

(٢) انظر الفائق ٧١/٣ ، والنهية ٣٨١/٣ .

(٣) بريد : يعنى بالذلل الخائين .

(٤) م : حمزة - بجاء مبهمة ، وزاى مبيضة - تحريف .

(٥) هكذا جاء ونسب في شرح النمرين قول ابن جرير ٣٨ طبعه ١٩٦٩ ، ومقاييس اللغة ٣٧٦/٤ ، وهيون الأخبار ١٤/٣ ، وجاء في اللسان/فيل ، والتاج/فيل ، والخيران للجاحظ ١/٥ ط الخليل ونسخة م : « حمزة وبجاء مبهمة وزاى مبيضة ، تحريف وقصة عنها امرأته حمزة بنت نوفل مذ كورن في صدر الآيات التي جاء الشاهد أولها ، وهي أربعة أبيات من الطويل .

(٦) د : وقال ، و أثبت ما جاء في بقية النسخ .

(٧) ك : عليه السلام ، وفي د . ع : صلى الله عليه .

(٨) د : يغفل - يقسم الياء - وهي رواية .

(٩) ج . في دى ، المقدمة ، باب الاقتداء بالعلماء ، الحديث ٣٣٤ ج ١ ص ٦٥ :

أخبرنا أحمد بن خالد ، حدثنا عبد - هو ابن اسحاق - عن زراري عن محمد بن يحيى بن مطهر ، عن أبيه قال :
قام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالكيف من من وقال :

«نفس الله يدا سبع مقالتي ، فرعاها ، ثم أداها إلى من لم يسمعها ، فرب حامل فقه لا فقه له ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ثلاث لا يغل عليهن قلب المؤمن : إخلاص العمل لله ، وطاعة ذوى الأمر ، ولزوم الجماعة ، فإن دعوتهم تكون من وراءهم» .

وقد روى الحديث قبل هذا الحديث ويجمعه في نفس الباب بأكثر من وجه .

وانظر فيه : عهد : المقدمة باب من يبلغ الناس ١ ص ٨٤ ، وجاء فيه بأكثر من وجه كذلك :

س : حديث أنس بن مالك ج ٣ ص ٢٢٥

ع : ص ٨٠-٨٢ حديث جابر بن مطهر

ج : ص ١٨٣ حديث زيد بن ثابت

والفائق ٧٢/٣ ، والنهية ٣٨١/٣

فَإِنَّهُ يَرُودُ : لَا (١) يُغِلُّ ، وَلَا يُغَلُّ .

فَمَنْ قَالَ : يُغَلُّ - بِالْفَتْحِ - فَإِنَّهُ يَجْعَلُهُ (٢) مِنَ الْعِلِّ وَهُوَ (٣) الضَّنُّ (٤) وَالشُّكْنَاءُ .

وَمَنْ قَالَ : يُغَلُّ - بِضَمِّ الْيَاءِ - جَعَلَهُ مِنَ الْخِيَانَةِ مِنَ الْإِغْلَابِ .

وَأَمَّا الضُّلُوبُ [٥٥] فَإِنَّهُ مِنَ الْمَغْتَمِّ خَاصَّةً .

يُقَالُ مِنْهُ : قَدَّ عَلَّ يُغَلُّ غُلُولًا ، وَلَا تُرَاهُ (٥) مِنَ الْأَوَّلِ وَلَا [مِنْ] (٦) الثَّانِي .

وَمِمَّا يُبَيِّنُ ذَلِكَ أَنَّهُ يُقَالُ مِنَ الْخِيَانَةِ : أَعْلَّ يُغَلُّ .

وَمِنَ الْعِلِّ : عَلَّ يُغَلُّ .

وَمِنَ الضُّلُوبِ : عَلَّ يُغَلُّ بِضَمِّ الْغَيْنِ .

فَهَذِهِ الْوُجُوهُ الْمُخْتَلِفَةُ .

قَالَ (٧) اللَّهُ [- عَزَّ وَجَلَّ (٨)] : « وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ (٩) » .

وَلَمْ (١٠) نَسْمَعْ أَحَدًا قَرَأَهَا بِالْكَسْرِ .

وَقَرَأَهَا بَعْضُهُمْ : « يُغَلُّ (١١) » ، فَمَنْ قَرَأَهَا بِهَذَا الرَّجْحِ ، فَإِنَّهُ يَحْتَمِلُ مَعْنَيْيْنِ :

(١) لا : ساقطة من د. سبور من التسع .

(٢) د : يجهل .

(٣) وهو : ساقط من ر .

(٤) م ، ومنها نقل المطبوع : وهو الضَّنُّ ، والضَّنُّ ، والشُّكْنَاءُ .

(٥) ر.م : يراه - يياه مثناة - وسألت أدق .

(٦) من : تكسلة من د .

(٧) د : وقال .

(٨) التكلفة من د ، وفي ر : تبارك وتعالى ، وفي م : تعاله .

(٩) سورة آل عمران آية ١٦١ .

(١٠) د : لم .

(١١) قرأ « يغل » - بفتح الياء وضم النون - ابن كثير ، وأبو عمرو ، وعاصم ، وقرأ الباقون « يغل » - بضم

الياء وفتح النون .

انظر النشر ٣ / ١٦ ، وإتحاف فضلاء البشر ١٨١ .

وجاء في حجة القراءات من ١٧٩ : قرأ ابن كثير ، وأبو عمرو ، وعاصم : « أن يغل » - بفتح الياء ، وضم النون -

أي ما كان لئبي أن يغون أصحابه فيما آناه الله عليهم (ومن حججهم في ذلك : أن المستعمل في كلام العرب أن يقال لمن فعل

ملا يجوز له أن يغل ، ما كان لزيد أن يفعل كذا وكذا ، وما كان له أن يظلم ، ولا يقال : أن يظلم . . .)

وقرأ الباقون : « يغل » - بضم الياء وفتح النون - أي ما كان لئبي أن يظه أصحابه ، أي يغونوه ، ثم أسقط الأسماء ،

فبق الفعل غير مسمى فاعله ، وتأويله : ما كان لئبي أن يغان .

أَنْ يَكُونَ (١) يُغَلُّ : يُخَانُ : يَهَيُّ أَنْ يُوَخِّدَ مِنْ حَنِيمَتِهِ .

وَيَكُونُ يُغَلُّ يَنْسَبُ إِلَى الْغُلُولِ .

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ (٢) الدَّخَلِيِّينَ (٣) : قَوْلُهُ : لَا إِغْلَالَ (٤) : أَرَادَ تُبَسُّ الشُّرُوعِ ، وَلَا إِسْلَانَ (٥) : أَرَادَ سَلَّ السُّيُوفِ .

وَلَا أَعْرَفُ (٦) لِهَذَا وَجْهًا ، وَلَا أُدْرِي مَا هُوَ (٧) ؟

٧١- وَقَالَ (٧) أَبُو عَبِيدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٨) :

(١) أَنْ يَكُونَ : ساقطة من م .

(٢) بَعْضُ : ساقطة من د ؛ خطأ من التاسع .

(٣) حِبْرَةَ ع ؛ وَهِيَ قَسْرُ بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ .

(٤-٥) قَدْ رَوَى : الْأَغْلَالُ ، وَالْإِسْلَانُ ، فِيهَا .

(٥) د ؛ وَلَا أَعْلَمُ .

(٦) حِبْرَةَ ع ؛ وَهِيَ تَقْلُ الْمَطْبُوعِ ؛ وَلَا أُدْرِي مَا هُوَ ، وَلَا أَعْرِفُ لَهُ وَجْهًا ، وَاللُّغِيُّ وَاحِدٌ .

وَقَدْ اسْتَدْرَكَ ابْنَ قُتَيْبَةَ فِي كِتَابِهِ إِسْلَاحَ الْغُلُولِ-لِرَجَّةِ ٣٧ غَدِينَ مَجْرَعًا سَمِعَ أَبِي عَبِيدٍ تَرَكَهُ تَفْسِيرَ حِبْرَةَ مَكْتُوفَةٍ ، فَقَالَ : هُوَ فِئْرَةُ أَبِي حَبِيدَةَ الْإِغْلَالُ وَالْإِسْلَانُ ، وَأَطَّلَ قَوْلَهُ : وَأَنْ يَبْتِنَا حِبْرَةَ مَكْتُوفَةٍ ، فَمَرَّ بِضَرَّةٍ .

قَالَ أَبُو عَمْرٍو : يُلْفَى مِنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ : هَذَا مِثْلُ ، وَالْحَبْرَةُ : حَبْرٌ الَّتِي تُجْعَلُ فِيهَا الْغِيَابُ ، وَالْمَكْتُوفَةُ : الْمَشْفُوعَةُ ، فَأَرَادَ أَنْ صَلَحْنَا بِحُكْمِ مَسْتَوْفٍ مِنْهُ ، كَأَنَّهُ حِبْرَةٌ مُشْرَعَةٌ .

وَقَالَ غَيْرُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : بَلْ أَرَادَ يَبْتِنَا حَبْرًا نَقِيًّا مِنَ الْغُلِّ وَالْقَدْرِ مَطْوُوعًا عَلَى الْوَلَدِ ، وَالضَّرِيرُ يُقَالُ لَهَا الْغِيَابُ ؛ لِأَنَّهَا تَقْتَضِي عَلَى الْوَدِّ وَالْبَيْضِ كَمَا تَقْتَضِي الْغِيَابُ عَلَى الْغِيَابِ ؛ قَالَ الْكَلْبِيُّ :

وَكَادَتْ غِيَابَ الْوَدِّ مَنَا وَمِنْهُمْ - رِيَانٌ قَدْ أَيْتَاهُ الْعَادِمَةَ تَسْفَرُ

بِعَنَى غِيَابِ الْوَدِّ : الصَّفُورُ ، تَصْفَرُ : تَخْلُو مِنَ الْحَيَاةِ ، وَالْمَكْتُوفَةُ ، وَالْمَشْرَعَةُ وَاحِدٌ ، وَقَالَ : أَسْرَجَ - بِحُكْمِ الْهَمْزَةِ وَالزَّوَادِ - صَدْرَهُ عَلَى كَلْبٍ ؛ قَالَ الْأَسْرَجِيُّ :

وَكَادَتْ شِدَاةَ السِّنِّ يَنْتَاقُ طَسْرَهَا - يَمَّا تَحْتِ مَكْتُوفَةٍ مِنَ الصَّدْرِ مَشْرَحٌ

أَيْ مَشْرَحٌ عَلَى شَرِكَتِهِ ، وَهَذَا مَذْهَبٌ مِنَ الْأَسْرَجِيِّ حَسْبِ .

غَيْرَ أَنَّ تَفْسِيرَ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَعْجَبَ لِي ؛ لِأَنِّي رَجَدْتُ فِي حَدِيثِ آخَرَ ، أَنَّهُ كَانَ فِي الْكِتَابِ ؛ وَهُوَ الْأَمْرُ فِيهَا يَبْتِنَا كَشْرَجِ الْعَبِيَّةِ .

أَقُولُ : لِأَنَّ قُتَيْبَةَ وَجَّهَ فِيهَا اسْتَدْرَكَ ، وَلِأَنَّهَا عَيْبَةٌ رَأَتْ غَيْرَ مَعْنَى لِتَفْسِيرِ مِنْ وَجْهَةِ نَظَرِهِ .

وَقَدْ اسْتَدْرَكَ ذَلِكَ عَلَى أَبِي عَبِيدٍ ؛ كَلَّمَكَ الْأَزْهَرِيُّ فِي الْبَيْهَقِيِّ ٢ / ٢٣٦ ، وَأَرْجَحُ أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ غَيْرَ أَنَّهُ خَلَطَ بَيْنَ رَأْيِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَرَأْيِ غَيْرِهِ .

وَقَدْ جَاءَ الْبَيْتُ : هـ وَكَادَتْ غِيَابَ الْوَدِّ

مِنْ غَيْرِ نِسْبَةٍ فِي الْبَيْهَقِيِّ ، وَنَسَبَهُ الْمُحَقِّقُ عَنِ الْإِسْنَانِ (عَبِيدٍ) لِشَرِّ بْنِ أَبِي خَالِزٍ . وَبَيَّتَ الشَّهَاقُ فِي دِيْوَانِهِ ٨ ط الْقَاهِرَةَ

(٧) ع ؛ قَوْلٌ .

(٨) م . ك . م . عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي ع ؛ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

«مَنْ تُوَقِّشَ الْحِسَابَ عَذَّبَ»^(١) .

قَالَ : الْمُنَاقَشَةُ : الِاسْتِقْصَاءُ فِي الْحِسَابِ حَتَّى لَا يُتْرَكَ مِنْهُ شَيْءٌ .
وَمِنْهُ قَوْلُ النَّاسِ : انْتَبَهْتُ مِنْهُ جَمِيعَ حَتَّى ، وَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ حَلْزَةَ يُعَادِبُ قَوْمًا :
أَوْ نَعَشْتُمْ فَلانْقَشَ يَجْشِمُهُ الْقَوْمُ . ثُمَّ وَفِيهِ الصَّحَّاحُ وَالْأَبْرَاهُ^(٢)
يَقُولُ : لَوْ كَانَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ مُحَاسِبَةٌ وَمُنَظَرَةٌ عَرَفْتُمْ الصَّحَّةَ وَالْبِرَاعَةَ^(٣) .
[قَالَ^(٤)] : وَلَا أَحْسَبُ نَقَشَ الشُّوكَةَ مِنَ الرَّجُلِ^(٥) إِلَّا مِنْ هَذَا ، وَهُوَ اسْتِخْرَاجُهَا
حَتَّى لَا يُتْرَكَ فِي الْمَسْتَلِمِ مِنْهَا شَيْءٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
لَا تَنْقَشَنَّ بِرَجْلِ غَيْرِكَ شُوكَةً . فَتَقَى بِرَجْلِكَ رَجُلًا مَن قَدْ شَاكَمَهَا^(٦)
قَوْلُهُ^(٧) : شَاكَمَهَا : يَعْنِي كَسَلَهَا فِي الشُّوكِ .

- (١) جِهَادُ فِخ : كِتَابُ الرِّقَاقِ ، بَابُ مَنْ تُوَقِّشَ الْحِسَابَ عَذَّبَ ، ج ٧ ص ١٩٧ .
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَرْوَانَ ، عَنْ عُمَانَ بْنِ الْأَسَدِ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ مَلِيكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : « مَنْ تُوَقِّشَ الْحِسَابَ عَذَّبَ » . قَالَتْ : قُلْتُ : أَيْسَ يَقُولُ
اللَّهُ - تَعَالَى - : قَسُوفٌ بِحَسَابٍ حِسَابًا بِسَبْرًا ؟
اللَّهُ ذَلِكَ الْعَرِضُ :
وَقَدْ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ فِي نَفْسِ الْبَابِ بِأَكْثَرِ مِنْ وَجْهِ .
وَالذَّوْرُ ذَلِكَ : فِخ : كِتَابُ الْعَمَلِ ، بَابُ مَنْ سَعَى شَيْئًا ، فَرَاغَ حَتَّى يَعْرِفَهُ . ج ١ ص ٣٤ .
م : كِتَابُ الْجَنَّةِ ، بَابُ إِثْمَاتِ الْحِسَابِ . ج ١٧ ص ٢٠٨ .
د : كِتَابُ الْإِنْفَائِزِ ، بَابُ مِيَادَةِ التَّسَاءُلِ حَدِيثِ ٣٠٩٣ . ج ٣ ص ٤٧١ .
ت : كِتَابُ تَقْسِيرِ الْقُرْآنِ ، بَابُ تَقْسِيرِ سُورَةِ الْإِنْفَائِزِ . ج ٥ ص ٤٣٥ .
س : حَدِيثُ عَائِشَةَ . ج ٦ ص ٤٧ .

- وَالفَائِزُ ٤ / ١٦ ، وَالتَّهْلِيَةُ ٥ / ١٠٦ ، وَتَهْلِيَةُ الْكَلْفَةِ ٨ / ٣٢٤ ، وَمَقَابِلُ الْعَمَةِ ٥ / ٤٧٠ وَفِي الْآخِرِ : مَنْ تُوَقِّشَ
فِي الْحِسَابِ .
(٢) هَكَذَا جَاءَ أَيْسَ مَسْبُوعًا فِي الْمَسَانِ (نَقَشَ) الْحَارِثُ ، جِهَادُ فِي التَّهْلِيَةِ مَسْبُوعًا بِرَوَايَةٍ « بِعَشْبَةٍ » بِالْهَاءِ وَلِهَا -
رَوَايَةٌ - وَرَوَايَةُ السُّنْدِينِ ٥ . م . وَ النَّاسِ فِي مَوْجِعِ الْقَوْمِ .
وَجِهَادُ يَهْمَلُ السُّنَّةَ كَسَائِدَةٍ هَذَا نَعْمًا : مَنْ قَالَ : لِحَصْحَاحِ (أَيْ يَفْتَحُ الصَّادَ) أَرَادَ الْمَصْدَرَ ، وَمَنْ قَالَ : لِحَصْحَاحِ
(أَيْ يَكْسِرُ الصَّادَ) أَرَادَ الْأِسْمَ .
(٣) مَا يَهْدِي بَيْتَ الْحَارِثِ إِلَى حَتَّى سَاقَطَ مِنْ م .
(٤) قَالَ تَكَلَّفَ مِنْ د ، وَتَهْلِيَةُ الْعَمَةِ ٨ / ٣٢٤ .
(٥) « مِنْ الرَّجُلِ » فِي الْجِسَدِ ، سَاقَطَ مِنْ م .
(٦) هَكَذَا جَاءَ غَيْرُ مَسْبُوعٍ فِي تَهْلِيَةِ الْعَمَةِ ٨ / ٣٢٤ ، وَاللِّسَانِ ، وَالنَّاسِ / نَقَشَ ، وَلَمْ أَكْفِ لَهُ حَلَّ قَائِلِ .
(٧) جِهَادُ فِخ : وَتَهْلِيَةُ الْعَمَةِ ٨ / ٣٢٥ الْعِبَارَةُ الْآتِيَةُ مَعَ تَصَرُّفٍ بَسِطٍ فِيهَا بَيْنَ الْمَصْدَرِ وَصِيَابَةِ م : قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ،
بِرَجْلِ غَيْرِكَ ، يَعْنِي مِنْ رَجُلٍ غَيْرِكَ فَيَجْعَلُ مَكَانَ « مِنْ » الْهَاءَ ، يَقُولُ : لَا تَخْرُجْ مِنْ شُوكَةٍ مِنْ رَجُلٍ غَيْرِكَ ، فَتَجْعَلُهَا فِي وَجْهِكَ ،
وَقَوْلُهُ : وَفِي تَهْلِيَةِ الْعَمَةِ : الْهَاءُ أَيْسَ مَقَامَ مِنْ .

يَقَالُ (١) : شَكَّتُ الشُّوكَ فَأَنَا (٢) أُنْمَاكُهُ : إِذَا دَخَلَتْ فِيهِ .

فَإِنْ أَرَدْتَ أَنَّهُ أَصَابَكَ ، قُلْتَ : شَاكَنِي الشُّوكُ ، فَهُوَ (٣) يَشُوْكُنِي شَوْكًا .

وَأِنَّمَا سُمِّيَ الْمُنْقَاشُ (٤) ؛ لِأَنَّهُ [٥٥] يُنْقَشُ بِهِ ، أَيْ يَسْتَخْرَجُ بِهِ الشُّوكَ .

٧٢- وَقَالَ (٥) أَبُو عَبِيدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) - :

«إِنَّ الْجَنَاءَ وَالْقَسْوَةَ فِي الْفَدَّادِينَ (٧)» .

قَالَ أَبُو عَدْرُو : هِيَ (٨) الْفَدَّادِينُ - مَخْفُفَةٌ - وَاحِدُهَا فَدَّانٌ - مَشْدَدٌ (٩) - وَهِيَ الْبَقْرُ

الَّتِي تَحْرَثُ (١٠) .

يَقُولُ : إِنَّ أَهْلَهَا أَهْلُ قَسْوَةٍ وَجَنَاءٍ ؛ لِبُعْدِهِمْ مِنَ الْأَمْصَارِ وَالنَّاسِ (١١) .

قَالَ أَبُو عَبِيدٍ : زَلَا أَرَى «أَبَا عَدْرُو» حَفِيفًا (١٢) كَذَا ، وَكَأَيْسَ (الْفَدَّادِينَ) (١٣) .

(١) م ، وضبا نقل المطبوع : تقول .

(٢) ر ؛ وَأَنَا .

(٣) هاشوك فهو ؛ ساقط من ر

(٤) تهذيب اللغة ؛ «فإنما سمي المنقاش منقشاً» .

(٥) ع ؛ قَالَ .

(٦) ك. م ؛ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي د ؛ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٧) جيه ؛ فَرِخ ؛ كِتَابُ بَدِئِ الْمَلِكِ ، بَابُ غَيْرِ مَالِ الْمُسْلِمِ ثُمَّ يَتَّبِعُ جَاهُ شَعْفِ الْجِهَالِ ج ٤ ص ٩٧ :

«دنا مسد ، حاشنا يحري ، عن إسحاق ، قال : حاشني قيس ، عن عتقة بن عمرو أبي سعور ، قال : أشار رسول الله

- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بيده نحو اليمن ، قال : «الإيمان يمان مهنا إلا أن القسوة ، وغلط الثلوب في الفدادين عند أصول أذناب

الإبل حيث يطلع قرن الشيطان في ربة ومصر» .

وانظر خ ؛ كِتَابُ مَثَلِ الْأَنْصَارِ ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : «يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى» وَالْحِجْرَاتُ ١٢

ج ٤ ص ١٥٤

كِتَابُ الْمَغَازِي ، بَابُ قُلُومِ الْأَنْعَرِيِّينَ وَأَهْلِ بَنِي ج ٥ ص ١٢٢

م ؛ كِتَابُ الْإِيمَانِ ، بَابُ تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ ج ٢ ص ٢٩

ث ؛ كِتَابُ الْبَنِي ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَجَالِ لِإِبْدَعْلِ الْمُهَيَّبَةِ الْخَلِيفَةِ ج ٢٢٤٣ ص ١٥٥

س ؛ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ج ٢ ص ٢٥٨ ، وَحَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ج ٣ ص ٣٣٢ وَالْقَائِي ٩٣/٣ وَفِي :

وَرَوَى : فِي الْفَدَّادِينَ - بِتَهْجِيهِ الْمَدَالِ مَقْرُوعَةٌ - - وَالنَّهْيَةُ ١٩/٣ وَتَهْجِيهِ الْفَعْلَةُ ١٤/٧٣ ،

وَمَقَابِيصُ الْفَعْلَةُ ٣٨/٤ :

(٨) ه ؛ ساقطة من ع .

(٩) م ، وَالْمَطْبُوعُ ، وَتَهْجِيهِ الْفَعْلَةُ ؛ مَشْدَدَةٌ .

(١٠) م. ر ؛ وَهِيَ الْبَقْرَةُ الَّتِي يَحْرَثُ بِهَا ، وَفِي تَهْجِيهِ الْفَعْلَةُ ، وَهِيَ الْبَقْرُ الَّتِي يَحْرَثُ بِهَا .

(١١) مِنْ قَوْلِهِ : يَقُولُ إِذْ حَتَا سَاعِلٌ مِنْ تَهْجِيهِ الْفَعْلَةُ .

(١٢) م ، وَعِنْدَهَا نَقْلُ الْمَطْبُوعِ بِحِفْظِ ، وَمَأْتِيَتْ مِنْ بَقْرَةِ التَّبَخِ أَوَّلًا .

(١٣) كَذَا جَاءَتْ فِي كُلِّ النسخ ، وَالذَّا وَفِيهَا بَيْنَ قَوْمَيْنِ .

ها : في شيء ، ولا كانت العرب تعرفها ، إنما (١) هذا (٢) المردوم وأهل الشام ، وإنما
افتنحت الشام بعد النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) - .

ولكنهم القدادون - بالشديد - وهم الرجال (٤) : والواحد (٥) قَدَادٌ .

وقال (٦) « الأصمعي » : هم الذين تعلقوا أوصالهم في حروبهم ، وأمراؤهم ، ومواسمهم ،
وما يعالجون منها (٧) .

وكذلك قال « الأحرار » .

قال (٨) : ويقال منه : قد الرجل يندف نديماً : إذا اشغف صوته [قال (٩)] : وأشدنا (١٠)

• أنبئت أخوالى بنى يزيد

• ظلماً علينا لهم قديد (١١)

وكان أبو عبيدة (١٢) يقول غير ذلك كله .

قال : القدادون : المكثرون من الإبل الذي (١٣) يذلل أحدهم الثالثين منها (١٤)

الألف يقال له (١٥) : قداد إذا باع ذلك ، وهم مع كلنا جراد أهل حنك .

(١) د : وإنما ،

(٢) ر . م ، وتهذيب اللغة : « حده » .

(٣) ك : عليه السلام ، أبو د . ح : سئل عليه .

(٤) وهم الرجال : مجلة سائلة من تهذيب اللغة ٧٤/١٤ .

(٥) م ، وتهذيب اللغة : واحد .

(٦) د . م : قال .

(٧) تهذيب اللغة : « بها » .

(٨) قال : سائلة من ح ، وتهذيب اللغة ،

(٩) قال : لكلمة من د .

(١٠) تهذيب اللغة ، وأنته .

(١١) هكذا جاء الرجز في تهذيب اللغة ٧٤/١٤ ، وأفعال المرتضى ٣٨/٤ ، واللسان (قند) وخزانة الأدب

١٣١/١ غير منسوب ، وجاء في مقاييس اللغة ٤٣٨/٤ برواية قالت « غير منسوب ، ونسبه النبي في القاموس الكبير

٣٧٨/١ لروية ، وجاء في ملحقات اللسان ١٧٢ برواية : « نزلت على النبي للمعلم ، وبه ليد ، بخلاف مناة في آراء .

(١٢) د : أبو عبيد : تصحيف .

(١٣) ح . م : الذين .

(١٤) منها : سائل من م .

(١٥) د : الرجال

(١٦) ما بعدته من ذلك سائل من م ، وأنته كما الطبع عن د .

قال أبو عبيد (١) : ومنه الحديث الذي يُروى (٢) أن الأرض إذا دُفِنَ فيها الإنسان (٣) قالت له : «رُسماً» (٤) مَثَبْتِ عَلَى قَدَادًا ذَا مَالٍ كَثِيرٍ وَذَائِعِيَلَا» (٥) .

قال أبو عبيد : وفي حديث آخر عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادِ الْجَصَّاصِ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ قَبِيصِ بْنِ عَاصِمِ الْمِنْقَرِيِّ (٦) ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧) - فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ أَنَّهُ قَالَ : «لَا مَنْ أَعْطَى فِي نَجَلِكَيْهَا وَرَسُولِهَا» (٨) ، [٥٧]

قال أبو عبيد : فَتَجَدُّتُهَا (٩) أَنْ تَكْثُرُ (١٠) شُحُومُهَا ، وَتَحْسُنُ (١١) حَتَّى يَمْنَعَ ذَلِكَ

(١) قال أبو عبيد : ساقط من ر. م. والعلوي .

وفي تهذيب اللغة ٧٤/١٤ : قال أبو عبيد : وقول أبي عبيد هو الصواب حتى ، ومنه . . وإضافة الأخرى تتفق مع شيخ أبي عبيد الذي يفاضل بين الأراء ويختار من بينها ما يراه أولى بالاختيار في كثير من القضايا التي عرض فيها آراء الآخرين .

(٢) عبارة تهذيب اللغة : ومنه الحديث الآخر .

(٣) د : « الميت » .

(٤) ورواه سائلة من تهذيب اللغة .

(٥) لم ألتف عليه في كتب الصحاح الستة ، وذكره صاحب النهاية ٤٢٠/٣ والفاق ٩٣/٣ وتهذيب اللغة ١٤ / ٧٤ ورواية ر ، وتهذيب اللغة : « على ثوري » وجاء في تهذيب اللغة ٣٩٢/١٢ برواية « حل » - بتشديد الياء - .

(٦) لم ألتف على الحديث في « حره » حديث قيس بن عاصم ج ٥ ص ٦١

(٧) ك : م : عليه السلام ، وفي د : ع : صل الله عليه .

(٨) حاد في الفائق ٩٣ / ٣ : « ذلك المتعادون إلا من أعطى في نجبتها ورسولها » وهذه الرواية جاء في النهاية ٤١٩/٣ وفي تهذيب اللغة ١٢ / ٣٩٣ : « أما رجل كانت له إبل لم يؤد زكاتها بطع له بقاع قرقر تطؤه بأعضائها ، إلا من أعطى في نجبتها ورسولها » وانظر التهذيب كذلك ١٠ / ٦٦٦

وجاء في منتخب كثر لعمال في سنن الأثر والافتعال ، حاش مستد أحمد ج ٣ ص ٤٨٩ :

شم المال الأربعون ، والكزاز ستون ، وروى لأصحاب الثمنين إلا من أعطى في رسولها ، ونجبتها ، وأقتر ظهرها ، وأطرق أصلها ، ومنع لغيرها ، ونهر سميتها ، وألمر الذراع والممر ، إنما لك من مالك ما أكلت فأنيت ، أوليست فأهليت أو أعطيت فأفويت ، وما بين فداهايك .

الحاكم في المحرر عن الطبراني في الكبير ، والبيهقي في شعب الإيمان عن قيس بن عاصم السعدي

وانظر كذلك : ن : كتاب الزكاة ، باب التعليل في حبس الزكاة ج ٥ ص ٩

سم : حديث أبي هريرة

ج ٢ ص ٤٨٩

ج ٨ ص ٦٦٨

تهذيب اللغة

(٩) حاد : « تلك أو عبيد : نجبتها ، خطأ ، وفي تهذيب اللغة ١٠ / ٦٦٧ قال أبو عبيد : قال أبو عبيد : نجبتها .

(١٠) ع : يكفر : « بالياء والفاء معا » وهو جازف .

(١١) وتحسن : ساقطة من تهذيب اللغة ١٠ / ٦٦٧

صاحبها أن يسحرها نفاثة بها ، فصار^(١) ذلك بمنزلة السلاح لها تمتنع به^(٢) من ربيها ، فتلك نجدتها .

وقد ذكرت العرب ذلك في أشعارها ، قال « التمر بن توتب » :

أيام لم تأخذ إلى رماحها إلى يجلتها ولا أبكارها^(٣)
فجعل شحومها وحسنتها رماحا تمتنع بها^(٤) من أن تسحر .

وقال^(٥) « الفرزدق » يذكر أنه سحر إبلة [على عجلة]^(٦) :

فمكنت سيني من ذوات رماحها غشاشا لم أحيل بكاه وعاليها^(٧)
[قوله غشاشا : يعني على عجلة]^(٨)

[وقال أبو عبيدة]^(٩) : وأما قوله : رملها فهو أن^(١٠) يعطيها ، وهي تهون عليه^(١١) ،

(١) تليد الفة ١٠ / ٦٦٧ : ٥ : سار .

(٢) ر : جا .

(٣) البيت من قصيدة من بحر الكامل للسر بن توتب ورواية الفهران ٦٢ :

أزمان لم تأخذ إلى سلاحها إلى يجلتها ولا أبكارها

ورواية م : بللتها ، وانظر مقياس الفة ٢/٤٣٧ ، والمحكم ٣/١٠٤ ، وأساس البلاغة ١/٣٧٠ واللسان (جلا)
وفي تفسير غريبه : البلغة هنا : الكبار من الإبل . الأبيكار : سفار الإبل . لم تأخذ إلى سلاحها : لم تتخذ من منها وحسنتها أسلحة
تمتنع من ذبحها أو حليها للأضياف ، وهذا مثل من أشك العرب .

(٤) ر م : به ، وما أبت الصواب .

(٥) ع : قال ، وما أبت لثق .

(٦) عل عجلة : تكلمة من ر .

(٧) حكلا جاء ونسب في اللسان « غشش » ولم أفت عليه في ديوانه ط القاهرة ، ولقرزوق قصيدة على الوزن والروي ،
يدمج فيها عبد الله بن عبد الأهل في البياني وهي أول قصيدة في الدهر إن ، وذكر تحت المطبوع أن البيت موجود في ديوانه
ضمن نسخة دواوين ط القاهرة .

وجاء على هامش ك : الغشاش - يفتح العين نقلًا من نسخة أخرى وفيها الكسر والفتح - جاء في اللسان : والغشاش :
المجلة ، يقال : لقيه على غشاش ، وغشاش : يفتح العين وكسرها - أي على عجلة .
واللفظة في د : غشاشا : « بين مهملات » تحريف .

(٨) الفكلا من د . ر . م . وألها حالية دخلت في المتن ، لوجودها مع تفاوت في التصور على هامش أكثر من
نسخة .

(٩) تكلمة من ع .

(١٠) د : أن .

(١١) عبارة م : « بلت » بدل العيون : « وهو أن يكون « وما أبت » من بنية الفسخ أدق .

لأنه ليس فيها من الشحوم ، والحسن ما يبخل به (١) ، فهو يُعطيها رسلاً ، كقولك : جاء فلان على رجليه ، وتكلم بكذا وكذا على رجليه : أي مُسْتَهيناً به .

[قال أبو عبيد] (٢) : قد عني الحديث ، أنه أراد : من أعطاه في هاتين الحالتين (٣) في النجدة والرسل : أي على مَشَقَّةٍ مِنَ النَّفْسِ ، وعلى طيبٍ منها ، وهذا كقولك : أي العسر واليسر ، والمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ (٤) .

قال أبو عبيد : وقد (٥) ظنَّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الرَّسْلَ هَا هُنَا اللَّبَنُ ، وَقَدْ عَلَّمْنَا أَنَّ الرَّسْلَ اللَّبَنُ ، وَلَكِنْ (٦) لَيْسَ هَذَا بِمَوْضِعِهِ (٧) ، وَلَا مَعْنَى لَهُ أَنَّ (٨) يَقُولُ : فِي نَجْدَتِهَا وَرَسُولِهَا ، وَلَيْسَ هَذَا بِأَيٍّ (٩) .

٧٣ - وقال (١٠) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١١) - :

(١) د. ع. م. : بها .

(٢) قال أبو عبيد : تكملة من ع ، وذكرها بعد نسبة الأقوال إلى أصحابها .

(٣) د. ع. : الخالين .

(٤) جاء تفسير النجدة والرسل في الحديث ، فقد جاء في د. ح. حديث أبي هريرة : ويقال سمعت رسول الله : صلى الله عليه وسلم - يقول : من كانت له إبل لا يعطي حلقها في نجدةها ورسولها ، قلنا : يا رسول الله : وما رسولها ونجدةها؟ قال : في صرعها ويسرها . . . في حديث فيه طول ، وجاء الحديث عن أبي هريرة بتصريف في تهذيب اللغة ٦٦٨/١٠ وفي تفسير النجدة والرسل بالحديث نقل الأزهري من أقوال علماء اللغة ما يأتي :

التهذيب ٦٦٧/١٠ :

وأبو بكر بن المنذر عن ثعلب عن ابن الأعرابي في قوله : « إلا من أعطى في رسولها » أي بطيب نفس منه . قلت : كان قوله : في نجدةها معناه : ألا تطيب نفسه بإعطائها ويشد عليها . وقول ابن الأعرابي يقرب من قول أبي حنيفة . أبو عمرو : الرسل : انصب ، والنجدة : الشدة .

وقال أبو سعيد الضرير في قوله : « إلا من أعطى في نجدةها ورسولها » قال : نجدةها ، ما ينوب أهلها مما يشق عليه - من المعازم ، والديار ، فهذه نجدة كل صاحبها ، والرسل ما دون ذلك من النجدة وهو أن يفقر هذا (يعني يعير) ، ويمنح هذا ، وما تشبه دون النجدة .

أقول : وقد أجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - معنى ما أورد من عبارته خبر إسماعيل .

(٥) ع : فقد .

(٦) ولكن : سابقة من و .

(٧) د : موضعه ، وزيادة الياء في غير ليس وقع كثيراً .

(٨) أن : سابقة من م .

(٩) د : الذي ، تصحيف .

(١٠) ع : قال .

(١١) ل. م. : عليه السلام ، وفي د. و. ع. : صلى الله عليه .

وَأَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمَجْر (١) .

قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ (٢) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) - .

قَالَ أَبُو زَيْدٍ : الْمَجْرُ : أَنْ يُبَاعَ الْبَيْعُ أَوْ غَيْرُهُ بِمَا فِي بَطْنِ النَّاقَةِ . يُقَالُ مِنْهُ : أُنْجِرَتْ (٤) كَمَا الْبَيْعُ إِجْجَارًا (٥) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٦) : [وَ] (٧) قَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَالْعَدْوَى (٨) : أَنْ يُبَاعَ الْبَيْعُ أَوْ غَيْرُهُ بِمَا يَضْرِبُ هَذَا الْفَمْلُ فِي عَامِهِ ، [قَالَ] (٩) : وَأَنْشَدَنِي (١٠) لِيُفَرِّدَنِي بِذِكْرِ قَوْمًا [٥٨] :

(١) لم أفت على الحديث بهذه الرواية في كتب الصحاح الستة ، وبها جاد في الفائق ٣/٣٤٥ ، وفي النهاية ٤/٢٩٨ ، وإصلاح الغلط لابن قتيبة لوسعة ٢٢ أثنى مجموعة ، وتهذيب اللغة ١١/٧٧ ، ومقاييس اللغة ٥/٢٩٨ ، وجاد في مقاييس اللغة : البحر (أي يسكرون الخيل) أن يباع الثور بما في بطن الناقة ، وبني رسول قد - حصل لضعفه وسلم - عن البحر ، وكانت العرب في الجاهلية تغله .

(٢) عن موسى بن عبيدة ، وما ثبت عن بقية النسخ ، وفي إصلاح الغلط لوسعة ٣٢ : موسى بن عبيدة - يفتح العين وكسر الهمزة - وهو موسى بن عبيدة - بضم أوله - ابن نسيب - يفتح الثون وكسر المعجمة بعدها تحية ساكنة ثم مهملة - الربلي - يفتح الراء والموحدة ، ثم معجمة - أبو عبد العزيز المدني . . . مات سنة ثلاث وخمسين ومائة تقريباً تهذيب ٢/٢٨٦ .

(٣) ك : عليه السلام ، وفي د . ج : صل الله عليه .

(٤) م ، و عنها نقل المطبوع ، قد أجمرت ، وزيادة قد من إضافة صاحب النسخة م دليل عدم وجودها في بقية النسخ ، وتهذيب اللغة نقلنا عن أبي عبيد ، وإصلاح الغلط لابن قتيبة .

(٥) ساق ابن قتيبة في كتابه إصلاح الغلط لوسعة ٣٢/١ الحديث والسنة ، ونقل أبي عبيد عن أبي زبده وعقل عليه بما يأتي : هذا قول أبي عبيد .

قال أبو عبيد : وفيه قول آخر : رأيت أهل العلم بالغة عليه ، رأيتهم يملكون البحر في العلم دون الإبل ، وحدثت عن الأصمعي أنه قال : هو أن يشتد مزاج الناقة ، ويصفر جسدها ، وينقل ولدها في بطنها ، وتربص ، فلا تقرب ، يقال : شاة بحر . . .

وقال غيره : ويقال : شاة بحرة ، والبصير بحر - يفتح الميم - ويقال أيضا : شاة بحر ، كل هذا قد سمعت ، ليس النبي - صل الله عليه وسلم - عن شراء ولده في بطنها ، وعن شراء الأجنة كلها .

وعلق الأزهري على ابن قتيبة ، فقال : تهذيب اللغة ١١/٧٧ : وكان ابن قتيبة جعل هذا التفسير غلطاً ، وذهب البحر إلى الراء يعطى في بطن الناقة ، والصواب ما فسره أبو زيد ، وساق لسحر أكثر من تفسير لبعض أهل العلم بالغة .

أقول : إن ما ذكره ابن قتيبة في تفسير البحر من أنه اشتداد مزاج الناقة ، ويصفر جسدها . ونقل ولدها في بطنها . . . إما هو لسحر - يفتح الميم والهمزة - كما جده في مقاييس اللغة ٥/٢٩٨ . وتهذيب اللغة ١١/٧٨ - ٧٩ وقد ذكر صاحب التهذيب أن البحر - يسكرون الخيل - شاة على حدة ، وأن البحر - يفتح الميم - شاة بحر .

(٦) قال أبو عبيد : ساقطة من م . والمطبوع ، وأثبتها لوجودها في بقية النسخ .

(٧) الواو : تكلمة من د . ر .

(٨) م ، و عنها نقل المطبوع : العادوي - بالذال المعجمة - وقد جده بالذال والذال .

(٩) قال : تكلمة من د .

(١٠) في د : وأنشدنا ، وفي ع : وأنشد .

وَمَهْمُورٌ نِسْوَتِهِمْ إِذَا مَا أَنْكَحُوا غَدَوَى كُلَّ هَيْتَقَعِ رَبِّبَالٍ (١)

وقال غيرُه «أبي عمرو»: غَدَوَى - بالذال (٢) - .

قال أبو عبيد (٣): «وأما حديثه أنه: نهى عن [بيع] (٤) الملاقيح والمضامين (٥)

فإن الملاقيح ما في البظون، وهي الأجنة، والواجدة (٦) منها ملقوحة، وأنشدني

«الأحمر» (٧): «لِمَا لِكَ بِنِ الرَّيْبِ»:

• إِنَّا وَجَدْنَا طَرْدَ الْهَوَامِلِ

• خَيْرًا مِنَ الشَّانَانِ وَالْمَسَائِلِ

• وَوَعْدَةَ الْعَامِ وَعَامِ قَابِلِهِ

• مَلْقُوسَةٌ فِي بَيْطِنِ نَابِ حَاتِلِ (٨)

(١) البيت من قصيدة لفرزدق من بحر الكامل الميمون ٧٢٩/٢ وروايته - «غزوى» بالذال المعجمة وهي رواية

(م) إلا أن رواية أبي عمرو «غذوى» بالهذلة - كما في تهذيب اللغة ١٧٥/٨، وقد نص على ذلك أبو عبيد بعد ذلك، وقد جاء البيت منسوباً لفرزدق في مادة غدا - والمهمة - على أنها الغزوى. وفي مادة غدا على أنها الغزوى - بالذال المعجمة، وتفسيره، كما واصل.

(٢) م، وفيها المظروع، وجاء في تهذيب اللغة: وقال أبو عبيد: روى بعضهم بيت الفرزدق:

• غَدَوَى كُلِّ هَيْتَقَعِ تَبَالٍ

بالذال، ورواه أبو عمرو وأبو عبيد: «غذوى» وهو بالذال أيضا، ولا يدري أين التعريف، إلا أنه جاء في اللسان (غدا) بالذال المهملة، قال ابن سيده: والحرط مند أبي عبيد بالذال المعجمة. وقال شمر: قال بعضهم: هو الغزوى بالذال المعجمة - في بيت الفرزدق.

ثم قال: ويروى عن أبي عبيدة أنه قال: كل ما في بطون الحوامل غزوى من الإبل والشاة، وفي لغة سيندا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما في بطون الشاة خاصة....

وفي النهاية (غدا) بالذال المهملة ٣٤٦/٣: وفيه أن «يزيد بن مرة» قال نهى عن الغزوى، هو كل ما في بطون الحوامل.... وبعضهم يرويه بالذال. وفي تفسير خريب البيت: الملقح: الأصق، والذي يجلس على أعراف أصابعه يسأل الناس. تبال: قصير.

(٣) قال أبو عبيد: ساقطة من ح.

(٤) بيع تكلمة من م، والرابع أيها من استشارك صاحب الفسحة.

(٥) جاء في ط تنوير الحوامل كتاب البيوع: باب ما لا يجوز من بيع الحيوان ١٥٠/٢: وحديثنا منك، عن ابن شيبان، عن سعيد بن المسيب، أنه قال: «لا ربا في الحيوان وإنما نهى عن الحيوان عن ثلاثة: عن المضامين، والملاقيح، وحمل الحيلة» والمضامين: بيع ما في بطون الإبل، والملاقيح: بيع ما في بطون الجمال وانظر الفائق ٣٢٤/٣، والنهاية ٢٦٢/٣، وتهذيب اللغة ٥٢/٤، ومقاييس اللغة ٣٧٢/٣

(٦) د، والواحد، وفي تهذيب اللغة: الواحدة.

(٧) في تهذيب اللغة ٥٢/٤: وأنشدني الأعمى، وانتقل عن أبي عبيد.

(٨) حكاه جاء الرجز في تهذيب اللغة ٥٢/٤، والفائق ٣٢٤/٣ غير منسوب، وجاء البيتان الثالث والرابع

في كتاب الإبل للأعمى ضمن مجموعة الكثر الغزوى من ٧٤، ١٤٢ منسويين كلابي.

وقد نسب الرجز في السلا (لتح) - والأساس (لح) مالك بن الربيع.

يَقُولُ^(١) : هِيَ مَلْفُوحَةٌ فَيُبَايِعُهَا صَاحِبُهَا ، وَإِنَّمَا أُمُّهَا حَامِلٌ ، فَمَلْفُوحَةٌ^(٢) هِيَ الْأَجْنَةُ الَّتِي فِي بَطْنِهَا .

وَأَمَّا الْمَضَامِينُ : فَمَا^(٣) فِي أَصْلَابِ الْفُحُولِ ، [وَ] ^(٤) كَانُوا يَبِيَعُونَ الْجَنِينَ فِي بَطْنِ النَّاقَةِ ، وَمَا يَضْرِبُ^(٥) الْفَحْلُ فِي عَاجِهِ ، أَوْ فِي أَعْوَامِ .

[قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٦) : وَأَمَّا حَدِيثُهُ : أَنَّهُ « نَهَى عَنْ حَبْلِ الْحَبَلَةِ^(٧) » .

فِيهِ وَكَذَلِكَ الْجَنِينَ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ .

قَالَ^(٨) : « حَدَّثَنَا^(٩) ابْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ^(١٠) ، أَنَّ رَجُلًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَهَى^(١١) عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ » .

قَالَ ابْنُ عَلِيَّةَ : هُوَ نِتَاجُ النَّتَاجِ .

(١) ع : يقال .

(٢) ر : والملفوعة ، وفي تهذيب اللغة : قال : فالملفوح .

(٣) ع : ما .

(٤) الدرر : تكلمة من ر ، م ، وتهذيب اللغة ٥٣/٤ .

(٥) تهذيب اللغة : ويبيعون ما يفسد ، وجاء في تهذيب اللغة نقلاً عن الميث والمهفرط عن الشافعي : أن الملايح ما في بطون الإناث ، والمضامين ما في ظهور الجمال ، وجاء فيه كذلك نقلاً عن سعيد : (ولعله سمى ابن الميث) والملايح ما في ظهور الجمال ، والمضامين ما في بطون الإناث . وهذا مكرر القول الأول : والأول أدق .

(٦) ما بين المتوفين : تكلمة من ر .

(٧) جاء في ع : كتاب البيوع ، باب بيع الفرز وحبل الحيلة ج ٣ ص ٢٤ :

حدثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك ، عن نافع عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن بيع حبل الحيلة .

وكان يباع بطنها أهل الجاهلية كان الرجل يباع الخزور إلى أن تنتج لثقة ، ثم تنتج لبن في بطنها ، وانظر ذلك :

ع : كتاب منقب الأنصار ، باب أهام الجاهلية ج ٤ ص ٢٣٦

م : كتاب البيوع ، باب مخرج بيع حبل الحيلة ج ١٠ ص ١٥٧

د : كتاب البيوع ، باب في بيع الفرز الحديث ٣٣٨٠ ج ٣ ص ٦٧٥

ت : كتاب البيوع ، باب ما جاء في بيع حبل الحيلة الحديث ١٢٢٩ ج ٣ ص ٥٣١

ن : كتاب البيوع ، باب بيع حبل الحيلة ج ٧ ص ٢٥٧

ط : كتاب البيوع ، باب ما لا يجوز من بيع الحيوان ج ٢ ص ١٤٩ من غير الحركات

س : حديث ابن عمر ج ٢ ص ١٥٤ ، وذكر في أكثر من مكان والفتاوى ٢٥١/١

والباية ٣٢٤/١ ، وتهذيب اللغة ٥٣/٤

(٨) قال : ساقطة من ر .

(٩) ع : حدثناه .

(١٠) د : ابن عمر : تصحيف . (١١) عبارة د . ر : عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه نهى .

[قال أبو عبيد^(١)] : والمعنى في هذا كَلِّهَ واحدٌ ، أَنَّهُ عَزَّرَ ، فَهِيَ النَّبِيُّ^(٢) - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣) - عَنْ هَذِهِ الْبَيْرُجِ كُلِّهَا^(٤) ؛ لِأَنَّهَا^(٥) عَزَّرَ .
٧٤- وقال أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٦) - في الرَّحْمِ ، قال^(٧) :
هِيَ شَجَرَةٌ مِنَ اللهِ^(٨) .
قال «أبو عبيد»^(٩) : يَعْنِي قَرَابَةَ مُشْتَرِكَةٍ كَانَتْهَاكَ الْعُرُوقُ .
قال أبو عبيد : لَكَأَنَّ قَرْمَلُومَ : وَالْعَلِيَّةِ ذُو شُجُونِ^(١٠) وَمِنْهُ ، إِنَّمَا هُوَ تَمَسُّكُ بَعْضِهِ
بِبَعْضٍ . وَقَالَ غَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ : يُقَالُ : مَاذَا شَجَرٌ مُتَشَجَّنٌ : إِذَا التَّفَّ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ^(١١) ،
وَهُوَ مِنْ هَذَا . قال^(١٢) : وَأَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ حَجَّاجِ^(١٣) بْنِ أَرْطَاةَ : قَالَ :
الشَّجَرَةُ كَالْأَصْنِ [٥٩] بِكَرُونٍ مِنَ الشَّجَرَةِ : أَوْ كَلِمَةٌ تَحْوِيهَا .

(١) قال أبو عبيد : نسخة من د . ر . م .

(٢) د : رسول الله

(٣) ر . م - حياه السلام - ا رقى ع - صل الله عليه .

(٤) كلها ، ساقط من د ، م والمطروح .

(٥) د : لا .

والطرق في أبي عن بيع القرم :

ع : كتاب البيروج ، باب بيع القرم وحمل الحيلة ج ٣ ص ٢٤

م : كتاب البيروج ، باب بطلان بيع الحصة والقرع ج ١٠ ص ١٥٦

ت : كتاب البيروج ، باب ما جاء في كراهية بيع القرم الحديث ١٢٣٠ ج ٣ ص ٥٣٢ .

د : كتاب البيروج ، باب في بيع القرم الحديث ٣٢٧٦ ج ٣ ص ١٧٥

هـ : كتاب البيروج باب في أبي عن بيع القرم الحديث ٢٥٥٧ ج ٢ ص ١٦٧

(٦) م . عليه السلام . وفي ع : صل الله عليه .

(٧) قال : ساقطة من ع .

(٨) من الله : ساقطتان ع خطأ من السامع ، وجاء في د به ذلك - جز وجل - ؛ ويقال : شجرة - بالضم - الكرم - وهي حاضرة دعات في صلب السفة .

وجاء في ع كتاب الأدب ، باب من وصل وصله الله ج ٧ ص ٧٣ :

حدثنا علي بن عبد ، حدثنا سليمان ، حدثنا عبد الله بن عمار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -

عن أبي - صل الله عليه وسلم - قال : إن الرحم شجرة من الرحمن ، فقال : الله : من وصلك وصلته ، ومن قطعك قطعته .

وجاء في حاشية الطبري : قوله - شجرة - بكرر الشان ، ويجوز قطعها وضربها .

وأما في : كتاب أبو والعدة .

ح : حديث سديد بن زياد ج ١ ص ١٩٠ وحديث ابن عباس ج ١/٢٤١ ، وحديث أبي هريرة ج ٢ ص ٢٤٥

والله أعلم ٢٤٧/٢ رويها شجرة من الرحمن ، وتهديب الله ٣٨/١٠

(٩) ر . م . ع . م : قال أبو عبيد : تصحيف ، والصواب ما أثبت عن ذلك . وتهديب الله وفيه : وقال أبو عبيد قال أبو عبيد .

(١٠) انظر جميع الأمثال ١٣٣/١ ، والمستقصى في الأمثال ٢٧٠/١ ، وأمثال أبي عبيد ٦١

(١١) ما بعد بعض إلى هنا ساقطة من المطبوع لا تتطابق كثير .

(١٢) قال : ساقطة من ر . م .

(١٣) د : الحجاج ، والصواب ما أثبت . وهو حججاج بن أرتاة بن ثور بن هيرة . انقريب ١٥٢/١

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَفِيهِ لُغَتَانِ سِجْنَةٌ وَشَجْنَةٌ (١) ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ الرَّجُلُ سِجْنَةً بِهَذَا .
 ٧٥- وقال (٢) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «أَنَّهُ نَهَى عَنْ
 الْإِتْمَاعِ فِي الصَّلَاةِ» (٣)

[حَدَّثَنَا يُزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، وَابْنُ أَبِي عَدَى ، أَوْ أَحَدُهُمَا ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ ، عَنْ بَدِيلِ
 بْنِ مَيْمَرَةَ ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -] (٤) .
 وَقَالَ (٥) أَبُو عُبَيْدٍ (٦) : «الْإِتْمَاعُ : جُلُوسُ الرَّجُلِ عَلَى إِلَيْتِيهِ نَاصِبًا فَخَذْبِهِ ، مِثْلَ إِقْعَاهِ
 الْكَلْبِ وَالسَّبُعِ» (٧) .

(١) أَيْ يَكْسِرُ الشَّيْءَ وَضَعَهَا ، وَهَكَذَا جَاءَ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ ١٠/٢٣٨ وَجَاءَ لَهَا فَتْحُ الشَّيْنِ عَنِ اللِّسَانِ وَشَجْنٌ

(٢) ع : قَالَ :

(٣) ل : م : عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي ع : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٤) جَاءَ فِي جِه : كِتَابُ إِقْلَامِ الصَّلَاةِ ، بَابُ الْجُلُوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ الْحَدِيثُ ٨٩٦ ج ١ ص ٢٨٩ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ
 ابْنُ عَمْرٍو بْنِ الصَّبَّاحِ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَنبَأَنَا الْعَدَاءُ أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ سَمِعْتُ أَسَدَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ لِي النَّبِيُّ
 - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنْ السُّجُودِ ، فَلَا تَقْعُ كَمَا يَقْعُ الْكَلْبُ » ضَمَّعَ الْبَيْتُكَ بَيْنَ قَدَمَيْكَ وَالرَّزَقُ
 ظَهَرَ قَدَمَيْكَ بِالْأَرْضِ .

وَقَدْ جَاءَ فِي الْبَابِ بِأَكْثَرٍ مِنْ وَجْهِ .

وَانظُرْ فِي الْإِتْمَاعِ فِي الصَّلَاةِ :

م : كِتَابُ الصَّلَاةِ ، بَابُ جَوَازِ الْإِتْمَاعِ عَلَى الْمُقْبِنِينَ ج ٥ ص ١٨

د : كِتَابُ الصَّلَاةِ ، بَابُ التَّضَرُّعِ وَالْإِتْمَاعِ الْحَدِيثُ ٩٠٣ ج ١ ص ٥٥٦ .

ث : كِتَابُ أَرْبَابِ الصَّلَاةِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ الْإِتْمَاعِ فِي السُّجُودِ ، الْحَدِيثُ ٢٨٢ ج ٢ ص ٧٢ وَالْحَدِيثُ ٢٨٢
 ج ٢ ص ٧٢

س : حَدِيثُ عَائِشَةَ ج ٦ ص ٣١

وَالْقَائِلُ ٣ / ٢١٢ ، وَنَهَايَةُ ٤ / ٨٩ ، وَالْبَدَائِيُّ ٣ / ٣١ ، وَمَقَابِيسُ اللُّغَةِ ٥ / ١٠٧ .

وَجَاءَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ قَوْلُ النَّبِيِّ مَوْلَانَا بَيْنَ النَّبِيِّ عَنِ الْإِتْمَاعِ ، وَالْقَوْلُ بِهِ : ع ٥ ص ١٨

وَقَدْ اُخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي حُكْمِ الْإِتْمَاعِ وَفِي تَفْسِيرِهِ اِخْتِلَافًا كَثِيرًا ، فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ (أَحَادِيثُ ذَكَرْنَا تَعَرُّقًا بِالنَّبِيِّ
 وَعَلَّمَ النَّبِيُّ) وَالصَّوَابُ الَّذِي لَا مَعْلَمَ لَهُ أَنَّ الْإِتْمَاعَ تَعَرُّقٌ :

أَحَدُهُمَا أَنَّ يَلْسَنَ الْبَيْتِ بِالْأَرْضِ ، وَيَلْسَنُ سَائِرَهُ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ كَلِإِمَامِ الْكَلْبِ ، وَكَذَا قَرَأَهُ أَبُو عُبَيْدٍ
 مَعَهُ بَيْنَ الْمَتْنِ ، وَسَمِعَهُ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بَيْنَ سَلَامٍ ، وَآخَرُونَ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَهَذَا التَّرْوِجُ هُوَ الْمَذْكُورُ الَّذِي وَرَدَ فِيهِ
 النَّبِيُّ ، وَالتَّرْوِجُ الَّذِي أَنْ يَجْعَلَ الْبَيْتَ عَلَى عُنُقِهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ ، وَهَذَا هُوَ مَرَادُ أَبِي عِيَّاشَةَ يَقُولُهُ «سَأَلْتُهُ لِيَكُنَّ - صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَتَرْوِجُ النَّبِيِّ مَوْجُودَةً فِي عُنُقِهِ أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ .

(٥) مَا بَيْنَ الْمُتَعَرِّفِينَ تَكْلَةً مِنْ رِجْلِ الْبَيْتِ أَوْ مِثْلِهِ فَمَا عَلَيْهِ السَّلَامُ . . .

(٦) ل : م : قَالَ .

(٧) د : أَبُو عُبَيْدٍ تَضَمَّنَتْ . وَالصَّوَابُ مَا أَنْبَأَتْ عَنْ بَيْتَةِ السَّبْعِ .

(٨) حَبَابَةُ تَهْذِيبِ اللُّغَةِ ٣ / ٣١ نَقَلًا عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ « قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْإِتْمَاعُ : أَنْ يَلْسَنَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ بِالْأَرْضِ وَيَضَعُ
 سَائِرَهُ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ بِالْأَرْضِ . . .

قال أبو عبيد : وأما تفسير أصحاب الحديث ، فإنهم يجعلون الإقعاء : أن يضع الرجل أليته على عقبيه بين السجدين (١) .

وهذا عندي هو الحديث الذي فيه عقب الشيطان الذي جاء فيه النهي عن النهي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - أو عن «عمر» : «أنه نهى عن عقب الشيطان» .

قال أبو عبيد : وتفسير أبي عبيدة في الإقعاء أشبه بالمعنى ، لأن الكلب إنما يقعى كما قال .

و(٣) روى عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) - : «أنه أكل مقعياً» (٥) .

فهذا يبين لك أن (٦) الإقعاء هو هذا ، وحمله تأويل كلام العرب

(١) أصناف صاحب التلخيص : « كما يروى عن العبادلة » .

(٢) ع : ك : عليه السلام .

وجاء في م : كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة وما يفتتح به ، ولفظهم : ع ٤ ص ٢١٢ قال : وحدنا إسحاق بن إبراهيم والفظ له ، قال أخبرني عيسى بن يونس ، حدثنا حسين المعلم ، عن ياقوت بن ميسرة ، عن أبي الجوزاء عن عائشة قالت كان - صلى الله عليه وسلم - يستفتح الصلاة بالتكبير ، والقراءة بالحمد لله رب العالمين وكان إذا ركع لم يخفض رأسه ولم يصويه ، ولكن بين ذلك ، وكان إذا رفع رأسه عن الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماً ، وكان إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالساً ، وكان يقول في كل ركعتين التحية ، وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى وكان يهني عن عقب الشيطان ، ويهني أن يفتش الرجل ذراعيه أقران السبع ، وكان يقيم الصلاة بالنسليم .
وجاء بأكثر من رواية .

وانظر فيه د : كتاب الصلاة ، باب من لم ير بالظهر بيسم الله الرحمن الرحيم ، الحديث ٧٨٢ ج ١ ص ٤٩٤

ح : حديث عائشة ج ٦ ص ٣١-٩١ .

والفائق ٣ / ١١ ، والنهاية ٣ / ٢٦٨ .

(٣) ع : قال وقد روى .

(٤) ك : عليه السلام ، و ق ع : صلى الله عليه .

(٥) جاء في م : كتاب الأشرطة ، باب استحباب تواضع الأكل وصفة قعوده ج ١٣ ص ٢٢٧ : حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة ، وأبو سعيد الأفلح كلاهما عن حفص ، قال أبو بكر : حدثنا حفص بن غياث ، عن مصعب بن سلمة ، حدثنا أنس بن مالك ، قال : رأيت النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مقعياً يأكل تمراً .

وانظر : د : كتاب الأملسة باب ، ماجاء في الأكل متكلاً الحديث ٣٧٧١ ج ٤ ص ١٤٢ .

ح : حديث أنس بن مالك ج ٣ ص ١٨٠ .

والفائق ٢ / ٢١٢ ، والنهاية ٤ / ٨٩ ، وتهذيب اللغة ٢ / ٣٢٧

(٦) م : « كلاب » في موضع : فك أن ، تصحيف .

وأما القُرْصَاءُ : فإنه (١) أن يجلس الرجلُ كجُلوسِ المُحتَبِي ، ويكونُ (٢) احتياؤه (٣) بيديهِ يَضَعُهُمَا عَلَى سَاقَيْهِ ، كما يَحْتَبِي بِالثَّوْبِ تَكُونُ (٤) بَدَاؤُهُ مَكَانَ الثَّوْبِ ، وَهَذَا فِي غَيْرِ صَلَاةٍ (٥) وَمِمَّا يَبِينُ أَلَيْكَ (٦) [أن عَقِبَ الشَّيْطَانِ هُوَ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ عَلَى (٧) عَقْبِيهِ حَدِيثٌ يَرَوِي عَنْ «عُمَرَ» (رَحِمَهُ اللهُ) (٨)]

حَدَّثَنَا (٩) عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قُرَوَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِيِّ (١٠) بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ «عُمَرَ» قَالَ : «لَا تَسِدُوا (١١) ثِيَابَكُمْ فِي الصَّلَاةِ ، وَلَا تَخْطُوا نَحْوَ الْقَيْلَةِ (١٢) ، فَإِنَّهَا خُطْوَةُ الشَّيْطَانِ ، وَإِذَا سَلَّمْتُمْ (١٣) فَانصَرَفُوا ، وَلَا تَقْدَمُوا (١٤) » .
٧٦ - وَقَالَ (١٥) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٦) - : «أَنَّهُ كَسَبَ لَوَائِلَ بَيْنَ حُجْرِ الْحَضْرَمِيِّ» وَلِقَوْمِهِ (١٧) :

(١) م ، ومنها نقل الطبري : «فهو» .

(٢) ع : «فيكون» .

(٣) د : «احتياؤها» ، تصحيف .

(٤) د : «يكون» ، وما أخذت عن بقية النسخ أدنى .

(٥) جاء في تهذيب القم ٩ / ٣٨٧ : «وفي حديث قبيلة ، أنها وفدت على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فرائه ، وهو جالس القرفصاء - قال أبو عبيد : القرفصاء : جلسة الحياي ، إلا أنه لا يعنى ثوب ، ولكن يجعل يديه مكان الثوب على ساقيه» .

أقول وقد نقل الأزهرى بعد ذلك رأى بعض أهل العلم بالغة في تفسير القرفصاء .

وتفسير أبي عبيد جلسة القرفصاء الذى نقله صاحب التهذيب قريب من تفسيره في تقريب الحديث .

والنظر في حديث قبيلة بثت غزوة : القم ٣ / ١٠٠ ، والنهاية ٤ / ٤٧ .

(٦) ك : تكله من ر .

(٧) د : عن ، وما ألبت الصواب .

(٨) ما بين اللعوقين تكله من د ، ومكانها في ر . م قال ، والقائل هذا أبو عبيد .

(٩) د : حدثنا ، وهو أنسب منه ترك لفظة قال التى زيدت في ر . م .

(١٠) الأزهرى : ساقطة من د . ر .

(١١) م ، ومنها نقل الطبري : لا تشدوا ، وصوابه لا تشدوا ؛ كما أثبت من بقية النسخ ، وقد جاء في النهاية ٤ / ٤٥٥ : «هى عن السلق في الصلاة» وهو أن يمتص يديه ، ويدخل يديه من داخل ، فيركع ويسجد ، وهو كذلك . والنظر كذلك
النهاية ٤ / ٥١

(١٢) د : الصلاة ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ هذا التسطع ع .

(١٣) د : سلمت ، والصواب ما ألبت .

(١٤) ما بينه وفى غير صلواته إلى هنا ساقط من ع ، وقد زيدت قوله من قوله : حديث يروى إلى آخر العبارة عند المقابلة وذلك بالغة «صحح» والذى يكمل بها ، ولا لبق الكلام ناقصاً .

(١٥) ك . ع . قال .

(١٦) ك . م : عليه السلام ، وفى د . ج : صلى الله عليه .

(١٧) م ، ومنها نقل الطبري ، وقومه .

من مُحَمَّد رَسُولِ اللَّهِ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] (١) إِلَى الْأَقْبِيَالِ الْعِبَاهِلَةِ مِنْ «أَهْلِ حَضْرَمَوْتِ» بِإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ عَلَى التَّبِعَةِ شَأْنًا . وَالتَّيَسُّةَ لِصَاحِبِهَا . وَفِي السُّيُُوبِ الْخُمْسُ ، لَا خِيْلَاحًا ، وَلَا وِرَاطًا ، وَلَا شِنَاقًا ، وَلَا شِعَارًا ، وَمَنْ أَجَبَنِي (٢) فَقَدْ أَرَبَنِي (٣) ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ (٤) .

قَالَ حَدَّثَنَا (٥) سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ أَشْيَاحِهِ مِنْ «حَضْرَمَوْتِ» يَرْفَعُونَهُ .

وَقَالَ (٦) : حَدَّثَنِي : يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، عَنْ يَاقِيَةَ ، يُسْنِدُهُ (٧) .

قَالَ «أَبُو عُبَيْدَةَ» (٨) «وَعَبْرَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ - دَخَلَ كَلَامٌ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ ، فِي الْأَقْبِيَالِ الْعِبَاهِلَةِ .

قَالَ : الْأَقْبِيَالُ : مُلُوكٌ بِالْيَمَنِ دُونَ الْمَلِكِ الْأَعْظَمِ . وَاحْتَدُّهُمْ قَبِيلٌ ، يَكُونُ مَلِكًا عَلَى قَوْمِهِ ، وَمِخْلَاحِهِ (٩) ، وَمَحْجِرِهِ (١٠) .

وَالْعِبَاهِلَةُ : الَّذِينَ قَدَّ أَفْرُوا (١١) عَلَى مُلْكِهِمْ لَا يُزَالُونَ عَنْهُ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ أَهْمَلْتَهُ فَكَانَ مُهْمَلًا لَا يُسْمَعُ وَمَا يُرِيدُ ، وَلَا يُضْرَبُ عَلَى يَدَيْهِ ، فَهُوَ مُعْبَهُلٌ وَمُتَعْبَهُلٌ ، (١٢) قَالَ تَابِطٌ شَرًّا :

(١) ما بين المقوفين : تكلمة من د . ج . ح . ما عدا «وسلم» .

(٢) ع : أ ج ب - بالألف - من فعل التأسخ .

(٣) ر : أ ب - بالألف - من فعل التأسخ .

(٤) لم أجد له الحديث في كتب الصحاح الستة ، وجاء في القاموس ١ / ١٢٢ برواياته ، ومنها رواية غريب أبي عبيد والنهاية ١ / ٢٠٢ فيج ١ / ٢٠٣ تيم ١ / ٢٢٧ جيا ٢ / ٢٦٢ خلط ٢ / ٤٨٢ تفر ٥ / ١٧٤ وروط وتعليب الفقه ٣ / ١٢٣ تيم ١٤ / ٣٣٦ تيم ٣٠ / ٩٨ سيب ٧ / ٢٣٥ خلط ١٤ / ١٤ وروط ١١ / ٢١٥ ج . ومداهين الفقه ١ / ٣٦٠ تيم ، وهناك الطالب في شرح طرزان الفرائد لابن الأثير من ٧٣ ط دمشق ١٣٩٩ ١٩٧٩ م (٥) ر : حلتان .

(٦) وقال : ساقطة من د . وفي ر . ج . وقال .

(٧) م ، ومنها نقل المطبوع : «سنة» .

(٨) ر : أبو عبيد - لصحيف .

(٩) الخلاف : هذا القليلة وفرأنا . من تعليب الفقه ٧ / ٤١١ بتصريف .

(١٠) محجور : الناحية التي يسبها ، ويحكها ، عن تعليب الفقه ٣ / ١٣٤ بتصريف .

(١١) تعليب الفقه ٣ / ٢٧١ ، فقلنا من غريب حديث أبي عبيد : «أفروا» - بتقليد الميم مكسورة - وسننهما متقاربان .

(١٢) وتصحيح : ساقطة من د . ر . م . بتعليب الفقه ، وكتب علي حاشاك بخط نسخ النسخة علامة خروج ، وبيت تأبط شرا ، يرجع وجوده ، والمعارة في ع : وهو متعبل ومعبول ، بتفخيم وتعجيل .

مَنْ تَبِعَنِي مَا دُمْتُ حَيًّا مُسْلِمًا نَجِدُنِي مَعَ الْمُسْتَرَعِلِ الْمُتَعَبِلِ^(١)
 فَالْمُسْتَرَعِلُ^(٢) : الَّذِي يَخْرُجُ فِي الرَّعِيلِ . وَهِيَ الْجَمَاعَةُ مِنَ الْخَيْلِ وَغَيْرِهَا .
 وَالْمُتَعَبِلُ : الَّذِي لَا يُحْنَعُ مِنْ شَيْءٍ ، وَقَالَ^(٣) الرَّاجِزُ بِذِكْرِ الْإِبِلِ أَنَّهَا قَدْ أُرْسِلَتْ عَلَى
 الْمَاءِ تَرِدُّهُ ، كَيْفَ شَاءَتْ ، فَقَالَ^(٤) :

عِبَاهِلٍ عِبَاهِلَهَا الْوَرَادُ .^(٥)

وَقَوْلُهُ^(٦) : فِي التَّبِعَةِ شَاةٌ ، فَإِنَّ التَّبِعَةَ الْأَرَبِيَّةَ مِنَ الْغَنَمِ .

وَالتَّبِعَةُ ، يُقَالُ : إِنَّهَا الشَّاةُ الزَّائِدَةُ عَلَى الْأَرَبِيِّينَ حَتَّى تَبْلُغَ الْفَرِيضَةَ^(٨) الْأُخْرَى .

وَيُقَالُ : إِنَّهَا الشَّاةُ تَكُونُ لِصَاحِبِهَا فِي مَنْزِلِهِ يَحْتَلِبُهَا ، وَلَبَسَتْ بِسَاتِسَةٍ ، وَهِيَ النَّعَمُ^(٩)
 الرَّيَابُ الَّذِي يُرْوَى فِيهَا عَن «إِبْرَاهِيمَ»^(١٠) «أَنَّهُ قَالَ : «لَيْسَ فِي الرَّيَابِ صَدَقَةٌ .

قَالَ^(١١) : حَلِشْتَاهُ «هَشِيمٌ» عَن «مَغِيرَةَ» عَن «إِبْرَاهِيمَ» أَنَّهُ كَانَ^(١٢) لَا يَرَى فِي الرَّيَابِ
 صَدَقَةً .

(١) مَكَلًّا جَاءَ وَنَسَبَ فِي تَهْلِيلِ الْفَقَّةِ ٣ / ٢٧١ ، وَالسَّانِ / جِهْل .

(٢) ع ، وَالسُّرْعِل .

(٣) ع : قَالَ ، وَمَا أَتَيْتِ أَدَقُ .

(٤) فَتَالَ : سَائِلَةٌ مِنْ ع .

(٥) كَلَّا جَاءَ فِي الصَّحَاحِ / جِهْل ، وَتَهْلِيلِ الْفَقَّةِ ٣ / ٢٧١ ، وَمَقَابِسِ الْفَقَّةِ ٤ / ٣٥٨ ، وَالسَّانِ / جِهْل غَيْرَ ، مُشْرَبٌ
 وَجَاءَ فِي التَّكَلُّفِ / جِهْل :

• • • عَرَّسَ عِبَاهِلَهَا الْوَرَادُ • • •

• • • أَفْرَغَ بِلُوفٍ وَرَدَّهَا أَفْرَادًا • • •

وَقِيلَ :

وَقِي السَّانِ (جِهْل) : قَالَ ابْنُ بَرِي ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : عِبِلَتْ الْإِبِلُ : أَهْلَبَتْهَا ، وَأَشْدَّ لِأَبِي وَجِزَةٍ :

• • • عِبَاهِلَ عِبَاهِلَهَا الْوَرَادُ • • •

وَلَعَلَّ هَذَا الْفَقْلُ مِنَ الْقَرِيبِ الْمَصْنُوعِ لِأَبِي عُبَيْدٍ ، وَجَاءَ بِرِوَايَةِ غَرِيبِ الْحَدِيثِ مُسَوِّبًا لِأَبِي وَجِزَةَ السَّعْدِيِّ عَنِ إِحْدَى نِسَبِ الْفَرَازِ
 (٦) م : قَوْلُهُ .

(٧) - - - وَرِيَابٌ ٣ / ١٤٣ نَقِيْبًا حَلَّ تَمَّيْرُ أَبِي عُبَيْدٍ لثَبِيْعَةً ، لَمْ يَزِدْ حَلَّ مَدًّا الْبَضِيرَ ، وَقَالَ أَبُو سَعْدٍ الشَّرِيرِيُّ :

الثَبِيْعَةُ : أَدَقٌ مَا يَجِبُ مِنَ الصَّفَةِ ، كَالْأَرَبِيِّينَ فِيهَا شَاةٌ ، وَكَخَلْسٍ مِنَ الْإِبِلِ فِيهَا شَاةٌ ، إِتْمَاتِعٌ - يَلْتَمِعُ التَّادُ وَتَشْدِيْدُ أَيْمَاءُ مَقْتَبِيَّةٌ -

الثَبِيْعَةُ الْحَقُّ الَّذِي وَجِبَ لِلصَّفَةِ فِيهَا ، لِأَنَّهُ لِرِوَايَةِ غَرِيبٍ مِنْهَا تَبِيْلٌ أَنَّ تَبِيْعًا حَادِدًا ، مَا يَجِبُ فِيهِ الثَبِيْعَةُ لِأَنَّ صَاحِبَ الْكَلِّ ،

فَلَمَّا وَجِبَ فِيهَا الْحَقُّ تَابَعَ إِلَيْهِ الْمَصْطَقُ ، أَيْ جِهْلٌ .

(٨) د : الْفَرِيضَةُ - بِصَادٍ مَهْمَلَةٍ - : تَحْرِيفٌ .

(٩) فِي تَهْلِيلِ الْفَقَّةِ ١٤ / ٣٣٦ ، وَهَدَيْتُ حَ لَطُفٌ مَخَالِفٌ لَطُفٌ التَّارِيخُ ، وَهِيَ مِنَ الْغَنَمِ - بِزِيَادَةِ «ن» - .

(١٠) أَيْ إِبْرَاهِيمَ التَّحَنُّنِيُّ كَمَا فِي الْفَرَازِ ٢ / ٣٢ ، وَالْأَيْبَاءُ ٢ / ١٨٠ ، وَفِيهَا : وَفِي حَدِيثِ النَّضِيِّ « لَيْسَ فِي الرَّيَابِ
 صَدَقَةٌ » .

(١١) قَالَ : سَائِلَةٌ مِنْ رَ وَفِي ع : قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ .

(١٢) د : فِي كَلَانَ كَانَ ، مُصَحِّفٌ .

[و] (١) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَرَبَّمَا احتاجَ صَاحِبُهَا إِلَى لَعْمِهَا ، فَيَذِبُهَا ، فَيَقَالُ عِنْدَ ذَلِكَ : قَدْ تَأَمَّ الرَّجُلُ [٦١] وَأَتَمَّتِ الْمَرْأَةُ ، [و] (٢) قَالَ الْحَطِيبَةُ يَمْدَحُ « آلَ لَأَى » (٣) :

فَمَا تَتَأَمَّ جَارَةُ آلِ لَأَى وَلَكِنْ يَغْسِمُونَ لَهَا قِرَاهَا (٤)
يَقَوُونَ : لَا تَحْتَاجُ إِلَى (٥) أَنْ تَذْبَحَ (٦) نَيْسَتَهَا .

[و] قَالَ : وَالسِّيُوبُ : الرُّكَّازُ (٧) .

[قَالَ] : وَلَا أَرَاهُ أُخِيذَ إِلَّا مِنَ السِّيُوبِ (٨) وَهُوَ (٩) الْعَطِيَّةُ ، يَقُولُ ، هُوَ مِنْ سَيْبِ اللَّهِ
- عَزَّ وَجَلَّ- وَمِنْ (١٠) عَطَائِهِ .

و [أَمَّا (١١)] قَوْلُهُ : لَا جِلَاطَ وَلَا وِرَاطَ : فَإِنَّهُ يُقَالُ : إِنَّ الْجِلَاطَ إِذَا كَانَ بَيْنَ
الْحَلِيطَيْنِ عِشْرُونَ وَمِائَةَ شَاةٍ لِأَحَدِهِمَا ثَمَانُونَ ، وَالْآخَرَ أَرْبَعُونَ ، فَإِذَا جَاءَ الْمُصَدِّقُ ،
فَأَخَذَ مِنْهَا شَاتَيْنِ ، رَدَّ (١٢) صَاحِبُ الثَّانِيَيْنِ عَلَى صَاحِبِ الْأَرْبَعِيْنَ (١٣) - أَرَاهُ قَالَ (١٤) - ثَلَاثَ
شَاةٍ ، فَتَكُونُ (١٥) عَلَيْهِ شَاةٌ وَثَلَاثُ ، وَعَلَى الْآخَرَ ثَلَاثًا شَاةً .

(١) الزوار : تكلة من د . و .

(٢) الزوار : تكلة من د . ح .

(٣) م : لأم : تصحيف .

(٤) البيت من قصيدة من بحر الزوافر ، للحطبة يمدح آل لآى ، وتنفق رواية البديان ٦٤ مع رواية غريب الحديث ،
ويعا جاد ونسب في تهذيب اللغة ١ / ٣٣٦ ، ومقاييس اللغة ١ / ٣٦١ ، واللسان ٤ تم ٤ . ويروى البيت : وما تمام .

(٥) إل : سائلة من م ، والمطبووع ، وتعدية الفعل بالحرف أدق .

(٦) د : ذبح « في موضع » وأن تليح « .

(٧) الزوار تكلة من د . ز ، وعبارة د : وقال : السيوب : الركاز .

(٨) عبارة د : ولا أراه أخذ إلى أن يذبح من السيب ، وهي ركيفة .

(٩) م ، والمطبووع : وهي .

(١٠) ابتكارة من د ، وعبارة بقية النسخ ، وأخذت اللغة ١٣ / ٩٨ : من سيب الله وعطائه .

(١١) أَمَا : تكلة من د . و . م .

(١٢) د : ورد .

(١٣) م : ورد صاحب الأربعين على صاحب الثمانين « . وهو خطأ .

(١٤) أَرَاهُ قَالَ : سائلة من د . و . ح . م .

(١٥) ر . م . والمطبووع : فيكون .

وإن أخذ المصدق من العشرين والمائة ثمانية واحدة رد صاحب الثمانين على صاحب الأربعين ثلث (١) ثمانية، فتكون (٢) عليه ثلثا ثمانية، وعلى الآخر ثلث ثمانية. هذا قوله : لا خلاط . قال أبو عبيد (٣) : والقول فيه جندى أنه لا يأخذ (٤) من العشرين والمائة (٥) إذا كانت بين نفسيين أو ثلاثة (٦) إلا ثمانية واحدة ، لأنه إن (٧) أخذ شاتين ، ثم ترادا كان قد صار على صاحب الثمانين ثمانية وثلث ، وهذا خلاف سنن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٨) - لأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٩) جعل في عشرين ومائة إذا كانت (١٠) ملكا لواحد ثمانية ، وهؤلاء يأخذون من صاحب الثمانين ثمانية وثلثا .

وهذا في المشاع والمقسم سواء . [عندي] (١١) إذا كانا غليطين ، أو كانوا (١٢) خلطاء . فهذا تفسير (١٣) قوله : لا خلاط وهو تفسير (١٤) قوله في الحديث الآخر : وما كان (١٥) من خليعتين ، فإنهما يترادان بينهما بالسوية (١٥) .

- (١) د : د مسس ، وأراد خطأ .
 - (٢) ر . ع . م : فيكون - بياض ثمانية - وكلاهما جائز .
 - (٣) قال أبو عبيد : ساقطة من ع .
 - (٤) م ، والظبوط : لا تأخذ . بياض ثمانية فوقية .
 - (٥) د . ج : ومائة .
 - (٦) د : وثلاثة ، وللمظة إلا بعد ذلك ساقطة من د ، والمعنى يقتضى ذكرها
 - (٧) إن : ساقطة من د خطأ من التاسع .
 - (٨) د . ع . ك : صلى الله عليه .
 - (٩) إبطئة العمالية : تكلمة من د . م . و في د : عليه السلام .
 - (١٠) م : كان ، لعله أراد المقارن .
 - (١١) عنى : تكلمة من د . ر . و عبارة ع : سواء عنى ، والمعنى واحد .
 - (١٢) ر : وكانوا ، وما أثبت أدق .
 - (١٣) م ، والظبوط : في تفسير ، وما أثبت أدق .
 - (١٤) م : ما كان .
 - (١٥) جاء في ع : كتاب التركة ، باب ما كان من غليطين ، ج ٣ ص ١١٠ :
- حدثنا محمد بن عبد الله الملقى ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثني ثمامة بن عبد الله بن أنس ، أن أنسا ، حدثه : أن أباه بكر الصديق - رضي الله عنه - كتب له فريضة الصدقة التي فرض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال :
- « وما كان من غليطين ، فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية »
- وانظر : كتاب الزكاة ، باب ما كان من غليطين ، فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية ج ٢ ص ١٢٢
- د : كتاب الزكاة ، باب في زكاة السائمة الحديث ١٥٦٧
- ت : كتاب الزكاة ، باب ما جاء في زكاة الإبل والنعم الحديث ٦٢١
- ن : كتاب الزكاة ، باب زكاة الإبل
- ج : كتاب الزكاة ، باب صدقة الفم الحديث ١٨٠٧
- ط : كتاب الزكاة ، باب صدقة الخائفة
- س : حديث أبي بكر ج ١ ص ١٢ ، وحديث ابن عمر
- والجانبية ٦٣/٢ ، وتذييب اللغة ٢٣٥/٧ .

وقد خلق الأزهري على تفسير أبي عبيد لقوله : « لا خلاط » في تذييب اللغة ٢٣٦/٧ بقوله : وكان أبو عبيد فسر هذا الحديث في كتاب غريب الحديث ، فتجسس ، ولم يحصل تفسيراً يبين عليه ، ثم ألف كتاب الأموال ، وقرأه على - يفتح العين واللام وتشديد الياء - أبو الحسين المرقى . . رواية عن علي بن عبد العزيز ، عن أبي عبيد ، وفسره ، فيه نحو مائة والثمانين وسابق تفسير الشافعي ، ومنه ... قال : ولا يكونان تفسير غليطين حتى يربحوا ويسرعوا ، ويستبقيا معاً ، وتكون فصولهما مختلطة ، فإذا كانا هكذا صدقة الواحد ، قال : « لا خلاط » بعد أن ساق رأى الشافعي - رضي الله عنه - معنى ثبجة - يفتح الهمزة ، وصدقت صدقة الاثنين ... وبين الأزهري رأيه في قوله : « لا خلاط » بعد أن ساق رأى الشافعي - رضي الله عنه - معنى ثبجة - يفتح الهمزة ، وصدقت صدقة الفرد . لم يأت به على وجه انظر مقاييس اللغة ٤٠٠/١ ، وانظر كتاب الأموال ص ٣٥٥ ويبدأها القاهرة ١٩٨١٥٠١ م

وَالرَّوَاهُ : الْخَدِيعَةُ وَالْعِش .

وَيُقَالُ (١) : إِنْ قَوْلَهُ : لَا خِلَاطَ وَلَا رَوَاهُ كَقَوْلِهِ : لَا يُخْتَمُ بَيْنَ مُتَّفَرِّقٍ (٢) ، وَلَا يُفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ (٣) .

وقوله : لَا يُسْتَأْنَقُ : فَإِنَّ الشُّنْقَ مَا بَيْنَ الْقَرِيضَتَيْنِ [٦٢] وَهُوَ مَا زَادَ مِنَ الْإِبِلِ عَلَى الْخَدَمِينَ إِلَى الْعَشْرِ ، وَمَا زَادَ عَلَى الْعَشْرِ إِلَى خَمْسَ عَشْرَةَ (٤) .
يَقُولُ : لَا يُؤَخِّذُ مِنْ ذَلِكَ نَيْءٌ (٥) .

وَمَكَذَلِكُ جَمِيعُ الْأَسْتِنَاقِ [يَعْنِي فِي الصَّدَقَةِ وَالنِّيَاتِ] (٦) ، وَقَالَ : الْأَعْطَلُ : يَمْدَحُ رَجُلًا :

فَرَمُّ تَعَلُّقُ أَشْنَاقِ النِّيَاتِ بِهِ إِذَا الْيَشُونَ أَمْرًا فَوْقَهُ سَهْلًا (٧)

(١) ر : يقال .

(٢) ر . م : متفرق ، وصوت في الطبروع .

(٣) عبارة د : لا يفرق بين مجتمع ، ولا يصح بين متفرق ، والغنى واحد . وقد جاء في خ : كتاب الزكاة ؛ باب لا يصح بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع : « حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، قال : حدثني أبي ، قال حدثني عمارة أن « أبا » عرضي الله منه حدث أن أبا بكر - عرضي الله عنه - كتب له أن يفرض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « ولا يصح بين متفرق ، ولا يفرق بين مجتمع عشية الصلاة » .

واقتر د : كتاب الزكاة الحديث ١٥٦٧ ج ٢ ص ٢٢٢ من حديث طويل .

ح : حديث أبي بكر ج ١ ص ١٢ ، وحديث ابن عمر ج ٢ ص ١٥ .

(٤) د : الخمس عشر .

(٥) ح : ساقطة من د .

(٦) ما بين المتفرقين : تكله من د .

وجاء في تهذيب اللغة ٣٣٧/٨ : يقال أبو سعيد الضمير : قوله : الشنق : ما بين الخمس إلى العشر حال . إنما إن سمع ، فإذا بلغ العشر ، فقبلها ثمانان ، وكذلك قوله : ما بين العشر إلى خمس عشرة ، كأنه قال : إن يقول : إلى أربع عشرة ؛ لأنها إذا بلغت خمس عشرة ، فقبلها ثلاث من العشر . قلت أنا : جعل أبو حميد «لله» في قوله : إلى العشرة ، وإلى خمس عشرة الآية غايه غير داخل في الشنق . . . فجعل ما بين العشر إلى خمس عشرة شنقاً ، وهي أوبعة ، وهذا عند الحمويين جائز صحيح والله أعلم .

(٧) البيت من قصيدة ، من بحر الجسيمة ، للأعطل غياث بن غوث ، يمدح مصقلة بن خيرة الشيباني ، ودرواية البهوان ١٥٨ / ١ : « ضمير » في موضع « قوم » ، و« برواية البهوان جاء في المسانئ/شنق » و« برواية الترمذي جاء ونسب في تهذيب اللغة ٣٣٧ / ٨ والفتاوى ١ / ١٦ ، وغير منسوب في مناقيب اللغة ٣ / ٢١٩ .

ورعلق ابن قتيبة في كتابه إصلاح الخطأ على أبي حميد في تفسير الشنق ، أنه ما بين القريضتين ، ولا يؤخذ من ذلك ضمير ، واحتجابه على ذلك بيت الأعطل ، فقال : قال أبو حميد : وقد تدهرت هذا الضمير ، وتناظرت فيه ، فلم أؤشاق النيات من أشواق القرائن في ضمير ، لأنه ليس في النيات ضمير يزيد على حد من حددها ، أو جيش من أجناسها ، فلفظ : كما يفعل في الصدقة . . . وهذا ذهب قوم في قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا شناق إلى أنه أراد : لا يقدم الرجل إبله إلى إبل غيره يمدح ، ما يجب عليه من الصدقة ، أو ليجتال بذلك في جنس الصدقة ، يقال : تناقت الرجل : إذا خلطت مالك بماله .

وأرى أن ابن قتيبة يشير بقوله : « لا يقدم الرجل إبله إلى إبل غيره . . . » إلى قول أبي حميد الضمير الذي نقله الأزهري في التهذيب ٣٣٧/٧ ، وهو قريب من الغال . ابن قتيبة الذي استفاد كثيراً منها استفادته على أبي حميد من أقوال أبي حميد ، وابن الأعرابي .

وَقَوْلُهُ: مَنْ (١) أَحْبَبِي فَقَدْ آوَى، فالإجابة (٢): بَيْعُ الْحَرثِ قَبْلَ أَنْ يَسْلُوَ صَلَاحُهُ
 ٧٧ - وَقَالَ (٣) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) - : «أَنَّهُ ذَكَرَ عَلِ
 عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] (٥) وَعَلَى النَّبِيِّ قِرَامٌ: وَشَرُّ (٦) .»

ال (٧): الْقِرَامُ: السُّرُّ الرَّقِيقُ، فَإِذَا خِيَطَ فَصَارَ كَالْبَيْتِ، فَهِيَ كَلِمَةٌ، وَقَالَ (٨)
 هَبِيدٌ: يَصِفُ الْهُودِجَ:

مِنْ كُلِّ مَخْمُوفٍ يُظَلُّ عَيْبَتَهُ زَوْجٌ عَلَيْهِ كَلِمَةٌ وَفَرَامُهَا (٩)
 فَالْعَيْبَةُ: عَيْدَانُ الْهُودِجِ، وَالزَّوْجُ: التَّمَطُّ (١٠)، وَيُقَالُ لِلْسُّرِّ الرَّقِيقِ أَيْضًا (١١)
 الشُّفُّ، وَكَلِمَتُكَ كُلُّ ثَوْبٍ رَقِيقٍ يُسْتَشْفَى مَا خَلَقَهُ، فَهُوَ شَفُّ (١٢).
 وَمَنْهُ حَدِيثٌ «عُمَرُ: لَا تَلْبَسُوا نِسَاءَكُمْ الْكُتَّانَ، أَوْ قَالَ: الْقَبَائِلِيَّ»، فَإِنَّهُ
 إِلَّا يَصِفُ، فَإِنَّهُ يَصِفُ (١٣).

(١) د: فن.

(٢) م و المطوع: الإجابة.

(٣) ع: قال.

(٤) ك: م: عليه السلام، وق: د: و: ع: صل الله عليه، وقد جاء هذا الحديث في «د» قبل سابقه.

(٥) رضي الله عنها: تكله من د.

(٦) جاء في ع كتاب الصلاة، باب إن صل في ثوب مصلب، أو تصاوير، هل تفسد صلاته ج ١ ص ٩٩ حدثنا أبو حمزة
 عبد الله بن عمرو، قال حدثنا عبد البرارث، قال: حدثنا عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، قال: كان قرام لعائشة سرت
 به جانب بيتها، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : «أبسط عنا قرامك هذا، فإنه لا تزال تصاوير تعرض في صلاتي»
 وق: رواية «تصاوير» وانظر كذلك ع كتاب النجاس، باب كراهة الصلاة في التصاوير ج ٧ ص ٦٦، وسم من حديث أنس
 ج ٣ ص ٢٨٣ وانظر الحديث ٣٠ من تحفيظنا هذا ص (١٧٨)

(٧) م: قال أبو حنيفة.

(٨) ع: قال.

(٩) هكذا جاء ونسب في تهذيب اللغة ٩ / ١٤١، واللسان (قزم)

(١٠) ع: الزوج: هو التَّمَطُّ.

(١١) أيضاً: ساقطة من م. والمطوع.

(١٢) جاء في تهذيب اللغة ٩ / ١٤١: وقال الليث: القرام: ثوب من صوف فيه ألوان من العين، وهو صفيق
 يتخذ سراً.

وقه كذلك: وقال أبو سعيد الخدري في تفسير قوله:

«عليه كلفة وقرامها».

قال: القرام: ثوب من صوف غليظ جدا يفرش في الهدج، ثم يجعل في قواعد الهدج أو القبيط.

(١٣) انظر في حديث عمر: الفائق ٣ / ١٥٣ (قبط)، والنهاية ٢ / ٤٨٦، وتهذيب اللغة ١١ / ٢٨٤.

يَقُولُ : إِنْ لَمْ يَرُ مَا خَلَقَهُ ، فَإِنَّهُ يَعْرِفُ خَلْقَهَا (١) بِرَقَّةٍ .
ومنه حديث « ابن عباس » .

قال (٢) : أَخْبَرَنِي بِهِ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ أَبِي حَبِيبٍ النَّيْسَابُورِيِّ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، قَالَ : « رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي عُبَيْدٍ سَابِرِيًّا مُتَعَبِّثًا مَا وَرَاءَهُ » (٣) .

وجمع الشَّفُّ شُفُوفٌ (٤) ، [و] (٥) قَالَ « عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ » :
رَأَيْتُهُنَّ الشُّفُوفَ يَنْصَحْنَ بِالْمَسْئَلِ ، كَ « وَعَيْشٍ » . [فَمَنْ] (٦) وَحَوْرٍ (٧) :

٧٨ - وقال (٨) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٩) - أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَافَرَ سَفْرًا ، قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ الْمَسْفَرِّ ، وَكِبَابَةِ الْمُتَقَلِّبِ ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكُونِ ، وَسَوْءِ الْمُنْتَظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ » (١٠) .

(١) المطبوع : حليتها ، وفي ر : حلقها . تجاه مهمة ، وكذا ما تحريف .

(٢) قال : ساقطة من د . ر .

(٣) د : ابن ، ولصواب ما أثبتت من بقية النسخ .

(٤) انظر الحديث في الفائق (سبر) ١٥١ / ٢ ، والنهاية ٢ / ٣٣٤ .

(٥) م : الشفوف .

(٦) الروايات تكلمة من د . ر . ع . م .

(٧) هكذا جاء في تهذيب اللغة ٢٨٤/١١ غير منسوب ، ونسب في اللسان (قال) لعدي بن زيد يصف الجوارح بالعمى ، وانظر الجوهري ص ٨٨ . والرواية في م والمطبوع « موافق » ولم أتف على آثار رواية .

(٨) ع : قال .

(٩) ك . م : عليه السلام وفي ر - ع : صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ .

(١٠) جاء في م : كتاب الحج ، باب استعجاب الذكر إذا ركب دابته متوجهًا لسفر حج أو غيره ج ٩ ص ١١٠ . حدثني زهير بن حرب ، عن أساميل بن علي ، عن عاصم (بن سليمان) الأحمق عن عبد الله بن سرجس قال : كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا سافر نعوذ من وعثاء السفر وكبابة المتقلب ، والحور بعد الكون ، وسوء المنظر في الأهل والمال .

وفي الباب عن ابن عمر من وجه آخر .

وهلق النووي على « الحور بعد الكون » بقوله : هكذا في معظم النسخ من صحيح مسلم بعد الكون - بالنون - بل لا يكاد يوجد في نسخ بلادنا إلا بالنون ، وكذا ضبطه الحفاظ الثقون في صحيح مسلم .

وجاء في مشارق الأنوار ٣٠٤/١ .

قوله : نعوذ بك من الحور بعد الكون ، كما للمعزدي في كتاب الحج ، وعبودي : بعد الكون ، وكذا للقراسي ، والسجزي وابن بادان ، وقد ذكر الروابطين مسلم .

وفورق ، عاصم في التفسير : يقال : حار بعد ما كان ، وهي روايته ، ويقال : إن عاصمًا وهم فيه .

وهلق النووي على ذلك بقوله : قلت : وليس كما قال الحوفي (إن عاصمًا وهم فيه) بل كلاهما روايتان وعن ذكر الروابطين جميعًا الرمادي في جامعته ، وخلائق من المدنيين ، وذكرها أبو عبيد وخلائق من أهل اللغة وغريب الحديث .

والعزق في الحديث : م : كتاب الحيوانات ، باب ما يقوله إذا خرج مسافرًا الحديث ٣١٣٩ ج ٥ ص ٤٩٧ .

ن : كتاب الاستعانة ، باب الاستعانة من الحور بعد الكون ج ٨ ص ٢٤٠ .

هـ : كتاب الاستقنان ، باب في الدعاء إذا سافر . الحديث ٢١٧٥ ج ٢ ص ١٩٨ .

ح : حديث عبد الله بن سرجس - يفتح السين الأول وكسر الجيم - ج ٥ ص ٨٢-٨٣ .

والفائق ٧١/٤ ، والنهاية ٢٠٩/٥ (وحد) ، ٤٥٨/١ (حور) ، وتهذيب اللغة ١٥٢/٣ ، ١٢٢/٥ ، ومقاييس اللغة ١١٧/٢ : ١٢٥/٦ .

قَالَ (١) : حَدَّثَنِي عَبْدُ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَبْدِ ، وَأَبُو معاوية ، عن عاصم الأحمول ، عن عبد الله [٦٣] بن مَرْجِسِ المَخْزُومِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٢) .

أَمَّا قَوْلُهُ : مِنْ وَعْثِهِ السَّمُرُ : فَإِنَّ (٣) الوَعْثَاءَ شِدَّةُ النَّعْبِ وَالسَّقْفَةُ ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي الْمَثَلِ (٤) ، قَالَ (٥) « الكَمِيْتُ » يَعْتَابُ « جِدَامًا » عَلَى انْتِقَالِهِمْ بِنَسَبِهِمْ مِنْ « خَزِيمَةَ ابْنِ مَدْرَكَةَ » . وَكَانَ يُقَالُ : إِنَّهُ (٦) جُدَامٌ بِنُ أَسَدَةَ بْنِ خَزِيمَةَ أَخِي (٧) أَسَدِ بْنِ خَزِيمَةَ (٨) ، فَانْتَقَلُوا إِلَى الْبَيْتِ (٩) فَمَا أُخْبِرَتِي « ابْنِ الْكَلْبِيِّ » فَقَالَ « الْكَمِيْتُ » :

وَأَيْنَ ابْنُهَا مِنَّا وَمِنْكُمْ وَيَعْلَهَا خَزِيمَةُ وَالْأَرْحَامُ وَعَدَاهُ حَوِيهَا (١٠)
يَقُولُ : إِنَّ قَطِيعَةَ الرَّحِمِ مَاتَمُّ شَدِيدٌ

وَإِنَّمَا أَصْلُ الوَعْثَاءِ مِنَ الوَعْثِ (١١) ، وَهُوَ الدُّهُسُ وَالْمَشَى (١٢) يُشْتَدُّ فِيهِ عَلَى صَاحِبِهِ فَصَارَ مَثَلًا لِكُلِّ مَا يَشْتَدُّ عَلَى فَاعِلِهِ (١٣) .

(١) قَالَ : ساقطة من ر .

(٢) ك : عليه السلام وفي د . و . ع : صلى الله عليه .

(٣) م ، والطبري : قَالَ ، وَأَرَادَ تَصْغِيرًا .

(٤) ع ٤ م والطبري ٣ وتهذيب اللغة ٣/١٥٣ : فِي الْمَثَلِ - بِد الْآلِفِ - . وَبَعْدَ الْفَلْطَةِ إِضَافَةٌ فِي « د » ، ذَكَرْتُ فِي الْقِسْمَةِ هُنَا ، وَفِي مَكَانِهَا الَّذِي يَتَلَقَّ بِمَعَ بَالِ النَّسَبِ ، وَسَوْفَ أُتْبِرُ إِلَيْهَا هُنَاكَ .

(٥) د : وَقَالَ .

(٦) م ، والطبري : إِنَّمَا ، وَأَرَادَ أَرَادَ الْقَبِيلَةَ .

(٧) مَا بَعْدَ جِدَامٍ بِنُ إِلَى هُنَا سَاقِطٌ مِنْ ر .

(٨) حِيَارَةٌ ع : وَكَانَ يُقَالُ : إِنَّهُ جِدَامٌ بِنُ أَسَدِ بْنِ خَزِيمَةَ أَوْ ابْنِ أَخِي أَسَدِ بْنِ خَزِيمَةَ ، وَأَرَادَا تَصْغِيرًا ، وَهَذَا فِي عَامِي ٤ ، عِنْدَ الْمُقَابَلَةِ عَلَى نَسْخَةِ أُخْرَى (حَسَنٍ) . وَكَانَ يُقَالُ : إِنَّهُ جِدَامٌ بِنُ خَزِيمَةَ أَوْ أَخِي أَسَدِ بْنِ خَزِيمَةَ .

(٩) تَصَرَّفَ صَاحِبُ التَّهْذِيبِ ٣/١٥٣ فِي الْعِبَارَةِ فَقَالَ : « وَقَالَ الْكَمِيْتُ بِذِكْرِ قَضَاعَةِ وَانْتِسَابِهِمْ إِلَى الْعَيْنِ » .

(١٠) هَكَذَا جَاءَ وَنَسَبَ فِي د . ع . ك . م . وَفِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ ٣/١٥٣ . وَالْقِصَانُ (وَعِثٌ) وَنَسَخَةٌ بِرَوَايَةٍ ، وَأَيْنَ ابْنُهَا وَأَرَادَا الصَّوَابَ .

(١١) د : « مِنَ الوَعْثِ » ، وَالوَعْثُ « أَيْ يَأْسِكِينَ الْعَيْنَ وَفَتْحَهَا » ، وَفِي الْعَيْنِ السُّكُونُ وَالْفَتْحُ .

(١٢) م : وَالطَّبْرِيُّ : « وَالوَعْثُ وَالوَعْثُ - يَكْسُرُ الْعَيْنَ وَفَتْحَهَا - » ، الْمَشَى « فِي مَوْضِعٍ : وَالْمَشَى ، وَأَرَادَ تَهْلِيلًا .

(١٣) مَا بَعْدَ شَدِيدٍ إِلَى هُنَا حِيَارَةٌ سَبِقَ أَنْ ذَكَرْتُ فِي الْقِسْمَةِ « م » وَذَكَرْتُ مَرَّةً ثَالِثَةً هُنَا . انظُرْ عَامِي ٤ ، مِنْ نَفْسِ الصَّفْحَةِ .

وَقَدْ أَحْسَنَ صَاحِبُ التَّهْذِيبِ بَعْدَ لَفْظَةِ الدُّهُسِ تَصْغِيرَهَا وَهُوَ : « الدُّهُسُ الرَّمَالُ الرَّقِيقَةُ » وَأَرَادَا حَاشِيَةَ التَّصْغِيرِ الْأَوْهَرَى فِي قَوْلِهِ مِنْ أَيِّ عِيَةٍ مِنْ أَيِّ عِيَةٍ .

وقوله : وكتابة^(١) المنقلب ، يعنى أن ينقلب من سفره إلى منزله بأمر يكتب منه ، أصابه في سفره ، أو مما^(٢) يقدم عليه .

وقوله : الحوز بعد الكون : هكذا يروى بالنون^(٣) .

قال^(٤) : وأخبرني عبد بن عبد ، قال : سئل « عاصم » عن هذا ، فقال : ألم تسع قوله^(٥) : حاز بعد ما كان ؟ .

يقول : إنه [كان]^(٦) على حال جميل^(٧) ، فحاز عن ذلك ، أى رجع . وهو في غير هذا الحديث : الكور - بالراء - .

وزعم « الهيثم^(٨) » أن « الحجاج بن يوسف » بعث فلاناً - قد سمأه - على جيشين ، وأمره عليهم إلى الخوارج ، ثم وجه بعد ذلك إليهم^(٩) تحت لواء غيره ، فقال له^(١٠) الرجل : هذا الحوز بعد الكور .

فقال له « الحجاج » : ما قولك^(١١) : الحوز بعد الكور ؟

فقال^(١٢) : التقصان بعد الزيادة .

ومن قال هذا أحله من كور العيامة ، يقول : قد تغيرت حاله^(١٣) ، وانقصت^(١٤)

(١) د . ع . ك : كتابة .

(٢) د : ما ، وق م ، والمطوع : فيها .

(٣) هكذا هنا ، وفي المطبع ، وقد ذكر في متن الحديث : والحوز بعد الكور - بالراء خطأ .

(٤) قال : سألته من د . ر .

(٥) م ، والمطوع ، إلى قوله ، والفعل يمدى ، وق تذيب اللفظ ٢٢٠/٥ : إذ قولهم .

(٦) كان : تكلمة من د . ر . ع . م . وتم لفظ اللفظ ٢٢٠/٥ .

(٧) جميلة : سألته من م .

(٨) د : وزعم : لم يسمه تصحيف .

(٩) إليهم : سألته من ع .

(١٠) له : سألته من م ، والمطوع .

(١١) قوله : أو ما قولك : ، وخياره : ، وقال له الحجاج : وما الحوز بعد الكور ؟ .

(١٢) د - م : قال .

(١٣) ر : حاله .

(١٤) ر : ينقص ، تصحيف .

كما يَنْتَقِضُ كَوْرُ الْعِمَامَةِ ^(١) بَعْدَ الشُّدِّ ، وَكُلُّ هَذَا قَرِيبٌ بَعْضُهُ مِنْ [٦٤] بَعْضٍ فِي الْمَعْنَى ^(٢) .

٧٩ - وقال ^(٣) أبو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٤) : «أَنْتَ كَانَ يُصَلِّي ، وَلَجَوْفَهُ أَرِيزٌ كَأَرِيزِ الْبُرْجَلِ مِنَ الْبِكَاةِ ^(٥)»

قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو مَهْدِيٍّ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ^(٦) ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ رَأَى ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٧)
قَوْلُهُ : «الْأَرِيزُ» ^(٨) ، يَعْنِي ^(٩) عَلَيَانَ جَوْفَهُ بِالْبِكَاةِ ^(١٠) ، وَأَصْلُ الْأَرِيزِ ^(١١) الْإِلْتِهَابُ وَالْحَرَسُكَةُ ^(١٢) . وَكَانَ قَوْلُهُ «عَرَّ وَجِلٌ ^(١٣)» : «إِنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ تَوَزُّهُمُ أَرَا ^(١٤)» ، مِنْ هَذَا ، أَيْ تَدْفَعُهُمْ وَتَسَوِّقُهُمْ ^(١٥) ، وَهُوَ مِنَ التَّحْرِيكِ .

(١) ما بعد الإمامة إلى هنا ساقطة من دد لانفعال النظر .

(٢) جاء في تهذيب اللغة ٥ / ٢٢١ :

« وَقَالَ التَّرْجَمُ وَقَوْلُهُمْ : تَعَوَّذْنَا بِاللهِ مِنَ الْخَوْفِ بِاللهِ ، وَتَعَوَّذْنَا بِاللهِ مِنَ الْبُرْجَلِ ، وَتَعَوَّذْنَا بِاللهِ مِنَ الْبِكَاةِ ، وَتَعَوَّذْنَا بِاللهِ مِنَ الْإِلْتِهَابِ ، وَتَعَوَّذْنَا بِاللهِ مِنَ الْحَرَسُكَةِ ، إِذَا تَقَبَّحُوا . »

وقد جاء في نهاية هذا الحديث ما يأتي :

« قَالَ أَبُو عَمْرٍو : هَرَمَى عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ الْقَادِمِ بْنِ سَلَمَةَ ، وَأَنَا أَسْمَعُ . . . »

والعبارة حاشية دخلت في متن النسفة ، وهي حاشية تمل على أن النسفة نقلت عن نسخة مقروءة على ما في الكتاب ، أو نقلت - على الأقل في نسبها - مع نسخة قرئت على المؤلف .

(٣) ع . ك . قال :

(٤) م . عليه السلام ، وفي ر . ع . صل الله عليه .

(٥) جاء في د : كتاب الصلاة ، باب البكاة في الصلاة ، الحديث ٩٠٤ ج ١ ص ٥٥٧ : حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام ، حدثنا يزيد - يعني ابن هارون - ، أخبرنا حماد - يعني ابن سلمة - عن ثابت ، عن مطرف ، عن أبيه ، قال : «رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصل ، وفي صدره أريز كأريز الرمس من البكاة . »

والنظر في ذلك : ن : كتاب السير ، باب البكاة في الصلاة ج ٣ ص ١٢ .

ح : حديث مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبيه - رضي الله عنهما ج ٤ ص ٢٥ وفيه : « انتهى »
ب : رسول الله - صل الله عليه وسلم - وهو فصل ، واصله أريز كأريز الرمس .

والفائق ١ / ٢٩ ، والتهذيب ١ / ٤٥ ، وتهذيب اللغة ١٣ / ٢٨٠ ، ومقاييس اللغة ١ / ١٤ .

(٦) (جاء في ن : كتاب السير ، باب البكاة في الصلاة ج ٣ ص ١٢ : « عن حماد بن سلمة عن ثابت . . . »
و : أصل على ذلك في المصادر التي رجعت إليها .

(٧) ك : عليه السلام ، وفي د . ر . ع . صل الله عليه .

(٨) م ، والطبري : أريز ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ .

(٩) يعني : ساقطة من ر .

(١٠) د : عن البكاة .

(١١) م ، والطبري : « والأصل في الأريز ، وأزيد تصريفه »

(١٢) جاء في تهذيب اللغة ١٣ / ٢٨١ : « وقال أبو عبيدة الأريزي : الإلتهاب والحرسكة كالتهاب النار في الخطب يقال : أُرِّ - بضم الحرسكة وتشديد الأري - قدر ذلك : أي ألب النار لتهبها . »

(١٣) « عر وجل » توكلة من د .

(١٤) سورة مريم الآية ٨٢ ، والآية هي : « إنا أرسلنا النصارى على الكافرين تزورهم أرا . »

(١٥) د : أي تسوقهم ولتفهم ، والمثل واحد .

٨٠- وقال^(١) أبو عبيد في حديث النبي^{*} - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢) - : أَنَّهُ رَأَى فِي إِبْرِيلِ الصَّدَقَةَ نَافَةَ كَوْمَاءَ ، فَسَأَلَ عَنْهَا ، فَقَالَ^(٣) الْمُصَدِّقُ : إِنِّي^(٤) ارْتَجَعْتُهَا بِإِبْرِيلَ فَسَكَّتَ^(٥) .

فَأَنَّ^(٦) : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ^(٧) عَنِ النَّبِيِّ^{*} - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٨) - إِلَّا أَنَّ هُشَيْمًا ، قَالَ : أَخَذْتُهَا ، وَقَالَ غَيْرُهُ : ارْتَجَعْتُهَا بِإِبْرِيلَ .

قال أبو عبيد : الارتجاع أن يقدم الرجل المصرا بإبيله^(٩) ، فيببها ، ثم يشتري

(١) ع . ك . قال .

(٢) م . م . عليه السلام ، وفي د . ر . ع : صلى الله عليه .

(٣) ح : قال

(٤) هـ إنى : ساقطة من د . ر .

(٥) جاء في سم حديث أبي عبد الرحمن الصنابحي ج ٤ ص ٣٤٨ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي . حدثنا عتاب بن زياد ، حدثنا عبد الله بن مبارك ، أخبرنا عماله بن سعيد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن الصنابحي ، قال : رأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في إبريل الصدقة نافة سنة ، فغضب ، وقال : ما هذه ؟

فقال : يا رسول الله : إني ارتجعتها بغيري من حاشية الصدقة ، فسكت .

وجاء في جامع الأصول ٥ / ٥٩٧ الحديث ٢٦٧٦ : وسويد بن خلف - روى الله عنه - قال : سرت ، أو قال أغبرق من سار مع مصدق النبي - صلى الله عليه وسلم - ، قال : فلذا في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا تأخذ من راضع لبن . . . وكان إنما يأخذ لبنه حين ترد النعم ، فيقول : أدوا صدقات أموالكم ، قال : فعمد رجل منهم إلى نافة كومة .

قال : قلت يا أبا صالح : ما الكوماء . قال : عطية السنام ، قال : فإني أن يقبلها .

قال : إني أحب أن تأخذ غير إبريل . . .

وانظر في ذلك د : كتاب الزكاة ، باب زكاة السائمة ، الحديث ١٥٧٩ ج ٢ ص ٢٣٧ .

ج : كتاب الزكاة ، باب ما يأخذ المصدق من الإبريل الحديث ١٨٠١ ج ١ ص ٥٧٦ .

د : كتاب الزكاة ، باب إجماع بين المنطوق ، والتفريق بين التجمع ج ٥ ص ٢١ .

والفائق ١ / ٣٨٨ (حلق) والنهاية ٤ / ٢١١ - وتهذيب اللغة ١ / ٣٦٦ / ١٠ ، ٤٠٨ ، ومقاييس اللغة ٢ / ٤٩٠

(رجع)

(٦) قال : ساقطة من ر .

(٧) الحديث مرسل ، وليس لقيس بن أبي حازم صنية . إنما هو تابعي روى عن الصنابحي . سم : ٣٤٩/٤

(٨) د . ر . ك . ع : صلى الله عليه .

(٩) م : والمطيرع : إبيله المصرا ، والمعنى واحد .

بشمتيها مثلها ، أو غيرها ، فذلك هي الرجعة^(١) التي ذكروها «الكُميت» [في شعره^(٢)] وهو يصف الأثافي ، فقال :

جرودٌ جِلادٌ مُعَطَّاتٌ عَلَى الْإِزْقِ لِالرَّجْعَةِ وَلاَجَلْبُ^(٣)

وإن ردَّ أثمان إبلة إلى منزله من غير أن يشتري بها شيئاً ، فليس بـرجعة .
وكذلك هذا^(٤) في الصلقة إذا وجبت على ربِّ المال أسناناً من الإبل ، فأخذ المصدق مكانها أسناناً [٦٥] فوقها ، أو دونها ، فذلك التي أخذ رجعة^(٥) ؛ لأنه ارتجعها من التي وجبت على ربها .

٨١ - وقال^(٦) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٧) - : « إذا مَسَّتْ أُمَّتِي الْمُطْبِطَاءُ^(٨) ، وَخَدَمَتَهُمْ « قَارُسٌ » وَ « الرُّومُ » كَانَ يَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ^(٩) . »

(١) الرجعة : بكسر الراء شدة .

(٢) وفي شعره تكلمة من د ، وسقط من د الضمير ، وهو بعد ذلك مباشرة .

(٣) هكذا جاء ونب في تهذيب اللغة ٣٦٧/١ ، واللسان (رجع) ، وجاء في مقاييس اللغة ٢ / ٤٩٠ غير منسوب والبيت في هاتمتها الكميت ٥٦ ، وجاء بعد البيت في م والمطويج : الأورق : الرماد ، والإضافة من قبيل التصرف أو حاشية دخلت صلب الكتاب ، وقد حرفت لفظة معطقات من البيت إلى «مقطعات» في نسخة د م ، ولفظة الأورق إلى «الأرق» في نسخة د .

(٤) م ، والمطويج : هي

(٥) د رجعة - يفتح الراء - والسواب رجعة - بكسر الراء - انظر تهذيب اللغة ٣٦٧/١ ومقاييس اللغة ١/٤٩٠

(٦) ع : قال

(٧) ك م : عليه سلام ، وفي د ز ع : صل الله عليه .

(٨) المطبطاء ، يفتح الميم وكسر الطاء بعدها ياء ساكنة . تصحيف ، وجاء في هامش ك عن نسخة المطبطاء في الموضعين ، وهذا يوضح مقابلة كل هل نسخ أخرى ، وذلك ثابت في أكثر من موضع .

(٩) جاء في كتاب التبريز الحديث ٢٢٦١ ج ٤ ص ٤٢٦ :

حدثنا موسى بن عبد الرحمن الكوفي . حدثنا زهير بن حباب ، أخبرني موسى بن عبيدة ، حدثني عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله - صل الله عليه وسلم - : « إذا مسَّتْ أُمَّتِي الْمُطْبِطَاءُ ، وَخَدَمَتَهُمْ أَبْنَاءُ الْمُلُوكِ ، أَبْنَاءُ قَارِسٍ وَالرُّومِ سَلَطَ شَرُّهُمَا عَلَى جِهَارِهِمَا » .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب ، وقد رواه أبو معاوية ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري . . . ولا يعرف لحديث أبي معاوية . عن يحيى بن سعيد . عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر أصلي ، إنما المعروف حديث موسى بن عبيدة .

وجاء في القاموس ٣ / ٣٧١ ، والتهذيب ٤ / ٣٤٠ ، والجوامع الصغير ١ / ٣٥ ، وجامع الأصول ١٠ / ٤٠ ، وفي هذه المصادر كلها المطبطاء ، وكذا التهذيب اللغة ١٣ / ٣٠٨

وفي القاموس : هي مفعولة ومقصودة ، بمعنى التعلل ، وهو التبختر ومد اليدين ، وأصل تططى : تسلط : تغلغل من الماط وهو اللد ، وهو من المصفرات التي لم يستعمل لها مكبر تصركميت ، وجهدل ، وكويت ، والروطاء ، وقباس مكبرها مفعولة موطيا بوزن طرساء ، ومقصودة موطيا بوزن هر يلقى هل أن الياء فهما مبدلة من الطاء الثالثة .

[قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ] (١) : وَهَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثُهِ الْعَجَّاجُ [بِنِ مُحَمَّدٍ] (٢) ، مِنْ الْقُرَجِ

ابن فضالة ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، بِرَفْعِهِ .

قال « الأصمعي » وغيره : الْمُطِيطَةُ : التَّبَخْتُرُ ، وَمَدُّ الْيَدَيْنِ فِي الْمَشْيِ (٣) ، وَالتَّمَطُّ مِنْ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا تَمَطَّى مَدَّ يَدَيْهِ .

وَيُرْوَى فِي تَفْسِيرِ (٤) قَوْلِهِ [جَلَّ وَعَزَّ] (٥) : « ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى » (٦) ، أَنَّهُ

التَّبَخْتُرُ ، وَيُقَالُ لِلْمَاءِ الْخَائِرِ فِي أَسْفَلِ الْحَوْضِ : الْمَطِيطَةُ (٧) ؛ لِأَنَّهُ يَدْمَطُطُ : يَعْنِي (٨) يَتَمَطَّدُ ، وَجَمْعُهُ مَطَائِطُ (٩) .

[وَ] (١٠) قَالَ حُمَيْدُ الْأَرْقَطِ :

عَيْطُ النَّهَالِ سَمَلُ الْمَطَائِطِ (١١) .

وَمِنْ (١٢) جَعَلَ التَّمَطُّ مِنَ الْمَطِيطَةِ (١٣) ، فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِهَا مَذْهَبُ تَقَنُّيْتُ مِنَ الظَّنِّ ،

وَتَقَنُّيْتُ مِنَ التَّقْضِصِ ، كَقَوْلِ الْعَجَّاجِ :

تَقَنُّيْتُ الْبَازِيَ إِذَا الْبَازِيَ كَسَّرُ (١٤) .

يُرِيدُ تَقْضِصَ الْبَازِيَ ، وَكَذَلِكَ يَقُولُ : (١٥) التَّمَطُّ : يُرِيدُ التَّمَطُّطُ .

(١) قال أبو عبيد : تكلمة من ر .

(٢) « ابن عمه » : تكلمة من ع .

(٣) ع : التفسير ، وما أثبت أدق .

(٤) جبل وعز و تكلمة من ر وفي التهذيب الفة « تعال »

(٥) سورة القيامة ، الآية ٢٣ .

(٦) م : المطيطة : تصحيف .

(٧) م ، والمطوع ، وتهذيب اللغة : أي وأثبت ما جاء في بقية النسخ ، والمعنى واحد .

(٨) م : مطاطيط . تصحيف .

(٩) الرار : تكلمة من د .

(١٠) تكلمة جاء « ونسب في تهذيب اللغة ١٣ / ٣٠٨ : واللسان (مطط) ، وذكر محقق التهذيب أن قوله نقلت عن التكلما في مجلدات القتن الخواطر .

وذكر صاحب اللسان أن الرجز في اصحاح : سئل الطليل ، وأتى في اصحاح المطاطيط .

(١١) جاء في م والمطويج قبل ذلك : التبال : المطاش : وأراء من قبل التصرف أو حالية دخلت في متن النسخة .

(١٢) عبارة التهذيب : قال أبو عبيد : من ذهب بالتمطى إلى المطيطة .

(١٣) الرجز من أروحية العجاج عهد الله بن رواية يطلع عمر بن عبيد الله بن مسهر الكلباني ٢٨٨م يروى « وله نسب في تهذيب اللغة ٨ / ٢٥٢ ، واللسان (قفص) .

(١٤) ر : يقال : « يقول : ساططة من تهذيب اللغة ١٣ / ٣٠٨ .

٨٢ - وقال^(١) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢) - : « أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ، ثُمَّ يُتَوَضَّأُ مِنْهُ »^(٣) .

قَالَ^(٤) : حَدَّثَنَا « أَبُو يُونُسَ » عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى^(٥) ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٦) - .

قَالَ : وَحَدَّثَنَا ، بِحَيْثُ بَنُ سَعِيدٍ^(٧) ، عَنْ ابْنِ عَبَّانٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٨) - : « نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ . وَأَنْ يُغْتَسَلَ فِيهِ مِنْ جَنَابَةٍ »^(٩) .

قَالَ « الْأَصْمَعِيُّ » وَبَعْضُهُ عَنْ « أَبِي عُبَيْدَةَ » : الدَّائِمُ : هُوَ (١٠) السَّاكِنُ^(١١) ، وَقَدْ دَامَ الْمَاءُ بِدَوْمٍ ، وَ [قَدْ]^(١٢) أَدْمَتُهُ أَنَا إِدَامَةٌ ، إِذَا سَكُنْتَهُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ سَكُنْتَهُ ، فَقَدْ أَدْمَتَهُ ، وَقَالَ^(١٣) الشَّاعِرُ :

(١-١) ج : قال .

(٢) ك : م : عليه السلام ، وفي د . ر . ح : صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ .

(٣) جله في ت : كتاب الطهارة ، باب كراية البول في الماء الراكد الحديث ٦٨ ج ١ ص ١٠٠ حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق بن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : « لَا يَبْرَأَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ إِذَا تَمَّ تَوَضُّأُ مِنْهُ » .
وعلق الترمذي ، فقال : وفي الباب عن جابر .
وانظر في ذلك

خ : كتاب الوضوء ، باب الماء الدائم ج ١ ص ١٠٠ .

م : كتاب الوضوء ، باب النبي عن البول في الماء الراكد ج ٣ ص ١٨٧ .

د : كتاب الطهارة ، باب البول في الماء الراكد الحديث ٦٩ ج ١ ص ٥٦ .

ن : كتاب الطهارة ، باب النبي عن البول في الماء الراكد ج ١ ص ٣٣ / ٤٤ / ١٠٤ .

يه : كتاب الطهارة ، باب النبي عن البول في الماء الراكد . الأحاديث ٣٤٣-٣٤٤-٣٤٥ ج ١ ص ١٢٤

هي : كتاب الصلاة والطهارة ، باب الوضوء من الماء الراكد الحديث ٧٣٦ ج ١ ص ١٥٢

سم : حديث أبي هريرة . ج ٢ ص ٢٥٩ .

والفائق ١ / ٤٤١ . والنهاية ٢ / ١٤٢ ، وتهذيب اللغة ١٤ / ٢١١ ، ومقاييس اللغة ٢ / ٢١٥ .

(٤) قال : ساقطة من ر .

(٥) عبارة د : حدثنا عن يوسف بن ليل : تصحيح

(٦) د . ر . ح . ك : صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ .

(٧) د : بحري عن بن سعيد ، تصحيح .

(٨) د . ر . ع . ك : صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ .

(٩) ع : من الجنابة ، وانظر في ذلك المصادر السابقة في بعض رواياتها .

م : كتاب الوضوء ، باب النبي عن البول في الماء الراكد ج ٣ ص ١٨٧ .

خ : كتاب الوضوء ، باب الماء الدائم ج ١ ص ٦٥

ن : كتاب الطهارة باب الماء الدائم ج ١ ص ٤٤ / ١٠٤ .

(١٠) هو : ساقطة من ع .

(١١) جاء في مقاييس اللغة ٢ / ٢١٥ بعد أن ساق حديث رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - والليل على « لغة هذا لتأري إلى حل صفة لتفسير الدائم بالسكن ، أنه روي بلفظة أخرى ، وهو أنه نهي أن يبالي في الماء الدائم » .

(١٢) دقة و نكلة من ر .

(١٣) الرازي في وقال « نكلة من ر .

تَجِيئُش عَلَيْنَا قَدْرُهُمْ ، فَنُذِئِمُهَا ، وَنَفْثُوهَا عَنَّا إِذَا حَمَيْهَا غَلَا^(١)
 قَوْلُهُ : فَنُذِئِمُهَا^(٢) : نُسَكِّئُهَا ، وَنَفْثُوهَا : نَكْسِرُهَا بِالْمَاءِ أَوْ غَيْرِهِ^(٣) .
 وَهَذَا مَثَلُ ضَرِبَتِهِ ، [أَيْ (٤)] إِنَّا نُنْفِيهِ بَرُّعِهِم عَنَّا .

وَيُقَالُ لِلطَّائِرِ : إِذَا صَفَّ جَنَاحَيْهِ فِي الْهَوَاءِ وَسَكَنَهُمَا ، وَلَمْ^(٥) يُحَرِّكْهُمَا كَطَيْرِكَانِ الْحِدَا
 وَالرَّخِمِ : قَدْ كَوَّمِ الطَّائِرُ تَذْوِيمًا ، وَهُوَ مِنْ هَذَا أَيْضًا ، لِأَنَّهُ إِذَا سَمِيَ بِذَلِكَ لِيُسَكِّنِيهِ ،
 وَتَرَكَ^(٦) الْخَفَقَانَ بِجَنَاحَيْهِ^(٧) .

٨٣ - وَقَالَ^(٨) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٩) - : « أَنَّهُ نَهَى عَنِ
 لُبْسِ الْقِسِيِّ^(١٠) » .

(١) هكذا جاء من غير نسبة في تهذيب اللغة ١٤ / ٢١١ ، وأعمال السرقطى ٤ / ٣٢ ، وجاء في مقاييس اللغة
 ٣١٥/٢ واللسان كتاب جيش منسوبا للجعدى برواية « تلور » في موضع « تجيش » .
 والبيت من قصيدة - من بحر الخليل - قالها الثابتة البلطى يهجو ليل الأغبالية وزوجها سوار بن أوري بن سبرة ، شعر
 النابتة ١١٨ وروايته « تلور » .

(٢) ر . ك . م : تذيئها ، ود . ج : « تذيئها » .

(٣) م ، والمطربوع وغيره .

(٤) « أوى » : تكلمة من د . ر . ع . م .

(٥) « د . ر . ع . م » : « ظم » .

(٦) تهذيب اللغة ١٤ / ٢١١ : « وتركه » .

(٧) جاء على هامش ك : « بلغ قراءة على الفصح الإمام ولم تصح لى قراءة ما بقى من ألفاظ القراءة . »

(٨) ع . ك . قال .

(٩) ك . م : طيه السلام ، وفي د . ج : صلى الله عليه .

(١٠) جاء في م ، كتاب اللباس والزينة ، باب اللبس عن ليس الرجيل التوب المصغر ج ١٤ ص ٥٥ : حدثنا يحيى بن يحيى

قال : قرأت على مالك ، عن نافع ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، عن حل بن أبي طالب ، أن رسول الله
 - صلى الله عليه وسلم - « نهى عن لبس القسي . والمصغر » ، وعن نعم الذهب ، وعن قراءة القرآن في الركوع ، وجاء في
 الباب بأكثر من وجه .

ونظر فيه كذلك : د : كتاب القياس ، باب من كره لبس الحرير الحديث ٤٠٤٤ ج ٤ ص ٢٢٢
 ت : كتاب مواقيت الصلاة ، باب ما جاء في النهى عن القراءة في الركوع والسيود . الحديث ٢٦٤ ج

٢ ص ٤٩

كتاب القياس ، باب ما جاء في كراهية خاتم الذهب الحديث ١٧٣٧ ج ٤ ص ٢٢٦

ن : كتاب الافتتاح ، باب النهى عن القراءة في السيود ج ٢ ص ١٧١ .

ج : كتاب القياس ، باب النهى عن المصغر لرجال . الحديث ٣٦٠٢ ج ٢ ص ١١٩١

سم : حديث على - كرم الله وجهه - . ج ١ ص ٨١

والفائق ٣ / ١٩٢ . والنهاية ٤ / ٥٩ . وتهذيب اللغة ٨ / ٢٥٨

قَالَ : حَدَّثَنِي بِهِ يَزِيدُ (١) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ (٢) يَرْفَعُهُ .

قَالَ [أَبُو عُبَيْدٍ] (٣) : وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ (٤) ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ ، نَحْوَ حَدِيثِ « يَزِيدُ » .

قَالَ « عَاصِمٌ » : فَسَأَلْنَا عَنْ الْقَسِيِّ ، فَقِيلَ : هِيَ ثِيَابٌ يُؤْتَى بِهَا مِنْ « مِصْرَ » فِيهَا حَرِيرٌ ، وَكَانَ « أَبُو عُبَيْدَةَ » يَقُولُ : نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ ، [وَكَمْ يَعْرِفُهَا الْأَصْمَعِيُّ] (٥) .

وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ (٦) يَقُولُونَ : الْقِسِيُّ (٧) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٨) : أَمَا (٩) أَهْلُ مِصْرَ فَيَقُولُونَ : الْقَسِيُّ (١٠) تُنْسَبُ إِلَى بِلَادٍ يُقَالُ لَهَا الْقَسُّ وَكَدَّرَ رَأْيُهَا (١١) .

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ (١٢) : وَأَمَّا الْخِمَائِصُ ، فَإِنَّهَا ثِيَابٌ مِنْ خَزٍّ أَوْ صُوفٍ مُعْلَمٍ ، وَهِيَ سُودٌ (١٣) كَانَتْ مِنْ لِيَابِسِ النَّاسِ .

قَالَ : وَالْمَسَائِقُ : فِرَاءٌ (١٤) طَوَالُ الْأَكْمَامِ وَاحِدَتُهَا مُسْتَقَّةٌ ، قَالَ : وَأَصْلُهَا بِالْفَارِسِيَّةِ مُسْتَقَّةٌ (١٥) ، فَعُرِبَتْ .

(١) عبارة : « قَالَ حَدَّثَنَا بِهِ يَزِيدٌ » وَفِي : « حَدَّثَنِي يَزِيدٌ » وَفِي : « قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدٌ » .

(٢) عبارة : « مِنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ » ، وَفِي : « مِنْ أَبِيهِ يَرْفَعُهُ » .

(٣) أَبُو عُبَيْدٍ : تَكْلِمَةٌ مِنْ د .

(٤) : « الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ » تَصْغِيرٌ .

(٥) مَا بَيْنَ الْمُعْرُوفِينَ : تَكْلِمَةٌ مِنْ م .

(٦) عبارة ر . م : قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ .

(٧) أَيْ بِكسر القاف ، وَكَدَّرَ جَاءَ فِي هَامِشِك : بِكسر القاف ، وَأَهْلُ مِصْرَ يَبْتِغِ الْقَافَ .

(٨) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : سَائِلَةٌ مِنْ ر ، « أَكْطَفَا بِذِكْرِهَا قَبْلَ الْجُمْلَةِ السَّابِقَةِ » .

(٩) م ، وَالطَّلُوعُ : وَأَمَّا .

(١٠) أَيْ يَبْتِغِ الْقَافَ ، وَمَا بَدَأَ الْقِسِيُّ أَيْ مَضَتْ إِلَى هُنَا سَائِلَةٌ مِنْ د لَا تَنْقَالُ أَنْتَظِرُ .

(١١) هَذِهِ الْجُمْلَةُ تُشِيرُ إِلَى أَنَّهُ زَارَ مِصْرَ . وَكَدَّرَ جَاءَتْ الْعِبَارَةُ مِنْ قَوْلِهِ : وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ فِي النُّسخة . ع . عَلَى صُورَةٍ

أَرَاهَا أَهْدَى وَجِدَ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَمَا الْخِفَائِقُ ، فَيَقُولُونَ : الْقِسِيُّ - بِالْكَسْرِ ، وَأَمَّا أَهْلُ مِصْرَ فَيَقُولُونَ : الْقِسِيُّ - بِالْفَتْحِ -

تَنْسَبُ إِلَى بِلَادٍ يُقَالُ لَهَا الْقِسِيُّ وَكَدَّرَ رَأْيُهَا .

(١٢) فِي م ، وَالطَّلُوعُ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَكَدَّرَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ ، وَأَبَتْ مَا جَاءَ فِي بَيْتَةِ النُّسخِ ، لِأَنَّ الْإِسْمَ لَا تَصْغِيرَ

لِقِسِيِّ بِيَهْدَا .

(١٣) فِي م ، وَالطَّلُوعُ : « وَهِيَ مُعْلَمَةٌ ، وَهِيَ سُودٌ » .

(١٤) ع : وَأَمَّا الْمَسَائِقُ فَفِرَاءٌ ، وَفِي ر : قَالَ : الْمَسَائِقُ : فِرَاءٌ .

(١٥) د . م : مُسْتَقَّةٌ - بِالْمَعْنَى الْمَهْلَةُ - .

وَعَنْ « أَبِي عُبَيْدَةَ » قَالَ (١) : وَأَمَّا الْمُرُوطُ ، فَإِنَّهَا أَحْكَبِيَّةٌ مِنْ صُوفٍ أَوْ خَزٍّ كَانَ ، يُوتَزَّرُ بِهَا .

قَالَ « الْأَصْمَعِيُّ » (٢) : وَأَمَّا الْمَطَارِفُ ، فَإِنَّهَا أَرْدِيَّةٌ خَزٌّ مَرِيْعَةٌ لَهَا أَعْلَامٌ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٣) : [٦٧] فَإِذَا كَانَتْ مُتَوَزَّرَةً عَلَى خِلْقَةِ الطَّلِيْسَانِ ، فَهِيَ الَّتِي (٤) كَانَتْ تُسَمَّى الْجَنِيَّةَ ، تَلْبَسُهَا النِّسَاءُ .

[٧٠] قَالَ « الْأَمَوِيُّ » : وَالْقَرَقَلُ (٥) : قُمْصُ النِّسَاءِ ، وَاحِدُهَا (٦) قَرَقَلٌ ، وَهُوَ الَّذِي يُسَمِّيهِ النَّاسُ قَرَقَرًا (٧) .

وَقَالَ (٨) « الْكِسَائِيُّ » : وَالنِّيَابُ الْمُشْمَقَةُ (٩) هِيَ الْمَصْبُوعَةُ بِالْيَشِقِ ، وَهِيَ الْمَعْرَةُ (١٠) .

قَالَ : وَالنِّيَابُ (١١) الْمُمَصَّرَةُ هِيَ (١٢) الَّتِي فِيهَا نَيْءٌ مِنْ صُفْرَةٍ لَيْسَ (١٣) بِالْكَثِيرِ .

وَقَالَ (١٤) « أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ » (١٥) : « وَالسِّيْرَاءُ : بُرُودٌ يُخْلَطُهَا الْحَرِيرُ » (١٦) .

وَقَالَ غَيْرُهُ لَوْلَا : الْقَيْهَزُ (١٧) نِيَابٌ بَيْضٌ يُخْلَطُهَا حَرِيرٌ أَيْضًا ، وَقَالَ (١٨) « ذُو الرِّمَّةِ »

(١) قال : ساقطة من م والمطوع ، وعبارة ع : قال أبو عبيدة .

(٢) قال الأصمعي : ساقطة من د .

(٣) قال أبو عبيد : ساقطة من م ، والمطوع . وذكرها مجدد آخر كلام الأصمعي .

(٤) د : لقي : وما أتيت أدق .

(٥) د . ع . ك . « قال الأموي : والقراقل » وفي د : وقال الأموي : القراقل ، وفي م ، وضيا نقل المطوع : قال الأصمعي وأراه خطأ .

(٦) ع : واحدها .

(٧) د . ر : قرقر .

(٨) د . ع : قال .

(٩) ع : المشمقة - يسكون الميم الثانية وفتح الشين بعدها ثقلة - وما أتيت أدق .

(١٠) ع : المغرة ، يفتح اللين ، والسكون هو الصواب .

(١١) والنِّيَابُ : ساقطة من د ، وفيها المصممة - يقاد محجمة - والصواب بالصاد المهملة .

(١٢) هـ هي « ساقطة من د . م . والمطوع .

(١٣) ع ، م ، والمطوع : وليس .

(١٤) د : « وقال » وبقية النسخ : « قال » .

(١٥) الأنصاري : ساقطة من م .

(١٦) م ، والمطوع : حرير .

(١٧) القهز - يفتح القاف وكسرها - السان « تهب » وفيه القهز والقهز والقهزي ضرب من النياب تنخذ من صوف

(١٨) د . د . « وقال » وفي بقية النسخ : « قال » .

يَصِفُ البُرَّةَ ، أو (١) الصَّقُورَةَ (٢) بالبَيَاضِ ، فَقالَ (٣) :
 مِنَ الزُّرْقِ أَوْصُفُغَ كَأَنَّ رُؤُوسَهَا مِنَ القَهْزِ والقُوهِيِّ بِيضَ المَعَناعِ (٤)
 قال «أبو عبيد» : وَأَمَّا المَيَالُ الرُّحْمِيُّ الِتي جاءَ فيها النُّهى ، فَإِنَّها كَانَتْ مِنَ مَراكِبِ (٥)
 الأَعاجِمِ مِنَ دِيباجٍ أو حَرِيرٍ .

وَأَمَّا الحَدَلُ : فَإِنَّها بَرُودُ الِيمَنِ مِنَ مواضِعَ مُخْتَلِفةٍ مِنْها .
 والحَلَّةُ إِزارٌ وُرداءٌ ، لا تُسَمَّى (٦) حَلَّةً حَتَّى تَكُونَ (٧) قَوِيَّينَ ؛ وَمِمَّا يُبَيِّنُ ذَلِكَ حَدِيثُ
 عُمرَ ؓ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا عَلَيْهِ حَلَّةٌ قَدِ انْتَزَرَ بِأَحَدِهما (٨) ، وارْتَدَى بِالأُخرى (٩) فَهَذَانِ ثَوْبَانِ .
 وَمِنَ (١٠) ذَلِكَ حَدِيثُ «معاذُ بنِ عُمَرَ ؓ أَن عُمَرَ ؓ [- رَحِمَهُ اللهُ (١٠) -] بَعَثَ إِليه بِحَلَّةٍ ،
 قَباعِها ، واشْتَرى بِها خَمسةَ أروُسٍ (١١) مِنَ الرُّقِيقِ . فَأَعَدَّهمُ ؛ ثُمَّ قالَ : إِنَّ رَجُلًا آمَرَ
 بِقَشْرَتَيْنِ يَلْبَسُهُما عَلى عِنتِهِ حَوْلَها لَعَبِيبُ الرِّأى (١٢) . . .

(١) في بقية النسخ : « في موضع » أو « .
 (٢) د . ك . : الصقورة ، وبقية النسخ الصقور ، وأراها أدق . وكذا جاءت في إصلاح اللغات لوحة ٣٩ / ١
 (٣) قتال : ساقطة من ر ، وجاء في إصلاح اللغات لابن تينية ، تعليقا على قول أبي عبيد : وقال ذو الرمة يصف
 البزة أو الصقور بالبياض (لوحة ١/٨٣) قال : أبو عبد : والصنع في هذا البيت العقبان لا الصقور ، يقال لعقاب : صقواء ،
 وإنما وصفت بذلك لباس رؤوسها فأما الصقور ، فلا نعلم منها أسمع .
 (٤) البيت من تصديده - من الطويل - لدى الرمة ليلان بن عقية ، وتتفق رواية غريب الحديث مع رواية الليثان
 ٣٦٠ ، وفي تفسير غريبه :
 الزرق : البزة . والصنع : العقبان ، وبيت صقعا لباس في رؤوسها . والقهز : فارسية تعني القز أو مالان منسج .
 وفي لغات العرب والكسر . والترقي : شرب من الثياب بيضا فارسية منسوبة إلى « قرحهانا » . . . المقامع : الثياب
 وانظر تهذيب اللغة ١ / ١٨٠ ، ١٨١ / ٥ ، ٢٩٢ / ٥ ، ومقاييس اللغة ٤ / ٣٥ ، واللسان / قهز ، قوه .
 (٥) : مواكب - تصحيف .
 (٦) : يسي . . . يكون .
 (٧) : إما أن ما في نسخة من كثرة التصحيف والتحريف يجعلني أرجح
 أنها مكتوبة بخط فاسخ من الساق .
 (٨) : المطبوع وتهذيب اللغة ٣ / ٤٤٢ : بإسنادها ، وأرى أن بقية النسخ أرادت الثوب .
 (٩) : د . ك . م . : بالأخرى ، وفي ر . ع . : والأخر ، أي الثوب الثاني وهو أول ما إذا أراد الخلة من باب إطلاق
 الكل . وإرادة الجزء .
 وانظر في المجلدات الثمانية ٤٣٣ / ١

(٩) د . م . : « البيت من بقية النسخ أول .
 (١٠) « ورحمة الله » وكذلك م .
 (١١) د : أر أس : تصحيف ، والتصحيف شائع في هذه النسخة
 (١٢) كتابة : ٤ / ٦٥ ، وتهذيب اللغة ٣ / ٤٤٢ .
 وجاء في تهذيب اللغة ٣ / ٤٤١ - ٤٤٢ :
 وقال «شر» : وقال «خاله بن حنيفة» : الخلة رداء وقسمان تماما العمامة ، قال : ولا يزال القرب الجهد ، يقال له
 في الثياب سانة ، فإذا وقع على الإنسان ذهب حلقه حتى يصعب له ، إما الشان وإما اللانة ، وأنكر أن تكون الخلة إزارا
 ورودا وحده . . . وقال «ابن تينيل» : الخلة : القمص ، والإزار ، والرداء ، لا أقل من هذه الثلاثة .
 وقال «شر» : الخلة عند العرب ثلاثة أنواع .
 قال : وقال ابن الأعرابي : يقال للإزار والرداء خلة ، ويقال لكل واحد منهما على التفراد خلة .
 قلت : وأما أبو عبيد ، فإنه جعل الخلة ثوبين
 قلت : والتصحيح في تفسير الخلة ما قال أبو عبيد ؛ لأن أحاطت السلف تدل على ما قال .

قَالَ (١) : حَدَّثَنَا (٢) يَزِيدُ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَمِّهِ - مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ - أَنَّ عُمَرَ بَعَثَ إِلَى «مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ» بِحِلَّةٍ .
 قَالَ «أَمِّهِ» : سَأَمَرْتَنِي أَنْ أُبِيعَ بِهَا ، وَأَشْتَرِي بِهَا رَقِيقًا ، فَبِعْتُهَا ، وَأَشْتَرْتُ لَكَ خَمْسَةَ [٦٨] أَرُوسَ ، قَالَا : فَأَعْتَقْتَهُمْ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَجُلًا اخْتَارَ قِشْرَكَيْنِ عَلَى عِثْقِي هَوْلَاءَ (٣) لَغَبِيْنِ الرَّأْيِ ،
 فَقَالَ : قِشْرَكَيْنِ : يَعْنِي ثَوْبَيْنِ .

٨٤- وقال (٤) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥) - : «أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمَرَابِئَةِ» (٦) .
 قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ (٧) ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨) - نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمَرَابِئَةِ .

(١) قال : ساقطة من ر .

(٢) ج : وحدثناه .

(٣) ما به «لغيبين الرأي» إل هنا . ساقطة من د لانقل النظر ، وسقط من م والمطبوع تصرفا في عبارة أبي عبيد وذكر في هامش المطبوع نقلنا من ر .

(٤) ج ، ك : قال .

(٥) م : عليه السلام ، وفي د . ر . ج . ك : صلى الله عليه .

(٦) جاء في م : كتاب البيوع ، باب تحريم بيع الرطب بالتمر ج ١٠ ص ١٨٣ ؛ وحديثي عنه بن رافع ، حدثنا حسين بن النبي ، حدثنا الهيثم ، عن عقيق ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن بيع المزابنة والمحاقلة ، والمزابنة : أن يباع تمر النخل بالتمر ، والمحاقلة : أن يباع الأذرع بالقمح ، واستكراه الأرض بالقمح .
 قال : وأخبرني سالم بن عبد الله عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : لا تبايعوا التمر حتى يهدى صلاحه ، ولا تبايعوا التمر بالتمر .

وقال «سالم» أخبرني عبد الله ، عن زيد بن ثابت ، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه رخص بعد ذلك في بيع الرتبة - يكسر الترا - وفتح الياء مشددة - بالرطب ، أو بالتمر ، ولم يرخص في غير ذلك .

ونظر في كتاب البيوع ، باب بيع المزابنة ج ٣ ص ٣١ وما بعدها .

د : كتاب البيوع ، باب في التشفيع في المزابنة الحديث ج ٣ ص ٢٦٦

ت : كتاب البيوع ، باب ما جاء في النبي عن المحاقلة والمزابنة الحديث ج ٣ ص ٥٢٧

ن : كتاب البيوع ، باب بيع المنابة ج ٧ ص ٢٢٨

ج : كتاب التجارات باب المزابنة والمحاقلة الحديث ج ٢ ص ٧٦٢

ط : كتاب البيوع ، باب المحاقلة والمزابنة ج ٢ ص ١٢٨ من تدوير الحواشي

هـ : كتاب البيوع ، باب المحاقلة والمزابنة الحديث ج ٢ ص ٢٥٦

س : حديث ابن عمر ج ٢٢٩/٤ ، حديث أبي سعيد الخدري ج ٣ ص ٦٠ ، حديث جابر بن عبد الله ج ٣١٣/٢

والفائق ج ٣٩٨/١ ، والنهاية ج ١/١٦٩ ، ج ٢/٢٩٤ ، وجامع الأصول لابن الأثير ج ٥/١٧٥ ، وما بعدها ، وتجهيز

الفة ج ٤٧/٤ ، و٢٢٧/١٣ ، ومقاييس اللغة ج ٨٨/٢ ، ج ١٦/٣

(٧) عبارة ر : قال : حدثناه هشيم ، عن الزهري ...

(٨) د . ر . ج . ك : صلى الله عليه .

قَالَ [أَبُو عُبَيْدٍ^(١)] : سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ وَلَا اثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ^(٢) ذَكَرَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ طَائِفَةً مِنْ هَذَا التَّفْسِيرِ .

قَالُوا^(٣) : الْمُحَاقَلَةُ [وَالْحَقْلُ^(٤)] : بَيْعُ الزُّرْعِ ، وَهُوَ فِي سَنِيهِ بِالْبُرِّ ، وَهُوَ مَأْخُودٌ مِنَ الْحَقْلِ ، وَالْحَقْلُ : هُوَ الَّذِي يُسَمَّى أَهْلَ الْعِرَاقِ الْقِرَاحَ^(٥) ، وَهُوَ فِي مَثَلٍ يُقَالُ - : «لَا تُنْبِتُ الْبَقْلَةَ إِلَّا الْحَقْلَةُ^(٦)» .

قَالُوا^(٧) : وَالْمُرَابِنَةُ : بَيْعُ الشَّمْرِ فِي رُوُوسِ^(٨) النَّخْلِ بِالتَّمْرِ .

وَأَمَّا جَاءَ النَّهْيُ فِي هَذَا ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْكَيْلِ ، وَلَيْسَ يَجُوزُ شَيْءٌ مِنَ الْكَيْلِ وَالْوِزْنِ إِذَا كَانَا مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَيَدَأُ بِيَدٍ ، وَهَذَا مَجْهُولٌ لَا يَعْلَمُ أَيُّهُمَا^(٩) أَكْثَرُ .
[قَالَ^(١٠)] : وَرَخِصَ فِي الْعَرَبِيَّةِ^(١١) .

قَالَ^(١٢) : وَالْعَرَايَا : وَاحِدُهَا عَرِيَّةٌ ، وَهِيَ النَّخْلَةُ يُعْرَبُهَا صَاحِبُهَا رَجُلًا مُحْتَاجًا .
وَالْإِعْرَاءُ : أَنْ يَجْعَلَ لَهُ قِمْرَةً عَامِيًا .

(١) أبو عبيد : تكملة من د . ر . م ، وتذييب اللغة ٢٢٧/١٣

(٢) يزيد أكثر من اثنين ، وفي تذييب اللغة ٢٢٧/١٣ : قال أبو عبيد : سمعت غير واحد من أهل العلم .

(٣) ع . م . ، والطبوع : قال .

(٤) وانثقل : تكدلة من ر ، وأزاهها مقحمة هنا .

(٥) جاء في تذييب لغة ٤٣-٤٤ . والقراح من الأرض : كل قطعة على حياها من نباتات نخيل ، وغير ذلك . قلت : القراح من الأرض : أهازج الطائر التي لا تسير فيه .

وروي وشعره من أبي عبيد أنه قال : القراح من الأرض : التي ليس فيها شجر ، ولم يخلط بها شيء . هكذا جاء شعر عن أبي عبيد .

(٦) انظر في المثل تذييب اللغة ٤٧/٤ ومقاييس اللغة ٨٧/٢ ، وجميع الأمثال للميداني ٢٣٠/٢ ، وفيه : لا يلبث ، وعلق عليه بقوله :

يقال : الحقلية : القراح ، أي لا يلدق الروالذ إلا مثله .

وقال الأزهري : يطرب مثلا لكلمة الحسيمة تخرج من الرجل الحسيس ، حكاه عن ابن الأعرابي .

وجاء في المطبوع : لا يلبث ، وهو جائز ياليه والفاء .

(٧) د . ر . م . ، والطبوع : قال .

(٨) م ، «المطبوع» : وهو في رؤوس ، وهو من تهييل التصريف ، والتهييل :

(٩) م : أي : والصواب ما أتيت بن بنية السبخ .

(١٠) قال : تكملة من د . ر . ع . م .

(١١) انظر تقريب الحديث رقم ٨٤ ، هاشم رقم ٦ من الصفحة الماضية ، وفتاوى ٢٩٨/١-٢٩٩-٤١٠/٢ ،

والجاية ٢٢٤/٣ ، وفيه أنه رخص في العرية والعرايا ... وأمرهنة قسلة بمنى معولة من عراء بعروء : إذا قصد ،

وتذييب اللغة ١٥٥/٣ ، ومقاييس اللغة ٢٩٨/٤

(١٢) د . ع . قَالُوا : وقالوا . . . والقول هنا لأبي عبيد ، كما في تذييب اللغة ١٥٥/٣ : قال أبو عبيد العرايا واحفتها عرية .

يَقُولُ : فَرَحَصَ (١) لِرَبِّ النَّخْلِ أَنْ يَبْتَاعَ ثَمْرَ (٢) تِلْكَ النَّخْلَةِ مِنَ الْمُعَرَى بِتَمْرِ (٣) لِمَوْضِعِ حَاجَتِهِ .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَلْ هُوَ الرَّجُلُ تَكُونُ (٤) لَهُ نَخْلَةٌ وَسَطَ نَخْلٍ كَثِيرٍ لِرَجُلٍ آخَرَ : فَيَدْنُلُ (٥) رَبَّ النَّخْلَةِ إِلَى نَخْلَتِهِ ، فَرِيئًا (٦) كَانَ مَعَ صَاحِبِ النَّخْلِ الْكَثِيرِ أَهْلُهُ فِي النَّخْلِ ، فَيُؤَدِّيهِ بِدُخُولِهِ ، فَرَحَصَ لِصَاحِبِ النَّخْلِ الْكَثِيرِ أَنْ يَشْتَرِيَ ثَمْرَ (٧) تِلْكَ النَّخْلَةِ (٨) مِنْ صَاحِبِهَا قَبْلَ أَنْ يَجِدَهُ بِتَمْرٍ ؛ لِئَلَّا يَتَأَذَى بِهِ .

قَالَ «أَبُو حَبِيدٍ» وَالتَّسْمِيرُ الْأَوَّلُ أَجْوَدُ ؛ لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ فِيهِ إِعْرَافٌ ، إِنَّمَا هِيَ نَخْلَةٌ يَمْلِكُهَا رَبُّهَا (٩) ، فَكَيْفَ تُسَمَّى عَرِيَّةً (١٠) ؟ .

وَمَعْنَهُ الْحَدِيثُ [٩٦] - الْآخَرُ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ الْخُرَاصَ أَنْ يَخْدُرُوا فِي الْخُرَصِ (١١) ، وَيَقُولُوا : «إِنَّ فِي الْمَالِ الْعَرِيَّةَ وَالْوَصِيَّةَ» (١٢) .

(١) ع : فرحص - على صيغة المبنى المجهول ، ولا فرق في المعنى .

(٢) د : ثمرة ، وما أثبت أول .

(٣) ع : عبارة م ، والطويح : « أن يبتاع من المعرى ثمر تلك النخلة بتمر » ولا فرق بين العبارتين في المعنى . وفي ع « من المعرى » على صيغة اسم الفاعل ، تصحيف .

(٤) د - ر - م ، والطويح : « يكون » - بناء مشددة تحوية في أوله - وكلاهما جواز .

(٥) د : « قبله حل » تصحيف .

(٦) ع : « ووربما والمعنى واحد .

(٧) د : « ثمرة - بناء مطلقه - . وفي ر « ثمرة » وبناء منقاة ، وهو بالنساء المطلقة هنا .

(٨) ع : النخلة - بناء مهمله - سيور من التصحيف .

(٩) د : « جاء » ، تصحيف .

(١٠) نقل صاحب التهذيب ٣ / ١٥٥ عن القاضي - رضي الله عنه - ذكره ثلاثة أركان من العرايا .

(١١) « في الحرم » ، ساقطة من م ، واستاركة الطويح من ر .

(١٢) جاء في دي : كتاب البيوع ، باب المارص ، الحديث ٢٦٢٢ ج ٢ ص ١٨٤ :

حدثنا عطاء بن الأقرع ، حدثنا شعبة ، عن عبد بن عبد الرحمن ، عن عبد الرحمن بن مسعود بن تميم الأندلسي قال : جاء سبيل بن أبي حمزة إلى جلدته ، فحدث أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « إذا عرصتم ، فخلوا ، وودعوا . ودعوا الثلث ، فإن لم تدعوا الثلث ، ففصر الخريم » .

والنظر كذلك : د : كتاب البيوع ، باب في الحرم الحديث ٣٤١٣ ج ٢ ص ٩٩٩ .

ت : كتاب الزكاة ، باب ما جاء في الحرم الحديث ٦٤٢ ج ٣ ص ٣٥ .

ن : كتاب الزكاة ، باب كم يترك الخارص ج ٥ ص ٢٢ .

ي : كتاب الزكاة ، باب عرص النخل والعنب الحديث ١٨١٩ - ١٨٢٠ ج ١ ص ٥٨٢ .

ح : حديث سبيل بن أبي حمزة ج ٣ / ٤٤٨ ج ٤ ص ٢ .

والقائل ١ / ٣١٣ ، والنهاية ٢ / ٢٣ ، وتهذيب اللغة ٧ / ١٣٠ ، ومقاييس اللغة ٤ / ٢٩٩ نقلًا عن غريب

قَالَ (١) : حَدَّثَنَا هُزَيْدٌ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ «مَكْحُولٍ» (٢) ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) - إِذَا بَعَثَ الْخُرَاصَ ، قَالَ : «عَفِّقُوا فِي الْخُرَاصِ» (٤) ، فَإِنَّ فِي الْمَالِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْوَصِيَّةَ .
 وَمِمَّا يُبَيِّنُ ذَلِكَ قَوْلُ شَاعِرِ الْأَنْصَارِ يَعْصِفُ النَّخْلَ :
 لَيْسَتْ بِسِنَاءٍ وَلَا رَجِيَّةٍ . . . وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السَّنِينِ الْجَوَالِحِ (٥)
 يَقُولُ : إِنَّا نُعَرِّبُهَا النَّاسَ (٦) .
 وَحَدِيثُهُ «أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ» (٧) .
 قَالُوا (٨) : هِيَ (٩) الْمُرَاعَةُ بِالنَّصْفِ ، وَالثُّلُثُ ، وَالرُّبْعُ ، وَأَقْلَبُ مِنْ ذَلِكَ ، وَأَكْثَرُ (١٠) .

(١) قَالَ : ساقطة من د . ر . وفي ر : وحديثه .

(٢) لَيْسَتْ لَهُ صَحِيحَةٌ .

(٣) د . ر . ج . ك . - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ - .

(٤) ر : ه : ه الخراسان ، وفيه من الأثير في كتابه جامع الأصول ١ / ٤٧٢ الخراسان ، فقال : الخراسان : حوزة النجف ، وتقدرها

(٥) هكذا جاء غير منسوب في تهذيب اللغة ١ / ٢٩٩ ، وروايته : «قلت» و «رجية» . . . يتغيرت الجيم مفتوحة .
 وجاء غير منسوب كذلك في مقاييس اللغة ٤ / ٢٩٩ ، وأفعال القسط ١ / ١٥٢ ، ونسب في الأسمان (رجب - سنة - عرا) لسويد بن الصامت الأنصاري .

وفي تفسير فريه : السناء : النخلة تحمل سنة ، ولا تحمل أخرى ، «الرجية» : النخلة الكريمة تحمل فريه ، تحملها ما تعتمد عليه ، وتستد به . انظر تهذيب اللغة ٥ / ٥٤ ، وكتاب النخل والكرم للأصمعي ٧١ ضمن مجموعة الألفاظ في شلوزالفة .

(٦) ما يند قوله : «وإن في المال العربية والوصية» جاء في د . م والمطروح ، ومقاييس اللغة قبل الحديث : وسنة الحديث الآخر : أنه كان يأمر الخراسان ، أي بعد قول أبي عبيد : فكيف تسمى عربية .

(٧) جاء في م : كتاب البيوع ، باب البيوع المني عنها ج ١٠ ص ١٩٢ :

«حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وعبد بن عبد الله بن عمير ، وزهير بن حرب ، قالوا جميعاً : حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله قال : «نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه ، ولا يباع إلا بالدينار والدرهم إلا العرايا» .

والنقل : م . كتاب المساقاة ، باب الرجل يكون له أو لغيره في ساقط أو تخل ج ٣ ص ٨١ .

د : كتاب البيوع ، باب في المخابرة ج ٣ ص ١٨٣

ث : كتاب البيوع ، باب ما ساء في الثمن عن التناج ج ٣ ص ٥٧٦

ن : كتاب للمزاةعة ، باب ثمن عن كراه الأرض ج ٧ ص ٣٤

هـ : كتاب البيوع ، باب في النبي عن المخابرة ج ٢ ص ١٨٢

ح : حديث جابر بن عبد الله . ج ٣ ص ٣١٤

واقفاً ١ / ٣٤٩ ، وفيهاية ٢ / ٧ . والتهذيب ٧ / ٣٦٧ ، ومقاييس اللغة ٢ / ٢٢٩

(٨) د . ج . م . قال .

(٩) هـ هي : ساقطة من د . وفي ج : وهو .

(١٠) هـ والرابع ... وأكثر . ساقط من م .

وجهه في شرح الترمذي على مسطر ج ١٠ ص ١٩٢ . وأما المخابرة فهي المزاةعة بمقتضى ، وهما المعاملة على الأرض ببعض ما يخرج منها من الزرع ، كالثلث والرابع ، وغير ذلك من الأجزاء المألوفة ، لكن في المزاةعة ، يكون البذر من مالك الأرض ، وفي المخابرة يكون من العامل ، هكذا قاله جمهور أصحابنا ، وهو ظاهر نص الشافعي ، وقال بعض أصحابنا وجماعة من أهل اللغة وغيرهم : ما يعنى .

وَهُوَ «الْخَيْرُ» أَيْضًا^(١) وَكَانَ «أَبُو عُبَيْدَةَ» يَقُولُ: لِهَذَا^(٢) سُمِّيَ الْأَكَارُ^(٣) «الْخَبِيرَ» لِأَنَّهُ يُخَابِرُ الْأَرْضَ ، وَالْمُخَابِرَةُ هِيَ الْمُوَاكِرَةُ^(٤) .
 قَالَ^(٥) : وَإِهَذَا سُمِّيَ الْأَكَارُ^(٦) ؛ لِأَنَّهُ يُوَاكِرُ الْأَرْضَ .
 [قَالَ]^(٧) : وَأَمَّا حَدِيثُهُ : «أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمُخَاصِرَةِ»^(٨) .
 فَإِنَّهُ نَهَى [عَنِ]^(٩) أَنْ تُبَاعَ الثَّمَارُ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ^(١٠) صِلَاحُهَا ، وَهِيَ خُضْرُ بَعْدُ ، وَيَدْخُلُ فِي الْمُخَاصِرَةِ أَيْضًا بَيْعُ الرُّطَابِ^(١١) وَالبَقُولِ وَأَشْبَاهِهَا ، وَلِهَذَا كَرِهَ مِنْ كَرِهَ^(١٢) بَيْعَ الرُّطَابِ أَكْثَرَ مِنْ جِزَّةٍ وَاحِدَةٍ^(١٣) .
 وَهَذَا مِثْلُ حَدِيثِهِ «أَنَّهُ نَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمَرِ»^(١٤) قَبْلَ أَنْ يَزْهُوَ^(١٥) ، وَزَوْهُهُ أَنْ يَحْدُثَ أَوْ يَصْفُرَ .

- (١) حَاطَمٌ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَهِيَ تَقْلُ الطَّبُوعِ : «الْخَيْرُ وَالخَيْرُ : الرَّجُلُ وَهِيَ حَاطِبَةٌ دَخَلَتْ فِي مَعْنَى النَّاسِ . وَدَارِلٌ ذَلِكَ وَجُودَهَا عَلَى هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (د) .
- (٢) د : « إِنَّمَا » وَقِيَ الطَّبُوعِ « هَذَا » ، وَالْمَعْنَى مُتَقَارِبٌ .
- (٣) د : الْأَكَارُ - بِالضَّمِّ - تَصْغِيفٌ .
- (٤) عِبَارَةٌ د : « وَالْمُوَاكِرَةُ هِيَ الْخَابِرَةُ ... »
- (٥) قَالَ : سَائِلَةٌ مِنْ م ، وَالطَّبُوعِ ؛
- (٦) ق م ، وَالطَّبُوعِ ؛ وَقَالَ : وَمِلًّا سَمِيَ الْأَكَارُ خَيْرًا .
- (٧) قَالَ : تَكْمَلَةٌ مِنْ د .
- (٨) جَاءَ فِي خ : كِتَابُ الْبُرُوقِ ، بَابُ بَيْعِ الْخَاصِرَةِ ج ٣ ص ٣٥ : « حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ وَهَبٍ ، حَدَّثَنَا حَمْرُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِيَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الْمُخَابِرَةِ وَالْمُخَابِرَةِ ، وَالْمَلَايَةِ ، وَالْمَنَابِلَةِ ، وَالْمَزَالِيَةِ . »
- وَالنَّظَرُ فِي : كِتَابِ الْبُرُوقِ ، بَابِ الْبُرُوقِ الَّذِي حَبَسَ ج ١٠ ص ١٩٢ . وَالنَّظَرُ فِي ١ / ٣٧٧ ، وَالتَّبْيَاطُ ٢ / ٤١
- (٩) مِنْ : تَكْمَلَةٌ مِنْ م وَالطَّبُوعِ ، وَعِبَارَةٌ ع : « وَهُوَ أَنْ يَبَاعَ » فِي مَوْضِعٍ « فَإِنَّهُ نَهَى عَنِ أَنْ يَبَاعَ » .
- (١٠) ق م ؛ « حَتَّى يَبْدُو . وَالنَّظَرُ فِي : أَسَدِ .
- (١١) عِبَارَةٌ م ، وَالطَّبُوعِ : أَيْضًا يَعْضُ بَيْعُ الرُّطَابِ بِإِضَافَةٍ بَعْضُ .
- (١٢) لَكِ : وَمِلًّا كَرِهَ - عَلَى صِيغَةِ الْمُنَى لِجَهْلِهِ - وَفِي الْمَقَابِلَةِ صَحَّحَتْ إِلَى كَرِهَ مِنْ كَرِهَ .
- (١٣) فِي وَ : م ، وَالطَّبُوعِ ؛ « أَكْثَرَ مِنْ جِزَّةٍ وَأَخْلَاهُ » وَكَذَا فِي اللِّسَانِ (غَطْرٌ) وَأَرَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - صَوَابٌ مَا أَتَيْتَ مِنْ بَقِيَةِ النَّسَخِ ، وَيَعْنِي أَنْ يَبِيعَهَا مَعَ ثَرِكِ اللَّهِ بِقِيَّةِ مَا فَادَ بِمَرْضَعِهَا لِلْفَسَادِ ، وَالنَّظَرُ فِي قِطْعِ الْبَارِي ٢٩٤/٤
- (١٤) ر . م - الْفَرَسُ - بِتَاءِ مِثَلَةٍ - وَالصَّوَابُ مَا أَتَيْتَ مِنْ بَقِيَةِ النَّسَخِ .
- (١٥) جَاءَ فِي خ : كِتَابُ الْبُرُوقِ ، بَابِ إِذَا يَبَاعُ الثَّمَارُ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صِلَاحُهَا ج ٣ ص ٣٤ :
- « حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى تَزْهُوَ ، فَقِيلَ لَهُ : وَمَا تَزْهُو ؟ »
- قَالَ : حَتَّى تَحْمَرَّ ، فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَ مِنْ بَأْعَدِ أَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَحْمَرَّ ؟ »
- وَالنَّظَرُ فِيهِ كَمَا فِي : م ، كِتَابِ الْبُرُوقِ ، بَابِ النَّهْيِ عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صِلَاحُهَا ج ١٠ ص ١٧٧
- د : كِتَابِ الْبُرُوقِ ، بَابِ النَّهْيِ عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صِلَاحُهَا ج ٣ ص ١١٥
- ت : كِتَابِ الْبُرُوقِ ، بَابِ النَّهْيِ عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صِلَاحُهَا ج ٣ ص ٥٢٩
- ن : كِتَابِ الْبُرُوقِ ، بَابِ بَيْعِ الثَّمَرِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صِلَاحُهَا ج ٧ ص ٢٢٠
- م : كِتَابِ الْبُرُوقِ ، بَابِ النَّهْيِ عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صِلَاحُهَا ج ٢ ص ٢٥ تَوْضِيحُ الْمَوْلَانِ .
- هـ : كِتَابِ الْبُرُوقِ ، بَابِ قِيَّةِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صِلَاحُهَا ج ٢ ص ١٦٧
- حمر : حَدِيثُ أَبِي حَمْرٍ ج ٣ ص ٥ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيُّ ج ٣ ص ١١٥
- وَالنَّظَرُ فِي ١٣٧/٢ ، وَالتَّبْيَاطُ ٢ / ٢٢٢ ، وَالتَّبْيَاطُ ٦ / ٣٧١ ، وَفِيهِ : وَرَوَى أَبُو شَيْبَةَ عَنِ أَبِي الْغُبَابِ أَنَّهُ قَالَ :
- لَا يُقَالُ إِلَّا يَزْهُوُ لَمَنْتَلُ ، قَالَ : وَهُوَ أَنْ يَحْمَرَّ أَوْ يَصْفُرَ .
- قَالَ : وَلَا يُقَالُ : يَزْهُوُ . وَرَوَاهُ : رِوَايَةُ الْبَخَارِيِّ ج ٣ / ٣٦ ، وَفِيهِ ج ٣ ص ٢٦ : نَهَى أَنْ تُبَاعَ ثَمَرَةُ النَّخْلَةِ حَتَّى تَزْهُوَ مِنْ « أَسَدِ » فِي الْمَوْضِعِ .

قال أبو حنيفة : حدثني (١) عمر بن يونس بن (٢) القاسم اليماني ، عن أبيه ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم (٣) - : « أنه نهى عن المخاضرة (٤) »

[قال أبو حنيفة (٥)] : وفي حديث آخر أنه : « نهى عن بيعه قبل أن يشفع (٦) » ، والنشقيح هو الزهو أيضا ، وهو معنى قوله : « حتى يَأْمَنَ (٧) من العاعة » والعاعة الآفة تصيبه .

وأما حديثه الآخر : « أنه نهى عن المنايلة والملازمة (٨) »
ففي كل واحد منهما قولان :

أما المنايلة : فيقال : إنها أن يقول (٩) الرجل [٧٠] لصاحبه : انبذ إلى الثوب أو غيره من الشاع ، أو أنيله إليك ، وقد وجب البيع بكذا وكذا .

ويقال : إنما هو أن يقول الرجل : إذا تبذت الحصة ، فقد وجب البيع (١٠) ، وهو معنى قوله : « أنه نهى عن بيع الحصة (١١) » .

والملازمة (١٢) : أن يقول : إذا لمست ثوبي أو لمست ثوبك (١٣) ، فقد وجب البيع

(١) في ح : قال حدثني ، وفي ر : حدثنا ، وفي د : قال : حدثني .

(٢) في ر : عن ، تصحيف ، وهو عمر بن يونس بن القاسم اليماني ، ثقة من التاسعة مات سنة ست ومائتين

انظر تقريب التهذيب ٦٤/٣

(٣) ك : عليه السلام ، وفي د . ر . ج : صلى الله عليه .

(٤) ذكر هذا الحديث في قيل هذا الحديث ، وأما حديثه أنه نهى عن المخاضرة ، وآتيه هناك كما جاء في التصحيف . ك .

(٥) قال أبو حنيفة : تكلمة من ر

(٦) هكذا - بضم الباء وفتح الشين وقاف متددة مكسوة - ويروي تشيع تشفه بالهاء والهاء مع - سكون الشين وكسر الالف - وانظر في الحديث هامش ١٥ من الصفحة السابقة بالنسبة لكتب الصحاح .

(٧) في م ، والطبوع : « تأمن »

(٨) انظر هامش (أ) من الصفحة السابقة . والفاق ٤٠٠/٣ ، والنهاية ٢٦٦٩/٤ ، ١-٥ وتبذبت الآفة ٤٤٢/١٤

(٩) د : تقول ، تحريف .

(١٠) من قوله « البيع » إلى هنا ساقط من « لانفعال النظر .

(١١) انظر الفائق ١ / ٢٨٧ ، والنهاية ٢٩٨ / ١ ، وتبذبت الآفة ٤٤٢ /

(١٢) د : « والملازمة » ، تصحيف .

(١٣) عياض د : إذا لمست ثوبك أو لمست ثوبي ، والمعنى واحد .

بكذا وكذا :

ويقال : بئ (١) هو أن يلمس [الرجل (٢)] المتاع من وراء الثوب ، ولا ينظر إليه ، فيقع البيع على ذلك .

وهذه بيوع كان أهل الجاهلية يتبايعونها (٣) ، انتهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم (٤) - عنها ، لأنها حرر كلِّها (٥) .

٨٥ - وقال (٦) أبو عبيد في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم (٧) - :

« خير ما داويتم به اللدود ، والسعوط ، والحجامة ، والمشي » (٨) .

قال (٩) : حدثنا (١٠) يزيد ، عن عباد بن منصور ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، يرفعه (١١) :

قال والأصمعي : اللدود : ما سقى الإنسان في أحد شقي الأنف .

(١) : بل ، ساقة من م ، والمطبوخ ، وتذهب الفة ١٢ / ٤٥٦ .

(٢) الرجل : تكلة من م والمطبوخ .

(٣) م ، والمطبوخ ، يتبايعون بها .

(٤) د . ع . ك . صل الله عليه .

(٥) عبارة تذهب الفة : وهذا كله حرر وقت نبي الله . وهو تصرف من الأزهري في العبارة .

(٦) ع : قال .

(٧) م : عليه السلام ، وق . د . ع . ك . صل الله عليه .

(٨) جاء في ت : كتاب العطب ، باب ما جاء في السعوط ، الحديث ٢٠٤٨ ج ٤ ص ٣٨٨ :

حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا يزيد بن هارون . حدثنا عباد بن منصور ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :

« إن خير ما داويتم به اللدود ، والسعوط ، والحجامة ، والمشي » .

وأعثر كذلك : ع : كتاب العطب ، باب الحجامة من الداء ج ٧ ص ١٥ .

م : كتاب السلام ، باب لكل داء دواء ج ١٤ ص ١٩٤ .

د : كتاب العطب ، باب في السعوط الحديث ٣٨٦٧ ج ٤ ص ٢٠٠ .

ج : كتاب العطب ، باب دواء المشي الحديث ٣٤٦١ ج ٢ ص ١١٤٥ وباب الحجامة ج ٢ ص ١١٥١ .

ح : حديث أنس بن مالك ج ٣ ص ١٠٧ / ١٨٢ .

والفائق ٣ / ٣١٣ ، والنهاية ٣ / ٢٤٥ ، ٣٢٥ ، وتذهب الفة ١٤ / ٦٧ .

ورواية نسخة ك : - المشي بشين ساكنة - والصواب - كسر الشين ، وتلفيد الياء .

(٩) قال : ساقة من ر .

(١٠) د : رواه .

(١١) ك : رفته .

وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ : «أَنَّهُ لُدُّ فِي مَرَضِهِ» (١) - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - وَهُوَ مُؤَمَّنٌ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا أَفَاقَ ، قَالَ : لَا يَبْقَى فِي الْبَيْتِ (٣) أَحَدٌ إِلَّا لُدُّ ، إِلَّا عَمَى الْعَبَّاسُ ، فَكَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَتْرَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّهُ [إِنَّمَا (٤)] فَعَلَ ذَلِكَ عُقُوبَةً لَهُمْ ؛ لِأَنَّهُمْ فَعَلُوهُ (٥) مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِهِ .

قال «الأصمعي» : وَإِنَّمَا (٦) أَخَذَ اللَّدُّودُ مِنْ لِيَدَيْهِ الرَّادِي ، وَهُمَا جَانِبَاهُ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلرَّجُلِ : هُوَ يَتَلَدَّدُ : إِذَا التَفَتَ (٧) عَنْ جَانِبَيْهِ يَمِينًا وَشِمَالًا . وَيُقَالُ : لَدَّدْتُ (٨) الرَّجُلَ أَلِدَّةً لَدًّا : إِذَا مَقَّيْتَهُ ذَلِكَ (٩) . وَجَمَعَ اللَّدُّودَ أَلِدَّةً ، [و] (١٠) قَالَ عَمْرُو بْنُ أَحْمَرَ الْبَاهِلِيُّ :

شَرِبْتُ الشُّكَاغِيَّ وَالتَّدَدْتُ أَلِدَّةً وَأَقْبَلْتُ أَقْوَاةَ الْعُرُوقِ الْمَكَوَرَا (١١)
فَهَذَا هُوَ اللَّدُّودُ .

وَأَمَّا الرَّجُورُ (١٢) : فَهُوَ فِي وَمَعْنَى الْقَمِّ [٧١]

(١) انظر في ذلك : رخ : كتاب الطب ، باب اللدود ، ج ٧ ص ١٧ .

خ : كتاب العيانات ، باب إذا أصاب قوم من رجل ج ٨ ص ٤٤ .

م : كتاب السلام ، باب لكل داء دواء ج ١٤ ص ١٩٩ .

ت : كتاب العباب ، باب ما جاء في السموات الحديث ٢٠٥٧ ج ٣ ص ٢٨٨ .

ج : حديث ابن عباس ج ١ ص ٢٠٩ .

والثالث ٣ / ٣١٣ ر التباينة / ٤ / ٢٤٥ .

(٢) الجملة الدعائية سابقة من د . ح . و ق . ر : صلى الله عليه ، و ق ك : صلى الله عليه .

(٣) م ، والمطبوع : «بالبيت» وهو في رخ : كتاب الطب ، باب اللدود ج ٦ ص ١٧ : «في البيت» .

(٤) «إنما» تكتلة من د . ح . م .

(٥) : وقعوا .

(٦) د . ح . : «إنما» .

(٧) تهذيب اللغة ١٤ / ٦٧ - ثلاث «و» في «التفت» بفتح مثناة - تحريف .

(٨) تهذيب اللغة : «ولادته الرجل» .

(٩) تهذيب اللغة : «كذبت» .

(١٠) التواو تكتلة من د . ر . وتهذيب اللغة ، وفيه : «قال ابن أحمر» .

(١١) هكذا جاء ونسب في تهذيب اللغة ١٤ / ٦٨ ، ومقاييس اللغة ٥ / ٢٠٣ ، واللسان (لدد . شكج . قبل .)

(١٢) د . ه . الرجوز «التصريف» .

٨٦- وقال (١) «أبو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - فِي صَلَاحِ هَذَا
تَجْرَانِ : «أَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِمْ رُبِيَّةٌ وَلَا قَوْمٌ (٣)» .

[و] (٤) هَكَذَا الْحَدِيثُ - بِتَشْدِيدِ الْبَاءِ وَالْيَاءِ - .

قال (٥) [أبو عُبَيْدٍ وَ (٦)] بَأَعْنَى ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عُبَيْتَةَ ، عَنْ حَمْرُو بْنِ دِينَارٍ .

قال «الْفَرَاءُ» : إِنَّمَا هِيَ رُبِيَّةٌ - مَخْفُفَةٌ - أَرَادَ بِهَا الرُّبَا .

قال أبو عُبَيْدٍ : يَهْنِي أَدُهُ صَالِحُهُمْ عَلَى أَنْ وَضِعَ عَنْهُمْ الرُّبَا (٧) الَّذِي كَانَ عَلَيْهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
وَالدِّمَاءِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ يُطَلَّبُونَ بِهَا .

قال «الْفَرَاءُ» : وَمِثْلُ رُبِيَّةٍ مِنَ الرُّبَا : حُبِيَّةٌ مِنَ الْإِحْتِبَاءِ سَبَّاحٌ مِنَ الْعَرَبِ (٨) .

(١) ر. ع. ك. م. قال .

(٢) م : عليه السلام ، وفي ر. ح. ك. : صلى الله عليه .

(٣) لم أعتد إلى الحديث بهذه الرواية في كتب الصحاح الستة ، ورواية غريب الحديث جاء في الفائق ٢ / ٢٣
والنهاية ٢ / ١٩٢ وتهذيب اللغة ١٥ / ٢٧٤ .

(٤) أو أو تكله من ر. ع .

(٥) قال : ساقطة من ر .

(٦) ما بين المتعولين تكله من ر .

(٧) ع الروا : خطأ من التلخيص .

(٨) ذكر الزحمرى في الفائق ٢ / ٢٣ قوله روية - بتشديد الباء والياء - سببها أن تكون فعوله - بضم
الفاء ، واليمين متددة مضمومة - من الرأصم بعضهم روية - بضم اليمين متددة ، وكسر الراء متددة - من السرو
وقال : لأنها أسرى جوارى الرجل
وذكر ابن الأثير في النهاية ٢ / ١٩٢ بعد أن ذكر لوجه الفراء بتصرف : والتي جاء في الحديث روية - بالتشديد -
ولم يعرف في اللغة .

وجاء في مقاييس اللغة ٣ / ٧٠ : فأما السرية - بالتشديد - فقال الخليل : هي فعلة .

ويقال : يسرد ، ويقال يسرى ، قال الخليل : ومن قال يسرى ، فقد أخطأ ، لم يزد الخليل حل هذا .

وقال الأصمعي : السرية من السر ، وهو التكاثر ، لأن صاحبها اصطفاها للتكاثر لا لتجارة فيها ، وهذا الذي قاله
الأصمعي ، وذكر ابن السكيت في كتابه .

فأما ضم اليمين في السرية ، فكثير من الألفية ، يغير عنه القية : فيقال في نسبة إلى الأرض السرية : سهيل ،
وينسب إلى طول العمر ، وامتداد العمر ، فيقال : دهرى ، ومثل ذلك كثير ، والله أعلم .

يَعْنِي أَنَّهُمْ [قَدْ (١)] تَكَلَّمُوا بِهَا (٢) بِالْيَاةِ ، فَقَالُوا : رُبِّيَّةٌ ، وَحُبِّيَّةٌ ، وَكَمْ يَقُولُوا : حُبِّيَّةٌ ، وَرُبِّيَّةٌ (٣) ، بِوَأَصْلُهُمَا (٤) الْوَاوُ مِنَ الْحُبَّةِ وَالرُّبِّيَّةِ (٥) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٦) : وَالَّذِي يُرَادُ مِنْ [هَذَا (٧)] الْحَدِيثِ أَنَّهُ أَسْقَطَ عَنْهُمْ كُلَّ دَمٍ ، كَانُوا يُطَلَّبُونَ بِهِ [فِي الْجَاهِلِيَّةِ (٨)] ، وَكُلُّ رِيَاءٍ كَانَ عَلَيْهِمْ إِلَّا رُؤُوسَ الْأَمْوَالِ ، فَإِنَّهُمْ يَرُدُّونَهَا كَمَا قَالَ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ (٩)] : «فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ ، وَلَا تُظْلَمُونَ» (١٠) ، وَهَذَا (١١) مِثْلُ حَدِيثِهِ الْآخَرَ : «أَلَا إِنَّ كُلَّ دَمٍ ، وَمَالٍ ، وَمَأْتِرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَإِنَّهَا تَحَتَّ قَدْحِي هَاتَيْنِ إِلَّا بَدَانَةَ الْبَيْتِ (١٢) وَمَسْقَاةَ الْحَاجِّ (١٣)» .
يَعْنِي أَنَّهُ أَقْرَهُمَا عَلَى حَالِهِمَا .

(١) وَقَدْ : تَكَلَّمُوا مِنْ ع .

(٢) م ، ، وَالطَّبْرُوعُ : «بِهَا» وَفِي بَقِيَّةِ النَّسْخِ ، وَتَجَدُّبُ اللَّغَةِ ١٥ / ٢٧٤ «بِهَا» وَارَادَ أَرَادَ اللَّفْظَةَ .

(٣) د : «رُبِّيَّةٌ وَحُبِّيَّةٌ» وَلَا فَرْقَ فِي الْمَعْنَى .

(٤) د . ع : وَأَصْلُهَا مَرَاهِجًا لِنَسْقِ التَّعْبِيرِ الْعَاقِبِ بِهَا .

(٥) مِنَ الْحُبَّةِ وَالرُّبِّيَّةِ : سَاقَطَ مِنْ تَجَدُّبِ اللَّغَةِ وَالْمَعْنَى لَا يَخْتِاجُ إِلَى إِعَادَةِ ذَلِكَ .

(٦) أَبُو عُبَيْدٍ : سَاقَطَ مِنْ ر . م .

(٧) «هَذَا» تَكَلَّمَ مِنْ د . م .

(٨) التَّكَلُّمُ مِنْ ر .

(٩) التَّكَلُّمُ مِنْ د ، وَفِي ر . م . تَعَالَى .

(١٠) سُورَةُ الْبَيِّنَاتِ ، آيَةٌ ٢٧٩ .

(١١) ع : قِيلَ .

(١٢) د : «أَوْ» تَصْحِيفٌ وَقَدْ تَأَوَّلَ أَبُو بَعْدَى أَوَّارٌ ؛ غَيْرَ أَنَّ التَّصْحِيفَ يَدُلُّ عَلَى هَذِهِ النُّسخَةِ .

(١٣) جَاءَ فِي د : كِتَابُ الدِّيَاةِ ، بَابِ فِي دِيَةِ الْخَطَا شِبْهُ الْعَمَدِ ، الْحَدِيثُ ٤٥٤٧ ج ٤ ص ٦٨٢ :

«جَدْنَا سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ ، وَصَدَقَ ، الْمَعْنَى ، قَالَا : جَدْنَا حَمَادَ ، عَنْ عَالَةَ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ رِبْعَةَ ، عَنْ عَتِيبَةَ ابْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْوَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - [قَالَ سَمِعْتُ] عَطِيَّةَ يَوْمَ النَّسِجِ بِمَكَّةَ ، تَكْبِرُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَتْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، صَدَقَ وَعْدُهُ ، وَنُصِرَ عَهْدُهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» - [إِلَى هُنَا حَفِظْتُ عَنْ سَمَدَانَ ، ثُمَّ انْتَقَيْتُ] - إِلَى أَنَّ كُلَّ مَاتِرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَذْكَرُ وَتَدْعَى مِنْ دَمٍ أَوْ مَالٍ نَحْتُ قَدْحِي إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مَسْقَاةِ الْحَاجِّ وَبَدَانَةِ الْبَيْتِ ثُمَّ قَالَ أَلَا إِنَّ دِيَةَ الْخَطَا شِبْهُ الْعَمَدِ مَا كَانَ بِالْمَسْوُوطِ وَالْمَعْسَا مَاتِرَةً مِنَ الْإِبِلِ مِثْلًا أَرْبَعُونَ فِي بَطُونِ أَوْلَادِنَا ، وَحَدِيثُ سَمَدَانَ أَمْ . . . «وَذَكَرَ حَقِيقُ النَّسَبِ ، أَنَّ الْبُخَارِيَّ أَخْرَجَهُ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ وَسَاقَ اخْتِلَافَ الرِّوَاةِ فِيهِ ، وَالنَّارِقُطِيُّ فِي سُنَنِهِ .

وَأَنْظَرَ فِيهِ : جِه : كِتَابُ الدِّيَاةِ ، بَابِ دِيَةِ تَبَةِ الْعَمَدِ نَطْلَةَ ، الْحَدِيثُ ٢٦٢٨ ج ٢ ص ٧٨ .

ن : كِتَابُ الْقِسَامَةِ بَابِ كَمْ دِيَةِ تَبَةِ الْعَمَدِ ج ٨ ص ٤٠

سمر : حَدِيثُ عُمَانَ بْنِ قُلْثُمَةَ - وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ج ٣ ص ١٠ : ٤٠ .

وَالْعَاقِلِيُّ ١ / ٢٢ ، وَالنَّهْجِيُّ ١ / ٢٢ ، ٢٢ / ١٢ ، ٣٨٠ ، وَتَهْلِبُ اللَّغَةُ ١٢ / ٣٦٢ .

وَالسُّدَانَةُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ : الْحِجَابِيَّةُ ، وَالسُّادَنُ : الْحَاجِبُ . وَهُمْ السُّدَنَةُ لِلْجَمَاعَةِ (١) .

٨٧ - وَقَالَ (٢) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) :

« أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُزْهِدٌ (٤) » .

قَالَ (٥) : حَدَّثَنَا « أَبُو مُعَاوِيَةَ » عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) - أَنَّهُ ذَكَرَ تَبِيئًا فِي الْمَمْلُوكِ ، إِذَا أَطَاعَ اللَّهَ ، وَأَطَاعَ مَوْلَاهُ :

قَالَ : فَذَكَرْتُ (٧) ذَلِكَ « لَكَعْبِ » فَقَالَ : « لَيْسَ عَلَيْهِ حِسَابٌ ، وَلَا مُؤْمِنٌ مُزْهِدٌ » .

قَالَ « الْأَصْمَعِيُّ » أَوْ (٨) « أَبُو عَمْرٍو » [٧٢] - وَأَكْبَرُ (٩) ظَنِّي أَنَّهُ الْأَصْمَعِيُّ - : الْمُزْهِدُ : الْقَلِيلُ الشَّيْءِ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ مُزْهِدًا ؛ لِأَنَّ مَا عِنْدَهُ يُزْهِدُ فِيهِ مَنْ قَلَّتْهُ .

يُقَالُ مِنْهُ : قَدْ أَزْهَدَ الرَّجُلُ إِزْهَادًا ؛ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ ، قَالَ « الْأَعْمَشِيُّ » يَمْدَحُ (١٠) قَوْمًا .

(١) ما بعد كل حائطا إلى هنا ساقط من ر . ج . و . ج . د . ك . م . غير أنه جاء في ك على سحاشية النسخة بعلامة خروج وذهبت بالرمز « صح » .

وجاء في اللسان (سدن) : قال ابن بري : الفرق بين السدان والحاجب أن الحاجب يحجب وإذنه لغيره و السدان يحجب وإذنه لنفسه ، والسدن والسدانة الحجابية من سدنة سدك ، والسدنة حجاب البيت ، وقومة الأصنام في الجاهلية ، وهو الأصل « قومة - يوار مفتوحة قبلها قاف مفتوحة كذلك .

(٢) ع . ك : قال .

(٣) ك . م : عليه السلام ، وفي د . ر . ج . صل الله عليه .

(٤) جاء في سم من حديث أبي هريرة ج ٢ ص ٢٥٢ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « إِذَا الْعَبْدُ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ ، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ » قَالَ فَحَدَّثْتُمَا « كَعْبًا » ، قَالَ وَكَعْبٌ ؟ ابْنِ عَلَيْهِ حِسَابٌ ، وَلَا عَمَلٌ مُؤْمِنٌ مُزْهِدٌ .

وجاء في المطالع الصغير ١ / ٥١ : « أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُزْهِدٌ » ، عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ ذَكَرَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي مَسْنَدِ الْقُرْدُوسِ . وَانْتَهَى فِي ذَلِكَ د : كِتَابُ الْأَدَبِ ، جُلُودٌ جَاءَ فِي الْمَمْلُوكِ إِذَا نَصَحَ الْخَدِيثَ ٥١٦٦ ج ٥ ص ٣٦٥ .

وَأَقْبَلُ ٢ / ١٣٧ ، وَالنَّهْيَةُ ٢ / ٣٢٦ ، وَتَهْلِيهِ الْفَقْهَ ٦ / ١٤٤ ، وَمَقَالِيهِ الْفَقْهَ ٣ / ٣٠ .

(٥) قال : ساقطة من ر .

(٦) د . ر . ج . م : صل الله عليه .

(٧) ر : فَذَكَرَ - عَلِ صِغَةَ الْمَبْنِيِّ لِلْمَجْهُولِ - وَاللَّيْ فِي سَم : فَحَدَّثْتُمَا .

(٨) د . ج . م : « وَأَبُو عَمْرٍو » وَالصَّوَابُ : « وَأَوْ أَبُو عَمْرٍو » .

(٩) ع . م . وَالْمَطْبُوعُ : « وَكَأْثَرُ » .

(١٠) م ، وَالْمَطْبُوعُ : يَصِفُ ، وَأَلْهَتُ مَا جَاءَ فِي بَيْتِهِ النَّسَبِ . وَتَهْلِيهِ الْفَقْهَ ٦ / ١٤٥ .

بحسن مجاورتهم جارة لهم . فقال (١)

فَلَنْ يَطَالِبُوا بِرَّهَا لِلْعَنَى وَكَنْ يُسَلِّمُوهَا لِإِزْهَادِهَا (٢)

فالسَّرُّ (٣) هُوَ (٤) التَّكَاخُ [هَا هُنَا] (٥) .

قال [الله] (٦) - تَبَارَكَ وَتَعَالَى (٧) - : « [ولكن] لَا تَوَا عِدُوهُنَّ مَرًّا (٨) » .

وقال لعروُ القَيْسِ [بِنُ حُجَيْرٍ] (٩) :

أَلَا زَعَمْتَ بِسَبَابَةِ الْيَوْمِ أَنْتِي كَبِيرْتُ ، وَأَلَا يَشْهَدُ السَّرُّ أَمْثَالِ (١٠)

فَقَرَارٌ « الْأَعْيَى » : أَنَّهُمْ لَا يَنْزَوِّجُونَهَا لِعَنَاهَا (١١) ، وَلَا يَتْرُسُونَهَا لِقَلَّةِ مَالِهَا ، وَهُوَ

الِإِزْهَادُ (١٢) .

٨٨ - وَقَالَ (١٣) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (١٤) :

« حَسِرُوا آتَيْتِكُمْ ، وَأَوْكُوا أَسْفَيْتِكُمْ (١٥) ، وَأَجِيفُوا الْأَبْوَابَ ، وَأَطْفَشُوا (١٦) الْمَصَابِيحَ ،

(١) قتال : ساقطة من ر . م . والمطبوخ ، ومن سجع أبي عبيد ذكر ما عهده طوك الكلام .

(٢) البيت من قصيدة - من المقارب للأعشى مبدون بن قيس مدح سلامة بن يزيد الحسيري اللذيذ ١١١ . وانظر فيه كذلك تهذيب اللغة ٦ / ١٤٧ ، ومتنايس اللغة ٣ / ٣٠ ، والفائق ٢ / ١٣٧ ، واللسان (زهد) وجاء في مقاييس اللغة بيد بيت الأعشى :

قال الخليل : الزهادة في الدنيا ، والزهد في العين خاصة .

(٣) ل : « السر » . ولا فرق في المعنى .

(٤) هو : ساقطة من د .

(٥) « هاء » : توكلة من د .

(٦) « نون » : توكلة من ر . م . والمطبوخ .

(٧) د . ح : « عز وجل » ، وفي م : « وتعالى » .

(٨) ن . د : « ولا توابعه » ومن « مرا » « خطا من التسلخ » ، ولطاعة « لكن » . توكلة من ر ، وهي جزء من الآية ٢٣٥ من سورة البقرة .

(٩) « ابن حجر » : توكلة من د . م .

(١٠) رواية مائة ديوان من ٢٨ : « وألا يحسن » في موضع : « وألا يشهد » « وألا يحسن » رواية م . والمطبوخ .

ولعله رجع في إلى اللذيذ ، وفي اللذيذ : سياسة : امرأة عورت امرأة القيس الكبير .

وفي د « القوم » في موضع « السر » ولا حاجة إلى البيت على هذه الرواية .

(١١) د : « اعتادها » ، بناء مشتق - تحريف .

(١٢) جاء في تهذيب اللغة بيد هذا التفسير أو قريب منه ج ٦ - ١٤٧ : قلت : المعنى أنهم لا يسلمونها إلى من يريد منك حرمتها لقلَّة مالها .

(١٣) ح : قال .

(١٤) ل . م : « صلى السلام » ، وفي د . ح : - « صلى الله عليه » -

(١٥) د : « أسفرتكم » - « بشين مثقلة وثاء موحدة » - تحريف .

(١٦) د : « وأطفشوا » ، بناء معجمة مهترلة بعدها ياء مشتقة - تحريف .

وَأَكْفَيْتُوا صَبِيَانَكُمْ ، فَإِنَّ لِلشَّيَاطِينِ ائْتِسَارًا وَخَطْفَةً ۝ (١)

يَعْنِي بِاللَّيْلِ (٢)

قَالَ (٣) : حَدَّثَنِي عَبْدُ بَنُ عَبَّادٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ شَنْظِيرٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، يَرْفَعُهُ .

قَالَ « الْأَصْمَعِيُّ » وَ « أَبُو عَمْرٍو » : قَوْلُهُ : « خَمَّرُوا آيَاتِكُمْ : التَّخْمِيرُ (٤) : التَّغْطِيَةُ . وَمَنْعُهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ : « أَنَّهُ أُنْبِيَ بِإِنْتَاهِ مِنْ لَيْلٍ ، فَقَالَ : لَوْلَا خَمَّرَهُ (٥) ، وَلَوْ يَبْعُدُ تَعْرِضُهُ عَلَيْهِ (٦) » .

(١) المطبوع ، م : « خطفة ، وانتشارا » وأثبت ما جاء في بقية النسخ ، والبهاري .

وجاء في خ : كتاب بدء الخلق ، باب إذا وقع الثَّباب في إلهاء أحدكم . ج ٤ ص ٩٩ :

حدثنا مسدد ، حدثنا حماد بن زيد ، عن كثير ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - رفعه ، قال : خَمَّرُوا آيَاتِهِ ، وَأَوَكُوا الْأَسْمَاءَ ، وَأَجْبَهُوا الْأَرْبَابَ ، وَأَكْفَرُوا صَبِيَانَكُمْ عَنْ الْعِشَاءِ ، فَإِنَّ لَلْجِنِ ائْتِسَارًا وَخَطْفَةً ، وَأَطْفَرُوا الْمَسَابِيحَ عَنْ الرِّزْقِ ، فَإِنَّ الْفَرِيصَةَ رَجْمًا اجْتَرَتْ الْفَيْصَلَةَ ، فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ ، وَأَنْظَرَ فِيهِ كَذَلِكَ :

خ : كتاب بدء الخلق ، باب صفة إبليس

د : كتاب الأثرية ، باب تغطية الإناء

هـ : كتاب الاستبذان ، باب لا تترك النار في الليل

م : كتاب الأثرية ، باب استحباب تغطية الإناء . وإيكاء السفاه

ذ : كتاب الأثرية ، باب في إيكاء الآنية الحديث ٣٧٣٢/٣٧٣١

ت : كتاب الأعمدة ، باب ما جاء في تخمير الإناء الحديث ١٨١٢

جـ : كتاب الأثرية ، باب تخمير الإناء الحديث ٣٤١٠

سـ : حديث جابر بن عبد الله

وفيه عن أبي هريرة ، وعبد الله بن سرجس

في : كتاب الأثرية ، باب في تخمير الآنية الحديث ٢١٣٧-٢١٣٨ ج ٢ ص ٤٦

والذائق ٣٩٥/١ ، والنهاية ٣١٧/١ ، ٧٧/٢ ، ٢٢٢/٥ ، وجامع الأصول ٨٥/٥ الحديث ٣١٠٦ ، وتهذيب اللغة ٣٧٨/٤ ، ٢١٠/١١ .

(٢) عبارة م ، والمطبوع : قال أبو عبيد : يعنى بالليل ، وآراه من قبيل التَّهَابِ والتصرف .

(٣) قال : سائقة من ر .

(٤) د . ع : فالتخمير .

(٥) م : خسر نحوه ، وآراه مهوا من الناسخ .

(٦) النظر في الحديث : خ : كتاب الأثرية ، باب شرب اللبن

م : كتاب الأثرية ، باب استحباب تغطية الإناء

د : كتاب الأثرية ، باب في إيكاء الإناء

في : كتاب الأثرية ، باب في تخمير الآنية

سـ : حديث جابر

ع ٦ ص ٢٤٥

ع ٣ ص ١٨٣

ع ٤ ص ١١٧

ع ٢ ص ٤٦

ع ٢ ص ٣١٩

والذائق ٣٩٥/١ ، والنهاية ٧٧/٢ ، وجامع الأصول ٨٦/٥

قال (١) «الأصمى» : تعرّضه (٢) [بضم الراء] (٣) .
 قال «الأصمى» و «أبو عمرو» : وقوله (٤) : وأو كرا أسقيتكم : الإيكة (٥) :
 الشد ، واسم السير أو (٦) الخيط (٧) الذي يتشد به السقاء : الوكاه .
 ومنه حديث اللقطة : «واحفظ عفاصها ووكاهها ، فإن (٨) جاء زبها ، فادفعها إليه (٩)» .
 وقوله : واكشرا (١٠) صبيبانكم : يعنى ضوؤهم إليكم ، واحبسوهم في البيوت [٧٣]
 وكلُّ شيء ضمته إليك ، فقد كفته ، ومنه قول زهير : يصف الدرع ، وأن صاحبها
 ضمها إليه ، فقال :
 ومفاسية كألبي تنسجه الصبا . . . بيضاء كفت فسلها بمهند (١١)

- (١) د . م . ، المطبوع : وقال .
 (٢) م : تعرّضه .
 (٣) بضم الراء : لكلمة من د . م . المطبوع ، ودقة الصبط تحتاج إلى ، وفيه ضم الراء وكسر ها .
 انظر اللغات ٣٩٥/١ ، والنهاية ٧٧/٢
 (٤) ع : قوله .
 (٥) د : قال إيكاه ..
 (٦) م ، المطبوع : والخيط ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ وتهديب اللغة ١١٥/١٠
 (٧) د : واسم السير الخيط . . . تصحيف
 (٨) ك : «إلذا» وأثبت ما جاء في بقية النسخ ، وصحيح البخاري ٩٥/٣ ، وصحيح مسلم ٢٧/١٢
 (٩) جاء في كتاب اللقطة ، باب إذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ودعا عليه ؛ لأنها ودية منه ج ٣ ص ٩٥ :
 وجدنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا إسحاق بن جعفر ، عن ربيعة بن عبد الرحمن ، عن يزيد بن مولى النبي ، عن زياد بن
 خالد الجهني - رضي الله عنه - أن رجلا سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن اللقطة :
 قال : عرفها سنة ، ثم عرف وكاهها وعفاصها ، ثم استفق بها ، فإن جاء زبها فأدعا إليه
 قالوا : يارسول الله ؟ فضالة القم .
 قال : هذا ، فإنما هي لك أو لأهلك أو لذاب .
 قال : يارسول الله ؟ فضالة الإبل ؟
 قال : فلقب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى احسرت وجنتنا - أو احسرت وجهه - ثم قال : مالك ،
 وما ؟ معها حذاؤها وسقاؤها ، حتى يلقها زبها .
 وانظر فيه م : كتاب اللقطة
 د : كتاب اللقطة ، باب التعريف باللقطة
 ت : كتاب اللقطة ، باب ما جاء في اللقطة الحديث ١٣٧٢ : ١٣٧٤ ج ٣ ص ٦٥٨/٦٥٥ .
 ط : كتاب الأقدسية ، باب القضاء في اللقطة
 س : حديث زيد بن خالد الجهني
 والتماني ٦/٣ ، والنهاية ٢٢٢/٥ ، وتهديب اللغة ٤٣/٢
 (١٠) د : واكشرا ، تصحيف .
 (١١) البيت من قصيدة - من بحر الكامل - تزيير بن أبي سلمى ، يمدح سنان بن أبي حارثة المرزباني ٢٧٨
 وفي تفسير قريه : مقاسة - الفرج الساجد . والهي - بكسر الهمزة وقصعها مع الشديد - : التعدير ، ومثيها بالندير
 في بياعها ورديتها .
 وانظر اللسان (كنت)

وَالسَّيِّئِ جَمِيعًا^(١).

يَعْنِي أَنَّهُ عَلَّقَهَا بِالسَّيْفِ ، فَصَمَّمَهَا لِإِيَّاهِ ، وَقَالَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى (٢) - : « أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا . أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا »^(٣) .

يُقَالُ : إِنِّهَا تَضَمُّهُمْ لِأَيِّهَا مَا دَامُوا أَحْيَاءَ عَلَى ظَهَرِهَا ، فَإِذَا مَاتُوا ضَمَّتْهُمْ لِأَيِّهَا فِي بَطْنِهَا .

قَالَ : وَأَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِدٍ^(٤) بِنِ سَعِيدٍ ، عَنْ «بَيَّانٍ»^(٥) : قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ «الشَّعْبِيِّ» وَيُظْهِرُ الْكَوْفَةَ ، فَالْتَفَتَ إِلَى بَيْوتِ الْكَوْفَةِ ، فَقَالَ : هَذِهِ كِفَاتُ الْأَحْيَاءِ ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى الْمَقْبَرَةِ ، فَقَالَ : وَهَذِهِ كِفَاتُ الْأَمْوَاتِ .

يُرِيدُ تَأْوِيلَ قَوْلِهِ^(٦) : « أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا . أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا » .

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : « ضَمُّوا قَوَائِمِكُمْ حَتَّى تَذُوبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ »^(٧) .

[وَأَمَّا الْمُحَدِّثُونَ ، فَيَقُولُونَ : قَحْمَةٌ^(٨)] .

(١) هو السَّيِّئُ جَمِيعُهُ سَائِقَةٌ مِنْ كُلِّ الشَّيْءِ مَا عَدَا ذَلِكَ ، وَيَعْنِي بِهَا جَوَازَ فَتْحِ التَّوْنِ وَكِسْرِهِمَا ، وَقَدْ جَاءَ الْبَيْتُ فِي نَسْخَةِ النسخة - بِكِسْرِ التَّوْنِ وَفَتْحِهِمَا فِي التَّصْوِيرِ «كَالتَّوْنِ» وَفَتْحِ التَّوْنِ «مَعًا» وَمِزْ الْجَوَازِ .

(٢) د : « جَل تَلَوُّهُ » .

(٣-٣) سورة : وَالرُّسُلَاتِ ، الْآيَاتِ ٢٥ - ٢٦ .

(٤) د : « جَاهِدٌ فِي تَصْحِيفِ » .

(٥) أَرَادَ - وَاقِعُ الْعِلْمِ - بِرَبِّانِ بْنِ بَشْرِ الْأَحْمَسِيِّ ، أَبُو بَشْرِ الْكُوفِيِّ . ثَلَاثَةُ ثَلَاثِينَ مِنَ الْخَدَمَةِ تُقَرَّبُ إِلَيْهِمْ ١١١ / ١

(٦) قَوْلُهُ : سَائِقَةٌ مِنْ م .

(٧) بِرَأْسِ قِ م : كِتَابُ الْإِسْرَةِ ، بَابِ الْمَصِيبِ تَلْفِيظُ الْإِلَهِ ج ١٢ ص ١٨٥ :

« وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « لَا تُرْسِلُوا قَوَائِمَكُمْ وَمِصْبَاتِكُمْ إِذَا غَابَتِ النَّجْمُ حَتَّى تَذُوبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ » .

وَالْقُرْآنُ د : كِتَابُ الْجَاهِدِ ، بَابِ كِرَامِيَةِ السَّيْرِ فِي أَوَّلِ الْبَيْتِ الْحَدِيثِ ٢٦٠٢ ج ٢ ص ٧٨

س : مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ رَوَاهُ : « حَتَّى تَذُوبَ فَحْمَةَ الْعِشَاءِ » فِي الْمَصْلُومَاتِ ٢١٢ / ٢ - ٢٨٦ : ٢٩٥

وَفِيهِ كَلِمَةٌ : « حَتَّى تَذُوبَ قَوْعَةَ الْعِشَاءِ » ٣٦٢ / ٣

وَالنَّفَائِظُ ١١٨ / ٣ قَائِمٌ ، وَالْقَبَائِمَةُ ٤١٧ / ٤ رَوَاهُ : « الْكَلَامُ صِبْغَاتِكُمْ حَتَّى تَذُوبَ فَحْمَةَ الْعِشَاءِ » وَتَهْلِكُ تَلْفَةً

١٢٢ / ٥ . وَالرَّوَايَةُ فِي كُلِّ هَذِهِ الْمَوَاقِعِ « فَحْمَةُ الْبَالِدِ الْمُرْسُوعَةِ » . وَلَمْ تُقَفَّ عَلَى فَحْمَةٍ - بِالْكَافِ الْمُنْتَهَا - فِي الْمَوَاقِعِ الَّتِي رَوَيْتُهَا لَهَا .

(٨) التَّكْسِمَةُ مِنْ د ، وَمِنْ هِيَ فِي م : وَالْمُحَدِّثُونَ يَقُولُونَ : فَحْمَةٌ « . »

وَجَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ «مَادَةٌ ضَمٌّ» بِهَذَا ذِكْرِ الْحَدِيثِ ، وَالتَّصْوِيرُ لِلقَوَائِمِ - خَيْرٌ أَنَّ الرِّوَايَةَ - حَتَّى تَذُوبَ فَحْمَةَ الْعِشَاءِ

وَأَرَادَ سَطْلًا - أَوَّلُ : جَاءَهُ قَوْلُهُ : قَالَ أَبُو بَرزٍ : حَكَى سَمِرَةَ بْنَ الْحَسَنِ الْأَسَدِيَّ ، أَنَّ أَبَا الْفَضْلِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي

أَبُو جَرِيرٍ عَنِ الْوَارِثِ ، قَالَ : لَكُنَّا بِبَيْتِ أَبِي بَرزٍ - بِبَيْتِ - إِذْ كَانَ عَدِيٌّ بْنُ عَمْرِ بْنِ عَرَفَةَ كَلَامَهُ : نَسِيتُ الْعَمَلَةَ ، فَقُلْنَا :

لَعَلَّهَا فَحْمَةُ الْعِشَاءِ .

قَالَ : مِنْ قَدَمَةِ (الْعِشَاءِ) بِالذَّالِ - لَا يَخْتَلِفُ نَبْهًا ، فَغَسَلْنَا عَلَى بَكْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، تَحْكِيمًا لَهَا ، فَقَالَ : هَر

نَسِيتُ الْعَمَلَةَ - بِالذَّالِ لَا يَخْتَلِفُ - أَيُّ قَوْمِهِ .

[و] (١) قَوْلُهُ : الْفَوَاشِي : كُلُّ شَيْءٍ مُنْتَشِرٍ مِنَ الْمَالِ ، مِثْلُ الْعَنْمِ السَّاعَةِ وَالْإِبِلِ وَغَيْرِهَا .
 وَقَوْلُهُ : حَتَّى تَذْهَبَ (٢) فَحْمَةُ الْعِشَاءِ : يَعْنِي شِدَّةَ سَوَادِ اللَّيْلِ وَظُلْمَتَهُ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ
 ذَلِكَ فِي أَوَّلِهِ ، حَتَّى إِذَا مَكَنَ قُوْرُهُ قَلَّتْ (٣) الظُّلْمَةُ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : يُقَالُ : فَحَمُوا عَنِ الْعِشَاءِ ، يَقُولُ : لَا تَمْسِرُوا فِي أَوَّلِهِ حِينَ تَقْوُرُ
 الظُّلْمَةُ وَلَكِنْ أَهْمَلُوا حَتَّى يَسْكُنَ ذَلِكَ ، وَتَعْتَدِلُ الظُّلْمَةُ (٤) ، ثُمَّ سِيرُوا ، [و] (٥) قَالَ
 وَتَبَيَّدَ :

وَاضْيَطَ اللَّيْلَ إِذَا طَالَ السُّرَى وَتَدَجَّى بَعْدَ قَوْرِ وَاعْتَدَلَ (٦)

٨٩٩- وَقَالَ (٧) أَبُو عِبِيدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨) - حِينَ ذَكَرَ
 الْمَظَالِمَ الَّتِي وَقَعَتْ فِيهَا ابْنُو إِسْرَائِيلَ وَالْمَعَاوِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ (٩) - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٠) :
 « لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى تَأْخُذُوا (١١) عَلَيَّ يَدِي (١٢) الظَّالِمَ ، وَتَأْطُرُوهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا (١٣) »
 قَالَ (١٤) « أَبُو عَمْرٍو وَغَيْرُهُ [٧٤] : قَوْلُهُ : تَأْطُرُوهُ (١٥) ، يَقُولُ : تَعَطِفُوهُ عَلَيْهِ ،

(١) الواو تكلمة من د . ر ، وقد نقل : « وقوله » من م والمطبوخ .

(٢) ذ : ذهب ؛ تحريف ؛ لأنها في الحديث « ذهب » .

(٣) د : قلت ، بناءً موحدة في أوله ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ والتبليغ ١٢٣/٥ .

(٤) هياره : تذيب الفحة ١٢٣/٥ : « حتى تسكن وتعادل الظلمة وق م والمطبوخ وتسكن ، بناءً مشتقة في أول الفعل .

(٥) الواو : تكلمة من د . ر ، وتبليغ الفحة .

(٦) هكذا جاء ونسب في تبليغ الفحة ١٢٣/٥ ، والسالك ه فصح ه وجاء في التبليغ :

وقال وشمر ه ؛ يقال : فحمة ، وفحمة - أي يسكون الماء وفتحها - لعدان .

(٧) ع : قال .

(٨) ه م ؛ عليه السلام ، وق د : صل الله عليه .

(٩) النبي ؛ لم ترد في ع . م والمطبوخ .

(١٠) م ؛ عليه السلام وق ١ : صل الله عليه ، ولم ترد الجملة الدعائية في بقية النسخ .

(١١) د : « يأخذوا » تحريف ؛ ويرى كذا التحريف قوله : « وتأطروه » .

(١٢) د : ك ؛ يد ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ وسنن أبي داود ، والترمذي ، وابن ماجه .

(١٣) ج : كتاب اللامح ، باب الأمر والنهي ، الحديث ٤٣٣٦ ؛ ج ٤ ص ٥٠٨ :

حدثنا عبد الله بن محمد الثعلبي ، حدثنا يونس بن راشد ، عن علي بن بزيع ، عن أن عبيدة (بن عبد الله بن مسعود)
 عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله - صل الله عليه وسلم - :

« إن أول ما دخل التنص على بني إسرائيل كان الرجل ينهي الرجل ، فيقول : يا هذا ، اتق الله ، ودع ما تصنع ، فإنه
 لا يصل لك ، ثم ينادي من الغد ، فلا يجمع ذلك أن يكون أكله وشربه وتميذه ، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم
 بعض ، ثم قال : « لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود - وعيسى بن مريم - إذ قوله : « فاسقون » (الآية
 ٧٨ من سورة المائدة) ؛ ثم قال : « كلا ، والله لتأمرن بالمعروف ، وتنهون عن المنكر ، ولتأخذن على يدي الظالم ،
 ولتأمرنه على الحق أطرا ، ولنقتصرن على الحق قصرا » .

وجاء في هشام د قتلا عن الثعلبي أن الحديث منقطع ؛ لأن أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، لم يسمع من أبيه
 وانظر الحديث : ث ؛ كتاب تفسير القرآن ، باب تفسير سورة المائدة الحديث ٣٠٤٧ ج ٤ ص ٢٥٧

ج ؛ كتاب الفتن ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الحديث ٤٠٠٦ ج ٢ ص ١٢٢٧

ج ؛ حديث عبد الله بن مسعود ج ١ ص ٣٩١ .

والفائق ٤٧/١ ، والتهذيب ٥٣/١ ، وتبليغ الفحة ٨/١ ، ومقاييس اللغة ١١٢/١ .

(١٤) ج ؛ وقال .

(١٥) ر ؛ « تأطروه أطرا » ، وق ع ؛ « تأطروه عليه » .

وَكُلُّ شَيْءٍ عَظَمْتَهُ عَلَى شَيْءٍ ، فَقَدْ أَطْرَقَهُ : تَأَطَّرَهُ أَطْرَاقًا ، قَالَ « طَرَفَةٌ » يَصِفُ نَاقَةً ، وَيَذْكُرُ ضُلُوعَهَا :

كَأَنَّ كِتَابِي ضَائِعَةٌ يَكْتَفِينَاهَا وَأَطْرَقَ قَيْسِي تَحْتِ صُدْبِ مَوَيْدٍ (١)
 شَبَّهَ انْحِدَاءَ الْأَصْلَاحِ بِمَا حُنِّيَ مِنْ طَرَفِي الْقَوْسِ ، وَقَالَ الْغُبَيْرَةُ بْنُ حُبَيْنَةَ التَّمِيمِيُّ :
 وَأَنْتُمْ أَنْاسٌ تَقْمِصُونَ مِنَ الْقَنَا إِذَا مَارَ فِي أَكْتَاغِكُمْ وَتَأَطَّرُوا (٢)
 يَقُولُ : إِذَا تَشَنَّى (٣) فِيهَا .

٩٠ - وَقَالَ (٤) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥) - :

فَلِ خَسَّةٍ أَسْمَاءُ : أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَحْمَدُ ، وَالْمَاحِي : يَمْحُو اللَّهُ فِي الْكُفْرِ ، وَالْحَاشِرُ :
 أَحْشَرُ النَّاسِ عَلَى قَدِّي ، وَالْعَاقِبُ (٦) .

قَالَ : حَدَّثَنِي (٧) «يَزِيدُ» عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ (٨) ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٩) - .

قَالَ يَزِيدُ : فَسَأَلْتُ (١٠) «سُفْيَانَ» عَنْ الْعَاقِبِ ؟ فَقَالَ (١١) : آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ خَلَفَ بَعْدَ شَيْءٍ فَهُوَ عَاقِبٌ [كَه (١٢)] .

(١) البيت من نصيدة - من الطويل - لطرقة بن العبد ، في ديوانه ٧٦ ضمن ثلاثة ديوانين ط بيروت وبيرواية الديوان ، والغريب جاء ونسب في تهذيب اللغة ١٤ / ٨ ، ومقاييس اللغة ١ / ١١٣ ، والذائق ١ / ٤٧ ، واللسان (أطرا) (٢) هكذا جاء ونسب للثيرة في تهذيب اللغة ١٤ / ٨ ، واللسان (أمر) وجاء في المطبوع : « تقمصون » - بضم الراء في أوله ، والصواب الفتح ، وفي عين الضارحة من الضم والكسر .

وفي تفسير غريبه : تقمصون : تكفون ، والتقص : الوثب . مار : تردد ذهابا ورجيئا ، اللسان (جيا - مار) (٣) المطبوع « يني » تحريف . (٤) ع : قال .

(٥) ك . م : عليه السلام ، وفي د . ر . ع : صلى الله عليه ، وعمل منج م من التهذيب جاءت عبارته وقال في حديثه عليه السلام « وهي عبارة م » في كل الأحاديث إلا ما نفو .

(٦) جاء في ف : كتاب المناقب ، باب ما جاء في أسماء الرسول - صلى الله عليه وسلم - ج ٤ ص ١٦٧ :

«حدثنا إبراهيم بن المنذر ، قال : حدثني معن ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن محمد بن جوير بن مطعم ، عن أبيه - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :

« في خمسة أسماء : أنا محمد ، وأنا أحمد ، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر ، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي ، وأنا العاقب » .

والنظر كذلك في : كتاب التفسير ، تفسير سورة الصف ج ٦ ص ٦٢ .

م : كتاب مناقب النبي ، باب أسماءه - صلى الله عليه وسلم - ج ١ ص ١٠٤ وفيه : «وأنا العاقب الذي لو لم يده أحد»

ت : كتاب الأديب ، باب ما جاء في أسماء النبي - صلى الله عليه وسلم - الحديث ٣٨٤٠ ج ٥ ص ١٣٥

ط : باب أسماء النبي - صلى الله عليه وسلم - ج ٣ ص ١٦٢ من تنوير الخواصك

دي : كتاب الفرقائق ، باب في أسماء النبي - صلى الله عليه وسلم - الحديث ٢٧٧٨ ج ٢ ص ٢٢٥ .

حم : حديث جوير بن مطعم ج ٤ ص ٨٠ .

والذائق ٣ / ١٠ ، والتهذيب ١ / ٢٨٨ (بشر) ٢ / ٢٦٨ عقب ٤ / ٢٠٥ (عا) ، وتهذيب اللغة ١ / ٢٧١ ، واللسان (عقب) .

(٧) د : قال : « ووجدته » .

(٨) هو سفيان بن حسين بن حسن أبو حمزة ثقة في غير الزهري «تقريب التهذيب ١ / ٣١٠ ، وفي د : « عن سفيان عن حسين » تصحيف .

(٩) د . ع : - صلى الله عليه - . (١٠) م : والمطبوع : « سألت » . (١٢) د له « تكلمة من م ، وتهذيب اللغة ١ / ٢٧١ .

قَدْ نَسَبَ يَعْقِبُ (١) عَقِبًا وَعُقُوبًا ، وَلِهَذَا قِيلَ لِوَلَدِ الرَّجُلِ بَعْدَهُ : هُوَ عَقِبُهُ (٢) .
كَذَلِكَ آخِرُ كُلِّ شَيْءٍ عَقِبُهُ .

وَمِنْهُ حَدِيثُ «عُمَرُ» [- رحمه الله - (٣)] : أَزَّهُ مَأْقَرٌ فِي عَقَبِ رَمَضَانَ ، فَقَالَ :
إِنَّ الشَّهْرَ لَمْ تَسْمَعْ ، فَلَوْ صُنَا بِتَمِيَّتِهِ (٤) .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ : فَرَسَ ذُو عَقَبٍ : إِذَا كَانَ بَأْيَ الْجَرَى (٥) .
وَكَذَلِكَ الْعَاقِبَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ آخِرُهُ (٦) ، وَهِيَ (٧) عَوَاقِبُ الْأُمُورِ .

قَالَ أَبُو عَمِيدٍ : وَيُرْوَى عَنْ أَبِي حَازِمٍ « أَنَّهُ قَالَ : لَيْسَ لِمَلُوكٍ صَدِيقٌ ، وَلَا لِحَسُودٍ (٨)
رِغْبَى ، وَالنَّظَرُ فِي الْعَوَاقِبِ تَأْتِيحٌ لِلْعُقُولِ » .

٩١ - وَقَالَ (٩) أَبُو عُمَيْرٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٠) : - : أَنَّهُ كَانَ فِي مَسْفَرٍ ،
فَفَقَدُوا الْمَاءَ . فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١١) - «عَلِيًّا» (١٢) ، وَقُلَاتًا (١٣) يُبَغِيانِ الْمَاءَ ،
فَإِذَا هُمَا بِامْرَأَةٍ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا بَيْتَانِ مَزَادَتَيْنِ [٧٥] أَوْ سَطِيطَتَيْنِ (١٤) ، فَقَالَا لَهَا (١٥) :
انْطَلِقِي إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - . (٦)

(١) في تهذيب اللغة : يعقب - بكسر القاف - في المضارع ، وفي مضارعه ضم العين وكسرها وانضم أنصح ، انظر
اللسان/عقب .

(٢) عقبه - بكسر القاف وسكونها - وفي تهذيب اللغة ١ / ٢٧١ : «هو عقبه» وعقبه - بكسر القاف وسكونها -
وفي د : عطية - بالفتح - تصحيف .

(٣) بين المعرفين تكلمة من د ، وفي م ، والمطبوع : وفي الله عنه .

(٤) انظر في حديث عمر : تهذيب اللغة ٢ / ٢٧١ ، والفاق ٣ / ١٤ ، والنباية ٣ / ٢٦٨ ، وتسميع : ذهب أكثره

(٥) جاء في تهذيب اللغة ١ / ٢٧٢ : قال : وقال الأصمعي : فرس ذو عقب ، أي جرى بعد جرى ، ومن العرب
من يقول : ذو عقب فيه - بكسر القاف هنا ، وسكونها قبل .

وجاء في المصدر نفسه : وقال أبو زينة : جاء فلان على عقب رمضان وفي عقبه - بالضم والتخفيف - : إذا جاء
وقد ذهب الشهر كله .

وجاء فلان على عقب رمضان ، وفي عقبه - أي يفتح العين وكسر القاف - إذا جاء ، وقد بقيت في آخره أيام .

(٦) جاء في المحكم ١ / ١٤٠ عقب كل شيء ، وعقبه ، وعاقبه ، وعقبته ، وعقبانه : آخره .

(٧) د : وهو ، تصحيف .

(٨) د : لمرد ، تصحيف .

(٩) ج : قال .

(١٠) م : عليه السلام ، وفي د . ر . ج . ك : - صلى الله عليه - .

(١١) ر . م . ، والمطبوع : عليه السلام ، وفي د . ج . ك : - صلى الله عليه - .

(١٢) د : عليا - عليه السلام - .

(١٣) فلان : شرح ابن الأثير في النهاية ٣ / ٣٦٥ باسمه وأنه عمران .

(١٤) د : سطيحتين و تصحيف .

(١٥) د : فقالت لها و تصحيف .

(١٦) د . ك . م . والمطبوع : عليه السلام ، وفي د . ج . - صلى الله عليه - .

فَقَالَتْ : إِنْ هَذَا الَّذِي يُقَالُ لَهُ ^(١) الصَّائِي ؟

قَالَتْ ^(٢) لَهَا : هُوَ الَّذِي تَعْنِينَ ^(٣) .

قَالَ ^(٤) : حَدَّثَنِي مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ ، عَنْ عَوْفٍ ، ^(٥) عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيِّ ، عَنْ عِمْرَانَ

ابْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ^(٦) .

قَالَ « الْأَصْعَى » ، وَيَعْبُضُهُ عَنْ « الْكِسَائِي » ، وَ « أَبِي عَمْرٍو » ، وَغَيْرِهِمْ : قَوْلُهُ : بَيْنَ

مَزَادَتَيْنِ : الْمَزَادَةُ هِيَ الَّتِي تُسَمِّيهَا النَّاسُ الرَّأْيِيَّةَ .

(١) د : ه : هـ : تصحيف .

(٢) ع : ه : فقلا هـ .

(٣) ج : ح : كتاب التيميم ، باب الصميد الطيب ، من حديث فيه بولك ، ج ١ من ٨٨ :

حدثنا محمد ، قال : حدثني يحيى بن سعيد ، قال : حدثنا عوف ، قال حدثنا أبو رجاء ، عن عمران ، قال : وكان
سافر مع النبي - صلى الله عليه وسلم - وإنما أسرنا حتى إذا كنا في آخر الليل وقتنا وقفة ، ولا وقفة عند المسافرين
أجل منيا فما أيقظنا إلا آخر الشمس ، وكان أول من استيقظ ، فلأنتم فلان ، يسبحم أبو رجاء ، نفس عوف ، ثم عمر بن الخطاب
الرابع . وكان النبي صلى الله عليه وسلم - إذا نام لم يوقظ ، حتى يكون هو يسابقظ ، لأننا لا ندرى ما يحدث له في
نومه ، فلما استيقظ عمر ، ورثي ما أصاب الناس ، وكان رجلا جليدا ، فكبير ، ورفع صوته بالكبير ، فلما قال يكبير ،
ويرفع صوته بالكبير حتى استيقظ بصوته ، النبي . صلى الله عليه وسلم . فلما استيقظ شكروا إليه الذي أصابهم .
قال لا خير ، أو لا يقدر ، أو تحملا ، فارتحل ، فدار أبو يعبد ، ثم نزل قنعا بالوضوء فوضأ ، ونودي بالصلاة ،
فقبل بالناس فلما انقضى من صلاته إذا هو برجل معتزل لم يصل مع القوم .

قال : ما مثلك يا فلان أن يصل مع القوم ؟ قال : أسأيتني جنابة ولا ماء . قال عليك بالصميد فإنه يكفيك .
ثم سار النبي - صلى الله عليه وسلم - فاشتكى إليه الناس من العطاس ، فنزل قنعا فلما كان يسميه « أبو رجاء » اسمه عوف ،
ودعا « عليا » فقال : أذهبوا قبضيتا الماء ، فاطلقتا ، فدالتها امرأة بين مزادتين أو سطحتين من ماء حل بعير لها ، فقلا لها :
أين الماء ؟ قالت عهدي بالله أمس هذه الساعة ، ونقرنا غلظنا ، قالا لها : اطلقي إذا .

قالت : إِنْ أَيْنَ ؟ قالا : إِنْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - . قالت : الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّائِي ؟ قالا : هُوَ الَّذِي
تَعْنِينَ فَاطْلِقِي ، فجاأها إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - وحدثناه الخفجفت قال : فاستزاورها عن يعمرها ودعا النبي - صلى
الله عليه وسلم - بإذنه ففرغ فيه من أفواه المزادتين أو السطحتين وأركأ أفواجمها ، وأطلق المزال ونودي في الناس
استقروا واستقروا وأج الله لكذ عبا وإله ليخيل إلينا أنها أشد مائة منها حين ابتداء فيها ،
فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - اجتمعوا لها قالت أهلها فكان الم - لمون بعد ذلك يعقرون
= على من حولها من المشركين ، ولا يصيبون العرم الذي من به ، فقالت يوما لقومها : ما أرى أن هؤلاء القوم يفعلون لكم
هدا ، فهل لكم في الإسلام ، فطأموها ، فدخلوا في الإسلام . .

وانظر كذلك م : كتاب المساجد ، باب قضاء الصلاة واستحبها تعميلا ج ٥ ص ١٨٩

ح : حديث عمر أن بين حسين ج ٤ ص ٤٢٤ - ٤٣٥

خ : « كتاب المناقب » ، باب علامات النبوة في الإسلام ج ٤ ص ١٦٨ .

والفائق ١٧٧/٢ مطبع ، والثبابة ٣٦٥/٢ حقه . د : في حديث علي وعمران : « وإذا ما دنا أن بين سطحتين » .

٧٧٩/٤

(٤) قال : ساقطة من ر .

(٥) عبارة د : حدثني الفزاري مروان بن عوف ، و عوف ، وعوف هو عوف بن أبي جميلة الأعرابي كان مسلم / ١٨٩

(٦) د . ر . - - صلى الله عليه - .

وَأَمَّا الرَّأْيَةُ : البعيرُ الَّذِي يُسْتَقَى عَلَيْهِ [الماء] (١) ، وَهَذِهِ هِيَ (٢) الْمَزَادَةُ .

وَالسُّطْحَةُ نَحْوَهَا أَصغرُ مِنْهَا هِيَ (٣) مِنْ (٤) جَلْتَيْنِ ، وَالْمَزَادَةُ أَكْبَرُ مِنْهَا (٥) .

وَالشَّعِيبُ : نَحْوُ مِنَ الْمَزَادَةِ (٦) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَمَّا قَوْلُهَا : الصَّابِيُّ ؛ فَإِنَّ الصَّابِيَةَ (٧) عِنْدَ الْعَرَبِ الَّذِي قَدْ خَرَجَ

مِنْ دِينٍ إِلَى دِينٍ .

يُقَالُ : [قَد] صَبَّأَتْ فِي () الدِّينِ : إِذَا خَرَجَتْ مِنْهُ ، وَدَخَلَتْ فِي غَيْرِهِ ، وَلِهَذَا

كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ لِلرَّجُلِ إِذَا أَسْلَمَ فِي (١٠) زَمَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (١١) :

قَدْ صَبَّأَ فُلَانٌ .

(١) الماء : تكلمة من د .

(٢) هي : ساقطة من م ، ، والمطبوع .

(٣) ع : ، وهي : وما أثبت عن بقية النسخ .

(٤) ، في ، تصحيف .

(٥) جاء في تهذيب اللغة ١٣ / ٢٣٥ : وقال النضر : السطحة : جلدان مقابلان ، قال : والمزادة : تكرون جلدان ونصفا وثلاثة جلود .

سميت مزادة ؛ لأنها تزيد على السطحين ، وهما المزداتان .

(٦) جاء في مقاييس اللغة ٣ / ١٩٢ : والشعيب : السقاء البالي ، وإتمام اسم شعيبا ؛ لأنه يشعب الماء الذي فيه ، أي لا يحفظه ، بل يسببه .

وجاء في تهذيب اللغة ١ / ٤٤٣ : فلان عن أبي الهيثم : قال : والشعيب : المزادة ، سميت شعيبا ؛ لأنها من قطعين سميت إحداهما إلى الأخرى ، أي غسنت .

(٧) ، فإن الصابِيَةَ ؛ ساقطة من ع ، وكذا لفظة قد .

(٨) ، كانه تكلمة من د .

(٩) قدوة صويت في ع : إلا من ، و«أثبت أدق» : جاء في تهذيب اللغة : وقال أبو زيد : صبأ الرجل فـ ، أي صبأ صبورا ؛ إذا كان صابيا .

(١٠) في د : «خرجت منه في موضع «أسلم في» خطأ لا يقال النظر إلى السطر الأعلى .

(١١) د . ج : صلى الله عليه - وفي د . ك . م - عليه السلام .

وَلَا أَظُنُّ الصَّابِئِينَ^(١) سُمُوا إِلَّا مِنْ هَذَا؛ لِأَنَّهُمْ فَارَقُوا دِينَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَخَرَجُوا مِنْهُمَا^(٢) إِلَى دِينِ نَالِثٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

وفي الحديث ، قَالَ : فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُغَيِّرُونَ عَلَى مَنْ حَوْلَ هَذِهِ النَّمْرَةِ ، وَلَا يُصِيبُونَ الصَّرْمَ الَّذِي هِيَ فِيهِ^(٣) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٤) : قَوْلُهُ : الصَّرْمُ^(٥) : يَعْنِي الْفِرْقَةَ مِنَ النَّاسِ لَيْسُوا بِالْكَثِيرِ ، وَجَمْعُهُ أَصْرَامٌ ، قَالَ « الطَّرْمَاحُ » :

يَادَارُ أَفْوَرَتْ بِعَسَدٍ أَصْرَامِهَا . : عَامَاً وَمَا يَمِكِكُ بِنِ عَامِهَا^(٦) ٩٢ - وَقَالَ^(٧) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٨) - :

« أَنَّهُ كَانَ بِالْحِمْيَرِيَّةِ ، فَأَصَابَهُمْ عَطَشٌ ، قَالَ : فَجَهَشْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -^(٩) . »

(١) د . م : منها ؛ وما أثبت أدق .

(٢) حيازة د : لا تميز الصهبات وغيرها تصحيف .

• جاء في هامش ك بعد ذلك وقرئ لا تميز الصابئين ، وغيرهم يمزها ، كما جاءت بحرفه في د ، وأراها حاشية .

(٣) أنظر تخرج الحديث ، وفيه هذه الزيادة .

(٤) قال أبو عبيد : ساقط من ع .

(٥) أضاف م ، وعنه نقل المطبوع « التي هي فيه » وأراه تصرفاً .

(٦) أثبت من نصبة من السريع - للطرماع الحكم بن حكيم يمدح يزيد بن المهلب بن أبي صفرة .

الديوان ٤٣٩ ط دمشق وأنظر تهذيب اللغة ١٢ / ١٨٥ ، والنتاج ، واللسان (صرم) .

وجاء في مقاييس اللغة ٣ / ٣٤٥ : والصرم : طائفة من القوم يزلون بإيلهم ناحية من الماء ، فهم أهل صرم وجاء في اللسان أنه يجمع على أصرام ، وأصارم ، وصرمان ، الأخيرة من سبويه .

(٧) ع : قال .

(٨) م : عليه السلام ، وفي د . ع . ك : صلى الله عليه .

(٩) د . ك : عليه السلام ، وفي د . ع . - صلى الله عليه .

وقد جاء في خ ، كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام ج ٤ ص ١٧٠ :

« حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا عبد العزيز بن مسلم ، حدثنا حصين ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر بن عبد الله قال : عطش الناس يوم الحفبية ، والنبي - صلى الله عليه وسلم - بين يديه ركوة ، فتوضأ فجهش الناس نحوه ، فقال مالكم ؟ قالوا : ليس عندنا ماء نتوضأ ، ولا نترطب إلا ما بين يديك ، فوضع يده في الركوة ، فجعل الماء ينور بين أصابعه ، كأنها العيون ، فتربتا وتوضأنا »

قلت : كم كنتم ؟ قال : لركننا مائة ألف لكتفانا ، كنا نحن عشرة مائة .

وأنظر كذلك : م : كتاب الجهاد والسير ، باب غزوة ذي قرد ج ١٢ ص ١٧٤

دي : المتقدمة من ٢١ الحديث رقم ٢٧ وفيه « فجعل ينور » مع اختلاف في بعض ألفاظ الحديث .

ج ٣ ص ٢٢٩

سم : حديث جابر بن عبد الله

والمقال ١ / ٢٤٩ ، والنهاية ١ / ٢٢٢ ، وتهذيب اللغة ٦ / ٣١

قَالَ هِ الْأَصْمَعِيُّ هِ : الْجَهَّشُ أَنْ يَنْزِعَ الْإِنْسَانُ إِلَى الْإِنْسَانِ .

[و] (١) قَالَ غَيْرُهُ : وَهُوَ مَعَ فَرْعِهِ كَمَا تَرَى يُرِيدُ الْبُكَاءَ كَالصَّبِيِّ يَنْزِعُ إِلَى أُمِّهِ (٢) وَأَبِيهِ ، وَقد تَهَيَّأَ لِلْبُكَاءِ .

قَالَ (٣) أَبُو عُبَيْدٍ : وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى : أَجْهَشْتُ إِجْهَاشًا ، فَإِنَّا مُجْهَشُونَ .

قَالَ هِ أَبُو زَيْدٍ ، وَالْأَصْمَعِيُّ ، وَالْأَمَوِيُّ ، وَأَبُو عَمْرٍو ، وَغَيْرُهُمْ ، وَمَنْ ذَلِكَ قَوْلُ كَبَيْدِ [بَنِ رَيْبَعَةَ (٤)] :

قَالَتْ ذَكَرْتُ إِلَى النَّفْسِ مُجْهَشَةً (٥) وَقَدْ أَحْمَلْتُكَ مَبْعًا بُعْدًا سَبْعِينَ أ

فِي أَنْ تُزَادِي ثَلَاثًا تَتَبَلَّغِي أَمَلًا (٦) وَفِي الثَّلَاثِ وَفَاءً لِلثَّمَانِيَا (٧)

٩٣ - وَقَالَ (٧) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨) - هِ أَنْ مَسْجِدَهُ كَانَ مَرْبَعًا لِيَتِيمِينَ فِي حِجْرٍ مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ ، فَأَشْتَرَاهُ (٩) مِنْهُمَا مُعَوَّذُ بْنُ (١٠) عَفْرَاءَ فَجَعَلَهُ

(١) الواو : تكله من ر .

(٢) أنه : مكررة في د خطأ من التاسع .

(٣) ر : وقال ، وفي تهذيب اللغة أبو عبيد : وفيه

(٤) م ، و المطبوع : قال ، والنسواب ما أثبت عن بقية النسخ ، وتهذيب اللغة ، نقلًا عن أبي عبيد .

(٥) ما بين المعرفين تكله من ر .

(٦) في د : هـ ياتت « في مواضع » قالت ، ورواية ذ جاء البيت الأول متشبهًا باليه في تهذيب اللغة ٣١/٩ والقدان (جهش) .

(٧) ع . ك : قال .

(٨) ك . م : عليه السلام : ر في د . ع : صل الله عليه .

(٩) م : فاشترى ، تصحيف ، وجاءوا قبل ذلك : دعاف وبعوذا وعوف بنو عفراء « وأراءها تصرفًا أوحاشية دخلت في متن النسخة .

(١٠) د بن : ساقطة من م سهو من التاسع د

للمسلمين ، فَبَيَّنَا رَسُولُ اللَّهِ [- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) -] مَسْجِدًا (٢) .

قَالَ (٣) : حَدَّثَنِيهِ يَزِيدُ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ .

قَالَ « الْأَصْمَعِيُّ » : الْمَرْبُودُ : كُلُّ نَيْءٍ وَحُيِّسَتْ بِهِ الْإِبِلُ ، وَلِهَذَا قِيلَ : مَرْبُودُ النَّعَمِ الَّذِي [كَانَ (٤)] بِالْمَدِينَةِ ، وَبِهِ سُمِّيَ مَرْبُودُ الْبَصْرَةِ ؛ لِأَنَّمَا كَانَ مَوْضِعَ سَوْقِ الْإِبِلِ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا كَانَ مِنْ غَيْرِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ [أَيْضًا (٥)] إِذَا حُيِّسَتْ بِهِ الْإِبِلُ ؛ فَهُوَ مَرْبُودٌ . وَأَنْشَدَنَا « الْأَصْمَعِيُّ » :

عَوَاصِي إِلَّا مَا جَعَلْتُ وَرَافِعًا عَصَا مَرْبُودٍ تَغَشَى نُحُورًا وَأَذْرَعًا (٦)

(١) اِبْرَاهِيمُ الدَّعَائِمِيُّ تَكْلَمَاتُن د . ر . ج . م .

(٢) الَّذِي وَفَّقْتُ عَلَيْهِ فِي مَصْرُوحِ الْبُخَارِيِّ ، كِتَابُ مَنَاقِبِ الْأَنْبِيَاءِ ، بَابُ حِجْرَةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ج ٤ ص ٢٥٨ مِنْ حَدِيثِ طَوِيلٍ يَبْرُؤُ رِحْلَةَ الْحِجْرَةِ وَأَيَّامَ الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْأَوَّلَى فِي الْمَدِينَةِ ، وَبِنَاءِ الْمَسْجِدِ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَكْرَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَيْثُ ، عَنْ عَقِيلٍ ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ ، قَالَ يَرْبُودُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ - وَرَضِيَ عَنْهُ - أَنَّ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوَّجَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثَلَاثَ لِمَ أَقْبَلَ أَبُو قَتَادَةَ ، إِلَّا وَهِيَ يَدِينَانُ الَّذِيْنَ وَامٍ يَوْمَ عَلِيَّيْنَا يَوْمَ لَا يَأْتِنَانِي فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - طَرَفُ النَّهَارِ بِكَرَّةٍ وَعَشِيًّا ثَلَاثَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي بَيْنِ حَمْرٍ وَبَيْنَ عَوْفٍ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، وَأَسَسَ الْمَسْجِدَ الَّذِيْ أَسَسَ عَلَى النَّبِيِّ ؛ وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ ، فَسَارَ يَمْشِيْ مَعَهُ النَّاسُ حَتَّى بَرَكْتَ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَهَلَلْنَا لَيْلَةً ، وَهُوَ يَصِلُ فِيهِ يَوْمُهُ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَكَانَ مَرْبُودًا لِقَاعِ الْمَسْجِدِ وَسَهْلًا لِقَاعِيْنِ يَتَمَيَّنُ فِي حِجْرِ أَسَدَةَ بَيْنَ زِيَادَةَ قَتَالَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حِينَ بَرَكْتَ بِهِ رَاحِلَتَهُ هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ التَّوَلَّى ، ثُمَّ دَعَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثَلَاثِينَ - فَسَاقَهُمَا بِالْمَرْبِودِ ؛ لِتَمْلِكُهُ مَسْجِدًا ، فَقَالَا ، بَلْ نَهَى لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَطَمَّنَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهَا حَتَّى اجْتَنَاهُ مِنْهَا ، ثُمَّ بَنَاهُ مَسْجِدًا ، وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقْبَلُ مَعَهُمُ الْقَبْرَ فِي بَنِيَانِهِ ، وَيَقُولُ :

هَذَا الْحِمَالُ لَا حِمَالُ غَيْرِ هَذَا أَبْرَ رَبَّنَا وَأَطْهَرُ
الْهَمُّ إِنْ الْأَبْرُ أَجْرُ الْأَخْرَةِ فَارْحَمِ الْأَنْبِيَاءَ وَالْمُهَاجِرَةَ

فَقَبَّلَ يَشْعُرُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَسْمَعْ لِي ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَلَمْ يَبْلُغْنَا فِي الْأَحَادِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَبَّلَ بَيْتَ شَعْرٍ تَامَ غَيْرَ هَذَا الْبَيْتِ .

وَأَنْظُرُ : د : كِتَابُ الصَّلَاةِ ، بَابُ فِي بِنَاءِ الْمَسْجِدِ الْحَدِيثُ ٤٥٢ ج ١ ص ٢١٢
ت : كِتَابُ الْإِبْرَاهِيمِ ، بَابُ لِقَائِهِ مِنْ جِهَةِ غَارِيَا ج ٦ ص ٢٨
ح : حَدِيثُ مَعَانَ ج ١ ص ٧٠

وَالْفَائِقُ ٢ / ٢٢ ، وَجَاءَ فِيهِ بِرِوَايَةِ غَرِيبٍ الْحَدِيثِ ، وَالْهَيْلَةُ ٢ / ١٨٢ . وَتَهْذِيبُ الْكَلِمَةِ ١٤ / ١٠٩ ، وَفِيهِ : فِي حِجْرِ مَعْرُوفٍ عَفْرَاءُ ، فَاشْتَرَاهُ مَعَاذُ بَيْنَ عَفْرَاءِ

(٣) قَالَ : سَائِقَةٌ مِنْ ر : وَجَاءَتْ سَكْرَةٌ فِي ر : عَيْلًا .

(٤) كَانَ : تَكَلَّمَ مِنْ د .

(٥) أَيْضًا : تَكَلَّمَ مِنْ د . وَتَهْذِيبُ الْكَلِمَةِ ١٤ / ١٠٩ .

(٦) حِكَايَةُ جَاءَ فِيهِ سَنَسِبَ فِي تَهْذِيبِ الْكَلِمَةِ ١٤ / ١٠٩ ، وَاللِّسَانُ د . ر . وَاصْلَاحُ الْفَطْلِ لِابْنِ قَتَيْبَةَ لَوْحَةٌ ٣٩ وَنَسَبُ فِي مَقَابِيسِ الْكَلِمَةِ ٢ / ٤٧٦ لِلْمَوْهَبِيِّ بْنِ كِرَاعٍ .

يَعْنَى بِالْمَرْبِدِ مَا نَحَا : عَصَا جَعَلَهَا مُعْتَرِضَةً عَلَى الْبَابِ تَمْنَعُ الْإِبِلَ مِنَ الْخُرُوجِ سَمَّاهَا مَرْبِدًا لِهَذَا (١).

وَالْمَرْبِدُ أَيْضًا مَوَاضِعُ (٢) الشَّرِّ مِثْلُ الْجَرِينِ ، وَالْبَيْدَرُ لِلْمُتَحَقِّقِ .
وَالْمَرْبِدُ بَلْعَةٌ « أَهْلُ الْحِجَازِ » ، وَالْجَرِينُ لَهُمْ أَيْضًا ، وَالْأَنْدَرُ « لِأَهْلِ الشَّامِ » ،
وَالْبَيْدَرُ « لِأَهْلِ الْعِرَاقِ » .

٩٤ - وَقَالَ (٣) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) - : « أَنَّهُ كَانَ يَسْتَفْتِحُ بِصَلَاتِكَ الْمُهَاجِرِينَ » (٥) .

قَالَ (٦) : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ ، عَنْ « سُفْيَانَ » ، عَنْ « أَبِي إِسْحَاقَ » ، عَنْ « أُمِيَّةِ بْنِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَيْدٍ » .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ هَكَذَا (٨) قَالَ « عَبْدُ الرَّحْمَنِ » وَهُوَ عِنْدِي : « أُمِيَّةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَبِي سَيْدٍ » .

(١) حَسْرَ ابْنِ قَارِسٍ الْمَرْبِدُ فِي بَيْتٍ سَوِيْدَةٍ بِأَنَّهُ عَجِسَ الشَّرِّ بِدَلِيلِ إِسْرَافَةِ الْعَصَا إِلَى الْمَرْبِدِ ، وَغَطْلًا مِنْ قَالَ : إِنَّ الْمَرْبِدَ قَدْ يَمْنَى الْخَشْيَةَ أَوْ الْعَصَا الْمُعْتَرِضَةَ ، وَقِي الْمَقَابِيِسُ ٤/٤٧٥ : وَنَاسٌ يَقُولُونَ : إِنَّ الْمَرْبِدَ الْخَشْيَةَ أَوْ الْعَصَا تَوْضِيحٌ فِي بَابِ الْخَطْبَةِ تَعْرِضُ سِدْرَ الْإِبِلِ تَمْنَعُهَا مِنَ الْخُرُوجِ ، كَذَا رَوَيْتُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ ، وَأَحْسَبُ هَذَا غَطْلًا ، وَإِنَّمَا الْمَرْبِدُ عَجَسٌ قَسَمٌ ، وَالْخَشْيَةُ هِيَ عَصَا الْمَرْبِدِ ، « لَا تَرَى أَنَّ الشَّاعِرَ أَنشَأَهَا إِلَى الْمَرْبِدِ » ، فَقَالَ سَوِيْدٌ فِي كِرَاعٍ ، وَذَكَرَ الْبَيْتَ ، وَقَدْ أَفْكَرَ ابْنُ قَتَيْبَةَ فِي كِتَابِهِ إِصْلَاحَ الْغَطْلِ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ تَفْسِيرَ الْمَرْبِدِ فِي بَيْتِ سَوِيْدٍ وَغَطْلًا . قَبْلَهُ وَفَسَّرَهُ التَّفْسِيرُ الَّذِي قَالَ بِهِ ابْنُ قَارِسٍ بَعْدَ وِرَاثِهِ وَاقْتِطَعُ الْمَعْنَى - فَهَذَا تَأْوِيلٌ فِيهِ بَابٌ قَتَيْبَةَ . إِصْلَاحُ الْغَطْلِ لَوْحَةٌ ٣٩/٣٩ .

(٢) فِي مَوْجِعٍ : مَوْضِعٌ

(٣) ع : ١١٤ .

(٤) ك : م : عِلَّةُ السَّلَامِ - وَقِي ع : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(٥) فِي آخِرِهِ ، عَلَى الْحَدِيثِ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ فِي كِتَابِ التَّصْلِيحِ الْبَيْتِ ، وَالنَّظَرُ فِي « سَمَائِكَ الْمُهَاجِرِينَ » :

ع : كِتَابُ الْمُهَاجِرِينَ ، بَابُ عَنِ السَّعْدَانِ بِالضَّفَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي الْحَرْبِ ج ٣ ص ٢٢٥

د : كِتَابُ الْعِلْمِ ، بَابُ فِي التَّحْقِيقِ الْخَطْبَةُ ٣٦٦٦ ج ٤ ص ٧٢

ت : كِتَابُ الزُّجَعِ ، بَابُ مَا جَاءَ أَنْ فَخَّرَهُ الْمُهَاجِرِينَ يَدْخُلُونَ الْجَمْعَ قَوْلَ أَهْلِيهِمْ ج ٤ ص ٦٧

س : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ ج ٢ ص ١٢٢

وَجَاءَ فِي إِجْمَاعِ الشَّيْخِ ١١٧/٢ : كَانَ يَسْتَفْتِحُ وَيَسْتَعِزُّ بِسَمَائِكَ الْمُسْلِمِينَ ، وَذَكَرَ أَنَّهُ وَرَدَ فِي مَعْنَى « وَابْنِ أَبِي سَيْدٍ » ، وَالْكَبِيرُ الْعَبْدِيُّ أَنَّ « أُمِيَّةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ »

الْقَائِلُ ٨٧/٣ (تَفْصِيحٌ) ، وَالنَّهْيَةُ ٣/٤٠٧ ، وَتَهْلِيْبَةُ الْفَتَى ٤/٤٢٦ ، وَمَقَابِيِسُ الْفَتَى ٤/٤٦٨ ، وَفِيهِ :

« وَقِي الْحَدِيثُ أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَسْتَفْتِحُ بِسَمَائِكَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ . »

(٦) قَالَ : سَائِلَةٌ مِنْ ر .

(٧) « ابْنُ خَالِدٍ » : سَائِلَةٌ مِنْ ر .

(٨) وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ مِثْلًا « سَائِلَةٌ مِنْ ر . »

(٩) الَّذِي فِي إِجْمَاعِ الشَّيْخِ : أُمِيَّةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَالنَّظَرُ لِتَرْبِدِ الْفَتَى ١/٨٣ ، وَفِيهِ : أُمِيَّةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَبِي سَيْدٍ ، مَنِ الْفَتَى ، مَاتَ سِتَّةَ سِنِينَ وَخَمْسِينَ وَمِائَةً .

قَالَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ : «يَعْنِي بِقَوْلِهِ : [كَانَ] ^(١) يَسْتَفْتَحُ بِصَعَالِيكَ الْمُهَاجِرِينَ ،
[أَيْ] ^(٢) أَنَّهُ إِذَا كَانَ يَسْتَفْتَحُ الْقِتَالَ بِهِمْ .

قَالَ أَبُو حُبَيْدٍ : كَأَنَّهُ يَتَّيَمُّنُ بِهِمْ ، وَالصَّعَالِيكَ : هُمُ ^(٣) الْفُقَرَاءُ ، وَالِاسْتَفْتَاخُ :
هُوَ الْاسْتِنصَارُ ، وَيُرْوَى فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ [عَزَّ وَجَلَّ] ^(٤) : « إِنْ تَسْتَفْتَحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ
الْفَتْحُ » ^(٥) ، يَقُولُ : إِنْ تَسْتَنْصَرُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ النَّصْرُ .

وَيُرْوَى : أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْعَرَبِ كَانَتْ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا حُصُومَةٌ ، فَقَالَتْ : بَيْنِي وَبَيْنَكَ
الْفَتْحُ ، نَعْنَى ^(٦) الْحَاكِمِ ، لِأَنَّهُ ^(٧) يَنْصُرُ الْمَظْلُومَ عَلَى الظَّالِمِ .

٩٥- وقال ^(٨) أبو حُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٩) - :

إِنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ ، فَشَكِيَ إِلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَقَالَ : « أَطْلَقُوا لِي ^(١٠) عُمْرَى فَأُتِيَ بِهِ ^(١١) .

قَالَ « الْكِسَائِيُّ » وَ « الْأَحْمَرُ » أَوْ غَيْرِهِ : الْعُمْرَى : الْقَعْبُ ^(١٢) الصَّغِيرُ ، قَالَ ^(١٣) « أَحْمَدُ »
بَاهِلَةً ، يَمْدَحُ رَجُلًا :

(١) « كَانَ » تَكْمَلَةٌ مِنْ « د » ، وَهِيَ فِي الْحَدِيثِ ، وَالْمَهَابَةُ بِدَلْفَةٍ « كَانَ » مَصْفُوفَةٌ فِي « د » ، أَيْ : كَانَ يَسْتَفْتَحُ
الْقِتَالَ الْمُهَاجِرِينَ .

(٢) أَيْ : تَكْمَلَةٌ مِنْ « ح » .

(٣) هُمُ : سَائِلَةٌ مِنْ م ، وَالْمَطْبُوعُ .

(٤) « عَزَّ وَجَلَّ » : تَكْمَلَةٌ مِنْ « د » .

(٥) سُورَةُ الْأَنْفَالِ الْآيَةُ ١٩ .

(٦) « ع » وَ « بَيْنِي » وَ « مَا لَيْتَ » مِنْ بَقِيَّةِ النَّسَخِ أَدَلُّ . . .

(٧) م : (ل) فِي مَوْضِعٍ ، لِأَنَّهُ « خَطَأٌ » .

(٨) ع : قَالَ :

(٩) ك . م . عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُوَ دَرَجَةٌ : - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ = . . .

(١٠) د : إِلَهُ فِي مَوْضِعٍ لِي « وَمَا لَيْتَ » مِنْ بَقِيَّةِ النَّسَخِ ، وَكَتَبَ الْمُنْزِلُ « أَسْوَبٌ :

(١١) انظُرْ تَفْرِيحَ الْحَدِيثِ رَقْمَ ٤٨ مِنْ « مِنْ مَقَالِ الْجَزْمِ وَهَذَا الْحَدِيثُ جِزْمٌ مِنْ تَفْرِيحِهِ هُنَاكَ .

وَالْحَدِيثُ فِي م : كِتَابُ الْمَسَاجِدِ ، وَمَوَاقِعُ الصَّلَاةِ ، بَابُ قَضَاءِ الْفَالْتَةِ ، وَاسْتِحْبَابُ تَعْبِيدِهِ ج ه ص ١٨٣

حَم : حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ ، ج ه ص ٢٨٨ ، وَفِيهِ : « قَالَ أَحْمَدُ لِي عُمْرَى »

وَأَقْبَلْتُ ٧٥/٣ ، وَالتَّهَابَةُ ٣/٣٩٥ ، وَتَهَابَةُ التَّنْهَةِ ١٢٩/٨

(١٢) ع : الْقَعْبُ ، وَهِيَ لَفْظَةٌ وَالتَّهَابُ جِيءَتْ فِي بَقِيَّةِ النَّسَخِ وَتَهَابُ الْفَتْحِ ، وَهِيَ لَفْظَةُ الْقَدْحِ جِيءَتْ فِي : حَم ، وَأَقْبَلْتُ : وَالتَّهَابَةُ

وَأَقْبَلْتُ الْفَتْحَ ، وَالتَّهَابُ مَشْرُوبٌ .

(١٣) م ، وَالْمَطْبُوعُ : وَقَالَ « وَالتَّهَابُ وَاحِدٌ .

تَكْفِيهِ حَرَّةٌ فَلَيْدٌ إِنْ أَلَمَّ بِهَا . . . مِنَ الشَّوَاهِ ، وَيُرْوَى شُرْبُهُ الْغُمْرُ (١) .
يَدَّالُ مِنْهُ (٢) : قَدْ نَعَمَّرْتُ : إِذَا شَرِبْتَ شُرْبًا قَلِيلًا .

وَأَمَّا الْغُمْرُ (٣) : فَالرَّجُلُ الْجَاهِلُ بِالْأُمُورِ ، وَالْجَمْعُ مِنْهُمَا جَمِيعًا أَغْمَارٌ .

وَالزُّمْرُ (٤) : السُّخِيمَةُ وَالشُّحْنَاءُ ، تَكُونُ (٥) فِي الْقَلْبِ .

وَالْمَعْمَرُ : مِثْلُ الْغُمْرِ (٦) .

وَالْغُمْرُ (٧) : الْمَاءُ الْكَثِيرُ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلرَّجُلِ الْجَوَادِ : غَمْرٌ :

٩٦ - وَقَالَ (٨) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٩) أَنَّ الشُّعْمَانَ بْنَ

مُقَرَّنٍ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٠) - فِي أَرْبَعِمِائَةِ رَاكِبٍ مِنْ «مَرْيَتَةَ» فَقَالَ

(١) هكذا جاء البيت ونسب في المحكم ٣٠٧/٥ ، واللسان ، والتاج « غمره وجاء مشويا في مقاييس اللغة ٣٩٤/٤

وجاء شطر والثاني غير منسوب في تهذيب اللغة ١٣٠/٨ والبيت من تسمية من البسيط - لأعشى باعلة عامر بن الحارث بن رباح |
الباعل يرق أعاش المشتتر بن وهب الباعل ، جاءت في الأسميات ، الأصعية ، ٢٤ ، وجبهة أشعار العرب ج ١/٧٧٧ ط القاهرة
١٣٨٧ م ١٩٦٧ .

وفي تفسير غريبه : الحزة ما قطع من اللحم طولا . أفلح : كيد البعير : الغمر : أصغر القداح ، وذكر محقق التهذيب
أن البيت جاء في إصلاح المتنق ٣١٦ ، ٩٨٥ .

(٢) منه : ساقطة من د ، و « قد » بعدها : ساقطة من م والمطروح .

وجاء في الفائق : هو القدح الصغير سمي بذلك ؛ لأنه منسود بين سائر الأقداح . وجاء في مقاييس اللغة : فأما الغمر ،
فهو القدح الصغير ، وليس يبيح أن يكون من قياس الباب ، كأن الماء القليل يضره . وجاء في المحكم : والغمر : قدح
صغير يتصانف به القوم في السفر إذا لم يكن معهم من الماء إلا يسير ، حل حصة يلقونها في إناء ، ثم يسب فيه من الماء
قدر ما ينسر الحصة ، فيسقاها كل رجل منهم ، وأشد بيت أعشى باعلة .

(٣) ر : فأما الغمر - والغمر هنا - يضم العين وسكون الميم . (٤) أي يكسر العين وسكون الميم .

(٥) ع : يكون - بهاء مشتاة في أوله خطأ .

(٦) المطروح : الغمر - يفتح الميم - والمصواب ما أثبت عن بقية النسخ . وفي المحكم ٣٠٧/٥ : وصير غمر ، وغمر
وغمر ، وغمر (يسكون الميم وضم العين وفتحها في الأول والثاني ، وفتح العين مع فتح الميم وكسرها في الثالث والرابع)
وملغس : لم يحرب الأمور .

(٧) المطروح : الغمر - يضم العين وسكون الميم - والمصواب ما أثبت عن بقية النسخ ، وتهذيب اللغة ١٣٩ / ٨

ومقاييس اللغة ٤ / ٤٩٣ ، والمحكم ٣٠٦ / ٤ .

وفي اللغائيس : العين والميم والراء أصل صحيح ، يدل على تغطية وسر في بعض الشدة .

من ذلك الماء الغمر : الماء الكثير وسمى بذلك ؛ لأنه يضر ما تحته .

ثم يشتق منه ذلك ، فيقال : فرس غمر كثير الجري فيه جريه في كثرته بالماء الغمر ، ويقال لرجل المعطاء : غمر .

(٨) ع . ك : قال .

(٩) ك . م : عليه السلام - وفي د . ر . ع : صل الله عليه .

(١٠) د . م : عليه السلام ، وفي ع : صل الله عليه .

النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «لَعَمْرُ» : «وَقُمْ فَرَزَوْدَم» (١) .
 فَقَامَ «عَمْر» فَفَتَحَ عُرْفَةَ لَهُ فِيهَا تَمَرٌ كَالْبَعِيرِ الْأَقْرَمِ (٢) .
 هَكَذَا الْحَدِيثُ .

وقال (٢) : حَدَّثَنِيهِ هُنَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ (٤) ، عَنْ حُصَيْنٍ (٥) ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ،
 عَنْ «الثُّعْمَانِ» قَالَ (٦) : وَحَدَّثَنَا (٧) يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ (٨) ، عَنْ قَيْسِ
 بْنِ أَبِي ٧٨ / حَازِمٍ ، عَنْ دَكَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ أَوْ سَعِيدٍ (٩) - ثَلَاثُ أَبِي عَبِيدٍ (١٠) -
 قَالَ : قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ (١١) - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ هَذِهِ الْقِصَّةِ .
 قَالَ أَحَدُهُمَا : «فَإِذَا تَمَرٌ مِثْلُ الْقَصِيلِ الرَّابِضِ» .
 وَقَالَ الْآخَرُ : «مِثْلُ الْبَعِيرِ الْأَقْرَمِ» .

(١) م . والمطبوع : «فَرَزَوْدَم» يوافق مفتوحة خلفه ، وفي د د يوافق مفتوحة مطعنة ، والصواب ما أثبت عن د . ع . ك .
 (٢) جاء في سمر ، حديث الثعمان بن مقرن ج ٥ ص ٤٤٥ .
 حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا عبد الصمد ، حدثنا حرب ، يعني ابن شداد ، حدثنا حسين ، عن سالم بن أبي
 الجعد ، عن الثعمان بن مقرن ، قال : قلنا على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في أربعمائة من مزينة - فأمرنا
 رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بأمره ، فقال بعض القوم : يا رسول الله : مالنا طعام نزودم ، فقال النبي - صلى
 الله عليه وسلم - «لعمرو» زودم ، فقال : ما عندي إلا فائسلة من تمر ، وما أراها تغن عنهم شيئا . فقال انطلق فزودهم
 فأتوا بئنا مال غاية له ، فإذا فيها تمر مثل البكر الأورق ، فقال : عشوا ، فأخذ القوم حاجتهم . قال : وكنت أنا في
 آخر القوم ، قال : فالتفت ، وما كنت موضع تمر ، وقد احصل منها أربعمائة رطل .

والنظر في رواية دكين : سمر ، حديث دكين بن سميد التميمي ج ٤ ص ١٧٤ ؛ وفيها «هرون» أربعمائة وأربعمائة .
 . . . قال دكين «فإذا في الفرقة من التمر شبهة بالقصيل الرابض» . . . وروى في سمر عن دكين ما أكثر من وجهه .
 والنظر كذلك لقايا ٣ / ١٧١ (قرم) والنهاية ٣ / ٥٠ ، وتهذيب اللغة ٩ / ١٤٠ ، واللسان (قرم) .

(٣) د . ع . قال : «وقى» وحظي .

(٤) «ابن بشير» ساقطة من د . د . ع .

(٥) د : حسين ، تصحيف .

(٦) قال : ساقطة من د

(٧) ع : وحديثه .

(٨) ع : «بن خالد» تصحيف .

(٩) جاء في تقريب التهذيب ١ / ٢٣٦ دكين - حذرا - ابن سعد أرواحه - يزيد بن يار . وقيل بالصغير المثلث ، وقيل
 التميمي ، صحابي نزل الكوفة .

(١٠) شك أبو سعيد : ساقطة من د . ع .

(١١) د : رسول الله .

قَالَ (١) : فَقَالَ عُمَرُ (٢) : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا هِيَ أَصْوَحُ (٣) مَا يُقَيِّظُنَّ بَنِيَّ .
 قَالَ : هَقْمٌ فَرَزَوْدُهُمْ .

قَالَ أَبُو عَمْرٍو (٤) : لَا (٥) أَعْرَفُ الْأَعْرَمَ ، وَلَكِنِّي (٦) أَعْرَفْتُ الْمُقْرَمَ ، وَهُوَ الْبَعِيرُ
 الْمَكْرَمُ الَّذِي لَا يَحْمَلُ عَلَيْهِ ، وَلَا يُغْلَلُ ، وَلَكِنْ يَكُونُ لِلْفَيْحَةِ (٧) .

قَالَ (٨) : وَأَمَّا الْبَعِيرُ الْمَقْرُومُ ، فَهُوَ الَّذِي بِهِ قُرْمَةٌ ، وَهِيَ سَمَةٌ تَكُونُ (٩) قَوْقَ الْأَنْفِ
 تُسَلِّخُ مِنْهُ جِلْدَةً ، ثُمَّ تُجْتَمِعُ (١٠) قَوْقَ أَنْفِهِ ، فَتِلْكَ الْقُرْمَةُ .
 يُدْقَالُ مِنْهُ : قَرَمْتَ الْبَعِيرَ أقرمته (١١) قَرَمًا .

(١) قال : ساقطة من م والمطويح .

(٢) حم : ساقطة من ر .

(٣) في ك : أصاح ، وصوت على المشي إلى «أصوح» بعلامة خروج ، عند المناجاة على أصل أبي الحسن الاسفنديان
 كذلك صوت إلى «أصوح» ، ولم أنف على أصاح في جموع صاع ، وإنما جاء : أصوح ، وأصواع ، وصيعان ، وإن
 شئت أبدلت من الوار الضميمة هزة (يضي أصوح في أصوح) انظر اللسان (صوح) .

(٤) ر : قال أبو عبيد والسرابي ما آتيت عن بقية النسخ ، وفي تهذيب اللغة ٩ / ١٤٠ : قال أبو عبيد : قال
 أبو عمرو :

(٥) م ، والمطويح «ولاء» والتي لا يمتدح إلى الوار ، ولا يتوقف عليها .

(٦) د . ر . م ، والمطويح ، ولكن وهو وإن كان جائزا إلا أن ما جاء في ك وح جاء منه في تهذيب اللغة ٩ / ١٤٠
 نقلا عن أبي عبيد .

(٧) جاء في اللسان ٣ / ١٧١ :

آتيت صاحب الفتحة : قوم البعير : فهو قوم-بكسر الواو فيها - إذا استقرم أي صار قرما ، وهو الفعل المترك
 للفحطة ، وقد أقره صاحبه ، فهو مقرم ، وكأنه من القرمة وهي السمة : لأنه رسم للفحطة وعلامة لها . ثم ذكر أن الفعل
 وفعل يلتان كثيرا كرجل وأرجل ، وتلغ وتلغ وتلغ وتلغ وتلغ وتلغ .

وهذا التي ذكره صحيح ، قال ميبويه : وجبر وجبرا ، - بكسر جيم الفعل ، وضع جيم المصنوع - وهو وجبر ،
 وقالوا : صواب ، فأدخلوا الفعل هنا . لأن فعل والفعل قد يستخدمان كما يجتمع فعلان وفعل ، وذلك قولك : شئت وأشعث .
 وجرب وأجرب وقالوا : سقى وأسقى ووجبل وأرجبل ، وقسم وأقسم وكدر وأكدر ، وغشن وأغشن . . . انظر
 ميبويه ١٨/٤ تحقيق الأستاذ عبد السلام محمد حارون

(٨) قال : ساقطة من ح .

(٩) د : يكون ، والسرابي ما آتيت عن بقية النسخ وتهذيب اللغة .

(١٠) ك : يسليق منها جلدة ثم يجمع ، وآتيت ما جاء في بقية النسخ وتهذيب اللغة ٩ / ١٤٠ ، ولم أنف على قول
 بتأنيث الأنف حتى يقال : تسليق منها .

(١١) ح : أقرمه - بضم الواو - ولم أنف على معنى مضارعه بضم الميم .

قال أبو عبيد (١) : وَلَمَّا سُمِّيَ السَّيِّدُ الرَّئِيسُ (٢) مِنَ الرِّجَالِ الْمُقَرَّمِ ، لِأَنَّهُ مُنِيَّبٌ (٣)
 بِالْمُقَرَّمِ مِنَ الْإِبِلِ ، لِعِظَامِ شَأْنِهِ وَكَرَمِهِ جَدِّهِمْ ، قَالَ (٤) « أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ » :
 إِذَا مُقَرَّمٌ مِنَّا ذَرَا حَدُّ نَابِهِ نَحْمَطُ فِينَا نَابُ أُخْرَ مُقَرَّمٍ (٥).
 أَرَادَ : إِذَا هَلَكَ سَيِّدٌ مِنَّا خَلَفَ مَكَانَهُ أُخْرٌ .

وَأَمَّا قَوْلُ « عُمَرُ » [- رَحِمَهُ اللَّهُ -] (٦) مَا يُقِيظَانِ بَنِي ، فَإِنَّهُ (٧) يَعْنِي أَنَّهُ (٨) لَا يَكْفِيهِمْ
 لِقِيظَهُمْ ، وَالْقِيظُ : هُوَ (٩) حَمَارَةٌ الصَّيْفِ ، يَقُولُ : مَا يُصَيِّفُهُمْ .

يُقَالُ : قِيظَ هَذَا الطَّعَامُ ، وَهَذَا الثُّوبُ : إِذَا كَفَاكَ لِقِيظَكَ ، وَكَانَ الْكِسَائِيُّ ،
 يُشَدُّ هَذَا الرَّجَزَ لِبَعْضِ الْأَعْرَابِ :

∴ مِنْ يَكْ ذَابَتْ فَهَذَا بَنِي ∴

∴ مُقِيظٌ مُصَيِّفٌ مُشْتَى (١٠) ∴

يَقُولُ : يَكْفِيْنِي لِلْقِيظِ (١١) ، وَالصَّيْفُ ، وَالشَّتَاءُ .

(١) قال أبو عبيد : ساقطة من ع .

(٢) ع : الرئيس السيد ، ولها معنى ، وإن كان تقديم السيد أدق .

(٣) م : ويشه « وبهية بلنظ الماضي يظق والقعل وصى » قوله .

(٤) م : والطوبع : قال « وقد جاء هذا وذلك في كتاب أبي عبيد .

(٥) البيت من قصيدة - من الطويل - لأوس بن حجر ، ورواية الهيراني : « وإن مقرمه وهروري « فإن مقرمه وكلها روايات ، ورواية التريب جله ونسب في تهذيب اللغة ، ومقاييس اللغة ٥ / ٧٥ ، واللسان (فرم) وتهذيب ألفاظ ابن السكيت ٨٦ .

(٦) رحمه الله : تكلته من د .

(٧) فإنه : ساقطة من ع : وإثباتها أدق .

(٨) أنه : ساقطة من م . والمعنى لا يتوقف عليها .

(٩) هو : ساقطة من د . ع .

(١٠) جاء في ك بهد البيتين بيت ثالث هو :

∴ جمعها من تعجات ست ∴

وهو زيادة دخلت في سلب النسخة ، وقد ميزها المقابل بالرمز « لا » في أول البيت والبروز له في آخره لئلا
 على أنها إضافة أو حالية ويؤكد ذلك أنها لم تأت في بقية النسخ .

وجاء الرجز في تهذيب اللغة ٩ / ٢٦٠ ، والقائى من غير نسبة ، وكذا المحكم ٦ / ٢٥٠ وفيه : فومن بك .

وجاء الرجز في اللسان (بات) كذلك غير منسوب ، وبهذه :

∴ تحفته من تعجات ست ∴

∴ سود نماج كتعاج الدهت ∴

(١١) د م ، والطوبع : الرظ .

[٧٩] وقال (١) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - حين (٣) بَعَثَ إِلَى ضِبَاعَةَ ، وَذَبَحَتْ نَبَاةً فَعَلَّابَ مِنْهَا ، فَقَالَتْ (٤) : مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا الرَّقْبَةُ ، وَإِنِّي لَأَسْتَحِي (٥) ، أَنْ يُبْعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) - بِالرَّقْبَةِ ، فَبَعَثَ إِلَيْهَا :

« أَنْ أُرْسَلَ بِهَا ، فَإِنَّمَا هَادِيَةُ الشَّاةِ ، وَهِيَ أَبْعَدُ الشَّاةِ مِنَ الْأَذَى » . (٧)

قال (٨) : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، يَرْفَعُهُ .

قال « الْأَمْسِيُّ » وَغَيْرُ وَاحِدٍ : الْهَادِيُ مِنْ كَلِّ نَبِيٍّ : أَوَّلُهُ وَمَا (٩) تَقَلَّمَ مِنْهُ ، وَلِهَذَا

قِيلَ : أُقْبِلَتْ هَوَادِي النَّخْلِ : إِذَا بَدَتْ أَعْنَاقُهَا ، لِأَنَّهَا أَوَّلُ نَبِيٍّ [يَنْتَقِدُهَا] (١٠) مِنْ

أَجْسَادِهَا .

وَقَدْ تَكُونُ (١١) الْهَوَادِي أَوَّلَ رَعِيْلٍ يَطْلُعُ مِنْهَا ، لِأَنَّهَا الْمُتَقَدِّمَةُ .

(١) ج : قال .

(٢) ك م : عليه السلام ، وفي ر . ج : صلواته عليه ، وفي د : صلواته .

(٣) ج : « أنه حين » .

(٤) د : فقال ، تصحيف .

(٥) ج م : والظيوع ، والمناقى ٤ / ٩٥ : « لأمسئى » - يباين في آخره - وآثروا حذف الياء الأخيرة كراهية لبقاء اليابن .

(٦) الجملة الدعائية من د ر م . وهي في ج : صلواته عليه .

(٧) في د : إلى الأرض . في موضع « من الأذى »

وجاء في سر : حديث ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب - رضى الله عنها - ج ٦ ص ٣٦٠ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا إبراهيم بن إسحاق ، قال : حدثني ابن المبارك عن أسامة بن زيد ، وعمر بن إسحاق ، قال : حدثنا عبد الله ، قال : أخبرنا أسامة بن زيد ، عن الفضل بن الفضل ، عن عبد الرحمن الأعمرج ، عن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب أنها ذهبت في بيتها شاة ، فأرسل إليها رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أن أطمئنا من شاتكم ، فقالت لرسول الله : والله ما بقي عندي إلا الرقبة . وأرسل أسحى أن أرسل إلى رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بالرقبة ، فوجع الرسول ، فأخبر رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقال : أرسلي بها ، فأثابها هادية الشاة إلى الكثير ، وأبهدا من الأذى .

والنظر مناقى ٤ / ٩٥ ، والنهاية د / ٢٥٥ . وتبديب ٦ / ٣٨٢

(٨) قال : ساقطة من د .

(٩) ر : « ما » وما أثبت عن بقية النسخ ، وتبديب الفقه ٦ / ٣٨٢ .

(١٠) يظنهما : تكلمة من م والمطويح ، ثم ترد في بقية النسخ ، وتبديب الفقه ٦ / ٣٨٢ نقلًا عن أبي عبيد ، وأرأها من باب الفسرف ، لأن الأذى في التبديب : لأنها أول شيء من أجسادها ، وفي الصحاح ٤ / ٢٦٩ : وهوادى الخيل : أعناقها ، لأنها أول شيء من أجسادها .

(١١) د : يكون - يباد مشتاق - وهو جائز .

يُقَالُ مِنْهَا (١) : [قَدَ (٢)] حَدَّتْ تَوَابِي : إِذَا تَقَدَّمَتْ .

وَقَالَ (٣) « عَيْدٌ بَيْنَ الْأَبْرَصِ » (٤) يَذْكُرُ الْخَيْلَ :

وَعَدَاةٌ صَبَحْنَ الْحِضَارَ عَوَابِسًا يَهْدِي أَوَّلِلْهِنَّ شَعْتٌ شَرْبٌ (٥)
أَي يَتَقَدَّمُهُنَّ .

وَقَالَ « الْأَعشى » يَذْكُرُ عَشَاءَهُ ، وَمَشِيئَهُ بِاللَّيْلِ :

إِذَا كَانَ هَادِي الْقَسَى فِي الْبِلَا دَ صَلَرَ الْقَنَاةَ أَطَاعَ الْأَمِيرَا (٦)

وَقَدْ يَكُونُ إِنَّمَا (٧) سَمَى الْعَصَا هَادِيًا ؛ لِأَنَّهُ يُسَكِّمُهَا بِيَدِهِ ، فَهِيَ تَهْدِيهِ تَتَقَدَّمُهُ (٨) .

وَقَدْ يَكُونُ (٩) مِنَ الْهَدَايَةِ : أَي أَنَّهَا تَدُلُّهُ (١٠) عَلَى الطَّرِيقِ .

وَكَذَلِكَ الدَّلِيلُ يُسَمَّى هَادِيًا ؛ لِأَنَّهُ يَقْدُمُ (١١) الْقَوْمَ ، وَيَتَّبِعُونَهُ ، وَيَكُونُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ
لِلطَّرِيقِ (١٢) .

٩٨ - وَقَالَ (١٣) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٤) - أَنَّ قَوْمًا شَكَرُوا

إِلَيْهِ سُرْعَةً فَتَنَاهَا طَعَامِهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (١٥) - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٦) - : « أَتَكِيلُونَ
أَمْ تَهِيلُونَ ؟ »

(١) م : والمطويح ؛ منه ، أراد الفعل .

(٢) قد ؛ تكملة من دج م .

(٣) د . ج م : قال .

(٤) د : الأرض ، تصريف .

(٥) في د : تهدي أوائلهن - بتاء مثناة فرقية . - أو الفعل ، وهو جائز إلا أن الرواية تهيدي

وقد جاء البيت في تهذيب اللغة منسوباً لعبيد ، وله نسب في اللسان (ع د ي) وفي التهذيب « ضرب » براء ميملة محريف

(٦) البيت من قصيدة - من المناقب - لسلامة سيمون بن قيس يصف حوذة بن حل الحنن الديوان ١٣٦ ، وله جزء
منسوب في تهذيب اللغة ، واللسان / هـ ، وغير منسوب في مقاييس اللغة ٤٣/٦ .

(٧) عبارة م والمطويح ؛ « أنه إنما »

(٨) د : فتقدمه ، وفي ج : أي تتقدمه ، وألث ما جاء في بقية النسخ وتهذيب اللغة ٣٨٣/٦

(٩) ج : تكون - بتاء مثناة فرقية .

(١٠) تهذيب اللغة ؛ « لأنها ، وفي د : « أي تدله » .

(١١) تهذيب اللغة ؛ « يتقدم » .

(١٢) د : الطريق ، ويعني الثاني بنفسه وباللام في مثل ذلك .

(١٣) ج : قال .

(١٤) ك م : عليه السلام ، وفي د . د . ج . : « صلى الله عليه » .

(١٥) م : والمطويح « النبي » .

(١٦) م : والمطويح ؛ عليه السلام ، وفي د . د . ج . ك : « صلى الله عليه » .

قَالُوا^(١) : نَهَيْلٌ .
 قَالَ : « فَكَيْلُوا ، وَلَا تَهَيْلُوا^(٢) » .
 قَالَ^(٣) : حَدَّثَنِي أَبُو إِسْمَاعِيلَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ مُؤَدَّبُ آلِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ^(٤) ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ ، مَوْلَى آلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٥)] .
 قَوْلُهُ : وَلَا تَهَيْلُوا^(٦) : يُقَالُ لِكُلِّ شَيْءٍ أُرْسِلَتْهُ^(٧) مِنْ رَمَلٍ أَوْ تُرَابٍ^(٨) ، أَوْ طَعَامٍ ، أَوْ نَحْوِهِ^(٩) :
 قَدْ هَلَتْهُ أَهْيَلُهُ هَيْلًا : إِذَا أُرْسِلَتْهُ فَجَرَى [٨٠] وَهُوَ^(١٠) طَعَامٌ مَهَيْلٌ .
 وَقَالَ^(١١) اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى^(١٢) - : « وَكَانَتْ الْجِبَالُ كَثِيرًا مَهَيْلًا^(١٣) » .
 وَمِنْهُ حَدِيثُ « الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ » [- رَحِمَهُ اللَّهُ^(١٤)] : « أَنَّهُ أَوْصَاهُمْ عِنْدَ مَوْتِهِ ، وَكَانَ مَاتَ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ : « هَيْلُوا عَلَيَّ هَذَا الْكَثِيبَ ، وَلَا تَحْفَرُوا لِي فَأَحْسِنُوا^(١٥) » .
 فَتَأْوِيلُ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ : أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَكْبَلُونَ طَعَامَهُمْ يَصْبُونَهُ^(١٦) صَبًّا ، فَتَنَاهَهُمْ عَنْ ذَلِكَ .

(١) ع : فقالوا ، والمعنى واحد .
 (٢) لم ألق على الحديث هذه الرواية فيما رجعت إليه من كتب السنن .
 وجاء في ع : كتاب البيوع ، باب ما يمتنع من الكيل ح ٣ ص ٢٢ :
 حدثنا إيزيد بن موسى ، حدثنا الوليد ، عن خالد بن معدان ، عن المتقدم بن معد كروب - رضى الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم - قال : « كيلوا طعامكم ، بباركة لكم »
 راجع إلى : ن : كتاب البيوع ، باب بيع الصبرة من الطعام ح ٧ ص ٢٣٧
 ج : كتاب القيادات ، باب ما يرجع في كيل الطعام من لركة الحديث ٢٢٣١ ح ٢ ص ٧٥٠
 ح : حديث المتقدم بن معد كروب الكلي ح ٤ ص ١٢١
 وإلخام الصغير ٢ / ٩٨ ، والتهذيب ٥ / ٢٨٨ ، والفتاوى ١٢٢ / ٤ ، وتهذيب اللغة ٦ / ١٦ ؛
 (٣) قال : ساقطة من ر .
 (٤) د : « عبد الله » تصحيف .
 (٥) ما بين المتوفين تكلمة من د .
 (٦) د : ولا تهلوا به وبهية الشيخ : لا تهيلوا ، وحذف الواو لانه في .
 (٧) في تهذيب اللغة ٦ / ٤١٦ : « أرسلته إرسالاً » .
 (٨) د : من تراب أو رمل ، ولا فرق في المعنى .
 (٩) ر - م - والمطبوع : « طعام ، ونحوه » ، وفي ع : « أو طعام ونحوه » .
 (١٠) ع : « معنا ، وأتيت . جاء في بقية الشيخ ، وتهذيب اللغة ٦ / ١٦ ؛
 (١١) د ع : قال .
 (١٢) د ع وتهذيب اللغة - عز وجل . وفي م : تعال .
 (١٣) سورة المزمل الآية ١٤ .
 (١٤) ما بين المتوفين تكلمة من م والمطبوع .
 (١٥) الفتاوى ١ / ١٢٢ ، والتهذيب ٥ / ٢٨٨ ؛
 (١٦) ر : « يصبونهم » والمعنى واحد .

٩٩ - وَقَالَ (١) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - فِي الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ : « إِنَّمَا (٣) يُجْرَجُ فِي بَعْلَانِهِ نَارَ جَهَنَّمَ (٤) » .

قَالَ (٥) : حَدَّثَنَا (٦) إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ رَجُلٍ [عَد (٧)] سَاءَ وَنَسَبِهِ (٨) ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٩) - .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (١٠) : أَسْأَلُ الْجَرَجِرَةَ : الصَّوْتُ ، وَمَنْهُ قِيلَ لِلْبَعِيرِ إِذَا صَوَّتَ هُوَ يُجْرَجُ ، قَالَ (١١) « وَالْأَعْلَبُ الْعَجَلِيُّ ، يَصِفُ قَحْلًا يَهْدِي ، وَيُقَالُ : إِنَّهُ « لِذُكَّانٍ » ١

١٠ : وَإِذَا جَرَجَرَ يَمُدُّ الْهَبَّ .

١١ : جَرَجِرٌ فِي حَنْجَرَةٍ كَالْحَبِّ .

(١) ع : قَالَ .

(٢) م ، والطبوع - عليه السلام ، وفي د . و . ع . ك : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٣) ع : « فَإِنَّمَا » وَالَّذِي فِي الْحَدِيثِ « إِنَّمَا » . وَفِي الْحَكْمِ ٧ / ١٤٧ « نَكَاتًا » .

(٤) جلد في ف : كتاب الأثرية ، باب آية الفضة ج ٦ ص ٢٥١ :

حدثنا إسماعيل ، حدثني مالك بن أنس ، عن نافع ، عن زيد بن عبد الله بن عمر (بن الخطاب) ، عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق ، عن أم سلمة ، زوج الذي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : « الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءٍ الْفِضَّةِ ، إِنَّمَا يَجْرَجُ فِي بَعْلَتِهِ نَارَ جَهَنَّمَ » .

وانظر : م : كتاب التباين والتزيين ، باب تحريم استعمال ألوان الذهب والفضة ج ١٤ ص ٢٩

د : كتاب الأثرية ، باب في الشرب في آية الذهب والفضة الحديث ٢٧٢٢ ج ٤ ص ١٢

هـ : كتاب الأثرية ، باب الشرب في آية الفضة الحديث ٣٤١٢ ج ٢ ص ١٣٠

ز : جلد في صلاة النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ج ٣ ص ١١٠ من تنوير الحوائك

ح : كتاب الأثرية ، باب الشرب في المفضض الحديث ٢١٢٥ ج ٢ ص ٤٦

ط : حديث أم سلمة ج ٦ ص ٣٠١ حديث عائشة ج ٦ ص ٩٨

والقائل ١ / ٢٠٢ ، والقبلة ١ / ٢٥٥ ، وتهذيب اللغة ١٠ / ٤٩٩ ، ومغليبين اللغة ١ / ٤١٤ ، والحكم ٧ / ١٤٧

(٥) قال : -الجملة- من د

(٦) ع : سَأَلْنَا

(٧) قد : تَكَلَّمَ مِنْ ح .

(٨) من رجل ساء ونسبه و سألته من .

(٩) د . ع . ك : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(١٠) وقال سألته من م ، و أبو عبيد سألته من د . و . ع .

(١١) - : قَالَ

وَهَامَةٌ كَالرَّجُلِ الْمُنْكَبِ^(١) .

فَكَانَ^(٢) مَعْنَى الْحَدِيثِ فِي قَوْلِهِ : يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ^(٣) : يَعْضِي صَوْتٌ وَقُوعُ الْمَاءِ فِي الْجَوْفِ وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ عِنْدَ شِدَّةِ الشَّرْبِ^(٤) .

قال^(٥) الراعي : يَذْكَرُ شُرْبَ الْإِبِلِ وَأَنْتَهُمْ سَقَوْهَا ، فَقَالَ :

فَسَقَوْا صَوَادِي يَسْمَعُونَ عَشِيَّةً
لِلْمَاءِ فِي أَجْوَاهِنِ صَلِيْبًا^(٦)
يَعْنِي صَوْتَ الْجَرَجِ

(١) جاءت الأبيات الثلاثة في الحكم ٧ / ١٤٦ والسان (جر) منسوبة للأطرب العجل ، وجاء البيتان الأول والثاني في تهذيب اللغة ١٠ / ٤٧٩ والبيتان الثاني والثالث في مقاييس اللغة ١ / ٤١٣ وقد نسب فيها للأطرب ، ولم أجد من نسب له كين .

(٢) المطبوع : فكان : وأراه خطأ في الطبع .

(٣) ع : فهو يجرجر في بطنه ، ولا أرى مجردا للذكر ، فهو .

(٤) جاء في تهذيب اللغة ١٠ / ٤٨٠ :

قلت : أراد بقوله : يجرجر في ناز جهنم : أي يحدث فيه ناز جهنم : إذا شرب من آنية الذهب جعل شرب الماء وجرحه جرحية ، لصوت وقوع الماء في الجوف عند شدة الشرب .

وجاء في النهاية ١ / ٢٥٥ . وقال الأزهري يروي برفع الفاء ، والأكثر النصب .

(٥) ع . د . م . والمطبوع وقاله والمعنى واحد .

(٦) كذلك جاء ونسب في كتاب الإبل للأصمعي من ١٠٠ ضمن مجموعة الكثر القوي ، وله نسب في أفعال السرتسلي

٢ / ٢٨٤ ، وانظر الجوهرة ١ / ١٠٢ والسان (مسائل) .

* جاء في نسخة د بعد الحديث السابق حاشية تشتمل على حديث رواه علي بن عبد العزيز عن أبي عبد القاسم بن النعمان وقد أدخلها ناسخ الكتاب في المتن إلا أنه نقل لفظة حاشية قبله ، وهذا الذي جاء في نسخة د .

حاشية من رواية علي بن عبد العزيز الهنوي عن أبي عبيد :

وقال أبو عبيد في حديث ابنه - صلى الله عليه وسلم ، وسأله رجل ، فقال : يا رسول الله ؟

« ما من ولي ؟ »

فقال : ما قدمت منهم .

قال : فمن خلفت يعني ؟

قال : لك منهم ما خلف من ولده

حدثناه ابن حبان ، عن إسماعيل بن أبي سليمان ، عن حميد ، عن حميد بن عبد الرحمن السدي ، عن ابنه - صلى الله عليه وسلم .

قال حميد : لأن أقدم مفضل أحب إلي من مائة مستلم .

قوله : لك منهم ما خلف من ولده ، يقول : إن مضر ليس يؤجر فيمن مات اليوم من ولده .

ويقال : مقلط ، ومقلط - بكسر الميم وضمها - لغتان .

وعن أبي عبيد مقلط ومقلط ومقلط ، ولم نسمع بالفتح إلا من أبي عبيد .

وقوله : مائة مستلم ، يعني الذي قد ليس له ، وهي الفرج .

١٠٠ - وقال (١) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - :
 وَأَنَّهُ سَبَى عَنْ قَتْلِ نَبِيِّهِ مِنَ الدُّوَابِّ صَبْرًا (٣) .

قَالَ : حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ (٤) ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٥) .

= أقول : إن أبا الحسن علي بن عبد العزيز الهذلي (٢٢٨٦) كان صاحب أبي عبد القاسم بن سلام ، وقد روى عنه بعض كتبه إلى جانب دوايته كتاب غريب حديث أبي عبد القاسم ابن سلام ، انظر تذكرة المفاتيح ١٤ / ١١ ، وقد روى عنه كتاب الأموال كذلك ، وفيه تفسير لأحاديث من أحاديث رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وإن أبا عبد كان يذكر الحديث الواحد في أكثر من كتاب من كتبه ، جاء في تهذيب اللغة ٧ / ١٢٦ : وكان أبو عبد يفسر هذا الحديث في كتاب غريب الحديث . فبجسه ، ولم يحصل تفسيراً يبين عليه ، ثم ألتفت كتاب الأموال ، وقرأه على «تشنيد الياهم أبو الحسن اللزقي رواية عن علي بن عبد العزيز ، عن أبي عبد ، وفسره فيه على ما مره الشافعي» وإذا كان الأمر على هذا فالمرى - والله أعلم - أن هذا الحديث منقول عن كتاب لأبي عبد غير غريب الحديث ، وقد يكون المذكور في كتاب غريب الحديث في مكان آخر ، وسوف يذكر في موضعه ، والله وضحوا الأثران الثاني أشير إلى ذلك إن شاء الله .

والنظر في حديث من قدم من أولاده :

- خ : كتاب المفاتيح ، باب فضل من مات له ولد ، فاحسب ج ٢ / ٧٢
- م : كتاب أئبر ، باب فضل من يموت له ولد فيحسبه ج ١٦ ص ١٨٠
- ت : كتاب المفاتيح ، باب ما جاء في ثواب من قدم ولداً ، الحديث ١٠٦٠ / ١٠٦٠ ج ٣ ص ٢٧٤
- ن : كتاب المفاتيح ، باب من قدم ثلاثة وقيله ويمنه ج ٤ ص ٢٢
- ج : كتاب المفاتيح ، باب ما جاء فيمن أصيب بسقط الحديث ج ١٦٠٧ ص ٥١٣ ج ١ ص ٥١٢

(١) ع : قال .

(٢) ك : م : عليه السلام ، وفي د . ر . ع : صلى الله عليه .

(٣) جاء في م : كتاب الصبغة ، باب النبي عن صبر اليهائم ج ١٣ ص ١١٦ :

وسمعتني هارون بن عبد الله ، حدثنا حجاج بن محمد ، قال : قال ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله ، يقول : سبى رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أن يقتل شهيداً من الدواب صبراً .

والنظر في ذلك : خ : كتاب اللبايع ، باب ما يتكلم من اللثة والصبورة والمجسورة ج ٦ ص ٢٢٨ وفي الباب عن ابن عمر ، وابن عباس ، وأنس .

د : كتاب الضحايا ، باب في النبي أن تصبر اليهائم الحديث ٢٨١٦ ج ٣ ص ٢٤٤

ج : كتاب اللبايع ، باب في النبي عن صبر اليهائم وعن اللثة ، أحاديث ١٣١٨٠ - ١٣١٨٨ ج ٢ ص ١٠٦٣

ن : كتاب الضحايا ، باب النبي عن اللثة ج ٧ ص ٢٠٩

ق : كتاب الأضاحي ، باب النبي عن ملة الحيوانات ج ٢ ص ١٠

ح : حديث ابن عمر ٢ / ٩٤ ، حديث أنس ٢ / ١١٧ ، حديث جابر ٣ / ٣١٨ حديث أبي أيوب ٥ / ٤٢٢

والفائق ٢ / ٢٧٦ ، والنهاية ٢ / ٨ ، وتهذيب اللغة ١٢ / ١٧١ ، ومقاييس اللغة ٣ / ٢٢٩

(٤) د : ه : أبي عمر ، تصحيح .

(٥) ك : عليه السلام ، وفي د . ر . ع : صلى الله عليه وسلم ، والله أعلم من م جرداً على منبج صاحب النسخة

من التصحيح .

قال (١) : وَحَدَّثَنَا (٢) عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) - .
 قَالَ أَبُو زَيْدٍ ، وَأَبُو عَمْرٍو ، وَغَيْرُهُمَا : قَوْلُهُ : صَبْرًا (٤) : هُوَ الْعَاطِرُ ، أَوْ غَيْرُهُ مِنْ ذَوَاتِ الرُّوحِ ، يُصْبِرُ حَيًّا ، ثُمَّ يُرْمَى ، حَتَّى يُقْتَلَ .
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٥) : وَأَصْلُ الصَّبْرِ : الْحَبْسُ ، وَكُلُّ مَنْ حَبَسَ شَيْئًا ، فَقَدْ صَبَرَهُ .
 وَمِنْهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) - فِي رَجُلٍ أَمَسَكَ رَجُلًا وَقَتَلَهُ (٧) أَخْرَجَ ، قَالَ : «افْتَقَرُوا الْقَائِلَ ، وَاصْبِرُوا الصَّابِرَ» (٨) .

قال : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ لُبَّابَةَ ، يُحَدِّثُهُ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، يَرْفَعُهُ قَوْلُهُ : اصْبِرُوا (٩) الصَّابِرَ ، يَعْنِي (١٠) احْبِسُوا الَّذِي حَبَسَهُ (١١) لِلْمَوْتِ حَتَّى يَمُوتَ .
 وَمِنْهُ قَبِيلٌ لِلرَّجُلِ يُقَدَّمُ ، فَتَضْرِبُ (١٢) عُنُقَهُ : يُقْتَلُ صَبْرًا ؛ يَعْنِي أَنَّهُ أَمَسِكَ عَلَى الْمَوْتِ ، وَكَذَلِكَ لَوْ حَبَسَ وَجِلُّ نَفْسِهِ عَلَى شَيْءٍ يُرِيدُهُ ، قَالَ : صَبَرَتْ نَفْسِي ، قَالَ (١٣) «عَنْتَرَةٌ» يَذْكُرُ حَرْبًا كَانَ فِيهَا :

فَصَبَرَتْ عَارِفَةٌ لِذَلِكَ حَرَّةٌ . : تَرْمُو إِذَا نَفَسَ الْجَبَانَ تَطَّلَعُ (١٤)
 يَعْنِي أَنَّهُ حَبَسَ نَفْسَهُ .

(١) قال : ساقطة من د .

(٢) في ج : قال : وَحَدَّثَنَا .

(٣) ك : عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي دَرَجٍ : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهُ سَائِقٌ مِنْ م ، جَرَا عَلَى سَبْحِ صَاحِبِ النُّسْخَةِ مِنَ الْعَبْرَةِ .

(٤) قوله : صَبْرًا : سَائِقٌ مِنْ م ، وَالَّذِي يَقْتَضِي ذِكْرَهَا .

(٥) أَبُو عُبَيْدٍ : سَائِقٌ مِنْ د .

(٦) م ، وَالطَّبَوَيْعُ : عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي د ، ر ، ج ، ك : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٧) م ، وَالطَّبَوَيْعُ : قَطَعَهُ ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ ، وَإِنْ كَانَ لَفَاءً لِإِثَارَةِ التَّرْتِيبِ وَالْتَعْقِيبِ ، وَالْمَوْقِفُ وَاحِدٌ مَعَ الْخَارِجِينَ .

(٨) لَمْ أَتَّفَقْ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ فَمَا رَجَعْتُ إِلَيْهِ مِنْ كِتَابِ الصَّحَابِ وَالسُّنَنِ ، وَالظَّاهِرُ فِيهِ :

الْفَائِقُ ٢ - ٢٧٦ ؛ وَالنَّهْجَةُ ٣ / ٨ ، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ ١٢ / ١٧١ .

(٩) د : «وَاصْبِرُوا» كَأَنَّ الْمُنْدِجَ ، وَلَا شَيْءَ فِي حَذْفِ الْوَاوِ .

(١٠) «بَعْضُهُ سَائِقَةٌ مِنْ م .

(١١) «حِسْمُهُ سَائِقَةٌ مِنْ د .

(١٢) د : تَضْرِبُ - بِيَاءٌ مَقْدَامٌ مُجْمَعٌ - وَالْمَعْنَى يَذْكُرُ وَيُؤَنِّتُ ، وَبِئْسَ أَتَانَتْ مَوْثُ مَجَازِي .

(١٣) د : وَقَالَ .

(١٤) في د : «تَرْمُوهُ» يَأْتِي بِعَدِّ الْوَاوِ خَطَأً ، «أَتَمَسَ» تَصْحِيفٌ كَذَلِكَ .

وَالْبَيْتُ ثَمَانِيَةُ آيَاتٍ - مِنَ الْكَمَالِ - لِعَنْتَرَةَ الْهَيْرَانَ ١٩١ طُ بِرُوتِ فِيمَنْ ثَلَاثَةَ هَوَارِينَ .

وَلَهُ جَاءَ مَشْبُوبًا فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ ١٢ / ١٧٢ ، وَاللُّسَانُ (صَبْرٌ) . وَشِعْرُهُ الصَّبْرَانِيَّةُ ٨٠٥ وَغَيْرُ حَشْوَتِهِ فِي مَقَابِسِ

قال أبو عبيد (١) : ومن هذا قولهم : يبين الصبر ، وهو (٢) أن يحبس السلطان الرجل على اليمين حتى يتخلف بها .

وَلَوْ حَلَفَ إِنْسَانٌ مِنْ غَيْرِ إِحْلَافٍ مَا قِيلَ [لَهُ (٣)] حَلَفَ (٤) صبراً .

وأما (٥) المُجْتَمَعَةُ التي نهي (٦) عنها ، فإنها المصبورة أيضاً ، ولكنها لا تكون إلا في الطير والأرانس ، وأشبه ذلك مما يجشم (٧) ، لأن الطير يجشم بالأرض (٨) وغيرها : إذا لزمته ولبتت عليه (٩) ، فإن حبستها إنساناً ، قيل : قد جُتِمَتْ ، أي (١٠) فُعل ذلك (١١) بها ، وهي مُجْتَمَعَةٌ .

فإذا فُعلت (١٢) هي من غير فعل أحد ، قيل : [قد (١٣)] جُتِمَتْ تُجْتَمُ جُتُوماً ، وهي جائمة (١٤) .

(١) قال أبو عبيد : ساقطة من ج .

(٢) ر : فهو ، وما أثبت عن بقية النسخ أدق .

(٣) له : تكله من دج ، ولم ترد في بقية النسخ وتهدب اللة تظلا عن أبي عبيد ، وتركها أوق .

(٤) د : حلفا ، و أراها تصحيحا .

(٥) ع : « فاما » ولا فرق في المعنى .

(٦) ع : « نهي » على البناء للمعلوم ، والصغير يعود على رسول الله - صلى الله عليه وسلم (انظر تقريب الحديث) .

(٧) في د : رواه أبو عبيد : « ما يجشم - بالغم - والأفصح - يجثم - بالكسر . وأراها حاشية انضمت في المتن .

بعض الشاة - والنسخ التي بين أيدينا « يجشم » - بكسر الشاء ، وفي النسخ القوم والكسر .

(٨) م : والمطبوخ : في الأرض ، وما أثبت عن بقية النسخ ، وتهدب اللة ١١ / ٢٦ .

(٩) عبارة تهذيب اللة : إذا لزمتها ، ولبتت عليها ، ولعله في نسخ القوم أراد الكفار .

(١٠) تهذيب اللة : « إذا » .

(١١) د : « وتهذب اللة : ذلك » .

(١٢) م. والمطبوخ ، وتهذيب اللة ٢٦/١١ : فعلت ، وفي د.ر : « وهي » في موضع « هي » وما أثبت الصواب .

(١٣) ق.د : شكلة من المطبوخ .

(١٤) جازة في تهذيب اللة ٢٦/١١ : وقال بشر في المجازة : هي الشاة التي ترمى بالمجازة حتى تموت ، ثم تؤكل .

قال : « والشاة لا تجثم ، إنما يطبوم الطير ، ولكنه استعير . قال : ودوى عن « عكومة » أنه قال : الحجة : الشاة ترمى

بالتيل حتى تعطل .

١٠١ - وقال (١) أبو حنيفة في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - : «وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ» (٣) .
 قال (٤) حَدَّثَنِيهِ هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَاهُ (٥) مُغِيرَةُ ، وَمُجَالِدٌ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ (٦) .
 كَتَبَ (٧) «مُعَاوِيَةَ» إِلَى الْمُغِيرَةِ ، أَنْ أَكْتُبَ إِذْ يَشِيءُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨) - .
 فَكَتَبَ إِلَيْهِ «الْمُغِيرَةَ» : أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِذَا انصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ» .
 قَالَ وَهُشَيْمٌ : وَأَخْبَرَنَا (٩) «عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ» ، قَالَ : سَمِعْتُ «وَرَادًا» كَاتِبَ الْمُغِيرَةِ [بْنِ شُعْبَةَ] (١٠) يَحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١١) - .

(١) ع : قال :

(٢) ك : م : عليه السلام ، وفي در . ع : صلواته عليه .

(٣) جاء في كتاب الدعوات ، باب الدعاء بعد الصلاة ج ٧ ص ١٥١ :

حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا جرير ، عن منصور ، عن السهيب بن رافع ، عن وراد مولى المغيرة بن شعبة ، قال : كتب المغيرة إلى معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان يقول في دبر كل صلاة إذا سلم : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ» .

وقال : شعبة عن منصور قال : سمعت السهيب .

وانظر في ذلك م : كتاب الصلاة ، باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع ج ٤ ص ١٩٤ :

م : كتاب المساجد ، باب استحباب الأكر بعد الصلاة وبين صفه ج ص ٩٠ ، وفيه أكثر من وجه .

د : كتاب الصلاة ، باب القول بعد السلام الحديث ١٣٠٦ ج ١ ص ٢٥٢

س : حديث المغيرة بن شعبة ج ٤ ص ٢٤٧

و انظر الفائق : ١٩٢/١ ، والبيان ٢٤٤/١ ، وتهذيب الفقه ٢٥٥/١٠ ، ومغنايس الفقه ٤٠٧/١

(١) قال سفيان بن زهير ، وفي ع : قال حدثنا

(٢) ع : أخبرنا

(٣) عبارة ر : ... عن الشعبي ، قال : سمعت «ورادًا» كاتب المغيرة

(٤) د : «كنت» و«تحريف» .

(٥) ع : ك : «صلى الله عليه

(٦) ع : «وأخبرنا»

(٧) «ابن شعبة» بكلمة من د .

(٨) ك : عليه السلام ، وفي ر :

٦٦ [قال أبو عبيد] (١) : قوله (٢) : الجَدُّ - بفتح الجيم - لا خَيْر ، وَهُوَ (٣) الغنى والْحَطُّ في الرِّزْقِ .

ومنه قيل : لِفُلَانٍ في هَذَا الأمرِ جَدٌّ : إذا كَانَ مَرزوقًا مِنْهُ (٤) .
فَسُؤِيلٌ (٥) : لا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ : أي لا يَنْفَعُ ذَا العَيْ مِمَّا يَنْفَعُ رِغْصَانَهُ ، إِنَّمَا يَنْفَعُهُ العَمَلُ بِطَاعَتِكَ .

وَهَذَا (٦) كَقَوْلِهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى (٧) - : « يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ . إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ (٨) » .

وَقَوْلُهُ : « وَمَا أَمْوَالُكُمْ ، وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّذِي نَقَرْتُمْكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى ، إِلَّا مَنْ آمَنَ ، وَعَمِلَ صَالِحًا (٩) » .

وَمَثَلُهُ كَثِيرٌ .

وَكَلَّمَكَ حَلِيبُهُ الأَخْر :

قال (١٠) : حَلِيبُهُ ابنُ زَيْلِجٍ ، عَنِ النَّوْزِيِّ .
ابن زَيْلِجٍ ، عَنِ النَّوْزِيِّ .
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ :

« قَرَأْتُ ، وَإِذَا أَصْحَابُ الجَدِّ مَخْبُوسُونَ (١٢) » .
عَنْ فِي الدُّنْيَا وَالغَنَى .

(١) قال أبو عبيد : تكملة من درج والطبوع .
قوله : ساقطة من والطبوع .

(٢) ر : هو .

(٣) من ساقطة من ج .

(٤) ر : وتكرير . والمثل واحد .

(٥) تهذيب اللغة ٤٥٥/٩٠ : « قال : وهذا . . . »

(٦) في د : « عز وجل » ، وفي م : « وقال » .

(٧) سورة الشعراء الإتيان ٨٨/٨٨ . ولغة ويرم في الآية ٨٨ تمام للآية .

(٨) سورة سبأ ، الآية ٣٧ ، وهي في تهذيب اللغة ٤٥٦ / ١٠ إلى قوله « .

ساقطة من د .

ك : مثل الله عليه .

الكلام ، ج ٦ ص ١٥٠ .

« قال النبي ، عن أبي عثمان ، عن أسامة ، عن النبي -
« تكبير ، وأصحاب الجَدِّ مَخْبُوسُونَ ، غير أن

سلم - قال :
قد أمرهم

مخربون على باب الجنة لئلا يدخلوا ، وأكثر أهل النار الله

وَقَدْ رَوَى عَنْ « الْحَمْسَنِ » وَ « عِكْرِمَةَ » فِي قَوْلِهِ [- تَبَارَكَ وَتَعَالَى -] (١) : « وَأَنَّ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا » (٢).

فَأَنَّ أَحَدَهُمَا : غِنَاهُ . وَقَالَ الْآخَرُ : عَظَمَتُهُ (٣) .

قَالَ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ (٤) ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ : عَنْ ، عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ :

« لَوْ عَلِمْتَ الْجَنُّ أَنَّ فِي الْإِنْسَانِ جَدًّا ، مَا قَالَتْ : « تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا » (٥) . »
[قَالَ أَبُو عَبِيدٍ] (٦) : يَذْهَبُ « ابْنُ عَبَّاسٍ » إِلَى أَنَّ الْجَدَّ إِنَّمَا هُوَ النَّبِيُّ ، وَلَمْ يَكُنْ (٧)
يَرَى أَنَّ أَبَا الْأَبِّ (٨) جَدُّ ، إِنَّمَا هُوَ عِنْدَهُ أَبٌ (٩) .

وَيَقَالُ مِنْهُ لِلرَّجُلِ (١٠) إِذَا كَانَ لَهُ جَدُّ فِي النَّبِيِّ : رَجُلٌ مُجَدِّدٌ ، وَرَجُلٌ مَحْفُوظٌ (١١) .
مِنَ الْحَطِّ ، قَالَهُمَا « أَبُو عَمْرٍو » .
وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُ النَّاسِ [أَنَّهُ (١٢)] إِنَّمَا هُوَ : « وَلَا (١٣) » يَنْفَعُ ذَا الْجِدِّ مِنْكَ الْجِدُّ ، بِكَسْرِ الْجِيمِ - .

(١) ما بين المعقوفين تكلمة من ر .
(٢) دوأته : لإكمال من ح : سورة البقر ، الآية ٣
(٣) جاء في تهذيب اللغة ٤٥٥/١٠ :
وَأَجَدُّ عَلِيٌّ وَجَبَّوهُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَأَنَّ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا ، مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا »
قَالَ الْقُرْآنُ : حَدَّثَنِي أَبُو إِسْرَائِيلَ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ جِهَادٍ ، أَنَّهُ قَالَ : جَدُّ رَبِّنَا ، جَلالُ رَبِّنَا .
وَقَالَ بِمِثَرِهِ عَطَاءُ رَبِّنَا ، وَهِيَ قَرِيبَانِ مِنَ السَّوَاءِ .
وَجَاءَ فِي مَقايِسِ اللُّغَةِ ٤٠٦/١ :
جَدُّ : الْجِيمُ وَالْعَالُ أَسْوَلُ ثَلَاثَةٌ : الْأَوَّلُ : الْعَلَّةُ ، وَالثَّانِي : الْحَطُّ ، وَالثَّلَاثُ : الْقَطْعُ .
فَالأَوَّلُ الْعَلَّةُ ، قَالَ اللَّهُ - جَلُّ شَرُّهُ - إِجْتِيَابًا عَنْ قَالٍ : « وَأَنَّ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا »
وَيُقَالُ : جَدُّ الرَّجُلِ فِي عَيْبٍ : أَيُّ عَظْمٍ
وَأَدْنَى : الْعَيْبُ وَالْحَطُّ . قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - فِي دَعْوَاتِهِ : « لَا يَنْفَعُ ذَا الْجِدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » .
يُرِيدُ : لَا يَنْفَعُ ذَا الْعَيْبِ مِنْكَ شَرُّهُ ، إِذَا يَنْفَعُ الْعَمَلَ بِطَاعَتِكَ
(٤) الْوَاقِدِيُّ : سَائِلَةٌ مِنْ د . ر . ج . ، وَفِي ر : حَسْبُ بْنُ عَمْرٍو . . . وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ وَائِلِ الْأَسْلَمِيِّ الْوَاقِدِيُّ
الْحَدَّثِي ، مِنَ الثَّلَاثِي ، مِنَ الثَّلَاثَةِ ، عَمَّتْ سَنَةٌ مِيعَ وَمِثَالِيهِ ، وَهُوَ ثَمَامٌ وَسَوْدُونَ سَنَةٌ . نَقَرِيهِمَا الْهَلْبِيَّةُ ٢ / ١٩٤
(٥) تَهْذِيبُ اللُّغَةِ ١٠ / ٢٥٥ ، وَجَاءَ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِأَيِّ جَعْفَرِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الصَّمَّانِيِّ ٣ ص ٥٢١
ط يَتَفَادَى : وَأَحْسَنُ مَا رَوَى فِي مَعْنَى « جَدُّ رَبِّنَا » نَوَالِدٌ « ابْنُ عَبَّاسٍ » أَنَّهُ الْعَيْبُ وَالْعَلَّةُ وَالرُّفْعَةُ ، وَأَصْلُ الْجَدِّ فِي اللُّغَةِ :
الارْتِفَاعُ .
(٦) قَالَ أَبُو عَبِيدٍ : تَكَلَّمَ مِنْ د . ر . م .
(٧) « يَكُنْ » سَائِلَةٌ مِنْ د ، وَمَا أَتَيْتُ عَنْ بَعْضِ النُّسخِ .
(٨) د : بِالْأَبِّ فِي مَوْضِعِ « أَبَا الْأَبِّ » تَصْرِيْفٌ .
(٩) جَاءَ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو : « وَيُقَالُ : إِنْ أَلْفُ قَسَدُوا إِلَى هَذَا ، وَأَتَمُّ أَرَادُوا الرُّفْعَةَ وَالْحَطُّ : أَيُّ ارْتَفَعَ
رَبِّنَا مِنْ أَنْ يَتَسَبَّ إِلَى الصَّفْحِ الَّذِي فِي خَلْفِهِ مِنَ اتِّخَاذِ الْمَرْأَةِ وَمَطْلَبِ الْوَلَدِ .
(١٠) د : الرَّجُلُ ، تَصْرِيْفٌ .
(١١) د : مَحْفُوظٌ ، تَصْرِيْفٌ ..
(١٢) قَدْ : سَائِلَةٌ مِنْ م .
(١٣) أَنَّهُ : تَكَلَّمَ مِنْ م ، هِيَ يَزِيدُ اللَّغْزُ تَعْبِيدًا .
(١٤) د . ج . ك . ه . ل . ه . وَالْوَاوُ إِكْمَالٌ لِمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ د . م .

وَالْجِدُّ إِنَّمَا هُوَ الْاجْتِهَادُ فِي الْعَمَلِ (١).

وهذا (٢) التَّائِبُ بِخِلَافِ مَا دَعَا اللَّهُ [- عَزَّ وَجَلَّ (٣)] - إِلَيْهِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَوَصَّفَهُمْ بِهِ ؛ لِأَنَّهُ قَالَ فِي كِتَابِهِ : «يَأْتِيهَا الرُّبُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ ، وَاعْمَلُوا صَالِحًا (٤) وَفَقَدْ أَمَرَهُمْ بِالْجِدِّ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ .

وَقَالَ : «إِنَّ الدِّينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا (٥) »

وَقَالَ [- سُبْحَانَهُ (٦)] - : «قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ . الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَائِعُونَ ... (٧) (٨) .

لِي آخِرَ الْآيَاتِ .

وَقَالَ [- سُبْحَانَهُ (٩)] - : «جَزَاءُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٠) » فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ .

فَكَيْفَ يَحْتُمُّهُمْ عَلَى الْعَمَلِ ، وَيَنْتَعُمُّهُمْ بِهِ ، وَيَحْتَمُّهُمْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : إِنَّهُ (١١) لَا يَنْفَعُهُمْ (١٢) .

(١) م ، والمطروح ؛ بالعمل ، وما أثبت عن بقية النسخ ؛ وتعليق اللغة ١٠ / ٣٥٦ أدن .

(٢) ع ؛ فهذا ، وما أثبت عن بقية النسخ أول .

(٣) ع ؛ عز وجل ؛ تكله من و .

(٤) سورة و المؤمنون الآية ٥١ .

(٥) ع ؛ وقد . وما أثبت الصحيح .

(٦) إن في أول الآية [تمام من النسخ د . د . ع .] لم تأت في نسخة بله وحذف لفظ من الآية المتبينة بها جازوا .

المعروف بعيدا عن موضع الاستنباط . وهي الآية ٣٠ من سورة الكهف و .

(٧) و سبحانه تكله من د .

(٨) و المؤمنون الآيات ١-٢ ثم ما بعدها من آيات تحت عمل .

(٩) سورة السجدة آية ١٧ والأحزاب آية ١٤ وبالواقعة . الآية ٢٤

(١٠) « إنه و ساقطة من ع .

(١١) جاء في شرح النووي على مسلم كتاب الصلاة ، باب ما يقول إذا رفع رأس من الركوع ج ؛ ص ١٦٦ .

وترويه ؛ و ذا بقية المشهور فيه فتح الجليل هكذا ضبطه العلماء المتقدمون ، والمتأخرون .

قال ابن عبد البر ، ومنهم من رواه بالكسر .

وقال أبو جعفر محمد بن جرير الطبري هو بالفتح ، قال ؛ وقاله الشيباني بالكسر ، قال ؛ وهذا خلاف ما ورد .

أهل النقل قال ؛ ولا يعلم من قال غيره .

وضعت الطبري ، ومن بعده الكسر ، قالوا ؛ ومعاد حل ضبطه الاجتهاد ؛ أي لا ينفع ذا الاجتهاد منك اجتهاده ، إنما ينفعه ويتجيبه رحمتك .

وقيل ؛ المراد ذا الجهد والسيح التام في الحرس على الدنيا .

وقيل ؛ معناه ؛ الإسراع في الحرب ؛ أي لا ينفع ذا الإسراع في الحرب منك هربه ؛ فإنه في قبضتك ولطانتك .

والصحيح المشهور ؛ الجهد - بالفتح - وهو الحفظ ؛ والقنى ؛ والمعطة ؛ والسلطان ؛ أي لا ينفع ذا الخطى في الدنيا ؛

بالملك والولد ؛ والمعطة والسلطان منك ضلته ؛ أي لا ينتجبه حظه منك ؛ إنما ينفعه وينتجبه العمل الصالح .

أقول ؛ لا ؛ في أي عيب ما أوجز عبارته وأوضحها .

- ١٠٢- وَقَالَ (١) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) :
 أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلًا ، فَقَالَ : مَا دَعَوُ (٣) فِي صَلَاتِكَ ؟
 فَقَالَ الرَّجُلُ : « أَدْعُو بِكَذَا وَكَذَا ، وَأَسْأَلُ رَبِّي الْجَنَّةَ ، وَأَتَعَوَّذُ بِهِ مِنَ النَّارِ ، فَأَمَّا (٤)
 تَدْنِدْنَتِكَ ، وَكَدْنَدْنَةُ مُعَاذٌ ، فَلَا نُحْسِنُهَا (٥) .
 قَالَ (٦) : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، وَ هَلِيثٌ ،
 عَنْ «مُجَاهِدٍ» .
 قَالَ «ابن إدريس» قَالَ الْأَعْمَشُ فِي حَدِيثِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨) :
 « حَوْلَهُمَا تُدْنِدِينَ » .
 قَالَ (٩) وَقَالَ « لَيْثٌ » (١٠) : «عَنْهُمَا تُدْنِدِينَ» .
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الدُّنْدَنَةُ (١١) : أَنْ يَتَكَلَّمَ الرَّجُلُ بِالْكَلَامِ (١٢) تَسْمَعُ نَعْمَتَهُ بِهِ (١٣) ،
 وَلَا نَقْمَهُهُ (١٤) حَتَّى يَلِغَ لِأَنَّهُ يُحْضِيهِ .

(١) ع : قَالَ .

(٢) ك . م : عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي د . ر . ع : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٣) ع : مَا دَعَوَا . يَأْتِي بَعْدَ الرَّوِّ مِنْ فِعْلِ النَّاسِخِ ، وَهَذِهِ ظَاهِرَةٌ فِي النُّسخَةِ .

(٤) جَاءَ فِي جِه : كِتَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ ، وَالسَّنَةُ فِيهَا الْخَلِيفَةُ ٩١٠ ج ١ ص ٢٩٥ :

حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَوْسَى الْقَطَّانُ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِرَجُلٍ : مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ ؟

قَالَ : أَتَسْبِّحُ ، ثُمَّ أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ .

أَمَا وَاللَّهِ مَا أَحْسَنَ دَفْعَتَكَ ، وَلَا دَلِيلَةَ مُعَاذٍ .

قَالَ : « حَوْلَهُمَا تَدْنِدِينَ » .

وَالنَّظَرُ كَذَلِكَ : د : كِتَابُ الصَّلَاةِ ، يَأْتِي فِي تَحْقِيقِ الصَّلَاةِ ، الْحَدِيثَانِ ٧٩٢ - ٧٩٣ ج ١ ص ٥٠١ - ٥٠٢ .

ح : حَدِيثٌ بِمَنْشَرِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ج ٣ ص ٤٧٤

وَالفَائِقُ ١ / ٤٢٠ ، وَالنَّهْيَةُ ٢ / ١٣٧ ، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ ١٤ / ٧٠ ، وَمَقَابِلُ اللُّغَةِ ٢ / ٢٦١

(٥) ر : وَأَمَّا .

(٦) جَاءَ فِي الفَائِقِ : وَوَحْدَ التَّسْبِيحِ فِي قَوْلِهِ : فَلَا نُحْسِنُهَا لِأَنَّهُ يَضْمُرُ لِلذَّوْلِ .

(٧) قَالَ : سَائِقَةٌ مِنْ ر .

(٨) خ . ك : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٩) قَالَ : سَائِقَةٌ مِنْ ر .

(١٠) د . ر . ع : هَلِيثٌ .

(١١) د . ر : وَالدُّنْدَنَةُ .

(١٢) ع : بِكَلَامٍ .

(١٣) ه : سَائِقَةٌ مِنْ د . ر . ع . م . وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ ١٤ / ٧٠

(١٤) الطَّبْرِيُّ : وَلَا نَقْمَهُهُ ، نَقَلًا مِنْ ر . م . وَفِي ع وَلَا تَفْقَهُ ، وَصَوَّبَتْ عَلِىَّ الْحَامِشُ ، وَأَلْبَيْتٌ مَا جَاءَ فِي بَقِيَّةِ الفَيْسِ

وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ .

قَامَ لِلتَّهَجُّدِ [٨٤] يَشْوُصُ فَأَهَ بِالسُّوَالِكِ (١) .

قَالَ (٢) : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ ، عَنْ أَبِي وائِلٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ (٣) ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) -

قَوْلُهُ : يَشْوُصُ ، الشُّوْصُ : الْغَسْلُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ غَسَلْتَهُ فَقَدْ شُئِصْتَهُ تَشْوِصُهُ شَوْصًا .

وَالْمَوْصُ : الْغَسْلُ أَيْضًا مِثْلُ الشُّوْصِ .

يُقَالُ : مِصْتُهُ أَمْوِصُهُ مَوْصًا .

وَمِنْهُ قَوْلُ «عَائِشَةَ» [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (٥) -] فِي «عِيَانِ» [- نَصَرَ اللَّهُ وَجْهَهُ (٦) -] :

«مِصْتَمُوهُ كَمَا يُمَاصُ الثُّوبُ ، ثُمَّ عَدَوْتُمْ (٧) عَلَيْهِ ، فَتَقَتَلْتُمُوهُ (٨)» .

(١) جاء في م : كتاب الطهارة ، باب السواك ج ٣ ص ١٤٤ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا هشيم ، من

حسين ، عن أبي وائل ، عن حديفة قال ، «كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا قام ليتهجد يشوص فاه بالسواك» .

وأنتظر في : كتاب الوضوء ، باب السواك ج ١ ص ٦٦ وفيه عن أبي وائل عن حديفة من طريق آخر .

د : كتاب الطهارة ، باب السواك إن قام بالليل أخليت ٥٥ ج ١ ص ٤٠ وفي معالم السنن على سنن أبي دارم اللطفاي

« يشوص : أي يذق أسنانه بالسواك عرضاً » يقال شامه يشوصه ، وماصه يموصه بمعنى واحد إذا شغله .

ج : كتاب الطهارة ، باب السواك الحديث ٢٨٦ ج ١ ص ١٠٥

هـ : كتاب الطهارة ، باب السواك إذا قام بالليل ج ١ ص ١١٣ أول أبواب كتاب الطهارة .

و : كتاب الصلاة : والتهجد باب السواك ج ١ ص ٦٦١ ج ١ ص ١٤٠ .

ح : حديث حافية بن أيمن ج ٥ ص ٣٨٢ وجد في أكثر من موضع .

والفائق ٤ / ٩٣ ، والتهذيب ٢ / ٥٠٩ ، وتهذيب اللغة ١١ / ٣٨٥ ، ومقاييس اللغة ٣ / ٢٢٧ ، وجوامع الأصول

لاين الأكبر ٧ / ١٧٦ ، وجاء فيه : شامه فاه بالسواك يشوصاً وإذا استاك به .

التهجد : القيام في الليل من العبادة ، وهو التزم ، وهو التزم أيضاً .

(٢) قال : ساقطة من ر .

(٣) د : حليقة ، تصحيف .

(٤) د . ر . ع . ك . : صلى الله عليه .

(٥) ما بين المتطرفين تكلأة من د .

وعبارة م ، والمطبوع : ومنه قول عائشة في شأن - رضي الله عنها - .

(٦) نسر الله وجهه ، تكلأة من د .

(٧) د : فدوتم - وبين معجمة - تحريف .

(٨) أنظر الفائق ٣ / ٧٧ مادة قسم ، والتهذيب ٤ / ٣٧٢ ، وتهذيب اللغة ١٢ / ٢٦٢ .

قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا يُوسُفَ ، يَحَدِّثُهُ بِإِسْنَادٍ لَهُ .

تَعْنِي بِقَوْلِهَا : مَشْتَمُوهُ : مَا كَانُوا (١) امْتَعَتْبَرُوهُ ، فَأَخْتَبَهُمْ فِيهِ (٢) ، ثُمَّ فَعَلُوا بِهِ (٣)

مَافَعَلُوا .

قَالَ وَأَبُو عَبِيدٍ : فَذَلِكَ الْمَوْصُ ، تَقْوِيلُ (٣) : خَرَجَ نَقِيًّا مِمَّا كَانَ فِيهِ :

١٠٤ - وَقَالَ (٤) أَبُو عَبِيدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥) - :

« لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ (٦) مَسَاجِدَ اللَّهِ ، وَكَيْخُرُجْنَ إِذَا خَرَجْنَ تَفَلَاتٍ (٧) . »

قَالَ : حَدَّثَنِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ (٨) ،

عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٩) .

(١) م : كان .

(٢) فيه : ساقط من م ، وكذا « به » .

(٣) م ، ونقل عنها للطبوع : يقال .

(٤) ع : قال .

(٥) م : عليه السلام وفي د . ر . ج . ك : سئل الله عنه . وقد تأخر هذا الحديث في الطبوع نقلاً عن م . عن

الذي بعده ، ويناقض ترتيب له مع د . ج .

(٦) ر : إماء الله - تبارك وتعالى - ولم ترد إضافة إمامية في نس الحديث .

(٧) جاء في كتاب الصلاة ، باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجده الحديث ٥٦٥ ج ١ ص ٣٨١ .

حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه

وسلم - قال :

« لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ ، وَلَكِنْ لِيُخْرَجْنَ مِنْ تَفَلَاتٍ . »

وفي الراب عن ابن عمر .

واضطر في ذلك ج : كتاب الأذان ، باب استطان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد ج ١ ص ٦١١ .

م : كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد ج ٤ ص ١٦٦ وما بعدها .

دي : كتاب الصلاة ، باب النبي عن منع النساء عن المساجد الحديث ١٢٨٢ ج ١ ص ٢٢٦ .

وفي ه : وليخرجن إذا خرجن تفلات ه

سر : حديث أبي هريرة رضي الله عنه ج ٢ ص ٤٣٨ ، وجاء في أكثر من موضع .

حديث زيد بن خالد الجهني - رضي الله عنه - ج ٥ ص ١٩٢ .

والثالث ١ / ١٥١ ، والنهاية ١ / ١٩١ ، ومشارك الأتوار ١ / ١٠٦ ، وتجليد اللغة ١٤ / ٢٨٤ ،

ومقاييس اللغة ١ / ٣٤٩ ، وأفعال السرقسطي ٣ / ٣٦٥ .

(٨) أبو سلمة رواه عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .

(٩) ك : عليه السلام ، وفي ر . ج : صلى الله عليه .

[قال أبو عبيد] (١) : قَوْلُهُ : تَفِيلَاتٌ : التَّفِيلَةُ : الَّتِي لَيْسَتْ مُتَعَلِّبَةً (٢) ، وَهِيَ الْمُنْتَبِئَةُ الرِّيحُ (٣) .

يقال منه : تَفِيلَةٌ ، وَمُتَفَالٌ ، قَالَ « امرؤ القيس » .

إِذَا مَا الضُّجِيعُ ابْتَزَّهَا مِنْ ثِيَابِهَا نَحِيلُ عَلَيْهِ هَوْنَةٌ غَيْرَ مُتَفَالٍ (٤)

وقال « الكُمَيْت » :

فِيهِنَّ آتَمَةُ الْحَامِثِ حَيَّةٌ لَيْسَتْ بِفَاحِشَةٍ وَلَا مُتَفَالٍ (٥)

وَمَعًا يَبِينُ ذَلِكَ حَدِيثُ « زَيْنَب » امْرَأَةٍ « عَبْدُ اللَّهِ » عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) .

أَنَّهُ قَالَ : « إِذَا شَهِدْتَ إِحْدَا كُنَّ الْعِشَاءَ فَلَا تَمَسَّنَّ (٧) طَيِّبًا (٨) » .

(١) ما بين المعرفين تكلمة من م ، ومنها نقل المطبوع ، وأراها تهديدا .

(٢) ر . م . وتجنّب اللفظة « بتعلبية » وتراد إليها في خبر ليس كثيرا .

(٣) أرى - والله أعلم - أن المنصود بقوله - صل الله عليه وسلم - وليخرجن ثقلات ، يخرجن غير متعلبات ، وهو التفسير الأول لأبي عبيد ، وبه جاء في مقاييس اللغة ومشارق الأنوار ، ومعالم السنن القطايبى حل سنن أبي داود وفي مسلم كتاب الصلاة ١٦١/٤ وما بعدها ، جاءت الروايات بما يؤكد ذلك ، وفيها : « إِذَا شَهِدْتَ إِحْدَا كُنَّ الْعِشَاءَ فَلَا تَطِيبُ تِلْكَ الْيَلْبَاءَ فَإِنَّ تَرَكَ الْعَلِيبَ لَيْلَةً لَا يُؤْمَى إِلَى رَاحَةٍ مِثْلَتِهَا . » وفيها : « فَلَا تَمَسَنَّ طَيِّبًا » وفيها « إِذَا امْرَأَةٌ شَهِدَتْ يَخْرُجُوا فَلَا تَشْهَدُ مَعَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ » وأرى - والله أعلم - أن اختيار لفظة الثقلات للمخالفة في علم التطيب والتزين .

(٤) البيت من قصيدة من الترمذى لأمير القيس الذي هو ٣١ وفيه : غير مجال . وفي تفسيره : المجال : غلظة الحلق .

وقوله في المتيوان :

كَلِيفَةٌ عَلَى الْكَشْحِ غَيْرَ مَقَاصَا إِذَا انْقَطَعَتْ مَرْتَجَةً غَيْرَ مُتَفَالٍ

وفي تفسير غريبه : المقاصفة : عطية البهمن ، والمتمثال : ائتاركة للطيب حتى تقبح رائحتها وانظر في الشاهد تهذيب اللغة ١٤ / ٢٨٥ ، ومقاييس اللغة ١ / ٢٤٩ ، والقاسم (نقل) ، والقامد للمرتضى ٢ / ٣٦٥ .

(٥) هكذا جاء في نسخة في القامد (أفس) وعلق عليه بقوله :

أَي تَأْتِسُ حَدِيثُكَ ، وَلَمْ يَرِدْ أَنَّهَا تَقْرَأُكَ ؛ لِأَنَّهُ لَوْ أَرَادَ ذَلِكَ لَمَالَ : مؤنثة .

(٦) د . و . ج . ك . - صل الله عليه .

(٧) د : فلا تمس - من غير تركيد ، وبها جاء في م ١٦٢ / ٤ .

(٨) جاء في م : كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد ج ٤ ص ١٦٢ :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِيذٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنِي بَكِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ ، عَنْ يَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ :

قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « إِذَا شَهِدْتَ إِحْدَا كُنَّ الْمَسْجِدَ ، فَلَا تَمَسَنَّ طَيِّبًا » .

وقوله : عن حمزة بن أبيه عن يسر بن معاذ أن زينب التثقفية كانت تحدث عن رسول الله - صل الله عليه وسلم - أنه قال : « إِذَا شَهِدْتَ إِحْدَا كُنَّ الْعِشَاءَ فَلَا تَطِيبُ تِلْكَ الْيَلْبَاءَ » .

وانظر في ذلك ط : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في خروج النساء إلى المساجد ج ١ ص ٢٠٢ من تنوير الحوالك .

ن : كتاب الزينة ، باب ما يكره للنساء من الطيب ج ٨ ص ١٢٢

١٠٥ - وقال^(١) أبو عبيدٍ في حديث النبيّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٢) :

أَنَّهُ صَلَّى فَأَوْهَمَ فِي صَلَاتِهِ .

فَقِيلَ لَهُ (٣) : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَأَنَّكَ أَوْهَمْتَ فِي صَلَاتِكَ ؟

فَقَالَ (٤) : « وَكَيْفَ (٥) لَا أَوْهَمُ وَرَفَعُ (٦) أَحَدِكُمْ (٧) بَيْنَ ظَفَرِهِ وَأَنْمَتَهُ (٨) » .

قال (٩) : حَدَّثَنِيهِ هُثَيْمٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، يَرْفَعُهُ .

قال « الْأَصْمَعِيُّ » : جَمَعَ الرَّفْعُ (١٠) أَرْفَاعٌ ، وَهِيَ الْآبَاطُ ، وَالْمَغَابِنُ مِنَ الْجَسَدِ ،

يَكُونُ (١١) ذَلِكَ [٨٥] فِي الْإِبِلِ وَالنَّاسِ .

قال أبو عبيد : وَمَعْنَاهُ فِي الْحَدِيثِ : مَا بَيْنَ الْأَنْثِيَيْنِ وَأَصُولِ (١٢) الصَّخْرَيْنِ ، وَهُوَ (١٣)

مِنَ الْمَغَابِنِ .

(١) ع . ك . قال .

(٢) م : طيه السلام ، وفي د . ع . ك . - صلى الله عليه - وقد جاء هذا الحديث في المطبوع قبل سابقه .

(٣) دله « ساقطة من د . د . ع . م .

(٤) ر : « قال » .

(٥) م : « كيف » .

(٦) د . م . والمطبوع : « ورفع » بضم الراء ، وفي الراء التميم والفتح ، كما في المسان (رفع) .

(٧) م : « أحدهم » وأثبت ما جاء في بقية النسخ ، ومصادر السنن التي وقتت عليها .

(٨) جاء في ك : « وأمثله - بفتح الميمزة والميم - والغالب على الميم التميم » : وقد جاء على هامش اللسان (تمل)

قوله : « والأمثلة - بالفتح - . . . عبارة القاموس والأمثلة بتطويع الميم والميمزة : تسع لغات . التي فيها الظفر ، لجميع أنامل وأظفار » .

وقال صاحب اللسان : « وهو أحدهما كسر وسلم بالكاه » .

ولم أجد في الحديث بهذه الرواية فيما رجعت إليه من كتب الصحاح والسنن ، وجاء في ح ، حديث عبد الله بن مسعود

ج ١ ص ٣٧٦ عن عباد بن مسعود : « أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى الظهر غسما ، فقيل : زيد في الصلاة ؟ قيل : صليت غسما ، فجدت سجدتين » .

وجاء على هامش النسخة : « هذا الحديث أخرجه البيهقي ، قال : حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى الأزدي ، حدثنا عبد الملك بن مروان ، حدثنا الفضلك بن يزيد ، عن إسحاق ، عن قيس ، عن عبد الله : قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « مال لا أهتم ورفغ أحدكم بين أظفاره وظفره » .

قال البيهقي : « لا تعلم أحدا أسنده . . . الفضلك ، وروي عن قيس مرفوعا مسنونا . انتهى .

وقال ابن حبان الفضلك بن يزيد الأهوازي ، يروي عن إسحاق بن أبي خالد ، وروى عنه عبد الملك بن مروان الأهوازي كان من يرفع المراسيل ، ويستت الموقوف لا يجوز الاحتجاج به لما أكثر فيها .

روي عن إسحاق ، عن قيس ، عن ابن مسعود أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قيل له : مالك تيمم ؟ قال كيف لا أهتم ، ورفغ أحدكم بين أظفاره انتهى .

وأنظر اتفاق ٨٣/٤ ، والنهاية ٤٢٤/٢ - ٤٢٤/٥ ، و٢٣٣/٥ ، وتهذيب اللغة ٤٦٦/٩ ، ١٠٨/٨ ، ومقاييس اللغة ٢/ ٢٢٤

(٩) قال ساقطة من ر .

(١٠) د : الرفغ - براه مفقوطة - وفي الراء التميم والفتح .

(١١) م ، والمطبوع : ويكون . ولا فرق بينهما .

(١٢) وأصول : ساقطة من م والمغابن يتم بذكرها ،

(١٣) ع . د . تهذيب اللغة ١٠٨/٨ ، وهو « .

ومما يُبَيِّنُ ذَلِكَ حَدِيثُ «عُمَرُ» [- رَحِمَهُ اللَّهُ -] (١) :

« إِذَا تَقَى الرَّفْعَانَ (٢) فَقَدْ رَجَبَ النُّسْلُ (٣) » .

قال (٤) : حَدَّثَنِيهِ (٥) مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ «عُمَرَ» [رَحِمَهُ اللَّهُ] (٦) .

قال أبو عبيد : أراد (٧) : إِذَا تَقَى ذَلِكَ مِنَ الرَّجُلِ وَالرَّأَةِ ، وَلَا يَكُونُ هَذَا (٨) إِلَّا بَعْدَ التَّقَاءِ الْخِتَانَيْنِ .

فهذا يُبَيِّنُ [لَكَ] (٩) مَوْضِعَ الرَّفْعِ .

فمعنى الحديث المرفوع : أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ أَحَدَكُمْ بِحُكِّ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ مِنْ جَسَدِهِ ، فَيَعْلَقُ دَرْنَمَهُ وَيَمْسُخُهُ بِأَصَابِعِهِ ، فَيَقْبِضُ بَيْنَ الظُّفْرِ وَالْأَمْلَةِ .

وإنما أنكروا من ذلك (١٠) طُولُ الْأظْفَارِ ، وَتَرْكُ قَصِّهَا .

يقولون : فقولوا (١١) أَنَّكُمْ لَا تَقْصِبُونَهَا حَتَّى تَطُولَ (١٢) مَا يَقْبِضُ الرَّفْعُ هُنَاكَ (١٣) .

هَذَا وَجْهُ الْحَدِيثِ .

ومما يُبَيِّنُ ذَلِكَ حَدِيثُهُ الْآخَرُ ، وَاسْتَبْطَأَ النَّاسُ الْوَحْيَ ، فَقَالَ :

(١) رحمه الله والكلمة من د ، ولى م والمطبوع : رضي الله عنه .

(٢) ر . ج . م . والمطبوع : الرفغان - بضم الراء مشددة - وقد سبق أن ذلك لغة .

(٣) الحديث في الفائق ٢ / ٧٢ ، والتهذيب ٢ / ٢٢٤ ، وتهذيب اللغة ٨ / ١٠٩ .

(٤) قال : ساقطة من ر .

(٥) د : حدثنا .

(٦) رحمه الله : تكلمت من د .

(٧) د : أراد - بذلك معجبة مهلولة ، تحريف .

(٨) م ، والمطبوع : « ذلك » ، والمعنى واحد .

(٩) ذلك : تكلمت من ر .

(١٠) د : هذا والمعنى واحد .

(١١) ج : فيقول : لو لا .

(١٢) ر ، والمطبوع : يطول ، وما ألبت أسوب .

(١٣) م ، والمطبوع : هناك ، ولا فرق في المعنى .

« وَكَيْفَ (١) لَا يُخَيِّسُ الْوَحْيَ (٢) ، وَأَنْتُمْ لَا تَقْلَمُونَ أَظْفَارَكُمْ ، وَلَا تَقْصُونَ شَوَارِبَكُمْ ، وَلَا تُنْقُونَ بَرَاجِمَكُمْ (٣) . »

قال : حَدَّثَنَا أَبُو مُخَيَّاةَ (٤) ، عَنِ مَنصُورٍ ، عَنِ مُجَاهِدٍ ، يَرْفَعُهُ .

قال : « الْأَصْمَعِيُّ » يُقَالُ : أَوْهَمَ الرَّجُلُ فِي كِتَابِهِ وَفِي كَلَامِهِ (٥) يُؤْهِمُ إِيَّاهُمَا : إِذَا مَا أَسْخَطَ مِنْهُ شَيْئًا .

وَيُقَالُ : وَهَمَ يَوْمَهُمُ (٦) : إِذَا غَلِطَ .

وَيُقَالُ : وَهَمَ إِلَى الشَّيْءِ يَهْمُ وَهْمًا (٧) : إِذَا ذَهَبَ وَهْمُهُ إِلَيْهِ .

١٠٦ - وقال (٨) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٩) حِينَ ذَكَرَ ،

الْخَوَارِجَ .

(١) ع : « كَيْفَ » وحذف حرف جازر ، وإن كان في متن الحديث عند الاستبصار .

(٢) « الْوَحْيِ » : ساقطة من م .

(٣) جاء في حم : حديث ابن عباس ج ١ ص ٢٤٢ : « حَدَّثَنَا عِدَادَةُ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا أَبُو إِيْمَانَ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَسْلَمٍ الْكَلْبِيِّ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَوْلٌ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَبْغَأَ عَلَيْكَ جَبْرِيْلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ : وَلَمْ لَا يَبْغِي . عَنِ وَأَنْتُمْ حَوْلَ لَا تَسْتُونَ ، وَلَا تَقْلَمُونَ أَظْفَارَكُمْ ، وَلَا تَقْصُونَ شَوَارِبَكُمْ إِلَّا تَقْتُونَ رِوَابِعَكُمْ » . وانظر الفائق ٤ / ٨٢ وفيه : « بَرَاجِمِكُمْ » ، والنهاية ٢ / ٢٦٧ .

وجاء في ترتيب الفقه ١١ / ٢٥٦ : « أَبُو عِيَّابَةَ : الرِّوَابِعُ وَالرِّبَابِعُ جَمْعًا مَفْصَلُ الْأَصَابِعِ . تَعْلَبُ عَنِ أَبِي إِيْمَانَ الْأَخْرَائِي ، قَالَ : الرِّبَابِعُ فِي الْمَشْتَبَهَاتِ فِي ظُهُورِ الْأَصَابِعِ ، وَالرِّوَابِعُ : مَا بَيْنَهُمَا وَفِي كُلِّ أَصْبَعٍ رِبْعَتَانِ » . وقد سبق أن نقل في نفس المصدر ١١ / ٥٤ : « وَرَوَى تَعْلَبُ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . . . » . قال : « وَالرِّبَابِعُ الْمَشْتَبَهَاتِ فِي مَفْصَلِ الْأَصَابِعِ ، وَفِي كُلِّ إِصْبَعٍ ثَلَاثُ رِبْعَاتٍ إِلَّا الْأَبْهَامَ ، فَلَهَا رِبْعَتَانِ » .

(٤) ر : « أَبُو الْمُجَاهِدِ » ، وجاء في تقريب التهذيب ٢ / ٢٦٠ : « يَحْيَى بْنُ يَعْلَى التَّيْمِيُّ أَبُو الْغُرَيْبَةِ - يَقْرَأُ الْمِيمَ ، وَفَتَحَ لِلْمِيمَةِ وَتَشْدِيدَ الصَّحَابَةِ - ، وَآخِرُهُ عَادَ ، وَفِي الْكَلْبِيِّ ٢ / ٤٧٠ هُوَ يَحْيَى بْنُ يَعْلَى بْنِ حَرَمَةَ . »

(٥) « ر . م . » ، والمطبوع : « فِي كَلَامِهِ وَفِي كِتَابِهِ » ، وَلَا تَرْتَفِقُ بَيْنَهُمَا فِي الْمَعْنَى .

(٦) « مَا بَعْدَ « يَوْمَهُمُ » إِلَى هُنَا سَاقِطٌ مِنْ وَجْهِ لَانْتِفَاقِ النَّظَرِ . وَوَهْمٌ يَوْمَهُمُ - يَكْسَرُ عَيْنَ الْمَضَارِعِ وَفَتْحَ عَيْنِ الْمَضَارِعِ - . »

(٧) « أَنَّ يَفْتَحُ عَيْنَ الْمَضَارِعِ ، وَيَكْسَرُ عَيْنَ الْمَضَارِعِ ، وَحَذَفَ قَاءَ التَّعْلُبِ فِي الْمَضَارِعِ لِوَجْهِ الْوَاوِ بَيْنَ الْيَاءِ الْمَشْتَبَهَةِ قِيَامًا ، وَالْكَسْرَةِ يَدْعَا . »

(٨) ع : « قَالَ . . . »

(٩) « م . ك . م . » - « عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي « ر . ع . » صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ . »

قال^(١) حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، وَ(٢) يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : جِئْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، فَقُلْتُ : هَلْ سَمِعْتَ (٣) رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - [١٤١] يَذْكُرُ الْخَوَارِجَ ؟
 فَقَالَ : سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ قَوْمًا يَنْفَقُهُونَ فِي الدِّينِ يَحْفَرُ (٤) أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ عِنْدَ صَلَاتِهِ (٥) ، وَصَوْمَهُ عِنْدَ صَوْمِهِ (٦) ، يَسْرِقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَسْرِقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ ، فَاتَّخَذَ سَهْمَهُ ، لِنَظَرٍ فِي [٨٦] نَصْلِهِ ، فَلَمَّ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ نَظَرَ فِي رِصَافِهِ فَلَمَّ بِرَأْسَيْهَا ، ثُمَّ نَظَرَ (٧) فِي الْقَدْبِ ، فَتَمَارَى :
 أَمْرِي شَيْئًا ، أَمْ لَا (٨) ؟

(١) وقاله سابقه من ر .
 (٢) ع : « أو » وأثبت ما جاء في بقية النسخ ، وهذا يعني أن إراعيه أصله عن إسماعيل وي زيد .
 (٣) د : سمعت - بناءً على النكلم - خطأ .
 (٤) الجلة اللسانية تكلمت في . ، وفي . ج : - « سئل الله عليه » .
 (٥) ع : « يحفر » .
 (٦) صوت في ع : إلى « صلواتهم » ، « صومهم » ؛ جداد وخطب مخالف لداد وخطب النسخ وهو تصويب موجود في كثير من مواطن النسخة .
 (٧) « ثم نظر » تركيب مكرر في خطب من النسخ .
 (٨) جاء في م : كتاب الزكاة . باب إعطاء الزكاة للرجل ، ومن يخاف على إيمانه ج ٧ ص ١٦٥ : حدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري وحدثني حرملة بن يحيى ، وأحمد بن عبد الرحمن القهري قالوا : أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، والفضالة الخدري أن أبا سعيد الخدري قال :
 بينما نحن عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يقدم - يفتح اليه قداماً ، أتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بني تميم فقال : يا رسول الله اهدني .
 قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويك . ومن يدل إن لم يدل قد غبت وغسرت إن لم اهدك . فقال عمر ابن الخطاب - رضي الله عنه - يا رسول الله ائذن لي فيه فأضرب عنقه .
 قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :
 دعه فإن له أصحاباً يحفر أحداكم مصلاً مع صلاتهم ، وصيانه مع صياهم ، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ينظر إلى نصله ، فلا يوجد فيه شيء ، ثم ينظر إلى رصانه فلا يوجد فيه شيء ، ثم ينظر إلى نفيه ، فلا يوجد فيه شيء ، وهو القبح ثم ينظر إلى قلعه ، فلا يوجد فيه شيء ، سبق الثرى والدم .
 أيهم ؛ جال أسود إحدى عشرة مرة على المرأة أو مثل القصة تدرج يخرجون على حين فرقة من الناس :
 قال أبو سعيد ، فأثبت أني سمعت هذا من رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، وأشهد أن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال لهم ، وأنا معه ، فأمر بذلك الرجل ، فأنس ؛ فوجدت في « ح » حتى نظرت إليه على لعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - التي تبت .
 وانظر في ذلك ع : كتاب التوحيد باب قراءة الكافر والمنافق وأحوالهم ج ٨ ص ٢١٨ .
 كتاب الزكاة ، باب والى عاد أخاهم هودا ؛ ص ١٠٨ .
 د : كتاب السنة ، باب في حال الخوارج الأحاديث ٤٧٦٢ / ٤٧٧٠ ج ٥ ص ١٢٠ .
 ت : كتاب الفتن ، باب في صفة المارقة الحديث ٢١٨٨ ج ٤ ص ٤٨١ .
 ن : كتاب التصريم ، باب من شربه ثم وضعه في الناس ج ٧ ص ١٠٨ .
 ح : حديث علي بن أبي طالب ج ١ ص ٨٨ حديث ابن عباس ٢٥٦ / ٢٥٧ حديث ابن مسعود ج ١ / ٤٠٤ ؛
 حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ج ٢ ص ٢١١ . وانظر الفائق ٣ / ٢٥٥ والنهاية ٤ / ٣٢٠ ؛
 تهذيب اللغة ٩ / ١٤٤ .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ ، وَغَيْرُهُ ، قَوْلُهُ : الرَّعِيَّةُ : هِيَ الْغَرِيْبَةُ الَّتِي يَرِي مِئِمَّةً (١) الصَّالِدُ ، وَهِيَ (٢)

كُلُّ دَابَّةٍ مَرْمِيَّةٍ .

وَقَوْلُهُ : نَظَرَ فِي كَذَا وَكَذَا ، فَلَمْ يَرِ شَيْئًا : يَنْجِي أَنَّهُ انْفَدَّ سَهْمُهُ مِنْهَا (٣) حَتَّى خَرَجَ
وَنَتَرَ ، فَلَمْ يَلْحَقْ بِهِ مِنْ دَمِهَا شَيْءٌ مِنْ سُرْعَتِهِ ، فَتَنَظَّرَ إِلَى النَّصْلِ ، فَلَمْ يَرِ فِيهِ دَمًا ، ثُمَّ
نَظَرَ إِلَى (٤) الرِّصَافِ ، وَهِيَ الْعَقَبُ الَّتِي فَوْقَ (٥) الرَّحْطِ ، وَالرَّحْطُ : مَدْرَسَةُ النَّصْلِ فِي السَّهْمِ
لَمْ يَرِ دَمًا .

وَوَاحِدَةُ (٦) الرِّصَافِ رِصْفَةٌ .

وَالْقُدْدُ : رِيْشُ السَّهْمِ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا (٧) قُدَّةٌ .

وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخِرُ :

« هَذِهِ الْأُمَّةُ أَشْبَهُ (٨) الْأُمَّةَ بِنْتِي إِسْرَائِيلَ يَتَّبِعُونَ (٩) آتَانَهُمْ حَتَّى الْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ (١٠) ،
يَعْنِي كَمَا تُقَدَّرُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ عَلَى صَاحِبَتِهَا .

فَتَأْوِيلُ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ : أَنَّ الْخَوَارِجَ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ (١١) مُرُوقًا ذَلِكَ السَّهْمِ
مِنَ الرَّعِيَّةِ .

يَعْنِي أَنَّهُ (١٢) دَخَلَ فِيهَا ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْهَا لَمْ يَلْحَقْ [بِهِ] (١٣) مِنْهَا شَيْءٌ .

(١) د : ير منها ، تحريف .

(٢) م : وهي ، ، وما أثبت أدق .

(٣) م ، والطبوع ، فيها .

(٤) د . د : هي .

(٥) ع : التي هي فوقه ، ولا حاجة لذكر « هي » .

(٦) م ، والطبوع : واحدة والمعنى واحد .

(٧) ومنها : ساقطة من م .

(٨) ر : « وأشبه » ، تصحيف .

(٩) م ، والطبوع وتهديب الفة ٢٧٣/٨ ، ويتبعون « بيا » مثابة في أوله .

(١٠) النهاية ٢٨/٤ ، وتهديب الفة ٢٧٤/٨

(١١) د : « الغين » تحريف .

(١٢) م ، والطبوع : « إذا » في موضع « إنه » وأراه تهديبا .

(١٣) د به : « تكلمة من د . د . ع . م .

فَكَذَلِكَ^(١) دُخُولُ هَوْلَاهُ فِي الْإِسْلَامِ ، ثُمَّ خَرَجَهُمْ مِنْهُ ، لَمْ يَتَمَسَّكُوا مِنْهُ بِشَيْءٍ .
 [قَالَ (٢)] : وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ قَالَ (٣) : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدَى ، عَنْ مَلَكَةَ (٤)
 ابْنِ عُلْفَةَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ :
 نُبِّئْتُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ :
 قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَهُمْ آيَةٌ أَوْ (٥) عَلَامَةٌ يُعْرَفُونَ بِهَا ؟
 قَالَ : لَا نَحْمُ ، التَّسْبِيهُ فِيهِمْ فَائِسٌ (٦) .
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : فَسَأَلْتُ (٧) « أَبَا عُبَيْدَةَ » عَنْ التَّسْبِيهِ ؟
 فَقَالَ : هُوَ تَرَكُ النَّذْنُ ، وَغَسَلَ الرَّأْسَ .
 وَقَالَ غَيْرُهُ (٨) : إِنَّمَا هُوَ الْحَلْقُ ، وَاسْتِثْنَاءُ الشَّعْرِ .
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٩) : وَقَدْ يَكُونُ الْأَمْرَانِ جَمِيعًا ، قَالَ « النَّابِغَةُ [الذُّبْيَانِيُّ] (١٠) »
 فِي قِصْرِ الشَّعْرِ ، يَذْكُرُ قَرِخَ الْقَطَاةِ حِينَ حَمَمَ (١١) رِيثُهُ :

(١) د . ح . « وَكَذَلِكَ » وَالْمَعْنَى وَاسِدٌ .

(٢) « قَالَ » تَكْلِمَةٌ مِنْ د . وَالْمَعْنَى يَسْتَمِيمُ مَعَ تَرْكِهَا .

(٣) قَالَ : سَائِلَةٌ مِنْ ر .

(٤) د : « مَلَكَةٌ » وَأَثْبَتَ مَا جَاءَ فِي بَقِيَةِ النُّسخِ ، وَأَرَادَ - وَأَنَّهُ أَهْلٌ - سَلْمَةُ بِنْتُ عُلْفَةَ الْهَمْسِيُّ الْبَصْرِيُّ ،
 أَبُو بَشْرِ الْبَصْرِيُّ ، لَقَبَةٌ ، مِنْ السَّادَةِ ، مَاتَ سِتَّةَ قَسمٍ وَثَلَاثِينَ وَمِائَةً ، انظُرْ تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ ٣١٨/١ .

(٥) د : « عَلَامَةٌ » :

(٦) انظُرْ فِي ذَلِكَ م : كِتَابُ الزُّكَاةِ ، بَابُ إِطْعَامِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ ١٦٧/٧٠ .

د : كِتَابُ السُّنَّةِ ، بَابُ فِي تَنَاوُلِ الْخُرَاجِ الْحَدِيثِ ٤٧٦٦ ج ٥ ص ١٢٣ .

ن : كِتَابُهُ تَجْرِيدُ الدِّمِّ ، بَابُ مِنْ شَهْرِ سِيْلِهِ ، ثُمَّ وَضَعَهُ فِي النَّاسِ ج ٧ ص ١٠٩ .

وَبِرَوَايَةِ أَبِي عُبَيْدٍ جَاءَ فِي الْبَهَائَةِ ٣٣٣/٢ ، وَتَهْذِيبِ الْفَتَاةِ ٣٧٠/١٢ نَقْلًا عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ .

(٧) م ، وَالْمَطْبُوعُ ، وَتَهْذِيبُ الْفَتَاةِ : « سَأَلْتُ »

(٨) عِبَارَةٌ تَهْذِيبُ الْفَتَاةِ : « قَالَ » وَغَيْرُهُ . يَقُولُ :

(٩) تَهْذِيبُ الْفَتَاةِ : قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ ، وَهَذَا فِي جَمْعِ نَسَخِ الْغَرِيبِ لِأَبِي عُبَيْدٍ ، وَفِي د : وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :

(١٠) « الذُّبْيَانِيُّ » وَتَكْلِمَةٌ مِنْ د .

(١١) حَمَمَ - بِعِصَةِ الْمِئْبُوتِ لِلْجَهْدِ فِي ر . م وَالْمَطْبُوعُ ، وَفِي السَّمَاكِ (حَمَمَ) وَحَمَمَ الْقَرِخَ : طَلَعَ وَبَشَّ ، وَقِيلَ :

نَبِثَ زُهَيْهِ وَحَمَمَ وَأَمَّهُ : إِذَا اسْوَدَّ بِهِ الْخَلْقُ .

تَسْفِي أَرْزِيبَ تَرْوِيهِ مُجَاجَتُهَا فِي حَاجِبِ الْعَيْنِ مِنْ تَسْبِيهِهِ زَرْبٌ (١)
بَعْنُ بِالتَّسْبِيدِ : طُلُوعَ الرَّقَبِ (٢) .

وَلَقَدْ [٣] رَوَى (٤) الْحَدِيثَ مِمَّا يُثْبِتُ قَوْلَ «أَنَّ عُبَيْدَةَ» حَدِيثُ [عن (٥)] «ابن عَبَّاسٍ»

قَالَ (٦) : حَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ سَعْدٍ ، وَ «حَجَّاجٌ» وَ «كَلَاهُمَا عَنْ «ابن جُرَيْجٍ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ :

«رَأَيْتُ» ابْنَ عَبَّاسٍ «قَدِمَ» وَ «مَكَةَ» مُسْبِدًا رَأْسَهُ [٨٧] فَأَتَى الْحَبِيَّةَ ، فَاقْبَلَهُ ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : فَالتَّسْبِيدُ (٧) «فَأَعَانَا تَرَكَ التَّدَهْنَ وَالْعَسَلَ وَبَعَثَهُمْ يَقُولُ» : التَّسْمِيدُ -- بِالْمِيمِ -- وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ (٨)

(١) جاء في تَهذيب اللغة ١٢ / ٣٧١ شعره الثاني مسبويا لتأنيبه وكذا جاء في نسخة ك مع زيادة التركيب «مجايتها» من الشعر الأول ، واستدرك باقي البيوت في ك عند المقابلة على أصل من الأصول التي قولت عليها نسخة «ك» وهو الأصل المرموز له بالرمز «حسن» .

وجاء البيت مسبويا لتأنيبه اللين في اللسان «ميد» برواية :

مبهرت الشفق لم تلتبت ترواده في حاجب العين من تسبيده زيب
وجاء جاء المطبوع إما تصرفاً منه ، وإما نقلًا عن م وسدعا ، وهو رواية في البيت .
فقد جاء في نسخة د بعد ذلك ، وقد روى :

مبهرت الشفق لم تلتبت ترواده في حاجب العين من تسبيده زيب
وفي تفسير غريب : الزيب : طول الشعر ، ولم ألق عليه في ديوان التأنيبه اللين في البيوت
وقد يكون البيت مركباً من بيتين .

(٢) جاء في د م ، والمطبوع بعد هذا : وقد روى : وذكر البيت بالرواية الثانية وأرى - والله أعلم - أنها حاشية دخلت في متن النسخة .

(٣) «وقد» بكلمة من د م والمطبوع .

(٤) «في» ساكنة من م .

(٥) «عن» بكلمة من ر ج ع .

(٦) «د قال» : ساكنة من ر .

(٧) م : التسيبه ... والمعنى واحد .

(٨) آخر الجزء الثاني ، والحديث الذي بعد أول الجزء الثالث في الأصل التي نسخت عنه نسخة ر ، وفي النسخة بعد قوله : ومعناها واحد ، يتلوه في الجزء الذي يليه أن النبي صلى الله عليه (وسلم) سأل كاتمة قوم فتوحاً رشح على قدميه الجزء الثالث - من كتاب الغريب عن أبي عبيد القاسم بن سلام .

١٠٧- وقال (١) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) :

«أَنَّهُ اتَى كِفَاةَ قَوْمٍ ، فَنَوَّضَهُمْ ، وَمَسَحَ عَلَى قَدَمَيْهِ (٣) .»

قَالَ (٤) : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا (٥) يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ

أَبِي أَوْسٍ ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) - فَعَلَّ ذَلِكَ .

[قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٧) : وَكَدَّ عُرْلَفٌ هُشَيْمٌ (٨) فِي هَذَا الْإِسْنَادِ (٩) .

وَسَكَانٌ (١٠) ، وَشَرِيكَ ، فَمَا يَبْتَغِي يُعَدِّتُ بِهِنَا الْحَدِيثَ (١١)] عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ (١٢) ، عَنْ

أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ (١٣) ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٤) - .

فَسْتَلَّ هُشَيْمٌ ، عَنْ الْكِفَاةِ .

(١) ع . ك : « قَالَ ، وَجَاءَهُ عَلَى عَاشِئٍ كَمَا يَأْتِي :

« مِنْ هُنَا إِجَازَةٌ لِلْمَلْعَجِ عَلَى بَنِي عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَالْعِبَارَةُ تَوْضِيحٌ أَنَّ النِّسْخَةَ كَمَا نَقَلْتُ عَنْ لَيْسَةَ عَلَى بَنِي عَبْدِ الْعَزِيزِ - سَابِقِ أَبِي حَبِيبٍ وَرَأَوِي كَتَبَهُ ، وَأَنَّ لَيْسَةَ مِنَ النِّسْخَةِ الْمَقْرُوءَةِ عَلَى أَبِي حَبِيبٍ ، وَأَنَّ دَعْلَجَ بْنَ أَحْمَدَ قَرَأَهَا عَلَى عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ .»

(٢) م ، وَالْمَطْبُوعُ : عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي د . ر . ج . ك : صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ .

(٣) جَاءَ فِي د : كِتَابُ الطَّهَارَةِ ، بِأَنَّ السَّلْمَ عَلَى التَّائِبِينَ وَالْقَائِمِينَ الْحَدِيثَ ١٦٠ ج ١ ص ١١٣ :

« حَدَّثَنَا سَعْدٌ ، وَعَبَادُ بْنُ مَرْسُوقٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ .»

قَالَ « عَبَادٌ » قَالَ أَخْبَرَنِي أَوْسُ بْنُ أَوْسِ التَّنُجِيُّ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - [وَرُشَاءُ وَمَسَحَ عَلَى تَلْعَمِهِ وَقَسَمِهِ وَقَالَ عِبَادٌ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -] أَى كِفَاةَ قَوْمٍ - بِعَنِ الْمِيضَاءِ - وَلَمْ يَذْكَرْ سَعْدَ الْمِيضَاءِ وَالْكِفَاةَ ، ثُمَّ التَّفْسِيحُ « مَبْرُؤًا ، وَمَسَحَ عَلَى تَلْعَمِهِ وَقَسَمِهِ .»

وَأَقْرَبُ سَمٍّ : حَدِيثُ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسِ التَّنُجِيِّ ، وَهُوَ أَوْسُ بْنُ حَبِيبَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ج ٤ ص ٨ وَاتَّفَقَ ٢٦٢/٣ ، وَالنِّهَايَةُ ١٧٧/٤ ، وَتَهْلِيهِهِ الْمَذْهَبُ ١٦٠/١٠

(٤) « قَالَ » سَائِلَةٌ مِنْ ر .

(٥) ر : أَخْبَرَنِي « وَهِيَ الْفَتْحُ الْحَدِيثُ فِي أَبِي دَاوُدَ .»

(٦) د . ك : عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي د . ر . ج . ع : صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ .

(٧) قَالَ أَبُو حَبِيبٍ « تَكْمَلَةٌ مِنْ د . ر . ج . ع .»

(٨) « هُشَيْمٌ » سَائِلَةٌ مِنْ ر .

(٩) د : فِي أَسْنَادِهِ « تَحْرِيفٌ .»

(١٠) د . ر . ج . ع : « دَكَانٌ .»

(١١) حِبْرَةٌ د : « يَجِدُ بِه .»

(١٢) د : « عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ « تَصْحِيفٌ .»

(١٣) « عَنْ أَبِيهِ « كَرَّرْتُ فِي رِجَالٍ مِنْ النَّاسِ .»

(١٤) ك : عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي د . ر . ج . ع - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ - .

فَقَالَ : السُّقَايَةُ .

قال أبو عبيد : وَسَأَلْتُ (١) عَنْهَا « الْأَصْمَعِيُّ » وَأَهْلَ الْعِلْمِ مِنْ « أَهْلِ الْحِجَازِ » فَقَالُوا : هِيَ آبَارٌ تُحْفَرُ ، وَيُبَاعَدُ مَا بَيْنَهَا (٢) ، ثُمَّ يُحْرَقُ مَا بَيْنَ كُلِّ بَشْرَيْنَ بِقِنَاقَةٍ تُؤَدِّي الْمَاءَ مِنَ الْأَوَّلِ إِلَى الَّتِي تَلِيهَا ، حَتَّى يَجْتَمِعَ الْمَاءُ إِلَى (٣) آخِرِهِمْ .

وَأِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ (٤) عَوَزِ الْمَاءِ ، لِتَبَيُّنِ فِي كُلِّ بَشْرٍ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ أَهْلُهَا لِلشَّرْبِ ، وَمَشَى الْأَرْضَ ، ثُمَّ يُحْرَقُ فَضْلُهَا إِلَى الَّتِي تَلِيهَا ، فَهَذَا مُعْرُوفٌ بِنَدْوَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ (٥) . وَوَيْدُهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (٦) .

قَالَ (٧) : حَدَّثَنِيهِ هُشَيْمٌ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : « إِذَا رَأَيْتَ مَكَّةَ ، قَدْ بُعِجَتْ كَقَطَائِمِ ، وَسَاوَى بِنَاوِهَا رُؤُوسَ الْجِبَالِ ، فَاعْلَمْ أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ أَطْلَكَ (٨) ، فَخُذْ حَنْرَكَ (٩) . »

١٠٨ - وَقَالَ (١٠) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١١) : -

(١) عبارة د . م . ، والمطبوخ ، وتهذيب اللغة ١٠ / ١٦١ : « وقال أبو عبيد : سألت « وأهل واحد .

(٢) ع : « ما بينهما » وصوت بخط مخالف .

(٣) د : « في » وفيه ينوب بحروف البحر بعضها عن بعض .

(٤) د : « في »

(٥) جاء في مقاييس اللغة ١٨٥/٥ :

والقطائم : حروف تحفر بحرى فيها الماء من بئر إلى بئر ، وإنما سميت قطامة ، لإساقها الماء .

(٦) م ، والمطبوخ : « عبد الله بن عمرو بن العاص » وقد استدرتة المحدث ذلك ، وأشار إليه في الغاش ، وأرى أن تصحيحه في الأصل مطلوب .

« عبد الله بن عمرو بن العاص » وقد استدرتة المحدث ذلك ، وأشار إليه في الغاش ، وأرى أن تصحيحه في الأصل مطلوب .

وانظر النهاية ١٧٨/٤ ونقل حقيق المطبوخ عن التهذيب ٢٢٠/٧ : « عطاة العاصمى القائل ... روى عن أوس ابن أوس ، وابن عمرو بن العاص ، وابن عباس ، وابن علقمة ، ولم يذكر أنه روى عن « ابن عمرو » .

(٧) قال : ساقطة من ر .

(٨) د : « أطل » وفي د « أطلك » - عطاة مهمله - تحريف .

(٩) انظر القفاق ٢٦٣/٣ ، والنهاية ١٧٨/٤ ، وتهذيب اللغة ١٠ / ٣٨٩ ، ١٠ / ١٦١

وفي غريبه : بعجت : أي شقت ، وفتح قطائمتها بعضها في بعض ، واستخرج هرونها « عن تهذيب اللغة » .

وقد جاء في د - م ، والمطبوخ : قال : ويقال : في الكتلطة إنه القفير ، وهو لم القنابة ، وجسده فصر « وأراحا -

واند أطر - حانية دخلت في أصل المسخة ، وقد تكون تولا عن « أبي عبيد » من كتاب آخر غير غريب الحديث ،

(١٠) ع : « قال » .

(١١) م . والمطبوخ : عليه السلام ، وفي د . ر . ع . ك . صلى الله عليه - .

«لَيْسَتْ الْهَيْرَةُ بِتَجْسٍ ، إِنَّمَا هِيَ (١) مِنَ الطَّوَافِينَ أَوْ (٢) الطَّوَافَاتِ عَلَيْكُمْ (٣)»
 [قال (١)]: «وَكَانَ يُصْغَى لَهَا الْإِنَاءُ (٤)» .

قال (٥): حَدَّثَنِيهِ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (٦) ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَالْحَةَ ، عَنْ
 أَمْرَأَةٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨) - .

قوله: عن الطَّوَافِينَ أَوْ (٢) الطَّوَافَاتِ عَلَيْكُمْ: إِنَّمَا جَعَلَهَا بِمَنْزِلَةِ السَّمَالِيكِ ، أَلَا تَسْمَعُ
 قَوْلَ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى (٩) -: «يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا [٨٨] لِيَسْتَأْذِنَكُمْ مِنَ الدِّينِ أَمْ لَكُنَّ
 أَعْيُنَكُمْ» ، لِأَنَّ قَوْلَهُ : «لَيْسَ عَلَيْكُمْ (١٠) وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَئِذٍ طَوْفُونَ عَلَيْكُمْ (١١)» ،
 وَقَالَ [عَنْ وَجِلٍ (١٢)] فِي وَضْعِ آخَرَ: «يَعَاوِفُ عَلَيْهِمْ وَلِذَلِكَ مُخَلَّدُونَ (١٣)» .

(١) د: مرة ، في موضع «هي» تصحيف .

(٢) د. ر: والطوافات ، وأرى الواو أدق ، وخياره ر: د وإنما هي من الطوافين والطوافات عليكم .

(٣) جيد في ط: كتاب الطهارة ، باب الطهور لوضوءه ٤٥/١ من لثوب الخواك على مواطنك :

«رواه (أي بجوي) من مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن حميدة بنت أبي عبيدة بن فروة عن خالتها
 كيلة بنت كعب بن مالك ، وكانت تحت ابن أبي قتادة الأنصاري ، أنها أخبرتها أن أبا قتادة دخل عليها ، فسكبت له
 وضراً ، فبذات مرة ، للثرب منه ، فأصغى لها الإناء ، حتى تريت .

قال كيلة: فرأى أظفر إليه . فقال: أنتعجين يا ابنة أخي؟ قالت: نعم .

قوله: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال: «إنها ليست بتجس» ، وإنما هي من الطوافين طيكم أو الطوافات.

قال بجوي: قال مالك: لا بأس به [لأن يرى على فيها تجسة .

وأظفر في الحديث: كتاب الطهارة ، باب مؤثر المرأة المدهلجان ٧٦/٧٥ ج ١ ص ٦١ / ٦٠

ت: كتاب الطهارة ، باب ما جاء في مؤثر المرأة الحديث ٩٤ ج ١ ص ١٥٣

ج: كتاب الطهارة ، باب الوضوء يسوؤ المرأة والرجسة في ذلك الحديث ٣٦٧ ج ١ ص ١٣١

ن: كتاب الطهارة ، باب مؤثر المرأة

ح: كتاب الطهارة والصلوات ، باب امرأة إذا راعت في الإناء الحديث ٧٤٢ ج ١ ص ١٥٣

س: حديث أبي قتادة ج ٢٩٦/٥ ، وجاء في مواضع أخرى .

والخالف ٣٦٦/٢ ، والنهاية ١٤٢/٢ ، وتهذيب اللغة ٤٤/١٤

(٤) «قال» تكلفه م والمطروح .

(٥) - بئر: ح: وكان يصغى للإناء لها ، والمعنى واحد .

(٦) قال: ساقطة من ر .

(٧) د: سفيان عن حميدة: تصحيف .

(٨) ك: عليه السلام ، و د. ر. ع: - صلى الله عليه - .

(٩) د. ر. م: عز وجل .

(١٠) «ليس عليكم» ساقطة من م .

(١١) سورة التور، آية ٥٨ .

(١٢) عز وجل: «تكلمة من دوفي م: تعال .

(١٣) سورة الواقعة ، الآية ١٧ .

فَهَوْلَاءِ الْخَدَمِ .

فَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّهُ جَعَلَ الْهَرَّةَ كَبِيعِضِ الْعَوَّافِينَ .

وَمِنْ هَذَا قَوْلُ «إِبْرَاهِيمَ» (١) : «لِنَا الْهَرَّةُ كَبِيعِضِ أَهْلِ الْبَيْتِ» (٢) .

وَمِثْلُهُ قَوْلُ «ابْنِ عَبَّاسٍ» : «لِنَا هِيَ مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ» (٣) .

وَأَمَّا حَدِيثُ «ابْنِ عُمَرَ» : أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ سُورَ الْهَرَّةِ (٤) ، فَلِئِنَّهُ لِنَا ذَهَبٌ (٥) لِيَأْتِيَ
سَبْعُ لَهْ نَابٌ .

وَكَذَلِكَ حَدِيثُ «أَبِي هُرَيْرَةَ» :

١٠٩ - وَقَالَ (٦) أَبُو عَبِيدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :

«أَقْرَبُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَائِنِهَا» (٨) .

(١) أي إبراهيم النخعي كما في الفائق ٢ / ٣٦٩ .

(٢) حديث إبراهيم النخعي في الفائق ٢ / ٣٦٩ .

(٣) ع : «لِنَا هِيَ مَتَاعُ الْبَيْتِ» ، وَمَا الْبَيْتُ مِنْ بَهْمَةِ الْبَيْتِ .

(٤) ر . ج : «ذَلِكَ الْهَرَّةُ وَالْهَرَّةُ يَدُ فِي قَوْلِهِ إِذْ قَالَ أَنَّهُ يَنْتَقِ وَهَذَا الْعَقْدُ

(٥) عِبَارَةٌ مِنَ الْمَطْبُوعِ : «لِئِنَّهُ ذَهَبٌ» ، وَعِبَارَةٌ ر : «لِنَا ذَهَبٌ» .

(٦) ك : «قَالَ» ، وَمَعَ بَدَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ يَلْقَى الْإِعْتِلَافَ الْفَالِقَ فِي آخِرَتَيْهِ بَيْنَ تَجْرَأَةِ نَسْخَةِ كَوْرَابِلِ وَالنَّسْخِ الْآخَرِ .

(٧) م ، وَالْمَطْبُوعُ : عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَر . ج . د : «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ» .

(٨) م ، وَالْمَطْبُوعُ : «وَكَائِنًا» ، وَهُوَ تَصَرُّفٌ لَا يَنْتَقِ ، مَعَ مَا ذَكَرَهُ أَبُو عَبِيدٍ بِهِ ذَلِكَ نَقْلًا عَنْ أَبِي زَيْدٍ ، وَأَبِي طَلِيحَةَ

وغيرها : «بِنِ الْأَعْرَابِ» .

وَجَاءَ فِي «كِتَابِ الْأَسَاسِ» ، بِإِنْفِاقِ الْعَدِيدِ ٢٨٣ ج ٣ مِنْ ٢٥٧ :

«وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا سَيْفَانٌ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سِيَّاحِ بْنِ ذَابِيَةَ ، عَنْ أُمِّ كُرَيْشٍ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ

الْبَيْتِي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ : «أَقْرَبُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَائِنِهَا» ، قَالَتْ : وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : «عَنِ الْإِسْلَامِ سَائِلَانٌ ، وَعَنِ الْبَهْمَةِ

سَائِلَةٌ ، لَا يَضُرُّكُمْ إِذْ كَرَأْنَا كُنْ أُمَّ لِنَانَا» . وَفِيهِ «مَكَائِنُهَا» - بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكسْرِ الْكَافِ -

وَجَاءَ عَلَى هَاشِمَةَ - «أُمِّ كُرَيْشٍ» - بِفَتْحِ الْكَافِ ، وَسُكُونِ الرَّاءِ - كَمِثْلِهِ ، وَكَسْبِ يَطْنٍ مِنْ خِزَانَةِ وَجَاهَتِ فِي حَمِّ ٤٢٢/٦ -

٤٤٠ - ٤٤٤ ، وَفِيهِ أُمُّ بِنْتُ كُرَيْشٍ ، وَأُمُّ كُرَيْشٍ الْكَلْبِيَّةُ الْكَلْبِيَّةُ ، وَأُمُّ كُرَيْشٍ الْخَزَاعِيَّةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - . وَلَمْ يَنْتَفِ

فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ عَلَى زَوَايَا وَأَقْرَبُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَائِنِهَا ، بَيْنَ أَحَادِيثِهَا .

وَقَرَّبَتْهَا فِي الْأَسْتِوَابِ الرَّجَاءِ ٤٢٠٠ ج ٤ / ١٩٥١ .

وَقَدْ ذَكَرَ سَابِقُ الْجُلُوعِ السَّنْبَرِ ١ / ٥٢ الْمَطْبُوعَ كَمَا ذَكَرَهُ أَبُو عَبِيدٍ ، وَبَيْنَ أَنَّهُ وَرَدَ فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالْمُسْتَدْرَكَ

لِلْحَاكِمِ .

وَأَنْتَزَعَ الْحَدِيثَ فِي أَمَّاكِي ٣ / ٣٨١ ، وَالنَّهْجِ ٤ / ٣٥٠ ، وَتَهْلِيلِ الْعَقَّةِ ١٠ / ٢٩٣ ، وَفِيهِ : «مَكَائِنُهَا» بِفَتْحِ

الْمِيمِ مَعَ ضَمِّ الْكَافِ وَكسْرِهَا - وَهُوَ ضَيْقُ السَّانِ ، وَالنَّهْمُوسُ .

وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : « مَكْنَاتُهَا (١) » .

قَالَ (٢) أَبُو زَيْدٍ الْكَلَابِيُّ ، وَأَبُو طَيْبَةَ الْأَعْرَابِيُّ ، وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْأَعْرَابِ ، أَوْ مِنْ (٣) قَالٍ مِنْهُمْ : لِأَنَّهُمْ (٤) لِلطَّيْرِ مَكْنَاتٌ ، وَإِنَّمَا هِيَ (٥) الْوُكْنَاتُ ، قَالَ «عَمْرُو الْقَيْسِ» :

وَقَدْ أَطْعَمَنِي وَالطَّيْرَ فِي وَكْنَاتِهَا بِمُنْتَجِدٍ قَبْدِ الْأَوَابِدِ هَبِكْلَ (٦)

وَوَاحِدُ الْوُكْنَاتِ وَكْنَةٌ ، وَهِيَ مَوْضِعُ عُنُقِ الطَّائِرِ

وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا : وَكْرٌ - بِالرَّاءِ - .

فَأَمَّا الْوُكْنُ - بِالنُّونِ - فَهُوَ (٧) الْعَوْدُ الَّذِي يَبِيْتُ عَلَيْهِ الطَّائِرُ .

قَالُوا : فَأَمَّا الْمِكْنَاتُ : فَهِيَ بَيْضُ الضَّبَابِ ، وَوَأَحَلُّهَا (٨) مَكْنَةٌ (٩)

يُقَالُ مِنْهُ : بَدَأَ (١٠) مَكْنَتَ الضَّبَّةِ وَأَمَكْنَتَ ، فَهِيَ صَبَّةٌ مَكُونٌ (١١) : إِذَا جَمَعْتَ الْبَيْضَ (١٢) .

(١) م ، والمطبوع « وكناتها » وهو تصرف - وتهذيب ، وقال المحقق في « ر » : « مكناتها » بفتح الميم وبضم الكاف . والى جاء في ج . ح . ك . ، والقائل ٣ / ٣٨١ « مكناتها » - بضم الميم والكاف ، وهي لغة .

وجاء في اللسان (مكن) قال الزخزري : ويروى : مكناتها (بضم الميم والكاف) جمع مكن - بضم الميم والكاف - ، ويمكن جمع مكان كصدمات في صمد ، وحمرات في حمر .

(٢) ج ، وقال .

(٣) م ، والمطبوع : وكن .

(٤) د : يعرف ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ وتهذيب اللغة ١٠ / ٢٩٣

(٥) د : وهو .

(٦) البيت من معلقة امرئ القيس الديوان ١٩ ، واللسان (قيد) وجاء في تهذيب اللغة ٩ / ٢٤٦ : يُقَالُ لِلْفَرَسِ الْجُرَادِ الَّذِي يَلْحَقُ الطَّرْلَةَ مِنَ الرُّوحِ : قَيْدِ الْأَوَابِدِ .

(٧) م ، والمطبوع : « فؤده » والميم واحد .

(٨) ج : واحدتهما ولا فرق في المعنى .

(٩) جاءت في المطبوع من غير ضبط ، وعلق عليها الحاق بقوله : بما مش الأصل (أى م) بكسر الكاف وفتح الميم وهو كذلك في د ، ج .

وجاء في تهذيب اللغة ١٠ / ٢٩٢ . وقال الليث : الكن : بيض الضب ، ونحوه ، (بسكون الكاف وكسرها مع فتح الميم) صفة مكنون ، والواحدة : مكنة (بفتح الميم مع سكون الكاف وكسرها) .

(١٠) « قه » : ساقطة من م .

(١١) ج : « مكنون » ، وصوت بخط مخالف .

(١٢) في تهذيب اللغة ١٠ / ٢٩٢ نقلًا عن « شعر » : ومكنت الضبية ، وأمكنت : إذا جمعت البيض في جوفها . وفيه كذلك : أبو عبيد عن الكسائي : الضبية المكنون : التي قد جمعت بيضها في بطنها .

ومنه حديثه «أبي وائل»: «صَبِيَّةٌ مَكُونُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ دَجَاجَةٍ سَمِينَةٍ (١)» .
وَجَمْعُ (٢) الْمَكْنَةِ مَكِينَاتٌ وَمَكِينٌ (٣) .

قال أبو عبيد [و] (٤) «كُنَّا رَوَى (٥) الْحَدِيثُ، وَهُوَ جَائِزٌ فِي الْكَلَامِ (٦)، وَإِنْ كَانَ الْمَكِينُ لِلضَّبَابِ أَنْ (٧) تُجَمَّلُ لِلطَّيْرِ (٨) تَشْبِيهًا بِذَلِكَ كَالْكَلِمَةِ (٩) تُسْتَعَارُ، فَتَوْضَعُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا، وَمَثَلُهُ كَثِيرٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، كَقَوْلِهِمْ مَشَافِرُ الْحَبَشِ، وَإِنَّمَا الْمَشَافِرُ لِلإِبِلِ، وَكَقَوْلِ (١٠) وَزَهْرٍ: يَصِفُ الْأَسَدَ:

• • لَهُ لَيْدٌ أَظْفَارُهُ لَمْ تَقْلَمِ (١١) • •

وَأِنَّمَا هِيَ الْمَخَالِبُ .

وَكَقَوْلِ الْأَخْطَلِ:

• • وَفَرَوَةٌ تُفَرُّ التَّوْرَةَ الْمُتَضَاجِمِ (١٢) • •

- (١) د : وسين ، وجاء الحديث في كل النسخ : ومنه حديث أبي وائل ، ولم ألق عليه فيما رجعت إليه من مصادر .
وجاء في الفائق ٢ / ٢٨٢ : العطاردي - رحمه الله - قيل له : إنما أحب إليه نسبة مكنون أم يباح مريب ؟
والعطاردي هو أبو رجاء العطاردي كان في النهاية ٤ / ٣٥١ .
وفي النهاية : وفي حديث أبي سعيد : « ولقد كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - يهدي لأحدنا القصة الكون أحب إليه من أن تهدي إليه دجاجة سمينة » .
(٢) جاء قبل هذا في م ، والطبوع : « وأما الحديث ، فقال : سين ، قال : أما ما كان من نسبنا في التعت ، فلا يكون إلا بالهاء ، وما كان من غير نفسها مثل غضيب ودجين ، ونحو ذلك ، فيكون يغير هاء . وأنها حاشية دخلت في صلب الكتاب .
(٣) في مكن - يفتح الميم وكسر الكاف - مكن - يضمهما كذلك ، وسبب القول في ضبط مكنة ومكنات . وقد سقطت لفظاً « مكينات » قبلها من د . ر . ع . م ، ولم ترد في غير ه لك .
(٤) الوار : تكلمة من د . ر . م .
(٥) ع : « يدري الحديث : سقطت من د وأتمر لتاسخ مكانها حاشية في صلب النسخة من ه في نسخة علي بن عبد العزيز سمينة » .
(٦) م ، والطبوع : كلام العرب ، وهو تصرف .
(٧) م والطبوع : « أي ه ، وما أثبت أدق .
(٨) د . ع : « للطائر والمعنى واحد .
(٩) م والطبوع : « والكلمة وتصحيف .
(١٠) د : « كقول ه من غير واء ، تصحيف .
(١١) الشطر عجز بيت من معلقة زهير بن أبي سلمى ، وهو بتمامه كما في الديوان ٢ / ٥٠٦ .
له ليد أظفاره لم تقلم
وه جاء مقسوماً في اللسان (مكن) .

(١٢) الشطر عجز بيت للأخطل غيث بن لوث ، والبيت بتمامه كما في الديوان ٢ / ٥٠٦ .

جزى الله فيها الأعرودين ملامة

وعيدة تمر التوراة المتضاجم

وفي تفسير غريبه : القفر : الحياء ، المتضاجم : المائل ، وقيل : المتسع .

وجاء الشاهد في اللسان (قمر) في مرسوب برواية غريب الحديث ، وفيه : وفروة : اسم رجل ، ونسب القفر على الإبل منه وهو لقبه ، كقولهم : عبد الله قلة ، وإنما خلق المتضاجم ، وهو من صفة القفر على الجوار كقولهم جحر حذب غريب ، وكذا جاء في الكامل للبريد ١ / ٢٨٠ برواية الديوان .

[٨٩] وَإِنَّمَا الثَّغْرُ لِلسَّبَاعِ .

وَقَدْ يُفسَّرُ (١) هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى غَيْرِ هَذَا التَّفْسِيرِ .
يُقَالُ (٢) : أَقْرُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَانِهَا (٣) : يُرَادُ (٤) : عَلَى أَمْكَانِهَا ، وَمَعْنَاهُ الْعُيُورُ الَّتِي
يُرْجَرُ بِهَا .

يَقُولُ : فَلَا تَرْجُرُوا الطَّيْرَ ، وَلَا تَلْتَفِتُوا إِلَيْهَا ، أَقْرُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا الَّتِي جَعَلَهَا (٥) اللَّهُ
- تَبَارَكَ وَتَعَالَى (٦) - بِهَا : أَيْ إِنَّهَا لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، وَلَا تَعْدُوا (٧) ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ (٨) .
وَسَلَاةً (٩) لَهُ وَجْهٌ ، وَمَعْنَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ (١٠) .

١١٠ - وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١١) :

« مَا أَذَّنَ اللَّهُ (١٢) لِنَبِيِّ كَأَذْنِهِ لِنَبِيِّ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ [أَنْ (١٣)] بِجَهْرٍ بِهِ (١٤) .

(١) د : تفسير ، تصحيح .

(٢) ع : « ويقال : » ، وما أثبت أدب .

(٣) ع : « مكانها » - بضم الكاف ، وكسرها ، وفيها الميم والكسر .

(٤) ع : « يريد : » وهل البناء للمجهول أدب .

وجهه بعد ذلك في م والمطروح : وقال أبو عبيد : « إلا أن لم نسمع في الكلام أن يقال : للملكة مكنة وأراما حاشية دخلت في متن السنة ، وقد تكون من كلام أبي عبيد في كتاب آخر .

(٥) ع - جيل .

(٦) ما بين المقولتين كلمة من م ، والمطروح .

(٧) ع : « تعدوا » بين ساكنة وواو مضمومة .

(٨) وجهه في تهذيب اللغة ١٠ / ٢٩٣ بعد ذلك .

وقال شمر : الصحيح من قوله : « أقروا الطير على مكانها » : أنها جمع الملكة - بفتح الميم وكسر الكاف - والملكة : الحنك . تقول العرب : إن بُر فلان فهو مكنة من السلطان ، أي ذو حنك .

فيقول : أقروا الطير على مكنة ترونها عليها . ودعوا الطير منها ، قال : وجه مثل انتمية من التصحيع والعاطية من اتطلب .

(٩) ع . « وكلاهما » ولا فرق في المعنى .

(١٠) جاء في د بعد ذلك : « إلا أن لم نسمع في الكلام أن يقال للملكة مكنة .. وهي الإصافة التي سبق التظهير إليها على أنها حاشية في م والمطروح : انظر هلمش (٤) .

(١١) م : « والمطروح : عليه السلام ، وفي د . ر . ع . ك : - صلى الله عليه - ..

(١٢) د : « ما أذن الله - تبارك وتعالى - ..

(١٣) أن : نكسمة من - ج . م . مطروح .

(١٤) جاء في ج : « كتاب فضائل القرآن ، باب من لم يفتن بالقرآن ج ٦ ص ١٠٧ :

حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا سفيان ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال :

« ما أذن الله لنبيٍّ ما أذن للنبي - صلى الله عليه وسلم - أن يتلى بالقرآن .

قال سفيان : تصحيف . يستغنى به .

انظر ابن ماجه ، كتاب إقامة الصلاة ، باب في حسن الصوت بالقرآن ، الحديث ١٣٤١ ج ١ ص ٤١٥ وما قبله ، وسابده . والنسائي كتاب الاقضية ، باب قرئين القرآن بالصوت ١٤٠/٢

والفاخر ١/٢٢ ، والنهاية ١/٣٣ ، وتهذيب اللغة ٨/٢٠١ - ١٦/١٥٠

ومشاهير اللغة ١/٧٦ ، ومشارك الأتوار ١/٢١

قال^(١) : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .

قوله^(٢) : كَذَلِكَ : يَعْنِي مَا اسْتَمَعَ اللَّهُ لشيءٍ كاستماعه لشيءٍ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ .

قال : حَدَّثَنَا أَبُو حَاجٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ [- عَزَّ وَجَلَّ^(٣)] :

«وَأَذِنْتَ لِرَبِّهَا وَحَقَّتْ»^(٤) قال : اسْتَمَعْتَ أَوْ سَمِعْتَ^(٥) - شَكَ أَبُو عُبَيْدٍ - .

قال [أبو عبيد]^(٦) : وَحَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ مُعْرِفِ^(٧) بْنِ وَاصِلٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ

أبي ثَابِتٍ فِي قَوْلِهِ : «وَأَذِنْتَ لِرَبِّهَا»^(٨) قال : اسْتَمَعْتَ^(٩) أَوْ سَمِعْتَ^(١٠) .

يقال^(١١) : أَذِنْتُ لِشيءٍ أَذِنْتُ لَهُ أَذْنًا : إِذَا اسْتَمَعْتُ^(١٢) ، [أَوْ سَمِعْتُ لَهُ^(١٣)]

قال «عدي بن زيد» :

أَيُّهَا الْقَلْبُ تَعَلَّلْ بَدَدَنْ إِنَّ حَمِيَّ فِي سَبَاحٍ وَأَذَنْ^(١٤)

وقال «عدي»^(١٥) : أَيْضًا :

(١) «قال» ساقطة من ر .

(٢) د . ر . ج . ك . - صلى الله عليه .

(٣) عبارة من المطبوع : «قال أبو عبيد أما قوله .. وأراها تصرفا دما إليه تجريد الحديث من السند .

(٤) «عز وجل» : تكملة من د ، وفي م ، والمطبوع : - تعال .

(٥) «وحقت» ساقطة من ج ، وهي الآية (٢) من سورة الانشقاق وكذا الآية (٥) من نفس السورة .

(٦) عبارة د : «سمعت أو استمعت» . «والمانى واحد» ، وفي م ، والمطبوع : قال : سمعت أو قال استمعت .

ولا فرق في المعنى كذلك .

(٧) «أبو عبيد» تكملة من د .

(٨) د : «معروف» وصححها عتق المطبوع .

(٩) د . م . والمطبوع «أذنت» وحذف الواو جاء في الاستشهاد ، وقد يكون ذلك من الطبع .

(١٠) ما بعد «أوسمعت» إلى هنا ساقط من ج ، وكتب حل الماشق بخط مخالف .

(١١) جاء في د : «بعد ذلك» شك أبو عبيدة «وأرى أن أبا عبيدة تصحيف «أبي عبيد» .

(١٢) ر : قال أبو عبيد : «يقال» وفي د : «يقال منه» .

(١٣) ك : «استمعت» وصححت بخط مخالف إلى «استمعت له» وفي تهذيب اللغة ١/١٦٦ «استمعت له»

(١٤) ما بين المعرفين تكملة من ر .

(١٥) هكذا جاء ونسب في تهذيب اللغة ١/١٦٦ ، ومقاييس اللغة ١/٤٦ ، واللسان «أذن» .

(١٦) «عدي» : ساقطة من م .

في سماع يَأْذُنُ الشَّيْخُ لَهُ وَحَدِيثٍ مِثْلَ مَا ذِي مُشَارًا^(١)

يُرِيدُ بِقَوْلِهِ : يَأْذُنُ : يَسْتَمَعُ^(٢) .

وَيَعْضُهُمْ يَرَوِيهِ : « كَذَلِكَ لِيَبَيِّنَ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ » - بِكَسْرِ الْأَلْفِ - يَنْهَبُ بِهِ

إِلَى الْإِذْنِ مِنَ الْاسْتِيفَانِ ، وَكَيْسَ لِهَذَا وَجْهٌ [عِنْدِي]^(٣) .

وَكَيْفَ^(٤) يَكُونُ إِذْنُهُ فِي هَذَا أَكْثَرَ مِنْ إِذْنِهِ فِي غَيْرِهِ^(٥) ، وَالَّذِي أَذِنَ لَهُ فِيهِ مِنْ

تَوْحِيدِهِ وَطَاعَتِهِ ، وَالْإِبْلَاحُ عَنْهُ أَكْثَرُ وَأَعْظَمُ^(٦) مِنَ الْإِذْنِ فِي قِرَاءَةِ يَجْهَرُ بِهَا .

وَقَوْلُهُ : يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ : إِنَّمَا مَدَّحَهُ عِنْدَنَا تَحْزِينُ الْقِرَاءَةِ^(٧) [٩٠] .

وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُهُ الْآخِرَ الَّذِي يُرْوَى عَنْ شُعْبَةَ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ نُفْرَةَ^(٨) ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ^(٩) ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١٠) - يَتَمَرُّ سُورَةَ الْفَتْحِ ،

فَقَالَ :

(١) هكذا جاء ونسب في الفائق ٣٢/١ ، واللسان (أذن) وجاء في مقاييس اللغة ٧٦/١ ما سوي لعني وفيه « وسماح » وفي تفسير شريه :

يَأْذُنُ : يَسْمَعُ . الْمَاضِي : الْعَمَلُ الْأَيْضُ ، مُشَارٌ : مَجْنِيٌّ ، وَقِيلَ : أَمِنَ عَلَى أَعْلَاهُ : وَقَبْلَ الْبَيْتِ فِي الْمَسَانِ / سُورِ .

« مَا لَمْ تَكُنْ تَلِيهِمْ فِيهَا » وَتَمَرَّتِ الْيَوْمَ فِي بَيْتِ عِلَّارِي

(٢) يَسْمَعُ : سَالِفَةٌ مِنْ ر ، وَالْعَمَلِيُّ يَتَقَلَّبُ ذَكَرَهَا .

(٣) عَنَّا : تَكْمَلَةٌ مِنْ م ، وَنَقَلَهَا عَنْهُ الْمَطْبُوعُ .

وَقَدْ جَاءَ فِي مُشَارِقِ الْأَنْوَارِ ٢١/١ :

قَوْلُهُ : « مَا أَذِنَ اللَّهُ لِعَبْدِهِ مَا أَذِنَ لِعَبْدِي يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ هَذَا - بِكَسْرِ الذَّالِ - .

وَفِي رِوَايَةٍ : كَأَذَنَ - يَفْتَحُ الْمَشْرُوعَ وَالْإِذَالَ - كَمَا أَكْثَرَ الرِّوَايَاتِ ، وَالْمَعْرُوفُ فِيهِ ، وَمَعْنَاهُ : « مَا اسْتَمَعَ لِعَبْدِهِ كَلِمَاتَهُ هَذَا ، وَهُوَ - كَعَالٍ - لَا يَسْتَفْهَهُ شَيْءٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ اسْتِعَارَةٌ لِرَأْسِ الْقَبُولِ لِقِرَائَتِهِ وَعَمَلِهِ وَالْقِرَابِ عَلَيْهِ .

وَكَمَا إِذَا جَاءَ أَذِنَ مِنَ الْإِذْنِ بِمَعْنَى الْإِبْرَاطِ فَهُوَ مِثْلُهُ فِي الْفِعْلِ مَقْصُورِ الْهَمْزِ - مَكْسُورِ الذَّالِ وَالْإِسْمِ مِنْ هَذَا أَذِنٌ ، وَهُوَ لَفْظٌ مُتَكَرِّرٌ فِي الْخَطَبِ .

وَقَدْ ذَكَرَ مُسَلِّمٌ فِي هَذَا الْخَطَبِ مِنْ رِوَايَةِ « يَجِيءُ بْنُ أَبِي بَرْبَةَ : كَأَذَنَ مِنَ الْإِذْنِ : صَحِيحٌ مُسَلِّمٌ كِتَابُ صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ : بَابُ اسْتِجَابَةِ تَحْسِينِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ ج ٦ ص ٧٨

(٤) ع : د كَيْفَ « وَالْعَمَلِيُّ وَاحِدٌ تَقْرِيْبًا .

(٥) عِبَارَةٌ م ، رَضِيَ الْمَطْبُوعُ : « وَكَيْفَ يَكُونُ إِذْنُهُ لِي فِي هَذَا أَكْثَرَ مِنْ إِذْنِهِ لِي فِي غَيْرِهِ » بِإِضَافَةِ لِي إِلَى الْمُرْسَلِينَ .

(٦) د : وَالْأَعْظَمُ : تَصْحِيفٌ .

(٧) جَاءَ فِي تَهْلِيلِ الْفِعْلِ ٢٠١/٨ : وَمَعْنَاهُ تَحْزِينُ الْقِرَاءَةِ وَتَرْقِيقُهَا .

(٨) مَا بَعْدَ الْآخِرِ إِلَى هُنَا سَالِفَةٌ مِنْ م ، وَأَصْلُ الْمَطْبُوعِ ، وَذَكَرَ فِي الْهَامِشِ نَقْلًا مِنْ ر .

(٩) ع : الْمَغْفَلُ وَكَذَا الْفَائِقُ ٣٢/١ ، وَفِي تَقْرِيْبِ التَّهْلِيلِ ٤٥٣/٢ : عِبْدَةُ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ - بِمَعْجَمَةِ وَفَاءِ تَقْوِيمَةِ ابْنِ سَيِّدِ بْنِ مِم - يَفْتَحُ التَّوْحِيدَ وَسُكُونِ اللَّهِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، بِأَنَّ تَحْتَ الشَّجَرَةِ لَوْ فِي سَنَةِ ٥٧ تَقْرِيْبًا .

(١٠) م ، وَالْمَطْبُوعُ : - عَطِبَ السَّلَامُ - وَفِي د . ر . ع . ل . ك - مِثْلُ اللَّهِ عَلَيْهِ - .

لولا أن يجتمع الناس علينا لحكيت تلك القراءة ، وقد رجع^(١) .

ومما يبين ذلك حديث يُروى عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢) - :

أَنَّهُ ذَكَرَ أَشْرَاطَ السَّاعَةِ ، فَقَالَ : « بَيْعُ الْحُكْمِ ، وَقَطِيعَةُ الرَّجِيمِ ، وَالِاسْتِخْفَافُ بِاللَّهِمِ^(٣) ،

وَكَثْرَةُ الشَّرْطِ ، وَأَنْ يُتَّخَذَ الْقُرْآنُ مَزَامِيرَ . يُقَدِّمُونَ أَحَدَهُمْ ، وَلَيْسَ بِأَقْرَبَهُمْ وَلَا

أَفْضَلَهُمْ^(٤) إِلَّا لِيُغْنِيَهُمْ بِهِ غِنَاءٌ^(٥) .

قَالَ^(٦) : « سَمِعْتُ أَبَا يُوسُفَ يُحَدِّثُهُ عَنْ لَيْثِ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمِيرٍ ، عَنْ زَادَانَ ،

عَنْ عَائِشِ الْغُبَارِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٧) - يَقُولُ ذَلِكَ .

قَالَ^(٨) : « وَحَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ ، عَنْ لَيْثِ ، عَنْ طَاوُوسٍ ، قَالَ^(٩) : « أَقْرَأَ النَّاسُ

لِلْقُرْآنِ أَحْسَاهُمْ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ -^(١٠) .

فَهَذَا تَأْوِيلُ حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١١) - : [مَا أَذَّنَ اللهُ لِنَبِيِّ كَمَا أَذَّنَ لِنَبِيِّ]

يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ [أَنْ^(١٢)] يَجْهَرُ بِهِ .

(١) ج : « رجع » يستحب الجرم مفتوحة ، وسرابة التشديد ، وجاء في د : كتاب الصلاة ، كتاب صلاة الوتر ، باب استحباب الترتيل في القراءة ١٥٤/٢ : حدثنا حفص بن عمر ، حدثنا شعبة ، عن معاوية بن قرة ، عن عبد الله بن مغفل ، قال : رأيت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يوم فتح مكة ، وهو على ناقته يقرأ بسورة الفتح ، وهو يرجع

والطرح : كتاب القرآن ، باب الترتيل ج ٦ ص ١١٢ ، و م : كتاب صلاة المسافرين ، باب لزوم السكينة لقراءة القرآن ج ٦ ص ٨١ ، و ط : باب قراءة الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ج ٥ ص ١٨٢

(٢) م ، والطبري : - عليه السلام - روى د ، و ج ، و ع : لا - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ - .

(٣) د : باللحم .. يقال مجمة ، تصحيف .

(٤) د : « بأفضلهم » بإعادة الجار ، وهو جازئ .

(٥) لم ألق على الحديث بهذه القراءة في كتاب السنن الستة والداريم . وانظر في أشرطة الساعة :

ج : كتاب الفتن ج ٨ ص ١٠٠ وما بعدها .

م : كتاب الفتن وأشرطة الساعة ج ١٨ ص ٢ وما بعدها .

هـ : كتاب الفتن ، باب أشرطة الساعة ج ٢ ص ١٣٤١ الحديث ٤٠٤٠ : ٤٠٤٧ ولعائش الغدادي صحبة كما في الاستيعاب القسم الثالث ص ١٠٨

س م : حديث علي بن عيسى - رضي الله عنه - ج ٢ ص ٤٩٤ : رصاق الحديث مع اختلاف في روايته .

(٦-٦) قال : ساطعة من ر .

(٧) ما بين المتوفين تكلم من د ، و ع ، وفيها - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ - .

(٨) صياغة م ، والطبري : « وعن طاووس أنه قال : « على سبحة من التبريد والذهب ، وفي م « طاووس » . يميز الوارد ، أزا ، تصحيفاً .

(٩) عز وجل : تكلم من د ، وفي م والطبري : - تعاقب - .

(١٠) م ، والطبري : « عليه السلام » وفي د ، و ع ، - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ - .

(١١) ما بين المتوفين تكلم من ر .

وَهُوَ (١) تَأْوِيلُ قَوْلِهِ : « وَزَيْنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ » (٢) .

قال : وَأَخْبَرَنِي (٣) « يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ » ، عَنْ « شُعْبَةَ » ، قَالَ : نَهَى (٤) « أَيُوبُ » أَنْ اتَّحَدَّثَ بِهَذَا الْحَرْفِ : « زَيْنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ » (٥) .

[قَالَ أَبُو عِيْدٍ (٦)] : وَزَيْنَا كَرَّةً « أَيُوبُ » ذَلِكَ مَخَافَةٌ أَنْ يُتَدَوَّلَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ

[قَالَ (٧)] : وَأَمَّا حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ [- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧)] - : لَيْسَ مَنَّا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ (٨) .

فَلَيْسَ هُوَ (٩) عِنْدِي مِنْ هَذَا ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ (٩) الْإِسْتِغْنَاءِ ، وَقَدْ قَسَرْنَاهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ (١٠) .

(١) ع : ٥٥ ؛ وهذا « والمعنى واحد .

(٢) جاء في د : كتاب الوتر ، استحباب الترتيل في القراءة الحديث ١٤٦٨ ج ٢ ص ١٥٥ .

سندنا سليمان بن أبي شيبة ، حدثنا جرير ، عن الأعمش ، عن طلحة ، عن عبد الرحمن بن عوسجة ، عن البراء بن عازب : قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « زينوا القرآن بأصواتكم . . . »

وانظر فيه ن : كتاب الافتتاح ، باب ترتيب القرآن بالصوت ج ٢ ص ١٣٩ .

ج : كتاب إقامة الصلاة ، باب في حسن الصوت بالقرآن الحديث ١٣٤٢ ج ١ ص ٤٢٦ .

أما ٢ / ٣٢٥ ، وفيه : قبل : هو مقلوب : أي زينوا أصواتكم بالقرآن ، والمعنى : اجعلوا بقرائته وتزيينها به . (٣) و : وأخبرني .

(٤) وقال نهى « سألته من ع ، واستدركت عند القابلة .

(٥) ما به بأصواتكم إلى هنا : سائل من د لانتقال النظر .

(٦-٧) ما بين المقولين : تكله من د . م وعن م نقل الملبوع .

(٧) ق : م ؛ وضاع نقل الملبوع ؛ عليه السلام ؛ وفي د . ر . ع - صلى الله عليه - .

(٨) جاء في د : كتاب الصلاة ، باب استحباب الترتيل في القراءة الحديثان ١٤٦٩ - ١٤٧٠ والحديث ١٤٧١ ج

٢ ص ١٥٥ ؛ سندنا سليمان بن أبي شيبة ، حدثنا سليمان بن عيينة ، عن عمرو ، عن ابن أبي مليكة ، عن عبد الله بن أبي ثعلبة بن سعد ، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » وانظر : ج . م .

(٩) « هو » ناقلة من م ، وكلاء من « .

(١٠) سورة يهود إليه في الحديث رقم : ١٢٤ من هذا الباب ، ص ٣٨٤ .

وقد جاء في تهذيب اللغة ٨ / ٣٠١ : « وقال أبو العباس : الذي جعلنا من حفاظ اللغة في قوله - صلى الله عليه وسلم - « كلفه لربي وتغن بالقرآن » أنه جعل اثنين :

أول الاستغناء ، وعن المصنوع .

قلت : فإن ذهب إلى الاستغناء ، فهو من المصنوع ، ومن ذهب به إلى التصريح فهو من الغناء بعدد .

١١١ - وقال^(١) أبو حُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢) - :

أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَسَّجَدَ جَاءَ عَصْدِيهِ حَتَّى يَرَى مِنْ خَلْفِهِ عُمْرَةَ [بَطْنِيهِ]^(٣) .

[قَالَ^(٤)] حَدَّثَنَا^(٥) إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ حُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْفَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٦) - .

قَالَ أَبُو زَيْدٍ « وَ « الْأَصْمَعِيُّ » وَ « أَبُو زَيْدٍ » ، أَوْ مِنْ قَالَ^(٧) مِنْهُمْ : الْعُمْرَةُ :

الْبَيْضُ ، وَلَيْسَ بِالْبَيْضِ النَّاصِعِ^(٨) الشَّدِيدِ ، وَلَكِنَّهُ لَوْنُ الْأَرْضِ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْقَبَاءِ : عُمْرٌ ، إِذَا كَانَتْ أَلْوَانُهَا كَذَلِكَ .

وَرِثْمًا سُمِّيَتْ^(٩) بِعَمْرِ الْأَرْضِ [٩١] ، وَهُوَ وَجْهُهَا .

(١) ك : « قَالَ »

(٢-٣) م : وَحِينَ نَقَلَ الْمُطْبُوعُ : عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي د . ر . ج . ك : - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ - .

(٣) ج - ف : ت : كِتَابُ الصَّلَاةِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّجَا فِي السُّجُودِ الْحَدِيثَ ٢٧٤ ج ٢ - ٦٢ :

حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيمٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَقْرَمِ الْخُرَاسِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنْتُ مَعَ أَبِي الْقَاقِ مَعَ « نَمْرَةَ » فَرُتْ وَكَبَةُ - بَطْنُ الرِّاءِ وَسُكُونُ الْكَافِ - فَلَمَّا رَسَلَ اللَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَامَ يَسْلُ .

قَالَ : فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عَضْرَةِ [بَطْنِيهِ] إِذَا سَجَدَ : أَيْ بِيَانِهِ .

وَأَنْظَرَ فِي ذَلِكَ :

م : كِتَابُ الصَّلَاةِ ، بَابُ الْإِعْتِمَالِ فِي السُّجُودِ ، وَوَضْعُ الْكَلِمَيْنِ عَلَى الْأَرْضِ ج ٤ / ١٢٠ .

د : كِتَابُ الصَّلَاةِ ، بَابُ صِفَةِ السُّجُودِ الْأَحَادِيثِ ٨٩٦ : ٩٠١ ج ١ / ٥٥٤ .

ج : كِتَابُ إِتِمَانِ الصَّلَاةِ ، بَابُ السُّجُودِ الْحَدِيثَ ٨٨١ ج ١ ص ٢٨٥ ، وَفِي الْبَابِ أَكْثَرُ مِنْ وَجْهِهِ .

ن : كِتَابُ الْإِفْتِتَاحِ ، بَابُ التَّجَا فِي السُّجُودِ ج ٣ ص ١٦٨ .

هـ : كِتَابُ الصَّلَاةِ ، بَابُ التَّجَا فِي السُّجُودِ الْحَدِيثَ ١٣٣٦ : ١٣٣٨ ج ١ ص ٢٤٨ .

ح : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَقْرَمِ الْخُرَاسِيِّ ج ٤ ص ٣٥ ، وَفِيهِ : « إِنَّ أَرْفَمَ بَنُو مِنْ عَمَلِ غَرِيْبِهِ : الْقَبَاءُ : أَرْضٌ سَبِيحَةٌ مَطْمَئِنَةٌ ، قَدْ افْرَجَتْ مِنْهَا الْجِبَالُ وَالْأَكَامُ .

نَمْرَةَ : مَكَانٌ يَقْرَبُ عَرَبَةً ، وَنَمْرَةَ - يَفْتَحُ التَّوْبَةَ وَكَسْرَ الْمِيمِ - ، وَكَبَةُ - يَفْتَحُ الرِّاءَ وَالْكَافَ أَقْلُ حَدَا مِنْ الرِّكْبِ ، وَأَنْظَرَ

كَذَلِكَ الْفَائِقُ ٣ / ٦ ، وَالنَّهْيَةُ ٣ / ٢٦١ ، وَتَهْذِيبُ الْفَتْحِ ٣٥٠ ، بِمُقَابِلِ الْفَتْحِ ٤ / ٦٤ .

(٤) « قَالَ » ، تَكْرَارٌ مِنْ د .

(٥) د : حَدَّثَنَا .

(٦) عِبَارَةٌ م ، وَالْمَطْبُوعُ : « وَمِنْ قَوْلِهِ وَكَذَلِكَ تَأْتِي أَوْ بِمَعْنَى الرَّوِّ ، وَأَرَادَتْ .

(٧) ع : « النَّاصِعُ » وَصَوِّبَتْ هُنَا الْمُقَابِلَةَ عَلَى حَوَالِي الْكِتَابِ .

(٨) ج : « سُمِّيَتْ » ، وَجَاءَ عَلَى الْخَامِشِ « شَبِهُت » صَح .

فَالِ الْأَحْمَرُ : يُقَالُ : مَا عَلَى عَقْرِ (١) الْأَرْضِ مِثْلُهُ : أَى عَلَى وَجْهِهَا .
وَكَذَلِكَ الشَّاءُ الْعَقْرَاءُ (٢) .

يُرْوَى (٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّهُ قَالَ : «لَدِمُّ عَقْرَاءَ فِي الْأَضْحِيَّةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ دَمِ سَوْدَاوَيْنِ (٤) ، وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ عَنْهُ : «لَدِمُّ بَيْضَاءَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ دَمِ سَوْدَاوَيْنِ» .
فَهَذَا يُقَسَّرُ (٥) ذَلِكَ .

وَيُقَالُ : عَقَرْتُ الرَّجُلَ (٦) فِي التُّرَابِ : إِذَا مَرَّغْتَهُ فِيهِ تَعْفِيرًا .
والتَّعْفِيرُ (٧) فِي غَيْرِ هَذَا أَيْضًا .

يُقَالُ لِلْوَحْشِيَّةِ (٨) : هِيَ تَعْفَرُ (٩) وَلَدَهَا ، وَذَلِكَ (١٠) إِذَا أَرَادَتْ فِطَامَهُ : قَطَعَتْ (١١) عَنْهُ الرِّضَاعَ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ ، فَإِنْ خَافَتْ أَنْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ رَدَّتَهُ إِلَى الرِّضَاعِ أَيَّامًا ، ثُمَّ أَعَادَتْهُ إِلَى الفِطَامِ ، فَتَعْمَلُ ذَلِكَ بِهِ (١٢) مَرَّاتٍ حَتَّى يَسْتَوِرَ عَلَيْهِ .
فَذَلِكَ التَّعْفِيرُ ، وَهُوَ (١٣) مَعْفَرٌ (١٤) ، قَالَ (١٥) : «لَبِيدٌ وَ يَذْكُرُهُ (١٦) :

(١) ع : وتَهْدِبُ الفعة ٢ / ٣٥٠ : «عقر - يفتح الهمزة - والعقر - يفتح الفاء وسكونها - ظاهر التراب» ، والقمر - يفتح العين - : التراب . انظر اللسان / عقر .

(٢) د : «العقراء» - يعين معجمة - تعريف .

(٣) د : «ويروي» .

(٤) انظر القاموس ١ / ٩٢ مادة «يرق» ، والتهذيب ٣ / ٣٦٦ ، وتهذيب الفعة ٢ / ٣٥٠ .

(٥) ع . م . ولعل منها المطبوع : «تفسير» والمعنى واحد .

(٦) عبارة م ، ومنها لعل المطبوع : «عقرت الرجل وغيره» ، والإضافة من باب التصرف .

(٧) عبارة تهذيب الفعة : «قال أبو عبيد : والتعفير في غير هذا» .

(٨) : أوسمة و تصحيف .

(٩) ع : «تعفر» - بكسر اللام - من غير تشديد .

(١٠) د . ع . : «وذلك» و «ها» بمعنى .

(١١) ع : «قطعت» و «وأشار بحق تهذيب الفعة إلى أن اللفظة في غريب الحديث : «قطعت يوم أنف حل ذلك إلا في نسخة عارف حكمت» بالمدنية المنقولة على ما كتبها أفضل الصلاة وأزكى التسليم .

(١٢) «٤» ساقطة من م ، والمطبوع ، وتهذيب الفعة ٢ / ٣٥٠ .

(١٣) تهذيب الفعة : «ورأى استعمالها الظاهر في موضع الضمير .

(١٤) ع : «معفر» - يعين معجمة - وصوبت بخط مخالف ، ومعاد مخالف كذلك .

(١٥) ع : «وقال» و «تقال» و «قال» في كل النسخ أو بعضها أحياناً ، وجاء قيل هذا في تهذيب الفعة ٢ / ٣٥٠ : قال أبو عبيد : «والأم تتعلم مثل ذلك بولدها الإنسي .. وأراها - والله أعلم - من كلام أبي عبيد في كتاب آخر .

(١٦) عبارة التهذيب : «وأشبه بيت لبدي يذكر بقرة وحشية وولدها :

لَسَعْفَرٌ قَهْدٌ تَنَازَعَ شَلْوَةٌ غَيْسٌ كَرَابِسٌ لَا يَمْتَنُ طَعَامُهَا (١)

١١٢ - وَقَالَ (٢) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) - :

«مَنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ ، فَإِنْ كَانَ يُؤَمِّنُ أَنْ يَسْبِقَ فَلَا خَيْرَ فِيهِ ، وَإِنْ كَانَ لَا يُؤَمِّنُ أَنْ يَسْبِقَ فَلَا بَأْسَ بِهِ (٤) .»

قَالَ (٥) : حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي الْعَوَامِ ، وَالْقَزَارِيُّ (٦) ، وَيَزِيدُ (٧) ، بَنُ هَارُونَ كُلُّهُمْ عَنْ -

سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ (٨) عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٩) - .

(١) لبيت من حلقه ليد ويرواة قريب الحديث جاء في الديوان ١٧٦ وتهذيب اللغة ٣٥٠/٢ واللسان/عقر ، ورواية جهمرة أشعار العرب : ٣٠٩/١ : ما بين « في موضع » لا بين .

وفي التفسير غريبه : القهده : الأبيض والشاب من ولد الطاه . لتنازع : مجاذب . شلوه : نفسه . غيس : ذئاب في ألوانها غيسة ، كرابس : تكتسب ما تأكل .

وجاء في م ، والطبري بعد البيت : أي لا يتصرف وهي إضافة لـ ترد في بقية النسخ ، وتهذيب اللغة وأراها من باب التصرف .

وجاء بعده كذلك في م : لا بين : لا يتقص من قوله « غير محنون » (سورة فصحت آية ٨) وأراها حاشية دخلت في متن النسخة .

وقد حلق صاحب التهذيب حل بيت ليد بعوله :

قلت : وقيل في تفسير المصنف في بيت «البيده» إنه ولعها الذي أقره القناب القوس . فملوته في الأرب أي مرهته ، ولهذا عدوه أشبه بمن البيت .

(٢) ع . ك : « قال »

(٣) م ، والمطبري : عليه السلام ، وفي د . ر . ع : ك - صل الله عليه - .

(٤) هـ به : « ساقطة من د .»

وجاء في د : كتاب الجهاد ، باب في المثل . الحديث ٢٥٧٩ ج ٣ ص ٩٦ : حدثنا سعد ، حدثنا حسين بن نعيم ، حدثنا سفيان بن حسين . (ج) وحدثنا علي بن مسلم ، حدثنا عباد بن العوام ، أخبرنا سفيان بن حسين المصنف ، عن الزهري عن سعد بن المسيب ، عن أبي هريرة عن النبي - صل الله عليه وسلم - قال : « من أدخل فرسا بين فرسين ، يسي وهو لا يؤمن أن يسبق ، فليس بقادر . ومن أدخل فرسا بين فرسين ، وقله أن يسبق فهو قادر » ، وجاء في الباب وأكثر من وجه .

وانظر في الحديث ج : كتاب الجهاد ، باب يسبق والرهان الحديث ٢٨٧٦ ج ٢ ص ٩٦٠ .

ح : حديث أبي هريرة ج ٢ ص ٥٥٥ .

والقائز ١٤٨/٢ مادة سبق : وتهذيب اللغة ٤١٧/٨

(٥) « قال » : ساقطة من ر .

(٦) د : « عباد بن العوام القزاري » تصحيف .

(٧) ر : عن يزيد ، والصواب ما أثبت عن بقية النسخ .

(٨) عبارة : د . ع : « يزيد عن سفيان بن حسين » .

(٩) ك . م ، والمطبري : « عليه السلام - وفي د . ر . ع : - صل الله عليه - .

قال أبو عبيد : وكان غيرُ سُفيانَ بنِ حُسينَ ، لا يرفعه .

قال (١) : سبعتُ (٢) مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ ، وغيرَ واحدٍ دخلَ تفسيرَ بعضهم في بعضٍ ،

قالوا : هذا في رهانِ الخيلِ .

والأصلُ منه (٣) أن يُسبقَ (٤) الرجلُ صاحبهُ بشيءٍ مُسمى على أنه إن سبقَ لم يكنْ له شيءٌ ، وإن سبقه صاحبهُ أخذَ الرهنَ ، فهذا هو الحلالُ ؛ لأنَّ الرهنَ إنما هو من أحدهما دونَ الآخرِ .

فإن جعلَ كُلُّ واحدٍ منهما لصاحبه (٥) رهناً أيهما سبقَ أخذهُ ، فهذا القياسُ انتهى عنه .

فإن أراد (٦) أن يُدخِلَ بينهما شيئاً : ليَجعلَ لكلِّ واحدٍ منهما رهنَ صاحبه جعلاً

معهما فرساً ثالثاً (٧) ليرجلي سواهما ، وهو الذي [٩٢] ذُكرناه (٨) في أولِ الحديثِ :

«مَنْ أدخلَ فرساً بينَ فرسينِ» .

وهو الذي يُسمى المَحَلَّلَ ، ويُسمى الدَّخِيلَ ، فيضعُ الرجلانِ الأولانِ رهنينِ منهما ،

ولا يضعُ الثالثُ شيئاً ، ثم يرميَونَ الأفراسَ الثلاثةَ .

فإن سبقَ أحدُ الأولينِ أخذَ رهنَهُ ورهنَ صاحبهِ ، فكانَ (٩) طيباً له .

وإن سبقَ الدَّخِيلُ ، وكَم يسبقُ واحدٌ من هذينِ أخذَ (١٠) الرهنينِ جميعاً .

وإن سبقَ هو لم يكنْ عليه نيةٌ .

(١) و قال : « ساقطة من د .

(٢) ع : وسبعت .

(٣) ر . ع . م . و نقلَ فيها المطبوع : « فيه » وصححت في ع على حاشية النسخة إلى « به » بخطِ ريمداد مخالفاً .

(٤) جاء على هامش ك علامة خروجِ والرمز « حسن » عنوانُ المقالةِ على أصل « ابنُ الحسن » يداين . والتي جاء

في بقية النسخ ، وطلبُ اللغة ١٧/٨ : نقلًا عن أبي عبيد : « يسبقه » بتشديد الباءِ مكسورة - إلا أنه غيرُ مقبولٍ في اللفظِ ، و

المسألة (سبق) « يسبقه » - بين ساكنة وباء مكسورة من فر تشديد . وفي ك : « يسبقه » بفتح الباءِ و « به » مشفوفة مكسورة من سبق .

(٥) د : السابحة ، تصحيف .

(٦) د : أراد ، تصحيف .

(٧) عبارة تهذيب اللغة : « فإن أرادوا تعليلَ ذلك : جعلوا معهما فرساً ثالثاً » وأرى ذلك تصرفاً من الأزهري ، لا اتفاقاً

نسخ تهذيب الحديث مع الذي جاء في نسخة ك . إلا أن لفظة « معهما » جاءت في م و « يسبعا » .

(٨) م : « ذكرنا » ووقفَ طالع الصلاة المنسوب حائر .

(٩) م : « ونبأ نقلَ المطبوع : وكان .

(١٠) ما جاءه الدخيل ، إلى هنا مطبوس في م .

فَمَعْنَى قَوْلِهِ : « إِنْ كَانَ لَا يُؤْمِنُ أَنْ يَسْبِقَ ، فَلَا يَأْتِي بِهِ » : يَقُولُ : إِذَا كَانَ وَالِمْ (١) جَوَادًا لَا يُؤْمِنَانِ أَنْ يَسْبِقَهُمَا ، فَيَدَّهَبُ بِالرَّهْنَيْنِ ، فَهَذَا طَيْبٌ لَا يَأْتِي بِهِ .

وَإِنْ كَانَ بَلِيدًا بَطِيئًا قَدْ أَمَنَا (٢) أَنْ يَسْبِقَهُمَا ، فَهَذَا قَمَارٌ ؛ لِأَنَّهَا (٣) كَانَتْهُمَا لَمْ يُدْخَلَا بَيْنَهُمَا شَيْئًا ، أَوْ كَانَتْهُمَا إِنَّمَا أَدْعَلَا حِمَارًا ، أَوْ مَا أَتْبَعَهُ ذَلِكَ (٤) مِمَّا لَا يَسْبِقُ . هَذَا (٥) وَجْهُ الْحَدِيثِ .

وَهُوَ تَفْسِيرُ قَوْلِ « جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ » .

قَالَ (٦) : حَدَّثَنَا (٧) مُهَيَّانُ [بِنُ عَيْبَةَ (٨)] عَنْ عَمْرِو قَالَ :

قِيلَ لـ « جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ » : « إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ (٩) » [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٠)] كَانُوا لَا يَرَوْنَ بِالرَّهْنَيْنِ بِأَمَّا .

فَقَالَ : كَانُوا أَحْفَافًا مِنْ ذَلِكَ (١١) .

١١٣- وَقَالَ (١٢) أَبُو شَيْبَةَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٣) - :

(١) المظبوط رابعاً - بياض موحدة - وأراء تحريفها ، وما بعد قوله : لا يؤمن إن هنا مضمون في م .

(٢) ما بعد قوله : بالرهنتين إن هنا مضمون في م .

(٣) م والمظبوط : لأنها ، تصحيف .

(٤) ما بعد قوله : لم يدخلوا إلى هنا مضمون في م .

(٥) د . م ، والمظبوط : « فهذا » والمعنى واحد .

(٦) قال : « ساطعة من ر . م ، والمظبوط .

(٧) د . ج « حدثناه » وما ألفت من بقية التصحاح أدق .

(٨) « ابن عيينة » : تكلمة من د .

(٩) في د : « رسول الله » ، وما بعد قوله : وهو تفسير قول « إن الله مضمون في م .

(١٠) ما بين المظبوطين تكلمة من د .

(١١) ج : « ذلك » والمعنى واحد .

(١٢) ج : « قال » .

(١٣) م ، والمظبوط : « عليه السلام » ، وفي د . ج . ك : « صلى الله عليه -

وَلَا تُسَبِّحُوا الدَّهْرَ ، فَإِنَّ اللَّهَ (١) هُوَ الدَّهْرُ (٢) .

قَالَ (٣) : حَدَّثَنِيهِ (٤) ابْنُ مَهْدِيٍّ (٥) ، عَنْ بُرَيْدَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَقِيعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَدَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) - .

و [حَدَّثَنَا (٧)] يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْرُورٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨) - مِثْلَهُ .

قَوْلُهُ : فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ (٩) هُوَ الدَّهْرُ [هَذَا] (١٠) مِمَّا لَا يَتَّبِعِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ أَنْ يَجْهَلَ وَجْهَهُ ، وَذَلِكَ أَنَّ أَهْلَ التَّعْطِيلِ (١١) يَحْتَجُّونَ بِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ .

(١) ر : فَإِنَّ اللَّهَ - تبارك وتعالى - وأرى أن الجملة الداعية من فعل التاسع .

(٢) جاء في م : كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها ، باب النبي عن سب الدهر ج ١٥ ص ٣ :

«روى عن زهير بن حرب ، حدثنا جرير ، عن هشام ، عن ابن مسرور ، عن أبي هريرة ، عن النبي - صل الله عليه وسلم - قال :

« لا تسبوا الدهر ، فإن الله هو الدهر » .

وجاء في الباب بأكثر من وجه .

وانظر في النبي عن سب الدهر وسب أربع والديك :

خ : كتاب تفسير القرآن ، تفسير سورة الجاثية ج ٦ ص ٤١ .

كتاب الأدب ، باب لا تسبوا الدهر ج ٧ ص ١١٥ .

كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : «يريدون أن يبدلوا كلام الله» (سورة الممتحنة آية ١٥) ج ٨ ص ١٩٦ .

د : كتاب الأدب ، باب ما يقال إذا حاجت الربيع ج ٥ ص ٣٢٨ ، وباب ما جاءك الديك والبيائم ج ٥ ص ٣٣١ .

حم : حديث أبي هريرة ج ٣ ص ٢٢٨ ، وجاء في أكثر من موضع .

والفائق مادة «دهر» ج ١ ص ٤٤٦ ، والنهابة ٢ / ١٤٤ ، وفيها «فإن الدهر هو الله» . وتذييب الفقه ٦ / ١٩١ .

ومقاييس الفقه ٢ / ٣٠٦ ، والحكم ٤ / ١٨٢ .

(٣) «قال» : ساقطة من ر .

(٤) ح : «حدثنا» .

(٥) د : «مهدي» خطأ من النسخ .

(٦) في ك : عليه السلام ، وفي ر ، خ : - صل الله عليه - .

(٧) «حدثنا» : تكرار من ر .

(٨) ما بعد «صل الله عليه» في الرواية السابقة إلى هنا ساقطة من د . وهو انتقال نظر من النسخ .

(٩) ما بين المتروكين لكلمة من .

(١٠) «وهذا» : تكرار من ح ، وفي م ، والمطبوع : «وهذا» ، وعبارة بقية الحديث وتذييب الفقه ١٩١/٦ قوله : «فإن الله

هو الدهر بما لا يقضى لأحد . . .»

(١١) في تذييب الفقه والمصنعة .

قال أبو عبيد (١) : وَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ مَنْ يُمْتَهُمُ بِالزُّنْدَقَةِ وَالذَّهْرِيَّةِ يَخْتَجُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ ،
وَيَقُولُ : أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ : فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الذَّهْرُ ؟

فَقُلْتُ (٢) : وَهَلْ كَانَ أَحَدٌ يَسُبُّ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] (٣) فِي آيَادِ الذَّهْرِ ؟ !

وَقَدْ (٤) قَالَ « الْأَعْمَى » فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْجَهْلَاءِ (٥) :

اسْتَأْذَرَ اللَّهُ بِالرِّوَاءِ . وَيَالْحَمْدُ - سِرٌّ وَوَيْتَى الْمَلَامَةَ الرَّجُلَاءِ (٦)

وَلِنَّمَا تَأْوِيلُهُ (٧) عِنْدِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ الْعَرَبَ كَانَ شَأْنُهَا أَنْ تَتَمَّ الذَّهْرُ : وَتَسْبُو
عِنْدَ الْمَصَائِبِ الَّتِي تَنْزُلُ بِهِمْ مِنْ مَوْتٍ ، أَوْ حَرَمٍ ، أَوْ تَلَفٍ مَالٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَيَقُولُونَ : [٩٣]
أَصَابَتْهُمْ قَوَارِعُ الذَّهْرِ ، وَأَبَادَتْهُمْ الذَّهْرُ ، وَأَتَى عَلَيْهِمُ الذَّهْرُ ، فَيَجْعَلُونَهُ الَّذِي يَفْعَلُ
ذَلِكَ ، فَيُدْمِنُونَهُ عَلَيْهِ ، وَقَدْ ذَكَرُوهُ فِي أَشْعَارِهِمْ ، قَالَ الشَّاعِرُ (٨) يَذْكُرُ قَوْمًا هَلَكَوا :

فَاسْتَأْذَرَ الذَّهْرُ الْغَدَاةَ بِهِمْ وَالذَّهْرُ يَرِيضِي وَمَا أَرِي

يَا ذَهْرُ قَدْ أَكْثَرْتَ فَجَعَلْتَنَا بِسَرَاتِنَا وَوَقَرْتَ فِي الْعَظِيمِ

وَسَلَبْتَنَا مَا لَمْ نَسْتَ تُعْقِبُنَا يَا ذَهْرُ مَا أَنْصَفْتَ فِي الْحُكْمِ (٩)

(١) أبو عبيد ، « حلقه من م » ، تهذيب اللغة ٦ / ١٩٦ ، وفي التهذيب : وقال : رأيت

(٢) ح : قلت .

(٣) عز وجل : تكلمة من د من فعل التامع .

(٤) ح : « وتهذيب اللغة : وقدمه »

(٥) الجاهلاء : « حلقه من تهذيب اللغة .

(٦) البيت من قصيدة من المقامير - للأعشى - ميون بن قيس بن عبد أسد أمراء البز . رواية اللحيان ٢٦٩ : « بالعدل ،

في موضع « بالعدل » . وفي نسخة هذه القصيدة : للأعشى ه نظير

ويرواية الفريدي جاء مسبوياً للأعشى ه في تهذيب اللغة ٦ / ١٩٦ ، واللسان (د ه) وحده في اللسان / أثر ، برواية
اللحيان مسبوياً لذلك :

(٧) ح : تأويلها ، وما جاء في بقية النسخ أدق ، وفي التهذيب : قال : وتأويله

(٨) جاء على عايش النسخة ح : أنه الأعشى .

(٩) جاءت الأبيات بهذه الرواية في مقاييس اللغة ٢ / ٣٠٦ من غير نسبة ، وجاء البيت الثالث في اللسان ه وفر ،

مسبوياً للأعشى ، ولم أفتد على الشعر في ديوان الأعشى ميون بن قيس ط بيروت تحقيق الدكتور محمد حسين ونسيه
أستاذنا الأستاذ عبد السلام هارون ، في مقاييس اللغة ٢ / ٣٠٦ للأعشى نقلًا عن اللسان ، « مسبويات ديوان الأعشى ٢٥٨ ،
وكذا عقدة غريب الحديث المطبوع .

ورواية البيت الأول في م ، والمطروح ه ولا ه في موضع ه وما ه .

وقال «عمرُو بنُ قَيْسَةَ» (١) :

رَمَتْنِي بِنَاتِ الدَّهْرِ مِنْ حَيْثُ لَا أَرَى فَكَيْفَ بَيْنَ يَوْمِي وَكَيْسِ بَرَامِ
قَلُّوْ أَنْهَا تَبَلُّ لِمَا لَا تَقْبِيْتَهَا وَلَكِنَّمَا أَرَى بِغَيْرِ سِهَامِ
عَلَى الرَّاحِجِ مَرَّةً وَعَلَى الْعَصَا أَنْوَمُ ذَلَالًا بَعْدَ نَوْمِ نَيْبِي (٢)

فَأخْبِرْ أَنَّ الدَّهْرَ فَعَلَ بِهِ ذَلِكَ (٣) ، يَصِفُ الْهَرَمَ .

وَقَدْ أُعْبِرَ اللهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى (٤) - بِذَلِكَ عَنْهُمْ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ [٥] ، ثُمَّ كَلَّمَهُمْ (٦)
بِقَوْلِهِمْ : فَقَالَ : « وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ » (٧) .

قَالَ اللهُ (٨) - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : « وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ » (٩) . فَقَالَ
النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٠) : « لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ : عَلَى تَأْوِيلِ : لَا تَسْبُوا الَّذِي
يَفْعَلُ بِكُمْ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ ، وَيُصِيبُكُمْ بِهَذِهِ الْمَصَائِبِ ، فَإِنَّكُمْ إِذَا مَبَّيْتُمْ فَاعْلَمْنَا ، فَإِنَّمَا يَقَعُ
النَّسَبُ عَلَى اللهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى (١١) - لِأَنَّهُ الْفَاعِلُ (١٢) لَهَا لَا الدَّهْرُ .

فَهَذَا وَجْهُ الْحَدِيثِ - إِنْ شَاءَ اللهُ - لَا أَعْرِفُ لَهُ وَجْهًا شَبِيهًا (١٣) ،

(١) فِي مَقَابِسِ اللَّغَةِ ٣٠٦/٢ قَالَ عُمَرُو النَّبَخِيُّ بِإِسْمِ الْعَصَا مُشَدَّدةً وَفَتْحَ الْهَاءِ - : وَعَرَفَ بِعُمَرُو بْنِ قَيْسَةَ فِي تَرْجِ
حِسَابَةِ أَبِي نَمَامٍ ج ٢ ص ١٠ وَجَدَهُ رَاجِعٌ بِنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ أَحَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ ، وَكَانَ عُمَرُو بْنُ قَيْسَةَ شَاهِرًا فَصَلًا مَقَامًا
مِنْ قَدَمَاءِ شِعْرَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ .

(٢) جَاءَ الْبَيْهَقِيُّ الْأَوَّلُ وَرَأَى فِي الْآيَاتِ الثَّلَاثَةِ مَنْسُوبِينَ لِعُمَرُو النَّبَخِيِّ فِي مَقَابِسِ اللَّغَةِ ٣٠٦/٢ ، وَأَرَى
وَاللهُ أَعْلَمُ أَنَّ صَاحِبَ الْمَقَابِسِ لَعَلَّ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، وَقَدْ سَرَحَ بِذَلِكَ قَبْلَ الْجَيْشِ بِسَطْرِينَ : وَالْبَيْهَقِيُّ وَمَا بَعْدَهُمَا
وَمَا قَبْلَهُمَا عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ .

وَلَقَدْ هَذِهِ النَّسَبَةَ لِعُمَرُو بْنِ قَيْسَةَ وَرَوَى فِيهِ ابْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ مِنْ أَجْدَادِهِ .
وَرِوَايَةُ الشُّعْرَاءِ الْأَوَّلِ الْبَيْهَقِيِّ الثَّلَاثَةِ فِي الْمَقَابِسِ :

• . ظَوَّرْتُ أَرَى تَبَلُّ نَقِيْبَهَا .

وَانظُرِ الْآيَاتِ فِي الْأَهْقَانِ ١٦ / ١٦٥ - النَّمْرُ وَالشُّعْرَاءُ لِابْنِ قَتَيْبَةَ ٨٤ - نَعْرَاءُ النَّصْرَانِيَّةِ الْقَدِيمِ أَثَابَتِ ٢٩٥

(٣) قِي د : فَعَلَ بِهِ فِي ذَلِكَ : تَصَغِيْفٌ .

(٤) قِي د : عَزَّ وَجَلَّ ، وَوَمِ ، وَالْمَطْبُوعُ : لَعَالٌ

(٥) « الْكُرْمِ » : تَكَلُّفٌ مِنْ ر .

(٦) م : « وَكَفَّ بِهَيْمِ » .

(٧) سُورَةُ الْجَالِيَةِ الْآيَةُ ٢٤ .

(٨) د : « وَقَالَ » .

(٩) بَقِيَّةُ الْآيَةِ ٢٤ مِنْ سُورَةِ الْجَالِيَةِ - وَالْفَصْلُ بَيْنَ جِزَائِ الْآيَةِ لَا حَاجَةَ لَهُ .

(١٠) م ، وَالْمَطْبُوعُ - : عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَفِي د . ر . ع . لَكِ - : صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ - .

(١١) قِي د : « وَسِحَابُهُ » وَفِي م وَالْمَطْبُوعُ « تَعَالَى » وَفِي ر : « عَزَّ وَجَلَّ » . وَالْجَمَلَةُ الدَّائِمَةُ سَائِلَةٌ مِنْ تَهْلِيكِ الْفَتَى .

(١٢) تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، لِأَنَّهُ هُوَ الْفَاعِلُ .

(١٣) جُمْلَةٌ لَا أَعْرِفُ لَهُ وَجْهًا غَيْرَ ، وَسَائِلَةٌ مِنْ تَهْلِيكِ الْفَتَى ٩ / ١٩٢ : رَجَاهُ فِيهِ بَعْدَ ذَلِكَ : قُلْتُ ، وَقَدْ قَالَ
الشَّافِعِيُّ فِي تَقْصِيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ نَحْوًا : مَا قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ ، وَاسْتَجَّ بِالْأَهْقَانِ الَّذِي ذَكَرَهَا أَبُو عُبَيْدَةَ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا عِيْدُهُ مِنْهُ أَعْلَى
هَذَا النَّسَبِ ؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ فُسِّرَ .

١١٤ - وَكَانَ (١) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ، [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] (٣) ، وَعِنْدَهَا رَجُلٌ ، فَقَالَتْ : إِنَّهُ أَحَى مِنَ الرِّضَاعَةِ ، فَقَالَ : وَانظُرْنَ (٤) مَا إِخْوَانُكُمْ ، فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ (٥) ،

قَالَ أَخْبَرَنِيهِ ابْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ (٦) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ [٩٤] ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] (٧) ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٨) .
قَوْلُهُ : إِنَّمَا (٩) الرِّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ ، يَقُولُ : إِنَّ الَّذِي إِذَا جَاعَ كَانَ طَعَامُهُ الَّذِي يَشْبِعُهُ اللَّبَنُ ، إِنَّمَا هُوَ الصَّبِيُّ الرَّضِيعُ ، فَأَمَّا الَّذِي يُشْبِعُهُ مِنْ جَوْعِهِ الطَّعَامُ ، فَإِنِ ارْتَضَعْتُمُوهُ فَلَيْسَ ذَلِكَ بِرَضَاعٍ .

(١) ع : « قَالَ » .

(٢) م ، والمطبوع : - عليه السلام - ، وفي د . ع . ك : - صل الله عليه - ، وفي ر : - صل الله عليه وعلى آله - .

(٣) الجملة الدعائية تكلمة من م .

(٤) « انظرن » ساقطة من ع ، واستدركت عند المقابلة بماد بحال على الحاشئ .

(٥) جاء في ع : كتاب الشهادات ، باب الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض . . . ج ٢ ص ١٤٩ .

« حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه ، عن مسروق ، أن عائشة - رضي الله عنها - قالت : دخل على النبي - صل الله عليه وسلم - وعنتى رجل . قال : يا عائشة ، من هذا ؟ »

قلت : أس من الرضاعة ، قال : « يا عائشة : انظرن من إخوانكم ، فإنما الرضاعة من الجاعة » تابعه « ابن مهدي » عن سفيان . وانظري ذلك :

ع : كتاب النكاح - باب من قال : لا رضاع بعد حواشي ج ٦ ص ١٢٥ .

م : كتاب الرضاع - باب إنما الرضاعة من الجاعة ، ج ١٠ ص ٣٣ .

د : كتاب النكاح - باب في رضاعة الكبور الحديث ٢٥٨ ج ٢ ص ٥٤٨ .

هـ : كتاب الرضاع - باب لا رضاع بعد فصال الحديث ١٩٤ ج ١ ص ٦٢٦ .

ز : كتاب النكاح - باب الفطر الذي يحرم من الرضاعة ٦ ص ٨٤ .

ح : كتاب النكاح - باب في رضاعة الكبور الحديث ٢٢٦٦ ج ٢ ص ٨١ .

س : حديث عائشة - رضي الله عنها - ج ٦ ص ٩٤ وفيه : « انظرن ما إخوانكم ، فإنما الرضاعة من الجاعة » .

وانظري الفائق ١ / ٢٤٣ ، والنهاية ١ / ٣١٦ . وتهديب اللغة ١ / ٤٧٣ .

(٦) د : « عن أبي الشعثاء » تصحيف .

(٧) ما بين المقرفين تكلمة من د .

(٨) في د . ك : - صل الله عليه - وفي ع : - صل الله - .

(٩) م ، والمطبوع : « فإنما » ، وفي نسخة المطبوع :

فَمَعْنَى الْحَدِيثِ : أَنَّهُ (١) لِأَنَّ الرُّضَاعُ مَا كَانَ فِي الْحَوْلَيْنِ (٢) قَبْلَ الْفِطَامِ .
وهذا (٣) مِثْلُ حَدِيثِ « أَبِي هُرَيْرَةَ » وَ « أُمِّ سَلَمَةَ (٤) » : « لِأَنَّ الرُّضَاعُ مَا كَانَ فِي [الثَدْيِ
قَبْلَ الْفِطَامِ] (٥) » وَمَعْنَى (٦) أَحَدَيْهِ « عُمَرُ [بِنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] (٧) : « لِأَنَّ
الرُّضَاعَةَ رَضَاعَةَ الصَّغَرِ » .

وَكُلُّ ذَلِكَ حَدِيثٌ « عَبْدُ اللَّهِ » فِيهِ .

وَعَامَّةُ الْأَثَارِ عَلَى هَذَا : أَنَّ الرُّضَاعَةَ بَعْدَ الْحَوْلَيْنِ لَا تُحْرَمُ نَيْبًا .

١١٥ - وَقَالَ (٨) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٩) - أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَمْسُقُ
بَيْنَ الْقَبُورِ فِي تَعْلِينٍ ، فَقَالَ :

« يَا صَاحِبَ السَّبْيَيْنِ اخْلَعْ سَبْيَتَيْكَ » (١٠) .

(١) : « آله » - سائقة من م ، والمطروح .

(٢) : م ، والمطروح ؛ بِالْحَوْلَيْنِ ، وَأَثَبَتْ مَا جَاءَ فِي بَقِيَةِ النُّسخِ .

(٣) : ع ؛ « قَهْلًا » وَلَا فَرْقَ فِي الثَّنِيِّ .

(٤) : م ؛ « رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا » مِنْ قَوْلِ النَّاسِ ، وَأَرَادَ : « رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا » - يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ .

(٥) : مَا بَيْنَ الْمَعْرُوفِينَ تَكْلَةً مِنْ د . ح .

(٦) : د . ر . ع ؛ « وَمِثْلُ » ، « وَفِي م » ، وَطَلَّه .

(٧) : تَكْلَةً مِنْ م . وَالْمَطْرُوحُ .

(٨) : ع . ك . ؛ « قَالَ » .

(٩) : م ؛ وَالْمَطْرُوحُ ؛ « عَلَيْهِ السَّلَامُ » ، « وَفِي د . ر . ع . ك . » - « صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ » .

(١٠) : جَاءَ فِي د ؛ كِتَابُ الْجَنَائِزِ ، بَابُ الثَّنِيِّ فِي التَّعْلِينِ بَيْنَ الْقَبُورِ الْحَدِيثُ ٣٢٣٠ ج ٣ ص ٥٥٤ ؛ حَدَّثَنَا سَهْلُ
بِنِ بَكَّارٍ ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بِنِ شَيْبَانَ ، عَنْ عَالِهِ بِنِ سَيْرِ السُّعُوسِيِّ ، عَنْ بَشِيرِ بِنِ نَهْكَ ، عَنْ بَشِيرِ - مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَكَانَ اسْمُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ : زُحْرُ بِنِ مَعْبِدٍ ؛ فَجَاءَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَقَالَ : « مَا اسْمُكَ ؟
قَالَ : زُحْرُ - يَفْتَحُ الْأَرْوَى وَسُكُونُ الْحَاءِ - .

فَالَ : « بَلْ أَنْتَ بَشِيرٌ .

قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أَمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَرُّ بَقُورِ الْمُشْرِكِينَ . فَقَالَ : « لَقَدْ سَبَقَ هَوْلًا غَيْرًا كَثِيرًا ،
ثَلَاثًا » ، ثُمَّ مَرُّ بَقُورِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ : « لَقَدْ أَدْرَكَ هَوْلًا غَيْرًا كَثِيرًا ... » وَحَالَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
نَظْرَةٌ ، فَوَإِذَا رَجُلٌ يَمْسُقُ فِي الْقَبُورِ عَلَيْهِ ثَعْلَانٌ ، فَقَالَ : « يَا صَاحِبَ السَّبْيَيْنِ ؟ وَيَهْجُكُ ؟ أَلَيْسَ سَبْيَتَيْكَ » .

فَنَظَرَ الرَّجُلُ ، فَلَمَّا عَرَفَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلِمَهُمَا فَرَى جَمًّا .. وَبَشِيرٌ ، هُوَ ابْنُ الْخِصَامِيَّةِ .
وَأَنْظُرُ فِي ذَلِكَ : جِهَةٌ ؛ كِتَابُ الْجَنَائِزِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي غُلْجِ التَّعْلِينِ فِي الْقَبَائِرِ الْحَدِيثُ ١٥٦٨ ج ١ ص ٤٩٩ ، وَفِيهِ :
« يَا صَاحِبَ السَّبْيَيْنِ » عَلَى التَّنْسِبِ كَمَا فِي د .

ن ؛ كِتَابُ الْجَنَائِزِ ، بَابُ كِرَاهِيَةِ أَمْنَى بَيْنَ الْقَبُورِ فِي التَّعْلِينِ ج ٤ ص ٧٨

ح : حَدِيثُ بَشِيرِ بِنِ الْخِصَامِيَّةِ ج ٤ ص ٨٣ ، وَمَوَاضِعُ أُخْرَى ، وَفِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ « السَّبْيَتَيْنِ » وَالْقَائِقُ
١٤٨/٢ ، وَالْبَيِّنَةُ ٣٣٠/٢ ، وَتَهْلِيَةُ الْفَقْهَةِ ١٢ / ٣٨٧ ، وَفِي كِتَابِ الْغَرِيبِ وَالْفَقْهَةِ بِرِوَايَةِ أَبِي عُبَيْدٍ ، وَعَلَى التَّنْسِبِ
رِوَايَةٌ عَلَى التَّذْكِيرِ ، وَرِوَايَةٌ عَلَى التَّأْنِيثِ .

[قَالَ (١)] : وَهَذَا حَنِيشٌ بَلَغَنِي عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ شَيْبَانَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ ، عَنْ ابْنِ الْخَصَّاصِيَّةِ (٢) عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) - .

قَوْلُهُ : فِي التَّعَالِ السَّبْيِيَّةِ .

قَالَ ، أَبُو عَمْرٍو : هِيَ (٤) الْمَذْبُوغَةُ بِالْقَرْظِ .

وَقَالَ « الْأَصْمَعِيُّ » : هِيَ الْمَذْبُوغَةُ (٥) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَإِنَّمَا ذُكِرَتِ السَّبْيِيَّةُ ، لِأَنَّ أَكْثَرَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ يَلْبَسُهَا (٦) غَيْرَ مَذْبُوغَةٍ ، إِلَّا أَهْلَ السَّعَةِ مِنْهُمْ (٧) ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَمْلَحُونَ الرَّجُلَ يَلْبَسُهَا (٨) .

لأنهم كانوا لا يحسنون الدباغ (٩) ، ولا يلبسها إلا أهل الجنة منهم ، كانوا يشترونها من اليمن والطائف ، ونحوهما (١٠) ، قال عشرة مدح رجلا (١١) .

بَهْلٌ كَانَ ثِيَابَهُ فِي سَرَحَةٍ يُحَدِّثُ نَعَالَ السَّبْتِ لَيْسَ بِثِيَابٍ (١٢)

(١) « قَالَ » كَلِمَةٌ مِنْ ع .

(٢) ع : « الْخَصَّاصِيَّةُ » بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ مَقْدُوحَةٌ - سَجَاءٌ كَلَّفَكَ فِي مِثْلِ النَّسَاءِ - وَالنَّصَوَابُ بِالتَّشْدِيدِ كَمَا فِي الْأَسْبَابِ ١٩٣/١ تَرْجُمَةٌ ١٩٦ .

(٣) ك : عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَفِي د . رَوَعَ : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٤) ع : وَهِيَ « ، » وَمَا أَتَيْتَ عَنْ بَقِيَّةِ التَّسْعِ أَدَقُّ .

(٥) جَاءَ فِي تَهْدِيبِ اللَّفْظِ ، « قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : السَّبْتُ هُوَ الْبِلْدَةُ الْمَذْبُوغَةُ ، قَالَ : لِإِنَّ كَانَ عَلَيْهِ شَرٌّ

رَسُولٌ أَوْ وَبِرَافِقِهِ مَصْحَبٌ » - يَلْمِزُ اللَّيْثَ وَفَتَحَ الْخَاءَ - .

(٦) ر : « كَانُوا يَلْبَسُونَهَا » . وَاللَّغَى وَاحِدٌ .

(٧) « أَهْلُ السَّعَةِ مِنْهُمْ وَالشَّرَفِ » .

(٨) مَا بَعْدَ « مِنْهُمْ وَالشَّرَفِ » إِذْ هُنَا سَاقَطَ مِنَ الْمَطْبُوعِ .

(٩) « الدباغ » سَاقَطَةٌ مِنْ ر . م . وَالْمَطْبُوعُ ، وَاللَّغَى بِحِجَابِهَا .

(١٠) مَا بَعْدَ « بِلْبَاسِ » إِذْ هُنَا سَاقَطَ مِنْ « ع » ، وَفِي د . م : « وَنَحْوِ هَذَا » فِي مَوْضِعٍ وَنَحْوِهَا . وَفِي الْعِبَارَةِ تَكَرَّرَ بِرُحْمٍ بِأَنَّ بَعْضَهَا مَتَّعَمٌ عَلَى عِبَارَةِ أَبِي عُبَيْدٍ .

(١١) « بِلْمَاحِ رَجُلًا » سَاقَطَةٌ مِنْ م .

(١٢) الْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةِ لَعْنَةٍ مِنْ بَعْرِ الْكَمَالِ ، وَتَمَّتْ رِوَايَةُ شَرِيحَةِ الْأَخْبِيثِ مَعَ رِوَايَةِ الْفَرِيدَانِ ، ط ب ي ر وَتَمَّتْ ثَلَاثَةٌ دَوَائِرٍ .

وَفِي تَسْمِيَةِ غَرِيْبَةٍ : الْمَرْسَعَةُ : الشَّجَرَةُ الْعَظِيمَةُ لَا شَوْكَ فِيهَا . السَّبْتُ : كُلُّ جِلْدٍ مَذْبُوغَةٍ بِالْقَرْظِ .

وَلَهُ جَاءَ مَشْبُوحًا فِي تَهْدِيبِ الْفَتْحِ ٣٨٨١/٢ ، وَذِيْلُهُ بِقَوْلِهِ : وَصَفَهُ بِأَرْبَعِ عَصَائِلَ كَرِيمَةٍ : الْبُلُوغَةُ وَالشَّجَاعَةُ .

الْعَرْلُ . الشَّرْفُ وَالسَّعَةُ . قِيَّةُ الْخَلْقِ وَالنُّورُ .

وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ نَعَانَ السَّبِيحَ هِيَ هَذِهِ الْمَحَلُّوَّةُ الشَّمْرُ^(١) ، وَالْأَمْرُ عِنْدِي عَلَى مَا قَالَ « الْأَصْمَى » [« أَبُو عَمْرٍو »]^(٢) .

١١٦ - وقال أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣) - :

« نَعِمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ^(٤) . »

(١) جاء في تهذيب اللغة : قلت : وحديث النبي - صلى الله عليه وسلم - يدل على أن السبت مالا نعر عليه . حدثنا محمد بن سعيد البرشحي (المعروف بالكوفي) قال : حدثنا الخلواني ، عن عبد الرزاق بن ميثم عن سعيد ابن أبي سعيد القيربي ، عن عبيد بن جريح أنه قال لا بن عمر : رأيتك تليس اتعال السبيحة ، فقال : رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - يابس اتعال في ليس عليها شعر ، ويتوضأ فيها ، وإذا أحب أن اليبسا .

(٢) « وأبو عمرو » بكلمة من « د ر ج ع » ، وجاء في تهذيب اللغة ١٢ / ٣٨٨ ، قال شمر عن ابن الأعرابي : سميت اتعال المتبوغية سبيحة ، لأنها المسبوت بالدخاخ ، أي لانتها .

ويلاحظ أنه جاء في « د ر ج ع » من عبارة أراها حاشية دخلت في صلب التنسخ أو نقلها عن أبي عبيد من كتاب آخر وقد كتب على هامش « د ر ج ع » قوله : « وأما أبو النبي - إلى الحديث الثاني غير مسوع » والعبارة هي « وأما أمر النبي صلى الله عليه وسلم يستمر إياه أناخلعهما ، فإن بعض الناس يتأوله على الكراعة للشي بين القبور في التعلين ، وهذا معنى يضيق على الناس ، ولو كان ليس التعل مكروها هناك لكناة الخلف منه .
قال أبو عبيد : وأما ما فآراه أمره بذلك لفتقر رأه في تعليه ، فذكره أن يطأهما القبور كأكراه أن يحدث الرجل بين القبور فهذا وجهه عندي - والله أعلم - .

ويقال : إذا كرهه ذلك ، لأن أهل القبور يؤذهم صوت التعال : فهنا كان هذا وجه الحديث الأول - فخلعهما كان فيها قدر أولم يكن « ولم تنفق التنسخ الثلاث على العبارة ، ولهذا آتت للرواية في الهمش .

(٣) ك م عليه السلام ، وفي « د ر ج ع » - - صلى الله عليه - .

(٤) جاء في م : كتاب الأسرة ، باب فضل الخل والتأدم بهج ١٤ ص ٧ :

وحديثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا يزيد بن عازون ، أخبرنا حجاج بن أبي زبيب ، حدثني أبو سفيان الطالبي بن ذوق ، قال : سمعت جابر بن عبد الله قال :

كنت جالسا في دارى ، فمر بنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فاستأذنى إلى فقلت إليه ، فأخذ بيدي ، فاضطقتنا حتى أت حجر بعض لسانه ، فدخل ، ثم أذن لي ، فدخلت الحجاب عليها ، فقال : هل من غداء ؟ فقالوا : نعم ، فأتى بثلاثة أقراص ، فوضعن على نبي فأخذه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قرصا ، فوضعه بين يديه ، وأخذ قرصا آخر فوضعه بين يدي ، ثم أخذ الثالث فكسره بالثنين ، فجعل يصفه بين يديه ، ووضعه بين يدي .

ثم قال : هل من آدم ؟ فقالوا : لا ، إلاشي من خيل .

قال : بهاتوا ، فتم الأدم هو « وجاء في الباب بأكثر من وجه .

وعلى النوى في شرحه على مسلم - حل للغة - فوضعن على نبي بقوله : هكذا هو في أكثر الأصول : - نبي - بزمن مفتوحة - ثم جاء موحدة مكسورة ثم جاء مشتقة تحت مشددة ، وقسوه بدالة من نحو .

ونقل القاضي صاحب حل كثير من الروايات أو الأكرين أنه « بي » - جاء مرشحة مفتوحة : ثم جاء مشتقة فوق مكسورة مشددة ، ثم جاء مشتقا من تحت مشددة والتي كساء من زور أو صوف فاعله متماثل وضع عليه هذا الطعام ورواه بعضهم (بنى) - يضم أياه وبعدوا لونه مكسورة مشددة ، قال القاضي الكناس : هذا هو الصواب وهو طين من نحو .

ونظر في الحديث رد : كتاب الأطعمة ، باب في الخل ؛ الحديثان ٣٨٢٠ - ٣٨٢١ ج ٤ ص ١٦٩

ت : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في الخل الحديث ١٨٣٩ وما بعده ج ٤ ص ٢٧٨

بج : كتاب العقيدة ، باب الائتنام والخل الحديث ٣٣١٦ وما بعده ج ٢ ص ١١٠٢

ن : كتاب الأيمان ، باب إذا حلت الأياقلم فأكل شيئا من الخ ج ٧ ص ١٢

دى : كتاب الأطعمة ، باب في الإدَام كان . . أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ٢٠٥٤ /

قَالَ (١) : حَدَّثَنِي يَزِيدٌ ، عَنْ حَجَّاجٍ (٢) بْنِ أَبِي زَيْنَبٍ (٣) ، عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٤) .

قَالَ [أَبُو عُبَيْدٍ] (٥) : سَمِعْتُ « مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ (٦) » يَقُولُ فِي هَذَا : إِنَّمَا سَمَاءُ إِدَامًا ، لِأَنَّهُ يُصْطَبِغُ بِهِ . وَكُلُّ شَيْءٍ أُبْعِغَ بِهِ لَزِمَهُ اسْمُ الْإِدَامِ .

يَعْنِي مِثْلَ الْخَلِّ وَالزَّيْتِ وَالْمُرِّي (٧) ، وَاللَّبَنِ . وَمَا أَشْبَهَهُ .

قَالَ (٨) : فَإِنِ حَلَفَ حَالِفٌ أَلَّا يَأْكُلَ إِدَامًا ، فَأَكَلَ بِعَصَصٍ مَا يُصْطَبِغُ بِهِ ، فَهُوَ حَانِثٌ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّهُ قَالَ : « مَا أَقْفَرُ بَيْتٌ ، أَوْ قَالَ : طَعَامٌ فِيهِ خَلٌّ (٩) » .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ ، وَغَيْرُهُ : هُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الْقَفَارِ ، وَهُوَ كُلُّ طَعَامٍ يُؤْكَلُ بِلا أَدَمٍ . يُقَالُ : أَكَلْتُ الْيَوْمَ صَعَامًا قَفَارًا (١٠) : إِذَا أَكَلْتَهُ غَيْرَ مَادُومٍ .

وَلَا أَرَى أَسْلَمَهُ مَأْخُوذًا إِلَّا مِنَ الْقَفَرِ (١١) مِنَ الْبِلَادِ ، وَهِيَ الَّتِي لَأَشِيءُ بِهَا (١٢) ، وَلَا كَلًّا بِهَا (١٣) .

- (١) قال : ساقطة من ر .
- (٢) د . ج . هـ : الحجاج والصواب : حجاج . انظر التصويب : ١٥٣/١ ترجمة ١٥٢ .
- (٣) د : عن أبي زَيْنَبٍ تصحيف .
- (٤) د . ر . ع . ك . - : صل الله عليه - .
- (٥) « أبو عبيد » : تكلمة من د .
- (٦) جاء على هامش ج : هو محمد بن الحسن البهبهاني صاحب الإمام أبي حنيفة .
- (٧) في القاموس (مرد) : « والمرى كمرى : إدام كالكامح ورفي ج : المرى - بقم الميم - وسكون الراء - ولم يعرف هذا الصيغة .
- (٨) قال : ساقطة من ر .
- (٩) جاء في ت : كتاب الأطلعة باب ما جاء في الخل ج ٤ ص ٢٧٩ الحديث ١٨٤٦ .
- حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبي حنيفة الثمال ، عن الشعبي ، عن أم هانئة بنت أبي طالب ، قالت :
- دخل رسول الله - صل الله عليه وسلم - فقال : هل عندكم شيء ؟
- فقلت : لا إلا كسر يانسة وخل .
- فقال النبي - صل الله عليه وسلم - : « فريه ، فما أقفر بيت من آدم فيه خل » .
- قال « أبو عيسى » : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث أم هانئ إلا من هذا الوجه . وانظر المغالاة ٢١٤/٣ ، والتهذيب ٨٩/٤ ، وتبديل اللفظ ١٢٠/٩ ومقاييس اللغة ١١٢/٥ .
- (١٠) جاء في د بعد ذلك « ابن عبد العزيز » وهو مقحقة على النسخة .
- (١١) د : والقفرة « وأثبت ما جاء في بقية النسخ وتبديل اللفظ ١٢٠/٩ .
- (١٢) د . م . هـ : والمطروح « فيها » .
- (١٣) « ولا كلاً » ساقطة من د . م . ع . هـ : والمطروح .

١١٧ - وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) :

وَلَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ ، وَلَا خَائِنَةٌ ، وَلَا ذِي غِيَرٍ عَلَى أَخِيهِ ، وَلَا خَائِنِينَ فِي وِلَايَةٍ وَلَا قَرَابَةٍ ، وَلَا الْقَائِمَ مَعَ (٢) أَهْلِ الْبَيْتِ لَهُمْ (٣) .

قَالَ (٤) : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْقَزَائِيُّ ، عَنْ تَيْبِخٍ مِنْ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ ، يُقَالُ لَهُ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ (٥) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَهُوَ يَزِيدُ بْنُ سَنَانَ (٦) ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، تَرَقَّعَهُ (٧) . قَوْلُهُ خَائِنٌ وَلَا خَائِنَةٌ ، فَالْخَائِنَةُ تَدْخُلُ فِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ سِوَى الْخِيَانَةِ فِي الْعَمَالِ مِنْهَا : أَلَّا يُؤْتَمَنَ الرَّجُلُ (٨) عَلَى فُرْجٍ ، فَلَا يُؤَدَّى فِيهِ الْأَمَانَةُ .

وَكَذَلِكَ إِذَا اسْتُودِعَ سِرًّا يَكُونُ إِنْ أَقْتَسَاهُ (٩) فِيهِ عَقَابُ الْمُسْتُودِعِ ، أَوْ فِيهِ شَيْئَةٌ (١٠) .

(١) م ، والطبوع : - عليه السلام - ، وفي د ، ر ، ع ، ك : - صلى الله عليه وسلم - .

(٢) م ، والطبوع : « من » - وما أثبت أولى .

(٣) جاء في ت : كتاب الشهادات ، باب ما جاء فيمن لا تجوز شهادته ، الحديث ٢٢٩٨ ج ٤ ص ٥٥٥ حدثنا قتيبة ، حدثنا مروان القزائري ، عن يزيد بن زياد القسقي ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :

« لا تجوز شهادة خائن ، ولا خائنة ، ولا مجلود حدا ، ولا مجلودة ، ولا ذى نحر لأبيه ، ولا يجرب شهادة ، ولا القائم مع أهل البيت لهم ، ولا ظنين في ولاء ، ولا قرابة » . قال القزائري : القائم : التابع .
وجاء في سنن الترمذي بعد أن قال الحديث قوله : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن زياد القسقي ، يزيد يصح في الحديث ، ولا يعرف هذا الحديث من حديث الزهري إلا من حديثه .

والنظر في الحديث :

د : كتاب الألفية ، باب من ترك شهادته الحديثان ٣٦٠٠ - ٣٦٠١ ج ٤ ص ٢٤ - ٢٥ .

ج : كتاب الأحكام ، باب من لا تجوز شهادته ، الحديثان ٢٣٦٦ - ٢٣٦٧ ج ٢ ص ٧٩٢ - ٧٩٣ .

ج : كتاب الأحكام ، باب من لا تجوز شهادته الحديثان ٢٣٦٦ - ٢٣٦٧ ج ٢ ص ٧٩٢ - ٧٩٣ .

س : حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ج ٢ ص ٢٠٨ ، وجاء في مواضع أخرى .

والنهاية ٢ / ٨٩ - ٣ - ٣٨٤ / ٤٠ / ١١٤ ، وتهذيب اللغة ١ / ٣٥٩ .

وفي الطبوع بالخائنة والحديث في (ت) شهادات : ٢ ، وفيه : « ولا ذى نحر لإبنة ، تصحيف .

(٤) « قال » : ساقطة من ر .

(٥) ف : يزيد بن زياد ، ولعله يزيد بن زياد بن أبي زياد الذي جاء في الترتيب ٣٦٤ / ٢ ترجمة ٢٥٢ ، وقال فيه خائفة الخطأ أحمد بن علي بن حمرانسقاني ، وقد ينسب لجدّه ، ولهذا يمكن الترتيب بين ما جاء في ت ، وما جاء في غريب الحديث . وقد كورت لفظه « بن أبي » وقد خطأ من التاسيع .

(٦) عبارة د لما بعد أبي زياد : وهو يزيد بن سنان معروف من أهل الجزيرة ، وأثبت ما جاء في بقية التيسيع .

(٧) ر : يرفعه ، وما أثبت عن بقية التسيع أدق .

(٨) الرجل : ساقطة من ج .

(٩) د : فشا ، ولم ألق على فشي متصفاً ، جاء في أقوال الراسطي ٤ / ٣٥ : فشا السمر والشيء فشيوا وفشوا : انتشرا ، ومظله في المسان (فشا) وفيه : فشا غيره . وأقشاه هو .

(١٠) في م والطبوع أو يقتضيه في موضع : « أو فيه شئبة ، وأراءه - والله أعلم - تصرفاً .

وَكَذَلِكَ إِنْ لَوْنَمَنْ عَلَى حُكْمِ بَيْنِ النَّسَبِ ، أَوْ فَوْقَهُمَا ، فَلَمْ يَدُلَّ .
 وَكَذَلِكَ إِنْ عَلَّ مِنْ (١) الْمَعْتَمِ ، فَالْعَالُ فِي التَّفْسِيرِ : الْخَاتِنُ (٢) ؛ لِأَنَّهُ يُعَالَى فِي
 قَوْلِهِ : « وَمَا كَانَ لَنَبِيِّ أَنْ يُعَلَّ » (٣) ؛ قَالَ : « يُخَانُ » .

وَمِمَّا (٤) يُبَيِّنُ لَكَ (٥) أَنَّ السَّرَّ أَمَانَةٌ حَدِيثٌ يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) - :
 « إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ (٧) بِالْحَدِيثِ ، ثُمَّ التَّفَتَّ ، فَهُوَ أَمَانَةٌ (٨) » .

فَقَدْ سَيَّأَ رَسُولُ اللَّهِ [- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -] أَمَانَةَ (٩) ، وَلَمْ يَسْتَكْتَمْ (١٠) .

من قوله : « وكذلك ان لو نمن على حكم بين النسب » إلى هنا ذكر في د . ر . م . في مكانه بعد هذا من الفصح الحديث ورأيت أن الإبقاء
 عليه أولى . وسوف أشير إلى مكان وروده في هذه الفصح .

(١) م : هـ ؛ وما آتيت من بقره الفصح .
 (٢) م : والمطبوع : هو الخاتن ، والمعنى واحد .
 (٣) سورة آل عمران آية ١٦٦ ، ويقال - بضم الباء وفتح التين - قراءة نافع ، وابن عامر ، وحمزة ، والكسائي ،
 وأبو جابر . ويعقوب ، وحلف .

وقرأ ابن كثير ، وأبو عمرو ، وعاصم : يقل - بفتح الباء ، وضم الفين - .
 وجاء في حجة القراءات ١٨٠ تعليقا على قراءة يقل - بضم الباء وفتح التين - وحببتهم ما ذكر عن قتادة : ما كان
 لنبى أن يعله أصحابه الذين معه من المؤمنين

وقال آخرون : معنى ذلك ما كان لنبى أن يهيم بالقول
 وقال آخرون : ما كان لنبى أن يقل : أى يلقى خلا : أى يخالفا
 وانظر في ذلك النشر ٣ / ١٦ ، وإعجاز فضلاء البشر ١٨١ ، وإحزاب القرآن لابن السكيت ١ / ٣٧٥ .

(٤) م : هـ ، وما آتيت أولى .
 (٥) م : والمطبوع « ذلك » وأراه - والله أعلم - تصحيحا .
 (٦) ك . م . عليه السلام ، وفي د . ر . ع : - صلى الله عليه - .

(٧) الرجل الثاني : ساقطة من م . م . والمطبوع ، وكذا في الترمذى وهـ د .
 (٨) جافى ت : كتاب البر والتمسكة ، باب ما جاء أن الخليل أمانة ، الحديث ١٩٥٩ ج : ص ٣٤١ حدثنا أحمد بن محمد
 أخبرنا عبد الله بن المبارك ، عن ابن أبي ذئب ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن عطاء ، عن عبد الملك بن جابر بن عبد الله
 عن خابر بن عبد الله ، عن أنس - صلى الله عليه وسلم - قال :
 إذا حدث الرجل الحديث ، ثم التفت فهو أمانة .

قال أبو حنيفة : هذا حديث حسن ، وإنما تعرفه من حديث ابن أبي ذئب ؛
 وانظر فيه : كتاب الأدب ، باب في نقل الحديث ، الحديث ٢٨٦٨ وما بعده ج : ص ١٨٨ وجاء في تفسيره : وقوله :
 التفت : التفاتة لإعلام من يحدثه ، أنه يخاف أن يسمع حديثه أحد .

(٩) م : هـ ، وهـ .
 (١٠) ما بين المعرفين : كلمة من ر . م . وفي د . ع : - صلى الله عليه - .
 (١١) م : هـ ، وهـ ، وما آتيت في أوله .

فَكَيْفَ إِذَا اسْتَكْتَمْتُمْ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ^(١)) : «إِنَّمَا تُجَالِسُونَ بِالْأَمَانَةِ^(٢)» ،

وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ : «مَنْ أَشَاعَ [عَلَى مُؤْمِنٍ] فَاحْتَسَهُ ، فَهُوَ مِثْلُ مَنْ أَبْدَاهَا^(٣)» ،

فَصَارَ هَاهُنَا كَفَاعِلَهَا ، لِإِسْنَاعِيهِ إِيَّاهَا ، وَهُوَ^(٤) لَمْ يَسْتَكْتِمِهَا إِيَّاهُ^(٥) .

فَهَذِهِ [٦٩] الْخِصَالُ كُلُّهَا ، وَمَا ضَاهَا لَهَا ، لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ أَصْحَابُهَا عُلُولًا فِي الشَّهَادَاتِ^(٦) عَلَى تَأْوِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : وَلَا ذِي غِمْرٍ عَلَى أَخِيهِ : فَإِنَّ الْغِمْرَ التَّسْحَنَاءَ وَالْعَدَاوَةَ^(٧) ، وَكَذَلِكَ الْإِحْتِنَاءُ .
وَمِمَّا^(٨) يُبَيِّنُ ذَلِكَ حَدِيثُ عُمَرَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -^(٩)] : «إِنَّمَا^(١٠) قَوْمٌ شَهِدُوا عَلَى رَجُلٍ بِحَدٍّ ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ بِحَضْرَةِ صَاحِبِ الْحَدِّ ، فَلِئِمَّا شَهِدُوا عَنْ^(١١) ضِعْنٍ^(١٢)» .

(١) الجلسة الدعائية تكلمة من د .

(٢) جهه في البداية ٧١/١ : «وقه المجالس بالأمانة» ، حذا ذهب إلى ترك إعادة ما يجري في المجلس من قول أو فعله
(٣) في د . وهاشك عنه المقابلة على نسخة أبي الحسن آتاه بالدال وفيها : «عل مؤمن» والناد وأشاع - لطفان ، وانظر في الحديث : الجامع الصغير ١ / ١١٩ نقله عن أبي الفراء في الكبير للطبراني ، وبالباب ١٧٢/٣ - ٢٣١ و«الشافق» الآية ، ٢ / ٢٧٣ وفيه من أشاد هل مسلم عورة يشينه بما يعبر حتى شانه الله بها في النار يوم القيامة .

وفي حديث أبي الفراء - رضي الله عنه - : «أما رجل أشاد على امرئ مسلم كلمة هو منها يبرء ويبرئ أن يشبه بها كان حقاً على الله أن يعاقبه بها في نار جهنم» ، حتى يأتي دفقا ما قال . وهذا يتفق مع الجامع الصغير ، والرواية الأولى تقترب مع ما جاء في غريب الحديث . ورواية م ، والطبوع : «فهو من أباها» .

(٤) وهو «ساقطة من م» .

(٥) «إياه» : ساقطة من الطبوع ، وقد جاءت العبارة التي سبقت الإشارة إلى تأخرها في النسخ د . ر . ع . بعد ذلك انظر حواشي ص (٣٦٤) .

(٦) د . م . والطبوع : في الشهادة . . .

(٧) جهه في مقابيس اللغة ٣٩٣/٥ : «والغمر : الخقد في الصدر» و«غمر» (بهاء) ٩ لأن الصغر ينطوى عليه وفي المحكم ٣٠٧/٥ : «والغمر والغمر - بكسر اللين - ففتحها مع سكون اللين - الخقد» .

(٨) ع : «وما» .

(٩) ما بين المتعريفين : تكلمة من م ، والطبوع .

(١٠) الطبوع : «إنما» وتصحيح .

(١١) د . م . : «عل» ومما ثبت أدق : أي يدافع عن .

(١٢) جهه الحديث في البداية ٣ / ٩١ ، وفيه «عن ضغن» - أي شقا - بالوزن .

وَتَأْوِيلُ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى (١) الْحُدُودِ الَّتِي فِيهَا بَيْنَ النَّاسِ ، وَبَيْنَ اللَّهِ [- عَزَّ وَجَلَّ (٢)] -
 كَالزَّنا وَالسَّرْقَةِ (٣) ، وَشُرْبِ الخَمْرِ .
 قَالَ (٤) [أَبُو عُبَيْدٍ (٥)] : وَسَمِعْتُ « مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ (٦) » يَجْعَلُ فِي ذَلِكَ وَكُنَّا
 لَا أَحْفَظُهُ (٧) ، يَقُولُ : فَإِنْ أَمَامُوا الشَّهَادَةَ بَعْدَ ذَلِكَ (٨) بَطَلَتْ شَهَادَتُهُمْ .
 فَأَمَّا حَقُوقُ النَّاسِ فَالشَّهَادَةُ فِيهَا (٩) جَائِزَةٌ أَبَدًا لِاتِّمَادِ ، وَإِنْ تَقَدَّمت .
 وَأَمَّا (١٠) الظَّنُّ فِي الوَلَاءِ وَالقَرَابَةِ ، فَالَّذِي يُتَّهَمُ بالدَّعَاوَةِ (١١) إِلَى غيرِ أَبِيهِ
 أَوْ المَتَوَلَّى (١٢) غيرَ مَوَالِيهِ (١٣) .

(١) « على » : ساقطة من م .

(٢) « عز وجل » من « ر » ، وفي « م » « تعال » .

(٣) « حدث لفظه » : السَّرْقَةُ ، وفي كل النسخ - « ما عدا دم » ، وفي « ع » « خط عليها بخل » ، وأرى أن ذلك راجع - وإنه
 أصل - إلى أن السرقة قد تكون من الخفريات لعباد فيها حق على بعضهم . وجاء في النهاية تقييماً على الحديث لقوله : « يريه
 فيما كان بين الله - تعال » - بين العباد كالزنا وشرب الخمر . ونحوها .

(٤) « قال » : ساقطة من م .

(٥) « أبو عبيد » : تكلمة من ر .

(٦) يعني محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة - رضي الله عنهما - .

(٧) « ما بعد » : « ابن الحسن » إلى هنا مضموس في م .

(٨) « ما بعد قوله » : « ذلك » إلى هنا ساقطة من أصل ع لانقطاع النظر ، واستدراكها عند المقابلة على النسخة التي لقيت
 هنا ، أو نسخة أخرى .

(٩) في « ع » : « فيه » وصوت لفظ المقابل وقوله : « والشهادة فيها » مضموس في م .

(١٠) م . « والمطروح » : « فأما » وأثبت ما جاء في بقية النسخ .

(١١) جاء على هامش ع « حاشية » وهي : الدعوة - بفتح الدال وتحتها جميعاً ، وجاءت في ك - بكسر الدال
 مشددة ، وجاء في مقاييس اللغة ٢/٢٧٩ : والدعوة إلى الطعام - بالفتح - والدعوة في النسب بالكسر - قال « أبو عبيد » :
 يقال في النسب دعوة - بكسرة الدال - وفي الطعام دعوة - أي دعتها - هذا أكثر كلام العرب إلا على الريب ، فإنه
 يصوبون الدال في النسب ، ويكسرونها في الطعام ، وجاء في الحكم ٢/٢٣٥ : والذي : المنسوب إلى غير أبيه ، وإنه
 لين الدعوة والدعوة (أي بكسر الدال مشددة وفتحها) الفتح لعلى الريب ، وسائر العرب بكسرها - بخلاف ما تقدم
 في الطعام - وسكان العميان : (إنّه لين الدعوة والدعوة (أي بكسر الدال وفتحها مع التشديد فيها) - ولم ألق على الدعوة
 - بالضم - فيما رجعت إليه من مصادر اللغة ، ولم ترد في اللسان الذي جمع صاحبه فيه أكثر ما جاء في الكتاب التي سبقته .

(١٢) ر - م . « والمطروح » والمقول .

(١٣) وهذا أحد المواضع التي لعقب فيها ابن قتيبة في كتاب إصلاح العاطف أبا عبيد ، فقال : في كتابه لوحة ٢١ / ب :
 يقال أبو عبيد : الظنين والولا والغراب وهو الذي يتم بالدعوة إلى غير أبيه أو المتولى إلى غير مواليه ، هذا قول أبو عبيد ،
 قال أبو محمد : المنتسب إلى غير أبيه ، والمتولى غير مواليه : ساقط العدالة : إذا تبين ذلك من وعلم أنه يعلمه من نفسه
 وهو مقيم عليه ، فأما أن يقال به ذلك وتبهم ، فلا أرى السر والعدالة يزولان بالثبوت بغير سبب موجب ، وليس الظنين
 في الولا والقربان عنى إلا أن يكون لفرحل الشاهد قرابة لم يتهود له أو مولاه ، فيقال به للميل إليه بالقربان
 أو بالولا : لأنهما سببان مرجحان لميل ، ومما يشبه هذا قوله : ولا القائل مع أهل البيت . وهو الرجل يكون معهم في حاشيتهم
 كالتابع والأجير : لأن ذلك سبب يوجب الميل .

أقول : لعل أبا عبيد يعني الظن والسبب المرجح ، ولعله أراد الاحتياط ودفع كل ما يؤدي إلى شبهات .

قال أبو عبيد : وقد يكون أن يُتهم في شهادته بقريبه كالوالد ليلوكد [والولد ليلوالد^(١)] وممن وراء ذلك .

ومثله^(٢) حديثه الآخر :

قال^(٣) : حَدَّثَنَا^(٤) حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ طَالِحَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٥) - بَعَثَ مُنَادِيًا حَتَّى^(٦) انْتَهَى إِلَى الثَّنِيَّةِ^(٧) . « أَنَّهُ لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ حَصْمٍ وَلَا ظَنِينٍ ، وَالْبَيْتُ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ^(٨) » . فَمَعْنَى الظَّنِينُ هَاهُنَا : الْمُتَهَمُ فِي دِينِهِ .

وأما^(٩) قوله : وَلَا الضَّامِعُ مَعَ أَهْلِ الْبَيْتِ لَهُمْ : فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَكُونُ مَعَ الْقَوْمِ فِي حَاسِبِيهِمْ كَالْخَادِمِ لَهُمْ وَالتَّابِعِ وَالْأَجِيرِ ، وَنَحْوِهِ .

وأصلُ القنوع : الرَّجُلُ يَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ يَطْلُبُ فَضْلَهُ ، وَيَسْأَلُهُ^(١٠) مَعْرُوفَهُ . يَقُولُ : فَهَذَا^(١١) إِنَّمَا يَطْلُبُ مَعَانِيَهُ مِنْ هَوْلَاءِ ، فَلَا تَجُوزُ^(١٢) شَهَادَتُهُ لَهُمْ .

(١) ١٠ بين المقولين لكلمة من ر .

(٢) في ر : « مثل » .

(٣) « قال » : ساقطة من ر .

(٤) د . ر : « وحاشا » وأرأها ، أدق .

(٥) د . ع . ك : « صل الله عليه » .

(٦) ع : « حين » .

(٧) المطبوع : « البينة » تصحيف .

(٨) انظر : كتاب الشهادات ، باب البين على المدعى عليه ج ٣ ص ١٥٩ .

م : كتاب الأئمة ، باب البين على المدعى عليه ج ١٢ ص ٢ .

د : كتاب الأئمة ، باب في البين على المدعى عليه ج ٤ ص ٤٠ .

ن : كتاب الأحكام ، باب ما جاء في أن البينة على المدعى ، واليمين على المدعى عليه ج ٣ ص ٦٢٥ .

ج : كتاب الأحكام ، باب البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه ، ج ٣ ص ٧٧٨ .

(٩) « وأما » ساقطة من م .

(١٠) ر . م . المطبوع : « وسأل » والمعنى واحد .

(١١) عبارة م ، والمطبوع : « يقول » فعلا ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ .

(١٢) م ، والمطبوع : « يجوز » بزيادة نحية ، وهو جائز .

[وقد^(١)] قَالَ اللهُ^(٢) - تَبَارَكَ وَتَعَالَى^(٣) - : «فَكُلُوا مِنْهَا^(٤)» وَأَطَعُوا الْقَانِعَ
وَالْمُعْتَرِ^(٥) «القانع في التفسير : الذي يسأل ، والمُعْتَر : الذي يتعَرَّض . ولا يسأل ،
ومنه قولُ الشَّيْخِ :

لَمَّا لَدَّ الدَّوَى يُصَلِّحُهُ فَيُعِينِي مُخَافَتُهُ أَعْفُفُ مِنَ الْقُنُوعِ^(٦)

يعنى : مَسَائِلَةُ النَّاسِ [٩٧].

وقَالَ «عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ» :

وَمَا نُحِشْتُ ذَا عَهْدٍ وَأَرَيْتُ بَعْدَهُه وَلَمْ أَحْرَمِ الْمُضْطَرُّ إِذْ جَاءَ قَانِعًا^(٧)

يعنى سَائِلًا .

وَيُقَالُ مِنْ هَذَا : قَدَّ قَنَّعَ الرَّجُلُ يَقْتَنَعُ قُنُوعًا^(٨) .

وَأَمَّا الْقَانِعُ : الرَّاغِي بِمَا أَعْطَاهُ اللهُ [- سُبْحَانَهُ -]^(٩) [فَلَئِمَسَ مِنْ ذَلِكَ^(١٠)] .

(١) «وقد» تكله من د .

(٢) والله «ساقطة من د .

(٣) د . م . «والمطروح : «عز وجل» .

(٤) «فكلوا منها» : تكله من د . م .

(٥) سورة الحج آية ٣٦ .

(٦) البيت من قصيدة - من الوافر - للشَّيْخِ بْنِ فَرَّارٍ ، وتطابق رواية القريب مع القيدان ٥٦ ط أقامه : ١٣٢٧ .

وفي تفسير قريبه : يصلحه . من الإصلاح . يعنى : من الإغناء . المقارن : وجوه الفقر لا واحد لها ، وقيل : هو جمع فقر على غير قياس . القنوع : السؤال .

وجاء منصوبا في تليظ الفة ١ / ٢٥٩ وغير منصوب في المقاميس ٥ / ٣٣ وفيه : القانع : السائل ، وسرى قائما لإقباله على من يسأله ، وانظر اللسان ، فقر - قنع ، وأضداد الأصمعي ص ٥٠ ضمن ثلاث رسائل . وأضداد السجستاني ص ١١٦ ، ضمن ثلاث رسائل .

(٧) هكذا جاء في ديوان عدى بن زيد العبدي ص ١٢٥ . وانظر أمثال المرتضى ٤ / ٢٨٤ ، وأضداد الأصمعي ص ٤٩ ضمن ثلاث رسائل . وأضداد السجستاني ص ١١٦ واللسان (تج-سرى) وفي تضميد : «وأرأيت بعده» : فسخت له عدة وعهدا . وجاء في المطبوع «وأرأيت» - بيا، موصفة - جريا على اللسان «قنع» .

(٨) جاء في اللسان (قنع) : وقد قنع - بالكسر - يقنع قنوعا وقنعة : إذا رضى ، وقنع - بالفتح يقنع قنوعا : إذا سأل .

(٩) سبحانه وتكله من د ، وفي ر : «عز وجل» .

(١٠) جاء في تليظ الفة ١ / ٢٥٩ : «ومن العرب من يجعل القنوع بمعنى القناعة ، وكلام العرب الجيد هو الأول» .

يُقَالُ [منه^(١)] : قَدْ قَيْضْتُ أَمْعُنُ قِنَاعَةً ، فَهَذَا - بِكَمْرِ النُّونِ - ، وَذَلِكَ^(٢) - بِمُتَحَمِّهَا - وَذَلِكَ^(٣) مِنَ الْقِنُوعِ ، وَهَذَا مِنَ الْقِنَاعَةِ^(٤) .
 ١١٨ - وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٥) - فِي خُطْبَتِهِ :
 «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ^(٦) السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالسَّنَةِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حَرَمٌ : ثَلَاثَةٌ مَثَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ ، وَذُو الْحِجَّةِ ، وَالْمُحَرَّمُ ، وَرَجَبٌ وَمُضَرٌّ^(٧) الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى ، وَتَبَعِيَانِ^(٨) .»
 قَالَ^(٩) : حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ^(١٠) ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ^(١١) ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١٢) - .

(١) «منه» : تكله من ر . ج .

(٢) د . ر . م . : وذلك ، والمثل متقارب .

(٣) د . ر . م . : وذلك .

(٤) جاء في اللسان (تكميل) : «وقال بعض أهل العلم : إن القنوع يكون بمعنى الرضا ، والقناع بمعنى الراضى ، قال : وهو من الأضداد .»

قال «أبو بكر» : بعض أهل العلم هنا ، هو ، أبو الفتح عثمان بن حزم وانظر في القناع : أضداد الأصحح من ٤٩ ، وأضداد النجاشتي من ١١٦ ، وأضداد ابن السكيت من ٢٠٢ وأضداد الصاغاني من ٣٤٣ ضمن ثلاث رسائل في الأضداد ط بيروت ١٩١٢ م .

(٥) م ، والطبري ، عليه السلام ، وفي د . ر . ج . ك : صل الله عليه - .

(٦) «الله» : ساقطة من م .

(٧) جاء في ح : كتاب يده الخلق ، باب ما جاء في سبع أرضين ج : ص ٧٤ :

«حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا عبد الوهاب ، حدثنا أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن ابن أبي بكرة ، عن أبي بكرة - رضي الله عنه - عن النبي - صل الله عليه وسلم - قال :

«الزمان قد استدار ، كهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حَرَمٌ ثَلَاثَةٌ مَثَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ ، وَذُو الْحِجَّةِ ، وَالْمُحَرَّمُ ، وَرَجَبٌ مَضْرُوبٌ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَتَبَعِيَانِ» وجاء على هامش البخاري قوله : استداره : أي الله ، ولأي الوقت : قد استدار بمحذوف الضمير .

كما جاء الحديث في كتاب التفسير ، تفسير سورة براءة ، باب قوله إن حلة التجود ج ٤ ص ٢٠٤

ج ٥ ص ١٢٦ وكتاب المغازي ، باب حجة الوداع

ج ٦ ص ٢٣٥ وكتاب الأنصاف ، باب من قال الأصحح يوم النحر

ج ٨ ص ١٨٥ وكتاب التوحيد باب قول الله تعالى : وجوه يومئذ ناضرة

وانظر فيه م : كتاب القسامة باب تغليب تخرج السماء والأعراف والأموال ج ١١ ص ١٦٧

د : كتاب المناقب ، باب الأخير الحرم الحديث ١٩٤٧ ج ٢ ص ٤٨٣

ح : حديث أبي بكرة نفع بن الحارث بن كلدة - رضي الله تعالى عنه - ج ٥ ص ٢٤

والفائق ٤٤١/١ مادة ر دور ، والتهذيب ١٣٩/٢

(٨) «قال» : ساقطة من ر .

(٩) عن أيوب : ساقطة من ر .

(١٠) في ج : «عن ابن أبي بكرة ، عن أبي بكرة» .

(١١) د . ر . ج . ك : - صل الله عليه - .

قَرَأَهُ : [إِنَّ الزَّمَانَ (١)] قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ .

يُقَالُ : إِنْ يَدَهُ (٢) ذَلِكَ كَانَ (٣) - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تُحَرِّمُ الشُّهُورَ (٤) الْأَرْبَعَةَ ، وَكَانَ هَذَا مِمَّا تَمَسَّكَتْ (٥) بِهِ مِنْ مِلَّةِ «إِبْرَاهِيمَ» - [عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَلَى نَبِيِّنَا (٦)] - ، قَرِيبًا احْتِجَابًا إِلَى تَحْلِيلِ الْمُحَرَّمِ لِلْمُحَرَّبِ تَكُونُ بَيْنَهُمْ ، فَيَكْرَهُونَ أَنْ يَسْتَحِلُّوهُ ، وَيَكْرَهُونَ تَأْخِيرَ حَرْبِهِمْ ، فَيُؤَخَّرُونَ تَحْرِيمَ الْمُحَرَّمِ إِلَى صَفَرٍ ، فَيُحَرِّمُونَهُ ، وَيَسْتَحِلُّونَ الْمُحَرَّمِ . وَهَذَا هُوَ النَّسِيُّ الَّذِي قَالَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى (٧) - : «إِنَّمَا النَّسِيُّ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضِلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا . وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا (٨) ...» إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

وَكَانَ ذَلِكَ فِي «كَتَابَةِ» هُمُ الَّذِينَ كَانُوا يَتَسَاءَلُونَ الشُّهُورَ عَلَى الْعَرَبِ (٩) .

وَالنَّسِيُّ : هُوَ التَّأْخِيرُ .

وَمَنْهُ قِيلَ : بَعَثَ الشَّيْءَ بِنَسِيئَةٍ (١٠) .

(١) «إِنَّ الزَّمَانَ» : تَكْلِمَةٌ مِنْ م ، عَنْ مِثْلِ الْحَدِيثِ ، وَهُوَ مُوجُودٌ فِي كُلِّ نَسْخٍ .

(٢) ر . ج . ل . ك . : «يَدُهُ» مَهْمُوزٌ فِي بَعْضِهَا ، وَغَيْرُ مَهْمُوزٌ فِي بَعْضِهَا الْآخَرَ ، وَلَمْ يَلَفَّ عَلَى أَنَّ التَّسْبِيلَ لَفٌّ .

(٣) «كَانَ» : سَالِقَةٌ مِنْ م .

(٤) قِيَمٌ : هَذِهِ الْأَشْهُرُ «وَأَرَاهُ نَصْرًا» .

(٥) م : «تَمَسَّكَتْ» ، وَمَا أَثْبَتَ عَنْ بَقِيَّةِ النَّسْخِ أَوْلَى .

(٦) مَا بَيْنَ الْمُقُولَيْنِ تَكْلِمَةٌ مِنْ م وَالْمَطْبُوعِ ، وَفِي الْجُلُودِ التَّعَالِيَةِ رَاحَةٌ لِلْقَلْبِ .

(٧) د . ر . : «حَزَّ وَجَلَّ» - وَفِي م ، وَالْمَطْبُوعِ - : «تَعَالَى» .

(٨) «يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا» : سَالِقَةٌ مِنْ د ، وَجَاءَ فِي ع بَعْدَ ذَلِكَ : «وَلِيُؤَاوِلُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي دَرَجَةِ» إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . سُورَةُ التَّوْبَةِ آيَةٌ ٣٧ . وَيُقَالُ - بِضَمِّ الْهَاءِ ، وَكَسْرِ الْفَاءِ قِرَاءَةً بِمَقْبُوحٍ عَلَى أَنَّهُ مَبْنِيٌّ لِلْمُؤْمَلِ مِنْ أَسْمَاءٍ . وَقَامِلَةٌ فَسَجْرٌ يَعُودُ عَلَى الْبَارِي - جَلَّ وَعَلَا - أَوْ التَّابِتِينَ كَقَرَأُوا ، وَالْمَفْعُولُ حِينَئِذٍ مَحذُوفٌ ، أَيِ أَتْيَاهُمْ .

وَيُقَالُ بِضَمِّ الْهَاءِ وَفَتْحِ الْفَاءِ - قِرَاءَةً حِزْمَةً وَالسَّكَاةَ ، وَحَقْفَةً ، عَلَى أَنَّهُ مَبْنِيٌّ لِلْمَفْعُولِ مِنْ أَصْلٍ مَعْنَى ضَلَّ .

وَيُقَالُ - بِفَتْحِ الْهَاءِ وَكَسْرِ الْفَاءِ - قِرَاءَةً لِقَائِمٍ ، عَلَى الْبِنَاءِ الْقَائِمِ مِنْ ضَلَّ ، وَقَامِلَةٌ الْمَوْصُولُ انظُرْ : النُّظْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْمَشْرُوقَةِ ٩٦/٢ ، وَحِجَّةُ الْقِرَاءَاتِ ٣١٨ - وَاتِّعَافُ فُضْلَانَ الْبِشْرِ ٢٤٢ .

(٩) فِي عِبَارَةٍ «د . د . الصُّطْرَابِ مِنْ فِعْلِ التَّصَلُّغِ» ، وَهِيَ كَمَا جَاءَتْ : «وَكَانَ ذَلِكَ فِي وَكْتَابَةِ» الْقَبْلِ كَمَا تَرَاهُ مِنْ أَمْرِ عِيدِ الْعَرَبِ يَسْتَسَاءَلُونَ الشُّهُورَ عَلَى الْعَرَبِ ، وَهِيَ عِبَارَةٌ مُتَعَدِّدَةٌ ، وَهِيَ مَا لَيْسَ مِنَ الْمُتَقَنَّاتِ .

(١٠) ق . ر . م ، وَالْمَطْبُوعِ : «نَسِيئَةٌ» .

فَكَانُوا يَمْكُتُونَ بِذَلِكَ زَمَانًا يُحْرَمُونَ صَفْرًا^(١) ، وَهُمْ يُرِيدُونَ بِهِ الْمُحْرَمَ .
وَيَقُولُونَ : هُوَ (٢) أَحَدُ الصَّفَرَيْنِ (٣) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (٤) : وَقَدْ تَأَوَّلَ بَعْضُ النَّاسِ قَوْلَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٥) :
«لَا صَفْرَ» (٦) ، عَلَى هَذَا . ثُمَّ يَحْتَاجُونَ أَيْضًا إِلَى تَأْخِيرِ صَفْرٍ إِلَى الشَّهْرِ الَّذِي بَعْدَهُ كَحَاجَتِهِمْ
إِلَى تَأْخِيرِ الْمُحْرَمِ ، فَيُؤَخَّرُونَ تَحْرِيمَهُ إِلَى [٩٨] رَجَبٍ ، ثُمَّ يَمْكُتُونَ بِذَلِكَ مَا أَنشَأَ اللَّهُ .
ثُمَّ يَحْتَاجُونَ إِلَى مِثْلِهِ ، ثُمَّ كَذَلِكَ (٧) فَكَذَلِكَ (٨) ، بِتَدَاقُعِ شَهْرٍ (٩) بَعْدَ تَنْهَرٍ . حَتَّى اسْتَدَارَ
التَّحْرِيمُ عَلَى السَّنَةِ كُلِّهَا ، فَحَقَامَ الْإِسْلَامِ ، وَقَدْ رَجَعَ الْمُحْرَمُ إِلَى مَوْضِعِهِ الَّذِي وَضَعَهُ اللَّهُ
[تَبَارَكَ وَتَعَالَى - (١٠)] بِهِ ، وَفَإِنَّكَ بَعْدَ ذَهْرِ طَوِيلٍ : فَذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ (١١) - : «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ (١٢) السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ» .

يَقُولُ (١٣) : رَجَعَتِ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ إِلَى مَوَاضِعِهَا ، وَتَعَالَى النَّبِيُّ .

وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَحِلُّونَ الْمُحْرَمَ عَامًا ، فَبِذَا كَانَ مِنْ قَابِلٍ

(١) ر . ع . م : «صفر» غير مؤنثة ، وجاء في المسان (صفر) : قال «ثعلب» : الناس كلها يصرفون صفرًا
إلا أبا عبيدة « فإنه قال : إنه لا يصرَف ، فبطل له : لم لا يصرَف . . . فأخبرنا والعلين قوله ، حتى أتيتك ، فقال
نعم ، العطان : المعرفة والساعة ، قال أبو عمر : أراد أن الأزمدة كلها ساعات ، والساعات مؤنثة .

(٢) م ، والطبوع : « هذا » ق موضح « هو » .

(٣) جاء في تهذيب اللغة ١٢ / ١٦٨ : وقال « الثبت » : صفر - شهر بعد المحرم . وإذا جمعا قيل مُبَا - الصفران
وجاء في مقاييس اللغة ٣ / ٢٩٥ - وأما الزمان فصفر أمر هذا الشهر . قال ابن دريد : الصفران للزمان في السنة
سمى أحدهما في الإسلام : المحرم .

(٤) قال أبو عبيد : ساقطة من م .

(٥) ك . م : عليه السلام ، وفي د . ر . ع : - - صلى الله عليه - - .

(٦) انظر الحديث رقم ١٦٦ من التحقيق ، في هذا الخبر .

(٧) ع . ك : كذلك ، وأثرت ما جاء في د . ر . م .

(٨) « كذلك » ساقطة من م .

(٩) أي بتدافع الزمان شهرا بعد شهر .

(١٠) ما بين المعرفين تكلمة من « ر » .

(١١) حياره م ، وضحا نقل الطبوع : فلذلك قوله - عليه السلام - .

(١٢) « الله » : ساقطة من م ، والطبوع : ولم ترد في نص الحديث كما لقنائه عن خ .

(١٣) ع : « يقال » و ما أتيت عن بقية النسخ سوى .

رَدُّهُ إِلَى تَحْرِيمِهِ . وَالتَّفْسِيرُ الْأَوَّلُ أَحَبُّ إِلَيَّ ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ [- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -] (١) :
 « إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ (٢) السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ » ، وَكَيْسَ فِي التَّفْسِيرِ
 الْأَخِيرِ (٣) اسْتِدَارَةٌ .

[قَالَ أَبُو حُبَيْدٍ (٤)] : وَعَلَى (٥) هَذَا التَّفْسِيرِ الَّذِي فَسَّرْنَاهُ قَدْ (٦) يَكُونُ قَوْلُهُ : وَيُحْلَوْنَهُ
 عَامًا ، وَيُحْرَمُونَهُ عَامًا ، مُصَدِّقًا ؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا حَرَّمُوا الْعَامَ الْمُحْرَمَ ، وَفِي قَابِلٍ صَفَرٌ (٧) ،
 ثُمَّ اجْتَابُوا بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى تَحْلِيلِ صَفَرٍ أَيْضًا (٨) أَحْلَوْهُ (٩) ، وَحَرَّمُوا الَّذِي بَعْدَهُ ، فَهَذَا
 تَأْوِيلُ قَوْلِهِ فِي هَذَا التَّفْسِيرِ : « يُحْلَوْنَهُ عَامًا ، وَيُحْرَمُونَهُ عَامًا » .

قَالَ أَبُو حُبَيْدٍ : وَفِي هَذَا تَفْسِيرٍ آخَرَ ، يُقَالُ : إِنَّهُ فِي (١٠) الْحَجِّ .

قَالَ (١١) : حَدَّثَنَا (١٢) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نُجَيْجٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، فِي قَوْلِهِ
 « وَلَا جَدَانَ فِي الْحَجِّ » (١٣) ، قَالَ : قَدْ اسْتَقَرَّ الْحَجُّ فِي ذِي الْقِعْدَةِ لِاجْتِدَالٍ فِيهِ ، وَفِي غَيْرِ
 حَدِيثِ سُفْيَانَ يَرْوَى عَنْ «مَعْمَرٍ» غُنَّ ابْنُ أَبِي نُجَيْجٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ .

قَالَ : كَانَتْ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَحْجُونَ عَامِينَ فِي ذِي الْقِعْدَةِ ، وَعَامِينَ فِي ذِي الْحِجَّةِ ؛
 فَلَمَّا كَانَتْ (١٤) السَّنَةُ الَّتِي حَجَّ فِيهَا «أَبُو بَكْرٍ» (١٥) ، «- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -» (١٦) قَبِلَ حَجَّةً

(١) ق م ، والمطويح ؛ عليه السلام ؛ وفي د . ر . ع . - صل الله عليه - ولم ترد ابسطة الصغالية في ك .

(٢) « الله » لم ترد في م والمطويح ، ونص الحديث في البخاري كما جاء في تحقيق الحديث .

(٣) م ، والمطويح ؛ الآخر ؛ في موضع الأخير ، وما أثبت عن بقية النسخ أول .

(٤) « قال أبو حبيد » نكلة من « د » وتجد صاحب القول بصورته الكامل .

(٥) ع ؛ « عل » وما أثبت أدق .

(٦) ع ؛ وقد يكون ؛ وذكر الواو قبل قه ؛ وليس المعنى .

(٧) د . ع ؛ صغرا ، وقد مر القول في صفة وعام صرفة في الصفحة السابقة .

(٨) « أيضا » راقلة من م .

(٩) ق م ؛ « أحلوه أيضا » والمعنى واحد .

(١٠) « في » ؛ « الفظة » من ع .

(١١) « قال » راقلة من ر .

(١٢) د . ع ؛ « حدثنا » .

(١٣) سورة البقرة آية ١٦٧ .

(١٤) م ؛ « وكان » ومع جوازه ، فإن ما أثبت عن بقية النسخ أثبت .

(١٥) م ، والمطويح ؛ « حج أبو بكر فيها » والمعنى واحد .

(١٦) ما بين المعرفين نكلة من د .

النَّبِيُّ] - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - [(١) كَانَ الْحَجُّ (٢) فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ (٣) ذِي الْقَعْدَةِ ، فَلَمَّا كَانَتْ السَّنَةُ الَّتِي حَجَّ فِيهَا النَّبِيُّ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-] (٤) فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ عَادَ الْحَجُّ إِلَى ذِي الْحِجَّةِ .

فَذَلِكَ قَوْلُهُ [- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -] (٥) : « إِنْ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ (٦) السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ » .

يَقُولُ : قَدْ ثَبِتَ الْحَجُّ فِي ذِي الْحِجَّةِ .

١١٩ - وَقَالَ (٧) أَبُو عُبَيْدٍ فِي [٩٩] حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٨) : « لِأَهْلِ الْقَتِيلِ أَنْ يَنْحَجِرُوا الْأَدْنَى فِالْأَدْنَى (٩) » . وَإِنْ كَانَتْ امْرَأَةً (١٠) .

(١) ما بين المعرفين تكلمة من د . ر . م . ، وفي ع : صلى الله عليه .

(٢) الحج ه : ساقطة من د .

(٣) م ، والمطويح : وفي « وأنته ما جاء في بقية النسخ .

(٤) ما بين المعرفين تكلمة من د . ر وفي ع : - صلى الله عليه - وفي م : - عليه السلام - .

(٥) في ع : - صلى الله عليه - وفي د : - عليه السلام .

(٦) الله ه : ساقطة من ح .

(٧) ح : قال .

(٨) م ، والمطويح : - عليه السلام - وفي د . ر . ح . ك : - صلى الله عليه وسلم - .

(٩) د : الأذى فالأذى ، تصحيف .

(١٠) جاء في د : كتاب الفديات ، باب فطر النساء عن الدم ، الحديث ٤٥٢٨ ج ٤ ص ٦٧٤ :

حدثنا داود بن رشيد ، حدثنا الوليد - عن الأوزاعي ، أنه سمع حسبا ، أنه سمع أبا سلمة ، يخبر عن عائشة رضي الله عنها - عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : « على المقتتلين أن ينجزوا الأول فالأول » . وإن كانت امرأة » .

وعلى أبو داود على الحديث بقوله : قال أبو داود : [بلقي أن فطر النساء في القتل جائز إذا كانت إحدى الأولياء ، وبلقي عن أبي عبيد في قوله] : ينحجروا : يكفوا عن القود » .

والظرف في الحديث : أن : كتاب القسامة ، باب فطر النساء عن الدم - ج ٨ ص ٣٤ .

وفيه : حدثنا الوليد عن الأوزاعي : قال : حدثني « حسين » ، وجاء فيه من طريق آخر عن « حسين » كذلك .

وجاء في هامش أبي داود : حصل - هذا هو حسن عبد الرحمن ، ويقال ابن محسن أبو خليفة الرازي من أهل دمشق ، نقل عن المنذري .

والفائق ١ / ٣٦٦ ، والنهاية ١ / ٣٤٥ ، وفيها - بر رواية غريبة عن عبيد .

وَهَذَا حَدِيثٌ يُرْوَى عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ حُصَيْنٍ ^(١) ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] ^(٢) . عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٣) . -

وَذَلِكَ أَنْ يُقْتَلَ الْقَتِيلُ ، وَكَهْ وَرَثَةٌ رَجَالٌ وَنِسَاءٌ ، يَقُولُ : فَأَيُّهُمْ عَقَا ^(٤) عَنْ دَمِهِ مِنَ الْأَقْرَبِ فَلِأَقْرَبٍ مِنْ رَجُلٍ أَوْ امْرَأَةٍ فَعَضُّهُ جَائِزٌ ، لِأَنَّ قَوْلَهُ : [أَيْ ^(٥)] يَنْحَجِزُوا : يَعْنِي يَكْتُمُوا عَنِ الْقَوْدِ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ تَرَكَ نَيْسًا ، وَكَفَّ عَنْهُ ، فَقَدْ انْحَجَزَ عَنْهُ .

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ تَقْوِيمَةٌ لِقَوْلِهِ « أَهْلُ الْعِرَاقِ » أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : لِكُلِّ وَارِثٍ أَنْ يَعْفُوَ عَنِ الدَّمِ مِنْ رَجُلٍ أَوْ امْرَأَةٍ ، فَإِذَا عَقَا بَعْضُهُمْ سَقَطَ الْقَوْدُ عَنِ الْقَاتِلِ ، وَأَخَذَ سَائِرُ الْوَرَثَةِ حِصَصَهُمْ مِنَ الدِّيَةِ .

وَأَمَّا « أَهْلُ الْحِجَازِ » فَيَقُولُونَ : إِنَّمَا الْعَفْوُ وَالْقَوْدُ إِلَى الْأَوْلِيَاءِ ^(٦) خَاصَّةً ، وَكَيْسَرُ لِلْوَرَثَةِ الَّذِينَ لَيْسُوا بِأَوْلِيَاءِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ ، يَتَأَوَّلُونَ قَوْلَ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - ^(٧) : « وَمَنْ قَتَلَ مَظْلُومًا ، فَقَدْ جَعَلْنَا لوكِيهِ سُلْطَانًا » ^(٨) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَقَوْلُ « أَهْلِ الْعِرَاقِ » فِي هَذَا أَحَبُّ ^(٩) إِلَيَّ [فِي الْقَتِيلِ] ^(١٠) .

(١) في أبي داود « حصين » وفي النسائي « حصين » وفي تقريب التهذيب ١ / ٦٨١ ترجمة ٥٥٥ : حصين بن عبد الرحمن

(٢) ما بين المعقولين تكلمة من « . »

(٣) في د . ر . ك . - - - - - صلى الله عليه - - .

(٤) م . و المطبوع : « عن » بالياء . ولم أفت على قول من قال إن الله واية بالياء .

(٥) « أن » تكلمة من « أوهى » في متن الحديث .

(٦) بين الأولياء : العصبية .

(٧) د : « سبحانه » وفي ر . م . و المطبوع : « تعالى » .

(٨) سورة الإسراء آية ٣٣

(٩) د . ر . ع . م . : « أحب » .

(١٠) في القتل « تكلمة من م » ، والمطبوع أ و أراها تصرفاً .

وجاء في معجم السنن للحطاب على سنن أبي داود ٤ / ٦٧٥ : وقد احتشأ الناس في عفو النساء ، فقال أكثر أهل العلم :

عفو النساء عن ادم جائز كعفو الرجال .

وقال الأوزاعي « و « ابن شبرمة » : ليس لكساء عفو ، وعن « الحسن » و « إبراهيم النخعي » : ليس لزواج وللمرأة

عفو في الدم .

١٢٠ - وقال أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (١) :

«الإيمان يمان والحكمة يمانية» (٢)

قال (٣) : حدثنا إسماعيل بن جعفر ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٤) .

قوله : الإيمان يمان ، وإنما (٥) بدأ الإيمان من مكة ؛ لأنها مولد النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٤) ومبعثه ، ثم هاجر إلى المدينة ، ففقد ذلك قولان :

أما (٦) أحدهما ، فيأنه يُقال : إن مكة من أرض يهامة ، ويقال : إن يهامة من أرض اليمن ، ولهذا يُسمى (٧) ما وآلى (٨) مكة من أرض اليمن ، واتصل بها : التهايم . فكان مكة (٩) على هذا التفسير يمانية ، فقال : «الإيمان يمان على هذا .

(١) م ، والطبوع : عليه السلام ، وفي د ، ع ، ك ، - - صلى الله عليه - .

(٢) جده في ح : كتاب المناقب ، باب قول الله تعالى - : «يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى» سورة الحجرات ، آية ١٤ ج ٤ ص ١٥٤ :

وحدثنا أبو اليان ، أخبرنا تميم ، عن الزهري . قال : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة ، رضى الله عنه ، قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : العفر والخيل في القهدين أهل الوب ، والسكينة في أهل الفم ، والإيمان يمان ، والحكمة يمانية .

والعز فيه م : كتاب الإيمان ، باب تفاصيل أهل الإيمان ج ٢ ص ٣١ ، وجاء فيه بأكثر من وجه .

ح : كتاب المغازي ، باب قوم الأشعرين ، وأهل اليمن ج ٤ ص ١٢٢ .

ت : كتاب المناقب ، باب في فضل اليمن الحديث ٣٩٣٥ ج ٥ ص ٧٢٦ وقه :

حدثنا قتيبة ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أتاكم أهل اليمن ، هم أصعب قلوبا ، وأرق أفئدة ، الإيمان يمان ، والحكمة يمانية ، في : المقدمة ، باب في وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم - الحديث ٨٠ ج ١ ص ٢٨ .

جم : حديث أبي هريرة ٢ / ٢٣٥ ، وجاء به في أكثر من موضع .

والنظر كذلك في صحيح الحديث رقم ٧٢ من الصحيفين (الجزء الأول) والمقال : ١٦٨ مادة يمن ، والبهامة ٣٠٠ ، وتهذيب اللغة ١٥ / ٥٢٧ .

(٣) قال : ساقطة من ر .

(٤) م ، والطبوع : عليه السلام ، وفي د ، ع ، ك ، - - صلى الله عليه - .

(٥) ع : «فإنما» ، وما أثبت عن بقية النسخ أثبت .

(٦) «أما» ساقطة من م ، وعط عليها بخط في ع ، عند المقابلة والمعنى لا يتوقف عليها .

(٧) م ، والطبوع ، وتهذيب اللغة ١٥ / ٥٢٧ ، وسي .

(٨) تهذيب اللغة : ٥٥١ .

(٩) عبارة تهذيب اللغة ١٥ / ٥٢٧ ، وكذا ١٠ ، وفي م ، والطبوع : «فكان» تصحيف .

وَالرَّجِيهُ الْآخَرُ أَنَّهُ يُرَوَى فِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) إِذَا قَالَ هَذَا الْكَلَامَ ، وَهُوَ يَوْمئِذٍ « بَيْبُولَه » نَاحِيَةَ الشَّامِ ، وَ « مَكَّة » [١٠٠] وَالْمَدِينَةَ حِينَئِذٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْيَمَنِ ، فَاتَّارَ إِلَى نَاحِيَةِ الْيَمَنِ ، وَهُوَ يُرِيدُ « مَكَّة » وَ « الْمَدِينَةَ » ، فَقَالَ : « الْإِيمَانُ يَمَانٌ » : أَي هُوَ مِنْ هَذِهِ النَّاحِيَةِ ، فَهَمَّا وَإِنْ لَمْ يَكُونَا مِنْ « الْيَمَنِ » ، فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تُنْسَبَ (٢) إِلَيْهَا إِذَا كَانَتَا (٣) مِنْ نَاحِيَتِهَا ، وَهَذَا كَثِيرٌ فِي كَلَامِهِمْ فَإِنَّ أَلَا تَرَاهُمْ ؟ قَالُوا : الرَّكْنُ الْيَمَانِيُّ ؟ فَنُسِبَ إِلَى الْيَمَنِ ، وَهُوَ « بِمَكَّة » ، لِأَنَّهُ مِمَّا يَلِيهَا .

قَالَ (٤) : وَأَنْشَدَنِي (٥) « الْأَصْمَعِيُّ » لِلنَّبَاغَةِ يَلْمُ « يَزِيدَ بْنَ الصَّعِقِ » وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ « قَيْسِ » فَقَالَ :

وَكُنْتَ أَمِينُهُ لَوْ لَمْ تَخُنْهُ وَلَكِنْ لَا أَمَانَةَ لِلْيَمَانِي (٦)

وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ مِمَّا يَلِي « الْيَمَنِ » .

وَقَالَ « ابْنُ مُقْبِلٍ » : وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ « بَنِي الْعَجْلَانِ » مِنْ « بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعَصَعَةَ » : طَائِفَةُ الْخِيَالِ بِنَا رَكْبًا يَمَانِيًّا وَدُونَ لَيْلِي عَوَادٍ لَوْ تَعَلَّيْنَا (٧)

فَنُسِبَ نَفْسُهُ إِلَى « الْيَمَنِ » لِأَنَّ الْخِيَالَ طَارِقَهُ ، وَهُوَ يَسِيرُ نَاحِيَتِهَا ، وَلِهَذَا قَالُوا (٨) :

سُهَيْلُ الْيَمَانِيِّ (٩) لِأَنَّهُ يُرَى مِنْ نَاحِيَةِ « الْيَمَنِ » .

(١) م ، والمطويج : عليه السلام ، وفي د . ع . ك . - - صل الله عليه - .

(٢) « إمام » ساقطة من د . ر . م ، والمطويج .

(٣) د . ر . ع . م ، والمطويج : « يسيا » بياض مثانة تحية - على إزادة المكان .

(٤) ك ، وهامش ر : « كانت » .

(٥) « قال » : ساقطة من ر . م ، والمطويج .

(٦) ع : « ورائته » .

(٧) « آيت تاسع لشعة لناحية الخيالي حجو يزيد بن عمرو بن الصعق الكلابي - الدهيران ٣٨٨ ط بيروت وانظر اللسان (يمن) .

(٨) جاء صدر البيت في د . ر . ع . م ، والمطويج ، وجاء البيت بتمامه في ك . ونقل اللسان (يمن) صدر - مسويا

لاين مقبل .

(٩) ر . م ، والمطويج : « قال » ، وما أثبت عن بقية النسخ أدن .

(١٠) ر : « يماني » .

قال أبو عبيد: وأخبرني هشام^(١) بن الكلبي أن «سُهَيْلَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ»
 نَزَّوَجَ الثُّرَيَّا بِنْتَ فُلَانٍ^(٢) مِنْ «بَنِي أُمَيَّةَ» مِنَ الْعَبِلَاتِ ، وَهِيَ أُمَيَّةُ الصُّغْرَى ، فَقَالَ
 «عُمَرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ» .
 أَنْشَدَنِي عَنْهُ «الْأَضْمَعِيُّ» :

أَيُّهَا الْمُتَكَحُّ الثُّرَيَّا سُهَيْلًا عَمْرَكَ اللَّهُ كَيْفَ يَلْتَقِيانِ
 هِيَ سَامِيَةٌ إِذَا مَا اسْتَقَلَّتْ وَسُهَيْلٌ إِذَا اسْتَقَلَّ يَمَانِي^(٣)

قال أبو عبيد^(٤) : فَجَعَلَ النُّجُومَ لَهُمَا مَدَلًا^(٥) لِانْتِفَاقِ اسْمَيْهِمَا^(٦) بِالنُّجُومِ^(٧) ، ثُمَّ
 قَالَ^(٨) : هِيَ سَامِيَةٌ^(٩) يَعْنِي^(١٠) الثُّرَيَّا الَّتِي فِي السَّمَاءِ^(١١) ، وَذَلِكَ أَنَّ الثُّرَيَّا إِذَا ارْتَفَعَتْ
 اعْتَرَضَتْ نَاحِيَةَ الشَّامِ مَعَ الْجُوزَاءِ حَتَّى تَغِيبَ تِلْكَ النَّاحِيَةَ .

قال : وَسُهَيْلٌ إِذَا اسْتَقَلَّ يَمَانِي^(١٢) ؛ لِأَنَّهُ يَعْلُو مِنْ نَاحِيَةِ الْيَمَنِ ، فَسَمِيَ تِلْكَ [١٠١]
 سَامِيَةً وَهَذَا يَمَانِيًّا ، وَلَيْسَ مِنْهُمَا^(١٣) سَامِيٌّ^(١٤) ، وَلَا يَمَانٍ ، إِنَّمَا^(١٥) كَمَا نُجُومُ السَّمَاءِ ،
 وَلَكِنْ نَسَبَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى نَاحِيَتِهِ^(١٦) ، فَعَلِيَ هَذَا تَأْوِيلُ قَوْلِ «النَّبِيِّ» - صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١٧) - «الإِيمَانُ يَمَانٌ» .

(١) عبارة ج : قال : «وحدثنا هشام . . .»

(٢) جاء في جمهرة أنساب العرب^{١٨٥} ط بغداد ١٤٠٢ - ١٩٨٢ م :

عبد الله بن الحارث بن أمية الأصغر بن عبد شمس عاش إلى زمن معاوية ، وروى دار عبد شمس . . . وله من الولد :
 علي ، والوليد . . . والثريا ، فزوجها سهيل بن عبد الرحمن بن عوف ، فقال عمر بن أبي ربيعة ، وذكر ابن
 جرير الأئيين .

(٣) / أقف على الجنتين في ديوان عمر بن أبي ربيعة ط بيروت ، وجاء اليقظة منسوبة في جمهرة أنساب العرب^{١٨٥}
 ، وجمهرة أنساب العرب ص ٦٩ ط دار المعارف ، والأغاني ١ / ٩٢ والشعر والشعراء ٥٦٢/٢ .

(٤) قال أبو عبيد : ساقطة من ج .

(٥) عبارة ج : «فجعلها نجوماً مدلاً» . وأثبت «اجاء» في بقية الفصح - ر ي م - والمطبوخ : «مدلاً» في موضع
 «مدلاً» .

(٦) ج : «اسماها» وما أثبت أدق .

(٧) ر . ج . م والمطبوخ : «النجوم» .

(٨) م قائم «ساقطة من ر» .

(٩) ر . ج . م . والمطبوخ : «سامة» بالنسبيل .

(١٠) م ، والمطبوخ : «فمن» وأثبت منجاء في بقية النسخ .

(١١) جاء في م ، والمطبوخ بعد ذلك : «وسهيل يمان» وفي ج : وسهيل أيمن «وأدناها مشعرة» .

(١٢) د . ج : «يمان» وإثبات الياء لغة .

(١٣) م ، والمطبوخ : «سامة» .

(١٤) د . ر . م . والمطبوخ : «سامة» .

(١٥) ر . م . والمطبوخ : «ولمات» .

(١٦) م : «ذاتية» .

(١٧) م ، والمطبوخ : عليه السلام ، وفي د . ج . ك : «صلى الله عليه» .

وَيَذْهَبُ^(١) كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي هَذَا إِلَى الْأَنْصَارِ ، يَقُولُ : هُمْ نَصَرُوا الْإِيمَانَ وَهُمْ يَمَانِيَةٌ ، فَنَسَبَ الْإِيمَانَ إِلَيْهِمْ^(٢) عَلَى هَذَا الْمَعْنَى ، وَهُوَ^(٣) أَحْسَنُ التَّوْجُوهِ عِنْدِي .

[قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٤)] : وَمِمَّا يَبِينُ ذَلِكَ حَدِيثُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٥) - أَنَّهُ^(٦) [لَمَّا قَدِمَ أَهْلُ الْيَمَنِ قَالَ^(٧) :

[أَنْتُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ^(٨)] هُمْ الْيَمَنُ قُلُوبًا وَأَرْقُ أَفْئِدَةً : الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ^(٩) . وَهُنَا أَيْضًا^(١٠) قَوْلُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١١) - : « وَلَوْلَا^(١٢) الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأًا مِنَ الْأَنْصَارِ^(١٣) » .

١٢١ - وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١١) - :

« لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مَنَى الْأَرْضِ مَا أَدْرَكَ^(١٤) مَدَّ أَحَدِهِمْ ، وَلَا نَصِيفَةً^(١٥) . »

(١) ع : « وَيَذْهَبُ بِهِ » وَلَا حَاجَةَ لِلذِّكْرِ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ ؛ لِأَنَّ فِي الْعِبَارَةِ بَعْدَهُ مَا يَفِي عَنْهُ .

(٢) جَاءَ فِي « د » بَعْدَ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ « إِلَيْهِمْ » مُقَدِّمًا مِنْ فِعْلِ النَّاسِخِ التَّرَكِيبِ : « بِمَالِيَةِ فَتَسْبُ » وَلَا مَعْنَى هَذَا .

(٣) د . ر . ع . : « وَأَهْلًا وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ .

(٤) مَا مِنْ الْمُتَوَفِّينَ تَكْلِمَةٌ مِنْ ر .

(٥) د . ر . ع . ك : - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ - .

(٦) أَنَّهُ : تَكْلِمَةٌ مِنْ ع .

(٧) وَأَهْلُهُ سَائِقَةٌ مِنْ م ، وَالْمَعْنَى يَنْتَضِي ذِكْرَهَا .

(٨) بَيْنَ الْمُتَوَفِّينَ تَكْلِمَةٌ مِنْ ع . م . : وَمِنْ الْحَدِيثِ . انظُرْ تَخْرِيجَ الْحَدِيثِ رِوَايَةً .

(٩) انظُرْ تَخْرِيجَ الْحَدِيثِ ص ٢٧٥ .

(١٠) أَيْضًا : سَائِقَةٌ مِنْ ع .

(١١) م . وَالْمَطْبُوعُ : عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَفِي د . ر . ك : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(١٢) ر . م . ، وَالْمَطْبُوعُ : « لَوْلَا » .

(١٣) مَا بَعْدَ يَمَانِيَةٌ إِلَى هُنَا ذَكَرَ فِي ع بَعْدَ قَوْلِهِ : « فَتَسَبَّ الْإِيمَانَ إِلَيْهِمْ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى » وَانظُرْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : ع : كِتَابُ مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ مِنَ الْأَنْصَارِ) ج ص ٢٢٢ .

(١٤) أَمَا أَدْرَكَ ، تَصْغِيفٌ .

(١٥) جَاءَ فِي وَدِّهِ كِتَابُ أَسْتَأْ ، بَابُ فِي النَّبِيِّ عَنْ سَبِّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْحَدِيثِ ٤٦٥٨ ج ص ٤٥ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :

« لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَلْفَتْ أَحَدَكُمْ مِثْلَ أَحَدِ ذُرِّيَّةٍ مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدِهِمْ ، وَلَا نَصِيفَةً »

وَقَدْ أَخْرَجَهُ ع : فِي كِتَابِ فَصَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَوْ كُنْتُ مِثْلَ ذُرِّيَّةٍ خَلِيلًا

ج ص ١٩٥

م : كِتَابُ فَصَائِلِ الصَّحَابَةِ ، بَابُ تَحْرِيمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ

ت : كِتَابُ الْمَنَاقِبِ ، بَابُ ٥٩

س : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

ج ص ١٦ ص ٩٢

الْحَدِيثِ ٣٨٦٦ ج ص ٥ ص ٦٩٥

ج ص ١١

وَانظُرْ فِيهَا : لِلثَّقَفِيِّ ٣ / ٣٥٣ ، وَالْهَيْبَةِ ٤ / ٣٠٨ ، وَتَهْدِيبِ الْمُدَّةِ ١٢ / ٢٠٣

قال (١) : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَلَدِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - .

قَوْلُهُ : «مُدُّ أَحَدِهِمْ ، وَلَا نَصِيفَهُ» : يَقُولُ : لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِائَةَ الْأَرْضِ مَا بَلَغَ مِثْلَ مُدِّ يَتَصَدَّقُ بِهِ أَحَدُهُمْ ، أَوْ يُنْفِقَهُ ، وَلَا مِثْلَ نَصْفِهِ .

وَالْعَرَبُ تَسْمِي النَّصْفَ النَّصِيفَ ، كَمَا قَالُوا فِي الْعُشْرِ : عَشِيرٌ ، وَفِي الْخُمْسِ : خُمَيْسٌ ، وَفِي النَّسْعِ : نَسِيعٌ (٣) ، وَفِي الثَّمَنِ : ثَمِينٌ ، قَالَهَا أَبُو زَيْدٌ ، وَالْأَصْنَعِيُّ ، وَأَنْشَدَنَا أَبُو الْجَرَّاحِ [الْمُتَّقِيُّ] (٤) :

وَأَلْفَيْتَ سَهْمِي بَيْنَهُمْ حِينَ أُرْحَنُوا فَمَا صَارَ لِي فِي الْقَسَمِ إِلَّا ثَمِينُهَا (٥)
وَاخْتَلَفُوا فِي السَّبْعِ وَالرُّبْعِ وَالرُّبْعِ ، فَسَمِعَهُمْ مَنْ يَقُولُ : سَبِيعٌ ، وَسَمِعِسٌ ، وَرَبِيعٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَقُولُ ذَلِكَ .

وَلَمْ نَسْعِ (٦) أَحَدًا مِنْهُمْ يَقُولُ فِي الثَّلَاثِ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ (٨) ، وَقَالَ الشَّاعِرُ فِي النَّصِيفِ يَذْكُرُ امْرَأَةً :

لَمْ يَعْطَهَا مُدًّا وَلَا نَصِيفًا

(١) قال : ساقطة من ر .

(٢) د . ج . ك . : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .

(٣) جاء في تهذيب اللغة ١٤ / ٨٤ : إرثه مكياك معلوم ، وهو ربع الصاع ، وجاء في النهاية ٤ / ٣٠٨ : وإعارة فدية به ، لأنه أقل ما كانوا يتصدقون به في المادة .

(٤) م . والمطيرع : وفي السبع سبع ، خطأ بدل قوله بعد ذلك : «واختلفوا في سبع» .

(٥) «التقيل» : تكلمه من د .

(٦) البيت ليزيد بن الصمة ، ويضرب لأمه ، فيقال : ابن العثارية . وقد جاء البيت في تهذيب اللغة ٧ / ٤٦٣ ، وأما السرقسطي ٤ / ٢٤٤ ، غير منسوب ، ونسب في اللسان (وخلان) ثافي بينين ، - وفيه «ثمنه مفردا - ليزيد بن العثارية وأنظر فيه الحمصن ١٧ / ١٣ ، والأغاني ٨ / ١٧٧ ، وجاء صدره في مقابيس اللغة ٩٤ / ٩٤ غير منسوب . وفيه الرفعين الزدي من كل شيء .

(٧) م . والمطيرع : «سبع» .

(٨) «من ذلك» ساقطة من م .

وجاء في تهذيب اللغة ١٤ / ٩١ : «أبو صبيح عن الأصمعي التثنية : بمعنى الثلث ، ولم يعرفه أبو زيد ، وأنشد بشر» : تروى التثنية إذا ما كان في رجب والحق في حالها منها وإيقاعه
وعلق صاحب اللسان (ثالث) ما جاء في تهذيب اللغة ، وزاد عليه « . . . أبو دري : الثلث سهم من ثلاثة ، فإذا فصحت أثناء زادت به قلت : تثنية ، مثل ثمين ، وسبيع ، وسدس ، وخمس ، ونصف ، وأنكر أبو زيد منها :
ثمينا وثمينا . . .

ولم ينسب البيت الذي أنشده شرح التهذيب واللسان ، ولم أقف على قائله .

وَلَا تَعْمِرَاتٌ وَلَا تَعْجِيفٌ

لَكِنْ عُدَاةَا اللَّيْنِ الْخَرِيفُ

المحض والقارص والصريف^(١) [١٠٢]

قال^(٢) أراد أنها منعمة في سعة ، لم نعد بمدّ تمر ، ولا نصفه^(٣) ، ولكن بالأمر
اللجاج وقوله : تعجيف : يعني أن تدع طعامها ، وهي تشبهه لغيرها ، وهذا لا
يكون إلا من العوز والقلّة .

والنصيف^(٤) . في غير هذا : انخار .

ومنه حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٥) - في الحور العين^(٦) قال :

«وَلَتَنْصِيفُ إِحْدَاهُنَّ عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا ، وَمَا فِيهَا^(٧)» ، قال^(٨) والنايعة^(٩) :

سَقَطَ النَّصِيفُ ، وَكَمْ تُرْدُ إِسْقَاتَهُ فَتَنَاوَلْتَهُ ، وَاتَّقَتْنَا بِالْيَدِ^(٩)

(١) المرجع لسمة بن الأكوخ - انظر فيه تهاب اللغة ١ / ٣٨٢ - ١٢ / ٢٠٤ - والحكم ١ / ٢٠٣ ، والنايعة
٢٢٧/٤ ، والقائ ٣ / ٣٥٣ ، واللسان / خوف ، صيف - صرف - قرص .

(٢) قال : سائلة من م ، والمطبوخ ، وق د : فأراد .

(٣) م ، والمطبوخ : نصفه وأراه نصفه كما في بقية النسخ تفسيراً للنصيف .

(٤) قيل هذا اللفظ في م ، والمطبوخ : وقال أبو عبيد .

(٥) م ، والمطبوخ : عليه السلام ، وق د ، ع ، ك : صل إن عليه .

(٦) عبارة م والمطبوخ : «وذكر الحور العين» .

(٧) الحديث في القائ ٣ / ٤٣٣ ، والنهاية ٥ / ٦٦ ، ومهذب اللغة ١٢ / ٢٠٤

(٨) أي النايعة الطيبان والبيت في البيروان ١٤٧ ط بيروت ، وله نسب في تهذيب اللغة والقائ ، واللسان والنايعة
وجاء في تهذيب اللغة بعد البيت « وقال أبو سعيد : النصيف : ثوب تتجلى به المرأة فوق ثيابها كلها ، من

تصنيفا ، لأنه نصف - يفتح الصاد والقاف - بين الناس ، وبينها تمييزاً بآصاها منها .

قال والفعل على صفة ما قاله ، ساقط التصيف لأن التصيف إذا جئ عن عذارا ، فسقط . فليس يسترها وجهها من
كلها شعرها متى .

أقول : ليس هناك ما يمنع من أن تحمر المرأة بحدار يغطي شعرها ووجهها ، فإذا سقط سقط صيدا معار

(٩) انظر البيروان ١٤٧ ، والتهذيب ، والقائ ، واللسان .

١٢٢ - وقال^(١) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢) - في الرجل الذي عَضَّ يَدَ رَجُلٍ ، فَاَنْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ ، فَسَقَطَتْ ثَنَابِيَهُ ، فَخَاصَمَهُ إِذِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣) - وَقَطَعَهَا^(٤) .

قال^(٥) : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ .

قال : وَحَدَّثَنَا^(٦) : حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَا ، عَنْ ابْنِ يَحْيَى بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٧) -

قال «الكسائي^(٨) ، وأبو زيد^(٩) : قوله : «ظلمها» يعني أهدرها وأبطلها .

قال أبو زيد : يُقَالُ : قَدْ ظَلَمْتُ دَمَهُ ، وَقَدْ ظَلَمْتُ الْحَاكِمَ ، وَهُوَ دَمٌّ مَعْلُومٌ .

قال^(١٠) : وَلَا يُقَالُ ظَلَمْتُ دَمَهُ ، لِأَنَّ^(١١) يَكُونُ الْفِعْلُ لِلدَّمِ .

(١) ع. ك. قال .

(٢) م ، والمطروح : عليه السلام - في د. ع. ك. : - صلى الله عليه -

(٣) ك. م. : - عليه السلام - في د. ع. : - صلى الله عليه وسلم - .

(٤) جاء في فتح كتاب الديات ، باب إذا عض رجلا فزقت ثنابيه ، ج ٨ ص ٤١ حديثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن صفوان بن يحيى ، عن أبيه ، قال : خرجت في غزوة فعض رجل (رجلا) فانتزع لثتي ، فأبطلها الذي - صلى الله عليه وسلم . وذكر في «ع» قبل هذه الرواية رواية قتادة عن زرارة ، عن عمران .

وانظر فيه : م : كتاب القسامة ، باب من ألتف عضوا أصائل في سبيل الدفاع عن النفس ج ١١ ص ١٥٩ وفي الروايات .

د : كتاب القديت ، باب في الرجل يقاتل الرجل ، فيدفعه عن نفسه ، وفيه «أبطلها» . ج ٨ ص ٢٦ .

ن : كتاب القسامة ، باب الرجل يدفع عن نفسه ، وفيه «أبطلها» . ج ٨ ص ٢٦ .

س : حديث يحيى بن أمية ج ٤ ص ٢٢٢ .

والفائق ٧/٢٧٦ ، والنهاية ٣/١٢٩ ، وتهذيب اللغة ١٢/٢٩٦ .

(٥) قال : ساقطة من د .

(٦) د : وحدنا .

(٧) د. ج. : - صلى الله عليه -

(٨) جاء في م ، والمطروح قبل قول أبي عبيد عن الكسائي وأبو زيد : « قوله : « ظلمها » يعني أهدرها » وأبطلها ، وأراها حالية دخلت في صلب نسخة م ، لأنه أهدا أو موضعا ، مثل بقية الحديث ثلاث عن الكسائي وأبو زيد .

(٩) ع : « ظلمها » اللفظة الحديث .

(١٠) قال : ساقطة من ج .

(١١) ع : « إلا ، « ما لثت عن بقية النسخ هو الصواب .

وَأَجَابَ الْكِسَالِيُّ : طَلَّ دَمُهُ : أَي هَدَرَ (١) .
 وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يَقُونُ : فِيهِ ثَلَاثُ لَمَعَاتٍ : طَلَّ دَمُهُ ، وَطَلَّ دَمُهُ ، وَأَطَلَّ دَمُهُ .
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَقِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْفَقْهِ أَنَّهُ مَنْ ابْتَدَأَ رَجُلًا بِضَرْبٍ (٢) ، فَانْقَاهُ (٣)
 الْأَخْرَبُ بِشَيْءٍ يُرِيدُهُ بِهِ (٤) دَفَعَهُ عَنْ نَفْسِهِ ، فَعَادَ الضَّرْبُ عَلَى الْبَادِيهِ أَنَّهُ هَدَرَ ؛ لِأَنَّ النَّاسَ
 إِذَا أَرَادَ دَفْعَهُ عَنْ نَفْسِهِ (٥) ، وَلَمْ يُرِدْ غَيْرَهُ (٦) . وَهَذَا أَصْلُ هَذَا (٧) الْحُكْمِ .
 ١٢٣ - وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨) - « أَنَّهُ رَجُلٌ
 لَمْ يُحْرَمِ فِي قِتْلِ الْعَرَبِ ، وَالْفُزَارَةِ وَالنُّرَابِ وَالْجَنْدِ ، وَالْكَتَابِ الْعَقُورِ (٩) » .
 قَالَ : حَدَّثَنَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٠) - قَالَ :

(١) عبارة الطوبوع : « طل دم - ضم الظاء - : أي هدره » وأراها تصحيحاً؛ لأن نقله عن الكسائي جاء - فيها أرى -
 والله أعلم - لكونه طال الدم ، ويؤكد ذلك ما جاء في تهذيب اللغة ٢٩٥/١٣ . . . وقال الكسائي طال الدم ذاته .
 (٢) الطوبوع : بضرب ياء مفتوحة في أوله . تحريف .
 (٣) الطوبوع : « فألقاه » بفتح واو مفتوحة بعدها فاء موحدة - تحريف .
 (٤) « به » : ساقطة من .
 (٥) « عن نفسه » : ساقطة من .
 (٦) « جهر غدا » والمعنى واحد .
 (٧) « والطوبوع » : ظاهراً وأثبت ما جاء في بقية الفسخ .
 (٨) « م » : والطوبوع : عليه السلام . وفي « د . ج . ك » - « صلى الله عليه » - .
 (٩) جاء في « م » : كتاب الحج ، باب ما يندب قتله لمحرّم وغيره في الحل والحرم ج ٨ ص ١١٨
 وحدَّثنا يحيى بن يحيى ، ويحيى بن آدم ، وقنينة ، وابن حجر ، قال يحيى بن يحيى : أخبرنا ، وقال الآخرون : حدثنا
 إسماعيل بن جعفر ، عن عبيد الله بن دينار ، أنه سمع عبيد الله بن عمر - رضي الله عنهما - يقول : قال رسول الله - صلى الله
 عليه وسلم - : « من قتل من قتلين ، وهو حرام ، فلا جناح عليه فيمن : العقر ، والقارة . » والكتاب العقور والغراب والخدماء .
 واللفظ يحيى بن يحيى . وجاء الحديث في الباب بأكثر من وجه .
 والنظر في ذلك : ج : كتاب باب جزاء الصيد ونحوه : باب ما يقتل الحرم من الدواب ج ٢ ص ٢١٢
 د : كتاب المسالك ، باب ما يقتل الحرم من الدواب ، الأحاديث ١٨٤٦-١٨٤٨ ج ٢ ص ٢٢٤
 ت : كتاب الحج ، باب ما يقتل الحرم من الدواب المذبذب ٨٢٧-٨٢٨ ج ٣ ص ١٩٧
 ز : كتاب مسالك الحج ، باب ما يقتل الحرم من الدواب ج ٥ ص ١٤٧ : ١٥٠
 ح : كتاب الحج ، باب ما يقتل الحرم من الدواب ج ١ ص ٣٢٧ من تنوير الحوالك .
 هـ : كتاب الحج ، باب ما يقتل الحرم في إهرامه ج ١ ص ٣١٧ الأحاديث ١٨٢٣ : ١٨٢٥
 س : حديث ابن عباس ج ١ ص ٢٥٧ ، حديث عبيد الله بن عمر ج ٢ ص ٣ حديث عائشة
 ج ٦ ص ٣٣ وجاء في أكثر من موضع .
 والفقهاء ١١٦/٣ ، والنبأ ٣٤٩/١ ، وتهذيب اللغة ٢١٨/١
 (١٠) « د » : صلى الله عليه . وفي « ك » : عليه السلام .

« غَدَسَ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ حَرَامٌ ، فَلَا حُنَاحَ عَلَيْهِ » ثُمَّ ذَكَرَ ذَلِكَ .
 قَوْلُهُ : « وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » قَالَ (١) : بَأَنِّي عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَ (٢) : مَعْنَاهُ
 كُلُّ سَبْعٍ يَعْقُرُ ، وَلَمْ يُحْصَ بِهِ الْكَلْبُ .
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَكَيْسَ لِلْحَدِيثِ (٣) عِنْدِي مَذْهَبٌ إِلَّا الْقَائِلَ « سُفْيَانُ » لَمَّا رَوَاهُ (٤)
 الْقُتَيْبَةُ فِيهِ مِنْ قَتْلِ الْحَرَمِ السَّبْعِ الْعَادِي عَلَيْهِ .
 وَمِثْلُ قَوْلِ « الشَّعْبِيُّ » : « وَإِبْرَاهِيمَ » : « مَنْ حَلَّ بِكَ فَاحْلِلْ بِهِ » (٥) .
 يَعْقُورُ (٦) : إِنْ الْحَرَمَ لَا يَمُتُّ ، فَسَنْ عَرَفَرُ لَكَ : فَحَلَّ بِكَ ، فَكُنْ أَنْتَ أَيْضًا بِهِ
 حَلًّا لَا .

وَكَأَنَّهُمْ (٧) إِذَا اتَّبَعُوا هَذَا الْحَدِيثَ فِي الْكَلْبِ الْعَقُورِ .
 وَمَعَ ذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ يَجُوزُ فِي الْكَلَامِ أَنْ يُقَالَ لِلْسَّبْعِ كَلْبٌ ؛ الْأَقْرَى أَنَّهُمْ يَرَوُونَ (٨)
 فِي الْمَعَارِي أَنْ « عُتْبَةَ (٩) » بِنَ أَبِي لَهَبٍ « كَانَتْ تَمْدِيدَ الْأَذَى لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (١٠) »
 فَذَكَرَ [النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -] (١١) : « اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلَابِكَ » (١٢) .
 فَخَرَجَ « عُتْبَةُ » (١٣) إِلَى « الشَّامِ » مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ (١٤) ، فَتَزَوَّنَ مَتَزَلًا ، فَطَرَقَهُمُ الْأَسَدُ ،
 فَتَحَطَّى إِلَى « عُتْبَةَ » [بِنَ أَبِي لَهَبٍ (١٥)] مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلَهُ (١٦) ، فَصَارَ الْأَسَدُ مَا هُنَا
 قَدْ لَزِمَهُ اسْمُ الْكَلْبِ .

- (١) تَال : سَائِقَةٌ مِنْ د . و . ع . م .
 (٢) م ، وَالْمَطْبُوعُ : « أَرَاهُ قَالَ » وَأَثَبْتُ مَا جَاءَ فِي بَقِيَةِ الشَّيْخِ ، وَتَأْدِيبُ الْكَلْبِ ٢١٤/١ .
 (٣) وَالحَدِيثُ « سَائِقٌ مِنْ م ، وَالْمَطْبُوعُ .
 (٤) د : « رِغَصَتْ » وَهُوَ جَائِزٌ .
 (٥) الْفَائِقُ ٣١٢/١ وَفِيهِ « مَنْ حَلَّ بِكَ فَاحْلِلْ بِهِ » وَفِيهِ كَلْبُكَ : « وَأَحِلَّ مِنْ أَحِلِّ بِكَ » ، وَالتَّجَاوُزُ ٤٢٩/١ .
 (٦) د : يُقَالُ « وَمَا أَثَبْتُ أَدَقُّ » .
 (٧) ع م ، وَالْمَطْبُوعُ : « فَكَلَّمَهُمْ » ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ .
 (٨) د : « بَرُونَ » تَصْحِيفٌ .
 (٩) ف ع ، حَطَّ عَلَى عُتْبَةَ يَحْطُ عَنْهُ الْمَقَابِلَةَ .
 (١٠) ك م : عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي دَرَجٍ : صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ .
 (١١) تَكَلَّمَ مِنْ م وَالْمَطْبُوعُ وَفِيهَا : عَلَيْهِ السَّلَامُ .
 (١٢) لَمْ أَكُفْ عَلَى الْحَدِيثِ لِيَأْتِ رَجَعَتْ إِلَيْهِ مِنْ كِتَابِ الصَّحَاحِ وَالْقُرْبِيِّ ، وَكُتِبَ السِّيرُ وَالْمَعَارِي وَأَنْظَرْتُ حَوَاشِي الْمَهْرَبَانِ ١٨١/٢ .
 (١٣) حَطَّ عَلَى لَفْظِ عُتْبَةَ فِي « د ع » وَكُتِبَ : « أَيْنَ أَبِي لَهَبٍ » .
 وَلَعَلَّ الَّذِي دَعَا إِلَى ذَلِكَ وَفَرَّحَ بِخِلَافِ فِي أَبِي أَيْبَةَ أَبِي لَهَبٍ دَعَا عَلَيْهِ الرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
 لَنَدَّ ذَكَرَ صَاحِبُ السِّبْتِيِّ فِي أَنْسَابِ الْقُرَشِيِّينَ ١٦٦ عَنْهُ ذَكَرَ وَهُوَ أَبُو لَهَبٍ بِنَ عَبْدِ الْمَطَّلِبِ :
 « وَاسْمُهُ أَيْ (أَبُو لَهَبٍ) عَبْدِ الْعِزَّى ، أَسْلَمَ مِنْ وَوَلَدَهُ « عُتْبَةُ » وَ« مَعْتَبُ » ، يَوْمَ النَّجْدِ ، فَسَرَّ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ - بِإِسْلَامِهَا ، وَدَعَا لَهَا » .

- (١٤) وَهِيَ سَائِقَةٌ مِنْ م م .
 (١٥) مَا بَيْنَ الْمُعْرُوفِينَ تَكَلَّمَ مِنْ م ، وَذَكَرَهُ قَبْلَهَا بِعَنْ ذِكْرِهَا هُنَا ، وَبِالْحِظِّ أَنَّ التَّسْخِيعَ الَّتِي حِظَّ الْمَقَابِلِ فِيهَا
 عَلَى الْأَسْمِ مَرَّتَيْنِ مِنْ قَبْلِ عَدِّ الْمَقَابِلَةِ ؛ تَرَكَ فِيهَا الْأَسْمَ هُنَا .
 (١٦) م ، وَالْمَطْبُوعُ : « وَحَقَّ قَتْلُهُ » ، وَمَا أَثَبْتُ مِنْ بَقِيَةِ الشَّيْخِ أَدَقُّ .

وهذا مما يُشَبِّهُ ذَلِكَ التَّأْوِيلَ .

ومن ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى ^(١) - : « وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ^(٢) » ، فِهَذَا اسْمٌ مُشْتَقٌّ مِنَ الْكَلْبِ ، ثُمَّ دَخَلَ فِيهِ صَبَدُ الْقَهْدِ ، وَالضَّرَقُ ، وَالْبِازِيُّ ، فَصَارَتْ كَلْبًا دَاخِلَةً فِي هَذَا الْأَسْمِ ، فَلِهَذَا قِيلَ لِكُلِّ جَارِحٍ ، أَوْ عَاقِرٍ مِنَ السِّيَاحِ : كَلْبٌ عَقُورٌ ^(٣) .

١٢٤ - وَقَالَ ^(٤) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٥) :

« لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ » ^(٦) .

كَانَ « مَغْنِيانَ بِنِ عُبَيْدَةَ » ، يَقُولُ مَعْنَاهُ : مَنْ لَمْ يَسْتَعَنَّ بِهِ ^(٧) ، وَلَا يَهْدِي بِهِ إِلَى الصَّوْتِ ، وَلَيْسَ ^(٨) لِلْحَدِيثِ عِنْدِي وَجَدٌ غَيْرُ هَذَا ، لِأَنَّهُ فِي حَدِيثِ آخَرَ كَانَهُ مُقْسَرًّا .

(١) د : ع : عز وجل وفي م : والطوع : تعالى .

(٢) سورة المائدة آية ٤ .

(٣) جاء في د بعد ذلك وعلى حاشي ح ما يأتي :

«أما كنت ترى أن القهيد إذا علم كان داخلًا في الجوارح ، وليس يكلم ، وكذلك الضرع ، والبالزى ، وأرأيت - والله أعلم - سائبة دخلت في من النسفة عطفًا من داخج د .

(٤) ع : قال .

(٥) م : والمطويح : عليه السلام ، وفي د . ج . ك : صلى الله عليه .

(٦) جاء في د : كتاب الصلاة و الوتر ، باب استحباب الترحيل في القراءة ، الحديث ١٤٦٩ ج ٢ ص ١٥٥ حديث أبو الوليد الطيالسي ، وقصة ابن سعيد ، ويزيد بن خالد بن موشب الرملي معناه : أن ألفت حديثهم عن عبد الله بن أبي مسكدة عن عبد الله بن أبي هبيل ، عن سعد بن أبي وقاص .

«قال يزيد ، عن ابن أبي مليكة ، عن سعيد بن أبي حنيفة .

وقال قتيبة : عن قتيبة بن سعيد عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليس منا من لم يتغن بالقرآن . وجاء الحديث في أبواب يأكثر من وجه .

والنظر في هذا : ج : كتاب فضائل القرآن باب من لم يتغن بالقرآن ج ٦ ص ١٠٨ .

ج : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب في حسن الصوت بالقرآن ج ١ ص ٢٤ .

ن : كتاب الانتطاح ، باب تزيين القرآن بالصوت ج ٢ ص ١٢٩ .

د : كتاب فضائل القرآن ، باب التفتي بالقرآن ، الحديث ٣٤٩ ج ٢ ص ٣٣٨ .

وجاء في الباب يأكثر من وجه .

ح : حديث سعد بن أبي وقاص ج ١ ص ١٧٢ . وعلق على الحديث

بقوله : قال وكيع يعني : يستغل .

والظاهر ٢ : ٢٦٠ - والنهاية ٣ / ٣٩١ : وهدى ١٢٤ / ٨ ، ٢٠١ / ٨ ، والحق ٩ / ١٩ .

(٧) انظر البخاري ٦ / ٦٠٨ ط المسكوب - الإسلام - التعمير .

(٨) ج ٩ : ١٤٠ ، وما ألفت عن بقية النسخ أعق .

قال^(١) حَدَّثَنِي شَيْبَانَةُ ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ يَمِينٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَهْيِكَ ، أَوْ ابْنِ أَبِي نَهْيِكَ^(٢) قَالَ حَسَامٌ فَلَقِيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ نَهْيِكَ أَوْ ابْنَ أَبِي نَهْيِكَ^(٣) فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيَّ ، سَعِدٌ ، وَعِنْدَهُ مَتَاعٌ رَثٌ [١٠٤] ، وَمِثَالُ رَثٌ ، فَقَالَ :

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -^(٤) : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ » .

قال أبو عبيد ، قد ذكره رِثَاءَةُ المَتَاعِ والمِثَالِ عندَ هَذَا الحديثِ ، يَشِيرُ^(٥) أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ الاستِغْنَاءَ بِالمَالِ القَلِيلِ ، وَلَيْسَ الصَّوْتُ مِنْ هَذَا فِي شَيْءٍ .

وَيَبِينُ ذَلِكَ حَدِيثٌ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٦) .

قال^(٧) : حَدَّثَنَا^(٨) ابْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَنْظَلَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : « مَنْ قَرَأَ سُورَةَ « آلِ عِمْرَانَ » فَهُوَ غَنِيٌّ »^(٩) .

قال^(١٠) : وَحَدَّثَنَا^(١١) الأَشْجَعِيُّ ، عَنْ مَسْعَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَابِرٌ - قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهَا وَفَعَّ فِيهِ - عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ : « نِعْمَ كَنْزُ الصُّعْلُوكِ سُورَةُ « آلِ عِمْرَانَ » يَقُومُ بِهَا مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ^(١٢) » .

قال أبو عبيد : فَأَرَى الأحَادِيثَ كُلَّهَا إِنَّمَا دَلَّتْ عَلَى الاستِغْنَاءِ .

ومنه الحديث^(١٣) الآخر : « مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ ، فَرَأَى أَنَّ أَحَدًا أُعْطِيَ أَفْضَلَ مِمَّا أُعْطِيَ ، فَقَدَّ عَظَمَ صَغِيرًا ، وَصَغُرَ عَظِيمًا^(١٤) » .

(١) وقاله : سابقه من ر .

(٢) جاء في سنن أبي داود عن عبد الله بن أبي نهيك ، ثم ذكره في حديث آخر : عبد الله بن أبي نهيك ، وفق النجاشي ، ٣٢٨ / ٢ : الناس يقولون : عبد الله بن أبي نهيك . وفق ثوريب الكلابي ١ / ٤٥٧ ترجمة ٦٩٩ عبد الله بن أبي نهيك ، ويقال : عبد الله وفيه ترجمة (٧٠٠) عبد الله بن نهيك . فهما علمان لأن الأول دقق والثاني كوفي .

(٣) ما بعد قوله : « نهيكه إني هنا ساقط من د » لا تضاع الظار .

(٤) د . ج . ب . : صلى الله عليه .

(٥) في المطبوع : « يبيتهه تصحيف .

(٦) أي عبد الله بن مسعود كما في سنن النجاشي ٢ / ٣٢٥ .

(٧) « قال » : سابقه من ر .

(٨) د : حدثني .

(٩) هكذا جاء من غير سنة في الفائق ٢ / ٣٧١ ، وجاء مع سنة في د ٢ / ٣٢٥ الحديث ٢٢٢٨ .

(١٠) وقاله : سابقه من د . ر .

(١١) جاء في الفائق ٢ / ٣٧١ : وحس الشعبي - رحمه الله - ، ثم كثر الصعولة سورة آل عمران يقوم بها من آخر

الليل ، ورواه ابن أبي حنيفة ٢ / ٣٢٥ الحديث ٣٢٠١ .

(١٢) م ، والمطبوع : « حديث » وأثبت ما جاء في بقية النسخ .

(١٣) هكذا جاء في الفائق ٢ / ٣٧١

وَمَعْنَى (١) الْحَدِيثُ أَنَّهُ (٢) لَا يَنْبَغِي لِعَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ يَرَى أَنْ (٣) أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَعْنَى مِنْهُ ، وَكَو مَلِكِ الدُّنْيَا بِرُحْبِهَا .

وَكَو كَانَ وَجْهَهُ كَمَا يَتَأَوَّلُهُ (٤) بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ التَّرْجِيحُ بِالْقِرَاءَةِ (٥) وَحَسَنَ الصَّوْتِ لِكَانَتْ الْعُقُوبَةُ قَدْ عَطَّمَتْ فِي تَرْكِهِ ذَلِكَ أَنْ (٦) يَكُونُ : مَنْ لَمْ يَرْجِعْ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ ، فَلَيْسَ مِنَ النَّبِيِّ [- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧)] - [أَحِينَ قَالَ : هَلَيْسَ مِنْهُ مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ .] وَهَذَا لِأَجْبَةٍ لَهُ .

وَمَعَ هَذَا أَنَّهُ كَلَامٌ جَائِزٌ فَاشٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَأَشْعَارِهَا (٨) ، أَنْ يَقُولُوا (٩) : تَعَنَّيْتَ تَعَنَّيًّا ، وَتَعَنَّيْتَ تَعَنَّيًّا بِمَعْنَى (١٠) اسْتَعَنَّيْتَ ، قَالَ الْأَعْنَى (١١) : وَكَانَتْ أَمْرًا زَمْنَا بِالْعِرَاقِ عَقِيفَ الْمُنَاسِخِ طَوِيلَ التَّعَنَّ (١٢) يُرِيدُ الِاسْتِعْنَاءَ ، أَوْ الْعَنَى .

وَقَالَ « الْمَغْبِرَةُ بَيْنَ حَيَاتِهِ التَّمِيمَى » يُعَاتِبُ أَخَاهُ :
كَلَامًا غَنَى عَنِ أَحْبَبِهِ حَيَاتَهُ وَتَحَنُّ إِذَا مِتَّ (١٣) أَشَدُّ تَعَنَّيًّا (١٤)
يُرِيدُ : أَشَدُّ اسْتِعْنَاءًا .

(١) في د : « ومنه » ، تصحيف .

(٢) « أنه » ساقطة من م ، والمطبووع .

(٣) « أن » ساقطة من ر م ، والمطبووع .

(٤) في ر : « نأول » .

(٥) في م : « في القراءة » وأثبت ما جاء في بقية النسخ .

(٦) هكذا في كل النسخ ، ولعلها « إذ » .

(٧) م ، والمطبووع : عليه السلام ، وفي د ر ج : « صلى الله عليه » .

(٨) م ، والمطبووع : « وأشعارهم » وكلاما جائز .

(٩) م : « يقولون خطأ » ، وفي ج « يقول » . لعله أراد الواحد .

(١٠) م ، والمطبووع : « يعني وأشار المحقق إلى أنها في ر « يعنى » ، وفي « و » « أئبت » ، وينفق مع بقية النسخ .

(١١) الأعشى : ميمون بن قيس وأراه - والله أعلم - المراد عند الإطلاق .

(١٢) البيت من قصيدة - من المنتقاة - للأعشى ميمون بن قيس يمدح قيس بن معد يكرب الكنزي ، ويرواية الغريب

جاء في الديوان ٦٦ ط بيروت ، وأشار المحقق الغريب إلى أن بعض البيت منطوس من أثر رطوبة .

والأعشى جاء مشبوها في معالم السنن للخطابي على سنن أبي داود ج ٢ ص ١٥٥ ، وتجليد القلة ٨ / ٢٠١ ومقاييس

القلة ٤ / ٣٩٨ ، ٣ / ٣٢٢ والمخصص ٦ / ١٤٣ ، واللسان (غنا) وشاهد الأعشى على تعنبت تغنيا .

(١٣) ج : « متناه » - بضم الميم - وفيها تقدم والكسر .

(١٤) بيت المغيرة شاهد على تفتان تغانيا ، وله برواية الغريب جاء غير منسوب في مقاييس القلة ٤ / ٣٩٨ ، وجاء مشبوها

لمغيرة بن حبان في اللسان (غنا) .

وجاء في هامش المطبوع تعليقا على نسبه « للمغيرة » قوله : ولكن البيت الآتي في ديوان الأعشى من ٢٦١ والأعشى

قصيدة على الوزن والروي ليس البيت من أبياتها ، الميوان ط بيروت تحقيق الدكتور محمد محمد حسين .

فَهَذَا (١) وَجَدَ الْحَدِيثَ - إِنَّ نَبَاَ اللَّهِ نَمَائِي - (٢)

وَأَمَّا قَوْلُهُ : وَمِثَالُ [١٠٥] رَثٌ : فَهِيَ الْفَرَأْسُ ، قَالَ (٣) « الْكُمَيْتِ (٤) » :

بِكُلِّ طُؤَالِ السَّاعِيَيْنِ كَأَنَّمَا بَرَى بِسُرَى اللَّيْلِ الْمِثَالِ الْمَهْمَلَا (٥)

١٢٥- وَقَالَ (٦) أَبُو عِيْبِدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧) - :

« الْكُمَيْتُ مِنَ الْمَنِّ (٨) وَمَاؤُهُ إِشْدَاكٌ لِلْيَمِينِ (٩) » .

(١) م ، والطبوع ؛ طاء ، وما أثبت عن بقية النسخ .

(٢) الجملة المترسفة ساقطة من م ، ونقل عنها الطبوع ؛ وهي في د ر ج ، ك ، إن شاء الله تعالى ؛ إن شاء الله تعالى .

(٣) ع ؛ ورتاله .

(٤) جاء في هامش غريب الحديث المحقق ؛ كذا في الأصل ، وقرأه ؛ ولكن البيت الأصلي كان في ديوانه ٢٣٩ ، واللسان

« مثله » ، وللأشعث تصفية من الطويل على الوزن والروي قلما يمدح الرسول - صلى الله عليه وسلم - بديوانه ١٧١ ط بيروت وليس البيت من أبياتها .

وجاء في تهذيب اللغة ١٥ / ٩٨ ؛ والمثال ؛ الفرائض ؛ وجددها ، بل ، ومناه قوله ؛

« وفي البيت مثال رث » أي فرائض خلق ، قال الأشعث .

بِكُلِّ طُؤَالِ السَّاعِيَيْنِ كَأَنَّمَا بَرَى بِسُرَى اللَّيْلِ الْمِثَالِ الْمَهْمَلَا

وجاء بعض ذلك في اللسان (مثل) .

(٥) جاء البيت بهذه الرماية متسوية لثلاثين ؛ في تهذيب اللغة ، واللسان (مثل)

(٦) ع ؛ قال ؛ وفيها ؛ « هذا أول الجزء السادس » .

(٧) م ، والطبوع - عليه السلام - وفي د ر ج ، ك ؛ صلى الله عليه .

(٨) ع ؛ « المن » - بكسر الميم ، والصراب ما أثبت عن بقية النسخ .

(٩) جاء في ع ؛ كتاب الطب ، باب لمن شفاء لثمن ج ٧ ص ١٧ ؛

حدثنا محمد بن المنذر ، حدثنا عطاء ، حدثنا قعبة ؛ عن عبد الملك (بن حمير) قال - سمعت عمرو بن حريث قال ؛

سمعت سعيد بن زيد (بن عمرو بن قليل) قال ؛ سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول ؛ « الكأذ من اللين ، وما جاءه شفاء العين »

وانظر في ذلك م ؛ كتاب الأضرحة ؛ باب فضل الكأذ ومداداة العين بها ج ١٥ ص ٣

ن ؛ كتاب الطب ، باب ؛ جاء في الكأذ والعجوة ، الحديث ٢٠٩٧ ج ٤ ص ٤٠١ .

وفي الباب « عن أبي حميرة »

ج ؛ كتاب الطب ، باب الكأذ والعجوة والحديث ٣٤٥٥ ج ٢ ص ١١٤٣ .

س ؛ مست سعيد بن زيد بن عمرو بن قليل ج ١ ص ١٨٨

مست أبي هريرة ج ٢ ص ٣٠١ ؛ وجاء له في أكثر من موضع .

مست أبي سعيد الخدري ج ٣ ص ٤٨

الباب ٤ / ١٩٩ ؛ وفيها ؛ الكأذ معروفة ، وراحتها كراهة على غير فرائض وهي من النوادر

فإن اقتباس ؛ النكس ، وتهذيب اللغة ١٥ / ٤٧٠ .

قَالَ (١) : حَدَّثَنَا هَنَّاسُ بْنُ عَبْدِ الرَّاحِدِ الْأُمَوِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حَرْبِشٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - .

قَوْلُهُ : الْكِسَاءُ مِنَ الْمَنْ (٣) ، بِقَالَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّهُ إِنَّمَا تَشَبَّهَ بِالْمَنْ (٤) الَّذِي كَانَ يَسْقُطُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ، لِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ عَذَابًا بِلَا عِلَاجٍ مِنْهُمْ ، إِنَّمَا كَانُوا يُصْبِحُونَ ، وَهُوَ بِأَقْيَسِيَّتِهِمْ ، فَيَسْتَأْوِلُونَهُ .

وَسَكَدَتْ الْكِسَاءُ لَيْسَ عَلَى أَحَدٍ مِنْهَا مَوْوَنَةٌ فِي بَدَنِ ، وَلَا (٥) مَقْبِي ، وَلَا غَيْرِهِ ، وَإِنَّمَا هَوَتْ ، يُنْبِتُهُ اللَّهُ (٦) [سُبْحَانَهُ] - (٧) فِي الْأَرْضِ حَتَّى يَصِيرَ إِلَى مَنْ يَجْتَنِبُهُ .

وَقَوْلُهُ (٨) : وَمَاذَا بَرَاءَ لِلْعَيْنِ ، يُشَالُ (٩) : إِنَّهُ لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنْ يُؤْخَذَ مَاؤُهَا بِعَقْفَا ، فَيَقْطَرُ فِي الْعَيْنِ ، وَلَكِنَّهُ يُخَلِّطُ مَاؤُهَا فِي الْأَدْوِيَةِ (١٠) الَّتِي تَعَالَجُ بِهَا الْعَيْنُ .
فَعَلَّ هَذَا يُوجِهُ الْحَدِيثَ .

(١) قاله ساقط من ر

(٢) ر ك : عليه السلام - وفي د ع : - صلى الله عليه - .

(٣) جاء في المحرر ٧ / ٧٤ : الكرم : ليات يقطر على بقدر - تشابه العين الأرض فيخرج كما يخرج القطر .
والجمع أكثر وكاء ، هذا قول أهل اللغة ؛ وقال سيويه (٢٠٣/٢) : ليست لكاء جمع كرم ، لأن فعله ليست ما كسر طه فعمل إنما هو اسم للجمع .

وقال أبو خيرة : وحده : كاء لواء وكرم للجمع ، وقال متصم : كاء لواء وكاء للجمع ، كسر و وقية
شالاً ، قال كرم لواء وكاء للجمع كما قال

وقال أبو حنيفة : كاء واحدة ، وكائن ، وكائن ، سكن عن ابن زيد أن الكاء تكون واحداً وجمعاً ، والصحيح
من هذا كاء ، كساء ، سيويه .

(٤) د ع : المن - بفتح الميم وكسرها - ولم أفت عن كسر الميم فيه .

(٥) د ع : أوه والعين معها شامس

(٦) م المطبوع : وقية ، وبقية التسخ يقشقه ، والمعنى مطار .

(٧) سيده الله : لكلمة من .

(٨) وهو قوله : ساقط من ر .

(٩) ع يقول : إنما أتيت عن بقية التسخ التمد

(١٠) م : والمطبووع : والآدوية .

١٢٦ - وقال^(١) أبو عبيد في حليته النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (١) :
 «لِيَ الْوَاجِدُ يُحِلُّ عُقُوبَتَهُ وَعِرْضَهُ» (٢) ،
 قَوْلُهُ لِي (٣) : هُوَ الْمَطْلُ .

يقال (٤) : لَوَيْتَ ذِيئَةَ الْوَبِيِّ (٥) لِيًّا وَلِيًّا نَا : قَالَ وَالْأَعْمَى .
 يَلُو بِئْتِي قِيْسِي النَّهَارَ وَأَهْتَضِي . دَبْنِي إِذَا وَقَدْتَ التَّمَاعُ الْوَقْدَا (٦)
 وَقَالَ إِذْ ذُو الرُّمَّةِ :

تَطِيلِينَ لِيَّائِي وَأَنْتِ مَكْبِيَّةٌ وَأَحْسِنُ يَادَاتِ الْوَشَاحِ الثَّقَافِيَا (٨)
 وَقَوْلُهُ : الْوَاجِدُ : يَعْنِي الْغَنَى الَّذِي يَجِدُ مَا يَقْضِي [ذِيئَةَ] (٩)
 وَمِمَّا يَصْدُقُهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (١٠) - : «مَطْلُ النَّبِيِّ ظَلَمٌ» (١١) .
 وَقَوْلُهُ : يَحِلُّ عُقُوبَتَهُ وَعِرْضَهُ : فَإِنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ - يَتَوَلَّوْنَ الْعُقُوبَةَ (١٢) الْحَيْسَ فِي
 السَّجْنِ ،

(١) ع : قال

(٢) م ، والطَّبْرِيُّ : - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَفِي دَرْجِ هُ - : صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ - .

(٣) جَاءَ فِي د : كِتَابِ الْأَقْبِيَّةِ ، بَابِ فِي الْحَيْسِ فِي الدِّينِ وَغَيْرِهِ الْحَدِيثُ ٢٦٢٨ ج ٤ ص ٤٥ :
 حَدَّثَنَا عِدَادَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ وَبَرِ بْنِ أَبِي دَالِيَةَ - بِسُكُونِ يَاءِ وَبِرٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَمِينٍ ،
 عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : «لِيَ الْوَاجِدُ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ»
 وَانْفَرَقَ فِي الْحَدِيثِ : كِتَابِ الْأَسْتِقْرَاضِ ، بَابِ تَصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالِ ج ٤ ص ٨٢ ، وَفِي تَفْسِيرِهِ : قَالَ فِي سَبْعِينَ
 عَرَضَهُ ، يَقُولُ مَطْلِي . وَعُقُوبَتُهُ الْحَيْسُ .

جاء : كِتَابِ الصَّلَاةِ : بَابِ الْحَيْسِ فِي الدِّينِ وَالْقَلَامَةِ الْحَدِيثُ ٢٤٢٧ ج ٢ ص ٨١١

ن : كِتَابِ الْبُرُوحِ ، بَابِ مَطْلُ النَّبِيِّ ج ٧ ص ٢٧٨

ح : حَدِيثُ التَّرِيدِيِّينَ سَوِيَّةَ الثَّقَلَيْنِ ج ٤ ص ٢٢٢ - ٢٨٨ - ٢٨٩
 وَالْفَتْحُ ٢/٢٢٢ ، وَالنَّهْجُ ٤/٢٨٠ ، وَتَهْذِيبُ الْقَلْتَبِيِّ ١٥/٤٤٤ .

(٤) ع : لِيَ الْوَاجِدُ ، وَأَلْبَتَّ مَاجِدًا فِي بَقِيَّةِ النَّسَخِ وَتَهْذِيبِ الْقَلْتَبِيِّ ، وَهُوَ أَوْسَى .

(٥) ع : « يَقَالُ مَا لَهُ وَالْأَبْسُ بِهِ .

(٦) هَذَا الْوَبِيُّ : سَائِلَةٌ مِنْ د .

(٧) الْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ مِنْ جَمْرِ الْكَلْبِ - الْأَعْمَى يَمِينُ بْنُ قِيْسٍ وَرَوَاةُ الْفَرِيدَانِ ٢٦٢٤ ، وَأَحْمَدِي فِي مَوْضِعٍ وَأَنْظَرِي
 وَرَوَاةُ غَرِيبِ الْحَدِيثِ جَاءَ وَسَبَّ فِي تَهْذِيبِ الْقَلْتَبِيِّ ١٥/٤٤٤ ، وَالْفَتْحُ ٢/٣٢٢ وَالْمَنْسَأُ فِي - لَوِي - .

(٨) أَلْبَتَّ مِنْ قَصِيدَةٍ مِنَ الطُّوَيْلِ الَّتِي الرُّمَّةُ خِيْلَانُ بْنُ عَدِيَّةٍ ، وَرَوَاةُ الْفَرِيدِيِّ جَاءَ فِي الْفَرِيدَانِ ٢٥١ ، وَلَوْجُهُ : وَهِيَ فِي
 تَسْتَلِيمِ لَهَا فِي مَوْضِعٍ تَطِيلِينَ لِيَّائِي ، وَهِيَ جَاءَتْ وَسَبَّ فِي تَهْذِيبِ الْقَلْتَبِيِّ ١٥/٤٤٤ ، وَالْمَنْسَأُ (لَوِي) وَجَاءَ غَيْرَ مَسْجُوبٍ
 فِي سَبْعِينَ الْقَلْتَبِيِّ ٢١٨/٥ ، وَالْأَشْتَقَاتُ ١٦ تَقْلًا عَنْ مَقَابِسِ الْقَلْتَبِيِّ .

(٩) « دَبْنُهُ » : التَّكْمَةُ مِنْ دَبْنٍ ، وَجَاءَ التَّرْكِيْبُ « دَبْنُهُ » فِي ع ، وَخَطَّ عَلَيْهِ عَمْدًا مُتَّابِلَةً ، وَكُتِبَ عَلَ حَامِلِ السَّنْعَةِ :
 « دَبْنِي بِهِ الدِّينُ » .

(١٠) م ، وَالطَّبْرِيُّ : - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَفِي دَرْجِ هُ - : صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ - .

(١١) جَاءَ فِي ع وَكِتَابِ الْأَسْتِقْرَاضِ بَابِ مَطْلُ النَّبِيِّ ظَلَمٌ ، ج ٣ ص ٨٥ :

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ مِهْزَبٍ وَبِهِ بِنِ مَنِهْ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -
 يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «مَطْلُ النَّبِيِّ ظَلَمٌ»
 وَالْفَتْحُ فِي الْحَدِيثِ تَخْرِيجِ الْحَدِيثِ - ذَلِكَ الْوَاجِدُ وَفِي تَفْسِيرِ الصَّلَاةِ .

(١٢) م : « فِي الْعُقُوبَةِ » .

وبالمرضى أن يشتد^(١) [١٠٦] لسانه .

وقوله : فيه نفسه ، ولا يدعبون في هذا : إذ أن يقول في حَسَبِه دَيْئًا .

وكذلك وجه الحديث عني .

ومما يُحَقِّقُ ذَلِكَ حَدِيثُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « لِصَاحِبِ الْحَقِّ الْيَدُ

وَاللِّسَانُ »^(٢) .

قال [أبو عبيد^(٣)] : وَسَمِعْتُ^(٤) « مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ » يُقَمِّرُ الْيَدَ : الْزُّومَ^(٥) ،

وَاللِّسَانَ : التَّنَاقُوسَ^(٦) .

قال أبو عبيد : وفي هذا^(٧) الحديثُ بَابٌ مِنَ الْحَكِيمِ عَظِيمٌ .

قوله : يَأْتِي الْوَاجِدَ ، « فَقَالَ : الْوَاجِدُ ، فَأَشْتَرَطَ الْوُجْدَ ، وَلَمْ يَقُلْ : لِي الْزُّومُ ؛

وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ أَنْ يَكُونَ^(٧) غَرِيماً ، وَلَيْسَ بِوَاجِدٍ^(٨) .

وإنما جعل العترة على الواجد خاصة ، فهذا يُبَيِّنُ لَكَ أَنَّهُ مَنْ لَمْ يَكُنْ وَاجِداً ، فَلَا

سَبِيلَ لِلْعَالِي^(٩) عَلَيْهِ بِحَيْسٍ ، وَلَا خَيْرَ حَتَّى يَجِدَ مَا يَقْبَلُ .

وهذا ومثل قوله الآخر في الذي انشأ ثماراً^(١٠) ، فَأَصْبَيْتَ^(١١) ،

(١) م : والمطويح ؛ « يقدح » وما ثبت أدق بهي يقرى لسان صاحب اثنين في مطالعته بفتح .

(٢) انظر في معنى ذلك ج : كتاب الاعتقادات . باب لصاحب الحق مقال ج ٣ ص ٨٥ .

ج : كتاب الصدقات ، باب لصاحب الحق سلطان ج ٢ ص ٨١٠ .

(٣) « أبو عبيد » : تكملة من د .

(٤) د : وسعت .

(٥) ر : م : والمطويح ؛ « بالزوم » ، « بالتناقوس » .

(٦) « هذا » : ساقطة من م .

(٧) د : « يأني يكون » .

(٨) عبارة م : « وذلك أنه قد يكون غريباً وليس بواجد » وعبارة ر : « وذلك أنه قد يجوز أن يكون غريباً

وليس بواجد » وعبارة م تليق واضح في إيثار .

(٩) م : « فطلب » .

(١٠) المطويح ؛ « آثاره » و« جمع الجمع » ؛ جاء في اللسان (نهر) فلها عن تهذيب اللغة :

يقال : وسعت « أي أهدت » يقول : نهرًا ؛ ثم نهر سبفتح التاء والنهر ؛ ثم نهر - يضم التاء والميم - ، جمع الجمع

وجمع النثر آثار .

(١١) ج : « فاصبت » .

فَقَالَ النَّبِيُّ ^(١) - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢) - لِلرَّغَمَاءِ : « خَذُوا مَا قَدَرْتُمْ لَهُ عَلَيْهِ ^(٣) ، وَابْسَسْ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ ^(٤) »

١٢٧ - وَقَالَ ^(٥) « أَبُو عُبَيْدٍ » فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٦) - « أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ الْبَيْعِ فَقَالَ : « كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ ^(٧) » .

(١) ع : « رسول الله . »

(٢) م ، والطبري : - عليه السلام - وفي د . ر . ج . ك . - : صل الله عليه . -

(٣) ع : م . « ما قدرتم عليه » وعن أدق .

(٤) جاء في ج : كتاب الأحكام ، باب تقيس المعدم ، والبيع عليه لغرامة الحديث ٢٣٥٦ ج ٢ ص ٧٨٩ :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا شبابة ، حدثنا الليث بن سعد عن بكر بن عبد الله بن الأشج ، عن يانغ ابن عبد الله بن سعد ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : أصيب رجل في عهد رسول الله - صل الله عليه وسلم - في ثمار ابتاعها فكثرت دية ، فقال رسول الله - صل الله عليه وسلم - « تصادقوا عليه »

تصدق الناس عليه ، فلم يبلغ ذلك ، وقاد دية ،

فقال رسول الله - صل الله عليه وسلم - :

« خذوا ما وجدتم ، وليس لكم إلا ذلك » .

والنظر كذلك م : حديث أبي سعيد الخدري

ن : كتاب البيوع ، باب الرجل يبتاع لبيع ، فيفلس .

ج ٣ ص ٢٦

ج ٧ ص ٣١١

(٥) ع : « قاله . »

(٦) م ، والمطهر : - عليه السلام - وفي د . ج . ك . : صل الله عليه . -

(٧) جاء في م : كتاب الأشربة ، باب تحريم الخمر ج ٣ ص ٥٦ من تنوير الطحاوي :

وحدثني يحيى - عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة زوج النبي - صل الله عليه وسلم - أنها قالت : سأل رسول الله ، صل الله عليه وسلم - عن البيع ، فقال : « كل شراب أسكر فهو حرام » ، والظن في ذلك م : كتاب الأشربة ، باب الخمر من العسل ، وهو البيوع ج ٦ ص ٢٤٢

م : كتاب الأشربة : باب يهتان أن كل مسكر خمر ، وأن كل شر حرام ج ٣ ص ١٦٩ ،

وفيه بشرح النووي

البيوع - بياء موحدة مكسورة ، ثم تاء مثناة فوق ساكنة ، ثم عين ميملة - : وهو ليهب العسل وهو شراب أهل اليمن ، قال الجوهري : ويقال أيضا يفتح الفاء المثناة .

د : كتاب الأشربة ، باب النبي عن المسكر

ت : كتاب الأشربة ، باب ما جاء كل مسكر حرام

ج : كتاب الأشربة ، باب كل مسكر حرام

ن : كتاب الأشربة ، باب تحريم كل شراب أسكر

د : كتاب الأشربة ، باب ما قيل في المسكر

والفتاوى ١ / ٧٢ ، والنهاية ١ / ٩٤ ، ومشارق الآتوار ١ / ٦٤ ، وتهذيب الكفاة ٢ / ٢٨٦

الحديث ٣٦٨٢ ج ٤ ص ٨٨

الحديث ١٨٦٣ ج ٤ ص ٢٩١

الحديث ٣٣٨٦ ج ٢ ص ١١٢٣

ج ٨ ص ٢٦٥

الحديث ٢١٠٣ ج ٢ ص ٢٩

قال (١) : حَدَّثَنِي (٢) ابْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (٣)] - ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) -
 قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَقَدْ جَاءَتْ فِي الْأَشْرِبَةِ آثَارٌ كَثِيرَةٌ بِأَسْمَاءٍ مُخْتَلَفَةٍ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥) - وَأَصْحَابِهِ ، وَكُلُّ لَهَا تَفْسِيرٌ .
 قَالُوا هَا خَمْرٌ : وَهُوَ مَاغَلٌّ (٥) . مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ ، فَبِهَذَا مَالًا اخْتَلَفَ (٦) فِي تَحْرِيمِهِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، إِنَّمَا الْاِخْتِلَافُ فِي غَيْرِهِ .
 وَعَنْهَا السُّكَّرُ (٧) ، وَهُوَ نَفِيعُ التَّمْرِ الَّذِي لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ .
 وَفِيهِ يُرْوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ : «السُّكَّرُ خَمْرٌ» .
 قَالَ : وَكَذَلِكَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، وَالشَّعْبِيِّ ، وَأَبِي رَزِينٍ قَالُوا : «السُّكَّرُ خَمْرٌ» ، (٨) .
 وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرٍو (٩) : «السُّكَّرُ خَمْرٌ إِلَّا أَنَّهُ الْأَمُّ مِنَ الْخَمْرِ» .
 قَالَ (١٠) : حَدَّثَنِيهِ هُشَيْمٌ ، عَنْ ابْنِ ثُبَيْمَةَ : عَنْ أَبِي زُرْعَةَ .

(١) وقال : تكله من د . ح .

(٢) ع : حدثناه .

(٣) رضى الله عنها : تكله من د .

(٤) م : والمطبوخ : عليه السلام - وفي د . ح . ك . : - صلى الله عليه .

(٥) ح : غلا : بالألف ، وهو من الطيبان الله بالية .

(٦) م : والمطبوخ : قالوا اختلاف .

(٧) «السُّكَّرُ» - بين مهمله مشددة مفتوحة ، وكاف مفتوحة ، جاء فيه بهلاب الفقه ١٠/٥٨ ما ذكره أبو عبيد الله ، وجاء في الحكم ٦/٤٤٤ : «السُّكَّرُ : الخمر نفسها ، والسُّكَّرُ شراب يتخذ من الخمر والكثوث ، والآسن» وهو عرم كتحريم الخمر ، وقال أبو حنيفة : السُّكَّرُ : يتخذ من الخمر والكثوث يطرحان سائلاً سائلاً ، ويصحب عليه الله .

قال : وزعم زاهر أنه ربما خلط به الآسن فزاده شدة

والكثوث كما في الحكم ٦/٤٤٤ : ليات مجتذ مقطوع الأصل ... وهو أصغر ويطلق بالمراد الشوك ، ويحمل في

التيه .

(٨) كذلك نقله صاحب تهذيب الفقه عن أبي عبيد .

(٩) ر : وهو غلط .

(١٠) قال : سائفة من ر .

وَمِنْهَا «الْبَتُّعُ» ، وَهُوَ الَّذِي جَاءَ [١٠٧] فِيهِ الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) ، وَهُوَ نَبِيذُ الْعَسَلِ . وَمِنْهَا «الْجَعَةُ» (٢) : وَهُوَ نَبِيذُ الشَّمْعِيِّ .

وَمِنْهَا «الْمَزْرُ» (٣) : وَهُوَ مِنَ اللَّذَرَةِ .

قَالَ (٤) : حَدَّثَنِي أَبُو الْمُنْبَرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ الْوَاسِعِيُّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْوَلٍ ، عَنْ أَكْبِيلِ مَوْذُنِ إِبْرَاهِيمَ (٥) ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ فَسَّرَ هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ - الْأَثْمَرَةَ (٦) ، وَزَادَ : وَالْحَمْرُ مِنَ الْعَيْبِ ، وَالسُّكْرُ مِنَ التَّمْرِ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَمِنْهَا «السُّكْرُكَةُ» وَقَدْ رُوِيَ [فِيهِ (٧)] عَنِ الْأَثْمَرَةِ ، وَالتَّفْسِيرُ ، فَقَالَ : إِنَّهُ مِنَ اللَّذَرَةِ (٨) .

قَالَ : حَدَّثَنَا هَجَّاجٌ (٩) ، وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مَحْرَزٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ يَخْطُبُ ، فَقَالَ : [إِنْ (١٠)]

(١) م ، والطَّبُوعُ : عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي د . ج . ك . - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ - .

(٢) الْجَعَةُ - بِكسر الجيم وفتح العين - جَاءَ فِي تَهْدِيبِ اللُّغَةِ ٢/٣ : وَرَوَى أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ هِيرَةَ وَآلِهِ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : تَبَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الْجَعَةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : الْجَعَةُ : شَرَابٌ يَصْنَعُ مِنَ الشَّمْعِيِّ وَالْحَلِطَةِ حَتَّى يَسْكُرَ .. ثُمَّ نَقَلَ كَلَامَ أَبِي عُبَيْدٍ فِيهَا .

وَجَاءَ فِي د : كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ ، بَابُ فِي الْأَوْجِعَةِ الْحَدِيثِ ٣٦٩٧ ، ج ٤ ص ٩٧ :

حَدَّثَنَا سَمْعٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَمِيعٍ ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ عَمْرِو ، عَنْ عَلِيٍّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : «هَذَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الدَّهَاءِ وَالْحَمْتِ ، وَالشَّمْعِيِّ ، وَالْجَعَةِ»

أَقُولُ الْحَدِيثُ فِي د : عَنْ عَلِيٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -

وَانظُرْ فِيهِ كَذَلِكَ ، ن : كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ ، بَابُ التَّبَى عَنِ نَبِيذِ الْجَعَةِ .

وَسَوْفَ يَأْتِي تَفْسِيرُ شَرِبِ هَذَا الْحَدِيثِ فِي حَدِيثِ أَبِي عُبَيْدٍ الَّذِي يَدُ ذَلِكَ .

(٣) جَاءَ فِي تَهْدِيبِ اللُّغَةِ ١٣ / ٢٠٩ : وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْمَزْرُ لَبِيذُ اللَّذَرَةِ وَالشَّمْعِيِّ ، وَفِي مَقَابِيصِ اللُّغَةِ ٥ / ٣١٩ :

وَيَقُولُونَ : الْمَزْرُ : نَبِيذُ الشَّمْعِيِّ ، وَالظَّفَرُ فِي «الْمَزْر» م : كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ ج ١٣ ص ١٧٠

د : كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ ، بَابُ التَّبَى عَنِ الْمَسْكِرَةِ الْحَدِيثِ ٣٦٨٤ ج ٤ ص ٨٩ . ن : كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ ،

بَابُ تَفْسِيرِ الْبَتِّعِ وَالْمَزْرُ ج ٨ ص ٢٦٧ .

(٤) «قَالَ» : تَكَلَّمَ مِنْ د . ج .

(٥) أَيُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ .

(٦) ع : «الْأَشْرَبَةُ الْأَرْبَعَةُ» .

(٧) «فِيهِ» : تَكَلَّمَ مِنْ د . م .

(٨) جَاءَ فِي تَهْدِيبِ اللُّغَةِ ١٠ / ٥٩ : وَرَوَى عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ : «السُّكْرُكَةُ خَمْرُ الْحَبِيذَةِ»

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَهِيَ مِنَ اللَّذَرَةِ .

فَلْت : وَلا يَسْتُ بِعَرَبِيَّةٍ ، وَقَدْ دَعَا . خَطْبُهُ : السُّكْرُكَةُ : الْجَزْمُ عَلَى الْكَلْفِ ، وَالرَّاءُ مَقْصُومَةٌ .

(٩) فِي ع : «حِجَّاجُ بْنُ عَمَدَةَ» .

(١٠) «إِنْ» : تَكَلَّمَ مِنْ د .

خَمْرَ الْعَدْنِيَّةِ مِنَ الْبُسْرِ وَالْتَمِرِ ، وَخَمْرَ أَهْلِ فَارَسَ مِنَ الْعَنْبِ ، وَخَمْرَ أَهْلِ
الْيَمَنِ (١) الْبَيْتِ ، وَهُوَ مِنَ الْعَسَلِ ، وَخَمْرَ الْحَيْشِ وَالسُّكَّرِ .
قال أبو عبيد : وَمِنَ الْأَشْرَبَةِ أَيْضًا الْقَضِيخُ ، وَهُوَ مَا اقْتَضَخَ مِنَ الْبُسْرِ مِنْ غَيْرِ أَنْ
تَسْمَهُ النَّارَ (٢) .

وفيه يروى عن ابن عمر ، ليس بالقضيب ، ولكنه القضوخ (٣) .
[قال أبو عبيد (٤)] : وفيه يروى عن أنس [بن مالك (٥)] أَيْضًا (٦) أَنَّهُ قَالَ : هَذَا تَزْوَلُ
تَحْرِيمِ الْخَمْرِ وَمَا كَانَ (٧) غَيْرَ قَضِيخِكُمْ هَذَا الَّذِي تَسْمُونَهُ الْقَضِيخُ (٨) .
قال (٩) : حَدَّثَنِي (١٠) ابْنُ عُلَيَّةٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ .
قال أبو عبيد (١١) : فَإِنَّ كَانَ مَعَ الْبُسْرِ تَمْرٌ (١٢) ، فَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى الْخَلِيطَيْنِ (١٣) ،

(١) قد (من البيوع) بزيادة من ، وأنها من التاسع - ولا حاجة لها بدليل التفسير التي بعده .

(٢) جاء في م : كتاب الأشربة ، باب تعريف الخمر ، ن ١٣ ص ١٤٨ :

« حدثني أبو الربيع سليمان بن داود العتكي ، حدثنا حماد بن يحيى بن زيد ، أخبرنا ثابت . عن أنس بن مالك ، قال ، كنت سائق النعم يوم حرمت الخمر في بيت أبي طلحة ، وما شراهم إلا القضوخ البسر والتمر ، فإذا مناد ينادي ، فقال : أخرج ، فالنظر ، فخرجت ، فإذا مناد ينادي ، ألا إن الخمر قد حرمت ، قال : فخرجت في سكان المدينة فقال لي « أبو طلحة وأبو طلحة » فأمرتها فخرجت ، فقالوا : أو قال بعضهم : قتل فلان قتل فلان ، وهي في بطونهم ، قال : فلا أدري هو من حديث أنس

وجاء في شرح الثوري على مسلم : قال إبراهيم الحارثي : القضيخ أن يقضخ البسر ، ويصب عليه الماء ، ويتركه حتى يبل ، وقال أبو عبيد ، هو ما قضخ من البسر من غير أن تسمه نار ، فإن كان معه تمر فهو خليط .

(٣) حديث ابن عسرون في الفائق ١٢٩/٣ ، والنهاية ٤٥٣/٣ ، وفيه القضوخ فعول من القضيخة أراد أنه يشكر شاربها فيفضحة ، وأنظر تحذيب اللغة ١١٥/٧

(٤) « قال أبو عبيد : تكلمت من ر .

(٥) « ابن مالك » تكلمت من د . ر . ع . م .

(٦) « أَيْضًا » جاءت في ك ، وسقطت من بقية النسخ .

(٧) د . ع . م : كالتى .

(٨) جاء أثر « أنس » في الفائق ١٢٦/٣ .

(٩) « قاله » ساقطة من ر .

(١٠) د . ع : حدثناه .

(١١) « أبو عبيد » ساقطة من د . م . والمطبوع .

(١٢) ر : « غيره تصحيف .

(١٣) انظر في الخليلين :

خ : كتاب الأشربة ، باب من رأى إلا يخلط البسر والتمر إذا كان مسكراً ج ٦ ص ٢٤٥ . .

م : كتاب الأشربة ، باب كراهية التمر والزبيب مخلوطين ج ١٣ ص ١٥٤

د : كتاب الأشربة باب في الخليطين الأحاديث ٣٧٠٤ = ٣٧٠٨ ج ٤ ص ٩٩

ت : كتاب الأشربة ، باب ما جاء في خليط البسر والتمر الخليطان ١٨٧٦-١٨٧٧ ص ٢٩٨

ن : كتاب الأشربة باب نهي البيان عن شرب نبيذ الخليطين ونحوه أكثر من خليط ج ٨ ص ٢٥٥-٢٥٨

يه : كتاب الأشربة ، باب النهي عن الخليطين الأحاديث ٣٣٩٩ - ٣٣٩٧ ج ٢ ص ١١٢٥

ط : كتاب الأشربة ، باب ما يكره أن يتخذ جيبها ج ٣ ص ٥٦ من تنوير الحوالك .

ثي : كتاب الأشربة ، باب في النهي عن الخليطين الحديث ٢١١٩ ج ٢ ص ٤٢

وَكذَلِكَ إِنْ كَانَ زَيْبًا وَتَمَرًا فَهُوَ وَنَلَّهُ .

« وَمِنَ الْأَشْرَبِ » الْمُنْصَفُ ، وَهُوَ أَنْ يُطْبَخَ عَصِيرُ الزَّيْبِ قَبْلَ أَنْ يَغْلَى حَتَّى يَذْهَبَ نِصْفُهُ ، وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ يُسَكَّرُ (١) ، فَإِنْ كَانَ يُسَكَّرُ فَهُوَ حَرَامٌ ، وَإِنْ طُبِخَ حَتَّى يَذْهَبَ ثُلُثُهُ ، وَيَبْقَى ثَلَاثُهُ (٢) ، فَهُوَ « الْعَلَاءُ » .

وَإِنَّمَا سُمِّيَ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ شَبِيهُ بِطَلَاءِ الْإِبِلِ فِي شَيْخِيهِ وَسَوَادِهِ .

وَيَعْضُ الْعَرَبُ يَجْعَلُ الْعَلَاءَ الْحَمْرَ بَعِيْنَهَا (٣) ، يُرْوَى (٤) أَنَّ « عُبَيْدَ بْنَ الْأَبْرَصِ » قَالَ فِي مِثْلِ لَهْ :

هِيَ الْحَمْرُ تَكْتَلِي لَعَمْرَى الْعَلَاءَ كَمَا الذَّيْبُ يَكْتَلِي أَبَا جَعْدَةَ (٥)
 وَكَذَلِكَ « الْبَائِقُ » قَدْ (٦) يُسْمَى بِهِ الْحَمْرُ وَ [هُوَ] الْمَطْبُوعُ ، وَهُوَ الَّذِي يُرْوَى فِيهِ الْحَدِيثُ عَنِ ابْنِ حِبَّاسٍ - وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٧) - أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْبَائِقِ ، فَقَالَ : سَبَقَ « مُحَمَّدٌ » [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] (٨) - [الْبَائِقُ] ، وَمَا أَسْكِرَ فَهُوَ حَرَامٌ (٩) .

(١) عبارة م والمطبوخ : « أنه كان يسكر » ولا حاجة للذكر « كانه » .

(٢) م ، والمطبوخ : « الثلث » والمعنى واحد .

(٣) جاء في مقاييس اللغة ٣ / ٤١٦ : « والعلاء : جنس من الشراب ، كأنه ثخن حتى صار كالقطران الذي يظل به » .

(٤) « ويروى » .

(٥) جاء في اللسان (طلبي) : والعلاء : ما طبخ من عصير العنب حتى ذهب ثلثه . . . ويعض العرب يسمى الحمر العلاء يريد بذلك تحسين اسمها ، إلا أنها العلاء بعينها ، قال عبيد بن الأبرص لمتنن حين أراد قتله : وساق شاهد « أبي عبيد » وروايته « يكونها » في موضع « تكتي » ، وعلق صاحب اللسان على البيت بقوله : وغريبه « عبيد » مثلا : أي تظهر في الإكرام ، وأنت تريد قتل كما أن الذئب وإن كانت كنيته حسنة ، فإن عمله ليس بحسن ، وكذلك الحمر ، وإن سميت طلاء وحسن اسمها ، فإن عملها قبيح .

وروى « ابن قتيبة » بيت « عبيد » « هي الحمر تكتي الطلاء » وعروسته على هذا تنقص جزأ . . . وقال أبو حنيفة أحمد بن داود اللبديري : هكذا يشد هذا البيت على مر الزمان ، ونصفه الأول ينقص جزأ .

وجاء في م ، والمطبوخ : « ولكنها الحمر تكتي العلاء » وأراد من تصرف صاحب النسخة م .

(٦) م ، والمطبوخ : « وقده » وهي ساكنة من ر .

(٧) « وهو تكله من ع يستقيم بها المعنى » وعبارة م والمطبوخ : « وقد يسمى به الحمر المطبوخ » .

(٨) « رضي الله عنه » : ساكنة من د - ر - ع - م ، والمطبوخ .

(٩) عليه وسلم - تكله من «ه» والمطبوخ ، والحديث في صحيح البخاري .

(١٠) جاء في ف : كتاب الأشربة ، باب البائق ، ومن نهى عن كل مسكر من الأشربة : ج ٦ ص ٢٤٤ / ٢٤٥ :

حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سليمان ، عن أبي الجوزية ، قال : سألت « ابن حباس » عن البائق ، فقال : سبق محمد - صلى الله عليه وسلم - : البائق فأسكر فهو حرام .

قال : : « شراب الخلال : الطيب » ، قال : ليس يمد الخلال الطيب إلا الحرام الخبيث .

وَأِنَّمَا قَالَ [١٠٨] ابْنُ عَبَّاسٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - ذَلِكَ (١) ، لِأَنَّ الْبَاقِيَ كَلِمَةٌ قَارِيبَةٌ ،
عُرِبَتْ ، فَلَمْ يَعْرِفَهَا (٢) .
وَكَذَلِكَ «الْبُخْتِجُ» أَيْضًا إِنَّمَا هُوَ اسْمٌ بِالْفَارِسِيَّةِ عُرَبٌ ، وَهُوَ الَّذِي يُرَوَى فِيهِ
الرَّحْصَةُ ، عَنْ «إِبْرَاهِيمَ» (٣) .
قَالَ (٤) : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ مُعِينَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، أَنَّهُ أَهْدَى لَهُ «بُخْتِجٌ» (٥) ،
خَائِرٌ (٦) ، فَكَانَ يَتَّبِعُهُ يُلْقِي (٧) فِيهِ الْعَكْرَ .
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَهُوَ (٨) الَّذِي يُسَمِّيهِ النَّاسُ [الْيَوْمَ] (٩) الْجُمْهُورِيَّ ، وَهُوَ (١٠) إِذَا
غَلَا ، وَقَدْ جُعِلَ (١١) فِيهِ الْمَاءُ فَقَدْ عَادَ إِلَى مِثْلِ حَالَةِ الْأَوَّلِيِّ لَوْ كَانَ (١٢) غَلَا وَهُوَ عَصِيرٌ
لَمْ يَخَالِطَهُ الْمَاءُ ، لِأَنَّ السُّكَّرَ الَّذِي كَانَ زَائِلَهُ (١٣) أَرَاهُ قَدْ عَادَ إِلَى . وَأَنَّ الْمَاءَ (١٤) الَّذِي
خَالَطَهُ لَا يُجِلُّ حَرَامًا .
أَلَّا تَرَى أَنَّ عَمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١٥) - إِنَّمَا أَحَلَّ الْعُلَّاءَ حِينَ ذَهَبَ سُكَّرُهُ وَشَرُّهُ ،
وَحَطَّ شَيْطَانِيَهُ ، وَهَكَذَا يُرَوَى عَنْهُ (١٦) .

- (١) عبارة ع : وإنما قال ذلك «ابن عباس» . والجملة الدعائية - رحمة الله - لم ترد في د . ر . ع . م .
(٢) جاء في الفائق ١ / ٩٠ : باذق تريبه باذق ، ومعناها العقر .
(٣) جاء في النهاية ١ / ١٠١ : في حديث «النعيم» أهدي إليه بختج ، فكان يشربه مع السكر .
البختج : العصير المطبوخ ، وأصله بالفارسية «مبيخته» بكسر الميم بعد هاء ياء ملاء ساكنة وياء موحدة مفسومة
ثم جاء ساكنة وثاء مثناه نونية . فترجعت ، أي عصير مطبوخ وإنما شربه مع العكر خيفة أن يصغبه فيشبه ويسكر
(٤) وقاله : ساقطة من ر .
(٥) جاء في ذلك «بختج» بفتح الباء ، وهو في بقية النسخ والنهاية ١ / ١٠١ واللسان «بختج» بالنون .
(٦) «خائره» : ساقطة من ر . م . والمطبوخ والمهلولة : غلط في النسخ مع استرخاء .
(٧) ع : «ويلقى» وأثبت ما جاء في بقية النسخ .
(٨) د : «وطاه» ولا فرق في المعنى .
(٩) «اليوم» : تكتلة من د . ر . ع .
(١٠) ع : «وهذا»
(١١) ع : «وجعل»
(١٢) م ، والمطبوخ : «ولوكانه» ، وأرى أن ما أثبت من بقية النسخ أدق .
(١٣) م ، والمطبوخ : «زائله بالماء» ، وفي ع : ذائله ؛ بذلك مهضولة ، وفي القاموس «زَيْلًا» ؛ وزائله زَيْلًا ومزائله ؛
بإرخاء ، والمزائيلة : المغارقة ، ومنه يقال زايه مزائيلة وزَيْلًا ؛ إذا فارقه .
(١٤) م : «وإن كان الماء» ولا حاجة للاعتراف كان .
(١٥) في د : - رحمة الله - وهي ساقطة من ر . ع .
(١٦) جاء في النهاية ٣ / ١٣٧ ، وفي حديث «عل» رضي الله عنه أنه كان يرزقهم العلاء بالكسر والله : الشراب
المطبوخ من عصير العنب ، وهو الرب . . .
وعلق صاحب النهاية على الحديث وحديث آخر فقال : فأما الذي في حديث «عل» فليس من الخبر في شيء ، وإنما هو
الرب الحلال .

فَإِذَا عَاوَدَهُ مَا كَانَ قَارِقَهُ ، قَمَا أَخَذْتُ ^(١) عَنْهُ النَّارُ وَالْمَاءُ ، وَهَلْ كَانَ دُخْرُهُمَا هَا هُنَا
إِلَّا فَضْلًا .

وَمِنَ الْأَشْرِيَةِ تَصْبِيحُ الزَّبِيبِ ، وَهُوَ الَّذِي يُرَوَى فِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَغَيْرِهِ : « هَرَمَ
الْحَمْرُ أَحْيَيْتَهَا » ^(٢) .

فَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَهَذَا الْجُمْهُورِيُّ عِنْدِي شَرُّ مِنْهُ ، وَلَكِنَّهُ مِمَّا أَحَدَّثَ النَّاسُ بَعْدُ ،
وَلَيْسَ مِمَّا كَانَ فِي ذَهْرِ أَوْلَئِكَ ، فَيَقُولُوا ^(٣) فِيهِ .

وَمِنَ الْأَشْرِيَةِ وَالْمَقْدِيُّ ^(٤) « وَهُوَ شَرَابٌ مِنْ أَشْرِيَةِ « أَهْلِ الشَّامِ » ، وَزَعَمَ الْهَيْثَمُ
[بِنِ عَدِيٍّ] ^(٥) أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بِنَ مَرْوَانَ ، كَانَ يَشْرَبُهُ ، وَكَسَتْ أَدْرِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ
يُعْمَلُ غَيْرَ أَنَّهُ مُسَكَّرٌ ^(٦) .

وَمِنْهَا ^(٧) شَرَابٌ يُقَالُ لَهُ : « الْمُرْءَاءُ » ^(٨) ، وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ ذِكْرُهُ ^(٩) ،
وَقَالَتْ فِيهِ الشُّعْرَاءُ ، قَالَ وَالْأَخْبَالُ « يَعِيبُ قَوْمًا :

(١) ع : « العنق » ، وهو جائز .

(٢) جاء في الطَّبُوع : « هي الحمر أحييتها من الاجتناب ، وذكر أنه أحييتها ، في ر : « خطا » ، والصواب ما جاء في ر و د . ج . ك . أي قويتها وشدتها على ما رواه أهل .

وجاء في تهذيب اللغة ١/٢٦٥ : « والتقيح : شراب يمتد من الزبيب ينقع في الماء من غير طبخ ، وقيل في السكر - يفتح السين والكاف - إنه قيد الزبيب .

(٣) م ، والطَّبُوع : « يقولون » .

(٤) م ، والطَّبُوع : المقتضى - بالذال المعجمة - تصحيف ، وقد يكون من الطبع ، وهو بالذال المهملة ، جاء في تهذيب اللغة ٨ / ٢٦٩ : أبو عبيد عن أبي عمرو ، والمقتضى - يسكون القاف وكسر الالف - بتخفيف الالف : « شراب من الشراب ،

قال « شر » : « سبعة من » أبو عبيد « بتخفيف الالف ، والذي عني أنه بتشديد الالف

وقال « شر » : « وسعت » وجاء بن سلامة يقول : المقتضى : « ملاه منتصف مشبه بما قد يتصفين .

أقول قد جاء بتشديد الالف مكسورة قبلها قاف مفتوحة في غريب حديث أبي عبيد

وانظر النهاية ٤ / ٢٢ ، والسنان (قد) نقلنا عن الأزهري ، وابن الأثير .

(٥) « ابن عدي » : « تكلم من » ، والطَّبُوع ، وعليها طابع التهذيب .

(٦) لم يذكر مصدر من المصادر التي رجعت إليها المصدر الذي يصنع منه .

(٧) ر . ك . « وروته » : أراد الشراب ، وفي بقية النسخ : « ومنها على زيادة الألف » .

(٨) م ، والطَّبُوع : « الخزامى ممدودة إضافة من قبيل التهذيب والاستدراك .

(٩) جاء في د : « كتاب الأثرية باب في نبيذ البسر الحديث ٢٧٠٩ ج ٤ ص ١٠٢ :

حدثنا محمد بن يشار ، حدثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي : عن قتادة ، عن جابر بن زيد ، وعكرمة ، أنهما كانا

يكرهان البسر وحده ، ويأخذان ذلك من « ابن عباس » ، وقال « ابن عباس » : « أخشى أن يكون المرءاء الذي نهيت عنه عبيد

الذي سفلت لقتادة ، ما المرءاء ؟ قال : النبيذ في الختم ، والشراب » .

بشّ الصُّحَاة ، وَبَشَّ الشَّرْبُ شَرِبَهُمْ إِذَا جَرَى فِيهِمُ الْمَزَاةُ وَالْمَسْكِرَةُ (١)
 قَالَ (٢) [أَبُو عُبَيْدٍ (٣)] وَقَدْ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَنَّ «لَأَهْلَ الْيَمَنِ» شَرَابًا يُقَالُ
 لَهُ : «الصَّعْفُ» ، وَهُوَ أَنْ يَشْدَخَ الْعَنْبُ ، ثُمَّ يَلْقَى فِي الْأَوْعِيَةِ حَتَّى يَغْلَى ، فَجَعَلَهَا لَهُمْ
 لِأَيَّرُونَهَا (٤) خَمْرًا لِمَكَانِ اسْمِهَا .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَهَذِهِ (٥) الْأَشْرِيَةُ الْمُسَمَّاةُ كُلُّهَا عِنْدِي كِتَابِيَّةٌ [١٠٩] ، عَنْ اسْمِ الْخَمْرِ ،
 وَلَا أَحْسِبُهَا إِلَّا دَاخِلَةً فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) - : «أَنْ نَأَسَا مِنْ أُمَّنِي يَشْرَبُونَ
 الْخَمْرَ بِاسْمِ يُسَمُّونَهَا بِهِ» (٧) .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَقَدْ بَقِيَتْ أَشْرِيَةُ سِوَى هَذِهِ الْمُسَمَّاةِ لَيْسَتْ لَهَا أَسْمَاءُ مِنْهَا : نَبِيذُ
 الزَّيْبِ بِالْعَسَلِ ، وَنَبِيذُ الْحِنْدَةِ ، وَنَبِيذُ التَّيْنِ . وَطَبِيخُ الدُّبُسِ ، وَهُوَ عَصِيرُ النَّعْمِ ،
 فَهَذِهِ كُلُّهَا لِاحْتِقَاقِ عِنْدِي بِتِلْكَ الْمَسَامِي فِي الْكِرَاهَةِ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مُسَمِّيَةً ، لِأَنَّهَا كُلُّهَا

(١) البيت من قصيدة - من البسيط - للأعطل يمدح عبد الملك بن مروان ، وتتفق رواية المغرب مع الشيران ٢٠٨/١
 وعلق محقق الفيروز على البيت بقوله : كذا ضبطت المزاة - بالفهم - وفي المخصص ٧٦/١١ ، قال «المسكرو» ، والصواب
 المزاة - بالفتح ، لأنها أمز الأخرية أي أفعلها أما المزاة - بالفهم فهي المرة ولا غير فيها ؛ لأنها آخذة في حد الجوزة
 وفي تهذيب اللغة ١٣ / ١٧٦ : «قال والمزاة (بضم الميم) من أسماء الخمر ، تكون فعلا من المزية وهو المفضلة
 تكون من أمزيت فعلا على فلان ؛ أي فضله . . .

وقال أبو سعيد : المرة - يفتح الميم - الخمر . وفي مقاييس اللغة ٥/٢٧١ : والمزاة اسم ؛ ولو كان هذا التعليل ؛
 مزاة ، أي في الاسم بالفهم ، وفي الثمت بالفتح .
 وانظر البيت في تهذيب اللغة واللسان «مزة» وفي اللذان «جرت» في موضع «جری» .

(٢) «قال» ساقطة من ر. م. ، والمطبوع .

(٣) «أبو عبيد» ؛ تكلفه من د .

(٤) عبارة تهذيب اللغة ٤/٢٤٢ ؛ ما بعد قوله : «حتى يغل» ؛ قال : وجهها لم لا يرويه ؛ وقد نقل الأزهري نقل «أبي عبيد»
 عن «عبد بن كثير» ؛ وفي مقاييس اللغة ٣/٢٨٥ : الصاد . والعين ، والقاف ليس بسواء على أنهم يقولون الصعف ؛ شراب
 وفي المحكم ١ / ٢٧٩ : الصعف ، والصعف (أي يسكون العين ويفتحها) شراب لأهل اليمن

(٥) «وهذه» .

(٦) ك. م. ، والمطبوع ؛ عليه السلام ؛ وفي د. ج. : صل الله عليه وسلم .

(٧) جاء في ج. ؛ كتاب الفتن ؛ باب العقوبات الحديث ٤٠٢٠ ج ٢ ص ١٣٣٢ ؛

حدثنا عبد الله بن سعيد ، حدثنا معن بن عيسى ، عن معاوية بن صالح ، عن حاتم بن حريث ، عن مالك بن أبي مرزج
 عن عبد الرحمن بن غم الأشعري ، عن أبي مالك الأشعري ، قال : قال رسول الله - صل الله عليه وسلم - : «ليشرين
 ناس من أمي الخمر . يسومونها بغير اسمها ، يعزف على رؤوسهم بالمعازف . والمغنيات ، يضيفن الله بهم الأرض ، ويجعل
 منهم القرود والمنافير» .

وانظر فيه ؛ كتاب الأشربة ، باب في الداهي (حب يطرح في التينة فيشلت) الحديث ٣٦٨٨ ج ٤ ص ٩١

أَعْمَلُ عَمَلًا وَاحِدًا فِي الْمُسْكِرِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ (١) .

قَالَ (٢) : « وَمِمَّا بَيَّنَّتْهُ قَوْلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَحِمَهُ اللَّهُ (٣) - : « الْجَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ » (٤) .

قَالَ (٥) : حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : « خَطَبُ « عُمَرَ » فَقَالَ : « إِنَّ الْخَمْرَ نَزَلَتْ تَحْرِيمُهَا ، وَهِيَ مِنْ (٦) خَمْسَةِ أَشْيَاءَ : الْعَيْبِ ، وَالذَّمْرِ ، وَالْحَيْضَةِ ، وَالشَّعْبِيرِ ، وَالْعَسَلِ ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ (٧) الْعَقْلَ » .

وَقَدْ أَخْبَرَنِي (٨) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ [الْقَطَّانُ (٩)] ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ فِي رَجُلٍ صَلَّى فِي قُوبِهِ مِنَ التَّبَيُّدِ الْمُسْكِرِ بِمِثْلِ (١٠) قَدْرِ التُّرْهَمِ (١١) أَوْ أَكْثَرَ أَنَّهُ يُعِيدُ الصَّلَاةَ .

(١) « بَلَقَةٌ : ساقطة من ج .

(٢) قَالَ : ساقطة من د ، و ن م ، والمطبوع : قال أبو عبيد ، وإضافة م من قبيل التهلبي .

(٣) « رَحِمَهُ اللَّهُ » : ساقطة من ر . ع . م ، ومكانها في د - رضى الله عنه .

(٤) جَاءَ فِي خ : كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْخَمْرَ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ مِنَ الشَّرَابِ ج ٦ ص ٢٤٢ :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي حَيَّانٍ التَّمِيمِيُّ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : « خَطَبُ « عُمَرَ » عَلَى نَبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : « إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ ، وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ : الْعَيْبِ ، وَالذَّمْرِ ، وَالْحَيْضَةِ ، وَالشَّعْبِيرِ ، وَالْعَسَلِ ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ .

وَتَلَاثٌ وَوَدِدْتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمْ يَفَارِقْنَا حَتَّى يَمُوتَ إِلَيْنَا عَيْدًا : الْبَدَدِ وَالنَّكَالَةِ وَأَبْوَابِ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّ .

قَالَ : قُلْتُ : يَا أَبَا حَمْرٍ : فَتَرَى يَصْنَعُ بِالسُّدِّ مِنَ الرِّزْقِ - بِالرَّاءِ الشَّدِيدَةِ الْمَضْمُونَةِ - قَالَ : ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ قَالَ : عَلَى عَهْدِ « عُمَرَ » .

أَقُولُ : فَمَثَلُ الْبُخَارِيِّ : الْقَائِلُ فِي قَالَ قُلْتُ : أَبُو حَيَّانٍ التَّمِيمِيُّ ، وَأَبُو حَمْرٍ كَتَبَ « الشَّعْبِيُّ »

وَأَنْظَرَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ م : كِتَابُ التَّضْمِيرِ ، بَابُ تَزْوِيلِ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ ج ١٨ ص ١٦٥

د : كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ ، بَابُ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ الْحَدِيثِ ٢٦٦٩ ج ٤ ص ٧٨

ن : كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ ، بَابُ ذِكْرِ أَنْوَاعِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي كَانَتْ مِنْهَا الْخَمْرُ حِينَ نَزَلَ تَحْرِيمُهَا

ج ٨ ص ٢٦٢

(٥) « قَالَ » : ساقطة من و .

(٦) « مِنْ » : ساقطة من و .

(٧) فِي ذ : « هُوَ الْخَمْرُ بِمَعْنَى مَا خَامَرَ . . . » وَأَثْبَتَ مَا جَاءَ فِي بَقِيَةِ النُّسخِ . وَالْحَدِيثُ كَمَا جَاءَ فِي السَّنَنِ .

(٨) فِي د : قَالَ : وَأَخْبَرَنِي ، وَفِي ع : قَالَ : وَحَدَّثَنِي .

(٩) « الْقَطَّانُ تَكْلُفًا مِنْ ع .

(١٠) « بِمِثْلِهِ » : ساقطة من م ، والمطبوع ، وتركها من قبيل التهلبي .

(١١) د : « التُّرْهَمِ » تصحيف .

١٢٨ - وقال^(١) أبو حُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢) - فِي الْأَوْعِيَةِ الَّتِي نَهَى عَنْهَا النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣) - : « مِنْ الدُّبَاءِ ، وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ ، وَالْمُرْقُوتِ »^(٤) ، وَقَدْ جَاءَ تَفْسِيرُهَا كُلِّهَا ، أَوْ أَكْثَرَهَا فِي الْحَدِيثِ .

قال^(٥) : حَدَّثَنَا يُزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ عِبَيْتَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٦) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ

(١) ج : وقال .

(٢) م ، والمطبوع : - عليه السلام - وفي د . ع . ك . : - صل الله عليه - .

(٣) جاء في خ : كتاب الإيمان ، باب أداء الخمس بقسم الخاء المنجزة - الميم - من الإيمان ج ١ ص ١٩ : حدثنا علي بن الجعفي ، قال : أخبرنا شعبة ، عن أبي جبر - بالخير المفتوحة وسكون الميم - ، قال : كنت أقد مع ابن عباس مجلس حل سريره ، فقال : أتم عتاي حتى أجعل لك سهما من مال ، فأقمت معه شهرين ، ثم قال : إن وفد عبد القيس لما أتوا النبي - صل الله عليه وسلم - قال : من اتقوا أم من الوثن ؟ قالوا : وبيمة ؛ قال : مرحبا بأتوم أو بالوفد خير خرا يا ، ولا تلتاي . فقالوا : يا رسول الله - إننا لا نستطيع أن نأتوك إلا في الشهر الحرام ، وبيننا وبينك هذا الخي من كفارة مضره قرنا يأمر فصل تغير به من وراينا وقد دخل في الجنة ، وسألوه عن الأشربة ، فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع ، أمرهم بالإيمان بالله وحده ، قاله آلهرون ما الإيمان بالله وحده قانوا ؛ الله ورسوله أعلم . قال : شهادة ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصيام رمضان ، وأن تعطوا من الماعن الخمس ، ونهاهم عن أربع : عن الحنتم ، والدباء والنقير والمرقوت ، وربما قال النقير . وقال : اسقطوهن وأخبروا بين من وراكم . وانظر في النبي عن هذه الأوعية كتاب :

خ : كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة ج ٢ ص ١٠٩ .

خ : كتاب المناقب ج ٤ ص ١٥٧ .

خ : كتاب المغازي ، باب وفد عبد القيس ج ٥ ص ١١٦ .

خ : كتاب الأشربة ج ٦ ص ٢٤٣ - ٢٤٤ .

م : كتاب الإيمان ، باب ذكر وفد عبد القيس ج ١ ص ١٨٠ .

م : كتاب الأشربة ، باب نسخ النبي عن الانتفاء في المرقوت والدباء والحنتم والنقير ج ١٣ ص ١٦٠ .

د : كتاب الأشربة ، باب في الأوعية ج ٤ ص ٩٢ الأحاديث ٣٦٩٠ - ٣٧٠٢ .

ث : كتاب الأشربة ، باب في كراهية أن ينبت في الدباء والحنتم والنقير .

ج : كتاب الأشربة ، باب في النبي عن نبت الأوعية ، الأحاديث ٣٤٠١ - ٣٤٠٤ ج ٢ ص ١١٢٧ .

ن : كتاب الأشربة ، باب ذكر الأوعية . . . ج ٨ ص ٢٧٠ .

د : كتاب الأشربة ، باب النبي عن نبت الجرم وما ينبت فيه ، الأحاديث ٢١١٥ - ٢١١٨ ج ٢ ص ٤٢ .

ط : كتاب الأشربة ، باب ما ينبت في نبت فيه ج ٣ ص ٥٥ من تنوير الخواص .

ح : حديث عمر بن الخطاب ٢٧/١ - ٣٨ - وجاء في أكثر من وجه ، ولا أكثر من صحاب .

والدائن ١/٥٠٦/٥١٠٤/٥١٠٤/٥١٠٤ ، والنهية ١/٤٤٨ ، وتهذيب اللغة ٥/٣٣٠/١٤/٢٠١ .

(٤) وقال : ساقطة من ر .

(٥) ج : عن عبيدة ، عن عبد الرحمن ، تصحيف ، وانظر التقریب ١٠٢/٢ ، عبيدة بن عبد الرحمن بن جوشن

أبي بكر^(١)، قَالَ: أَمَا الدُّبَابَةُ: فَإِنَّا (٢) مَعَاشِرَ «ثَقِيفٍ» كُنَّا «بِالْعَالِفِ» نَأْخُذُ الدُّبَابَةَ، فَتَحْرُطُ فِيهَا عَنَاقِيدَ الْعِنَبِ، ثُمَّ نَدْفِنُهَا حَتَّى تَهْدِرَ، ثُمَّ تَمُوتُ (٣).

وَأَمَا التَّقِيرُ فَإِنَّ «أَهْلَ الْبَيْتِ» كَانُوا يَنْقُرُونَ أَصْلَ النَّحْلَةِ، ثُمَّ يَسْخَرُونَ فِيهِ الرُّطْبَ وَالْبُسْرَ، ثُمَّ يَدْعَوْنَهُ حَتَّى يَهْلِيَرَ، ثُمَّ يَمُوتُ (٤).

وَأَمَا الْحَنْتَمُ: فَجِرَارٌ حُمْرٌ (٥) كَانَتْ تُحْمَلُ لَيْنَا فِيهَا الْحَمْرُ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَمَا فِي الْحَدِيثِ فَحْمُرٌ، وَأَمَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فَخُضْرٌ (٦)، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَا جَمِيعًا (٧).

وَأَمَا الْمُرْقُتُ: فَهَلَهُ (٨) الْأَوْعِيَةُ الَّتِي [١١٠] فِيهَا الزُّفْتُ (٩).

(١) «عن أبي بكره: سائل من ر.

(٢) ح: «فإننا».

(٣) في المطبوع ١٨١/٢: «تموت» بتشديد الواو، وما أثبت عن بقية النسخ أثبت وجاء في الفائق ٤٠٧/١: «والدباب: القرع، الواحدة دبابة، ووزنه فـدال- بضم الفاء وتشديد العين - ولامه هزة ... ويجوز أن يقال: هو من الدنيا، وهو الجراد... وذلك قبل ثبات أجنحتها، وإنه سمي بذلك لثقله».

(٤) في المطبوع ١٨١/٢: «يموت» بتشديد الواو، وما أثبت عن بقية النسخ أثبت.

وجاء في مقاييس اللغة ٤٦٩/٥: والتقير: أصل شجر ينظر وينتد فيه، وهو الذي جاء النبي فيه.

(٥) م، والمطبوع: «عسرة» وأثبت ما جاء في بقية النسخ، وأراه في م تهذيبنا. وقد حلق أبو عبيد على ذلك ووفق بيننا.

وفي النهاية ٤٤٨/١: الحتم: جراد عسرة مدعوة، كانت تحمل الحمر فيها إلى المدينة، ثم اتسع فيها، فقتل لخرف كله حتم، وأصلها حنتنة، وإنما نهي عن الانتباه فيها لأنها تسرع الشدة فيها لأجل حدتها.

وجاء في مشارق الأنوار ١٧٣/١ مادة حتم: «ه قسره أبو هريرة في الحديث: إن قرار الخضر وقيل: هو الأبيض، وقيل الأبيض والأخضر، وقيل: هو ما طلى بالحنم للعلوم من الزجاج وغيره، وقيل: هو الفخار كله... قال الحريري: قيل: إنها جراد مزفتة، وقيل: جراد تحمل فيها الحمر من مصر أو الشام، وقيل: جراد مصراة بالحمر، فهي عنها حتى تسفل، وتذهب والحتم».

(٦) عبارة م والمطبوع: «أما في الحديث جراد حمر - وأما في كلام العرب: فهي الخضر» وهذا من قبل التهذيب والتصرف.

(٧) ما بعد «الخمر» إل هنا استترك في ح عند المقابلة، وكتب على الحاشية علامة خروج إلا أن علامة الخروج جاءت به قوله: «تحمل إلينا».

(٨) ح: «بهي» - وأرادا - أدق.

(٩) جاء في مقاييس اللغة ١٥/٣: الزر والقاد والتمل ليس يئى إلا الزفت، ولا أدري لعربي أم غيره إلا أنه قد جاء في الحديث: الزفت، وهو القطل بالزفت، وانه أعلم بالصواب.

قال أبو حنيفة: فهذه الأوعية التي جاء فيها النهي^(١)، وهي عند العرب على ما قسرها
 «أبو بكر» وإنما نهي عنها كلها لمعنى واحد أن النبيذ يشتد فيها حتى يصير مسكراً،
 ثم رخص فيها وقال^(٢): «اجتنبوا كل مسكر^(٣)» فاستوت الظروف كلها، ورجع المعنى
 إلى المسكر، فكل ما كان فيها وفي غيرها من الأوعية بلغ^(٤) ذلك، فهو المنهي عنه.
 وما لم يكن فيه منها ولا من غيرها^(٥) مسكراً^(٦) فلا بأس به.

ومما يبين ذلك قول ابن عباس^(٧): «كل حلال في كل ظرف حلال، وكل
 حرام في كل ظرف حرام»^(٨) وقول غيره: «ما أحل ظرف شيئاً ولا حرمه»^(٩).

ومن ذلك قول «أبي بكر»: «إن^(١٠) أخذت عسلاً، فجعلته^(١١) في وعاء حمر أ إن ذلك
 ليحرمه، أو أخذت حمرأ فجعلته^(١٢) في سقاء أ إن ذلك ليحلها»^(١٣).

(١) م ، والطبوع : « التي جاء فيها النهي عن النبي عليه السلام ». والإضافة من قبيل التصرف .

(٢) ر . م ، والطبوع : « وقاله ولا فرق في المعنى » .

(٣) جاء في م كتاب الأثرية ، باب نسخ النبي عن الانبياء في المرفق والديباج ، والحتم ، والتبرج ١٣ من ١٦٧ :
 وحدثننا حجاج بن الشاعر ، حدثنا جصاك بن خالد - يفتح الميم - والإمام سكون الخاء المعجمة - ، عن سفيان ، عن
 علقمة بن مرثد - يميم وثاه مفتوحين وراء ساكنة ، عن ابن بريدة عن أبيه ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال :
 « نهيتكم عن الظروف ، وإن الظروف ، أو ظرفاً لا يحمل شيئاً ، ولا يجره ، وكل مسكر حرام »
 وانظر تخرجه الحديث في صفحة ٤٠٠ .

(٤) ع : « يبلغ والمعنى واحد » .

(٥) م « ومن غيرها » . يسقط « لاء » وأصلها المحقق في الطبوع نقلًا عن ر .

(٦) الطبوع ٢ / ١٨٢ : مسكر « بالرفع ، وأراه جملة صفة لشراب ، وهو غير « يمكن » .

(٧) م والطبوع : « رضى الله عنهما » واكتفيت بذكر الجملة الدعائية في الغرض لدقتها من كل نسخ الكتاب .

(٨) لم ألتصق على أثر من هذين الأثرين فيما رجعت إليه من كتب .

(٩) م ، والطبوع « إن » .

(١٠) ر : جعلها ، وفي اللسان « جعل » : والعرب تذكر العمل وتوثقته ، وتذكيره لغة معروفة ، التأييد أكثر .

(١١) ع : « جعلها » مراعاة لتأنيدها ، وجاء في مقاييس اللغة ٢ / ٣١٥ : قاله الشراب المعروف ، قال « الخليل » :

الحمر معروفة ، واختارها : إدراكها وعليتها ، وحضرها - بالميم المشددة للتكسوة - : متخذها ، وغمرتها

- بضم الخاء المعجمة وسكون الميم - ما غشى الحضور من الكمار - بضم الخاء المعجمة وفتح الميم - والسكر في قلبه .

والتذكير لغة . فيها جاء في اللسان « حمر » : والأحمر في الحمر التأنيث ، يقال : حرة صرف ، وقد يذكر .

(١٢) جاء في ديه ذلك : « أي ليس هو كذلك » . ولم أضفها لأنها لم ترد في بقية النسخ ، وأراها إضافة أجمعها التاسع

في صلب النسخة .

١٢٩ - وقال^(١) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢) - أَنَّهُ عَطَسَ عِنْدَهُ جُلَّانٌ ، فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا ، وَكَمْ يُشَمَّتُ الْآخَرَ ، فَقِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! عَطَسَ عِنْدَكَ رَجُلَانِ فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا ، وَكَمْ تُشَمَّتُ الْآخَرَ^(٣) ، فَقَالَ : « إِنَّ هَذَا حَيْدٌ مِنَ اللهِ ، وَإِنَّ هَذَا لَمْ يَحْمِدِ اللهُ^(٤) » [عز وجل -]^(٥) .
 قال^(٦) : حَدَّثَنَا أَبُو عَليَّةٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٧) .

قَوْلُهُ : شَمَّتَ : يَعْنِي دَعَا لَهُ ، كَقَوْلِكَ : دِيرَحْمَتِكَ اللهُ ، أَوْ يَهْدِيكُمْ اللهُ^(٨) اللهُ وَيُصَلِّحُ بِالْكُفْرِ ، وَالنَّشْمِيَةُ هُوَ الدُّعَاءُ ، وَكُلُّ دَاعٍ لِأَحَدٍ بِخَيْرٍ فَهُوَ مُشَمَّتٌ لَهُ^(٩) .

(١) ج : قال .

(٢) ك : م ، والمطروح : عليه السلام ، روى د : ج - - صلى الله عليه - - .

(٣) ما بعد لفظة « والآخرة » السابقة إلى هنا ساقط من د و لا تنقل النظر .

(٤) جاء في فتح كتاب الأدب ، باب لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله ج ٧ من ١٢٥ :

حدثنا آدم بن أبي إياس ، حدثنا شعبة ، حدثنا سليمان التيمي ، قال : سمعت أبا - رضي الله عنه - يقول : « عطس رجلان عند النبي - صلى الله عليه وسلم - فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر فقال الرجل يا رسول الله ! شمت هذا ، ولم تشمتني ؟ »

قال : إن هذا حدث الله ، ولم يحمد الله .

وأنظر في ذلك : م : كتاب الزهد ، باب تشميت العاطس ، وكراةة التناوب ج ١٨ من ١٢٥ .

د : كتاب الأدب ، باب فيه ينسئ ، ولا يحمد الله الحديث ٥٠٣٩ ج ٥ من ٢٩٢ .

ت : كتاب الأدب ، باب ما جاء في إيجاب التشميت بحمد العاطس الحديث ٢٧٤٢ ج ٥ من ٨٤ .

ج : كتاب الأدب ، باب تشميت العاطس الحديث ٣٧١٣ ج ٢ من ١٢٢٣ .

د : كتاب الاستئذان ، باب إذا لم يحمد الله لا يشمت الحديث ٢٦٦٣ ج ٢ من ١٩٥ .

س : حديث أنس بن مالك ج ٣ من ١٠٠ ، وجاء في مواضع أخرى .

والفائق ٢ / ٢٦٩ ، والنهاية ٢ / ٤٩٩ ، ومقاييس اللغة ٣ / ٢١١ .

(٥) عز وجل : تكلم من د .

(٦) وقال : ساقطة من ر .

(٧) د : ج - - صلى الله عليه - - .

(٨) د : « يدعوه » وما أتيت عن بنية التسخ أدق .

(٩) جاء في مقاييس اللغة ٣ / ٢١١ : قال والخليل : تشميت العاطس دعاء له ، وكل داعٍ لأحدٍ بخيرٍ فهو مشمت له ،

هذا أكثر ما بلغنا في هذه الكلمة ، وهو على من انتهى الذي غنى عنه ، ولعله كان يعلم قدما ثم ذهب بأدب الله .

﴿ وَمِنْهُ حَدِيثُهُ الْآخَرُ ، يُرْوَى عَنْ عَزْرَفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ الْأَعْرَابِيِّ ، - أَرَاهُ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ حَنْدَلٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) - لَمَّا أَدْخَلَ « قَاتِمَةَ » عَلَى « عَلِيٍّ » (٢) قَالَ لَهُمَا : « لَا تُحْبِلِينَا شَيْئًا حَتَّى آتِيَكُمَا ، قَاتَاهُمَا ، فَدَعَا لَهُمَا ، وَسَمَّتَ عَلَيْهِمَا ، ثُمَّ خَرَجَ » (٣)

وَقِي هَذَا الْحَرْفُ لُغْنَانُ سَمَّتَ ، وَسَمَّتَ ، وَالشُّيْبِيُّ أَعْلَى فِي كَلَامِهِمْ وَأَكْثَرُ (٤) [١١١] .

١٣٠ - وَقَالَ (٥) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦)

« الصُّومُ فِي الشَّهْرِ الْمُنِيْمَةِ الْبَارِدَةِ » (٧) .

(١) د . ج . د . ك . - صلى الله عليه - .

(٢) في د : جاء بعد هذا : « عليهما السلام » ، وفي م ، والطبري : لما أدخل قاتمة - عليهما السلام - على « علي » - عليه السلام - . وفي الفائق : لما أدخل قاتمة على علي - عليهما السلام - .

(٣) انظر الفائق ٢ / ٢٦١ ، والنهابة ٢ / ٥٠٠ ، وتهذيب اللغة ١١ / ٣٣٠ ، واللسان / ست - شمت .

(٤) جاء في تهذيب اللغة ١١ / ٣٢٩ ، وقال أبو حنيفة ربه : سميت العاطس - بالسنة الهذليّة المفتوحة والميم المشددة المفتوحة - وشمت : إذا دعا له ، وكل داع لاحد يجير فهو شمت له .

قال : والشين أعلى وأثنى في كلامهم .

وجاء فيه ١٢ / ٣٨٩ : « وأخبرني المنذرى عن أبي الدرداء أنه قال : يقال سميت فلان العاطس سميتا ، وشمت

تسميتا : إذا دعا له بالمخى ، وقصد سميت المستقيم . والأصل فيه السين ، فقلبت شيئا »

وفي اللسان / شمت : « وفي حديث العاطس : شمت أحدهما ، ولم يشمت الآخر : التسميت ، والتسميت الدعاء بالخير والبركة ، والنعمة أعلاما شمته وشمت عليه » .

(٥) ك : قال « .

(٦) ك ، م ، والطبري : - عليه السلام - وفي د . ج . - صلى الله عليه - .

(٧) جاء في ت : كتاب الصوم ، باب ما جاء في الصوم في الشاه . الحديث ٧٩٧ ج ٣ ص ١٦٢ : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا سفيان ، عن أبي إسحاق عن ثوير بن حريب (في الترمذي غريب) ، عن عامر بن شعوب ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « النعومة الباردة الصوم في الشتاء » .

قال أبو عيسى : هذا حديث مرسل . عامر بن شعوب لم يذكر النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو والله إبراهيم بن عامر القرظي الذي روى عنه ثعبة والثوري .

أقول جاء في سنن الترمذي : ثوير بن حريب - يثين معجمة ، وصوابه بالهجمة . قال صاحب تهذيب التهذيب : ثوير بن حريب الهذلي - يسكنون الميم - كوفي مقبول من الثالثة ، ورواه من ذكره في التصحاح أيضا / ت .

وانظر في ذلك حم : حديث عامر بن شعوب الجهمي - رضي الله عنه - ج ٤ ص ٣٣٥ وفيه :

« الصوم في الشتاء النعومة الباردة » .

والفائق ١ / ٩١ ، والنهابة ١ / ١١٤ ، وتهذيب اللغة ١٤ / ١٠٨ ، والجامع الصغير ٢ / ٥٠ عن مسند أبي يعلى ، والكنوز للطبري ، والسنة للبيهقي ، ومسند أحمد .

قال: حَدَّثَنِيهِ ابْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سَفِيَّانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ ثُمَيْرِ بْنِ عَرِيبٍ ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ مَسْعُودٍ يَرْقَعُهُ .

قال « الكسائي » وغيره: قَوْلُهُ: «الغَنِيْمَةُ البَارِدَةُ» ، إِنَّمَا وَصَفَهَا (١) بِالْبَرْدِ ؛ لِأَنَّ الغَنِيْمَةَ إِنَّمَا أَصْلُهَا مِنْ أَرْضِ العَدُوِّ ، وَلَا يُنَالُ (٢) ذَلِكَ إِلَّا بِمُيَاشَرَةِ الحَرْبِ وَالاصْطِلَاحِ بِحَرْبِهَا . يَقُولُونَ : فَهَذِهِ غَنِيْمَةٌ لَيْسَ فِيهَا لِقَاءُ حَرْبٍ وَلَا قِتَالٌ .

وَقَدْ يَكُونُ (٣) أَنْ يُسَمَّى بَارِدَةً ؛ لِأَنَّ صَوْمَ الشَّتَاءِ لَيْسَ كَصَوْمِ الصَّيْفِ الَّذِي يُقَامِي فِيهِ العَطَشُ ، وَالجَهْدُ (٤) ، وَقَدْ قِيلَ فِي مِثْلِهِ : «وَلَّ حَارَهَا مِنْ تَوَلَّى قَارَهَا» (٥) .

يُضْرَبُ لِلرَّجُلِ يَكُونُ فِي رَمَعَةٍ وَنَحْصَبٍ [و] (٦) لَا يُبْتَلِكُ مِنْهُ شَيْئًا ، ثُمَّ يَصِيرُ مِنْهُ إِلَى أَدَى وَمَكْرُوهٍ ، فَيُقَالُ : دَعَهُ حَتَّى يَلْقَى شَرَّهُ ، كَمَا لَقِيَ خَيْرَهُ .
فَالقَارُ : هُوَ المَحْمُودُ ، وَهُوَ مِثْلُ (٧) الغَنِيْمَةِ البَارِدَةِ ، وَالْحَارُ : هُوَ المَذْمُومُ المَكْرُوهُ .

(١) : « ووصفها » - من الرفع تصحيف .

(٢) م ، والمطبوع : « نال » على صيغة المثنى المعلوم ، وانتهت ما جاء في بقية النسخ .

(٣) « أن » ؛ ساقطة من م . خطأ من النسخ .

(٤) جاء في تهذيب اللغة ١٤ / ١٠٨ :

« ابن الأعرابي » ؛ الباردة : الرابحة - بتشديد لراء المفتوحة - في التجارة ساعة يشتريها ، والباردة الغنيمه المحاصلة بغير تعب ، ومنه قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : « الصوم في شتاء الغنيمه الباردة » ؛ لتحصيله الأجر بلا ظمأ في الحواجر .

وجاء كذلك بالمثل الأول في كتب اللغة وكتب غريب الحديث .

(٥) جاء في أمثال أبي عبيد ٢٢٧ المثل ٧٠٢ : « ول حارها من تولي قارها » .

وهذا المثل بروي عن عمر بن الخطاب ، أنه قال لعنه بن غزوان ، أروا لي مسعود الأنصاري . ومن أمثالهم قولهم (ول حارها من تولي قارها) .

وانظر في المثل : مجمع الأمثال لميداني ٢/ ٣٦٩ ، وفيه : « ول حارها من ول قارها » - يوار مفتوحة ولام مكسورة وياء مفتوحة - والمتصفي في أمثال العرب لفرخندري ٢ / ٣٨١ ، والنهاية في غريب الحديث ٤ / ٣٨ . وفيها :
« وفي حديث وعمر : « قال لأبي مسعود البدرى : بلئن أنك تقى » ؛ ول حارها من تولي قارها » . جعل الحركتائيه من أشر والثقة ، والبرد كتابة من الخير والمين .

والقار : فاعل من القى - بالذات المعجمة المقصورة والراء المنذدة - : البرد .

(٦) « الواو » تكلفه من ر .

(٧) « وثل » ساقطة من ع .

١٣١- وقال (١) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - وَأَنَّهُ خَرَجَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ يُهَادِي بَيْنَ اثْنَيْنِ حَتَّى أَدْخَلَ الْمَسْجِدَ (٣) .

يَعْنِي أَنَّهُ كَانَ يَتَعَمَّدُ عَلَيْهِمَا مِنْ ضَعْفِهِ وَتَمَائِلِهِ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ بِأَحَدٍ (٤) ، فَهُوَ يُهَادِيهِ ، قَالَ وَقَدْ رَوَى الرُّمَّةُ ، يَصِفُ امْرَأَةً تَمَشِي بَيْنَ نِسَاءِ يُمَاشِيَتِهَا :

يُهَادِيَنَّ جَمَاءَ الْمَرَاقِ وَعِثَّةَ كَلِيلَةَ حَجَمِ الْكَعْبِ وَيَا الْمُخْلَخَلِ (٥)
وَإِذَا (٦) فَعَلَتِ الْمَرْأَةُ ذَلِكَ ، فَتَمَائِلَتْ فِي مَشِيَتِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يُمَاشِيَهَا أَحَدٌ ، قِيلَ :
حَى تَهَادَى .

تَمَائِلَةٌ وَالْأَصْمَى ، وَغَيْرُهُ (٧) .

(١) ع : وقاله .

(٢) م ، والمطبوع :- عليه السلام - وفي د . ع . ك . :- صلى الله عليه .

(٣) جاء في ع : كتاب الأذان ، باب عبد المريض أن يشهد الجماعة ج ١ / ١٦١ :

حدثنا عمر بن حفص ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، قال : سأله الأعمش : كنا عند عائشة مرضى الله عنها - فذكرنا المواظبة على الصلاة والتنظيم لها ، قالت : لما مرض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مرضه الذي مات فيه فحضرته الصلاة فاذن - بسم الله - وتشدد الفأل المنعج سكون - ، فقالوا : مروا أبا بكر فليصل بالناس .

قيل له : إن أبا بكر وجيل أبيه ، يفتح الهزم - وكسر السين المهملة - إذا قام مقامك ، لم يستطع أن يصل بالناس وأعاد فأعادوا له ، فأعاد الثالثة فقال : إنك تنسج صواحب ، يوسف ، مروا أبا بكر فليصل بالناس ، فخرج أبو بكر ، فصل ، فوجد النبي - صلى الله عليه وسلم - من نفسه عفة ، فخرج جاني - بسم الله - المعجمة وفتح الفأل المهملة - كأنه انظر وجهه يظلمن الأرض من الوجع ، فأراد أبو بكر أن يتأخر ، فأرما إليه النبي - صلى الله عليه وسلم - أن مكانك ، ثم أتى به حتى جلس إلى جنبه ، فليل للأعمش ، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يصل وأبو بكر يصل بصلاته ، والناس يصلون بصلاته أبي بكر فقال يراه نعم .

وقد جاء الحديث بالباب في أكثر من موضع .

وانظر في الحديث م : كتاب الصلاة ، باب استخلاف الإمام إذا عرض له طرد ج ٤ ص ١٤٠

ح : حديث العباس بن عبد المطلب ج ١ ص ٢٠٩

حديث ابن عباس ج ١ ص ٣٥٦

حديث عائشة ج ٦ ص ٢١٠

والفائق ج ٤ / ٩٥ ، والنهاية ج ٥ / ٣٥٥ ، وتهذيب اللغة ج ٦ / ٣٨٢

والأصمى : الكثير الحزن السريع البكاء لرقه قلبه ، ودهافة شعوره ، عن مشارق الأنوار ج ١ / ٤١

(٤) ع : وأبعد ذلك والمعنى واحد .

(٥) البيت من قصيدة من الطويل - لنسي الرمة ويضيق رواية غريب الحديث مع رواية الديوان ج ٥٠٧ وفيه : جادين : أي

يشين معها يمشيها ويشالها ، وله نسب في تهذيب اللغة ج ٦ / ٣٨٣ واللسان/ حتى .

وفي تفسير غريبه : جاء مغلطة . وحده : كثيرة النعم .

(٦) ر . م ، والمطبوع : ه : فإذا والمعنى واحد .

(٧) وغيره ساقطة من تهذيب اللغة .

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ «الْأَعشى» :

إِذَا مَا كُنْتُمْ تُرِيدُ الْقِيَامَ : تَهَادَى كَمَا قَدْ رَأَيْتَ الْبَهِيرَا (١)

١٣٢ - وَقَالَ (٢) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ (٣) - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) - :

«انقشوا الله في النساء ، فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانٌ» (٥) .

قَوْلُهُ : عَوَانٌ (٦) ، وَاحْدُهَا عَانِيَةٌ ، وَهِيَ الْأَسِيرَةُ .

يَقُولُ (٧) : «إِنَّمَا هُنَّ عِنْدَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْأَسْرَاهِ» (٨)

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ مِنْ ذَلِكَ : هُوَ عَوَانٌ ، وَجَمَهُ عُنَاةٌ [١١٢]

(١) البيت من قصيدة من المتقارب للأعشى ميمون بن قيس يملح « حودة بن حل الحنفي » .
ورواية البديويان ١٢٩ :

« . وإن هي قامت تريد القيام . »

ويرواية غريب الحديث جاء منسوباً للأعشى في تهذيب اللغة ٦ | ٣٨٣ نقلًا عن أبي عبيد .
والنظر اللسان (جر - حدي)

وفي تفسير غريبه : تهادى « تهايل في متبتها . البهير : الكلى انقلعت أنفاسه من شدة العدو ، أو ليلال بجود عتيف .

(٢) ع : « قال » .

(٣) د . ك : - رسول الله -

(٤) م ، والمطروح : - عليه السلام - وفي د . ع . ك : - صلى الله عليه -

(٥) في ع : « عوان عندكم » والمعنى واحد .

وجاء في ج : « كتاب النكاح » ، باب حق المرأة على الزوج « الحديث ١٨٥١ ج ١ ص ٥٩٤ :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا الحسين بن علي ، عن زائدة ، عن شبيب بن غرقدة لبارق عن سليمان بن عمرو بن الأوسس ، حدثني أبي أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فصدقه الله ، وأثنى عليه ، وذكر وعظ ، ثم قال :

« استوصوا بالنساء خيرًا فإنهن عندكم عوان ، ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك ، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ، فإن فعلن فاحسروهن في المضامع ، واضربوهن ضرباً غير مبرح ، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا . إن لكم من نساءكم حنقا . وللنساء عليكم حنقا . فأما حقكم على نساءكم فلا يؤمنن فرسكم من تکرهون ، ولا يأتين في بيوتكم لمن تکرهون . إلا وحقن عليكم أن تحسوا إليهن في كسوتهن ، وطعامهن . » وفي تفسير غريبه : استوصوا : الاستيعاب قبول الرخصة . أي أوصيكم حين خيرًا فاقبلوا وصيبي . عوان : جمع عانية بمعنى الأسيرة .

والنظر الحديث في الفائق ٣/٣١٦ ، والنهاية ٣/٣١٤ ، وفيه : « فأنهن عوان عندكم » أي أسراه أو كالأسراه وتهذيب اللغة ٣/٢١١ ، والكامل للبريد ٢/٧٢

(٦) قوله : عوان « ساقط من ع .

(٧) ع : « وقال » وأثبت ما جاء في بقية النسخ ، وتهذيب اللغة ، نقلًا عن أبي عبيد .

(٨) م ، والمطروح : « الأسرى » والأسير هنا بمعنى المسجون وهو بهذا المعنى يجمع على أسراه ، وأسأوى - يضم

وَمَنْهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «عُودُوا الْمَرِيضَ ، وَأَطْعَمُوا الْجَائِعَ ، وَفَكَّرُوا الْعَائِيَ»^(١) يَعْنِي الْأَسِيرَ ، وَلَا أَظُنُّ هَذَا مَأْخُوذًا إِلَّا مِنْ الذَّلِّ وَالْخُسُوعِ ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ يُكَلِّفُ مَنْ ذَلَّ وَاسْتَكَانَ : قَدَّ عَنَّا يَعْتُو ، وَقَالَ (٢) اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى (٣) - : «وَعَسَتْ الْوُجُوهُ لِلْمَسِيئِ الْقَدِيمِ»^(٤) وَالْأَمُّ مِنْ ذَلِكَ الْعَنْوَةُ ، قَالَ (٥) «الْقَطَائِيُّ» يَذْكُرُ أَمَّا :

وَنَأَتْ بِحَاجَتِنَا وَزَيْتَ عَنْوَةٍ لَكَ مِنْ مَوَاعِدِهَا الَّتِي لَمْ تَصُدَّقْ (٦)
[يَسْأَلُ اسْتِكَانَةً لَهَا ، وَخُسُوعًا لِمَوَاعِدِهَا ثُمَّ لَا تَصُدَّقُ] (٧) .

وَمَنْهُ قِيلَ : أَخَذَتِ الْبِلَادُ عَنْوَةً ؛ إِنَّمَا (٨) هُوَ بِالْقَهْرِ وَالْإِذْلَالِ
وَقَدْ يُقَالُ لِلْأَسِيرِ أَيْضًا : الْهَدِيُّ ؛ قَالَ «الْمُتَلَمِّسُ» يَذْكُرُ «الْمَرْبُفَةَ» وَمَقْتَلَّ «عَمْرُو بْنُ
مَنْدٍ» إِيَّاهُ بَعْدَ أَنْ كَانَ سَجْنَهُ :

كَطَارِيفَةَ بْنِ الْعَبْدِ كَانَ هَدِيَهُمْ ضَرَبُوا صَدِيمَ قَدَالِهِ بِمُهَنْدٍ (٩)

الهزرة وفتح السين - وأسارى - يفتح الهزرة والسين - وأسرى . انظر اللسان (أسر)

(١) جاء في ف : كتاب الجهاد ، باب فكاك الأسير ج ٤ ص ٣٠ :
حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا جرير ، عن منصور ، عن أبي وائل ، عن أبي موسى - رضي الله عنه - قال : قال
النبي - صلى الله عليه وسلم - : فكروا العائى - يعنى الأسير - وأطعموا الجائع ، وعودوا المريض .
وجاء كذلك في ف : كتاب الألعسة ، باب قوله تعالى : «كلوا من ثمره ما رزقناكم» ج ٦ ص ١٩٥
كتاب المرض والطب ، باب وجوب عيادة المريض
ج ٧ ص ٢
ج ٤ ص ٣٩٤
س : حديث أبي موسى الأشعري

والفائق ٣١٢/٣ ، والنهاية ٣١٤/٣ ، وتهذيب اللغة ٢١١/٣ .

(٢) ع : «قال» .

(٣) ق : «و عز وجل» ، و في م : «تعالى» .

(٤) سورة طه ، آية ١١١

(٥) ع : «وقال» .

(٦) البيت من قصيدة - من الكامل - لقطامي حين يرى شيع وتفتح رواية الديوان مع رواية قريبة الحديث انظر

الديوان ١٠٩ ، وله نسب في تهذيب اللغة ٢١١/٣ ، واللسان (عنا) .

(٧) ما بين المعرفتين تكملة من د . رج . م وكتب على هامش ك على أنها من نسخة أخرى

(٨) م ، والطبوع : «أى» ، ولا فرق في المعنى .

(٩) هكذا جاء ونسب في تهذيب اللغة ٣٨٠/٦ نقلا عن أبي عبيد ، واللسان / هدى ، والمحكم ٢٧٠/٤

وجاء في مقاييس اللغة ٤٣/٦ ، وفيه : «وطريقة» في موضع «كطريقة» ، والرواية ما ذكر أبو عبيد . و ذكر

في اللطائف شاهدًا على معنى الهدي يعنى الهدى الذى يهدى إلى الحرم ، وعان على بثوله ؛ وقيل : الهدي : الأسير .

وجاء في تهذيب اللغة ٣٨٠/٦ وقال «ابن السكيت» : الهدي : الرجل ذو الحرمه ، وهو يأتى القوم يستجيرهم ،

أو يأخذ منهم عهدا ، فهو هدى ما لم يجر أو يلهث العهد ، فإذا أخذ العهد أو أجبر ، فهو جار .

وَأَطْنُ الرَّأَةِ (١) إِنَّمَا سُمِّيَتْ قَدِيمًا لِهَذَا الْمَعْنَى ؛ لِأَنَّهَا كَمَا لَدُمِيرَةٌ (٢) عِنْدَ زَوْجِهَا ،
قَالَ «عَشْرَةٌ» :

أَلَا يَأْدَارُ عَيْلَةً بِالْأَوْيِّ كَرَجْرَجِ الْوَيْثِمِ فِي كَفِّ الْهَيْدِي (٣)

وَقَدْ يَكُونُ أَنْ تَكُونَ سُمِّيَتْ هَدِيًّا ؛ لِأَنَّهَا تُهْدَى إِلَى زَوْجِهَا ، فَهِيَ عَدِيٌّ (٤) : فَعِيلٌ فِي
تَوْضِيعِ (٥) مُتَعَوِّلٍ ، فَقَالَ : هَدِيٌّ ، يُرِيدُ مَهْدِيَّةً .

يُقَالُ مِنْهُ : هَلَيْتُ الرَّأَةَ إِلَى زَوْجِهَا أَهْدِيهَا هِدَاءً بِعَيْرِ أَنْفٍ ، قَالَ «زَهَيْرُ ابْنِ أَبِي
سُلَيْمَى الرَّزْنِي (٦)» :

فَإِنْ نَكُنَّ النِّسَاءُ مُجْبِيَاتٍ فَحَقُّ لِكُلِّ مُحَصَّنَةٍ هِدَاءٌ (٧)

بِعْنَى أَنْ تُهْدَى إِلَى زَوْجِهَا ، وَتَيْسَ غَذَاً مِنَ الْهَيْدِيَةِ فِي شَيْءٍ .

لَا يُقَالُ مِنَ الْهَيْدِيَةِ إِلَّا أَهْدَيْتُ إِهْدَاءً ، وَمَنْ الرَّأَةُ هَلَيْتُ (٨) .

وَمَنْ زَعَمَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ فِي الرَّأَةِ لَفْظًا أُخْرَى (٩) : أَهْدَيْتُ وَالْأَوَّلُ (١٠) أَفْضَى فِي كَلَامِهِمْ وَأَكْثَرُ .

(١) ح : وَأَطْنُ أَنْ الْمَرَاةَ .

(٢) د : وَكَالْأَمِيرِ وَجَاءَ بِهَذَا مِنْ بِنِ عَيْدِ الْعَزِيرِ وَكَالْأَمِيرِ يُرِيدُ بِذَلِكَ تَسْبُحًا عَلَى بِنِ عَيْدِ الْعَزِيرِ رَوَى

لِكُتَابِ مِنْ أَبِي عَيْدٍ .

(٣) البيت أول مقطوعتين الزاوية - عند أبيها ستة أبيات . الليران ١٩٢ تسمن ثلاثة دواوين ، وفيه : ه في رصين
وفي تاسير غريبه : الطوى : موضع . الحظي : الزوجة تبنى إلى زوجها ، وآل به أبو عبيد هذا المعنى ، ومعنى الحظي لدى
تزوج .

وبهذه أرواية جاء ونسب في تهذيب اللغة فقال من أبي عبيد .

(٤) انظر تهذيب اللغات ابن اسكيت ٣٢٩ ، والمحكم ٤ / ٢٧٠ .

(٥) أي في معنى متعول ، وهي لفظة تهذيب اللغة ٦ / ٣٨٠ ، والقاموس / هدي .

(٦) ما بين اللغويين فكله من د .

(٧) حكاه في ديوان زهير بن ص ٧٥ ، وفي شرحه ، لأحمد بن يحيى ثعلب . وإهداء : الزفاف - بتشديد الزاي كالمجبة
وكسرها - والمحصنة : ذات الزوج ، ورتة تعلق على البكر ، وهذا هو المراد من «وَأَطْنُ الرَّأَةِ الْمُرْتَضَى ١٣١/١» ، والقاموس / هدي .
وهي هلينة وحلي .

(٨) عبارة ع : لا يقال من أهديت إلا أهديت بالألف إهداء - ومن امرأة لا هلئت .

وجاء في تهذيب اللغة ٦ / ٣٨٠ : وقال «الأصمعي» هدا ، يهديه في المين حدى ، وهداه يديه حياة : إذا دله على الطريق .
وهديت العروس ، فأنا أهديها هدا . مكسر اداء .

وأهديت أهديت إهداء .

وأهديت الهدى إلى بيت الله إهداء . والهدى خفيف : وعليه هدية : أي بدالة .

(٩) م - والظهير : ه لنة أخرى أيضاً والمعنى لا يتوقف على زيادة أو نقصان .

(١٠) ع : ه والأوى : على إرادة اللغة .

١٣٣- وقال^(١) أبو عبيدٍ في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢) : « أَنَّهُ مَرَّ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، وَهُمْ مُحْرَمُونَ بِطَيْبٍ حَاقِفٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فذال : « يَا فُلَانُ ! فَمَا هَذَا حَتَّى يَعْرِفَ النَّاسُ » .

لَا يَرِيئُهُ^(٣) / [١١٣] أَحَدٌ بِشَيْءٍ^(٤) .

قال^(٥) : حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ ، وَيَزِيدُ [بْنُ هَارُونَ^(٦)] ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ^(٧) ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ^(٨) ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٩) .

(١) ع . ك . : « قَالَ » .

(٢) م ، والطوبوع : - عليه السلام - وفي د . ع . ك . : - صلى الله عليه - .

(٣) الطوبوع : « لا يريئه » . حل أن لا تالية ، وهو رواية الحديث .

(٤) جاه في ط : « وحديثي (يحيى) عن مالك عن يحيى بن سعيد الأنصاري أنه قال : أخبرني محمد بن إبراهيم

بن الحارث التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله ، عن حمير بن سلمة القسري عن الهزلي أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج يريد مكة ، وهو محرم ، حتى إذا كان « بالروحاء » ، إذا حمار وحشي عقير فذكر ذلك لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال دعوه ، فإنه يرشك أن يأت صاحبها ، فجاء الهزلي وهو صاحبها إل النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : يا رسول الله ! شأنكم بهذا الحمار .

فأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبا بكر ، فقسمه بين الرفاق ، ثم مضى حتى إذا كان « بالأثاية » - بضم الألف وفتح الياء - ، بين الروبة - بضم الراء وفتح الواو - و« العرج » - بفتح العين المهملة وسكون الراء - إذا طي حلائف في ظل فيه سهم ، فزم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمر رجلاً أن يقف عنده لا يريه أحد ، من الناس حتى يجاوز .

وجاء في شرحه للسيوطي : الروحاء ، الأثاية ، الروبة ، العرج : الأربعة مواضع ومنال بين مكة والمدينة .

وانظر في الحديث ن : كتاب مناسك الحج ، باب ما يجوز للمحرم أكأه من الصيد ج ٥ ص ١٤٣

سم : حديث حمير بن سلمة أنسري ج ٣ ص ٤١٨ ، وحديث رجل من هز ج ٣ ص ٤٥٢

والثالث ١/٢٩٩ ، والثانية ١/٤١٣ ، وتهديب الفقة ٤/٦٨ ، ومقاييس اللغة ٢/٩٠ ، والمعانيب حرف لقاء ١٠٩ وفيه بعد رواية الحديث : هكذا رواه أبو عبيد ، وقال إبراهيم الحربي - رحمه الله في غريبه - : .. فقال لأصحابه دعوه حتى يبرأ صاحبه .

(٥) « قَالَ » : ساظمة من ر .

(٦) « ابن هارون » : تكلمة من د .

(٧) د : « محمد بن إبراهيم بن طلحة » تصحيف .

(٨) د : حمير بن الهزلي : تصحيف

(٩) ع . ك . : - صلى الله عليه وسلم - .

وقال يزيد : عن عُمير ، عن البهزي ، عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (١) صح .
 قوله حَاقِفٌ بِعَيْنِي الذي قد أنحنى ، وَتَنَحَّى فِي تَوَمُّعِهِ ، وَكَيْهَذَا قِيلَ لِلرَّمْلِ إِذَا كَانَ
 مُتَحَيِّياً حَيْفٌ ، وَجَمْعُهُ أَحْقَافٌ ، وَيُقَالُ فِي قَوْلِ اللهِ (٢) - تَبَارَكَ وَتَعَالَى (٣) - : « إِذْ أَنْزَلْنَا
 قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ (٤) » : إِنَّمَا سُمِّيَتْ مَنَازِلُهُمْ بِهَذَا ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ بِالرَّمَالِ .

وَأَمَّا فِي بَعْضِ التَّفْسِيرِ فِي قَوْلِهِ [مُتَحَيِّياً] (٥) « بِالْأَحْقَافِ » قَالَ : بِالْأَرْضِ ، وَأَمَّا
 الْمَعْرُوفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، فَمَا أُعْبِرُتُكَ (٦) ، قَالَ « أَمْرُ الْقَيْسِ » :

فَلَمَّا أَجْرْنَا سَاحَةَ الْحَيِّ وَالتَّحَى بِنَا بَعَلْنُ حَبِثَ ذِي حِقَافٍ حَقْنَقِل (٧)
 وَوَأَجِدُ (٨) الْحِقَافِ حِقَفٌ .

وَيَنْهَ يُقَالُ (٩) لِأَيِّهِ إِذَا انْحَسَى : قَدْ احْتَوَقَفَ ، قَالَ « الْعَجَاجُ » :

* مَرَّ اللَّيَالِي زُلْفًا زُلْفًا

* سَاوَةَ الْهَلَالِ حَتَّى احْتَوَقَفْنَا (١٠)

(١) ما بعد « وسلم » السابقة إلى هنا ساقت من « الانتقال » نظر .

(٢) م ، والمطويح : « قوله » .

(٣) د : مزوجل ، وم والمطويح : - تعالى - .

(٤) سورة الأحقاف آية ٢١ .

(٥) سبحانه : تكملة من د . ح .

(٦) جاء في العباب حرف لقاء تليقاً حل الآية :

قال ابن عرفة : قوم عاد كانت منازلهم في الرمال ، وهي الأحقاف ، ويقال للرمل إذا عظم واستدار حفت يكثر الهاء المملة
 وقال الأزهري : هي رمال مستطيلة بناحية الشرع « يكثر الشين المسجبة متددة وإمكان الهاء المهملة .

وقال القراء : الحقت المستطيل المشرف ، وقال ابن دريد : الحقت : الكتيب من الرمل إذا أعوج وتقرس ؛
 وقال ابن الأعرابي : الحقت : أصل الرمل ، وأصل الجبل ، وأصل الحاقط .

(٧) هكذا جاء ونسب في مقاييس اللغة ٩٠/٢ ، والعباب حرف الفاء ١٠٨ . وعلق عليه صاحب العباب بقوله :

ويروي : « ذى قفاف » ، ويروي : « بعن حقت ذى ركام » ، والرواية الثانية رواية ديوان امرئ القيس ١٥ .

(٨) م ، والمطويح : « واحد » .

(٩) م ، والمطويح : « قيل » .

(١٠) الرجز من أوجوزة للعجاج عبد الله بن ربيعة - مع عبد العزيز بن مروان - ورواية الفيوان ٤٩٦ : « على

البياب » وفي تفسير الأصمعي لغويته : يروي زلفة زلفة أي درجة فدرجة . ساءة اغلال : أجلاء ، والسيارة : الشخص ،
 شخص كل شيء . احقوفت : أعوج .

وبرواية الفيوان جاء في تهذيب اللغة ٦٨/٤ ، والعباب حرف الفاء ١٠٩ ، واللسان/حقت وجاء البيت التاليين

في الحكم ١٢/٣ ، ومقاييس اللغة ٩٠/٢ ، غير نسبة ، و « وطى الهبال » رواية إحدى نسخ غريب الحديث التي لم أتف
 عليها .

وجاء في الحكم ١٢/٣ : « وطى حاقف فيه قولان : أحدهما أن معناه صار في حقت ، والأخر أنه يهس ،

فاحقوفت ظاهره ، ونقل مثل ذلك الأزهري في التهذيب ٦٨/٤ عن سمر عن ابن الأعرابي ، ونقله كذلك صاحب العباب
 حرف الفاء ١٠٩ عن ابن الأعرابي كذلك .

١٣٤ - وقال^(١) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢) « أَنَّهُ نَمُّ يُصَدِّقُ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَةً وَنَشَّ^(٣) » .

وهذا حديث يُروى عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، بِرَفْعِهِ .
فَرَفَعَهُ فِي الْأُوقِيَةِ وَالنَّشَّ : يُرْوَى تَفْسِيرُهُمَا عَنْ «مُجَاهِدٍ» .

قال^(٤) : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ^(٥) :
الْأُوقِيَةُ أَرْبَعُونَ ، وَالنَّشُّ عِشْرُونَ ، وَالنَّوَاءُ حَمْسَةٌ^(٦) .

وَمَعْنُهُ^(٧) حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ^(٨) - .

قال^(٩) : حَدَّثَنِي^(٩) إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ ، وَهَشِيمٌ كُلُّهُمْ عَنْ

(١) ج : وقال .

(٢) م . والطبوع : عليه السلام - وقد ج . ك : صلى الله عليه - .

(٣) ج : قام : كتاب النكاح ، باب أقل الصداق ج ٩ ص ٢١٥ :

حدثنا إمامنا أبو إبراهيم ، أسبقنا عبد العزيز بن محمد ، حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن امد وحديث محمد بن أبي عمر الشامي ، والفضل له ، حدثنا عبد العزيز ، عن يزيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال : سألت عائشة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - : كم كان صداق رسول الله - صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : كان صداق أزواجه ثلثي عشرة أوقية ونشاً .

قلت : أأمرى ، أأقل ؟ قال : قلت : لا . قالت تصدق أرقية ، فطبخ حسنة فزعم أنها صداق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لأزواجه .

والنظر في الحديث : د : كتاب النكاح ، باب الصداق الحديثان ٢١٥ - ٢١٦ ج ٢ ص ٥٨٢ .

ن : كتاب النكاح ، باب التصدق في الأصدقة ج ٦ ص ٩٥ .

هـ : كتاب النكاح ، باب صداق النساء الحديث ١٨٨٦ ج ١ ص ٦٠٧ .

ت : كتاب النكاح ، باب ما جاء في مهور النساء الحديث ١١١٤ ج ٣ ص ٤٢٢ .

د : كتاب النكاح ، باب كم كان مهر أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - وبناؤه الحديثان ٢٢٠٥ - ٢٢٠٦ ج ٢ ص ٦٥ .

ح : حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ج ١ ص ٤١ .

حديث عائشة رضي الله عنها ج ٦ ص ٩٣ .

والفائق ٣ / ٤٢٨ ، والزبانية ٥ / ٥٦ ، تهذيب اللغة ١١ / ٢٨٢ ، ونشاً بالنصب .

(٤) وقال : ساقطة من ر .

(٥) وقال : ساقطة من م ، والندبوع فتصرف في العبارة بعد تجريد الحديث من النسب .

(٦) ، والنوأة خمسة : ساقطة من تهذيب اللغة ١١ / ٢٨٢ : وذكرها مع الرواية في التهذيب ١٥ / ٥٨٠ عن أبي عبيد وجاء في تهذيب اللغة ١١ / ٢٨٢ خبر عن ابن الأعرابي : قال :

النش : النصف من كل شيء ، مثل الدرهم ، وثلث القرشيف نصفه .

(٧) د : ومن نوأة .

(٨) ، رحمه الله : ساقطة من د .

(٩) ج ، وحداني .

حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسٍ . أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَأَى عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَوْفٍ (٢) وَصَرًّا مِنْ صُفْرَةٍ ، فَقَالَ : « مَهَيْمٌ ؟ »
 قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نِوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ
 فَقَالَ : « أَوْ لِمَ وَكَلِمَةً بِشَاةٍ (٤) » .
 قَوْلُهُ : نِوَاةٌ يَنْحَى خَمْسَةَ دَرَاهِمٍ .
 وَقَدْ كَانَ بَعْضُ النَّاسِ يَهْتَابِلُ مَعْنَى (٥) كَذَا أُنْذِرُ أَنْزَادَ قَدَرِ نِوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ ، كَانَتْ (٦) فِيمَتَهَا خَمْسَةَ دَرَاهِمٍ ، وَلَمْ يَكُنْ ثَمَّ ذَهَبٌ ، إِنَّمَا هِيَ خَمْسَةُ (٧) دَرَاهِمٍ تُسَمَّى نِوَاةً ، كَمَا تُسَمَّى (٨) الْأَرْبَعُونَ أَوْقِيَّةً [١١٤] وَكَمَا تُسَمَّى الْعَشْرُونَ نَشَاً (٩) .

(١) ر : عن ، والصواب ما أثبت عن بقية النسخ .

(٢) «عليه» : ساقطة من خط من النسخ والحلة المعالية في د . ع . ك . - صل الله عليه - .

(٣) وابن عوف ، : بكلمة من د .

(٤) جاء في د : كتاب النكاح ، باب قلة المهر الحديث ٢١٠٩ ج ٢ ص ٥٨٤ :

حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، عن ثابت البناني - يقيم الباه وتخفيف الثوب - وحيدة عن أنس بن رسول الله صلى الله عليه وسلم - رأى عبد الرحمن بن عوف ، وعليه ردع زعفران ، فقال النبي ﷺ - صل الله عليه وسلم - : « مهيم » .

يقال يا رسول الله ! تزوجت امرأة من الأنصار .

قال : ما أصغتها ؟ قال : وزن نِوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ .

قال : وأولم ولو بشاة .

وجاء في معالم السنن للخطابي : ردع الزعفران : أولونه وغضابه : بقره . « مهيم » كلمة مجازية معناها ذلك

ويشأنك ؟

والنظر في هذا : غ : كتاب النكاح ، باب الويلمة ولو بشاة ج ٦ ص ١٤٢ وفيه : كم أصغتها . . . ؟

م : كتاب النكاح ، باب أقل الصداق ج ٩ ص ٢١٦ وفيه : « ما هذا » في موضع « مهيم » .

ث : كتاب النكاح ، باب ما جاء في الريبة الحديث ١٠٩٤ ج ٣ ص ٢٠٢ ، وفيه : « ما هذا »

ن : كتاب النكاح ، باب التزويج على نِوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ ج ٦ ص ٩٧ .

يه : كتاب النكاح ، باب الريبة الحديث ١٩٠٧ ج ١ ص ٦١٥ ، وفيه : « ما هذا ؟ أومه ؟ »

هـ : كتاب النكاح ، باب في الريبة الحديث ٢٢١٠ ج ٢ ص ٦٧ ، وفيه : « وما هذه الصفرة ؟ »

حم : حديث أنس ج ٣ ص ٢٢٧ .

واقفاق مادة / وخرج : ص ٦٥ ، والتبابة / ٣٧٨ ، وتقليب اللغة ١٥ / ٥٥٧ . والكمال للمبرد ٢ / ٣٥٦

(٥) هيمي : ساقطة من د .

(٦) ر : « كان » وهو جائز .

(٧) خمسة : ساقطة من م خط من النسخ .

(٨) « د » يسمي ، والمثنى واحد .

(٩) جاء في تقليب اللغة ١٥ / ٥٥٨ : قلت : ولقد حدثت عبد الرحمن ، فقال لي أنه تزوج امرأة على ذهب قيمته

خمسَةَ دَرَاهِمٍ الْأَرْبَعُونَ قَالَ : عَلِ نِوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ .

ورواه جماعة عن حميد ، عن أنس ، ولا أدري لم أنكره أبو حميد ؟ (ويريد بما أنكره أبو حميد وجود ذهب حنث)

وقال إسماعيل : قلت لأحمد بن حنبل ، كم وزن نِوَاةٍ لذهب ؟ قال : لا شيء دراهم .

قال : وقال لي إسماعيل : النِوَاةُ خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ .

وقال المبرد في التفسير والنِوَاةُ مثل قول أبي حميد سواء ، وقال : أعرب تني بالنِوَاةِ خَمْسَةَ دَرَاهِمٍ .

قال : وأصحاب الحديث ، يقولون : على نِوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ قِيمَتُهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ وَهُوَ خَطٌّ وَخَطٌّ أَنْظَرَ الْكَلِمَاتُ ٣ / ٥٥٧

وإن سبق رد الأخرى على أبي حميد .

وفي هذا^(١) الحديث من الفقه أنه يَرُدُّ قول مَنْ قَالَ لَا يَكُونُ الْإِسْدَاقُ أَقْلَ مِنْ عَشْرَةِ ذَرَاهِمَ .

أَلَا تَرَى أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - لَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ مَا صَنَعَ (٣) .

وفيه من الفقه أيضاً: أَنَّهُ لَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ الصَّدْرَةَ لِمَا ذَكَرَ التَّرْوِيجَ (٤) .

وَهَذَا مِثْلُ الْحَدِيثِ الْآخَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُرْغِصُونَ فِي ذَلِكَ لِلشَّابِّ أَيَّامَ عَرْسِهِ (٥) .

وقوله: «مَهْيِم» كأنها كلمة يمانية معناها: ما أمرك ؟ وما هذا الذي أرى بك ، ونحو هذا من الكلام (٦) .

(١) ، هنا : ساقطة من م .

(٢) م ، والمطبوع : -عليه السلام- وفي د . ر . ع / صل الله عليه - .

(٣) جاء في معالم السنن الخطابي شرح أبي داود ج ٣ ص ٨٥ :

قال الشيخ : فيه دليل على أن أقل المهر غير موقت بل معلوم وإما هو على ما تراعى به المتكاملان . وقد اختلف الفقهاء في ذلك ، قال لسان التورى ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق بن عمار : لا تزوجت في أقل المهر ، وأدناه هو ما تراصوا به .

قال سعيد بن المسيب : لو أسقطها سوطاً حلت له .

وقال مالك : أقل المهر ربع دينار .

وقال أصحاب الرأي : أقله عشرة دراهم ، وقدروه بما يقع فيه يد السارق عندهم ، وزعموا أن كل واحد منهما إثلاث غصو .

وأظهر شرح التورى على مسلم ج ٩ ص ٢١٢ ، وفيه ذكر وتفصيل لأراء الفقهاء في ذلك .

(٤) جاء في شرح التورى على مسلم : والصحيح في معنى هذا الحديث أنه تعانق به أثر من الزعفران وغيره من طيب العروس يوم بقصد ، ولا تعد الزعفران ، فقد ثبت في الصحيح النبى عن التزعفران للرجال ، وكذا نبى الرجال عن الخلق لأنه شعار النساء وقد نهى الرجال عن تشبهه بالنساء فهذا هو الصحيح في معنى الحديث ، وهو الذى إختاره القاضى والمحققون .

(٥) جاء في مشارق الأنوار ٢٧٠/١ قوله : نبى عن الزعفران ، يعنى الذى صبغ بالزعفران من الثياب للرجال ، وقيل : صبغ اللحية به ، وقد اختلف في هذا العلماء ، وشرحناه في شرح مسلم - بما يعنى ، وقد نخص التورى في شرحه

على مسلم ٩/٢١٦ ، أذكره القاضى صابن في ذلك . فقال :

قال القاضى : وقيل إنه يرخص في ذلك للرجال العروس ، وقد جاء ذلك في أثر ذكره أبو عبيد ، كانوا يرغصون في ذلك للشاب أيام عرسه .

قال : وقيل : إياه كان يسيروا ، فلم ينكر ، قال : وقيل : كان في أول الإسلام من تزوج ليس ثوبها مصبوغاً علامة لسروره وزواجه . قال : وهذا غير معروف ، وقيل : يحتمل أنه كان في ثيابه دون يده ، ولذبح مائه ، وأصحابه سواها ليس الثياب المزخرفة ، وحكاها مالك عن علياء المدينة ، وهذا مذبح ابن عمر وغيره . وقال الشافعي : وأبو حنيفة : لا يجوز ذلك للرجل .

(٦) جاء في الكامل لميرد ٣/٣٥٦ : وقوله : مهم : حرف استفهام (يريد بالحرف هنا الكلمة) معناه ما الذى وما الأمر ، فهو دال على ذلك مخلوف الخبر ، وقد سبق ، قال له الخطابي في مهم : وهو قريب مما قاله أبو عبيد .

وجاء في د . د . م . والمطبوع بعد ذلك : يقال صدق صدقاً (أى يفتح الصاد وكسرهما) وصدق صدقة (أى يفتح الهمزة وضمتها) وأراد ما حاشية دخلت في متن النسخ .

١٣٥ - وقال (١) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) - أنه كان إذا دخل الخلاة قال : «اللَّهُمَّ إِيَّيْ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الرَّجْسِ النَّجْسِ الْخَبِيثِ الْمُعْتَبِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» (٣) .

قوله : الرَّجْسِ النَّجْسِ ، زَعَمَ الفراه أَنَّهُمْ إِذَا بَدَأُوا بِالنَّجْسِ ، وَلَمْ يَذْكُرُوا الرَّجْسَ ، فَتَحُوا النَّونَ وَالجِيمَ ، وَإِذَا بَدَأُوا بِالرَّجْسِ ، ثُمَّ أَتَوْهُ النَّجْسَ ، كَسَرُوا النَّونَ (٤) .

وقوله : الْخَبِيثُ الْمُعْتَبُ ، فَالْخَبِيثُ : هُوَ ذُو الْخَبْثِ فِي نَفْسِهِ (٥) ، وَالْمُعْتَبُ : هُوَ الَّذِي أَصْحَابُهُ وَأَعْوَانُهُ خُبْرَاءُ

(١) ع : قال .

(٢) ك . م ، والمطروح : - عليه السلام - د . ج : - صل الله عليه - .

(٣) جاء في جيه : كتاب الطهارة ، باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاة الحديث ٢٩٩ ج ١ ص ١٠٩ : حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا ابن أبي مروح ، حدثنا يحيى بن أيوب ، عن صبيد الله بن زحر - يفتح فسكون - عن علي بن يزيد عن القاسم ، عن أبي أمامة أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : « لا يميز أحدكم : إذا دخل مرفقه - يكرر فسكون - يفتح - أن يقول اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس - يفتح الجيم وكسرها - الخبيث القبيح الشيطان الرجيم » وجاء في الياقوت أكثر من طريق وجاء في تلمذ شويه : المرفق : الكتيبة ، وسوف يشرح بقية الكلمات في تفسير الحديث واتفق في هذا : ع : كتاب الوضوء ، باب ما يقول عند الخلاة ج ١ ص ٤٥ وفيه : اللهم إني أعوذ بك من الخبيث والخبائث

م : كتاب الطهارة ، باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاة ج ٤ ص ٧٠ ، وفيه : اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث

د : كتاب الطهارة ، باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاة ، الحديث ٤ ج ١ ص ١٥ ، وفيه : ... من الخبث والخبائث .

ت : كتاب الطهارة ، باب ما يقول إذا دخل الخلاة الحديث ٥ ج ١ ص ١٠ وفيه : ... من الخبث والخبائث أو الخبيث والخبائث

ن : كتاب الطهارة ، باب القول عند دخول الخلاة ج ١ ص ٢٢ وفيه ، اللهم إني أعوذ بك من الخبيث والخبائث

د : كتاب الطهارة ، باب ما يقول إذا دخل المخرج الحديث ٦٧٥ ج ١ ص ١٢٦ وفيه : اللهم إني أعوذ بك من الخبيث والخبائث .

والفتاوى ١/٣٤٨ ، والنهاية ٢/٦٢ ، وتهذيب اللغة ٧/٣٢٧

(٤) جاء في مشارق الأنوار ج ١ ص ٢٢٤ مادة / رجس : وقوله في المروعة إنها رجس أي قار ... وقوله لحوم الحذر ، فإنها رجس ... منته . وفي الشيطان الرجس النجس . وجاء في تهذيب اللغة ١٠/٥٨٠ : قال الزجاج : الرجس في اللغة اسم لكل ما استقدر من عمل .

(٥) ر : ، بنفسه .

وهذا مثل قولهم : فلان فويئذ مقر (١) : فالقوي في بركته : والمقوي : أن تكون
دابته قوية : قال ذلك «الأحمر» .

وكذلك قولهم : هو ضعيف تضعف : فالضعيف في بركته ، والضعف في دابته .
وعلى هذا كلام القرب .

وقد يكون المغيث أيضا (٢) أن يغيث غيره : أي يطمئنه الخبث ، ويهدئه .
وأما الحديث الآخر : «أنه كان إذا دخل الخلاص قال : اللهم إني أعوذ بك من
الخبث والخبائث» (٣) .

قال : حدثناه هشيم ، وابن عثية : عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس : عن
النبي - صلى الله عليه وسلم (٤)
قوله : الخبث : يعني الشر ، وأما الخبائث : فإنها الشياطين (٥) .

وأما الخبث بفتح الخاء والياء - فما تدعى (٦) النار من ردى والفضة [١١٥] ولحديد (٧) .
ومنه الحديث المرفوع : «إن الحمى تنقى الذنوب كما ينقى الذرير» (٨) .

(١) ج . ك : قوي ، واليهات الياء : وهو حاله على لغة .

(٢) م . وشيوخ : وقد يكون أيضا الخبث ، وقتئذ واحد .

(٣) جوه في فغ : كتاب الموضوع ، باب ما يقول عند الخلاء ج (١) ص ٥٥ :

حدثنا آدم ، قال : حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب قال : سمعت أنسا ، يقول : كان النبي - صلى الله
عليه وسلم - إذا دخل الخلاء ، قال : اللهم إني أعوذ بك من الخبث - بضمين متتابعين - والخبائث ، تابعه
ابن عمره - بفتح فسكون فاتح - عن شعبة ، وقال سنن - بضم السين وفتح الدال - عن شعبة إذا أتى الخلاء .
وقال موسى عن حماد إذا دخل ، وقال سعد بن زيد ، حدثنا عبد العزيز : إذا أراد أن يدخل .
وقال البخاري : الخبث : يسم الياء .

ونظر تخرجه الحديث في الصفحة السابقة .

والقائ ٣٤٨/١ ، والنهاية ١/٢ ، وتهذيب اللغة ٣٣٧/٧ .

(٤) د . ك : - صلى الله عليه - وإجملة القولية ساقطة من ج .

(٥) جاء في تهذيب اللغة ٣٣٨/٧ . تعليقا على هذا التفسير لأبي عبيد :

«وأفادونا عن أبي الهيثم أنه كان يرويه من الخبث - يسم الياء - ويردله ، هو جمع الخبث ، وهو الشيطان الخبث .
قال : والخبائث : جمع الخبيثة ، وهي الأتيم من الشياطين .

قلت : وهذا الذي قاله أبو الهيثم أشبهه عندي بالصواب من قول أبي عبيد »

(٦) تهذيب اللغة ج ٧ ص ٣٣٨ : كتبه ، يذكر حاله الصلة المنصوب ، وحلقه حازر .

(٧) د : «والحديد» : تصحيف .

(٨) انظر في ذلك : ج : كتاب العباد ، باب الخبث الخبيث ٣٤٧ ج ٢ ص ١١٦٠ .

رويه : «أضيق كبر من كبر جهنم فمعهما منكر ملائكة النار» .

والنهاية ١/٢ ، وتهذيب اللغة ٣٣٨/٧ .

١٣٦ - وقال^(١) أبو حنيفة في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢) :
 « أَنَّهُ يَبْتَدَأُ هُوَ بِمَنْشَى فِي الطَّرِيقِ إِذَا مَالَ إِلَى (٣) دَمَتْ (٤) فَيَالِ [فِيهِ] (٥) ، لَال : وَإِذَا
 بَالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْرَأْ لِسَوِّهِ (٦) . »

قال^(٧) : حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنُ عَبْدِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي الصِّيَاحِ ، عَنْ رَجُلٍ قَدِمَ نَجْرَانَ
 وَابْنِ عَبَّاسٍ (٨) ، [وَالبَصْرَةَ] (٩) أَنَّ أَبَا مُوسَى [الأَشْعَرِيَّ] (١٠) كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ
 بِذَلِكَ .

قوله : دَمَتْ : يَعْنِي الْمَكَانَ اللَّيِّنَ السَّهْلَ (١١) .
 وَقَوْلُهُ : فَلْيَبْرَأْ لِسَوِّهِ : يَعْنِي أَنْ يَرْتَدَّ مَكَانًا لَيْسَ مُتَحَدِّرًا لَيْسَ بِمُشْتَبَعٍ
 عَلَيْهِ ، أَوْ مُرْتَفَعًا (١٢) ، فَيَرْجِعَ إِلَيْهِ (١٣) .

(١) ج : قال .
 (٢) م : والطَّبِيعُ - عليه السلام . وفي د : ع . ك : - صل الله عليه - .
 (٣) د : إلى : - ساقطة من م .
 (٤) م : والمطرب : ودمت - بكسر الميم وفي الهمزة الفتح والكسر مع فتح اللام - عن عالم الدين للخطاطي ، رقم
 الأضواء ٢٢١/١ .
 (٥) فيه : - تكلمة من ع ، والنال ٣٨٨/١ ، والبيان ١٣٢/٢ .
 (٦) جاء في د : كتاب الشهادة باب الرجل يبرأ لبرك الحديث ج ٣ ص ١٥ .
 حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَنَسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْخٌ ، قَالَ : لَمَّا قَدِمَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ
 البصرة : تَكَانَ يَخْتَلِفُ عَنْ أَبِي مُوسَى ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّهُ إِلَى أَبِي مُوسَى : يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو مُوسَى :
 إِذَا كُنْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَاتَ يَوْمٍ ، فَأَرَادَ أَنْ يَبُولَ : نَأَى دَعَانِي أَسَلُ جِدَارًا قَالَ
 ثُمَّ قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَبُولَ ، فَلْيَبْرَأْ لِسَوِّهِ مُوضِعًا .
 وانظر في الحديث حم حديث أبي موسى الأشعري ج ٤ ص ٣٩٦ .
 والنال ٣٨٨/١ ، والبيان ١٣٢/٢ - وشذرات الأضواء ٢٢١/١ : وتذهب اللغة ١٦٠/١٤ ومقاييس اللغة
 ١٩٩/٢ ، والجامع الصغير ١٨/١ .
 (٧) قال : - ساقطة من د .
 (٨) د : أي العباس - تصحيف .
 (٩) والبصرة : - تكلمة من ر ، وساقطة في الحديث .
 (١٠) الأشعري : - تكلمة من د .
 (١١) «دمت» بفتح اللام والميم - وجاء في تذهيب اللغة ٩٠/١٤ نشر عن ابن سيرين العمات : السور من الأرض
 الواحدة دمت - بكسر الميم - كل جبل دمت - بكسر الميم - والواحد دمت - بكسر الميم - : السيل ، ويكون
 الدمت في الرمال وغير الرمال .
 وفي مقاييس اللغة ٢١٩/٢ . الدمت - بفتح الميم - : القين ، وقال : دمت المكان يدمت دمتا - بكسر العين ،
 الماضي وخيها في الدار والحدود - وهو دمت دمت - يسكون الياء ويكرر هـ ، ويكون ذوال . . . وعن ذلك
 الخليل . . .
 (١٢) ع : م : مرتفع ، وأبوت ما جاء في بقية الفصح وهو أصوب .
 (١٣) م : عابه ، وأبوت ما جاء في بقية الفصح .

وفي البيهقي (١) حديث آخر، قال (٢): حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي عَبَّادٍ أَيْضًا عَنْ وَاصِلِ مَوْلَى أَبِي يُعْيَبِيَّةَ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ الْبَوْلَ، فَلْيَسْتَمِخِرِ الرِّيحَ» (٣) يَعْنِي أَنْ (٤) يَنْظُرَ مِنْ أَيْنَ مَجْرَاهَا فَلَا يَسْتَقْبِيهَا، وَلَكِنْ يَسْتَدْبِرُهَا كَيْلَا (٥) تَرُدَّ عَلَيْهِ الْبَوْلُ، وَأَمَّا الْمَخْرُ: فَهُوَ الْجُرَى؛ يُقَالُ: مَخَرَّتِ السَّفِينَةُ تَمَحَّرَ مَخْرًا: إِذَا جَرَّتْ (٦).
كَانَ الْكَسْبِيُّ يَدْعُو ذَلِكَ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ [عَزَّ وَجَلَّ (٧)]: «وَنَرَى الْفَلَكَ مَوَازِعَ فِيهِ» (٨): يَعْنِي جَوَارِي. ١٣٧- وَقَالَ (٩) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٠) - أَنَّهُ لَمَّا رَأَى الشَّمْسَ قَدْ وَقَبَّتْ، قَالَ: «هَذَا حِينَ حَلَّهَا» (١١).

(١) في البيهقي: ساقطة من د.

(٢) قال: ساقطة من ر.

(٣) جاد في الفائق ٣ / ٣٥٠.

ساقطة بن جعشم - رضي الله عنه - قال نقوه: إذا أت أحدكم اغتاط فليكرم قبلة الله ولا يستديرها، وليتجالس اليمن: الطريق الذي يرد البحر، واستمخروا بالريح، واستمخروا على أسواقكم كسر ثواب، وأعدوا النيل بالمشقة يفتح القدم ثم تفتح. وفي تفسير غريبه: استمخروا: استوفوا وأجابوا. النيل: الحجارة الصغار التي يستنبح بها. وفيه بعد ذلك: ومعه الحديث: إذا بال أحدكم فليستخر بالريح.

وانظر الحديث في النهاية ٤ / ٣٥٥، وتبذير اللغة ٧ / ٣٨٨ نقلًا عن أبي عبيد ولم أجد في الحديث فيها رجعت إليه من كتب الصحاح والسنن.

(٤) أن: ساقطة من المطبوع ر م.

(٥) د: كَيْلَا وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ.

(٦) جاد في تبذير اللغة ٧ / ٣٨٧: الماخرة: السفينة التي تستخر الماء: أي تدلعه بدمرها... والآخر: التي يتل الماء إذا صاح... مخر السفينة: شقها الماء بدمرها، واخر: صوت جرى الفلك بالرياح. يقال: مخرت مخرًا أو تمخر - يفتح عين الماضي - مع القمع والنم في حين الماخرة - وعلق الأثر هري أعل هذه الثغور بقوله:

قلت: واخر: أصله شقق، وصمت أمرها يقول: مخر الثقب بطن الشاة أو شقها.

(٧) التكملة من د وفي م، والشطرنج: - تعالى -.

(٨) سورة النحل آية ١٤.

(٩) قال:.

(١٠) م، والمطبوع: - عليه السلام - ر ق د ع ك - صلى الله عليه -.

(١١) لم أجد في الحديث هذه الرواية في كتب الصحاح والسنن، وانظر في وقت صلاة المغرب:

خ: كتاب الصلاة، باب وقت المغرب ج ١ ص ١٤٥.

م: كتاب الصلاة، باب بيان أن أول وقت المغرب عند غروب الشمس ج ٥ ص ١٣٥.

د: كتاب الصلاة، باب في وقت المغرب الأحاديث ٤١٦ - ٤١٧ - ٤١٨ - ج ١ ص ٢٩٠ - ٢٩١.

ت: كتاب الصلاة، باب ما جاء في وقت المغرب الحديث ١٦٤ ج ١ ص ٢٠٤.

ذ: كتاب الصلاة، باب أول وقت المغرب ج ١ ص ٢٠٧.

ج: كتاب الصلاة، باب رقت صلاة المغرب ج ١ ص ٢٢٤.

و جاء برواية غريب الحديث في الفائق ٤ / ٧٥، والنهية ٥ / ٢١٢.

قال (١) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْبَعَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ (٢) ، عَنْ

أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْبَةَ ، رَفَعَهُ (٣) .

قَوْلُهُ : حِينَ حَلَّهَا (٤) : يَعْنِي صَلَاةَ الْمَغْرَبِ .

وقَوْلُهُ : وَقَبَّتْ : يَعْنِي غَائَتْ وَدَخَلَتْ مَوْضِعَهَا ، وَأَصْلُ الْوَقْبِ الدَّخُولُ .

يُقَالُ : وَقَبَ الشَّيْءُ يَقْبُ وَتَوَقَّبًا ، وَتَوَقَّبًا (٥) : إِذَا دَخَلَ (٦) .

وَمَعْنُهُ قَوْلُ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى (٧) - : « وَمَنْ شَرَّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ (٨) » هُوَ فِي التَّفْسِيرِ :

الليل إذا دخل .

وَقِي حَدِيثٌ آخَرَ أَنَّهُ الْقَمَرُ

قال (٩) : حَدَّثَنَا يُزِيدُ بْنُ هَارُونَ (١٠) ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،

عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (١١)] - قَالَتْ :

أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ [- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٢)] بِيَدِي ، فَأَشَارَ إِلَى الْقَمَرِ [١١٦] فَقَالَ :

(١) وقال : ساقطة من ر .

(٢) في ر : عبد الله بن سعد بن مضع ، والصواب ما أثبت ، وسقط من رد في أبي هند .

(٣) أضاف صاحب ج « أنه لما رأى الشمس قد وقبت ، قال : هذا حين حلها » تكراراً .

(٤) قوله : حين حلها : ساقطة من .

(٥) د : وقتها ووقوبها ، وهما بمعنى .

(٦) « إذا دخل » : ساقطة من م .

وجاء في مفاتيح اللغة ٦ / ١٣١ ، يقال : . . . وقبت عينه ، غارتا ، ووقب الشيء نزل ووقع .

وجاء في تهذيب اللغة ٩ / ٣٥٤ نقل عن القراء : الغاسق : الليل إذا وقب : إذا دخل في كل شيء ودوا .

(٧) في د : « عز وجل » ، وفي م : « تعالى » .

(٨) سورة الفلق الآية ٣ .

(٩) « قال » : ساقطة من ر .

(١٠) « ابن هارون » : ساقطة من د .

(١١) الجملة التعاليفية : تكملة من د .

(١٢) « صل الله عليه وسلم » : تكملة من ر . م وفي ج - صل الله عليه .

وَتَعَوَّذِي بِاللَّهِ مِنْ هَذَا ، فَإِنَّ هَذَا هُوَ النَّاسِقُ إِذَا وَقَبَ (١) .

وَقَدْ يَكُونُ (٢) أَنْ يَكُونَ وَصْفُهُ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ يَغِيْبُ كَمَا قَالَ فِي الشُّعْرِ حِينَ وَقَبْتِ :
يَعْنِي غَابَتْ .

١٣٨ - وَقَالَ (٣) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) - أَنَّهُ قَالَ (٥) :
«الْطَّلَا بِيَأْذَا الْجَلَالَ وَالْإِكْرَامَ» (٦) .

وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ (٧) : «الْطَّلَا بِذِي الْجَلَالَ وَالْإِكْرَامِ» (٨) .

يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَوْفٍ (٩) ، عَنْ الْحَسَنِ ، يَرْفَعُهُ .

قَوْلُهُ (١٠) : «الطَّلَا» : يَعْنِي (١١) الزُّمُومُ ذَلِكَ ، وَالْإِلْطَاطُ : الزُّمُومُ لِلشَّيْءِ (١٢) وَالْمَشَابِرَةُ عَلَيْهِ .

(١) جاء في ت : كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة المودتين الحديث ٣٣٦٦ ج ٥ ص ٤٥٢ : حدثنا
صهيد بن الليث ، حدثنا عبد الملك بن عمرو المقري ، عن ابن أبي ذئاب ، عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبي سلمة ،
عن عائشة ، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نظر إلى القمر ، فقال : يا عائشة : اصعدي بابه من فرحنا : فإن هذا
الناسق إذا وقب . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

وانظر فيه م : حديث عائشة - رضي الله عنها - ج ٦ ص ٦١ ، ٢٠٦ .

والفائق ٢/٦٧ ، والنهاية ٢/٣٦٦ ، وتهذيب الفقه ٩/٣٥٤ .

(٢) م : والمطبوع : يجوز ، وأثبت ما جاء في بقية التلخيص وهو تغيير لتركيب الكتاب .

(٣) ج : قال .

(٤) م : والمطبوع : - عليه السلام - روى د . ع . ك . - صلى الله عليه - .

(٥) وأنه قال : ساقط من م والمطبوع ، وأراه تصرفاً في العبارة .

(٦) جاء في ت : كتاب الدعوات باب ٩٢ الحديث ٣٥٢٥ ج ٥ ص ٥٤٠ .

حدثنا محمود بن قتيبان ، حدثنا المأمول - بكر الميع المشقة - عن حاد بن سلمة ، عن حميد ، عن أنس ، أن النبي -
صلى الله عليه وسلم - قال : «الطَّلَا بِيَأْذَا الْجَلَالَ وَالْإِكْرَامَ» .

قال (أبو عيسى) : هذا حديث قريب ، وليس بمعرف ، وإنما يروى هذا عن حاد بن سلمة عن حميد عن الحسن ،
عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .

وهذا أصح ، وهو مأمول ، فأخذ فيه ، فقال عن حاد ، عن حميد ، عن أنس ، ولا يتابع به وجاء الحديث
في م حديث ربيعة بن حارم - رضي الله عنه - ج ٤ ص ١٧٧ .

وانظر في الفائق ٢/٣١٧ ، وإجماع الصغير ١/٦٢ ، والنهاية ٤/٢٥٢ ، وتهذيب الفقه ١٤/٣٣٢ ، مناقب الفقه
٥/٢٠٦ ، وذكر صاحب الجامع الصغير أنه جاء في اللسان ، ويستأثر الحاكم عن ربيعة بن حارم .

(٧) في د : يروى هذا الحديث ، في موضع ، وبضم الألف .

(٨) هذه الرواية ساقطة من م ، والمطبوع .

(٩) عبارة د : ويروى عن عوف ... وفي ج : يروى هذا عن عوف .

(١٠) ج : قال : والصواب ما أثبت عن بقية التلخيص .

(١١) يعنى : ساقطة من م .

(١٢) م : والمطبوع وتهذيب الفقه ١٤/٣٦٢ : لزوم الشيء ، وأثبت ما جاء في بقية التلخيص ، وهو يعنى .

يقان : أَلَطَّتْ بِهِ أَلِطًا إِطْلَاطًا ، وَفُلَانٌ مُلِيطٌ بِفُلَانٍ : إِذَا كَانَ مَلَاذِمَةً^(١) لَا يَفَارِقُهُ ،
فَهَذَا بِالطَّاءِ ، وَبِالْأَلْفِ فِي أَوَّلِهِ .

وَأَمَّا لَعَطْتُ^(٢) - بِالطَّاءِ - فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ^(٣) ، فَلِإِنَّهُ بَغِيرُ أَلْفٍ .

يُقَانٌ : لَطَطْتُ^(٤) الشَّيْءَ أَلَطَّهُ لَطًّا ، مَعْنَاهُ^(٥) : سَتَرْتُهُ ، وَأَخْفَيْتُهُ ، قَالَ « الْأَعْمَشِيُّ » :

وَلَقَدْ سَاهَا الْبَيَاضُ فَلَطَطْتُ بِحِجَابٍ مِنْ دُونِنَا مَصْلُوفٌ^(٦)

وَيُرْوَى : « مَصْرُوفٌ » .^(٧)

قال أبو عبيدٍ وقد يكون اللطُّ أيضًا في الخبر أن تكتمه : وتُظهِرُ غَيْرَهُ^(٨) ، وَهُوَ
مِنَ السَّتْرِ أَيْضًا ، وَمَنْهُ قَوْلُ عِيَادِ^(٩) بْنِ عَمْرٍو الْأُدْهَلِيِّ :

وَإِذَا أَنَا سَأَلْتُ لَمْ أَعْتَلِلْ لِأَكْطُرْ مِنْ دُونِ السَّوَامِ حِجَابِي^(١٠)

(١) ع : م ملازما وفي م : المطروح : ملازما له .

(٢) د : و لاطت « بقاء معجمة مبدأته ، بحريف .

(٣) جاء كلام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لطيفة بين أبي زهير الهذلي - وقد أقبل على الرسول - صلى الله عليه وسلم - في وفد قومه ، لما قدمت الوفود على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأعلن إسلامه وإسلام قومه ، وشككوا رسول ما أصاب يلاذه من فسطح . فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « اللهم بارك لهم في عدينا ونطفنا وملتنا . . . لِمَ يَأْتِي نَهْدِ رِجَالِكَ ؟ وَوَضَاعِ الْمَلِكِ : لِأَنَّهُ لَطَطَّ فِي الرِّكَاتِ ، وَلَا تَلْعَلُ الْحَيَاةَ ، وَلَا تَلْتَقِلُ مِنَ الْعِلَادِ » .

وقد ذكر الزمخشري الموضوع كنه في الغائق مادة / صحيح ج ٢ ص ٢٧٨

والنظر النهاية ٢٥٠/٤ وتهذيب اللغة ٢٩٧/١٣ .

(٤) « بعد لَطَطْتُ إِلَى حَتَّى سَأَلْتُ مِنْ لَأَنَّ قَالَ النَّظَرُ ، وَنُيَسْتَدْرَكُ بِحَقِّ الْمَطْرُوحِ الْمَعْنَى مِنْ .

(٥) تهذيب اللغة ١٣ / ٢٩٧ : « لَطَطْتُ فِي . مَوْضِعٍ » مَعْنَاهُ « رَفَعْتُ » ، وَمَعْنَاهُ .

(٦) البيت من قصيدة - من الخليل - للأعشى ميمون بن قيس وزواجة الهذريان ٣٢٩ « مسدوف » بالتسليم المرفقة في موضع « مسدوف » ، بالصاد ، وفي نسخة « بالهذريان : سفت المرأة القناع : أرسلته ، ويقصد بالحجاب المسدوف الحجاب .

وبرواية غريب الحديث جاء في تهذيب اللغة ١٣ / ٢٩٦ مسدوبا للأعشى نقلا عن أبي عبيد ، وكذا في اللسان / لطف (٧) ويروى : « مسدوف » والقطعة من د . ر . وجاء في الألسن / لطف : « سدوبا للأعشى برواية الهذريان .

(٨) ع : « أن يكتمه » ، ويظهر غير « بقاء الغالب .

(٩) في « مسدوف تهذيب اللغة ١٣ / ٢٩٧ : « عيالة » وأردت تصحيها .

(١٠) هكذا جاء غير مسدوبا في تهذيب اللغة ١٣ / ٢٩٧ ، ونسبه المحقق نقلا عن النخلة ، وجاء غير مسدوب كذلك في اللسان / لطف . وذكر محقق التريب المطروح أنه جاء في الأساس (لطف) مسدوبا . « لعماد » . والسوام : كل ما رعى من المال في القلوات إذا غل وسومه يرضى حيث شاء : من اللسان / سوم .

١٣٩ - وقال (١) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) :
 «إِنِّي قَدْ نَهَيْتُ عَنْ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، فَأَمَّا الرُّكُوعُ ، فَعَظَمُوا اللهُ فِيهِ ،
 وَأَمَّا السُّجُودُ ، فَأَكْثَرُوا فِيهِ مِنْ (٣) الدَّعَاءِ ، فَإِنَّهُ قَمَنَّ (٤) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ (٥) .
 قَالَ (٦) : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُهَيْمٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ [- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ (٧)] - .
 قَوْلُهُ : قَمَنَّ (٨) : كَقَوْلِكَ : جَدِيرٌ ، وَحَرَى أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ .
 يُقَالُ : فَلَانُ قَمَنَّ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ (٩) ، وَقَمِينٌ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ (١٠) ، فَمَنَّ قَالَ : قَمَنَّ
 أَرَادَ الْمُنْصَرَفَ . فَلَمْ يُشْرَ ، وَلَمْ يَجْمَعْ ، وَلَمْ يُؤْتِ .

(١) - : وقال .

(٢) م : والمطويح : - عليه السلام - ، وفي د . ع . ك . - صلى الله عليه - .

(٣) من : ساقة من م .

(٤) قمنن يفتح الميم وكسرهما - وفي الميم الفتح والكسر ، وهو على التعجب - حدثنا : وعلى الكسر وصف .

(٥) جاء في م : كتاب الصلاة ، باب النبي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود : ج ع ص ١٩٦ حدثنا أبو
 إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سُهَيْمٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَتَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - السُّجُودَ ، وَرَأْسَهُ مَعْرُوفٌ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ .
 فَقَالَ : اللَّهُمَّ حُلِّ بِلَفْظِ ثَلَاثِ مَرَاتٍ ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مَشْرُاتِ ثَلَاثَةٍ إِلَّا الرُّؤْيَا بِرَأْسِهَا الْبَدَنُ الصَّالِحُ - أَوْ لَوْ لَمْ - بِالْعَدَاءِ
 فَجَهْلٍ - ثُمَّ ذَكَرَ بِئْسَ حَدِيثٌ سَلْبًا ، وَحَدِيثٌ سَلْبًا مِنْ عَيْنِي فِي الرَّوَاةِ الْبَاقِيَّةِ :
 «وَالرَّوَاةُ لَمْ تَنْبِتْ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَأْسًا أَوْ سَاجِدًا ، فَأَمَّا الرُّكُوعُ ، فَعَلَّقُوا فِيهِ شَرْبًا - عَزَّ وَجَلَّ - وَأَمَّا السُّجُودُ ،
 فَدَابَّوْا فِي الدَّعَاءِ ، فَتَمَنَّ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ .»

وَأَمَّا فِي ذَلِكَ : ج : كتاب الصلاة ، باب التوسيع والثناء في السجود ج ١ ص ١٩٩ .

د : كتاب الصلاة ، باب في الدعاء في الركوع والسجود الحديث ٨١٦ ج ١ ص ٥٥٥ .

ت : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في النبي عن القراءة في الركوع والسجود الحديث ٢٦٤ ج ٢ ص ٥٠

ن : كتاب الاقتضاب ، باب النبي عن القراءة في الركوع . ج ٢ ص ١٤٧

ج : كتاب إقامة الصلاة ، باب التوسيع في الركوع والسجود ج ١ ص ٢٨٧ .

والفائق ٣ / ٢٥٥ ، والنهاية ٤ / ١١١ ، وتهذيب اللغة ٩ / ٢٠٣ .

(٦) وقال : ساقة من م .

(٧) - صلى الله عليه وسلم - : تكلمة من ز ، وفي د . ع . - صلى الله عليه - .

(٨) ع : وقن ، بكسر الميم ، وهو بالكسر وصف يثنى ويجمع ومنه قمنين ، جاء في مقاييس اللغة ٥ / ٢٢ يُقَالُ :
 حَرَمَنَّ (يَفْعَلُ الْمِيمُ) أَنْ يَفْعَلَ كَذَا ، لَا يَتْنَى وَلَا يَجْمَعُ إِذَا فَتَحَتْ مِيمُهُ ، فَإِنَّ كَسْرَتْ أَوْ نَحَتْ : قَمِينٌ كَيْتَ وَجَمَعَتْ ، وَمَعْنَى
 قَمِينٌ : حَلِيقٌ .

(٩) د : ذلك والمعنى واحد .

(١٠) م : والمطويح : ذلك .

يُقَالُ : هُمَا قَمَنَّ أَنْ يَفْعَلَا ذَلِكَ ^(١) ، وَهُمْ قَمَنَّ أَنْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ ^(٢) ، وَهَنْ قَمَنَّ أَنْ يَفْعَلَنَّ ذَلِكَ ^(٣) . وَمَنْ قَالَ : قَمَنَّ أَرَادَ النِّعَمَ ، فَتَنَى . وَجَمَعَ . فَقَالَ ^(٤) : هُمَا قَمَنَّانٌ ، وَهُمْ قَمَنَّونٌ ، وَيُرْتَّبُ [١١٧] عَلَى هَذَا ، وَيَجْمَعُ

وَقِيهِ لُغَمَانٌ ، يُقَالُ : هُوَ قَمَنَّ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ ، وَقَمِينٌ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ ، قَالَ « قَيْسُ ابْنُ الْخَطِيمِ الْأَنْصَارِيُّ » :

إِذَا جَاوَزَ الْأَثْنَيْنِ سِرْفَانَهُ بِنَتْ وَتَكْثِيرِ الْوِشَاةِ قَمِينٌ ^(٥)

١٤٠ - وَقَالَ ^(٥) أَبُو عَبِيدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٦) - فِي الْمَغَازِي : وَذَكَرَ قَوْمًا مِنْ أَصْحَابِهِ كَانُوا غَزَاةً ^(٧) ، قَقَلْتُوا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ^(٨) [- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٩)] :

« يَا لَيْتَنِي غَوَدْتُ مَعَ أَصْحَابِ نُحْصِ الْجَبَلِ ^(١٠) »

(١) م ، والمطووع ، « ذلك » .

(٢) مثال القانين : ساقط من ج .

(٣) ح ، « يقال » .

(٤) ديوان قيس بن الخطيم ٢٨ ، « به جاهد ونسب في تيلوب اللغة ٤ / ٣١٣ : واللسان قلت - قمن ، قن . وجاف في اللسان - لثت : انث : نثر الحديث ، وقيل : هو نثر الحديث التي تنه أحق من نثره ، نته ينثه وبثته لثت : إذا انشاء » .

وفي اللسان / قمن : قال « ابن كيسان » قمين بمعنى حرى - مأخوذ من لثمت الشيء : إذا أمرفت عليه أن تأخذ به . فبره : هو مأخوذ من القمين بمعنى السروع والقريب .

(٥) ح : « قال » .

(٦) م ، والمطويع : - عليه السلام - ، وفي د . ح . ك . - صلى الله عليه -

(٧) جاهد بعد ذلك في د ، « ويروى أن هذا كان في يوم أحد » وأرادها حاشية دخلت في أصل القصة .

(٨) د : « الذي » .

(٩) - صلى الله عليه وسلم - : « تكذبة من ر . م ، وفي د . ح : - صلى الله عليه - .

(١٠) جاهد في سم : حديث جابر بن عبد الله ج ٣ ص ٣٧٥ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، « حدثنا يعقوب ، حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق : حدثني عاصم بن عمرو بن قتادة ، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله ، عن جابر بن عبد الله : قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : « إذا ذكر أصحاب أحد : « أما والله لو ددت أني غودت مع أصحاب نحص الجبل » : يعني سقع الجبل . وقية « نحص » بالصاد المعجمة ، وأراه - والله أعلم - تحريفها .

وجاهد في القائق ٣ / ٤١١ : « لوتني غودت مع أصحاب نحص الجبل » بالصاد المهملة .

وأنظر الهياة ٥ / ٢٨ ، وتهذيب اللغة ٤ / ٢٥١ ، واللسان (نحص) والصحاح (نحص) .

وفي هذه المصاد ما هذا مسته أحد « نحص » بالصاد المهملة ، وهو الذي عليه ما رجعت إليه من كتب اللغة . النحص - بالصاد المهملة - أصل الجبل .

فَالْتَّخَصَّ (١) : أَصْلُ الْجَبَلِ وَسَفْحُهُ ، وَقَوْلُهُ : غَوْدَرْتُ بِمَقُولٍ (٢) : لَبَيْتِي (٣) تَرَكْتُ
مَعَهُمْ شَهِيدًا وَمِنْهُمْ ، وَكُلُّ مَتْرُوكٍ فِي مَكَانٍ فَقَدْ فَرَدَّ فِيهِ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُ [- عَزَّ وَجَلَّ (٤)] : هَذَا الْكِتَابُ لَا يَغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا
أَخْبَرْنَا (٥) : أَي لَا يَتْرُكُ شَيْئًا .

وَكَذَلِكَ أَغْدَرْتُ الشَّيْءَ تَرَكْتُهُ (٦) . إِنَّمَا هُوَ أَفْعَلْتُ مِنْ ذَلِكَ ، قَوْلُ (٧) الرَّاجِزِ :

• هَلْ لَكَ وَالْعَائِضُ مِنْكَ عَائِضٌ •

• فِي هَجْمَةٍ يُغْدِرُ مِنْهَا الْقَائِضُ •

:

(١) ر . م . : التخص - تصاد معجزة - عرفت من التامع .

(٢) د . ر . : يعني « وفي موضع » يقول ، وسقطت « م » .

(٣) ع : « بالعن » .

(٤) « عز وجل » : تكله « ن » ، وفي « ر . م . » : « تعال » .

(٥) سورة الكهف ، الآية ٩ .

(٦) جاء في أمثال السريفي باب فعل وأصل بالعائض : معن ٢ / ١٥ ، وغادرت الكفاة : تخلصت من الغم وغدرت الناقة

: تخلصت عن الإبل - بكسر الهمزة في الماضي - وأغدرت الشيء تركته .

(٧) د . ر . م . : المطروح : « قال » .

متكلها جاء في « د . ع . ك » : « والعائض منك عائض » ، وفي القليوبين لفظا عن « م » والعائض منك عائض ، ويرى أنها «

م جاء غير متسوية في جليل اللغة ٣ / ٦٨ ، ومعاينس اللغة ٤ / ١٨٨ وقول الساجي :

يا تليل أسفاك البريق الوائض

إلا أن رواية البيت الأخير ، « يمزج منها » في موضع : « يغادر منها » وجاء الرجز غير متسوية في أمثال السريفي

١ / ٢٠٢ وتليل الجوهري بين آخرون ١٥ :

يا تليل أسفاك البريق الوائض

والدم العادية الفضايف

ونسب في تهذيب اللغة ١ / ٤٥٦ واللسان أمروص لأي عهد القضي وأثر فيه اللسان (عرض - عرض - أمروص - أمروص -

هم) وجاء الرجز في تهذيب ألفاظ ابن السكيت ٦٤ متسوية بعد أن بين ربي الخداسي روايته :

يا أم أسفاك البريق الوائض

وأيح العادية الفضايف

هل لك والعائض منك عائض

في هجسة يغدر منها القائض

وقال ابن بزي في حركته أو التي في أمروص والعائض منك عائض : أي والعروض منك عروض ، كما تقول : أهية
منك حية .

قَالَ « الْأَصْحَى » : الْقَابِضُ هُوَ (١) السَّائِقُ السَّرِيعُ السَّوْقِ .

يُقَالُ : قَبِضَ يَقْبِضُ قَبِضًا : إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ .

وَقَوْلُهُ : يُتَدَرُّ مِنْهَا ، يَقُولُ : لَا يَقْدِرُ عَلَى ضَبْطِهَا كُلِّهَا مِنْ كَثَرَتِهَا وَنَشَاطِهَا حَتَّى يُغَيِّرَ بَعْضَهَا : [أى (٢)] يَتَرَكُهَا .

١٤١- وَقَالَ (٣) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) - فِي الْمَبِيتِ

حِينَ رَأَى «جَبْرِيلَ» - عَلَيْهِ السَّلَامُ - (٥) ، قَالَ : « فَجِئْتُ مِنْهُ (٦) » قَرَأَ (٧) .

وَيُقَالُ : فَجِئْتُ (٨) .

قَالَ « الْكَسَائِيُّ » : الْمَجْزُوتُ وَالْمَجْشُوتُ جَمِيعًا : الْمَرْعُوبُ الْفَرْعُ (٩) .

قَالَ (١٠) : وَكَذَلِكَ الْمَرْوُودُ . وَقَدْ جِئْتُ . وَجِئْتُ : وَزُنْتُ (١١) .

(١) « هو » : ساقط من م .

(٢) « أى » : تكله من د . ح .

(٣) ح : « قال » .

(٤) م ، والطويح : - عليه السلام - . و د . ح . ك : - صلى الله عليه - .

(٥) - عليه السلام - : تكله من د . ح . م ، والطويح .

(٦) « منه » : نداء من ج . و جاءت في متن الحديث بكتب الصحاح .

(٧) جاء في ح : كتاب بدء الخلق ، باب إذا قال أحدكم آمين . والملائكة في السماء آمين . ج ٤ ص ٩٤ : حدثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا الليث ، حدثني عقيل ، عن ابن شهاب ، قال : سمعت أبا سلمة ، قال : أخبرني جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - أنه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول : « ثم قرأ من الوحي فترة ، فبينما أنا أشي سمعت صوتاً من السماء ، فرفعت بصرى قبل السماء ، فإذا الملك الذي جاءني بعمره . فقام على كرسي بين السماء والأرض فحيث ما حي صوت إلى الأرض ، فحيث أهل فقلت : زمليق زماوني فأنزل الله - تعالى - : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ، إِنْ قَوْلُهُ « وَالرَّجِزُ فَالْحَبِيرُ » .

قال أبو سلمة : والرجز : الأوثان .

ونظر في ذلك : ح : كتاب تفسير سورة القرآن - تفسير سورة المدثر ج ٦ ص ٧٤ .

م : كتاب الإيمان ، باب بدء الوحي ج ٢ ص ٢٠٦ وفيه « فحيث ، وحيث » .

ث : كتاب تفسير القرآن ، باب تفسير سورة المدثر الحديث ٣٣٢٥ ج ٥ ص ٢٢٨

ح : حديث جابر بن عبد الله ج ٣ ص ٣٠٦ ، وجاء في أكثر من موضع منه .

والفائق ١ / ١٨٢ ، والنهاية ١ / ٢٣٢ ، ومقاييس اللغة ١ / ٥٠٠ ، وتذهب اللغة ١٣ / ٢٠ .

(٨) ر . ح . م . ، والطويح : « حيث » .

(٩) ح : « الفرع » .

(١٠) « وقال » : ساقط من م .

(١١) جاء في مقاييس اللغة ١ / ٥٠٠ جات . الجيم والحمة والهاء كلمة واحدة تدل على الفرع ، ويقال : حيث حيث بالياء . المتجهول - - : إذا فرح ، وفي الحديث : « حيث منه فرقا » .

وفي ١ / ٥٥٠ كذلك : جات : الجيم والحمة والفاء كلمة واحدة تدل على الفرع ، وكان الفاء بدل من الهمزة ، يقال : حيث الرجل مثل حيث - بالياء المتجهول .

وفي ٣ / ٤٣ : زاد : الزاي والهمزة والفاء كلمة واحدة تدل على الفرع ، يقال : زود الرجل : إذا فرح .

قَالَ (١) فَأَنَّ «خَدِيجَةَ» [رَحِمَهَا اللَّهُ - (٢)] ، فَقَالَ : «زَمَلُونِي» .

قَالَ : فَأَنْتَ «خَدِيجَةُ» ابْنِ عَمِّهَا «وَرَقَّةَ بْنَ نَوْفَلٍ» وَكَانَ نَضْرَانِيًّا ، قَدْ قَرَأَ الْكُتُبَ ، فَحَدَّثْتُهُ بِذَلِكَ ، وَمَا لَتْ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ قَدْ عَرَضَ (٣) لَهُ .

فَقَالَ : لَيْتَن كَانَ مَاتِقُولَيْنِ حَقًّا ، إِنَّهُ لَيَأْتِيهِ النَّامُوسُ الَّذِي كَانَ يَأْتِي مُوسَى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ - (٤)

قَالَ أَبُو عَبِيدٍ : وَالنَّامُوسُ* (٥) هُوَ صَاحِبُ سَرِّ الرَّجُلِ الَّذِي يُعَلِّمُهُ عَلَى بَاطِنِ أَمْرِهِ ، وَيَخُصُّهُ بِمَا يَسْتُرُهُ عَنِ غَيْرِهِ .

يُقَالُ (٦) مِنْهُ : نَمَسَ الرَّجُلُ يَنْمِسُ (٧) نَمْسًا ، وَقَدْ نَامَسْتُهُ [١١٨] مُنَامَسَةً ، إِذَا سَارَزْتُهُ ، قَالَ «الْكُمَيْتُ» :

فَأَبْلَغُ بَزِيدَةَ إِنْ عَرَضَتْ وَمُنْلِرًا وَعَمَّهَمَا وَالْمُسْتَسِرُّ الْمُنَامَسَا (٨)

فَهَذَا مِنْ (٩) النَّامُوسِ .

وَقَدْ حَدِيثٌ آخَرَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَعْنَى : الْقَامُوسُ ، فَذَلِكَ (١٠) قَامُوسُ الْبَحْرِ ، وَهُوَ وَسَطُهُ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَيْسَ مَوْضِعٌ أَبْعَدُ غُورًا فِي الْبَحْرِ مِنْهُ ، وَلَا أَلَا فِيهِ (١١) أَشَدُّ انْقِمَاسًا مِنْهُ فِي وَسَطِهِ (١٢) .

(١) «قَالَ» : ساقطة من ج .

(٢) «رَحِمَهَا اللَّهُ» : تكلية من م والمطبوخ .

(٣) أي عرض له حارس ، فحذف التامع ، وبقى العمل للمجهول ، وأتم الجار والمجرور مقامه .

(٤) في ج . م . المطبوخ : - عليه السلام - وفي ر : صلى الله عليه وسلم ، وهي ساقطة من د .

(٥) «الناموس» والمعنى واحد .

(٦) ع : «ويقال» .

(٧) أي ينفع عين الماشي وكسر عين المضارع .

(٨) رواية المطبوخ : «وعمهسا» ، وجاء للشاعر نسوبا للكيت في تهذيب اللغة ١٣ / ٢٠ وفيه «عمهسا» من غير

واو ، تصحيف ، وقد نقله الأزهري عن أبي عبيد ، وله نسب في اللسان / نسب .

(٩) ر : «هو» .

(١٠) ر . م . المطبوخ : «ذلك» والمعنى واحد .

(١١) «فيه» : ساقطة من م .

(١٢) لعله يشير بالحديث الآخر إلى حديث ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - وقد مثل من الله بالجزر ، فقال : ملك موكل بقاموس البحار ، فإذا وضع قدمه ، فاضت ، وإذا رفعها غاضت .

وانظر فيه الفائق ٣ / ٢٢٦ ، والنهاية ٤ / ١٠٨ .

وَأَصْلُ (١) الْقَمَسُ الْعَوْصُ ، قَالَ « ذُو الرِّمَّةِ » يَذْكُرُ مَطَرًا عِنْدَ سُقُوطِ الثَّرْيَا :
 أَصَابَ الْأَرْضَ مُنْقَمَسُ الثَّرْيَا بِسَاحِيَةٍ ، وَأَنْبَتَهَا طِلَالًا (٢)
 أَرَادَ أَنَّ الْمَطَرَ كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الثَّرْيَا ، وَهُوَ مُنْقَمَسُهَا ، وَإِنَّمَا حَصَّ الثَّرْيَا ، لِأَنَّ الْعَرَبَ ،
 تَقُولُ : لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْأَنْوَاءِ أَغْزَرَ مِنْ نَوْءِ (٣) الثَّرْيَا ، فَأَبْطَلَ الْإِسْلَامُ جَمِيعَ ذَلِكَ ،
 وَقَوْلُهُ (٤) : بِسَاحِيَةٍ (٥) : يَعْنِي أَنَّ الْمَطَرَ يَسْحُو الْأَرْضَ : يَغْشَرُهَا ، وَمِنْهُ قِيلَ : سَحَوْتُ
 الْقِرْرَطَاسَ ، إِنَّمَا هُوَ قَشْرُكَ إِيَّاهُ وَالطَّلَالُ جَمْعُ طَلٍّ (٦) .
 ١٤٢ - وَقَالَ (٧) أَبُو عَبِيدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨) - أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ
 اللَّقْمَةِ ، فَقَالَ :

« إِحْفَظْ عَضَاصَهَا وَوَكَاةَهَا ، ثُمَّ عَرَّفَهَا [سِنَّةٌ] (٩) فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَادْفَعَهَا إِلَيْهِ »

قِيلَ : فَضَالَةُ الْعَنَمِ ؟

قَالَ : « هِيَ لَكَ ، أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذَّنْبِ » (١٠) .

قِيلَ (١١) : فَضَالَةُ الْإِبِلِ ؟

(١) ع : « فَاصل » : وما ثبت من بقية النسخ أدق .

(٢) برواية غريب الحديث جاء في ديوان ذي الرمة ٤٤٨ ، وهناك التفسير الذي فسره به البيت في الديوان مع عبارة أبي عبيد إلى حد بعيد .

وله جاء مشهوراً في تهذيب اللغة ٤٢٦/٨ ، واللسان / قس ، وجاء غير منسوب في أفعال المرسطي ١٠٥/٢ .

(٣) « لوء » : ساقطة من ر. م. والمطروح .

(٤) ع : « قوله » والمعنى احد .

(٥) د : « بساحته » ، تحريف .

(٦) « والطلال جمع طل » : ساقطة من د . وجاء بعد ذلك في تفسير البيت في الديوان : « وهو الندى » .

وقد جاء في هذا في النسخة ك عبارة :

« قال أبو عبيد : قرئ على عبيد ، وأنا أسمع » ثم غلط على العبارة عند المأبلة ، لأنه أدخلها في صلب النسخة ، وهي حاشية قرأه تدل على أن النسخة بنقولة عن نسخة قرئت على أبي عبيد .

(٧) ع . ك . : « قال » .

(٨) م ، المطروح - عليه السلام - وفي د . ع . ك . : « صل الله عليه - » .

(٩) « سنة » : تكلمة من م ، ومنها نقل المطروح ، وجاءت في أصل الحديث .

(١٠) د : « والذنب » ، تصحيف .

(١١) م : « قال » .

فَقَالَ (١) : « مَا لَكَ وَلَهَا ؟ مَعَهَا حِدَاوُهَا وَسِقَاوُهَا ، تَرُدُّ الْمَاءَ ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ ، حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا (٢) » .

قَالَ (٣) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ زَيْبَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ « يَزِيدَ مَوْلَى السُّبَيْعِيِّ » ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) - .
أَمَّا قَوْلُهُ : أَحْفَظُ عَضَائِهَا وَوَرَكَاهَا : فَإِنَّ الْعَضَائِصَ هِيَ الْوَعَاءُ الَّتِي (٥) تَكُونُ فِيهِ النَّفَقَةُ ، إِنْ كَانَ مِنْ جِلْدٍ أَوْ عَرَقَةٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ؛ وَلِهَذَا يُسَمَّى (٦) الْجِلْدُ الَّذِي يُكْبِسُهُ (٧) رَأْسُ الْقَارُورَةِ الْعَضَائِصَ ؛ لِأَنَّهُ كَالْوَعَاءِ لَهَا (٨) ، وَلَيْسَ عَقْدًا بِالصَّامِ .

(١) ع : « قَالَ » .

(٢) جاء في خ : كتاب القطة ، باب إذا جاء صاحب القطة بعد سنة ردها عليه ؛ لأنها رديمة عنه ، ج ٣ ص ٩٥ : حدثنا تميم بن سعيد ، حدثنا إسماعيل بن جعفر ، عن زيبعة بن عبد الرحمن ، عن يزيد مولى التميمي ، عن زيد بن خالد الجهني - رضي الله عنه - أن رجلاً سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن القطة ، قال : عرفها سنة ، ثم اعرف وكادها وغلبها ، ثم استفق بها ، فإن جاء بها ، فأدها إليه .

قالوا : يارسول الله ؟ فضالة اللحم ؟ قال : خنعا ، فلأما هي لك ، أولأبعيك ، أو لقبك . قال : يارسول الله ؟ فضالة الإبل ؟ قال : لغضب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى احمرت وجنتاه ، أو احمر وجهه ، ثم قال : مالك ربحا ؟ معها حذاؤها وسقاؤها ، حتى تلقى ربحها ، وجاء في كتاب القطة عن زيد بن خالد الجهني بأكثر من وجه ، وفي بعضها : « ترد الماء ، وتأكل الشجر ، والنظر في الكتاب باب ضالة الإبل . باب إذا لم يوجد صاحب القطة بعد سنة . باب من عرف القطة .

ونظر في الحديث : بخ : كتاب العلم ، باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره ، ج ١ ص ٣١

خ : كتاب الطلاق ، باب حكم المفقود في أهله وماله ، ج ٦ ص ١٧٤

م : كتاب القطة ، باب التعريف بالقطة ، ج ١٢ ص ٢٠

د : كتاب القطة ، باب تعريف بالقطة الأحاديث ١٧٠١ : ١٧٠٤ ، ج ٢ ص ٢٢٨ : ٢٢١

ت : كتاب الأحكام ، باب ما جاء في القطة وضالة الإبل وانغم الحديجان ١٣٧١-١٣٧٢

ج ٣ ص ٦٥٤ - ٦٥٥

ج : كتاب القطة ، باب ضالة الإبل واليفر والدم ، ج ٢ ص ٨٢٦

ط : كتاب الأضحية ، باب القضاء في القطة ج ٢ ص ٢٢٦ من تنوير الحوائك

س : حديث عبد الله بن عمر ج ٢ ص ١٨٠ وجاء في أكثر من موضع من مستدرك

س : حديث زيد بن خالد الجهني ج ٤ ص ١١٥

والنظر في شرح الحديث رقم ١٤ ، والفتاوى ٦/٣ ، والنهاية ٢/٣٦٣ ، وتهذيب اللغة ٤/٢٢٤

(٣) وقال : ساقطة من ر .

(٤) د . ج . ك . - صلى الله عليه وسلم -

(٥) ع : « الراب »

(٦) ر . م . ، والمطبوخ . « سى » على المسمى .

(٧) ر . م . ، والمطبوخ . « قلميه » - بناء مشتقاً في أوله - وكلاهما جائز .

(٨) « لها » - بناء من م .

إِنَّمَا (١) النَّبِيُّ الَّذِي يُدْخَلُ فِي قِسْمِ [١١٩] الْقَارُورَةِ ، فَهَيَّوْنَ سَدَادًا لَهَا .
 وَقَوْلُهُ : وَكَأَنَّهَا (٢) : يَعْنِي الْخِرَاطُ الَّذِي تُشِيدُ (٣) بِهِ .
 يُغَالُ مِنْهُ (٤) : أَوْ كَيْفِيَّتُهَا (٥) إِيْكَاءً ، وَ (٦) عَفَضَتْهَا عَفَصًا : إِذَا شَدَّدَتْ الْعَفَاصَ
 عَلَيْهَا ، فَإِنْ (٧) أَوْدَتْ أَنْتَ حَكَلْتِ لَهَا عَفَاصًا ، قَلَّتْ أَغْفَضَتْهَا (عَفَاصًا) .
 وَإِنَّمَا أَمْرُ الْوَاجِدِ لَهَا أَنْ يَحْفَظَ عَفَاصَهَا وَوَكَاةَهَا بِلَيْكُونِ ذَلِكَ عَلَامَةً لِلْقَطْعَةِ (٨) . فَإِنْ
 جَاءَ مَنْ يَتَعَرَّفُهَا بِبَنَاتِكَ الصَّفَةِ دُفِعَتْ إِلَيْهِ .
 وَهَذِهِ (٩) سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] (١٠) فِي اللَّقَاطَةِ خَاصَّةً - لِأَيِّشِبْهَئِهَا
 شَيْءٌ مِنَ الْأَحْكَامِ - أَنَّ صَاحِبَهَا يَسْتَحْفَظُهَا بِلَا بَيِّنَةٍ ، وَلَا يَمِينٍ ، لَيْسَ إِلَّا بِالْمَعْرِفَةِ بِصَفَتِهَا .
 وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي ضِمَالَةِ الْغَنَمِ : هِيَ لَكَ : أَوْ لِأَخِيكَ : أَوْ لِلذَّئِبِ : فَإِنَّ هَذَا (١١) مُخَصَّصٌ مِنْهُ فِي
 لُقُطَةِ الْغَنَمِ .
 يَقُولُ : إِنْ لَمْ تَأْخُذْهَا أَنْتَ أَخَذَهَا إِسْبَانٌ غَيْرُكَ ، أَوْ أَكَلَهَا (١٢) الذَّئِبُ : أَيْ (١٣)
 قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ (١٤) : وَكَيْفَ هَذَا عِنْدَنَا فَمَا يُوجَدُ مِنْهَا قُرْبُ (١٥) الْأُمُصْيَارِ وَلَا الْبَيْرَى ،

(١) ج : « وَاِجْمَاعُ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ .

(٢) د : « وَوَكَاةٌ وَوَمَا أَلَيْتَ مِنْ بَيْتَةِ النَّسِخِ أَوْ قَدْ وَتَلَقَّ بِمِغْلَقِهَا أَخَذَتْ .

(٣) ج : « يَشُدُّ » بِرَاءةٍ مَثْنَاءً فِي أَوَّلِهِ .

وَجَاءَ فِي تَهْذِيبِ اللَّفْظِ ٢ / ٤٣ : قَالَ وَالْمِثْبُ « الْعَفَاصُ » : صِيَامُ الْقَارُورَةِ ، ثُمَّ قَالَ : وَالْعَفَاصُ

الرَّامِيُّ : وَعَلَوُهُ الَّذِي تَكُونُ فِيهِ النَّقْطَةُ .

قُلْتُ : وَالْقَوْلُ مَا قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي الْعَفَاصِ .

(٤) « مِنْهُ » : سَائِلٌ مِنْ مِ .

(٥) ج : « أَوْ كَيْفِيَّتُهَا » : وَمَا أَثْبَتَ عَنْ بَيْتَةِ النَّسِخِ أَدَقُّ .

(٦) د : « أَوْ وَوَكَاةٌ تَكُونُ أَوْ » بِمَعْنَى الْوَاوِ .

(٧) ر : مِ ، وَالْمَطْبُوعُ : « وَإِنْ » .

(٨) د : « عَلَامَةُ الْقَطْعَةِ » .

(٩) ر : مِ ، وَالْمَطْبُوعُ : « هِيَ » .

(١٠) « وَرَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » : تَكْلُفٌ مِنْ د ، ر ، وَفِي جِمْ ، « حَلَّ إِتْمَانًا » .

(١١) ر : « وَهَذَا » .

(١٢) د « وَأَكَلَهَا » ، وَمَا أَثْبَتَ أَدَقُّ .

(١٣) أَيْ : سَائِلَةٌ مِنْ مِ .

(١٤) « قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ » : سَائِلَةٌ مِنْ د ، ر .

(١٥) فِي ج : « قُرْبُ مِنْهُ الْأُمُصْيَارِ » وَلَا مَعْنَى لِكَرِّ اللَّفْظِ وَهَذَا .

إِنَّمَا هَذَا أَنْ تَوَجَّهَ (١) فِي الْبَرَارَى ، وَالْمَقَاوِزِ الَّتِي لَيْسَ قُرْبُهَا أُنَيْسٌ ، لِأَنَّ تِلْكَ الَّتِي تَوَجَّهَ قُرْبَ الْقُرَى وَالْأَمْصَارِ ، لَعَلَّهَا تَكُونُ لِأَهْلِهَا .

قَالَ «أَبُو عُبَيْدٍ» (٢) : « وَهَذَا عِنْدِي أَصْلٌ لِكُلِّ شَيْءٍ يَخَافُ عَلَيْهِ الْفَسَادُ مِثْلُ الطَّعَامِ وَالْفَاكِهَةِ مِمَّا إِنْ تَرَكَ فِي الْأَرْضِ لَمْ (٣) يُلْتَفِتْ فَسَدَ ، أَنَّهُ لَا يَأْسُ بِأَخْذِهِ .
وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ : مَا لَكَ وَكَلَّهَا ؟ مَعَهَا حَدَاوُهَا وَسَقَاوُهَا ، فَإِنَّهُ لَمْ يُغْلِظْ فِي شَيْءٍ مِنَ الضَّوَالِّ تَغْلِيظَهُ فِيهَا .

وَبِذَلِكَ أَقْبَى «عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٤) - «ثَابِتَ بْنِ الضَّحَّاكِ» .
وَكَانَ وَجَدَ (٥) بَعِيرًا ، فَسَأَلَ «عُمَرَ» ، فَقَالَ : اذْهَبْ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي وَجَدْتَهُ فِيهِ ، فَارْسُلْهُ (٦) قَالَ حَدَّثَنَاهُ هُثَيْمٌ ، قَالَ أَخْبَرَنَا بِحْيُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارَ ، عَنْ «عُمَرَ» - رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ - (٧) وَقَوْلُهُ (٨) : مَعَهَا حَدَاوُهَا وَسَقَاوُهَا : بِعَنَى بِالْجِدَاءِ أَخْفَافُهَا ، يَقُولُ : إِنَّهَا تَقْوَى عَلَى السَّيْرِ وَفَطَعَ الْبِلَادِ .

وَقَوْلُهُ : سَقَاوُهَا : بِعَنَى أَنَّهَا تَقْوَى عَلَى وَرُودِ الْمِيَاهِ [١٢٠] تَشْرِبُ (٩) ، وَالغَنَمُ لَا تَقْوَى (١٠) عَلَى ذَلِكَ . وَهَذَا الَّذِي جَاءَ فِي الْإِبِلِ مِنَ التَّغْلِيظِ هُوَ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ فِي حَدِيثٍ آخَرَ : «ضَالَّةُ السُّبُحِ حَرَّقَ النَّارَ» (١١) .

قال (١٢) حدثني يحيى بن سعيد، عن حميد، عن الحسن، عن مطرف عن أبيه، قال :

(١) ع : « يوجد » - بياض مثانة نحبة في أوله - وما أثبت أول .

(٢) ما بين المعقوفين : تكلمة من د . ع ، وفي م ، و ضبا نقل المطبوع : « قال : فهذا » .

(٣) م ، و ضبا نقل المطبوع : « ولم » والمعنى واحدة .

(٤) ما بين المعقوفين : « تكلمة من د .

(٥) م ، و ضبا نقل المطبوع : « وكان يقال وجد » .

(٦) أثر عمر - رضي الله عنه - في الفائق ٣/٧ ، وجاه في ط كتاب الأفضية ، باب الانتفاء في الضوال : « حدثني

مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن ثابت بن الضحاك الأنصاري أخبره أنه وجد بعيرا بالحرّة ، فبعثه ، ثم ذكره

لعمر بن الخطّاب ، فأمر . عمر أن يعرفه ثلاث مرات فقال له ثابت إذا قد عقلت عن ضبعي ، فقال له عمر : أرساء

حيث وجدته » .

(٧) ما بين المعقوفين : تكلمة من د .

(٨) ع : « قوله » ، والقنى واحد .

(٩) ع : « وتشرب » .

(١٠) م ، و ضبا نقل المطبوع : « يقوى - بياض مثانة نحبة - » ، وما أثبت أول .

(١١) انظر تخريج الحديث رقم ١٤ : « ضالة المؤمن أرق المسلم حرق النار » من (...) من هذا الجزء .

(١٢) « قال » : ساقطة من و .

: قال رجل يارسول الله ! : «إنا نصيب هوامي الإبل» .

فقال رسول الله [- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١)] - : «ضالة المسلم حرق النار» .

وهذا مثل حديثه الآخر : «لَا يُؤْوَى (٢) الضَّالَّةُ إِلَّا ضَالٌ (٣)» .

وبعض الناس بحمل معنى هذين الحديثين على اللقطة ، يقول : وإن عرّفها فلا تحمل
نه أبداً (٤) .

«وأما أنا فلا أرى اللقطة من الضالة في شيء» لأن الضالة لا يبتع معناها إلا على الحيوان
خاصة ، هي التي تضيئ .

وأما اللقطة فإنه إنما يقال (٥) فيها : سقطت أو وضعت ، ولا يقال : ضلت .

ومما يبين ذلك أنه - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٦) - رخص في أخذ اللقطة على أن يعرفها ،
ولم يخصص في الإبل على حال ، وكذلك البقر والخيل والبعال والحمير ، وكل ما كان منها
يستقل بنفسه ، فبذهب ، فهو داخل في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨) - :

(١) «صل الله عليه وسلم» : كلمة من ر . م ، وفي د : «صل الله عليه» .

(٢) ر . م ، وعنها نقل المطبوع : «لا يأوى» : «من أوى التلاد» وجاء به د . وفيه كمال ٦٤/١ والنهاية ١٢/١
وفيه كل هذا من أوى يأوى ، يقال : أويت إلى المنزل ، وأويت فبري وآرسته ، وأنكر بتقديم المقصور المتعدي وقال
الأزهري : هي لغة فصيحة .

(٣) جاء في د : كتاب اللقطة ، باب التعريف باللقطة الحديث ١٧٢٠ ج ٢ ص ٤٤٠ :

حدثنا حمزة بن عوف ، أخبرنا خالد ، عن ابن أبي حبان التيمي ، عن المنذر بن جرير ، قال : كنت مع جرير
«بالبوازيج» فجاء الراس بالبقر ، وفيها بقرة ليست منها ، فقال له جرير : ما هذه ؟ قال : سقطت بالبقر لا تدري
من هي ؟

فقال جرير : أخبروها ، فسمع رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول : «لا يأوى الضالة إلا ضال» «والبوازيج»
مكان قريب من دجلة .

وانظر الحديث في ج : كتاب اللقطة ، باب ضالة الإبل والبقر والتم ج ٢ ص ٨٣٦ الحديث ٢٥٠٣ والفتاوى ١/٦٤
والنهاية ٨٢/١ .

(٤) ر : «أيضا» .

(٥) في د : «فإنما يقال» ، وفي ر . ع : «فإنها إنما يقال» . وفي م ، وعنها نقل المطبوع : «فإنه يقال» .

(٦) ع . ك . م ، وعن م نقل المطبوع : «عليه السلام» . وفي د . - : «صل الله عليه» .

(٧) م ، والمطبوع : «عليه السلام» وفي د . ح . ك . - : «صل الله عليه» .

«ضائلة المسلم حرق النار» وفي قوله : «لا يبورى الضائلة إلا قتالاً» (١) ،

وأما حديثه في القطة : «ما كان في طريقي ميتاً ، فإنه يعرفها سنة» (٢) .

فالميتة : الطريق العام المسلوك (٣)

ومن حديثه - صلى الله عليه وسلم (٤) - حين توفي ابنه «إبراهيم» فبكى عليه :

وقال : «لولا أنه وعد حقي ، وقول صدقي ، وطريق ميتي ، لحزننا عليك يا إبراهيم

أكثر من حزننا هذا» (٥) .

قوله : ميتة (٦) : هو الطريق . ويعني (٧) بالطريق هاهنا الموت : أي إنه طريق

يسلكه الناس كلهم ، ويعتصمهم يقول : طريق مئتي ، فمن قال ذلك ، أراد : أنه (٨) يأتي

(١) جاء في معالم السنن للبخاري على سنن أبي داود في شرح الحديث ١٧٠٤ ج ٢ ص ٣٣١ بتطابق على ضالة الإبل ،

واستثنائها بنفسها .

قلت : فإن كانت الإبل مهازلة ، لا تلبث ، ذاتها بمنزلة الغم التي قيل فيها : «هزلك أو لأجيك ، أو لذت» .

(٢) جاء في : كتاب القطة ، باب التعريف بالقطة الحديث ١٧١٠ ج ٢ ص ٣٣٥ :

حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا الليث ، عن ابن جلدان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص

عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه مثل عن الخمر المعلق ، فقال : «من أصاب يديه من ذي حاجة غير مخلص حنة ،

- يقدم شكوتك - فلاهي عليه ، ومن خرج يديه منه ، فغابه حرامة عليه ، والعقوبة - ومن سرقه شئ بعد أن يؤويه

البحرين يفتح الجحيم تبلغ من زحين يكسر فتح ، فحليه القطن .

وذكر في ضالة الإبل والغم كما ذكر غيره .

قال : وسئل عن القطة . فقال : «ما كان منها في طريق إنشاء أو القربة الجامعة . فعرفها سنة ، فإن جاء طالبها ، فادلتها

إليه ، وإن لم يأت ، فهي لك ، وما كان من الخراب يعني فيها ، وفي أركان الخمس» . وفي تفسير غريبه : الميتة :

ما يأخذه الرجل في ثوبه ، فيرجعه إلى فرق .

والنظر في الحديث : ن : كتاب البيوع ، باب ما جاء في الرخصة في أكل الثرة لدارها الحديث ١٢٨٩ ج ٣ ص

٥٨٤ . ونهاية ٣٧٨ / وفيه ميتة . . . وهو يقال من الإتيان والمجيء زائفة ، وبابه الجمزة .

والفائق ١ / ٢١ وفيه : رعد - عليه السلام - أن أبا العلاء الحنفي استفتاه في القطة ، فقال : «ما وجدت في طريق

ميتة . بكسر الميم فعرفه سنة» وجاء فيه مبهوضاً غير مسجل .

(٣) وجاء في «د» بعد ذلك : «قال : الميتة من الإتيان» وهي حاليتها أدخلها الناس في متن النسخة .

(٤) م ، والمطبوع : عليه السلام ، وفي د . ك : «سلى الله عليه - ولم تذكر في ح .

(٥) في ع : «حزنا أشد من حزننا» . وفي م ، والمطبوع : «أشد من حزننا ومقطعت لفظه «مذا» من د . ع .

م ، والمطبوع .

ولم أجد إلى هذا الحديث في كتب الصحاح ، وجاء في الفائق ١ / ٢١ وفيه :

توفي ابنه «إبراهيم» فبكى عليه ، فقال : «لولا أنه وعد حقي ، وقول صدقي ، وطريق ميتي . لحزننا عليك يا إبراهيم

أشد من حزننا» .

(٦) عبارة م ، ومبني لفظ المطبوع : «قوله . طريق ميتة» .

(٧) ع : «يعني» .

(٨) «أشده» : سابق من م .

عَلَيْهِ النَّاسُ أَكْثَرُهُمْ (١)] ، فَبَجَعَهُ مِنَ الْإِنْيَانِ ، وَكَلَاهُمَا بِعَنَاهُ جَائِزٌ .
 وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ : «أَشْهَدُ ذَا عَدَلٍ أَوْ ذَوِي عَدَلٍ ، ثُمَّ لَا تَكْتُمُ ، وَلَا تَغِيبُ» (٢)
 فَإِنَّ (٢) جَاءَ صَاحِبِهَا ، فَأَدْفَعَهَا إِلَيْهِ ، وَلَا أَقْبَهُ مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ (٤) .
 قَالَ (٥) : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ (٦) ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنِ مُطَرِّفٍ ، عَنِ [١٧١]
 عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧) - فَهَذَا فِي اللَّقِطَةِ خَاصَّةً ، ذَوْنُ الْبُيُوتِ
 مِنَ الْحَيَوَانِ .

١٤٣ - وَقَالَ (٨) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٩) - :
 «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْكُنَ بِحُجُوبَةِ الْجَنَّةِ ، فَلْيُزِمِ الْجَمَاعَةَ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ
 وَهُوَ مِنَ الْإِنْسَانِ أَبْعَدُ» (١٠) .

(١) «كَلَّمَهُ» : تَكَلَّمَ مِنْ ح .

(٢) م ، وَعُضَاهُ لِقَوْلِ الْمُطْبُوعِ : «وَلَا يَكْتُمُ وَلَا يَغِيبُ» . بِيَاهُ مَشَاهُ فِي أَوَّلِهِ .

(٣) م : «فَلَاذَا» ، تَصْحِيفٌ .

(٤) جَاءَ فِي حَيْهِ : كِتَابُ اللَّقِطَةِ ، بَابُ اللَّقِطَةِ ، الْحَدِيثُ ٢٥٠٥ ج ٢ ص ٨٣٧ :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا حَيْدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنِ خَالِدِ بْنِ الْأَعْلَامِ ، عَنِ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنِ مُطَرِّفٍ ، عَنِ الْمُبَرِّقِ
 وَكَسَرَ الرَّاءَ الْمُسَدَّدَةَ عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «مَنْ وَجِدَ اللَّقِطَةَ ، فَخَشَبَهَا ذَا عَدَلٍ ،
 أَوْ شَوَى عَدَلٍ ، ثُمَّ لَا يَغِيبُ ، وَلَا يَكْتُمُ ، فَإِنَّ جَاهُ رَجُلٍ ، فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِ ، وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ» وَفِيهِ : «وَلَا يَغِيبُهُ»
 بِالرَّوَاهِ .

وَأَنْظُرُ فِي الْحَدِيثِ : كِتَابُ اللَّقِطَةِ ، بَابُ التَّصْرِيفِ بِاللَّقِطَةِ الْحَدِيثُ ١٧٠٩ ج ٣ ص ٢٣٥

وَفِيهِ : «وَلَا يَكْتُمُ وَلَا يَغِيبُ» .

رَفِي تَعْلِيقُ الشَّارِحِ جُلُوسِ أَبِي دَاوُدَ : «وَحَسَارٌ وَبَكْسَرٌ الْجَاهِدُ وَفَتْحُ الْجَاهِ الْآخِرُ رَأَى .

حَم : حَدِيثُ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجْتَمِعُ ج ٤ ص ١٦١ ، ١٦٦ وَفِيهَا : «وَلَا يَكْتُمُ وَلَا يَغِيبُ» .

(٥) «قَالَ» : سَائِلَةٌ مِنْ ر .

(٦) فِي الْمُطْبُوعِ : «هُوَ سَعِيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ» .

(٧) د . ح . ك . - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ - .

(٨) «قَالَ» .

(٩) م ، وَصَاحُفُ الْمُطْبُوعِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ، وَد . ح . ك . - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ - .

(١٠) جَاءَ فِي د : كِتَابُ الْفَتَنِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي لُزُومِ الْبُهَادَةِ الْحَدِيثُ ٢١٦٥ ج ٤ ص ٤٦٩ :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِجٍ ، عَنِ الثَّغَرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ أَبِي الْغُبَيْرَةِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُوَيْفَةَ ، عَنِ أَبِيهِ اللَّهِ بْنِ دَهْبَانَ ، عَنِ ابْنِ
 عَمْرٍ ، قَالَ :

خَطَبَنَا وَعَمْرٌ بِالْحَالِيَةِ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قُتِمْتُ فِيكُمْ كِبْرًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَبِنَا ، فَقَالَ :
 «أَرَضِيكُمْ بِمَسْجِدِي» ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَلُوحِسُ . ثُمَّ أَتَيْنَ يَلُوحِسُ ، ثُمَّ أَتَيْنَ يَلُوحِسُ ، ثُمَّ أَتَيْنَ يَلُوحِسُ ، ثُمَّ أَتَيْنَ يَلُوحِسُ ، ثُمَّ أَتَيْنَ يَلُوحِسُ ، ثُمَّ أَتَيْنَ يَلُوحِسُ ،
 الشَّاعِدُ وَلَا يَسْتَشِيدُ .

أَلَا لَا يَحْمَلُونَ رَجُلًا بِأَمْرَةٍ إِلَّا كَانَ تَالِيًا لِلشَّيْطَانِ . عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ ، وَإِيَّاكُمْ وَبِأَمْرَةٍ : قَالَ الشَّيْطَانُ بِعِ الْوَاحِدِ .
 وَهُوَ مِنَ الْإِنْسَانِ أَيْدٍ . مِنْ أَرَادَ بِحُجُوبَةِ الْجَنَّةِ ، فَلْيُزِمِ الْجَمَاعَةَ . مِنْ مَرَّتْ حَسَنَتُهُ ، وَصَادَفَتْ سَيِّئَتَهُ ، فَذَلِكَ الْمُرْتَمِي .

قَالَ أَبُو عَمْرٍ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَفِيهِ رِوَاةُ ابْنِ الْبَهَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوَيْفَةَ ، وَقَدَرَوِي
 هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ ، عَنْ عَمْرٍ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .

وَأَنْظُرُ فِي الْحَدِيثِ حَم : مَسْتَدْرَجٌ مِنْ عَمْرٍ عَنِ الْخَطَّابِ وَفِي اللَّهِ عَمْرٍ ج ١ ص ٢٦ : وَفِيهِ : «... فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّكِلَ
 بِحُجُوبَةِ الْجَنَّةِ ، فَلْيُزِمِ الْجَمَاعَةَ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ ، وَهُوَ مِنَ الْإِنْسَانِ أَبْعَدُ» . وَفِيهَا ٨١/١ تَقَالًا - وَرَأَى الْعَمْرُ -

عَنْ أَبِي حَبِيبٍ ، وَبِالْهَيْبَةِ ٩٨/١ ، وَتَهْدِيبُ الْفَتَى ١٢/٤

قال (١) : حدثني النضر بن إسماعيل ، عن محمد بن سوقة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن عمر - رحمه الله (٢) - أنه قال ذلك في خطبته «الهادية» (٣) وروى الحديث .

فوله : **بُحْبُوحَةُ** [الْحَنَّةُ] (٤) ، يعني وساء الحنّة ، و**بُحْبُوحَةٌ** كُلُّ شَيْءٍ مَمْلُوءٌ وَخَبِيرٌ . قال (٥) جرير بن الحنظلي (٦) :

قَوْمِي تَسِيْمُ هُمُ الْقَوْمُ الَّذِينَ هُمُ يَنْفُونَ تَغْلِيْبَ عَنِ بُحْبُوحَةِ الدَّارِ (٧)
ويقال منه (٨) : قد تبحبحت في الدار : إذا توسطتها ، وتمكنت منها (٩) .
١٤٤ - وقال (١٠) أبو عبيد في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم (١١) - :
«أَنْتَ صَحِيٌّ بِكَبْشَيْنِ أُمَّلَحَيْنِ» (١٢) .

(١) قال : ساقطة من ر .

(٢) رحمه الله : ساقطة من د . ر . م .

(٣) الجاية : بكسر الهمزة ، وياء غنقة ، وأصله في اللغة الخوض ، وهي قرية من أعمال دمشق ، وفي هذا الموضع علق عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - خطبته المشهورة . - مجمع البلدان ٩١/٣ .

(٤) الحنة : تكلمة من ح ، وهي في متن الحديث ، وذكرها تركها سواد عند الطبع .

(٥) ر . م . ، وعن م نقل المطبوع : «وقال» ولا فرق في المعنى .

(٦) ابن الحنظلي : ساقط عن ر .

(٧) هكذا جاء من قصة جرير من بحر السيطر الميمون ٢٣٤/١ وهذه الرواية جاءه وتب في تهذيب اللغة ١٢/٤ ومقاييس اللغة ١٧٥/١ ، والفاقن قرعشرى ٨١/٤ ، واللسان (مجمع) .

(٨) م ، ومنها نقل المطبوع : «ومنه يقال» ، وفي ر «يقال» وفي تهذيب اللغة ١٢/٤ : «ويقال» .

(٩) ر : بها : ع : «فيها» .

(١٠) ع : ك : «قال» .

(١١) م ، ومنها نقل المطبوع : «عليه السلام» ، وفي د : ع : ك : «صلى الله عليه وسلم» .

(١٢) ح : ق : «كتاب الأضاحي» ، باب التكبير عنه الأضاحي ج ٦ ص ٢٣٨ .

«حدثنا كلبية ، حدثنا أبو عوانة - يلقب العين والنون - ، عن قتادة ، عن أنس قال : سخط النبي - صلى الله عليه وسلم - بكبشين أحمرين ، ذبحهما بيده - رمس ، وكبر ، ووقع وجهه على صداهما وجاء في نفس المصدر في أكثر من باب من أوجه أخرى .

وانظر في الحديث م : كتاب الأضاحي ، باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة ج ١٤ ص ١١٩

د : كتاب الضحايا ، باب ما يستحب من الضحايا الأضاحيت ٢٧٩٢ : ٢٧٩٩ ج ٣ ص ٢٢٩

ت : كتاب الأضاحي باب ما جاء في الأضحية بكبشين الحديث ١٤٩٩ ج ٤ ص ٨٤ وعلق على الحديث بقوله : قال وفي الباب عن حل . ومماثلة : وفي حريرة ، وأبي أوفى . وجابر ، وأبو المزداد . وأبي رافع . وابن عمر ، وأبي بكر أيضا .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

هـ : كتاب الأضاحي ، باب أضاحي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الحديث ٣١٢٠ : ٣١٢٢

ج ٢ ص ١٠٤٣

ذ : كتاب الضحايا ، باب الكباش

د : كتاب الأضاحي ، باب السنة في الأضحية الحديث ١٩٥١ ج ٢ ص ٣

هـ : حديث أنس بن مالك ج ٣ ص ١١٥

وفاقن ٣/٢٨٧ ، والنهاية ٤/٣٥٤ ، وتهذيب اللغة ٥/١٠١

قَالَ (١) : حَدَّثَنَا «هُشَيْمٌ» ، وَيَزِيدُ ، عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ، رَفَعَهُ .
 قَالَ «الْكِسَائِيُّ» وَ «أَبُو زَيْدٍ» وَغَيْرُهُمَا : قَوْلُهُ : أَمْلَحَيْنَ : الْأَمْلَحُ هُوَ الَّذِي فِيهِ
 بَيَاضٌ سَوَادٌ وَيَكُونُ الْبَيَاضُ أَكْثَرَ مِنْهُ (٢) .
 وَمَنْهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ : «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ، فِي يَالَمَوْتٍ كَمَا تَه
 كَيْشٌ أَمْلَحٌ ، فَيُذَبِّحُ عَلَى الصُّرَاطِ ، وَيُقَالُ (٣) : خُلُوْدٌ لِمَوْتٍ (٤) »
 وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ وَصُوفٍ ، وَنَحْوِهِ كَانَ فِيهِ بَيَاضٌ ، وَتَوَادُّ ، فَهُوَ أَمْلَحٌ .
 قَالَ الرَّاجِزُ (٥) .

- لِكُلِّ ذَهْرٍ قَدْ لَيْسَتْ أُثُوبًا •
 - حَتَّى اكْسَى الرَّأْسَ قَنَاعًا أَشْيَبًا •
 - أَمْلَحٌ لَا لُدًّا وَلَا مُحِبًّا (٦) •
- وَحَدِيثُهُ الْآخَرُ فِي الْأَصْحَابِ أَنَّهُ : «نَهَى أَنْ يُضْحَى بِالْأَعْرَابِ الْقُرْنِ وَالْأُذُنِ (٧)»

(١) قال : ساقطة من ر .

(٢) «كلمة من ع ، والمعنى لا يتوقف عليها .

وجاء في مقاييس اللغة ٥٢٤٨/٥ : والمائة في الأثواب - يسوق لهم وسكون اللام وفتح الحاء بياض ، وربما خالطه سواد ،
 ويقال : كيش أملح . وجاء في تهذيب اللغة ١٠٠٧/٥ : قال أبو العباس (يعني أحمد بن يحيى) قال ابن الأعرابي : الأملح :
 الأبيض النقي البياض ، وقال أبو عبيدة : هو الأبيض الذي ليس يخالف البياض فيه غير تباين العين أنهلة ، وقال الأصمعي :
 الأملح : الأبيض بسواد وبياض . قال أبو العباس : والقول ما قاله الأصمعي .

(٣) ع : فيقال .

(٤) جاء في حم : حديث أبي سعيد الخدري ج ٣ ص ٩ .

والظنات : كتاب صفة الجنة ، باب ما جاء في خلود أهل الجنة ، وأهل النار الخديث ٢٥٥٧-٢٥٥٨ ج ٤ ص ٦٩١
 والفاثق ٣٨٧/٣ ، والنهاية ٣٥٤/٤

وزيد في نسخة د بعد الحديث « فيه » ولا حاجة لها .

(٥) هو معروف بن عبد الرحمن كافي اللسان / ثوب ،

(٦) جاء الرجز في تهذيب اللغة ١٠٠٢/٥ ، والفعال السرقسطي ١٦٥/٤ ، واللسان / ملح من غير نسبة والرواية
 في كل هذه المصادر « أثوبيا » بالواو غير مهذبة ، وجاء في التنج ٥ . ع . ك واللسان / ثوب مهذبة أي « أثوبيا » ،
 وإبدال الواو هزجة في « أثوب » لغة . وانظر مجالس لعلي ٢ ٢٣٩ .

(٧) جاء في د : كتاب الصحابي ، باب ما نكرو من الصحابة الحديث ٢٨٠٥ ج ٣ ص ٢٢٨ :

حدثنا مسلم بن أبي أمامة ، حدثنا هشام بن أبي عبد الله الدستوائي ، ويقال له : هشام بن سفيان عن قتادة ، عن جري بن عبد الله ، زاد مشددة
 بن كليب : عن علي بن أبي طالب - صل الله عليه وسلم - أنه قال : «نهى أن يضحي بعضه الأذن» ، والقول

وانظر في الحديث : د : كتاب الأصحاب ، باب في الضحية بعضه الأذن الحديث ١٥٠٤ ج ٤ ص ٩٠

ن : كتاب الصحابي ، باب الضحية ج ١ ص ١٩١ .

في : كتاب الأصحاب ، باب ما لا يجوز في الأصحاب ج ٢ ص ٤ .

حم : حديث علي بن أبي طالب ج ١ ص ١٢٧ .

والفاثق ٣ / ٤٤٤ ، والنهاية ٣ / ٢٥١ وفيها : «نهى أن يضحي بالأعقاب القرن» هو المكسور القرن ، وقد

يكون المعصب في الأذن أيضا إلا أنه في القرن أكثر .

وتهذيب اللغة ١ / ٤٨٤ .

قال : حَدَّثَنِي « ابن مهدي » عن شعبة^(١) . عن قتادة ، عن جُرَيِّ بن كليب ، عن علي ، وقوله .

قوله : الأعضب : هو المكسورُ القرن .

ويروى عن سعيد بن المسيب ، أنه قال : هو النصفُ ، فما فوقه^(٢) ، وبهذا كان يأخذ « أبو يوسف^(٣) » في الأعضب .

وقال « أبو زيد » فإن انكسر القرن الخارجُ ، فهو أقصمُ والأنثى قصاة [١٢٢] وإذا انكسر الداخلُ فهو أعصب^(٤) .

قال « أبو عبيد » : وقد يكونُ الأعصب^(٥) في الأذن أيضًا ، فأما المعروفُ ففي^(٦) القرن ، قال « الأخطل » :

إنَّ السُّيُوفَ عُدُوها وَرَواحِها
تركت هوازن مثلَ قرنِ الأعصب^(٨)
والأنثى عصباء .

(١) ق : سعيد . وأثبت ما جاء في بقية النسخ و . ٧٥ / ١٩١ .

(٢) جاء في : كتاب الصحاح ، باب ما يكرر من الصحاح الحديث ٢٨٠٦ : ٣٥ من ٢٣٩ : حدثنا سعد ، حدثنا جري ، حدثنا هشام ، عن قتادة ، قال : قال سعيد بن المسيب : ما الأعضب ؟ قال : هو النصف لما فوقه : أي ما قطع نصف من أذنه أو قرنه أو أكثر .

(٣) يعني « أبو يوسف » صاحب الإمام الأعمش أبي حنيفة النعمان .

(٤) م ، و عنها نقل المطبوع : « فإذا والمعنى واحد .

(٥) جاء في تهذيب اللغة و نصف ٨ / ٣٧٥ : « والأعضب : الذي انكسرت ثقبته من النصف ، وثقبته قصاة . قلت : والذي سميته ، وحفظناه لأجل اللغة : الأعضب بالمعنى الذي انكسرت ثقبته .

وفيه وقسم ٨ / ٣٨٦ : « والأعضب أمر وأحرف من الأعضب ، وهو الذي انفصلت ثقبته من النصف . . . قال أبو عبيد : القسم - بالثقاف - هو أن ينكسر الشيء فبين ، يقال منه : قصبت الشيء : إذا كسرته حتى بين . ومنه قيل : فلان أقسم الثبنة : إذا كان منكسرها .

(٦) ج - م - المطبوع وتهذيب اللغة ١ / ٤٨٤ : « أعصب » وأرأعاً أثبت وأدق .

(٧) « فهي » : تصحيف .

(٨) البيت من قصيدة من بحر الكامل وتلقف رواية غريب الحديث مع رواية البهوانا شرح أبي سعيد السكري رواية

عن أبي جعفر محمد بن حبيب القسم الأول ٩٠ أط ويروى وفي شرحه :

هو زان بن منصور بن حكمة ، بن شاذل بن قيس بن جيلان . الأعصب : أكبر القرن .

والنظر الشاذل في تهذيب اللغة ١ / ٤٨٤ ، « اللسان » مقب و « الأثر » ٢ / ٣٧٣ من معنى تهذيب أستاذنا الأستاذ عبد السلام محمد جارون .

وَأَمَّا نَاقَةُ النَّبِيِّ [- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -] (١) الَّتِي كَانَتْ تَرَسِي الْعِضَاءَ : فليس من هذا ، وإنما ذاك (٢) اسم لها (٣) سُمِّيَتْ بِهِ .
وَأَمَّا الْقِصْوَاءُ (٤) : فَإِنَّهَا الْمَشْقُوقَةُ الْأُذُنُ .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٌ : هِيَ الْمَقْطُوعَةُ طَرَفَ الْأُذُنِ ، وَالذَّكْرُ مِنْهَا مَقْصِيٌّ وَمَقْصُوءٌ ، وَهَذَا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، قَالَهُ « الْأَحْمَرُ » .

طَبِيحُ كَانِ الْقِيَاسُ أَنْ يُقَالَ أَقْصَى مِثْلُ : عَشْوَاءُ (٥) وَأَعْشَى .

وَأَمَّا حَدِيثُهُ الْآخَرُ « أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْعَجْفَاءِ الَّتِي لَا تُنْقِي فِي الْأَصْحَابِ (٦) » فَإِنَّهُ يَقُولُ : لَيْسَ بِهَا نَقِيٌّ مِنْ هُزْلِهَا ، وَهُوَ الْمُخُ .

(١) « صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » : تَكْلَمَةٌ مِنْ ر ، وَفِي د . ع . - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ - وَفِي م . وَهِيَ نَقْلُ الْمُطْبُوعِ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ .

(٢) م ، وَهِيَ نَقْلُ الْمُطْبُوعِ : « ذَلِكَ » وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ .

(٣) « نَاقَةُ » : سَاقِطٌ مِنْ م وَالْمُطْبُوعِ .

(٤) ق م ، وَالْمُطْبُوعُ : وَأَمَّا الْقِصْوَاءُ مَعْرُودَةٌ وَأَرَى الْإِضَافَةَ تَهْنِئِيًّا وَتَصَرُّفًا .

(٥) م ، وَالْمُطْبُوعُ : حَطِيءٌ « مَقْصُورًا » وَمَا كُنْتُ أَتَى .

وَجَاءَ فِي ت : كِتَابُ التَّضْيِيرِ ، تَفْسِيرُ سُورَةِ بَرَاءَةِ الْحَدِيثِ ٣٠٩١ ج ٥ ص ٢٧٥ :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا عُبَادُ بْنُ الْعَوَامِ ، حَدَّثَنَا سَفْرَبَانُ بْنُ حَسَنِ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِي عِيَّاسٍ ، قَالَ :

بِعَثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَيَا يَبْكُرُ ، وَأَمْرٌ أَنْ يَبْأَدَى يَهْوَاءُ الْكَلِمَاتِ . ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَعَلِيًّا وَهَيْبَةُ أَبُو بَكْرٍ فِي بَعْضِ الْأَشْرِيِّينَ إِذْ سَمِعَ رِغَاءَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَجَرَحَ أَبُو بَكْرٍ فَرَحًا فَظَنَّ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَذَا هُوَ « عَلِيٌّ » فَدَفَعَ إِلَيْهِ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَمْرٌ « عَلِيٌّ » أَنْ يَبْأَدَى يَهْوَاءُ الْكَلِمَاتِ ، فَاتَّالَفْنَا لِحُجْبِهَا . قَامَ « عَلِيٌّ » أَيَّامَ التَّقْرِيرِ فَقَادَى : ذَمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِرَيْفَةٍ مِنْ كُلِّ مَشْرُوكٍ ، فَجَسِبُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، وَلَا يَجِئْنَ بَعْدَ الْعَامِ مَشْرُوكٌ وَلَا يَطْرُقَنَّ بِالْبَيْتِ حَرَبِيًّا . وَلَا يَدْخُلُ إِلَّا مُؤْمِنٌ .

وَكَانَ « عَلِيٌّ » يَبْأَدَى ، فَأَذَا عَرَبِيٌّ قَامَ « أَبُو بَكْرٍ » فَتَدَايَ بِهَا .

وَجَاءَ فِي مَقَابِيصِ اللَّغَةِ ٩٤/٥ : فَأَمَّا النَّاقَةُ الْقِصْوَاءُ فَالْمَقْطُوعَةُ الْأُذُنُ ، وَهِيَ يُمْكِنُ إِذَا جَلَّ أَنْ أَذْنَهَا أَبْهَدَتْ جِهًا حِينَ تَقْدَمُ ، وَيَقُولُونَ : قَسَمْتُ بِالْمَعْرِ - هُوَ مَقْصُورٌ - فَطَمْتُ أَذُنَهُ ، وَنَاقَةُ الْقِصْوَاءِ ، وَلَا يَقَالُ : يَغِيرُ أَقْصَى .

(٦) جَاءَ فِي ت : كِتَابُ الْأَصْنَافِ ، بَابُ مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الْأَصْنَافِ الْحَدِيثِ ١٤٩٧ ج ٤ ص ٨٥ :

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ ، أَخْبَرَنَا أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَزَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ فَرِيرٍ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ مَازَبِ - رَفَعَهُ ، قَالَ : لَا يَنْقِي بِالْعَرَبِيَّةِ بَيْنَ قَلْعَيْهَا ، وَلَا بِالْعَرَبِيَّةِ بَيْنَ عُرْوَاهَا ، وَلَا بِالرَّيْفَةِ بَيْنَ مَرْجَبَيْهَا ، وَلَا بِالصَّجْدَةِ الَّتِي لَا تُنْقِي .

تَكَلَّفَ أَبُو عِيَّاسٍ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْفَطْرُ كَلِمَةٌ فِي كِتَابِ الصَّحَابِيَّاتِ ، وَأَبَى مَا يَكْرَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ ٢٨٠٢ ج ٣ ص ٢٣٥ ، وَفِيهِ : « وَكَانَ الْكَبِيرُ الَّتِي لَا تُنْقِي » .

حَسَنٌ حَدِيثٌ أَبْرَاهِيمَ بْنِ عَزَابٍ ٣٠١/٤ .

وَجَاءَ فِي مَعَامِ السِّنِّ لِلشَّيْخِ : « لَا تُنْقِي » أَي لَانْقِطَافِهَا وَرِجْلُهَا ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْعَيْبَ الْخَفِيْفَ فِي الصَّحَابِيَّاتِ مَعْلُومَةٌ وَرَجِيحَةٌ فِي مَقَابِيصِ اللَّغَةِ ٢٣٦/٤ الْعَيْبُ : هُوَ الْهَزْلُ وَذَعَابُ السِّنِّ ، وَالذِّكْرُ أَحْصَفُ وَالْأُنْثَى عَجْفَاءٌ ، وَالْجَمْعُ عَجْفَافٌ مِنَ الذِّكْرَانِ وَالْإِنَاثِ .

وَجَاءَ فِي تَهْدِيَةِ اللَّغَةِ ٢٤٣٢/١ . . . وَالتَّمَلُّعُ مِنْ عَجْفٍ يَعِجَفُ - بِقَمِّ الْبَحْرِ فِي الْخَافِ وَالْمَضَارِعِ - عَجْفَانُ يَضَعُ الْعَيْنَ وَالْبَحِيرَ ، قَالَ أَيُّ الْبَحْرِ : « وَفِي لِسَانِ كَلَامِ الْعَرَبِ أَعْمَلُ فَعْلًا ، وَجَسِبَ عَلَى فَعَالٍ فَعَالٌ فَعْرٌ أَعِجَفَ ، وَهِيَ شَاةٌ حَسْبُهَا عَلٌّ لِقَاءُ سَدَانٍ ، فَتَالُوا : سَدَانٌ وَعَجْفَانٌ .

يُقَالُ مِنْهُ : نَاقَةٌ مُنْقِيَةٌ : إِذَا كَانَتْ ذَاتَ نَقِيٍّ ، قَالَ « الْأَعْمَى » :

حَامُوا عَلَى أَضْيَاقِهِمْ فَشَوَّوَالَهُمْ مِنْ لَحْمٍ مُنْقِيَةٍ وَمِنْ أَكْبَادٍ (١)

١٤٥ - وَقَالَ (٢) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) - ، أَنَّهُ لَمَّا أَنَا « مَا عَزُّ بْنُ مَالِكٍ » فَأَقْرَبَ عِنْدَهُ بِالزَّنَا رَدَّهُ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَجْمِهِ ، فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ ، قَالَ : « يَعِيدُ أَحَدَهُمْ (٤) إِذَا غَزَا (٥) النَّاسُ ، فَيَنْبِئُ كَمَا يَنْبِئُ التَّيْسُ (٦) ، يَخْدَعُ إِحْدَاهُنَّ بِالْكَتْبَةِ . لَا أَوْتَى بِأَحَدٍ فَعَلَ ذَلِكَ إِلَّا نَكَلْتُ بِهِ (٧) . »

وَهَذَا حَدِيثٌ يَرَوِي عَنْ يَمَالِكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨) - .

٥ قَالَ : سَمَّاكَ : فَحَدَّثْتُ (٩) بِذَلِكَ سَمْعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ ، فَقَالَ : رَدَّهُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ .

(١) البيت من قصيدة للأعشى ميسون بن قيس من بحر الكامل قالها مقصدا ، ورواية الليثيان ١٦٩ : وصبروا في موضع « جاموا » فثبوا ، في موضع « وشورا » ، إن شطره « في موضع . من لحم ووقى قضمه . الشطر : جانب السنام أو ضفده . والنظر إلى أن (حى) و (غبه) : وحاميت على شقيق : إذا احتفلت له ، قال الشاعر ، وذكر البيت .

(٢) ع : « قال » .

(٣) م : « وهما نقل المطبوع - عليه السلام - وروى د . ع . ك : - صلى الله عليه - .

(٤) ع : « أحذكم » صححها عنه المقابلة .

(٥) ع : « غزا » - بين مهمل - تحريف .

(٦) د : « الفحل » ، وما أثبت هو الصحيح ، والفتيب صوت التيس عند السفاد . جاء في المقاييس ٣٥٣/٥ : لب التيس نيبا صوت عند السفاد .

(٧) جاء في : كتاب الحدود ، باب الاغرام بالزنا الحديث ٢٢٢١ ج ٢ ص ٩٨ :

أخبرنا عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن سالك (بن حرب) أنه سمع جابر بن سرة يقول : أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - بمجاز بن مالك رجل قصير في إزار ما عليه رداء ، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - متكئ على وسادة على يساره فكلمه ، فأدري ما يكلمه به ، وأنا بعيد منه بين يديه القوم ، فقال : اخبروا به فارجموه . ثم قال : رده ، فكلمه أيضا ، وأنا أسمع غير أنه بين يديه القوم .

ثم قال : أخبروا به فارجموه ، ثم قام النبي - صلى الله عليه وسلم - فخطب وأنا أسمع ، ثم قال : « كلما نفرنا في سبيل الله خلف أحدهم له نيب كتيب التيس » يمنع إحداث الكتبة من الجن ، والله لا أقرر على أحد منكم إلا نكلت به »

وجاء في تحريجه : رواد أيضا مسلم ، وأحمد ، وأبو داود والبيهقي .

والفرد في م : كتاب الحدود ، باب حد الزنا ج ١١ ص ١٩٤ . وقد جاء الحديث فيه بأكثر من وجه .

د : كتاب الحدود ، باب في السر على أهل الحدود الحديث ٤٣٧٧ ج ٤ ص ٥٤١ .

ح : حديث جابر بن سرة ج ٥ ص ٨٧ ، وجاء في أكثر من موضع فيه .

والفائق ٤٠٠/٣ ، والنهاية ٤/٥ وتبذبت اللغة ١٨٤/١٠ .

(٨) د . ع . ك : - صلى الله عليه - .

(٩) د : « فعلية » تصحيف .

قَالَ « شُعْبَةُ » : فَقُلْتُ لِسَمَّاكَ : مَا الْكُتَيْبَةُ ؟ قَالَ : الْقَلِيلُ مِنَ اللَّبَنِ ^(١).

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَالْكُتَيْبَةُ عِنْدَنَا ^(٢) كُلُّ تَيْبٍ مُجْتَمِعٍ ، وَهُوَ مَعَ اجْتِمَاعِهِ قَلِيلٌ ، مِنْ لَبَنِ كَانِ أَوْ طَعَامٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، وَجَمْعُ الْكُتَيْبَةِ كُتُبٌ ، وَقَالَ ^(٣) « ذُو الرَّمْلِ » يَدْكُرُ أَرْطَاةَ عِنْدَهَا بَعْرَ الصَّيْرَانِ ، فَقَالَ :

مَيْلَاةٌ مِنْ مَعْدِنِ الصَّيْرَانِ قَاصِبِيَّةٌ أَبْعَارُهُنَّ عَلَى أَهْدَافِهَا كُتُبٌ ^(٤) [١٢٣]
فَالصَّيْرَانُ : جَمَاعَاتُ الْبَقَرِ ^(٥) ، وَاجْدُهَا صَوَارٌ وَصَوَارٌ ^(٦).

وَالْأَهْدَافُ : جَوَائِزُهَا وَاحِدُهَا ^(٧) هَدَفٌ ، وَهُوَ الْمُسْرَفُ مِنَ الرَّمْلِ .

وَالْكُتُبُ : جَمْعُ كُتَيْبَةٍ ، يَقُولُ : عَلَى كُلِّ هَدَفٍ كُتَيْبَةٌ ، وَهُوَ مَا اجْتَمَعَ ^(٨) مِنْ أَبْعَارِهَا .
وَقِي هَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْفَرَسِ : أَنَّهُ رَدَّهُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، كَمَا رَوَى ^(٩) « سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ » ،
وَلَا هَذَا ^(١٠) [هُوَ السَّحُوفُ عِنْدَنَا عَنْ ^(١١) النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ^(١٢) وَالْمَعْمُولُ ^(١٣)] بِهِ
أَنَّهُ لَا يُصَدِّقُ عَلَى إِقْرَارِهِ حَتَّى يُقَرَّ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ ^(١٤).

(١) جاء في مقاييس اللغة ١٦٢/٥ الكاف والثاء ولها أصل صحيح واحد يدل على تجسس - وعلى قرب . من ذلك الكتبية ، وهي القطعة من اللبن ، ومن القتر ، قالوا : سميت بذلك لاجتماعها ، ومنه كتيب الرمل ..
(٢) د : « صلى » .

(٣) ع . م : « قال » .

(٤) البيت من قصيدة لذي الرمة ليلان بن عافية من البسيط وتنفق رواية الفريابي مع الفريوان ١٩ وفي تفسير غيره بالفريوان : حملا - منجزة وهو نعت للأرطاة ، والصيران : جمع الصوار وهو التلطح من البقر الوحشي . قاصبية : متعبة من الريح . أهدها جمع هدف : ما أحرف من الرمل والتفسير عائد إلى الأرطاة ، والكتب جمع كتبه وهو البعر ، وقد لاحظت القلة التفسير في ديوان ذي الرمة ط أردية وتفسير أبي عبيد لغريب الشواهد التي اشتهر بها من شعري الرمة إلى حد كبير .

وقد جاء القامه مذروبا في تذييل اللغة ١٠ / ١٨٤ ، والقسان / كتب - والأساس / كتب ، وجاء غير منسوب في أفعال المرسل ٢ / ٨٥ .

(٥) عبارة م والمطيرج : فالصيران جمع جماعات البقر وإضافة « جمع » تصرف .

(٦) ع : ويقال : صوار ، ورم ، والمطيرج : وصوار أيضا بضم الصاد في اللاتين .

(٧) واحدها « ساقط من خط من التابيح .

(٨) وهو ما اجتمع « ساقط من د . ر . ع . م .

(٩) وكاروى عن « : عبارة م والمطيرج وهو تصرف .

(١٠) « هذا » : تكله من د .

(١١) م : من ، وأثبت ما جاء في بقية النسخ ، وهو الصحيح .

(١٢) ك . م ، والمطيرج : - عليه السلام . وفي د . ع : - صلى الله عليه - .

(١٣) م وهو المعول « : تصحيف .

(١٤) ذكر الخطابي في كتابه معام السنن على سنن أبي داود آراء الفقهاء في تكرار إقرار الزاني تعليقا على حديث رجم

ما عزمين مالك . د كتاب المفرد باب رجم ما عزم بين مالك الحديث ٤٤١٩ ج ٤ ص ٧٣ وما بعدها .

١٤٦ - وَقَالَ (١) أَبُو عَبِيدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٢) أَنَّهُ قِيلَ لَهُ :

إِنْ صَاحِبًا لَنَا أُوجِبَ :

وَهَذَا حَدِيثٌ يُرْوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ الشَّامِيِّ ، عَنْ فُلَانِ بْنِ الْغَرِيفِ (٣) ، قَالَ :
قُلْنَا لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَسْمَعِ (٤) حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ [- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -] (٥) حَدِيثًا لَيْسَتْ
فِيهِ زِيَادَةٌ وَلَا نَقْصَانٌ .

فَقَالَ : وَمَنْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُحَدِّثَ حَدِيثًا لَيْسَتْ فِيهِ زِيَادَةٌ إِلَّا أَنَا (٦) .
وَأْتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ [- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -] (٧) يَوْمًا ، فَقُلْنَا : (٨) إِنْ صَاحِبًا لَنَا
أُوجِبَ .

فَقَالَ : « مُرُّوهُ فَلْيُعْزِزْكُمْ رَكْبَةٌ » (٩) .

قَوْلُهُ : أُوجِبَ : يَعْنِي رَكْبٌ كَبِيرَةٌ أَوْ عَظِيمَةٌ (١٠) مُوجِبَةٌ يَسْتَوْجِبُ بِهَا النَّارَ .

يُقَالُ فِي ذَلِكَ لِلرَّجُلِ : قَدْ أُوجِبَ ، وَكَذَلِكَ الْحَسَنَةُ يَتَعَمَّلُهَا تُوجِبُ لَهُ الْجَنَّةَ .

فَيُقَالُ (١١) لِنَتِكَ الْحَسَنَةِ ، وَ [نَتِكَ (١٢)] السَّبِيئَةُ مُوجِبَةٌ .

وَمَعْنَى حَدِيثِهِ فِي الدُّعَاءِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ (١٣) » .

(١) ع : « قَالَ » .

(٢) م ، والطوبوع : - عليه السلام ، وفي د . ع . ك . : - صلى الله عليه - .

(٣) جده علي دناش الأصل الغريف - يضم العين عن نسخة ه حسن ، وفي نسخة ز - يفتح العين . كما في الأصل .

(٤) د : « الأسمع » بالصاد .

(٥) - صلى الله عليه وسلم - : نكلة من د . ر .

(٦) فَأَنَا : ساقط من د .

(٧) - صلى الله عليه وسلم - : نكلة من و .

(٨) ع : « قُلْنَا لَهُ » .

(٩) جده في شرح حديث والده بن الأسمع ج ٤ ص ١٠٧ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا حارم بن الفضل ، قال : حدثنا عبد الله بن المبارك ، عن إبراهيم بن أبي عبلة ،

عن الغريف بن عياض ، عن وثالة بن الأسمع ، قال : أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فمر من بين سليم ، فقالوا : إن

صاحبنا لنا أوجب .

قال : فليمر من رقبته يذوق الله بكل عضو منها حسوانته من النار .

والطوبوع في الفائق : ٤/٤ : ٤٣/٤ : والنهاية ١٥٣/٥ ، وتهذيب اللغة ١١/٢٢٣

(١٠) ع : « يعني ركب عظيمة أو كبيرة » والمثنى واحد . وفي م والطوبوع : يعني أنه ركب كبيرة أو عظيمة .

(١١) د : « يُوقَالُ » والمثنى واحد .

(١٢) « تلك » : نكلة من م والطوبوع ، وزيادة ، تصرف لا تصرف عليه المعنى .

(١٣) جده الحديث برواية شريب أبي عبدة في الفائق ٣ / ٤٣ ، والنهاية ١٥٣/٥

وَمَنْهُ حَدِيثٌ « إِبْرَاهِيمَ » (١) : « كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْمَثَى إِلَى الْمَسْجِدِ فِي اللَّيْلَةِ الْمَطْلَمَةِ ذَاتِ الْمَطَرِ وَالرَّيْحِ أَنَّهَا مُوجِبَةٌ » (٢) .

قَالَ [أَبُو عُبَيْدٍ] (٣) : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (٤) ، عَنْ مَتَّصِرٍ ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ .

قَالَ « أَبُو عُبَيْدٍ » (٥) : وَهَذَا مِنْ أَهْجَبِ مَا يَجِيءُ مِنَ الْكَلَامِ : أَنَّ يُقَالُ لِلرَّجُلِ : قَدْ أَوْجِبَ ، وَكَلَّمَ حَسَنَةً وَالسَّيِّئَةَ قَدْ أَوْجِبَتْ .

وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِمْ : قَدْ تَهَيَّبْتَنِي [الشَّيْءُ] (٦) ، وَقَدْ تَهَيَّبْتُ الشَّيْءَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ (٧) ، وَقَالَ (٨) الشَّاعِرُ : [وَهُوَ تَمِيمٌ بْنُ مُقْبِلٍ] (٩) :

وَمَا تَهَيَّبْتَنِي الْمَوْمَاءُ أَرْكَبُهَا إِذَا تَحَاوَيْتِ الْأَصْدَادَ بِالسَّحْرِ (١٠) [١٢٤]

أَرَادَ : وَمَا أَتَهَيَّبُهَا (١١) .

(١) ابن ابراهيم النخعي كما في البداية ١٥٣/٥

(٢) جاء الحديث برواية قريب الي مرسل في الباب ٤٣/٤ . وفيه ١٥٣-١٥٤ . وفي نسخة ، أن من قوله « والليل » - القلة من م والطبخ .

(٣) « أبو عبيد » : تكلم من د .

(٤) ر : « جبير » وأثبت ما جاء في بقية النسخ .

(٥) « أبو عبيد » ساقط من ر .

(٦) « الشيء » : تكلم من د . ر . ع . م .

(٧) إنه نوع من القلق المكالن إلا أنه في غير الكلمات ، وقد أشار إليه داني فارس في كتابه لغة الله ص ١٧٢

وذكر له عدة صور من القرآن الكريم ، والنصر العربي ، ذكرتها في بحث نشر في مجلة مجمع اللغة العربية العدد

(٨) ع : وقال ، والمعنى واحد .

(٩) ما بين المعرفين تكلمة من ع . م ، والطبخ وعند مقابلة ك هل نسخة « حسن » : ابن داني ، وفي د : قال تميم

ابن مقبل .

(١٠) جاء شرطه الأول في مقاييس اللغة ٢٢/٦ غير مقسوم برواية : « ولا جهين » وجاء في المحكم ٢٨٠/٤ متسويا

لأن مقبل برواية : « وما جهين » وهو رواية لغريب الحديث جاء متسويا في القاموس « ذهب » .

(١١) جاء بها ذلك في د :

« والأصداء : صباح اليوم ، والحرمات : الصحارى ، والجمع المجرى والمياه » .

وجاءت على هذا مع علامة خروج مقبلة بالرمز صح .

وجاءت كذلك على هذا مع علامة خروج ، وأزادا حاشية ، وإن كانت لتفسير الغريب اليات ، ومن

منهج أبي عبيد في الغريب لتفسير لغريب الواحد إذا لزم الأمر .

وأكتفيت بذكرها في الحاشية لما تقدمت من ترجيح كونها حاشية .

١٤٧ - وَقَالَ (١) أَبُو عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْهُ فَقَالَتْ [يَا رَسُولَ اللَّهِ (٣)] : إِنَّ ابْنِي هَذَا بِهِ جُنُونٌ يُصِيبُهُ عِنْدَ الْعَدَاةِ وَالْعَشَاءِ . قَالَ : فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ (٤) - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - [(٥)] صَدْرَهُ ، وَدَعَا لَهُ ، فَفُتِحَ ثَعْبُهُ ، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ جَرٌّ أَسْوَدٌ فَسَعَى . . . (٦) .
 وَهَذَا حَدِيثٌ يُرَوَّى عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ زُفَرٍ الْقَدِّسِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٧) .
 قَوْلُهُ : فَفُتِحَ ثَعْبُهُ : يَعْنِي قَاءَهُ قَيْثَهُ .
 يُقَالُ لِلرَّجُلِ : قَدَّرْتَهُ ثَعْبًا (٨) ، وَقَدْ ثَعَّبْتُ يَا رَجُلٌ : إِذَا قَاءَهُ ، وَيُقَالُ أَيْضًا لِلْقَيْءِ :

(١) ع : « قال » .

(٢) م ، والمطبوع : « عليه السلام » وورد - ج - ك : « صلى الله عليه » .

(٣) « يا رسول الله » : تكلمة من ع .

(٤) د : « النبي » .

(٥) - صلى الله عليه وسلم - : تكلمة من ر ، م ، والمطبوع وورد - ج - : « صلى الله عليه » .

(٦) ج : « صلى الله عليه وسلم » بكسر الهمزة ، « من » : يعنى .

وورد في دى : « المذمة » ، « يا رسول الله » ، « يا رسول الله » . . . الحديث ١٩ من ١٩ :

أخبرنا الحلبي بن ميثال ، حدثنا جواد بن سلمة ، عن فرقة من أصحابنا عن الحسن بن علي بن فضال عن الحسن بن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، أن امرأة جاءت بامرئ لها إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت : يا رسول الله إن أمي به جنون ، وإنه يأكل عند غلاتنا وحشائنا ، فيخيل علينا : فمسح رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صدرها ، ففتح ثعبه ، وخرج من جوفه مثل الجرو الأسود ، يعنى .

وانظر فيه : صحاح ابن عباس ج ١ من ١٣٩ وفيه : فتح ثعبه ، وخرج منه مثل الجرو الأسود ، فأفقى . . .

وجاء برواية الثوري في ص ٢٥٤ : « إلا أنه به وسوس ، وساء كذلك في ص ٤٦٨ / ١ .

والقاضي ١ / ١٦٦ والتهذيب ١ / ٢١٢ وفيه : « فتح » ، « القى » ، « وفتحه » : المرة الواحدة .

وتنزيه اللغة ١ / ٩٩ ، وفيه : « يعنى » ، « والحكم » ١ / ٤١ ، وفيه : « فمضى في الأرض » .

(٧) د ، ج - ك : « صلى الله عليه وسلم » ، « والسند سابق » من م والمطبوع وهذا مرجع في الكتاب .

(٨) ج - م : « ثعباً » ، « وأرى الصدر أدنى لنا » ، « وهو حاله » ، « الثابت » إلا أن في الحكم ١ / ٤١ : « فتح سواد ثعباً عن ابن درية » .

وقد ذكر ذلك في « إمداد » ١ / ٣٩ .

وورد في تهذيب اللغة ١ / ٩٩ : « قلت : وقد جاء هذا الثعب في « باب الثعب » ، « الثعب » ، « الثعب » ، وهو ثعبان ، وصوابه بالثاء » .

قد أتاع الرجل إناعة^(١) : إذا فاعل أيضا ، فهو متبوع^(٢) ، والقى متابع^(٣) . قال^(٤) :
« القَطَائِي » وَذَكَرَ الْجَرَاحَاتِ :

[وَظَلَّتْ تَمِيحُ الْأَيْدِي كَأَوْمًا]^(٥) تَمِجُ عُرُوقَهَا عَلَقًا مُتَابِعًا^(٦)

١٤٨ - وقال^(٧) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٨) - حين قدم عليه وَقَدْ هَوَّارَنَ يُكَلِّمُونَهُ فِي مَسِي « أَوْطَاسٍ »^(٩) أَوْ « حُنَيْنٍ »^(١٠) ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّا لَوَكُنَّا مَلْحَنًا لِلْمَحَارِثِ بِنِ أَبِي سُيَمْرٍ « أَوْ « لِلنَّعْمَانِ بْنِ الْمُثَنَّبِ » ثُمَّ نَزَلَ مَنْزِلُكَ هَذَا مَثَلًا^(١١) ، لِحِفْظِ^(١٢) ذَلِكَ لَنَا ، وَأَنْتَ خَيْرُ الْمَكْفُولِينَ ، فَاحْفَظْ ذَلِكَ^(١٣) .

وَهَذَا الْحَدِيثُ يُرْوَى فِي الْمَعَارِضِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ كُثَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، يَرْفَعُهُ .

(١) جاء في - ، والمعجم بعد ذلك - ، التاء تير مهور - وهو تعرف وتلميذ .

(٢) جاء على ما سلم : مائة : أي بالهاء .

(٣) - : في ترتيب القاموس ١ / ٩٩ ترتيبا لتفسير أبي عبيد :

وروى أبو العباس بن ابن الأعرابي : يقال : ألق بفتح ، وألق بفتح ، وعلم بفتح ، وأتبع بفتح كل ذلك إذا فاعل .

(٤) د : وقال أبو العباس وسدود بن إسحاق أبي عبيد في بعض القواعد .

(٥) نكلمون ع : ، وأرى أنها حالية دخلت في صلب النجاة ، وأنها لأنها صدر البيت .

(٦) أنبت من تصديقتين يمر كواثر - للقاضي حمر بن شبيب ، يفتح زمر بن الحارث الكلابي . أدبوان ٣٣ ،

وفي تأخير عربية لفظ العجوة يهبطها ، فخرها من غير داء ولا هاء . وأنظر الشاهد في اللسان / ليج ، وجاء جزء ، منسوبا

للقاضي فلا من أبي عبيد في ترتيب القاموس ١ / ١٤٤ وجاء الشاهد بتمامه منسوبا للقاضي في أفعال أبي حيان ٣ / ٣٥٤ - ٣٧٠

برواية وفحلت هوكذا المحكم ٢ / ١٦٣

وقد جاء في د : ع بعد البيت : « العلق : ألقم . متشابها » وأراما حالية دخلت في صلب النسخة وهي في ع

خارج نظام مسطرة النسخ .

(٧) ع . ك : د قال .

(٨) م ، وثبتا في المصحوح : - عليه السلام - وفي د : ع ك : - صلى الله عليه - .

(٩) « أوطان » واد في ديار هوازن « فيه كانت واقعة حنين - صلى الله عليه وسلم - كسبي بين هوازن

معهم البهتان ١ / ٢٨١

(١٠) حنين : واد بين مكة والغلاف ، وواد عرفات ، وله وبين مكة بقعة على ميلين ، وهو معروف كما جاء

في القرآن الكريم من ترحب أبو موسى على مسلم ١١٣ / ١٢ كتاب الجهاد والسير ، باب غزوة حنين

(١١) « متار : ساقط من ع .

(١٢) د : « حفظ » .

(١٣) « الأثر غير واد » هوازن « على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في كتاب المعاري لمحمد بن عمر القوافي

ج ٣ ص ٩٢٩ / ٩٥٠ . وقته هذا الأثر .

وأنظر كذلك في أفعال ١ / ٣٨٢ - والتهذيب ٤ / ٣٥٤ ، واد : « لحفظ ذلك تينا » وتهذيب القاموس ١٠٠ / ٥

القاموس ٥ / ٣٤٨ ، والمحكم ٣ / ٢١٩

قَالَ « الْأَصْعَمِيُّ » وَغَيْرُهُ (١) ، قَوْلُهُ (٢) : مَلَّحْنَا : بِعَنَى أَرْضَعْنَا ، وَإِنَّمَا قَالَ السَّعْدِيُّ هَذِهِ الْمَقَالَةَ ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٣) كَانَ مُسْتَرْضِعًا فِيهِمْ .

قَالَ « الْأَصْعَمِيُّ » : وَالْمَلِّحُ هُوَ الرُّضَاعُ (٤) ؛ وَأَنْشَدَ (٥) لِأَبِي الطَّمْحَانِ ، وَكَانَتْ (٦) لَهُ إِبِلٌ يَسْمَى (٧) قَرْمًا مِنْ أَلْبَانِهَا ، ثُمَّ إِتْنَهُمْ أَغَارُوا عَلَيْهَا ، فَأَخَذُوهَا ، فَقَالَ :

وَإِنِّي لَأَرْجُو مَلِّحَهَا فِي بَطُونِكُمْ وَمَا بَسَّطَتْ مِنْ جِلْدٍ أَتَعَثَتْ أَغْبِرًا (٨)
يَقُولُ : [إِنِّي (٩)] أَرْجُو أَنْ تَحْفَظُوا مَا شَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا ، وَمَا بَسَّطَتْ مِنْ حَلْوَدِكُمْ بَعْدَ أَنْ كُنْتُمْ مَهَازِبِلَ ، فَسَمِعْتُمْ ، وَابْتَسَّطَتْ لَهُ جُلُودُكُمْ بَعْدَ تَقْبِيضِ .
وَأَنْشَدَنَا لِغَيْرِهِ :

جَزَى اللَّهُ رَبِّكَ رَبُّ الْعِبَا دِ وَالْمَلِّحُ مَا وَلَدَتْ خَالِدًا (١٠) [١٢٥]
قَالَ : بِعَنَى بِالْمَلِّحِ الرُّضَاعُ .

(١) « وغيره » ، ساقطه من م ، والمطويح ، وتلبيح اللفظ ٣٤٨/٥

(٢) تلبيح اللفظ : « في قوله » .

(٣) م ، والمطويح : « عليه السلام - وفي د . ك - صل الله عليه - .

(٤) ك : الرضاع « ينكر اراء شاذة - وفي د . ج : الرضاع » - بفتح اراء شاذة سرقه الفتح والكر ، وسوف يذكر ذلك في آخر الحديث .

(٥) د : « وأنشدني » وفي ر . م ، والمطويح : « وأنشدنا » .

(٦) د : « فكانت » وما آلت عن بقية النسخ أدق .

(٧) تلبيح اللفظ ١٠٠/٥ : « في » .

(٨) هكذا جاء ونسب في تلبيح اللفظ ١٠٠/١٠ ، إلا أنه جاء برواية « أغبر » بالحرف ، فلا عن المسان ويبدو

أن نسخ التلبيح « أغبر »

وبرواية قريب الحديث جاء غير منسوب في المحكم ٢٨٩/٣

والنظر اللسان والأساس « ملح » وفي اللسان « أغبر » وعلق عليه بقوله : قال ابن بري : صوابه « أغبر » بالخلف ، والتصديفة خفوضة الروي ، وأوطأ :

ألا حجت المرقات اشتاق ريبا تذكر أزماما ، وأذكر بدعوى .

وجاء في تلبيح اللفظ / ١٠٠ : وقال أبو سعيد : الملح في قوله أبي الطمحنان : الحفرة والذمام ، يقال : بين فلان

وفلان ملح - ينكر تقدم - وملحة ؛ إذا كان بينهما حرمة ، فقال : أرجو أن يأخذكم الله بحرمة صاحبها ولا يترككم ؛ .

(٩) « إلى » ؛ نكتة من ج وحدها .

(١٠) هكذا جاء غير منسوب في تلبيح اللفظ / ١٠٠ ، وعلق عليه بقوله : ورواه « بن السكيت »

لا يبدو الله رب العبا : وهو أصح . ورواية ابن السكيت جاء في المحكم ٢٨٩ / ٣ واللسان « ملح » ، غير منسوب ونسبه

محقق المحكم إلى شيبان بن حويله نقله عن الأساس « ملح » وكذا نسبه محقق غريب حديث أبي عبيد ط حيدر آباد .

وجاء على هامش نسخة « خالدة » اسم امرأة .

قال أبو عبيد : الرضاعة - بالفتح - لا اختلاف فيها بالهاء .
 قال : ويُقَالُ : الرضَاعُ والرُّضَاعُ ، والرُّضَاعُ أَحَبُّ إِلَى بَفْتَحِ الرَّأْيِ (١) .
 ١٤٩ - وقال (٢) أبو عبيد في حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٣) : « إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي الطَّعَامِ - وَفِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ فِي الشَّرَابِ - فَامْقَلُوهُ ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ سَمًّا (٤) وَفِي الْآخَرِ شِفَاءً ، وَإِنَّهُ يُقَدِّمُ السَّمَّ ، وَيُؤَخِّرُ الشِّفَاءَ (٥) » .
 قال (٦) : حَدَّثَنِي بَرْزِيْدُ [بِنُ هَارُونَ] (٧) ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (٨) عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٩) .

(١) ما بعد قوله : وقال : يعنى بالفتح : الرضاع ، أى هنا جاء في كل النسخ إلا أنه جاء في كل الحاشى خارجياً عن نظام مسطرة النسخ ، ومن غير علامة خروج .
 وجاء في نسخة ع بعلامة خروج وذيلت بالرمز صج ، وعلى هامش النسخة كلفك حاشية تبدأ بالرمز «لا» . ونفسى بالرمز «إك» .

وجاءت العبارة في . در . م مع تفاوت بسيط في اللفظ ، وتم باقي أصل نسخة د :

وقال أبو عبيد : الرضاعة بالفتح لا اختلاف فيها بالهاء ، ويقال الرضاع والرضاع ، والرضاع أحب إلى ؛ وجاء في م والمطبوع : والرضاعة في كلام العرب بالفتح لا اختلاف فيها ، وإذا لم يكن فيها الهاء قيل : الرضاع والرضاع بالفتح والكسر ، وروح والتصريف فيها واضحة .

(٢) د . ع : «قال» .

(٣) م ، والمطبوع : - عليه السلام - وفي د . ع . ك . - صلى الله عليه - .

(٤) في السنين للفتح والقسم .

(٥) جاء في ج : كتاب العلب ، باب يقع الذباب في الإناء الحديث ٣٥٠٤ ج ٢ ص ١١٥٩ :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا يزيد بن هارون ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن خالد ، عن أبي سلمة ، حدثني أبو سعيد أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال :

« في أحد جناحي الذباب سم ، وفي الآخر شفاء ، فإذا وقع في الطعام ، فامقلوه فيه ، فإنه يقدم السم ويؤخر الشفاء . »
 وجاء في الحديث ٣٥٠٥ في نفس الباب والمضمة : « إذا وقع الذباب في شرابك ، من أي حمرة . »

وانظر في الحديث رخ : كتاب يده الخلق باب « إذا وقع الذباب في شراب أحدكم » ج ٤ ص ٩٩

د : كتاب الأضحية : باب في الذباب يقع في الطعام الحديث ٢٨٤٤ ج ٤ ص ١٨٢

ن : كتاب الفروع والعتيرة ، باب الذباب يقع في الإناء ج ٧ ص ٢٥٨

هـ : كتاب الأطعمة ، باب الذباب يقع في الطعام . الحديث ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥ ج ٢ ص ٢٥

س : حديث أبي سعيد الخدري ج ٣ ص ٢٤ - ٦٧

والموافق ٣ / ٣٨٠ ، والهبابة ٤ / ٣٤٧ ، والتهذيب ٩ / ١٨٤ ، والمحكم ٦ / ٢٧٢ .

(٦) «قال» : ساقطة من ر .

(٧) «ابن هارون» : كلمة من ر . ع .

(٨) «الخدري» : ساقطة من ح .

(٩) د . ع . - صلى الله عليه - .

قوله : فامقلوه : يعنى فاغسوه^(١) فى الطعام والشراب ، ليُخرج الشفاء كما أخرج
الداء ، والمقل^(٢) : هو الغمس ، يُقال للرجلين : هما يتماقلان : إذا تغطا فى الماء .
والمقل فى غير هذا : النظر ، يُقال : ما مقلته عيني مد^(٣) اليوم .
والمقلّة أيضاً الحصاة التى يُقدر بها^(٤) الماء إذا قل^(٥) ، فيشربونه بالحصص .
قال^(٦) : تلقى الحصاة فى الإناء ، ويصّب^(٧) عليها الماء حتى يغمرها ، فيشربونه^(٨) ،
فيكون ذلك^(٩) حصّة لكل إنسان ، وذلك فى الفاويز .

١٥٠- وقال^(١٠) أبو عبيدٍ فى حديث النبي - صلى الله عليه وسلم-^(١١) : « أنه كان إذا رأى
مخيلةً أقبل ، وأدبر ، وتغير^(١٢) » قالت عائشة^(١٣) [- رضى الله عنها -] فذكرت ذلك

(١) عبارة : والطبوع : « امقلوه ، يقول : اغسوه فى الطعام » .

(٢) م : والمقل والمقل واحد .

(٣) د . ر . ج . م : « مقل ومقله مقل » ، « مقلات أوتها » .

(٤) زيد بعد هذا فى ر : « أى يقدر » ولا معنى لهذه الزيادة .

(٥) عبارة : م ، وصحبا نقل المطبوع : « وذلك إذا قل الماء » وأرى عدم الحاجة لزيادة اللين : ذلك ، الماء .

(٦) م ، وصحبا نقل المطبوع : « كأنه قال ولا حاجة لزيادة كأنه » .

(٧) م ، وصحبا نقل المطبوع : « ثم يصب » ، ولا حاجة للأخى المقهور من ثم .

(٨) ع . ك . م : فيشربونه - بالرفع - لعله عطفت على يصب أو يشربون فوعا وى د . ر . فيشربونه ، بالنصب -

معلقا على يشرب . .

(٩) ذلك : ساقط من ر . ج . م .

(١٠) ع : قال « .

(١١) م ، وصحبا نقل المطبوع : « عليه السلام » وى د . ج . ك . - صل الله عليه - :

(١٢) جاء فى خ : كتاب يده الخلق ، باب ما جاء فى قوله تعالى : « وهو الذى يرسل الرياح نثرا بين يدي رحمة »

آية ٥٧ والأمراف ، « وقرأ » بضم النون والثين قراءة نافع ، « وأين كثير ، وأبو عمرو : جمع نشور وكثورك :

صبور وصبر وصبور وصبز ، ورسول ورسول وقرأ هاهم « نثرا » - بضم فسكون - انظر حجة القراءات ٢٨٥ - ٢٨٦ :

« حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثنا ابن جريج ، عن عطاء ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : كان رسول الله - صل الله

عليه وسلم - إذا رأى مخيلة فى السماء أقبل وأدبر ، ودخل وخرج ، وتغير وجهه ، فإذا أمطرت السماء سرى عنه ، فعرفته

وعائشة ذلك ، فقال النبي - صل الله عليه وسلم - : ما أدري لعله كما قال قوم تلبا أروه عارضا مستقبل أوديتهم الآية » .

والنظر به : كتاب تفسير القرآن ، باب تفسير سورة الأحقاف . الحديث ٣٢٥٧ ج ٥ ص ٣٨٢ .

ج : كتاب الدعاء ، باب ما يدعو به لرجل إذا رأى السحاب المطر . الحديث ٣٨٩١ ج ٢ ص ١٢٨٠

والقائى ١ / ٤٠٢ ، والنهاية ٢ / ٩٣ ، ومشارك الأنوار ١ / ٢١٤ ، وتهذيب اللغة ٧ / ٥٦٢ .

(١٣) تكلمة من د . م .

لَهُ ، فَقَالَ : « وَمَا (١) يُدْرِينَا لَعْنَةُ كُفْرِهِمْ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ [- عَزَّ وَجَلَّ -] (٢) : « فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ [قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُسْطَرْنَا] (٣) إِلَى قَوْلِهِ : « عَذَابٌ أَلِيمٌ » (٤) »

قَالَ (٥) : حَدَّثَنِي رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] (٦) عَنْ - النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧) - :

قَوْلُهُ : مُخِيلَةٌ ، الْمَخِيلَةُ : السَّحَابَةُ نَفْسُهَا (٨) ، وَجَمْعُهَا مَخَائِلٌ ، وَقَدْ (٩) يُقَالُ لِنَسْحَابٍ أَيْضًا : الْخَائِلُ .

فَإِذَا أَرَادُوا أَنَّ السَّمَاءَ قَدْ (٩) تَغَيَّمَتْ ، قَالُوا : قَدْ أَخَالَتْ فَهِيَ مُخِيلَةٌ - بِضَمِّ الْمِيمِ - .
وَإِذَا (١٠) أَرَادُوا السَّحَابَةَ نَفْسُهَا ، قَالُوا : هَذِهِ مَخِيلَةٌ بِالْفَتْحِ (١١) .

(١) م : وما .

(٢) « حل رجل » : تكله من دون م : « دعاه » .

(٣) ما بين المعقوفين تكله من .

(٤) وقال : « ساقطة من ر .

(٥) د . ح . ك : « صلى الله عليه » - .

(٦) « قد » : ساقطة من م .

(٧) « فإذا والمعنى واحد .

(١١) جاء في تهذيب اللغة ٧ / ٥٦٣ ، أبو عبيد عن الكسائي : « السحابة الثقيلة - بضم الميم وكسر الخاء - : التي إذا رأيتها حسبتها مطرة ، وقد أعجلنا - بفتح اليا ، وسكون اللام - ، ونخيلت السماء تهبات لظن . وفيه كلك : ابن السكيت : غلبت السماء المطر ، وما أحسن تخيلها - بفتح الميم وكسر الخاء - ، وعالمنا « وفي مقاييس اللغة ٢ / ٢٣٦ : ويقال : غلبت السماء ، إذا تهبات للمطر ، ولا بد أن يكون عند ذلك تغير لونها ، والخبرة (بفتح الميم وكسر الخاء) : السحابة والخيلة : التي تعد بالمطر (لعلمها بضم الميم) .

وفي مشارق الأنوار ١ / ٢١٤ : « وأما قوله : إذا رأى خيلة - بفتح الميم - هي السحابة يخيل فيها المطر ، والخيلة - بالنسب - السماء المتعبدية تخيل المطر فهي خيلة ، فإذا أرادوا السحابة نفسها قالوا خيلة - بالفتح - وفي الحكم ٥ / ١٥٧ : والسحابة الخليل - بضم الميم وفتح الخاء وتشديد اليا - والخيلة - بنفس الضبط السابق - والخيلة بضم الميم وكسر الخاء وتخفيف الراء - : التي إذا رأيتها حسبتها مطرة .

وقد جمع صاحب اللسان أغلب هذه التفرقة ، انظر اللسان / خال .

آخر الجزء الأول من تجربة التحديق ويتلوه . الجزء الثاني وأوله الحقيث رقم ١٥١ ، وهو : وقال أبو هريرة بن حديث النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا قال يا رسول الله إني أحمل العمل أسره ، فإذا أطلع عليه سرفني . فقال : لك أجران ، أجر السرو وأجر العذانية . والله ولي التوفيق .

أحاديث الجزء الأول

مسلسل	الحديث	رقم الحديث	رقم الصفحة (1)
١	الإيمان بمان والحكمة بمانية .	١٢٠	
٢	اتقوا الله في النساء فإن عندكم عوان .	١٣٢	٤٠٧
٣	إذا مشيت أمتى المظيظاء ، وخدمتهم فارم و الروم كان بأسهم بينهم .	٨١	
٤	إذا وقع الذباب في الطعام - وفي غير هذا الحديث في الشراب - فامقلوه ، فإن في أحد جناحيه سما ، وفي الآخر شفاء ، وأنه يقدم السم ، ويؤخر الشفاء .	١٤٩	٤٤٥
٥	أفضل الناس مؤمن مزهد .	٨٧	
٦	أقربوا الطير على مكثاتها ، وبعضهم يقول مكثاتها .	١٠٩	
٧	أنا قرطكم على الخوض .	٢٧	
٨	أن الحفا والقسوة في القدايين .	٧٢	
٩	أن رجلا أتاه ، فقال يا رسول الله : إنا نركب أرمانا لنا في البحر ، فتحضر الصلاة ، وليس معنا ماء إلا لشفاهنا : أتوضأ بماء البحر . فقال : هو الطهور ماؤه : الحل ميتته .	٢٦	١٧٠
١٠	أن رجلا أتاه ، فقال : يا رسول الله : إني رجل أبدع بي ، فأحملني .	٥	
١١	أن رجلا أتاه ، فقال : يا رسول الله : تحترقت عنا الخنزف ، وأحرق بطوننا القم .	٢٩	١٧٥
١٢	أن رجلا أوصى بنيه ، فقال : إذا مت ، فأحرقوني بالنار ، حتى إذا صرت حمتا فاسحقوني ، ثم ذروني في الريح ، لعل أتصل الله .	٦٦	٢٤٥
١٣	أن رجلا سأله ، فقال : يا رسول الله إنا نصيب هواي الإبل ، فقال : ضالة المؤمن أو المسلم حرق النار .	١٤	

١ - الفهرس للأحاديث الأصلية ، ١١٠٠ الأحاديث التي ذكرها المؤلف تفسيراً واستدلالاً ، فكانها في الفهرس العام - إن شاء الله -

- الفهرس راسي مناسبة الحديث كما ذكرها أبو عبيد في الفهرسة ؛ لأنها قد تكون موضع التريب للمفسر - راسي الفهرس اللانهاض مع هيزات الوصل في أول الحديث تفسيراً للبحث ؛ ومثال ذلك ؛ « اتقوا » في المعزة مع الله ، مع أن المعزة ؛ هزة وصل ؛ والهاء منقلبة عن واو (١) أولها الأحاديث من عمل المصنفين .

رقم الحديث	رقم الصفحة	الحديث	مسلسل
٦		أن قريشاً كانوا يقولون : إن محمداً صابور .	١٤
٣١٦	٩٨	أن قوماً شكروا إليه سرعة فناء طعامهم ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أتكيلون أم تهيلون ؟ قالوا : نهيل . قال : فكياولوا ولا تهيلوا .	١٥
٤٤٢	١٤٧	أن امرأة أتته ، فقالت إن ابني هذا به جنون يصيبه عند الغداء والعشاء . قال : فمسح رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صدره ، ودعاه ، ففزع ثعبه ، فخرج من جوفه جرو أسود ، فسعى .	١٦
٣٠٧	٩٣	أن مسجده كان مريداً لليثيمين في حجر معاذ بن عفراء ، فاشتراه منهما معوذ ابن عفراء ، فجعله للمسلمين ، فبناه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مسجداً .	١٧
٣١١	٩٦	أن النعمان بن مقرن قدم على النبي - صلى الله عليه وسلم - في أربعمائة ركع من مزينة ، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - لعمر : فزودهم فقام عمر ففتح خرفة له فيها تمر كالعبر الأكرم .	١٨
٣٢٩	١٠٧	أنه أتى كظامة قوم ، فتوضأ ، ومسح على قدميه .	١٩
	١٥	أنه أتى بكثف مؤهبة ، فأكلها ، وصلى ، ولم يتوضأ .	٢٠
	٢٥	أنه أتى على بشر كذمة .	٢١
(-)	٢٨	أنه أعطى النساء اللاتي غسلن ابنته حنقوه ، فقال : (أشعرتها) إياه .	٢٢
	٥٧	أنه بعث ابن مربع الأنصاري إلى أهل عرفة ، فقال : اثبتوا على مشاعركم ، فإنكم على إرث من إرث إبراهيم .	٢٣
٢٣٧	٦٢	أنه بعث سرية ، أو جيشاً ، فأمرهم أن يمسحوا على المشاوذ والتساخين .	٢٤
٤١٧	١٣٦	أنه بينما هو يمشي في طريق إذ مال إلى دعث ، فبال ، وقال : إذا بال أحدكم فليرتد لبوله .	٢٥
٤٠٦	١٣١	أنه خرج في مرضه الذي مات فيه بهادي بين اثنين حتى أدخل المسجد .	٢٦
١٧٨	٣٠	أنه دخل على عائشة - أم المؤمنين - وفي البيت سهوة عليها ستر .	٢٧
٢٧٣	٧٧	أنه دخل على عائشة - رضى الله عنها - وعلى الباب قرام ستر .	٢٨
٣٥٨	١٤١	أنه دخل على عائشة - وعندها رجل - فقالت : إنه أحمى من الرضاة ، فقال انظرون ما أحموا نكن فإنما الرضاة من الهاجة .	٢٩

رقم الحديث	رقم الحديث	الحديث	مسائل
٣٥٩	١١٥	أنه رأى رجلاً يمشي بين القبور في نعلين ، فقال : يا صاحب السيتين : اخلع سبتيك .	٣٠
٢٧٨	٨٠	أنه رأى في إبل الصدقة ناقة كوماء ، فسأل عنها : فقال المصدق : إني إن نجعتها بلبل ، فسكت .	٣١
٣٨٢	١٢٣	أنه رخص للحرم في قتل العقرب ، والفأرة ، والغراب ، والحترام ، والكلب العقور	٣٢
	٧	أنه سأل رجلاً أراد الجهاد معه : هل في أهلك من كاهل ؟ ويقال : من كاهل ، فقال نعم .	٣٣
٣٢٧	١٠٢	أنه سأل رجلاً فقال : ما تدعو في صلاتك ؟ فقال الرجل : أدعو بكلنا وكذا ، وأسأل ربّي الجنة ، وأتعوذ به من النار . فأما دندبتك ودندنة معاذ ، فلا تحسبها .	٣٤
٢١٨	٥٠	أنه سُئل عن الأصبط .	٣٥
٣٩١	١٢٧	أنه سُئل عن البئع ، فقال : كل شراب أسكر ، فهو حرام .	٣٦
٤٢٧	١٤٢	أنه سُئل عن اللقطة ، فقال : احفظ عفاصها وكامها ، ثم عرفها ، فإن جاء صاحبها ، فادفعها إليه .	٣٧
		قيل : ففضالة الغنم ؟ قال : هي لك ، أو لأخيك ، أو لأثيب .	
		قيل : فضالة الإبل ؟ فقال : مالك ولها ؟ معها حلأؤها وسقاؤها ، ترد الماء ، وتأكل الشجر ، حتى يلقاها ربها .	
٢١٥	٤٨	أنه سار ليلة حتى أجهز الليل ، ثم سار حتى تهور الليل .	٣٨
٣٣٢	١٠٥	أنه صلى ، فأوهم في صلاته ، فقيل له ، يا رسول الله : كأنك أوهمت في صلاتك ؟ فقال : وكيف لا أوهم ، ورفعت أهدكم بين ظفري وأتمكته .	٣٩
٤٣٤	١٤٤	أنه ضحى بكبشين أملحين .	٤٠
٤٠٣	١٢٩	أنه عطس عنده رجلان فشممت أحدهما ، ولم يشمت الآخر . . .	٤١
٤٢٠	١٣٨	أنه قال : أظنوا بيذا الحلال والإكرام .	٤٢
	٣	أنه قال : خير الناس رجل ممسك بعنان فرسه ، في سبيل الله ، كلما سمع هتية طار إليها .	٤٣
٢١٧	٤٩	أنه قال للشفاء : عسى حفصة رقية الفلة .	٤٤
	١٧	أنه قال للنساء : لا تعدن أولادكن بالدغير .	٤٥
	٨	أنه قال : ما يحملك على أن تنأهوا في الكلب كما يتناهب الفراش في النار :	٤٦

رقم الحديث	رقم الصفحة	الحديث	العدد
١٤٦	٤٤٠	أنه قيل له : إن صاحبنا لنا أوجب .	٤٧
٥١	٢١٩	أنه قيل له لما نهي عن ضرب النساء : ذكر النساء على أزواجهن .	٤٨
٦٩	٢٥٠	أنه كان إذا أراد (سفر)م وزى بغيره :	٤٩
١٣٥	٤١٥	أنه كان إذا دخل الخلاء ، قال : اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث الخبيث الشيطان الرجيم .	٥٠
١٥٠	٤٤٦	أنه كان إذا رأى حيلة أقبل ، وأدبر ، وتغير .	٥١
٧٨	٢٧٤	أنه كان إذا أراد سفرا ، قال : اللهم إنا نعوذ بك من عتاء السفر ، وكآبة المقلب ، والحرور بعد الكون ، وسوء المنظر في الأهل والمال .	٥٢
١١١	٣٥٠	أنه كان إذا صد بجاني بين عضديه حتى يرى من خلفه حفرة [بطينه] .	٥٣
١٠٣	٣٢٨	أنه كان إذا قام للتجهد يشوص فاه بالسواك .	٥٤
٤٤	٢٠٨	أنه كان إذا مر بهتف مائل أو صدف مائل أسرع المشى .	٥٥
٩٢	٣٠٦	أنه كان بالحدبية : فأصابعه حطش : قال : فنجشنا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .	٥٦
٩٥	٣١٠	أنه كان في سفر ، فشكى إليه العطش ، فقال : أطلقوا لي غمري ، فأقى به .	٥٧
٩١	٣٠٤	أنه كان في سفر ، ففقدوا الماء ، فأرسل النبي - صلى الله عليه وسلم - «علبا» وفلاتا يبيعان الماء ، فإذا هما بامرأة على بعير لها بين مزادتين ، أو سطيطين فقالا لها : انطلقى إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالت : إلى هذا الذي يقال له : الصابى ؟؟ قالوا : هو الذي نعتين .	٥٨
٩٤	٣٠٩	أنه كان يستفتح بصعاليك المهاجرين .	٥٩
٧٩	٢٧٧	أنه كان يصلى ويخوفه أزيز . كأزيز المرجل من البكاء .	٦٠
٧٦	٢٦٧	أنه كتب لوائل بن حجر الحضرمي ، ولقومه : من محمد رسول الله - (صلى الله عليه وسلم) - إلى الأقبال العباهاة من أهل «حضر موت» . بإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة على النية شاة ، والنية لصاحبها ، وفي السبب الخمس ، لا خلط ولا وراط ، ولا شناق ، ولا شغار ، ومن أجبى ، فقد أربى ، وكل مسكر حرام .	٦١

رقم الصفحة	رقم الحديث	الحديث	مسلسل
٤١٢	١٣٤	أنه لم يصدق امرأة من نسائه أكثر من اثنتي عشرة أوقية ، ونفس :	٦٢
٤٣٨	١٤٥	أنه لما أتاه ماعز بن مالك « فأقر عنده بالزنا رده مرتين ، ثم أمر برجمه ، فلما ذهبوا به ، قال : يعد أحدكم إذا غزا الناس ، فينب كما ينب التيس يندع إحداهن بالكتيبة ، لا أوقى بأحد فعل ذلك إلا نكلت به .	٦٣
٤١٨	١٣٧	أنه لما رأى الشمس قد وفتت ، قال : هذا حين حياها .	٦٤
	١٠	أنه مر يقوم بربيعون حجراً .	٦٥
٤١٠	١٣٣	أنه مر هو وأصحابه وهم عمرمون بطنى حاقف في ظل شجرة ، فقال : يا فلان قف ها هنا ، حتى يمر الناس ، لا يربه أحد بشيء .	٦٦
٢٨١	٨٢	أنه نهي أن يبال في الماء الدائم ، ثم يتوضأ منه .	٦٧
٢٢٩	٥٦	أنه نهي أن يستطيب الرجل يبعيته .	٦٨
٢٠٧	٤٣	أنه نهي أن يقال : بالرفاء والبتين .	٦٩
٢٦٥	٧٥	أنه نهي عن الإقواء في الصلاة .	٧٠
١٨٠	٣٩	أنه نهي عن حلوان الكاهن .	٧١
	١١	أنه نهي عن الصلاة إذا تضيفت الشمس للغروب .	٧٢
	١٠٠	أنه نهي عن قتل شيء من الدواب صبراً .	٧٣
٢٣٤	٦٠	أنه نهي عن القرع .	٧٤
	١٢	أنه نهي عن الكالية بالكالية .	٧٥
٢٨٢	٨٣	أنه نهي عن لبس القسي .	٧٦
٢٠٩	٤٥	أنه نهي عن لحوم الجلالة .	٧٧
٢٦٠	٧٣	أنه نهي عن الحجر .	٧٨
	٨٤	أنه نهي عن الحافلة والمزانية .	٧٩
٢٢٠	٥٢	أنه يخرج من النار رجل قد ذهب جبره وسيره .	٨٠
	٢٢	إن الإسلام ليأرز إلى المدينة ، كما تأرز الحبة إلى جحرها .	٨١
	٢	إن منبري هذا على ترعة من ترع الحنة .	٨٢

رقم الحديث	رقم الحديث	الحديث	سامل
٤٢٢	١٣٩	إني قد نهيته عن الترامعة في الركوع والسجود ، فأما الركوع ، فمذبوأ الله فيه وأما السجود ، فأكثر وأفيه من الدعاء ، فإنه قَسَمَنَ ، أن يستجاب لكم .	٨٣
	٦٣	أبما سرية غزت ، فأخفقت ، كان لها أجرها مرتين .	٨٤
	٩٧	حين بعث إلى ضباحة ، ودعت شاة ، فطلب منها ، فقالت : ما بقي منها إلا الرقية ، وإني لأستحي أن أبعث إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالرقية .	٨٥
	٣٧	فبعث إليها : أن أرسلني بها ، فإنها هادية الشاة ، وهي أهد الشاة من الأذى . حين دخل عليه « عمر » ، فقال : يا رسول الله ! لو أمرت بهذا البيت ، فسفر ، وكان في بيت فيه أهلب وغيرها .	٨٦
	٥٨	حين ذكر أيام التشريق ، فقال : إنها أيام أكل وشرب وبعمال .	٨٧
١٠٦		حين ذكر الخوارج سمعته يذكر قوما يتفقهون في الدين يحرق أحدكم صلاته عند صلاته وصومه عند صومه ، يحرقون من الدين ، كما يحرق السهم من الرمية ، فأخذ سهمه ، فنظر في نصله فلم ير شيئاً ثم نظر في رصافه ، فلم ير شيئاً ثم نظر في القدذ ، فبارى أيرى شيئاً أم لا . . .	٨٨
	٥٩	حين ذكر فضل إسباغ الوضوء في السبركات .	٨٩
	٨٩	حين ذكر المتالم التي وقعت فيها بنو إسرائيل والمعاصي ، فقال « النبي » - صلى الله عليه وسلم - : لا والذي نفسي بيده حتى تأخذوا أعلى يد الظالم وتأطروه على الحق أطراً .	٩٠
	٣٥	حين سئل : متى تحمل لنا الميتة ؟ فقال : ما لم تصطبجوا ، أو تغتبقوا ، أو تحنفلوا بها بئناً ، فشا نكم بها .	٩١
	٥٣	حين قال في عمر بن الخطاب - رحمه الله - فلم أر عبقرياً يغري قريبه .	٩٢
	٣٤	حين قال لأبي برة بن نيار في الجلدة التي أمره أن يضحى بها : ولا تجزى عن أحد بعدك .	٩٣
	٢٣	حين قال لابن مسعود : إذ نك على أن ترفع الحجاب ، وتستمع سواي حتى أتياك .	٩٤
	٣٦	حين قال للأتصارية - وهو يصف لها الإغتسال من الحيض - : خذي فرجة مسكة فتطهري بها .	٩٥

رقم الحديث	رقم الصفحة	الحديث	سلسل
٢٠		حين قال لعائشة - وسمعتها تدعو على سارق مرقها ، فقال : لا تسبخي عنه بدعائك عليه .	٩٦
١٣		حين قال لعبد الله بن عمرو بن العاص ، و ذكر قيام الليل وصيام النهار ، فقال : إنك إذا فعلت ذلك : هجمت عينك : ونفقت نفسك .	٩٧
٤٤٣	١٤٨	حين قدم عليه وقد هوازن يكله وانه في سبي « أبو طاس » أو « حنين » فقال رجل من بني سعد بن بكر : يا محمد : إنا لو كنا ملحنا للحارث بن أبي شمر أو « للعثمان بن المنذر » ثم نزل منزلك هذا منا لحفظ ذلك لنا ، وأنت خير المكفولين فاحفظ ذلك .	٩٨
٨٨		خبروا آيتكم ، وأكفوا أسقيتكم ، وأجفوا الأبواب ، وأطفئوا المصابيح ، وأكفوا حسيانكم ، فإن للشياطين إقتشاراً وخطفة .	٩٩
٨٥		خير ما تدلون به اللود والسعوط والحجامة ، والمشي .	١٠٠
١		زويت لي الأرض ، فأريت مشارقها ومغاربها ، وسيلغ ملك أمي ما زويت لي منها .	١٠١
٤٠٤	١٣٠	الصوم في الشتاء الغنيمه الباردة .	١٠٢
٤٧		عائذ المريض على مشارف الجنة حتى يرجع .	١٠٣
٢٤		في أشراط الساعة .	١٠٤
٤٠٠	١٢٨	في الأوعية التي نبي عنها النبي - صلى الله عليه وسلم - من الدباء ، والحتم ، والتفير ، والمزفت .	١٠٥
٤٢٥	١٤١	في المبعث حين رأى جبريل - عليه السلام - قال : فجيئت فرقاً . ويقال : فجيئت .	١٠٦
١٩		في الثوب المصاب أنه كان إذا رآه في ثوب قضبه .	١٠٧
٥٥		في الحساء : أنه يرتو فؤاد الجزين ، ويسرو عن فؤاد السقيم .	١٠٨
٣٣		في الحيات : اقتنوا ذا الطفتين والأبتر .	١٠٩
١١٨		في خطبته : إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض . السنة إثنا عشر شهراً منها أربعة حرم : ثلاث من البات ، ذو القعدة ، وذو الحجة والمحرم ، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان .	١١٠

رقم الحديث	رقم الحديث المعجمة	الحديث	مسلسل
١٢٢		في الرجل الذي عض يده برجله ، فانزع يده من فيه : فسقطت ثناياه ، فخاصمه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فطلبها .	١١١
٧٤		في الرحم . قال : هي شجرة من الله .	١١٢
٣٩		في صلوة النخل : ما سبق منه بعلا فقيه العشر .	١١٣
٣٢		في صفة أهل الجنة : وعجايرهم الألوثة .	١١٤
٨٦		في صلح « أهل نجران » : أنه ليس عليهم ربية ولا دم .	١١٥
٧٠		في صلح الحديبية حين صلح أهل مكة ، وكتب بينه وبينهم كتابا ، فكتب فيه ألا إغلال ولا إسلال ، وأن بينهم عيبة مكفوفة .	١١٦
٤٢٣	١٤٠	في المغازي ، وذكر قوما من أصحابه كانوا غزاة ، فقتلوا ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : ياليتني غودرت مع أصحاب نخص الجبل في الغائط : اتقوا الملاعن ، وأعدوا التبل .	١١٧
٤٦		في قوله لآدي تحطى رقاب الناس يوم الجمعة : رأيتك آديت وآيت .	١١٨
٤٢		في قوم يخرجون من النار : فينبئون : كما تنبت الحبة في حصيل السيل .	١١٩
٤٠		في الذي يشرب في إناء من فضة : إنما يجر في بطنه نار جهنم .	١٢٠
٩٩		في وصي اليتيم : أنه يأكل من ماله غير متائل مالا .	١٢١
٦٥		قال : يقول الله عز وجل - : أعددت لعبادي الصالحين مالا عينا وأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر : به ما أطلعتم عليه .	١٢٢
٣٨		كل صلاة ليست فيها قراءة : فهي خلج .	١٢٣
٣٨٧	١٢٥	الكفاة من المن : وماؤها شفاء للعين	١٢٤
١١٧		لا تجوز شهادة خائف ، ولا خائفة ، ولا ذي عذر على أخيه ، ولا ظنين في ولاء ولا قرابة ، ولا القانع مع أهل البيت لهم .	١٢٥
١٢١		لا تسبوا أصحابي ، فإن أحدكم لو أنفق ما في الأرض ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه .	١٢٦
١١٣		لا تسبوا الدهر ، فإن الله هو الدهر .	١٢٧
١٠٤		لا تمتعوا إمام الله مساجد الله ، وليخرجن إذا خرجن ثقلات .	١٢٨
١٦		لا عدوى ، ولا هامة ، ولا صفر .	١٢٩
٦٧		لا فرجة ولا عثرة .	١٣٠

رقم الحديث	رقم الصفحة	الحديث	متن
١٨		لا يترك في الإسلام مُسْتَرْجَجٌ .	١٣٢
٤		ليس في الجبهة ، ولا في السِّنْحَةِ ، ولا في الكُصْبَةِ صدقة .	١٣٣
١٢٤	٣٨٤	ليس منا من لم يتغن بالقرآن .	١٣٤
١٠٨		ليست المرأة بتنجس إنحاضاً من الطوافين أو الطوافات عليكم ، وكان يصفي لها الإناء :	١٣٥
١٢٦	٣٨٩	في الواجد يخل عقوبته وعرضه .	١٣٦
٢١		لأن يمتليء بغير أحدكم فوجاح حتى يترينه خبير من أن يمتليء شعراً يروى .	١٣٧
١١٩		لأهل القتييل أن يسهجزوا الأذى فالأذى ، وإن كانت امرأة .	١٣٨
٩٠		في خمسة أسماء أنا محمد ، وأحمد ، والماسي — يحو الله في الكفر ، والحاشر — أحشر الناس على قدسي — والعاقب .	١٣٩
١١٠		ما أذن الله لشيء إلا كاذبه لنبي يتغنى بالقرآن بجهر به .	١٤٠
٤١		ما زالت أكلة وخبيراً ثعالبني ، فولد أوان فطعت أبيري .	١٤١
١١٢		من أدخل فرساً بين فرسين ، فإن كان يؤمن أن يسبق ، فلا خير فيه ، وإن كان لا يؤمن أن يسبق ، فلا بأس به .	١٤٢
٩		من أزلت إليه نعمة فليشكرها .	١٤٣
٦٤		من سأل : وهو غني ، جاءت مسأله يوم القيامة خدوشاً ، أو نحوه وشأً أو كئوداً في وجهه . قيل : وما غناه ؟ قال : خمسون درهماً أو عِدْها من الذهب .	١٤٤
١٤٣	٤٣٣	من سره أن يسكن بحببوسة الجنة ، فليزلزَم الجماعة ، فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد .	١٤٥
٧١		من نوقش الحساب عذب .	١٤٦
١١٦		نعم الإدام الخلق .	١٤٧
٥٤		وإن مما ينبت الربيع ما يقتل حبيطاً أو يُلْم .	١٤٨
١٠١		ولا ينفع ذ الحدة منك الحدة .	١٤٩
٦٨		يحشر الناس يوم القيامة عراة حفاة بهما .	١٥٠

طبعا كذب الصحاح والسبب والغرب

التي اعتمدت عليها في تخریج هذا الجزء والرمز الذي رمزت به للكتاب

م	الكتاب	صاحب الكتاب	الرمز	مكان الطبع	تاريخ الطبع
١	صحیح البخاری	أبو عبد الله محمد بن إسماعیل بن زرارعة بن العفيرة بن زرارعة البخاری ت (٢٥٦هـ)	خ	المكتبة الإسلامية استانبول	١٩٨١م -
٢	صحیح مسلم بشرح النووي	أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم قشیری ت (٢٦١هـ)	م	الطبعة المصرية القاهرة	١٩٧٢-١٣٩٢م
٣	سنن أبي داود	أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدی ت (٢٧٥هـ)	د	سوريا حمص	١٩٦٩-١٣٨٨م
٤	سنن أحمد بن حنبل، جامع الصحیح	أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذی ت (٢٧٩هـ)	ت	مطبع الرابح الخلی القاهرة	١٩٣٧-١٣٥٦م
٥	سنن الترمذی والخبز	أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب ابن علي بن محمد بن دينار ت (٣٠٢هـ)	ن	مطبع الرابح الخلی القاهرة	١٩٦٥-١٣٨٤م
٦	سنن وابن ماجه	أبو عبد الله محمد بن يزيد القزوينی ت (٢٧٥هـ)	ج	عيسى الرابح الخلی القاهرة	١٩٧٢-١٣٩٢م
٧	الموطأ وروایه توفیر الخواری	أبو عبد الله مالك بن انس بن مالك ابن أبي عامر بن عمرو بن الحارث ت (١٦٩هـ)	ط	دار الكتب العلمية بيروت
٨	مسند ابن حنبل	الإمام أحمد بن محمد بن حنبل ت (٢٤١هـ)	حم	المكتب الإسلامي بيروت	١٩٧٨-١٣٩٨م
٩	سنن القاری	أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن القاری ت (٢٥٥هـ)	دی	دار المسان لمطبعة القاهرة	١٩٦٦-١٣٨٦م
١٠	جامع الأصول في أحاديث الرسول	أبو السعادات المبارك بن محمد بن هبة بن الأثير الجزیری ت (٦٠٦هـ)	جامع الأصول	مكتبة دار الهاديان	١٩٦٩-١٣٨٩م
١١	الفتاوى في غريب الحديث	أبو القاسم محمود بن عمر الزعزعي ت (٥٣٨هـ)	الفتاوى	عيسى الرابح الخلی القاهرة	١٩٧١-١٣٩١م
١٢	مشارك الأتوار على صحاح الأتوار	أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض البصري السبتي ت (٥٤٤هـ)	مشارك الأتوار	فونس
١٣	النهاية في غريب الحديث والأثر	أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير ت (٦٠٦هـ)	النهاية	عيسى الرابح الخلی القاهرة	١٩٦٢-١٣٨٢م

انتهى
الجزء الأول

من غريب حديث
أبي عبد القاسم بن سلام

وبليه
الجزء الثاني

وأوله
من أحاديث رسول الله
— صلى الله عليه وسلم —

وقال أبو عبيد في حديث النبي — صلى الله عليه وسلم —
أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَعْمَلُ الْعَمَلَ أَمِيرُهُ ، فَإِذَا أُطْلِعَ عَلَيْهِ
سَرْنِي .

فَقَالَ : لَكَ أَجْرَانِ . : أَجْرُ السَّرِّ وَأَجْرُ الْعَلَانِيَةِ .

راجح تجارب هذا الكتاب :

عبد اللطيف السعيد

المحرر بالجميع

محمد عبد العزيز القلماوي

المتراب العام بالجميع

طبع بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مصطفى حسن علي

رقم الإيداع بدار الكتبة ٨٣/٧٩٣٤

الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

٣٠١٠-١٩٨٢٧٧٢٣